

موسم الحج والعمرة
الشمس والقمح

أو

قوانين الكلية المسيحية الجامعة

جمع وترجمة وتعليق
الأستاذ

مهنايا الطاهر

منشورات النور

١٩٩٨

مَجْمُوعَةُ السِّيَرِ الْكَنِسِيِّ

ذُو

قَوَانِينِ الْكَنِيسَةِ الْمَسِيحِيَّةِ الْجَامِعَةِ

الْقَوَانِينِ

وَضَعْنَهَا الْمَجَامِعُ الْمَسْكُونِيَّةُ وَالْمَكَانِيَّةُ الْمُقَدَّسَةُ

وَمَا

قَبْلَهُ الْمَجَامِعُ الْمَسْكُونِيَّةُ مِنْ قَوَانِينِ الرَّسُلِ
وَقَوَانِينِ بَعْضِ الْآبَاءِ الْقُدِّيسِينَ

مَعَ

فَصُولٍ مُفِيدَةٍ فِي أَعْمَالِ الْمَجَامِعِ وَأَسْبَابِ انْعِقَادِهَا

وَفِي الْعُقَايِدِ وَالْبَيْعِ وَالنَّقْلِيَّةِ الشَّرِيفِ

وَنظَامِ الْإِدَارَةِ الْكَنِسِيَّةِ

وَحَوَائِشِ وَتَفَاسِيرِ مُتَنَوِّعَةٍ

جَمْعٍ وَتَسْرِيحَةٍ وَتَسْبِيحِ

الْأَرشَمَنْدَرِيَّةِ

خَانِيَا الْيَاكُوبِيِّ

مَعَ

تَوَطُّعَةٍ

لِعَبَّاسِ بْنِ الْبَطْرِيَّكَ الْيَاكُوبِيِّ الرَّابِعِ

طبعة ثانية

١٩٩٨

كل الحقوق محفوظة لمنشورات النور
ص. ب. ١١٢٩٦٦ بيروت لبنان

تمّ طبع هذا الكتاب

في مطبعة النور - جان أبو ضاهر

١٩٩٨

المحتويات

١	توطئة لفبطة البطريرك الانطاكي الياس الرابع
٦	● فاتحة الكتاب
	● مقدمة
٩	● مدخل عام
	١ - اسلوب العمل
١٠	٢ - ما يختص بالمجامع المسكونية بصورة عامة
١٤	٣ - عدد المجامع المسكونية
١٦	● المصادر والمراجع
١٧	المطبوعات الشرقية في المجامع واعمالها وقوانينها
١٨	المطبوعات الروسية والسلافونية في قوانين الرسل والمجامع
١٩	فهرس المصادر والمراجع حسب حروف الهجاء
٢٢	● نشأة الشرع الروماني وعلاقته بالشرع الكنسي
٣٢	● مجموعة البيذاليون
٣٣	الشرية الطبيعية وعلاقتها بالشرية الوضعية
٣٦	علاقة الشرية الكنسية بالشرية الالهية
	● المجمع المسكوني الاول
٤١	توطئة تاريخية
٤٣	دستور الايمان النيقاوي

٤٤	فصل في كلمة هوموسيوس
٤٦	قوانين آباء المجمع المسكوني الاول في نيقية - بيشينية
٤٧	فصل في كلمة قانون
٦٠	فصل في نشأة بطريركية اورشليم
٦٥	وظيفة الحور اسقف في الكنيسة
٧٢	التأديب العلني في الكنيسة
٧٩	مناولة المرضى
٨٣	في نقل الاساقفة وتنقلهم
٨٨	الربى
٩٤	الشماسات في المصور الاولى
٩٧	عدد قوانين المجمع المسكوني الاول
١٠١	القوانين العربية التي يقال ان مجمع نيقية قد وضعها
١٠٩	المجمع النيقاري الاول وشريعة عزوبة الكليروس
١١٣	رسالة المجمع الى كنيسة الاسكندرية
١١٥	في قضية تعييد الفصح
١١٥	من رسالة للامبراطور قسطنطين
١١٦	تاريخ قضية تعييد الفصح بعد مجمع نيقية
	● قوانين خمسة مجامع مكانية
١٢٠	توطئة عامة
	● مجمع انقيرة
١٢٣	توطئة تاريخية
١٢٥	قوانين مجمع انقيرة
١٣٦	الزيجة الثانية في قوانين الكنيسة
	● مجمع قيصرية الجديدة
١٤١	توطئة تاريخية
١٤٢	قوانين مجمع قيصرية الجديدة
	● مجمع غنفرة
١٥٣	توطئة تاريخية

١٥٥	رسالة مجمع غنفرة
١٥٧	قوانين مجمع غنفرة المسكاني
	● مجمع انطاكية
١٧١	توطئة تاريخية
١٧٤	قوانين مجمع انطاكية
	● مجمع اللاذقية
١٩٣	توطئة تاريخية
١٩٥	قوانين مجمع اللاذقية
٢٠٨	وظائف المرتلين في الكنيسة
٢١١	العبادة في الكنيسة الاولى
٢١٨	الحلل الكهنوتية في الكنيسة الاولى
	● المجمع المسكوني الثاني
٢٤١	توطئة عامة
	دستور الايمان المقدس
٢٤٥	توطئة لبرسيفال
٢٤٥	دستور المجمع
٢٤٦	دستور الايمان لاييفانيوس
٢٤٨	زيادة كلمة « والابن » في دستور الايمان
٢٥٥	رسالة المجمع المسكوني الثاني الى الامبراطور ثيودوسيوس الكبير
	قوانين المجمع الثاني
٢٥٦	عدد القوانين
٢٥٧	فصل في البدع التي ابسلها
٢٨١	سلطة المجمع المسكوني الثاني
	● مجمع القسطنطينية سنة ٣٨٢
٢٨٤	رسالته المجمعية
	● المجمع المسكوني الثالث : مجمع افسس
٢٨٨	مقدمة تاريخية
٣٩٤	مرسوم الامبراطور الى المجمع

٢٩٥	خلاصات من اعمال المجمع الجلسة الاولى قبل وصول نواب البابا ابسالات كيرلس الاثنا عشر
٢٩٩	توطئة تاريخية
٣٠٠	رسالة القديس كيرلس الى نسطوريوس
٣٠٧	ابسالات القديس كيرلس الاثنا عشر ضد نسطوريوس
٣٠٨	فصل في العبارة « والدة الاله » ، ثيوطوكس
٣١٨	فصل في كيف اجترح ربنا المعجزات
٣٢٢	حكم المجمع على نسطوريوس
٣٢٣	الجلسة الثانية
٣٢٤	رسالة البابا كيلستين الى المجمع في افسس
٣٢٩	الجلسة الثالثة
٣٣١	المقدمة في البيذاليون
٣٣٣	قوانين الآباء المثنين القديسين المطوبين الذين اجتمعوا في افسس
٣٣٤	فصل في المجمع الذي عقده يوحنا اسقف انطاكية
٣٣٦	كلستينوس ونسطوريوس
٣٣٨	فصل في بدعة بيلاجيوس
٣٤٦	دفاع الغربيين عن زيادة « ومن الابن »
٣٥٣	رسالة مجمع افسس المقدس الى مجمع بمفيلية المقدس
٣٥٤	تعليق البيذاليون على رسالة المجمع
٣٥٦	رسالة المجمع المسكوني الثالث الى البابا كيلستين
٣٦١	حكم اصدره المجمع ضد بعض الشيع
٣٦٣	حكم المجمع في قضية الاسقفين افريبيوس وكيرلس
	● المجمع المسكوني الرابع
٣٦٤	المقدمة
٣٦٧	رسالة القديس لاون اسقف رومة
٣٦٩	طبيعتنا المسيح الالهية والبشرية
٣٧٠	المجمع المسكوني الرابع
٣٧٤	اسباب دعوة هذا المجمع

	مقتطفات من اعمال المجمع
٣٧٦	الجلسة الاولى
٣٧٨	الجلسة الثانية
٣٩٢	الجلسة الثالثة
٣٩٣	الجلسة الرابعة
٣٩٤	الجلسة الخامسة
٣٩٩	الجلسة السادسة
٣٩٩	الجلسة السابعة
٣٩٩	الجلسة الثانية عشرة
٤٠٠	الجلسة الثالثة عشرة
٤٠٠	خلاصة اعمال المجمع
٤٠٣	رسالة المجمع الى البابا لاون الاول
٤٠٦	القوانين الثلاثون التي سنها مجمع خلقيدونية المسكوني الرابع المقدس
	مقتطفات من الاعمال
٤٤٠	الجلسة السادسة عشر
	● المجمع المسكوني الخامس القسطنطيني الثاني
٤٤٦	توطئة تاريخية
٤٥٠	صحة اعمال المجمع الخامس
	مقتطفات من الاعمال
٤٥٢	الجلسة الاولى
٤٥٤	الجلسة السابعة
٤٥٨	حكم المجمع الخامس
٤٦٧	مصادر المجمع
٤٧٣	فصل في ابسالات المجمع ضد اوريجانوس
٤٧٥	الابسالات ضد اوريجانوس
٤٧٨	ابسالات الامبراطور يوستينيانوس ضد اوريجانوس
٤٧٩	اوريجانوس وآراؤه الخالفة للايمان
٤٨١	رسالة البابا فيجيليوس في تثبيت المجمع المسكوني الخامس

- ٤٨٥ خلاصة تاريخية لما جرى بعد المجمع
● المجمع المسكوني السادس المقدس : المجمع القسطنطيني الثالث
- ٤٨٦ توطئة تاريخية عقيدية عن البيذاليون
- ٤٨٩ نبذة تاريخية عن المجمع
مقطعات من الاعمال
- ٤٩١ الجلسة الاولى
- ٤٩٢ رسالة اغناثوس بابا رومة القديمة الى الامبراطور
- ٥٠٩ الجلسة الثامنة
- ٥١٠ الجلسة الثالثة عشرة
- ٥١١ الجلسة السادسة عشرة
- ٥١١ الجلسة الثامنة عشرة
- ٥١٦ خطاب المجمع للامبراطور
- ٥١٨ رسالة المجمع السادس الى القديس اغناثوس بابا رومة
- ٥٢١ الحكم على البابا اونوريوس
- ٥٢٤ الامر الامبراطوري
- المجمع الخامس السادس « البنتكتي » او مجمع ترولو
- ٥٢٥ توطئة تاريخية
- ٥٢٧ لماذا يعد هذا المجمع مسكونياً
- ٥٢٩ توطئة لقوانين هذا المجمع
- ٥٣٣ قوانين المجمع الخامس السادس او مجمع ترولو
- ٥٤٢ زواج الاكليروس
- قوانين أربعة مجامع مكانية
- ٦١٢ توطئة عامة
- مجمع سرديقية المكاني
- ٦١٣ مدخل في تاريخ انعقاد هذا المجمع
- ٦١٨ قوانين مجمع سرديقية
- ٦٤٧ اعمال هذا المجمع
- ٦٤٩ هل كان مجمع سرديقية مسكونياً ؟

- قوانين الآباء القديسين الـ ٢١٧ الذين اجتمعوا في قرطاجة سنة ٤١٩ المعروفة بقوانين الكنيسة الافريقية
- ٦٥٢ توطئة تاريخية
- ٦٥٧ قوانين الآباء الـ ٢١٧ المطوبين الذين اجتمعوا في قرطاجة
- ٧٥٠ ● المجمع المكاني القسطنطيني برئاسة نكتاريوس
- ٧٥٢ القانونان اللذان وضعهما المجمع المكاني الذي انعقد للمرة الثانية في القسطنطينية
- ٧٥٣ مجمع القسطنطينية برئاسة نكتاريوس القسطنطيني وثيوفيلس الاسكندري سنة ٣٩٤
- ٧٥٥ ● مجمع قرطاجة المكاني برئاسة كبريانوس
- ٧٥٧ المجمع الذي عقد في قرطاجة برئاسة الشهيد القديس كبريانوس سنة ٢٥٧
- ٧٥٨ رسالة القديس الشهيد كبريانوس عدد ٧٠
- المجمع المسكوني السابع
- ٧٦١ المقدمة
- ٧٧١ خلاصة دفاع القديس يوحنا الدمشقي عن تعليم الكنيسة في اكرام الايقونات المقدسة
- ٧٧٣ الرسالة الامبراطورية من قسطنطين وايريني الى الجزيل القداسة ادريانوس بابا رومة
- ٧٧٥ الرسالة الامبراطورية التي قرئت في الجلسة الاولى للمجمع
- مقتطفات من الاعمال
- ٧٧٨ الجلسة الاولى
- ٧٨٢ الجلسة الثانية
- ٧٨٥ الجلسة الثالثة
- ٧٨٦ الجلسة الرابعة
- ٧٩٠ الجلسة السادسة
- ٧٩٦ بحث في المجمع الباطل
- ٨٠٠ تحديد المجمع المقدس المسكوني ، المجمع النيقاوي الثاني العظيم
- خلاصة عن تعليم الكنيستين اللاتينية والارثوذكسية في موضوع الايقونات
- ٨٠٣ ١ - الكنيسة اللاتينية
- ٨٠٦ ٢ - الكنيسة الشرقية
- ٨٠٩ قوانين المجمع المسكوني السابع المقدس
- ٨٣٠ رسالة المجمع الى الملكين قسطنطين وايريني

٨٣٦	فصل في قبول المجمع المسكوني السابع بمبحث في الكتب الشارلمانية
٨٣٨	١ - المؤلف
٨٣٩	٢ - صحة هذه الكتب
٨٣٩	٣ - محتويات الكتب الشارلمانية
٨٤٣	٤ - الخلاف على كلمات هو السبب
٨٤٥	نبذة عن مجمع فرنكفورت
٨٤٦	نبذة عن المجمع المدعو « المجمع المسكوني الثامن »
	● قوانين الرسل القديسين
٨٤٧	توطئة
٨٥٠	قوانين الرسل القديسين
	● قوانين في رسائل بعض الآباء القديسين
٨٧٢	توطئة
	قوانين القديس ديونيسيوس الاسكندري
٨٧٣	ترجمة حياته
٨٧٤	خلاصة قوانين القديس ديونيسيوس
	الرسالة القانونية للقديس غريغوريوس المجاثي
٨٧٥	سيرة القديس غريغوريوس
٨٧٦	قوانين القديس غريغوريوس المجاثي
	قوانين بطرس الشهيد رئيس اساقفة الاسكندرية
٨٧٨	سيرته
٨٧٨	خلاصة القوانين
	رسائل القديس اثناسيوس القانونية
٨٨١	سيرته
٨٨٢	خلاصة رسالته الى الراهب عمون
٨٨٢	خلاصة رسالته التاسعة والثلاثون
٨٨٣	خلاصة رسالته الى اورفيانوس

قوانين باسيليوس الكبير الـ ٩٢ او رسائله القانونية

- ٨٨٤ سيرته
١ - رسالة القديس باسيليوس الاولى الى امفيلوخوس
- ٨٨٥ اسقف ايقونية
- ٨٨٨ ٢ - رسالة القديس باسيليوس الثانية الى امفيلوخوس
- ٨٩٤ ٣ - رسالة باسيليوس الثالثة الى امفيلوخوس
- ٨٩٩ ٤ - من رسالة القديس باسيليوس الى امفيلوخوس
- ٨٩٩ ٥ - رسالة القديس باسيليوس الى ديودورس اسقف طرسوس
- ٨٩٩ ٦ - رسالة القديس باسيليوس الى القس غريغوريوس
- ٩٠٠ ٧ - رسالة القديس باسيليوس الى الخوراساقفة
- ٩٠٠ ٨ - رسالة القديس باسيليوس الى الاساقفة المعاونين
- ٩٠١ ٩ - من الفصل السابع عشر من كتاب القديس باسيليوس الى المخطوط امفيلوخوس
- رسالة القديس غريغوريوس النيسى الى ليتوس اسقف ملاطية
- ٩٠٢ سيرته
- ٩٠٢ ملخص الرسالة القانونية كما اورده جونسون
القديس غريغوريوس اللاهوتي
- ٩٠٥ سيرته
- ٩٠٥ قصيدته في كتب المهددين القديم والجديد القانونية
القديس امفيلوخوس
- ٩٠٦ سيرته
- ٩٠٦ خلاصة قصيدة القديس امفيلوخوس في الكتب المقدسة القانونية
القديس تيموثاوس الاسكندري
- ٩٠٨ سيرته
- ٩٠٨ قوانين القديس تيموثاوس
ثيوفيلس اسقف الاسكندرية
- ٩١١ سيرته
- ٩١١ قوانينه

	القديس كيرلس اسقف الاسكندرية
٩١٥	سيرته
٩١٥	رسالته الى دمنوس بطريرك انطاكية
٩١٦	رسالته الى اساقفة ليبيا والمدن الخمس
٩١٧	القديس جنا ديوس بطريرك القسطنطينية
	● شريعة الزواج بين الاقارب
٩١٨	قوطنة
٩١٩	مقدمة
٩٢٠	الفصل الاول - القرابة الدموية والقرابة من اصل واحد
٩٢٤	الفصل الثاني - في درجات قرابة المصاهرة
٩٢٥	الفصل الثالث - الزيجات المنوعة في قرابة المصاهرة
٩٢٦	الفصل الرابع - الزيجات المنوعة في قرابة المصاهرة
٩٢٧	الفصل الخامس - درجات اخرى ممنوعة في قرابة المصاهرة
٩٢٩	الفصل السادس - القرابة الناشئة عن الكفالة (المراب)
٩٢٠	الفصل السابع - القرابة الناشئة عن التبني
٩٣١	الفهارس
٩٣٣	فهرس الاعلام
٩٨١	فهرس الامكنة
١٠٠٣	فهرس المواضيع
	تصويب



تروطة

بين يدينا سفر نفيس ، يضم مجموعة القوانين الكنسية التي سنتها المجامع الرسولية والمجامع المسكونية والمكانية والقوانين الآبائية مع شروحها . والكنيسة الأنطاكية هي بأشد الحاجة إليها ، لسد الفراغ الذي فيها ، من حيث عدم وجودها باللغة العربية ، خصوصاً في هذه الأيام التي تحاول فيها جردها ان تعود الى منابعها الاولى اللاهوتية والقانونية والتشريعية . ويكفي ان يمكف عليها القارىء ليرى غناها وعمقها ، ويقدر كم كانت الكنيسة تسهر على سلامة ايمان ابنائها ، وتجاهد من اجل حفظ الانسان في سلوكه طريق الرب .

يقول القديس باسيليوس الكبير : « لو شاء اولئك الذين يسمون أنفسهم مسيحيين ان يستمروا محافظين على الحقيقة الانجيلية والتقليد الرسولي والايان البسيط ، لما اضطرت ان أتكلم ، ولبقيت صامتاً ، لكن عدو الحقيقة الشيطان الذي يضاعف الشر مع الزؤان الذي زرعه في كنيسة الله ، والذين وجدوا أعضاء له ، واداة نكران للمسيح ، جعلني أقف بينكم لا لادحض فكرة الشيطان فقط ، بل لأعيد الى حقيقة المسيح من سخره ابليس ليكون له اداة طيبة » . ان القديس باسيليوس الكبير ، يصور واقع المؤمنين ويرى كيف يحاول الشرير خنق الكنيسة ، كفرسة سقاها الرب دمه لتنمو ويستظل بها البشر هرباً من هجير الخطيئة . هذه الكلمات ، يمكن ان تقال في موضوع القوانين الكنسية . لولا الخطيئة لما كانت الشريعة . وجدت القوانين للوقوف في وجه الخطيئة ، ومنعها من الانتشار ، لا بل وجدت لتكون مذكرة دائماً بالحقيقة ، وموجهة نحو الخير والصلاح وابواباً تسد طرق الجحيم ، وتفتح على الملكوت الساموي .

وليس من غنى روحي كالغنى الذي تستهدفه قوانين الكنيسة المقدسة . الكنيسة لا يهتما سوى الانسان . من أجله وجدت ، ومن أجله تعمل وتكافح وتضحى . وكنيسة الرب هي كنيسة بشر انقياء القلب ، متواضعي الفكر ، كنيسة ودعاء ، هدفهم الاول والاخير الخلاص والحرية بالمسيح يسوع . والكنيسة هي طبيب مخلص ، يصف الدواء ويشدد على معاطاته . فالقوانين الكنسية هي هذا الدواء ، وهذه القوة التي تراقق الكنيسة في الزمان والمكان لتبقى الكنيسة نقية مطهرة من كل دنس وعيب .

وإذا قلنا ان الكنيسة سهرت طوال القرون على سلامة الايمان ، وصحة العقيدة ، ملهمة بالروح القدس ، في صحة الفكر والرؤية ، وعبقورية الفهم والاستشفاف ، وسداد الرأي ، ودقة المنطق وحسن الذوق ، والقدرة على معالجة القضايا والمعضلات ، والملاءمة بين الظروف الموضوعية والمدى البعيد ، فقاومت الهرطقات ، والمنحلي الاخلاق ، ومرضى النفوس ، وأصحاب السلطان والمجد . إذا قلنا هذا فكأننا نقول ان القوانين الكنسية هي التعبير الصحيح لهذه الارادة الخيرة ، والكلمة الهازمة دائماً في وجه كل انسان يشرد خارج نطاق المسيحية المحررة الممتعة .

سنت القوانين لتكون مصدر حياة للانسان محصنة . والقوانين ليست كلمات فقط بل كلمات تلبس روح المسيح ، لتكون حركة مستمرة عبر التاريخ ، تستهدف ردة الانسان ، ومنعه من الوقوع في أحابيل الشرير .

ان الله أعطى الشريعة لموسى لتكون قاعدة حياة فضلى وطريقاً اليه تعالى . والشريعة في الاساس لا تستهدف الا الحياة ، والكلمة المتجسد أعلن نواهيته ، وحدّد طريق السماء . وضع شريعة المحبة طريقاً للملكوته ، وحارب حرفية الناموس . فالقوانين هي تجسيد لفكرة ، لحقيقة ووجود . وهي تعبير حي لكل وجودنا ، لذلك علينا ان نطبقها كأنها جزء منا ، وكأننا نحن واضعوها وملتمون بتطبيقها ، اذا كنا نؤمن بحقيقة الكنيسة التي وضعتها للمحافظة على النفوس من الاثم والضلال .

ان الالتزام مفروض علينا فرضاً . والفرض يأتي من الداخل ، من داخلنا لأن القوانين ، وان تكن قد سنت في عصور متقدمة ، فهي تمثل كل وثباتنا وتطلعاتنا الى العالم الافضل . لا ماضٍ للخير ولا حاضر ولا مستقبل . الخير هو حقيقة لا تتقيد بالزمان والمكان ، هو وليد صورتنا الالهية . وإذا ما التزمنا القوانين فأنا نلتزم حياتنا في حرمتها وانتماقها .

ومن أجل هذه الحياة سن الرسل والمجامع والآباء هذه القوانين وسط تيارات فكرية مختلفة ،
وأجتهات عقلية غربية ، واستشفوا المدى الأبعد والنهاية كلها ، لتكون القوانين فوق الأهواء
الشخصية ، تتوخى فقط فتح الطريق أمام البشر إلى الفردوس الذي فقدوه بمخاطبة الكبرياء
ولتستمر رابطة المؤمنين عبر التاريخ الماضي والحاضر والمستقبل في وحدة إيمانية ملتزمة .

لا بد لنا من أن نستمطر الرحمة على روح قدس الأرشمندريت حنانيا كساب الذي
نقل إلى اللغة العربية هذا السفر الجليل ليغني به المكتبة الكنسية العربية ، وليجعله مرجعاً
للمختصين لاهوتياً وقانونياً وإدارياً . إنه ثمرة شيخوخة نضجت بالإيمان العامل ، والجهد
المتواصل في سبيل إظهار آثر الكنيسة الفكري والروحي وطرحه على مائدة أبناء
الإيمان لصالح أنفسهم .

إن إبراز هذا السفر إلى حيز الوجود ، في هذا الوقت بالذات ، دليل على أن هناك من
يتحسس بتاريخه ويرتبط به . والمرتبون بتاريخهم ارتباطاً وثيقاً يزيدون نمو الحاضر
ويؤهلونه ليكون قاعدة راسخة ، تكون للمستقبل استمراراً في النمو أوسع . وكلما ازداد
الإنسان إيماناً ، كلما ازدادت أمامه آفاق الحياة اتساعاً وبعداً .

لأول مرة يظهر في الكرسي الأنطاكي ، باللغة العربية ، هذا السفر الجامع المفيد . ولا
شك في أنه سيسد في هذا الكرسي ، فراغاً كبيراً في القانون الكنسي ، وسيكون مرجعاً ،
لا للمستفتلين في الحق الكنسي فقط ، بل لرجال القانون عامة ، إذ يطمعون على دقة التعبير
القانوني ، وعلى عمق الكلمة ومدلولها وعلى قدرة واضعي هذه القوانين وعلو مستواهم علمياً
وروحياً ونفسياً .

لذلك نبارك هذا العمل الروحي الجميد ، ونبارك الذين يشرفون على طبع هذا الكتاب
ونشره ، سائلين الله تعالى أن يمجزل ثوابهم ، ويزيدهم ثباتاً ونمواً في كل عمل صالح ، وأن
يجعل هذا السفر عمم الفائدة في كل ما يعود للخير والبنیان في حياة المؤمنين آمين .

دمشق في ١٠ نيسان ١٩٧٥ ،

بطريرك انطاكية وسائر المشرق

الياس الرابع

<http://Kotob.has.it>

فاتحة الكتاب

الكنيسة هي جماعة المؤمنين ايماناً واحداً بالله خالقاً وفادياً ودياناً . وكل اعضائها من اكليريكيين وعوام اعضاء جسد المسيح الواحد، تجمعهم شريعة واحدة هي شريعة الايمان والرجاء والمحبة .

اما واجبات كل عضو في الكنيسة نحو الله ونحو القريب فهي مفصلة في الاسفار المقدسة، في الوصايا وفرائض الناموس في العهد القديم، وفي عظات ووصايا وتعاليم المسيح ورسله الاطهار في العهد الجديد .

على ان الكنيسة المسيحية شعرت بعد ان اسسها المسيح الفادي الكريم ابن الله الحي على صخرة الايمان واثناء جهادها الشاق في القرون الاولى بالحاجة الماسة الى تنظيم وظيفة السلطة الدينية للقضاء في كل خلاف . فاجتمع المجمع الرسولي الاول على اثر مشادة بين فريقيين من الرسل والمؤمنين في هل يجب التقيد بفرائض الناموس الموسوي كالحثان والامتناع عن اكل بعض انواع من اللحوم وما اشبهه اولا يجب؟ فاعلن المجمع الرسولي في اورشليم سلطته وكانت له الكلمة الفاصلة في الحكم كما سجل في سفر اعمال الرسل (الفصل ١٥) . وعلى هذا المثال جرت الكنيسة واخذت، كلما دعت الحاجة، تعقد المجمع من مكانية ومسكونية . وفي هذه المجمع ثبتت نهائياً عقائد الايمان القويم ووضعت قوانين عديدة لحفظ النظام في الادارة الكنسية ولتنظيم العلاقات بين الابرشيات المتعددة او بين فروع الكنيسة الواحدة المقدسة الجامعة الرسولية وبين اعضائها من اكليريكيين وعوام .

وقد شرع المؤرخون وعلماء الشرع منذ عهد المجمع المسكوني الثالث او قبله بقليل ينشرون تاريخ هذه المجمع ويجمعون تحديدها وقوانينها ويضعون الشروح الضافية عنها . وكان اهتمامهم يزداد بازدياد عدد هذه المجمع . وما انتهى القرن الثامن حتى صارت مجموعات القوانين للمجامع المسكونية السبعة ولما اقرته وثبتته من قوانين المجمع المسكونية

والآباء تعد بالعشرات في متنها اليوناني واللاتيني .

وعلى الرغم من ظهور مجموعات عديدة لكبار العلماء الاعلام في شرائع الكنيسة وتاريخها في معظم لغات العالم من يونانية ولايتينية وروسية وانكليزية وفرنسية والمانيّة كان حظ المكتبة العربية ضئيلا يكاد لا يستحق الذكر . فلم يظهر فيها مطبوعاً على ما نعلم الا مجموعة واحدة عنوانها «كتاب قوانين الرسل والمجامع المسكونية والمكائنية» وقد اضدرته مطبعة المحروسة بصر القاهرة سنة ١٨٩٤ في ٢١٦ صفحة بالقطع الكبير . نشرت فيها القوانين متوالية بدون فواصل بينها غير ارقام اعداد القوانين مع بعض تفاسير مختصرة لعدد قليل منها . ولغة المجموعة سقيمة . وقد جاء على قفا الورقة الملونة لعنوان الكتاب هذا الايضاح الموجز :

« القوانين منسوبة الى الرسل والمجامع ووضعت اصلا باليونانية او اللاتينية والترجمة التي طبعت عنها هذه النسخة هي لاحد بطاركة الشرق والتفسير اتخذه المترجم عن شرح لبطريك آخر والحواشي هي للمترجم . ولما ابتدأنا بطبع هذه النسخة حافظنا كل المحافظة على حروف وغلطات النسخة التي طبعنا عنها وهي مخطوطة سنة ١٧٥٤ لتجسد المسيح . ولكن لما تقدمنا في الطبع التزمنا ان نغير خطتنا الاولى ونحافظ فقط كل المحافظة على الفاظ النسخة ومعانيها لا حروفها كما هي . »

وفي ١٧ ايلول ١٨٩٨ ظهر في بيروت العدد الاول من جريدة المنار وهي جريدة اسبوعية « دينية علمية اخبارية » لصاحب امتيازها الشماس ارسانيوس حداد (مطران اللاذقية فبطريك انطاكية) ومديرها ورئيس تحريرها نخله نفاع . شرعت منذ صدور عددها الثاني في نشر مقالات متسلسلة في المجامع المسكونية المقدسة اعتمدت فيها على مصادر يونانية وروسية ولا سيما كتاب الاسقف يوحنا الرسولي الذي يقول في مقدمته انه لم يظهر في اللغة الروسية في الموضوع الامقالات متتابعة في مجلة القراءة المسيحية من السنة ١٨٤٢ الى ١٨٤٨ ثم مقالات في مجلة القراءة في ايام الاحاد وملحقات لمؤلفات الآباء . وكل ماظهر لم يحط بالموضوع احاطة تامة . على انه كان قد طبع في كلية قازان الروحية « مجموعة اعمال المجامع المسكونية » وهي في غاية الاسهاب . وقد استعان الاسقف يوحنا في وضع مؤلفه بتراجم الآباء القديسين والكتب التاريخية لاسفابوس وسقراط وصوزمن وثيودوريطس وكتاب المجامع المسكونية والمكائنية اليونانية واللاتينية لصفرونيوس بيبولس ومطول كلية قازان وكتاب هيفيله الشهير في تاريخ المجامع . على ان هذه السلسلة التي حاولت فيها جريدة المنار

استقصاء الاسباب التاريخية لانمقاد الجامع وما تعاقب من الحوادث بين مجمع وآخر انقطعت فجأة في آخر السنة الثالثة في العدد الصادر في ٢٥ آب سنة ١٩٠١ بعد ان استوفت البحث في اعمال المجمع الخلقيدوني الرابع وقبل ان تنشر شيئاً من قوانينه .

ومنذ عدة سنوات ظهرت بضع مقالات في اعمال المجمع للمثلث الرحمات الارشمندريت توما ديبو المعلوف في بعض المجلات العربية مترجمة عن اللغة الروسية . وعسى ان يقوم من يجيى ذكر هذا الفقيه بنشر ذلك الاثر المفيد اذا كان لا يزال محفوظاً بين اوراقه .

على ان كل ما تقدم هو دون ما وقفت عليه بعد قدومي الى الولايات المتحدة الاميركية احاطة وتدقيقاً ولا سيما مجموعة قوانين المجامع المسكونية والمكانية وقوانين الرسل والآباء باللغة الانكليزية واعني بها المجلد الرابع عشر من السلسلة الثانية من مختارات مؤلفات الآباء

في عهد المجمع النيقاوي وما بعده Nicene - Post - Nicene A Select Library of Fathers of the Christian Church. Second Series VOL. XIV. The Seven Ecumenical councils, by Henry R. Percival, M.A., D.D.

ولما اضطررت لدواع صحية الى الاستقالة من خدمة الرعية رأيت ان اشغل وقت فراغي بعمل مفيد فاستخرت الله مع علمي بمجزي وشرعت في ترجمة هذا المجلد الفريد في بابيه لما تضمنه من فصول شائقة في تاريخ المجمع واعمالها والاسباب التي دعت الى عقدها مع اجات في العقائد وتفسير لاعلام مفسري القوانين من شرقيين وغربيين على اني اهمات بمض الفصول التي رأيت ان ليس فيها ما يهم القراء او يفيدهم .

وفيا انا جاد في عملي ظهر مجلد آخر باللغة الانكليزية هو ترجمة مجموعة قوانين الرسل والمجامع والآباء باللغة اليونانية وهي المجموعة المعروفة بالبيذاليون اي دفة المركب . وقد طبعت هذا المجلد في شيكاغو في السنة ١٩٥٧ جمعية الثقافة المسيحية الارثوذكسية او

بالحرى جمعية التعليم المسيحي الارثوذكسي . The Rudder (Pedalion), All the Sacred and Divine Canons of the Holy Apostles and Councils and Fathers, translated by D. Cummings, Chicago, 9Vinois, 1957.

على اني آثرت في اخراج كتابي هذا اتباع نهج المجموعة الاميركية المذكورة اعلاه لما فيها من طرافة ولكثرة ما تضمنته من افادات قيّمة وازفت الى ذلك ما عثرت عليه من الفوائد في مجموعة البيذاليون او في المجموعة العربية او في ما نشرته جريدة المنار الارثوذكسية في بيروت عن المجامع المسكونية الاربعة الاولى .

ولكي يطلع القاريء في نظرة عابرة على الفرق في ترتيب مواد كل مجموعة وفي ما حوته من مواد اضع امامه البيان الآتي :

في المجموعة الاميركية ، جمع وتنسيق العالم هنري برسيغال :
مقدمات اولية مفيدة - المجمع المسكوني الاول - فصول متعددة عنه - قوانينه
وهوامش وتفسير عليها - قوانين المجمع المكانية : انقيه وغنفره وقبصرية الجديدة
وانطاكية واللاذقية تتخللها فصول منوعة مع حواش وتفسير - المجمع المسكوني الثاني ،
القسطنطيني الاول - فصول عنه - قوانينه - رسالة المجمع القسطنطيني سنة ٣٨٢ -
المجمع المسكوني الثالث في افسس - ايسالات المجمع - قوانينه - فصول عنه - مختارات
من اعماله . المجمع المسكوني الرابع في خلقيدونية - مختارات من اعماله - قوانينه -
حواش وتفسير - فصول عنه - المجمع المسكوني الخامس او القسطنطيني الثاني -
مختارات من اعماله - تحديدات للمجمع - ايسالاته لاوريجانوس - المجمع المسكوني
السادس او القسطنطيني الثالث - مختارات من اعماله - رسائل - فصول عنه -
وتحديد الايمان ، المجمع الخامس السادس او مجمع ترولو - فصول عنه - قوانينه -
حواش وتفسير . المجمع المكانية - سرديقية - وقرطاجة - والقسطنطينية - وقرطاجة
برئاسة كبريانوس . كل هذه المجمع المكانية قبلت قوانينها وثبتت في مجمع ترولو وفي المجمع
المسكوني السابع او النيقاوي الثاني - فصول في هذه المجمع - قوانينها - حواش وتفسير .
المجمع المسكوني السابع (النيقاوي الثاني) - فصول عنه - رسائل منه واليه - مختارات
من اعماله - قوانينه - حواش وتفسير . قوانين الرسل . ثم قوانين الآباء - ديونيسيوس
الاسكندري - بطرس الاسكندري - غريغوريوس العجائبي - باسيليوس الكبير -
غريغوريوس النيسى - غريغوريوس اللاهوتي - امفلوشوس اسقف ايقونية - تيموثاوس
الاسكندري - كيرلس الاسكندري - جناديوس اسقف القسطنطينية . وقوانين الآباء
هذه ملخصة من رسائل مطولة وقد ثبتت هذه القوانين في مجمع ترولو وفي المجمع المسكوني
السابع .

اما مجموعة البيذاليون فقد وردت فيها القوانين حسب الترتيب الآتي : مقدمة عن قوانين
الرسل ثم القوانين وتفسير كل منها ، ثم قوانين المجمع المسكونية السبعة والمجمع المكانية

(١) ايسالات جمع ايسال اي حرم .

مع مقدمة عن كل مجمع ، ثم قوانين الآباء كما وردت في رسائلهم وهي مطولة . وفي هذه المجموعة قوانين لبعض المجمع المكانية ولبعض الآباء لم تذكر في المجموعة الاميركية اذ لم ترد اشارة اليها في قوانين المجمع المسكونية . وفي آخر هذه المجموعة فصل في شرائع الزواج بين ذوي القربى . وليس في هذه المجموعة اية اشارة الى اعمال هذه المجمع .

اما المجموعة العربية التي سبقت الاشارة اليها فهي تتبع الترتيب نفسه في البيذاليون على انه لا ذكر فيها لقوانين الآباء .

يطالع القارئ في هذا الكتاب اراء عديدة مختلفة في تفسير القوانين وفي اعمال المجمع . قد يجد فيها بعض المآخذ او مجالاً للنقد لمخالفتها ما يعتقد به او يراه . فارجو منه ان يتقبل ذلك بسعة صدر لان غرضي من هذا الكتاب ان يكون معرضاً لاهم الآراء في موضوعه ولا سيما آراء العلماء المبرزين فيه . وقد تجنبت الادلاء بأرائي الشخصية في اي نقطة تار حولها الجدل واشرت اشارات صريحة الى مصدر كل تفسير اداري او بحث . وكل تفسير او حاشية متوج باسم صاحبه .

واشرت بعد كل قانون الى ما يقابله او له به صلة من قوانين المجمع والرسول والآباء معتمداً في ذلك على مجموعة البيذاليون . على ان الوقت لم يسمح لي بالمراجعة للتحقق من صحة الاشارات ولا سيما لوجود بعض الاختلاف في ارقام او اعداد القوانين بين مجموعة البيذاليون والمجموعة الاميركية التي اعتمدها ومع ذلك فللهذه الاشارات فائدة لا تنكر . ولست ارى من حاجة للتدليل على الفوائد الغزيرة التي يجنيها كل مسيحي عامة وكل اكليريكي خاصة من مطالعة هذا السفر بامعان فهو يساعده على تفهم روح الشرع الكنسي ويؤهله لاتباع النهج المفضل في سيرته الشخصية ووظيفته الاكليريكية والادارية .

هذا وكل ما ارجو ان يبيء عملي هذا حافزاً للمتضمنين من لغتي متون القوانين اي اليونانية واللاتينية ومن وهبهم الله سعة من العلم والمعرفة واستعداداً وافياً لحوض غمرات هذا البحث فيتحفوا المكتبة بثمرات اطلاعهم الواسع وتحقيقاتهم الدقيقة المفيدة فاشعر بالني قد وفيت قسطي وقتت ببعض ما علي من الواجب نحو امي الكنيسة الانطاكية الارثوذكسية المقدسة العربية اللسان . والله حسي وهو نعم الوكيل .

الارشمندريت حنانيا كساب

مقدمة

المجامع المسكونية السبعة للكنيسة الواحدة - قوانينها وتحدياتها في العقائد .
قوانين المجامع المكانية التي ثبتتها المجامع المسكونية
(المجلد الرابع عشر من مختارات مؤلفات الآباء النيقاويين ومن لحقهم - السلسلة الثانية -)

جمع وتحرير
هنري ر. برسيغال

ان العمل الذي عهد الي ان اقوم به - وهو اعداد هذا المجلد - يمكن قسمه الى جزئين مستقلين : الاول جمع المواد اللازمة وتنسيقها ونقلها الى القاريء باللغة الانكليزية ، والثاني اعداد المقدمات اللازمة والحواشي لايضاح ما اعد من المواد . وقد انفسح لحرر هذا المجلد اسلوبان : الاول ان يكون مطلق اليد ، والثاني ان يتقيد بالمتن لا يجيد عنه . واكاد لا احتاج الى القول ان الاسلوب الاول كثير الاغراء . على اني لا استطيع ان انكر ايضاً ان في اتباعه ما يفقد هذا العمل الشيء الكثير من قيمته الحقيقية . ولذلك لم اتردد في ان احرص على التقيد بالمتن باذلاً غاية جهدي في الا يظهر لي رأي خاص . بل ان ترجمة المتن (خلافاً لترجمة الحواشي) ليست لي بل هي لاحد العلماء من ذوي الشهرة الواسعة .

وقد جمعت ما وصلت اليه يدي من ترجمات وقابلتها على النص الاصيلي . وحيثما وجدت انها صحيحة في جوهر معناها اعتمدتها . اما حيث رأيت ان الترجمة قد تضلل القاريء اصلحتها اعتماداً على ما عثرت عليه من ترجمات اخرى . واطن اني لم احاول احداث اي تبديل في الترجمة اعتماداً على رأيي الخاص . على ان قسماً كبيراً من مواد هذا المجلد قد ترجم للمرة الاولى الى اللغة الانكليزية . وانا مدين بجزء كبير من هذا العمل لاصدقائي الذين تطفوا وقدموا اليّ كل ما في وسعهم من مساعدة . ولم يترجم شيء من اللغة اليونانية بدون الرجوع الى ما يفهم منها بحسب التقليد كما وصلت اليها في المتون اللاتينية . وحيثما ظهر اختلاف بين المتن اليوناني واللاتيني في نقاط جوهرية اشير الى ذلك . ولم ارَ من حاجة لابانة مصدر كل ترجمة . على اني وضعت لفائدة القاريء لائحة بكل الترجمات التي اعتمدتها في هذا العمل .

وعليّ ان اضيف هنا اني لم اعتبر ان احدي هذه الترجمات قد بلغت من الدقة مبلغاً

يؤذن بتخصيصها بالذكر . وقد استسهلت الاعتماد على المتن في كتاب الجامع لمؤلفيه
لابه Labbe و كوسارت Cossart . ولا ريب في ان ترجمة هاردوين Hardouin و ترجمة
مانسي Mansi هما من بعض الوجوه ادق وافضل . والقارىء يذكر ان كتب الجامع المختلفة
ثارت حولها مجادلات عنيفة في تاريخ الكنيسة الغالية .

ولا بد من ان اذكر ايضاً انه حينما وجد بعض العلماء في المصور المتأخرة اغلاطاً ذات
شأن في متن لابه و كوسارت اصلحتها و اشرت الى النقاط التي تختلف بها عن غيرها . وهكذا
فلست بمسؤول عن اي شيء في المتن ولا سيما وان رأيي الخاص في هذا الموضوع لا قيمة له .
وكل ما انا مسؤول عنه هو ان اشهد للقارىء ان معنى المتن الاصيلي مقدم له مترجماً الى الانكليزية
بمعناه التام و مراميه دون اضافة اي تفسير الى المتن تحت ستار الترجمة عن الاصل . وقد
اتبعت الترجمة الحرفية في بعض الاجزاء وفي البعض الآخر استعيرت اساليب اللغة الانكليزية .
والترجمة في نوعها هذين هي - حسب مقدرتي على الحكم - منطبقة تمام الانطباق على
الاصل ، حتى انه قد حوفظ فيها على ما في الاصل من ابهام . وقد اتخذت الكتاب الذي
وضعه القس يوحنا فلتن قاعدة لترجمة قوانين الجامع الاربعة الاولى والجامع المكانية الخمسة
الاولى . وقد اورد فيه المتن اليوناني الى جانب الترجمة مطبوعاً طبعاً واضحاً بعد مراجعته
بمنتهى التدقيق .

وفي اعداد القسم الآخر من الكتاب اي المدخل والحواشي والابحاث قد حرصت على
خطي في الا ادلي برأيي خاص لي . بل جمعت اهم ما يعتمد عليه مما رآه واستخلصه كبار
النقاد والمفسرين . وحينما كانت الحواشي طويلة فتشيت بتدقيق عن مصدرها و اشرت اليه .
واما الحواشي المختصرة فليكن القارىء على ثقة تامة انه لا يطلع فيها على شيء من آرائي
الخاصة . وان كل ما يجده في المجلد مقتبس من كتابات اشهر العلماء الاختصاصيين . وقد
ذكرت في جدول المصادر والمراجع لهذا الكتاب اسماء ثقات العلماء الذين كثر الاقتباس
من كتاباتهم .

وارى من اللازم ان اذكر شيئاً عن القاعدة التي رسمتها لنفسي في ما يختص بموقفي من
القضايا التي نشأ حولها خلاف في ما يمس العقيدة او النظام الكنسي ، اذ يلوح لي ان كل
محاولة في مؤلف كهذا من واضع الكتاب او محرره لابداء رأي خاص له لا محل لها على
الاطلاق . لذلك اقتصرت على ذكر الواقع في كل قضية بكل بساطة تاركاً للقارىء ان
يستنتج ما يروقه له . وارجو ان يلقي هذا الكتاب قبولاً على السواء عند الكاثوليك

والبروتستانت عند الشرقيين والغربيين . وفيما اني اعتبر الحقائق المقدمة متفقة كل الاتفاق مع آرائي ارجو ان يجد، الذين يستخرجون من المواد نفسها ما يختلف عما اراه، ضالتهم هذه معروضة كما يشتهون في صفحات هذا المجلد. واذا صدق ظني هذا فقد يكون هذا الكتاب خطوة نحو اتحاد الكل ونحو « سلام كنائس الله المقدسة » كلها حسبما تصلي بدون انقطاع الكنيسة الشرقية المحافظة على القديم كما هو بدون تغيير .

واود هنا ان اوضح للقارىء مبدأ آخر اتبعته في اعداد هذا المجلد . فقد وضع لترجمة تحديدات وقوانين بعض مجامع الكنيسة لا ليكون تاريخاً لها او معالجة لاهوتية، تأييداً او تنفيذاً للعقائد التي حددتها هذه المجامع . ولذلك جعلت لنفسى حداً لا اتعداه في مقدماتي التاريخية واوردت على بسيط الحال الوقائع التي اردت فيها ما يلزم لايضاح المواد التي تردد ذكرها دون ان يفهمها القارىء . وجريت على الخطة ذاتها من جهة العقائد فاقصرت على ايضاح ما تعلمه كل عقيدة او تزدله بدون ان اتدخل في مسألة صحة التعليم او بطلانه . وعلى القارىء الذي يطلب الاطلاع على تاريخ الكنيسة ومجامعها ان يرجع في ذلك الى ثقات المؤرخين . وان كان ينشد الدفاع عن تعاليم الكنيسة وايمانها فعليه ان يطالع الاعلام من علماء اللاهوت .

ولا حاجة الى القول انه لم تتح لي الفرصة الكافية للتثبت من صحة الاشارات الى المراجع كما وردت في هذا المجلد . فاكثرت هذه المؤلفات - على قدر ما اعلم - لا يوجد منها نسخة في اميركا . ولكنني عنيت العناية التامة بان انقل هذه الاشارات كما وردت في المصادر التي اخذت عنها . وهذا لا يميز لي مع ذلك ان اضمن صحة الاعتماد عليها ، ولا سيما واني وجدت بعض الاحيان حيث تسنت لي المراجعة والمقابلة اغلاطاً ذات شأن خطير .

(وهنا يشكر المؤلف الذين عاونوه في عمله ويخص بالذكر مدير شؤون المجمع المقدس في روسيا الذي امر باعداد جدول باسماء ما طبع باللغة الروسية من المؤلفات عن المجامع وقوانينها . وشكر كذلك الاساتذة الذين اعدوا الجدول وكل من ساعده في ترجمة بعض القوانين والرسائل القانونية) .

وختام القول لاشيء مما كتبته يجب ان يحمل على ان محرر هذا المؤلف يخامرته ادنى شك في حقيقة العقائد التي وضعتها مجامع الكنيسة المسيحية المسكونية . واريد ان اعلن بافصح عبارة اني اقبل هذه التحديدات في العقائد التي وضعتها المجامع المسكونية السبعة باعتبار انها صحيحة لا يعتمدها غلط او ضلال ولا تحتاج الى الاصلاح .

هنري ر. برسيغال

عيد حلول الروح القدس ١٨٩٩

مدخل عام

لهنري ر. برسيغال

١ - أسلوب العمل

أرى من اللازم المحتم أن أضيف بضع كلمات عن الأسلوب العام في وضع هذا المؤلف فسيجد القارئ أمامه باللغة الانكليزية كل التحديدات في العقائد - كما وصلت إلينا - من وضع المجامع المسكونية السبعة التي كانت ولا تزال معترفاً بها بلا تردد في الشرق والغرب. وقد أضيف إليها ترجمة كاملة لكل قوانين المجامع المكانية التي نالت موافقة المجامع المسكونية السبعة. ورغبة في زيادة الايضاح أضفت إلى ما تقدم مقتبسات عديدة من أعمال المجامع المذكورة ولا سيما ما خلت أنه يزيد معنى القوانين جلاء. والحقت بما تقدم مجموعة من القوانين غير التي وضعتها المجامع ونالت مع ذلك الموافقة والتثبيت من المجامع المسكونية ليكون هذا المجلد مستوفياً في البحث. وقد أوردت القوانين المعروفة بقوانين الرسل كاملة. ونشرت خلاصات القوانين الأخرى متبعماً في معظم ما نشرته منها العالم المشهور جان جونسون.

ولا يخفى أن متن القوانين الواردة في هذا المجلد يحتاج إلى ايضاح لجلاء معانيه للقارئ ولو كان من ذوي الاطلاع في المواضيع العادية. ولذلك أوردت أثر كل قانون خلاصته أو فحواه حسب نص قديم.

وقد برهن الاسقف بفرديج في احد اجزاء مقدمة كتابه في المجامع - سينوديكون - ان هذه الخلاصات التي يعزوها البعض إلى أريستينوس احد العلماء اليونانيين في الاجيال الوسطى لا يمكن ان تكون له لانه اشار في بعض تفاسيره إلى ان واضع هذه الخلاصات قد اخطأ المرمى أحياناً - حسب رأيه. وقد برهن الاسقف بفرديج ان هذه الخلاصات اقدم كثيراً من عصر أريستينوس.

أضفت أيضاً حواشي عديدة منقولة من آراء كبار المفسرين وإبحاثاً مقتبسة في الغالب من كتابات أشهر علماء اللاهوت والقانون والآثار القديمة.

٢- ما يختص بالمجامع المسكونية بصورة عامة

ان المجمع المسكوني يمكن تحديده هكذا: «انه مجمع حازت تحديده وقوانينه القبول في المسكونة كلها»^١. وليس من الضروري ان يكون عدد الاساقفة الحاضرين وافرأ بل يكفي ان يكون المجمع قد دعي وعقد على ان يكون مجعاً مسكونياً كما هي الحال في المجمع القسطنطيني الاول . وليس من الضروري ان تكون اقطار العالم كلها ممثلة فيه او ان اساقفتها قد دعوا اليه . ان كل ما يطلب لاعتبار المجمع مسكونياً ان يصير الاعتراف به في كل انحاء العالم انه مجمع مسكوني .

كما سبق يظهر لي اني لم اتبع القاعدة اللاهوتية في تحديد المجمع المسكوني (اذ ليس هذا من شأننا هنا) ولكنني اتخذت الاعتبار التاريخي في ما اشتركت به المجامع المسكونية من صفات تميزها عن غيرها من المجامع في الكنيسة المسيحية .

ولا بد من القول ان عدة مجامع عمومية التأمّت ولم توصف بانها مسكونية . فليس هناك الا سبعة مجامع تعتبر مجامع مسكونية بلا منازع . اما المجامع العمومية فهي عديدة وقد سقط عدد غير قليل منها في البدع . ويكفي ان نذكر من هذا النوع الاخير المجمع اللصوسي الذي عقد في افسس والمجمع السابع الكاذب (الباطل) الذي عقده محاربو الايقونات .

ان المجامع المسكونية تنسب الى ذاتها الحصانة من الخطأ في تعاليمها في العقائد والآداب اعتماداً على الوعد بحلول الروح القدس على المجتمعين وإلهامه لهم . والمجمع المسكوني لا يدعي اعلان حقيقة جديدة بل يحدد بصورة ثابتة لا يعتمرها تغيير الايمان المسلم للقديسين وتمتد تحديدهاته مسكونية لاعرابها عن رأي وتفكير الجسم الكامل للمؤمنين من الكليريكيين وعوام . ولانه بحسب تعليم الكنيسة كان اتفاق الرأي في المسكونة يعتبر منزهاً عن شبهات

(١) كان هذا التحديد مقبولاً حتى عهد الانشقاق الكبير بين الشرق والغرب . اما الشرق فقد حافظ عليه حتى بعد الانشقاق ولم يدع بعد ذلك عقد مجمع مسكوني ، في حين ان كنيسة رومة توسعت في التحديد وعقدت عدة مجامع ااضفت عليها لقب المجامع المسكونية ويرى الكتاب الرومانيون المتأخرون « ان المجامع المسكونية هي التي يدعى اليها الاساقفة ومن لهم حق التصويت من كل انحاء العالم والتي تعقد برئاسة البابا او احد مندوبيه ويحيز مراسيمها فيفتحتم على المسيحيين لذلك وجوب التقيد باوامرها » .

الضلال ومصوناً (حسب إيمانهم) بوعد المسيح الرب ان ابواب الجحيم لن تقوى على كنيسته . وهذا هو معنى كلمة كاثوليكي في اثبات عصمة المجامع المسكونية . اما البحث في صحة هذا الرأي او بطلانه فلا دخل له في موضوع هذا الكتاب ، ويجب ان اصرح على كل حال ان هذه المجامع كانت تنظر الى ذاتها كأنها تحت اشراف العناية الالهية التي تعصمها من الضلال او الخطأ في تعليم الايمان والآداب المسيحية .

ان اللاهوتيين يحسبون ان تحديدات المجامع المسكونية ككل المراسم الشرعية يجب ان تراعى الدقة في وضعها . وان القضية التي عرضت رسمياً للمذاكرة هي التي تعتبر بانها قد تحددت . اما الملحوظات العابرة في مجمع عظيم فلا شك في ان لها قيمة كبيرة ولكن لا يجوز ان نعتبرها في منزلة موضوع البحث الذي اصدر المجمع تحديده بشأنه فصار شرعة مسكونية .

ان المجامع المسكونية السبعة دعيت الى الاجتماع بامر ومشيئة الملوك والحكام ذوي السلطة المدنية وبدون معرفة البابا على الاقل من جهة المجمع القسطنطيني الاول وبدون استشارته عند دعوة المجمع النيقاوي الاول وخلافاً لارادته التي صرّح بها - على الاقل - عند دعوة المجمع الخلقيدوني وان كان قد اعلن موافقته متأخراً بعد ان اصدر الامبراطور مريكان مرسومه بالدعوة الى عقده . ومن هذا لنا البرهان التاريخي ان المجامع المسكونية كان في الامكان دعوتها وعقدها بدون معرفة ورضى كرسي رومة .

وقد جرى في تاريخ الكنيسة المسيحية ولا سيما في صدر الانشقاق الكبير بحث طويل بين ارباب المعرفة في ما يتعلق بسلطات المجمع العام وسلطة البابا . وكل واحد يذكر ان احد المجامع لم يكتف بان اعلن ان السلطة العليا هي للمجمع بل اصدر تحديده وحكمه في هذه القضية . على ان ذلك قد حدث بعد عهد المجامع المسكونية السبعة ولذلك سأقتصر على بحث علاقات هذه المجامع السبعة بكرسي رومة . فأول كل شيء انه لأمر واضح ان ليس من مجمع صار قبوله مجعاً مسكونياً لم يكن قد قبله وثبتته البابا في رومة . ولكن هذا على كل حال لا يفيد الا شيئاً واحداً ، هو ان ليس من مجمع تم قبوله كجمع مسكوني ما لم يكن نال القبول من قبل كل الكنائس . لاننا يجب ان نذكر انه لم يكن في الغرب كله الا بطريركية واحدة هي بطريركية رومة . وهذا صحيح من كل وجه سواء اكان او لم يكن هناك بمض المناطق التي تتمتع بامتيازات فوق العادة وبنوع من الاستقلال في الرئاسة .

على انه قد يخامر القارئ فكرة غير صحيحة اذ ترك له ان يستنتج مما تقدم ان وجوب موافقة رومة كانت نتيجة لازمة عن اية فكرة في عصمة هذا الكرسي. انه من كل ما وصل الينا من وثائق يظهر ان هذا الرأي لم يكن مقبولاً في العالم كله في ذلك الوقت وهو غير معترف به اليوم في اربع من البطريشيات الخمس الاولى . ويجب ان نذكر ان موافقة الامبراطور على قرارات المجامع كانت تنشد ويشار اليها بنفس الاهتمام ان لم يكن باشد منه . وقبل ان ننقل الى فحص خاص لاية علاقة كانت لكل من هذه المجامع مع كرسي رومة يجدر بنا ان نذكر ان الواقع التاريخي يؤكد ان رومة قبلت كلا من هذه المجامع السبعة . وهذا لا يعني ان قبول رومة شرط لا غنى عنه . واذا امكن ان نتصور وجود وقت لم تكن فيه رومة في شركة مع القسم الاكبر من الغرب يمكننا ان نتصور امكان انعقاد مجمع مسكوني رفضت تحديداته وقتاً ما من قبل الجالس بغير استحقاق على الكرسي الرسولي . لا احاول ان اثبت او ابرهن ان حادثاً كهذا ممكن من وجهة لاهوتية . ولكنني اذكر احتمالاً تاريخياً قد يمكن ان نتصور وقوعه وان كان ايمان البعض ينفي امكان حدوثه .

ولنتقل الآن الى النظر في كيف اظهر كل من هذه المجامع السبعة نوع علاقته بكرسي رومة .

١ - ان مجمع نيقية الاول اصدر قانوناً يستدل منه ان المجمع كان ينظر الى بعض حقوق كرسي رومة بانها على مستوى واحد مع حقوق المطارنة معلناً انها تستند على العرف او « العادات » .

فالامبراطور هو الذي اقترح عقد هذا المجمع . وهو الذي اصدر الدعوة الى عقده كما يتبين لنا من اقواله واقوال المجمع . ومع الاحتمال ان الامبراطور لم يترأس المجمع بشخصه فقد يكون هوسيوس اسقف قرطبة ترأسه (مع الكاهنين مندوبي الكرسي الروماني) . ومع ذلك فليس لدينا ما يشير الى ذلك . في حين ان البابا فيليكس الثالث (٤٨٣-٤٩٢) يعلن في رسالته الخامسة ان افسطاثيوس اسقف انطاكية كان رئيس ذلك المجمع .

ومع ذلك فهذا امر لا يؤبه له كثيراً اذ ليس من ينكر على اسقف كرسي رومة ان يترأس مجماً مسكونياً للكنيسة المسيحية جماعاً .

٢ - ان الامبراطور دعا الى عقد المجمع المسكوني الثاني بدون علم بابا رومة . والبابا نفسه لم يدع اليه . ولم يكن اول رئيس لهذا المجمع في شركة مع كنيسة رومة في ذلك

الحين . وقد اصدر هذا المجمع بدون استشارة الاول بين البطاركة قانوناً اجري فيه تبديلاً في ترتيب مقامات الكراسي البطريركية وجعل كرسي القسطنطينية الجديد في رتبة الكراسي البطريركية القديمة باعتباره الثاني بعد كرسي رومة . ان البروتستانت لا يعيرون هذه القضية انتباهاً خاصاً . لان التقسيمات الادارية في نظرهم ورتب التقدم فيها (بما فيها البطريركية البابوية) هي من الشؤون الادارية والتنظيمات الكنسية التي لا تمت بشيء الى العقائد . على ان كل من قرأ قراءة مجردة عن الغرض والهوى القانون الثالث لهذا المجمع يرى بكل جلاء انه كما ان التقدم في الرتبة حازه كرسي رومة بسبب كونها عاصمة المملكة الاولى ، فالعاصمة الجديدة يجب للسبب ذاته ان تنال الرتبة الثانية . واذا صح هذا التفسير فهو ينفذ دعوى رومة في ان الرئاسة الاولى للبابا هي شرع الهي .

٣ - قبل ان يدعى المجمع المسكوني الثالث للاجتماع كان البابا كيلستين قد حكم على نسطوريوس بالبدعة وامر باسقاطه وحرمه . ولما اجتمع المجمع بعد ذلك ، وقيل وصول مندوبي البابا ، اعتبر نسطوريوس بانه لا يزال متمتعاً برتبته البطريركية وتجاهل كل التجاهل الحكم الذي اصدره البابا في رومة . ونظر في القضية بعد ان دعا نسطوريوس للشول امام المجمع والدفاع عن نفسه . ثم حكم عليه ونشر الحكم حالاً . وفي ١٠ تموز اي بعد اسبوعين وصل مندوبا البابا وعقدت جلسة ثانية فتم تبليغها ما جرى . فوافقوا على كل شيء .

٤ - والمجمع الخلقيدوني الرابع ابي ان يعتبر قضية اوطيخه قد انتهى امرها بصدور حكم رومة او ان يقبل حكم البابا لاون بدون فحص ودرس للتحقق من استقامة رأيه . زد على ذلك انه اصدر قانوناً ، في جلسة رفض مندوبو البابا حضورها ، اثبت فيه رتب البطريركيات بحسب حكم المجمع القسطنطيني الاول معلنين ان الآباء قد جروا وفق النظام بمنحهم الامتياز لرومة القديمة لانها عاصمة الامبراطورية الاولى . كما منحوا الامتياز نفسه للقسطنطينية عاصمة الامبراطورية الثانية .

٥ - رفض المجمع الخامس المسكوني قبول رسائل في ايضاح العقائد من البابا فيجيليوس ومحا اسمه من الذبيخة ، وهي الرق المزدوج لاسماء الاحياء والاموات التي تذكر على المذبح ، ورفض الشركة معه .

٦ - والمجمع السادس المسكوني (القسطنطيني الثالث) حرم البابا اونوريوس وكان هذا قد مات من عدة سنوات . ذلك لانه كان من القائلين ببدعة المشيئة الواحدة .

٧ - بما لا ريب فيه ان البابا لم يكن له يد في دعوة المجمع المسكوني السابع ومن المحتمل ان طاراسيوس هو الذي ترأس هذا المجمع وليس مندوبو البابا .

هذا ما يستنتج باختصار من وجهة نظر المجمع المسكونية في ما يعرف بالمسديعات البابوية ولذلك لا نستغرب ان بعض المتطرفين من المدافعين عن السلطة البابوية قد تورطوا في الادعاء بان قسماً كبيراً من وقائع المجمع واعمالها ومجدياتها هو مزورّ او قد جرى فيه تلاعب او تحريف الغرض منه انكار الحقوق البابوية . ولو صحت هذه الدعوى لوجب ان يكون التزوير واسعاً . على انه يعسر ان نتصور كيف يمكن ان يكون قد حدث مثل هذا التزوير والتحريف في اعمال المجمع المسكونية بنصها اليوناني واللاتيني .

٣ - عدد المجمع المسكونية

وقد يكون من الحق ان يسأل القارئ ما هي العوامل التي ادت الى حصر عدد المجمع في سبعة . ولسنا في حاجة الى تقديم اي برهان على ان المجمع الاربعة الاولى وهي النيقاوي والقسطنطيني الاول والافسسي والخلقيديوني هي مجامع مسكونية وقد اعتبرت كذلك منذ ايام القديس غريغوريوس الادهوتي الكبير فقد قال عنها: «انني اعتبر المجمع المسكونية الاربعة كاعتباري للبشائر الاربعة» . ولم يوجد من ينكر ان القديس في قوله هذا قد اعرب عن رأي الكنيسة في عصره . ولا يشك احد في كون المجمعين الخامس والسادس من المجمع المسكونية وان حدث باديء الامر بعض الاضطراب في قضية الاعتراف بالمجمع الخامس في بعض الاماكن . ولا تختلف الكنيسة الشرقية والغربية في اعتبار المجمع السابع مسكونياً في مدى نحو الف سنة . فلا شك اذن في ان المجمع السبعة هي مجامع مسكونية . وقد يتساءل البعض قائلين لماذا لا يضاف اليها غيرها من المجمع التي يمكن ان تتمتع بالحق في هذا الوصف على مثال مجمع سرديقية (٣٤٨) والمجمع الخامس السادس - ترولو - (٦٩٢) والقسطنطيني (٨٦٩) وجمع ليون (١٢٧٤) وجمع فلورنس (١٤٣٩) ؟

ان اسباب رفض اعتبار مجمع سرديقية في هذا الصف نجدها في ما وضعه من قوانين . ومثل هذا نقول بشأن مجمع - ترولو - (الخامس السادس) . ولا ينكر ان المجمع القسطنطيني الرابع الذي عقد في السنة ٨٦٩ اعتبر لمدة قصيرة مجعاً مسكونياً في الشرق والغرب . ولا تزال الكنيسة اللاتينية تعتبره كذلك حتى هذا اليوم . اما الكنيسة الشرقية

فما لبثت ان رفضته وعقدت مجعاً آخر في السنة ٨٧٩ نقض اكثر ما وضع في مجمع سنة ٨٦٩ .
على ان الشرقيين على كل حال لا يدعون الصفة المسكونية للمجمع الذي عقد في السنة ٨٧٩ .
وهكذا لم يزد عدد المجامع المسكونية في الكنيسة الارثوذكسية عن سبعة لا غير .

وللسبب ذاته لم تعترف الكنيسة الارثوذكسية بالصفة المسكونية للمجمعين اللذين عقدا
في ليون وفلورنس مع كونها كانت ممثلة فيها كليهما . وفي كل من هذين المجمعين توصل
الحاضرون الى اتفاق على ان هذا الاتفاق رفضته الكنيسة الارثوذكسية وهكذا لم تتسم
تحديداتها بالطابع المسكوني .



المصادر والمراجع

التي اعتمد عليها هنري ر. برسيغال في مجموعته

ان اسم الاسقف وليم بفردج يجب ان يبقى في ذهن كل من يدرس تاريخ المجامع القديمة لكنيسة المسيح كمنارة ساطعة ، ومؤلفه في قوانين الكنيسة قبل انقسامها ، كما تسلمها الشرقيون ، الذي طبع في اكسفورد في السنة ١٦٧٢ سيظل اثرأ خالداً للكنيسة الانكليكانية (الاسقفية) . كما ان كتاب المجامع لمؤلفيه اليسوعيين لابنه وكوسارت الذي ظهر في باريس في نحو ذلك الوقت يجب ان يخلد شهرة اختها الكنيسة الغالية .

وليس من دليل اعظم على خلود منزلة تأليف بفردج من حقيقة الواقع ان العلماء في كل انحاء العالم لا يزالون يستشهدون باقواله من علماء الكنيسة الاسقفية الفخوريين باسقف سانت اساف الى علماء الكنيسة الكاثوليكية والكنيسة البروتستانتية وغيرهم من المؤلفين الغربيين والشرقيين . ويكفي ان نورد شاهدين لتأييد هذا القول . ان اعظم واوسع مؤلف علمي في المجامع في عصرنا هذا هو الذي اخرجه الاسقف الكاثوليكي هيفيله . ومثله «خلاصة الشرع الكنسي» لمتروبوليت الكنيسة الارثوذكسية الهنغارية اندرياس فراي هرن فون شاغونا ، المطبوع في مدينة هرمنشبات سنة ١٨٦٨ . فقد بالغ كل منهما في الاستشهاد بما ورد في كتاب بفردج عن المجامع - سينوديكون - .

ظهر هذا المؤلف الكبير في مجلدين ضخمين وقد بذلت العناية التامة في طبع المتن اليوناني طبعاً متقناً . واورد في المجلد الاول قوانين الرسل مع خلاصات قديمة لكل قانون وتفسير لبلسامون وزونارس واريستينوس ، وقوانين مجمع نيقية الاول مع حواش عليها ، وقوانين مجمع القسطنطينية الاول ، وقوانين مجمع افسس ، وقوانين مجمع خلقيدونية ، وقوانين المجمع الخامس السادس في ترولو ، وقوانين المجمع السابع المسكوني ، وقوانين مجمع القسطنطينية المدعو الاول والثاني في عهد فوتيوس ، وقوانين المجمع الذي عقد في كنيسة الحكمة وهو الذي ثبتت المجمع المسكوني السابع ، وقد الحقت الحواشي على اكثر هذه القوانين ، وقوانين مجمع قرطاجية برئاسة القديس كبريانوس الشهيد مع حواش لبلسامون وزونارس ، وقوانين مجمع انقيرة ، وجمع قيصرية الجديدة ، وجمع غنغرة ، وجمع انطاكية ، وجمع اللاذقية ، وجمع سرديقية ، مع حواش عليها ، وقوانين الآباء ٢١٧ الذين اجتمعوا في قرطاجية مع خلاصات وتفسير لبلسامون واريستينوس وزونارس . ويختتم المجلد الاول بمدخل عربي

ليوسف المصري مع ترجمة قوانين المجامع الاربعة الاولى وقد وضعت الترجمة العربية في حقل الى اليسار .

واررد في المجلد الثاني قوانين ديونيسيوس وبطرس اسقفي الاسكندرية وغريغوريوس المعجاني واثناسيوس وباسيليوس وغريغوريوس النيسي وجواب تيموثاوس الاسكندري وقوانين ثيوفيلس وكيرلس اسقفي الاسكندرية عدا مقتبسات اخرى عديدة من الآباء والمفسرين . وبما يجدر ذكره ان الاسقف بفردج لم يتعرض لذكر شيء مما وضعته هذه المجامع من تحديدات في الايمان والعقائد بل اقتصر على استيفاء البحث في قوانينها المتعلقة بالسلوك ونظام الادارة في الكنيسة .

وهنا يستطرد برسيفال الى ذكر عدد وافر من المؤلفات التي ظهرت في هذا الموضوع في لغات واقطار مختلفة وسنورد بعضها في فهرس خاص .

على اننا نقتصر هنا على ذكر كتاب آخر في هذا الموضوع هو كتاب المجامع للاسقف هيفيله حتى آخر المجمع السابع المسكوني . وآخر مجلد من الطبعة المصححة ظهر سنة ١٨٩٠ . وقد ترجم المؤلف كله الى الفرنسية الاب غوشلران والاب ديلارك ولم يترجم منه الى الانكليزية الا هيفيله وهو من الاقلية التي عارضت تحديد العصمة البابوية في المجمع الفاتيكاني ولكنه خضع بعد ذلك لحكم المجمع النهائي .

المطبوعات الشرقية في المجامع وعمالها وقوانينها

ظهر في مطابع الشرق ولا سيما في اثينا (اليونان) طبعات عديدة بين ملخصة وكاملة في قوانين المجامع المسكونية والمكانية في اللغة اليونانية . وقد اضيف الى بعضها حواش تفسيرية لبلسامون وزونارس واريستينوس . وقد قال الاستاذ بولوتوف في هذا الشأن ما يأتي : « ان المؤلفات اليونانية في موضوع المجامع ، في ما عدا بعض اباحات جغرافية عن الاماكن حول القسطنطينية ، لا تتجاوز نقل ما وضع في الاصل في اللغة الالمانية الى اللغة اليونانية » .

اما الكنيسة الروسية فقد توسعت اكثر من ذلك في بحثها واجرت محاولات عديدة لوضع حواش وتقاسير . ومع ذلك لما اطلع الاستاذ بولوتوف على هذا المجلد (الذي جمعه الاستاذ برسيفال ونقل في هذا الكتاب اهم ما جاء فيه الى اللغة العربية) قال : « ليس

عندنا في روسية شيء على هذا المثال . وان افضل ما كتب في هذا الموضوع هو مقالات مفردة صدرت في المجلات الدينية ولا سيما مقالات للاستاذ زاووزسكي في اكااديمية موسكو اللاهوتية . ومقالات للاستاذ بافلوف من جامعة موسكو . وهناك بحث في الاشرع الكنسي بقلم جان سمولنسك في سان بطرسبرج سنة ١٨٥١ .

المطبوعات الروسية والسلافونية في قوانين الرسل والمجامع

اعد الاستاذ نقولا غلوبو كوفسكي استاذ العهد الجديد في اكااديمية بطرسبرج لائحة بما صدر من المطابع الروسية والسلافونية من الكتب والنشرات عن قوانين الرسل والمجامع .

هذا وان ما صدر من كتب في القوانين المجمعية في الكنيسة الروسية الارثوذكسية لم يخرج عن نطاق ما امرت سلطة الكنيسة العليا بطبعه او وافقت على نشره . ولم يكن لاحد العلماء من المقدرة ما يمكنه من اصدار شيء منها منفرداً . ولم تصدر هذه المطبوعات الا سداً لحاجة عملية .

واقدم طبعة من مجموعات القوانين المشار اليها ظهرت في اللغة السلافونية باسم بيناليون-اي دفة السفينة . وقد شرع في طبعتها في موسكو في ٧ تشرين الاول ١٦٤٩ في عهد البطريرك يوسف وانجز طبعتها في ١ تموز ١٦٥٠ . ثم ان البطريرك نيكون امر بعرضها على مجمع خاص لمراجعتها ونقدها . وكان من نتيجة ذلك ان اعيد طبع بعض صفحاتها وادخلت في الطبعة الاولى . وعلى الاثر وزعت نسخ من هذا الكتاب لاستعمالها في الكنائس ولم يعم نشرها حتى سنة ١٦٥٣ . وظهرت الطبعة الثانية منها في سنة ١٧٨٧ بعد ان تولت مراجعتها لجنة برئاسة السيد جبرائيل مطران نوفغورود وسان بطرسبرج . وظهرت طبعات اخرى (في السنوات ١٨٠٤ و ١٨١٦ و ١٨٢٢) . وتختلف هذه الطبعات الاخيرة عن طبعة البطريرك نيكون في خصائص لا علاقة لها بقوانين الكنيسة التي وردت في القسم الاول من المجموعة وهي قوانين الرسل وعددها ٨٥ ثم قوانين ومراسم ١٦ مجماً : مجامع نيقية وانقبره وقيصرية الجديدة وغنغرة وانطاكية واللاذقية والمجامع المسكونية الثاني والثالث والرابع ومجامع سرديقية وقرطاجة والقسطنطينية برئاسة نكتاريوس في ترولو (٦٩٢) والمسكوني السابع والمجمع الاول والثاني في القسطنطينية في كنيسة الحكمة المقدسة ، وقوانين الاباء الثلاثة عشر .

ولم توضع القوانين في هذه المجموعة بنصها الكامل بل بإيجاز قصّر أحياناً عن تمثيل الأصل تمثيلاً وافياً . وقد جرت محاولات لترجمة الأصل ترجمة كاملة على أنه لم يصدر منها شيء مطبوعاً حتى سنة ١٨٣٩ عندما اصدر المجمع الروسي المقدس طبعة فيها ترجمة كاملة للقوانين بعنوان : « كتاب قوانين الرسل القديسين وقوانين المجامع المسكونية والمكانية وقوانين الآباء الاطهار » . ظهرت الطبعة الاولى منه في حجم كبير في بطرسبرج عاصمة الامبراطورية في سنة ٧٣٤٧ للخليقة و ١٨٣٩ للتجسد الالهي والاندقتي ال ١٢ . وقد وصف الكاتب هذه الطبعة ببعض اسباب كما وصف طبعات اخرى ظهرت في السنوات ١٨٦٢ و ١٨٦٦ و ١٨٧٤ و ١٨٨٦ .

فهرس المصادر والمراجع حسب حروف الهجاء

- ARISTENUS, Alexius. Deacon and nomophylax of the Great Church. 1168.
 BALSAMON, Theodore. Patriarch of Antioch (near the end of 12th century) .
 BEVERIDGE, William. Bishop of St. Asaph. (Synodicon) .
 BINIUS, Prof. Severin. (Historical and Critical Notes, Cologne. 1606, 1619.
 Paris 1636) .
 BLASTARES, Matthew. Alphabetical Syntagma of all in the sacred and Divine
 Canons.
 BOLOTOFF, Russian Prof.
 BRIGHT, Canon Wm. (Notes on the Canons of the first four General Councils).
 BURY's (Edition of Gibbon's Rome).
 BUTLER, Daniel.
 CARANZA, Barth.
 CHUMNUS, Archbishop of Salonika.
 CLEMENT V's (the Clementines) .
 DELARC, L'abbé.
 DENZINGER.
 DIONYSIUS, Exigus.
 FABRICIUS, (Bibliotheca Graeca).
 FLEURY, (Histoire Ecclésiastique).
 FUCHS, George Daniel, Deacon of Stuttgart, Leipzig 1780 - 1784.
 FULTON, John. (Index Canonum, New York 1872, 3rd Ed. 1892).
 GLUBOKOFFSKI, Nicolas. Ecclesiastical Academy of St. Petersburg.
 GOSCHLERAND, L'abbé.
 GRABBE, Peter. (Pierre Grable) Belgian Franciscan, Cologne, 1538,51.
 GRATIAN's (Concordantia Dis-cordendum Canonum. De Cretum).
 GREGORY and HERMOGENES.

HEFELE, History of the Councils.

LABBE and **COSSART**, Conélie (Philip Labb.S. J. and Fr. Gabriel Cossart, S. J.)

MANSI, Dominican Archbishop of Lucca. (Concilia 1759 at Florence).

MARTIN, James. Canon and Grand Penitentiary of the Metropolitan Church of Paris), (Collections of the acts of the Councils, 1523).

MENDHAM, John. (The Seventh General Council, London, s. d.)

MERCATOR, Isidore.

MERLIN, James. Canon and Grand Penitentiary of the Metropolitan Church of Paris. (First Ed. 1523).

MODESTINUS, Herrenius.

MUIRHEAD.

PAVLOFF, A. S., Prof. University of Moscow.

PERCIVAL, Henry R. (The Decrees of the Seven Ecumenical Synods) London, Masters 1893.

PHOTIUS. (Syntagma Canonum, Nomo-Canonum, or Procanonum).

PUSY, Dr. (The Councils of the Church from the Council of Jerusalem A. P. 51 to the Council of Constantinople 381. - 1257 -).

RAMOND of Pennafort.

COLLECTIO REGIA. 37 Vols. Folio, Royal Press, Paris, 1644.

RICHARD, Charles Ludovic. (Analysis Conciliorum, translated from French into Latin by Dalmasus 1778).

RICHER, Edm. (Historia Conciliorum generalium. Paris 1680).

QUINTIN, John. Prof. Ecclesiastical Laws, Paris.

SABINUS, Bishop of Heraclea, in Thrace.

SALMATIA, Antonius.

SALMON, Francis. Doctor and Librarian of the Sorbonne, (Introduction to the Study of the Councils in his « Traité de l'Etude des Conciles et de leurs collections, Paris 1724 »).

SCHOLL's, (Histoire de la littérature Grecque Profane).

SIRMOND, -Jesuit- (The Roman Collection, -by authority of Pope Paul V - The Ecumenical Councils only - 1606-1612).

THEODOSIAN CODE.

THOMASSIN, Lud. (Disertationum in concilia generalia et particularia L. I Paris 1667).

TRIBONIAN

ULPIAN.

VAN ESPEN, (Tractatus Historicus scholia in omnes conciliorum, etc.

WALCH, Christ. Wilh Franz. Leipzig 1759.

WESTCOTT, (On the New Testament Canon).

XIPHILIN, John. Superintendent Law School, Constantinople.

ZAORSZESKI, Prof. Theological Academy of Moscow.

ZONZRAS, John. - Great dragon of the Guard (Vigla) - 1118.

LAMBERT, William. The canons of the first four general councils of the Church
and those of the early great Synods (London 1868).

LUPUS, Christian. Synodorum generalium, Louv. 1665 Brussels 1673.

JOHNSON, John. The Clergyman's Vade-Mecum. (London 2d Ed. 1714).



نشأة الشرع الروماني وعلاقته بالشرع الكنسي

بقلم هنري ر. برسيغال

ان لائحة المراجع التي اتيت على ذكرها في ما سبق لا تفي بالحاجة ان لم اقدم للقارىء بياناً وجيزاً في كيف اتخذت القوانين التي اشترعتها مجامع الكنيسة طريقها بالتدرج الى الاندماج بشرع الامبراطورية الرومانية وكيف تم نشأة هذا الشرع الروماني وتطوره . اما من اراد التوسع في درس هذا الموضوع فأني احيله الى اشهر الثقات المعاصرين فيه كالسيد مويرهيد الذي اعاد النظر في مقالة له في الموسوعة البريطانية واصدرها مطبوعة على حدة مع اضافات وحواش . والى كتاب غيبون عن رومة الحديثة في الطبعة التي اخرجها السيد بيوري مع حواش له تدل على سعة اطلاع .

على ان هذين المؤلفين لم يبحثا في الموضوع حسب اتوخاه . وقد ارغمت على استقاء المعلومات التي اعرضها في ما يلي من مصادر اخرى .

لم يكن لعلم الشرع دائرة خاصة عند قدماء الاغريق (اليونانيين) خلافاً لما كان عند الرومانيين. فقد نشأ عند هؤلاء نظام اشتراعي مستوف من كل النواحي حتى صار في حاجة الى علماء متخصصين فيه كرسوا جهودهم ووقاتهم لهذا العمل وتركوا لمن جاء بعدهم مواداً غزيرة توافرت على مدى الزمن .

وبخضوع اليونان للنير الروماني سرت شرائع الغالب على المغلوب ولكنهم لم يظهروا حتى بعد ذلك اهتماماً بهذه العلوم . ولبت الحال هكذا حتى انتقال عاصمة الملك الى القسطنطينية اذ صار الشرق مصدر الاشتراع ومقر اهم خبراء الشرع . وفي كل الدور الذي سبق القرن الرابع للمسيح لا نعرف الا قانونياً واحداً وضع تأليفه باليونانية، وقد كان احد المهاجرين من الغرب، وهو ايرينيوس مودستينوس وكان تلميذاً لاوليبيان ومعلماً للامبراطور مكسميان الاصغر .

ومن عهد اديان الى زمن الكسندروس سفيروس كان نفوذ المدارس الشرعية في رومة عظيماً . فقد كان القياصرة يستشيرون اساتذتها ويطلبون آراءهم في القضايا العويصة . وقد القيت هذه العادة على اثر وفاة الكسندروس واخذ القياصرة انفسهم يصدرن احكامهم في

القضايا استناداً على آراء علماء الشرع فصارت المراسم الامبراطورية من ذلك الحين المصادر الرئيسية للشرع الروماني. يستثنى من ذلك عهد قسطنطين الكبير اذ نجد فيه علماء الشريعة يهودون الى منزلتهم وتذيع شهرتهم. وفي ذلك العهد ازدهرت مدرسة بيروت في لبنان في الشرع الروماني . وجمعت للمرة الاولى المراسم والاوامر الامبراطورية وكانت حتى ذلك الوقت موزعة في صكوك متفرقة . وقد قام يجمعها المحاميان غريغوري وهرموجين . اما مجموعة غريغوري فتضم بين دفتيها الشرائع التي سنت من عهد اديان الى زمن قسطنطين . وجاء هرموجين فوضع تكملة لها . ومع ان هذا العمل كان شخصياً فقد صار مرجعاً للاستشهاد في المحاكم .

وبما يجدر ذكره انه في الوقت نفسه جرت اول محاولة لجمع قوانين الكنيسة اي ان الشرع المدني والشرع الكنسي ظهرا معاً في وقت واحد .

على ان شريعة المملكة لم تكن - على كل حال - لتترك الافراد لاصفة رسمية لهم . فقد عني بذلك الامبراطور ثيودوسيوس الاصغر والنجز العمل في اول مجموعة رسمية اذ عهد الى ثمانية من علماء الشرع ان يضموا في مجلد واحد كل الدساتير الامبراطورية التي نشرت من بعد ظهور مجموعتي غريغوري وهرموجين . واطلق على هذه المجموعة اسم « الشرع الثيودوسي » . وفيها كل ما سنه قسطنطين الكبير وخلفاؤه من الشرائع . ووضعت موضع التنفيذ في الشرق اولاً سنة ٤٣٨ . ثم قبلها امبراطور الغرب فالنتيان الثالث واضيفت اليها الشرائع التي صدرت بعد ذلك بعنوان « دساتير جديدة » .

ولم يكتف الامبراطور يوستينيانوس بهذا بل صمم على تسهيل اصدار الاحكام الشرعية . فان هذه المجموعات القانونية المشار اليها، مع مساعدتها الكبرى في تيسير معرفة حكم الشرع في ما يمرض من قضايا ، كانت في الوقت نفسه مصدر تشويش عظيم لكثرة عدد الاحكام الشرعية ، بحيث تعسر حصرها عدا عن انها لم تكن مع ذلك متفقة . ولم يكن التغلب على هذه المعضلة سهلاً ولكن الامبراطور عقد العزم وعين لجنة برئاسة تريبونيان وعشرة من الخبراء معه لوضع مجموعة جديدة للدساتير الامبراطورية من عهد اديان الى زمنه . فكانت النتيجة صدور « شرع يوستينيانوس » المشهور . وقد بدىء بتنفيذه رسمياً في سنة ٥٢٩ والغني كل ما صدر قبله .

على ان هذا لم يقض على كل المشاكل ولذلك صرف تريبونيان مع ستة عشر محامياً ثلاث سنوات لاستخراج احكام قدماء القضاة وعلماء الشرع الرومانيين . وكان ذلك في سنة ٥٣٣ . وكل ما لم يرد ذكره في هذه المجموعة من الاحكام السابقة فقد قيمته الشرعية . ومع

ذلك لم تكن الاحكام الواردة فيها كلها ذات قيمة شرعية وقد منع الامبراطور النسطاخ من نقلها باختصار ومنع المفسرين من تفسيرها خلاف منطوقها الحرفي .

واذ كانت اللجنة دائبة في عملها عثرت على بعض نقاط غامضة ومعقدة فلجأت تستشير الامبراطور فكانت اجوبته الكتابية اصل ما عرف بالخمسين حكماً. وفي الوقت نفسه اعدت كتاباً في المبادئ الاساسية للشرع الروماني .

وبقي العلماء دائبين في اعادة النظر في هذه المجموعة فالقيت في سنة ٥٣٤ وضعت مجموعة جديدة .

وأخر ما قام به يوستينيانوس في هذا الحقل اصدار سلسلة مراسيم شرعية جديدة بين سنة ٥٣٥ و ٥٥٩ وقد تكون جمعت بعد وفاته وعددها ١٦٨ مرسوماً .

هكذا كانت نشأة مجموعة الشرع المدني وقد اتيت على تاريخها لعلاقتها الوثقى بمجموعة شرائع الكنيسة . وقد اتبعت في ذلك الاستاذ سكول في مؤلفه الممتاز « تاريخ الاداب اليونانية الزمنية » . وانا مدين لمؤلفه هذا في ما يلي من البحث عن علماء الشرع في القرن السادس وما يليه .

ان يوحنا الانطاكي المحامي الملقب بالفيلسوف اللاهوتي وضع كتاباً يعده كثيرون مصدر الشرع الكنسي . وكان ذلك في منتصف القرن السادس . وكان ممثلاً لكنيسة انطاكية في القسطنطينية ثم اقيم بطريركا فيها من سنة ٥٦٤ الى وفاته في سنة ٥٧٨ . وعندما وضع مجموعته في قوانين الجامع كان كاهناً في انطاكية .

ولم يكن هو اول من خطرت له هذه الفكرة . فبعض الكتّاب يقولون ان سابينوس اسقف هراقليه في ثراقية في القرن الخامس احق بهذا الشرف استناداً على فقرة وردت في تاريخ سقراط . على ان سقراط لم يكن يبحث في موضوع مجموعة قوانين بصورة اجمالية بل كان في صدد اعمال الجامع والرسائل التي كتبتها هذه الجامع او ارسلت اليها . ومع ذلك فاذا لم يكن سابينوس قد نسق مجموعة للقوانين فقد ذكر يوحنا الانطاكي نفسه بمجموعة ظهرت قبل مجموعته ولكنه لم يذكر اسم صاحبها .

ولم يجمع يوحنا الانطاكي كل شرائع الكنيسة كاملة في مجموعته . وجعل يوستينيانوس في مرسومه ال ١٤١ قوانين الكنيسة في منزلة الشرائع واصدر هو نفسه عدداً من المراسيم في الشؤون الكنسية . وهكذا نشأت الحاجة الى المقابلة والملاءمة بين هذه المراسيم والقوانين.

وهذا ما اخذ يوحنا الانطاكي على نفسه القيام به فاخرج مجموعته الثانية باسم نوموكانون - اي الناموس (او الشرع) القانوني . وصارت هذه الكلمة من ذلك الحين تطلق على اي مؤلف يجمع بين دفتيه الشريعتين المدنية والكنسية .

يقول بيوري انه في اثناء الاضطرابات التي حدثت في القرن السابع اصيب علم الشريعة بما اصيبت به سائر فروع العلوم من الانحطاط . وكان الحكام يتجاهلون ، من جهة العدل ونظام الادارة ، ما جاء في الشرع المدني او الناموس الكنسي . وكثيراً ما عدلوا الشرائع ببراسم غريبة عن الروح المسيحية . ان ديانة الامبراطورية لم يكن لها في شريعة يوستينيانوس الا تأثير عرضي غير جوهري . ولما اعاد لاون الثالث مؤسس الدولة السورية (المدعوة احياناً الإسورية) الحكم الامبراطوري بعد مرور جيل من الفوضى رأى الحاجة ماسة الى اشتراع يلائم ظروف ذلك العصر . فان اسكان الاجانب من صقالبة ومردة في ولايات الامبراطورية احدث مشكلة زراعية فوضع لذلك قانون الزراعة . وتواتر الغزوات السلافية والاسلامية قضى بوجود زيادة التأمين في التجارة البحرية فوضع لذلك قانون الملاحة . ولم يقتصر على هذه القوانين الخاصة حسب الحاجة العارضة بل وضع شرائع كاملة بأسلوب جديد تتناول كل العلاقات العامة بين الناس . واصر في سنة ٧٤٠ كتاب شرع جديد باسمه واسم ابنه قسطنطين عدل فيه الشرائع الرومانية كما كان قد وضعها يوستينيانوس وسمى كتابه إكلوغة^١ . وهذا يمكن وصفه بانه كتاب شرع مسيحي . وقد كان محاولة مقصودة لقلب نظام الامبراطورية الشرعي بتطبيق المبادئ المسيحية . ولكن البغض الذي احاق بكافحي الايقونات بسبب بدعتهم ازال الثقة من كل ما قاموا به . وكان هذا من اهم العوامل في رد الفعل الذي بدأ به باسيلوس الاول ضد اصلاحاتهم الشرعية . وقد ساد شرع الامبراطور لاون المسيحي في الامبراطورية مدة اقل من قرن ونصف . ثم اعيد شرع يوستينيانوس الروماني ولو بصورة جزئية برعاية باسيلوس الاول . واعظم عمل انجز في عهده هو ما يسمى بمجموعة «باسيليكا» وقد شرع في جمعها في ايام باسيلوس وانجزت في عهد لاون السادس وتضمنت ما لا يزال معمولاً به وما الغي من شرائع المملكة . ويظهر انه عينت لجنتان لهذه الغاية . جمعت احدهما البروخيرن وهي مختارات من كل الشرائع السابقة صدرت في سنة ٨٧٩ ووضعت الخطط للمجموعة الكاملة - باسيليكاً - في ستين مجلداً . اما الثانية فاعدت مختصراً دعتة ايباناغوجي لم تزل خطوطه باقية ولكنه لم ينشر فعلاً . ووضعت مشروع اصدار

١ - راجع وصف هذه المجموعة في كتاب «الروم» للدكتور اسد رستم ص ٢٩٨ و٢٩٩ ، دار المكشوف ،

بيروت ١٩٥٥ .

الباسيليكا في اربعين مجلداً . وقد نشرت الباسيليكا نهائياً في ستين كتاباً من المواد التي اعدتها اللجنتان .

ان البعث الباسيلي للشرع اليوستينياني ظل قائماً ومواصلة البحث في تاريخه هي خارج حدود ما رسمناه لمقالنا هذا . ولكننا نذكر ان الامبراطور قسطنطين التاسع انشأ مدرسة للشرع في القسطنطينية في القرن الحادي عشر . وكان اول مدير لهذه المدرسة يوحنا كسيفلن . وقد يكون لتأسيس هذه المدرسة بعض الاثر في انشاء مدرسة على منوالها في بولونيا بعد نصف قرن .

يصف شول الباسيليكا بانها مجموعة الشرع الروماني في اللغة اليونانية ، وقد اخذت من الدساتير واحكام القضاة والقوانين ومراسيم يوستنيانوس والدساتير الامبراطورية بعد عهده وخلاصات من تفاسير رجال الشرع التي اعتبرتها المحاكم نصوصاً قضائية ومن قوانين المجامع . وهكذا نجد في مجموعة واحدة الشرعين المدني والكنسي . وقد جمع بينها هكذا السلطة التي كان يتمتع بها القياصرة في الكنيسة . اما في الغرب فقد اخذ الشرع الكنسي يتكون شيئاً فشيئاً باستقلال عن الشرع المدني .

وبما يجدر ذكره ان الباسيليكا لم يعطها منزلة الشرائع لا لاون السادس ولا قسطنطين السادس مع انها اعدت بامرها وفي عهد سلطتها وكتبت بلغة رعاياها . اما شريعة يوستنيانوس ، فع كونها كتبت باللغة اليونانية ، فقد لبثت الشريعة المعمول بها في الشرق كله . واعدت كاتب مجهول خلاصة لمجموعة باسيليكا رتبها بحسب الحروف الهجائية وافتتحها بموضوع « ايمان المسيحيين الارثوذكسي » .

وفي سنة ٨٨٣ اصدر فوتيوس كتابه « مجموعة القوانين » و « نومو قانون » وسمي الثاني « بروقانون » اذ وضعه قبل القوانين . وقد اصدر مؤلفه الثاني بامر قسطنطين السادس ثم اعيد النظر فيه وحل محل كتاب يوحنا الانطاكي بالاسم ذاته « نومو قانون » لانه احدث عهداً وفضل منهجاً . ولا يذكر في هذا الكتاب الافحوى قوانين المجامع . اما القوانين والشرائع المدنية فقد نشرت بحروفها . ويستدل شول من ذلك على تفوق نفوذ السلطة الامبراطورية في الكنيسة على سلطة المجامع . وبما ان الملوك جعلوا الاهتمام بشؤون الكنيسة جزءاً من سلطتهم فقد صار كتاب النومو قانون لفوتيوس اكثر شيوعاً واهم من كتابه الآخر « مجموعة القوانين » الذي جاءت فيه نصوص قوانين المجامع كاملة حتى سنة

٨٨٠. ومع ذلك فقد اهل المسرون هذه المجموعة وانكبوا على تفسير المجموعة «نوموقانون» وصارت هذه اساساً للشرع الكنسي في الشرق .

ومع ذلك فقد ظهر عدد من المفسرين لشرائع الكنيسة . واول من حقق ذلك على ما اسلفت القول الاسقف بفردج ونحن مدينون له بنشر مجموعة فوتيوس مضافاً اليها حواشي المفسرين الكبار زونارس واريستينوس وبلسامون . وقد نقلت هذه الحقائق من مقدمته العلمية لتلك المجموعة ومن اراد التوسع في الاطلاع فليرجع اليها .

اما يوحنا زونارس فقد يكون هو نفسه مؤلف التاريخ البيزنطي الذي يحمل اسمه وقد ذاعت شهرته في عهد الكسيوس كومنينوس (١١١٨) وكان قائداً حرس الامبراطور ومستشاره الخاص . وقد استعفى بعد سنوات واعتزل في دير مكرساً حياته كراهب لخدمة العلم والادب . وهناك لبس اوامر رؤسائه واصفى الى نصائح اصدقائه وألف كتابه الذي خلّد شهرته بعنوان « عرض القوانين المقدسة الالهية وقوانين الرسل القديسين والجامع المسكونية والمكانية المقدسة وقوانين الآباء الاطهار ، بسعي واهتمام يوحنا زونارس الراهب الذي كان سابقاً القومندور الكبير ورئيس الحجاب » .

ومن اهم خصائص هذه المجموعة التي تميزها بصورة واضحة عن مجموعة ظهرت بعدها لبلسامون ان زونارس اقتصر على القوانين الكنسية وقلما اشار الى الشرع المدني . اما بلسامون فقد اقتبس ما جاء في مجموعة زونارس بالحرف في كل قانون لا يمت بشيء الى الشرع المدني .

واول من ابرز هذه التفاسير للنور جان كوينتن استاذ الشرع الكنسي في باريس . فقد طبع ترجمة لاتينية للحواشي على القوانين الرسولية في سنة ١٥٥٨ . وفي سنة ١٦١٨ اعاد انطونيوس سالماتيه النظر في حواشيه على قوانين الجامع باللغة اللاتينية . وازافت الطبعة الباريسية الى الترجمة اللاتينية المتن اليوناني نقلاً عن مخطوطة في المكتبة الملكية وطبعها في سنة ١٦١٨ . وفي سنة ١٦٢٢ طبعت تفاسيره لرسائل الآباء القديسين ورسائل غريغوريوس المعجائي ومكاربوس المصري وباسيليوس الكبير . اما بفردج فقد جمعها كلها في الطبعة التي اصدرها في اكسفورد في مجلد واحد . وقد اعدت في الوقت نفسه نصاً دقيقاً في نقده بمقابله على مخطوطات عنده .

وثاني عالم يوناني من مفسري القوانين هو الكسيوس اريستينوس . ويقول بفردج انه نبغ قبل بلسامون او انه كان معاصراً له فان هذا يأتي على ذكره بمزيد من التقدير في تفسيره القانون السادس من قوانين الرسل . وكان اريستينوس المدبر الكبير (ايكونومس)

في كنيسة القسطنطينية وله مقام رفيع ورأي مسموع وكلمة نافذة حتى ولو خالف رأيه رأي البطاركة كالبطريك نيكيفورس الاورشليمي .

وكان بفردج اول من طبع تفاسير اريستينوس للقوانين وقد جمعها من اربعة مخطوطات في انكلترة ووصفها في مقدمة مؤلفه .

وأخر هؤلاء المفسرين الثلاثة الكبار هو ثيودور بلسامون . وقد نبغ في عهد الامبراطور اسحق انجيلوس وحمل لقب بطريك انطاكية على الرغم من ان المدينة كانت قد سقطت في ايدي الصليبيين منذ سنة ١١٠٠ . وكان معدوداً اعظم علماء الشرع الكنسي والمدني في عصره . وفي نحو سنة ١١٥٠، اذ كان شماساً ، كتب ، اجابة لامر الملك عمانوئيل كومنينوس ، سلسلة من التفاسير على كتاب الناموس القانوني - نوموقانون - لفوتيوس . ورضع مجلداً آخر بعنوان تفاسير لقوانين الرسل والمجامع وآباء الكنيسة . وأعد ايضاً مجموعة للمراسيم الامبراطورية في المسائل الكنسية طبعت في فرنكفورت في سنة ١٥٩٥ في ثلاثة كتب بعنوان « مقتبسات ايضاحية » . وله آراء عديدة في قضايا عرضت عليه واهمها اجوبته على ٦٤ سؤالاً قانونياً طرحها عليه مرقس بطريك الاسكندرية .

وقد بقيت هذه المؤلفات العلمية مجهولة او منسية - على الاقل في الغرب - الى ان صدرت في ترجمة لاتينية في عهد مجمع ترنت الذي التأم في سنة ١٥٦١ ولم يظهر النص اليوناني الاصلي حتى سنة ١٦٢٠ في طبعة باريس ، ولكنه كان ناقصاً مشوهاً . فاصدر بفردج نصاً مطابقاً للاصل من مخطوطة في اكسفورد قابلها بمدة مخطوطات . ولم يكف بذلك بل اصلح النص اللاتيني في مجموعته ايضاً .

وفي اقوال عدد من المؤلفين من معاصري بلسامون شهادات على رفعة مقامه عندهم . ومهما قيل لا يمد مبالغة في قدر رأيه الراجح في القضايا الشرعية من كنسية ومدنية وقد قام بعمله بامر من الامبراطور والبطريك وتلقيا عمله باعجاب بالغ .

وظهر في القرن الثالث عشر رجل اسمه خومنوس كان من الموظفين لحراسة الشريعة ثم انتخب رئيس اساقفة لابرشية سالونيك فصنف كتاباً صغير الحجم في درجات القرابة .

وفي القرن الرابع عشر ظهر متى بلاستارس وصنف جدولا حسب الحروف الهجائية عن فحوى قوانين المجامع وشرائع القياصرة . وفي هذا القرن ظهر ايضاً قسطنطين

ارمينوبولس . ولد في سنة ١٣٢٠ وعند بلوغه الثلاثين من العمر عين عضواً في محكمة العدل المدنية الاولى ، ثم مستشاراً للامبراطور يوحنا كانتاكوزن وتقلب في وظائف اخرى في عهد الامبراطور يوحنا باليولوغس . وفي سنة ١٣٤٥ اصدر كتابه « خلاصة نظام الشرع » وهو ذو نفع عظيم لمن يدرس الشريعة الرومانية اذ كان متممًا لعمل الامبراطور باسيليوس باضافته كل الدساتير الامبراطورية التي صدرت بعده . على ان ما يهمننا من امره انه هو الذي وضع « خلاصات القوانين الالهية المقدسة » . وكان آخر عالم يوناني في الشرع قبل سقوط القسطنطينية الذي جاء لطخة عار ابدية في جبهة المسيحية .

وانتقل الآن الى البحث في تاريخ نشأة ونمو الشرع الكنسي في الغرب . ان كل من يقرأ القوانين الواردة في هذا الكتاب ولو قراءة عابرة لا بد من ان يشعر ان كل هذه القوانين ، باستثناء القوانين الافريقية ، قد وضعت في الاصل لنظام الحكم في الشرق ولقومهم في ظل وحماية عاصمة الملك . وبالواقع ان قوانين مجمع ترولو وقوانين المجمع السابع تظهر فيها انتقادات صريحة للعادات الشائعة في كنائس الغرب في ذلك العهد . وقد لا نجور في حكنا اذا اشتمنا من مجمع خلقيدونية وقوانينه ، في ما يختص بوضع كرسي رومة ، بداية روح غير ودية تم الاعراب التام عنها في الانقسام الذي يؤسف لوقوعه بين الشرق والغرب .

واذا كان الشرع الكنسي في الشرق يتطور ويتبلور جنباً الى جنب متوائماً مع الشرع المدني كانت الحالة في الغرب على خلاف ذلك . وبينما كان المتوقع ان تكون الشريعة المدنية في الشؤون العالمية ذات الكلمة العليا كان ينشأ الى جنبها شرائع كنسية عديدة تختلف في الغالب عن الشرائع المدنية في الحكم . وليس هنا المجال لكشف هذا التطور خطوة فخطوة ولكني اورد خلاصة وجيزة تمكن القارئ من تفهم الاشارات الى المراجع في الحواشي على القوانين .

في نحو سنة ٥٠٠ كان في رومة رئيس دير اسمه ديونيسيوس ايكسيجيوس . وقد ترجم مجموعة القوانين اليونانية الى اللاتينية للسيد استفانس اسقف سالونه . واورد في اولها خمسين قانوناً من القوانين المعروفة اليوم بقوانين الرسل . ويظهر انه لم يكن مقتنعاً بانها من وضع الرسل انفسهم فجعل عنوانها في ترجمته « القوانين التي يقال انها للرسل » . وازاد اليها قوانين مجمع خلقيدونية والقوانين التي قبلها هذا المجمع ، اي قوانين مجمع

سرديقية، وعدد وافر من قوانين الجامعات الافريقية وألحق بها عدداً من المراسم البابوية من عهد البابا سيريكوس الى البابا انسطاسيوس الثاني .

وتلتها مجموعة القديس ايسيدور اسقف اشبيلية (اسبانية)، او المجموعة التي تعزى اليه في اوائل القرن السابع .

وفي نحو منتصف القرن التاسع ظهرت مجموعة اخرى تعزى الى ايسيدور مراكثور وفيها المراسم المزورة التي ادت الى مجادلات كتابية عديدة . وقد صدرت هذه المجموعة على ما يظن في ماينس نحو سنة ٨٥٠ . ويظهر ان اكثر الذين بحثوا في امر هذه المراسم التي لا ريب في كونها مزورة قد نسوا انها على الرغم من ذلك تعرب عن الاراء السائدة في العهد الذي زورت فيه فلها من هذا الوجه قيمتها التاريخية لدالاتها على روح الزمان والمكان اللذين حدث فيها تزويرها .

ولم تظهر بعد هذه مجموعة كبيرة حتى صدور مجموعة غراتيان في سنة ١١٥١ . وكان هذا راهباً بندكتياً وسمى مجموعته « التوفيق بين القوانين المتناقضة » . وهذا الاسم يوضح الغاية من اصدارها . وقد كان لها دوي عظيم وبصورتها بدأ ظهور مجموعات الشرع الكنسي . وشاعت بين العلماء باسم « قوانين او مراسم غراتيان » .

تقسم هذه المجموعة الى ثلاثة اقسام : الاول فيه مئة مقالة ومقالة في الشريعة الكنسية، في نشأتها ومبادئها وسلطتها ودرجات الكليريكين ورتبهم وواجباتهم ، وفي القسم الثاني ٣٦ مقالة في المحاكم الروحية (الكنسية) واساليب المرافعة والمحكمة فيها . وموضوع القسم الثالث القديس ويتناول البحث في طقوس الخدمة الدينية . وقد ذاعت شهرة هذه المجموعة منذ بداية ظهورها وما لبث العلماء ان وجدوا فيها اغلاطاً عديدة تم اصلاحها باوامر البابوات ورعايتهم حتى ايام غريغوريوس الثالث عشر . وعلى الرغم من ان الناس في الاجيال التي تلت ظهورها كانوا يرجعون اليها . فلا تعد اليوم مرجعاً شرعياً . اي ان ما يرد فيها لا يكتسب منزلة شرعية ليست له بحد ذاته . وصدرت عدة ملحقات لها بعد ظهورها بقرن تتضمن ماصدر من المراسم البابوية . وتم جمع هذه الملحقات بامر البابا غريغوريوس مع ما اصدره هو من مراسم واناط ذلك بالعالم المدقق القديس ريمون بنافور . وقد صدرت في خمسة كتب باسم « مراسم غريغوريوس التاسع » . وتمتد ثقة في بابها اذ جرى التدقيق في مراجعتها وتصحيحها وكان ذلك في سنة ١٢٣٤ . واضاف اليها البابا بونيفاس الثامن في سنة ١٢٩٨ كتاباً سادساً .

وهناك مجموعة الاقليميات. وقد دعيت هكذا باسم البابا اقليمس الخامس الذي جمعها من قوانين مجمع فينّا (١٣١٦) مضيفاً اليها بعض قوانينه الخاصة . وظهر بعدها مجموعة البابا يوحنا الثاني عشر خليفة اقليمس ، ثم مراسيم خمسة وعشرين من البابوات آخرهم سكستوس الرابع (١٤٨٤) . ومن هذه المجموعات الخمس الاخيرة يتألف الشرع الكنسي في الغرب.



مجموعة البيذاليون

البيذاليون تعني: دقة السفينة — والسفينة

رمز الى الكنيسة المقدسة الجامعة الرسولية

ننتقل الآن الى وصف المصدر الثاني الذي اخذنا عنه تفاسير وحواشي عديدة مشيرين في كل مرة الى مصدرها . وضع هذا الكتاب الاب الراهب اغابايوس ورفيقه الراهب نيقوديموس . وجما فيه قوانين الرسل القديسين ثم قوانين الجامع المسكونية السبعة فقوانين الجامع المكانية فقوانين بعض الآباء . وقد نقلنا القوانين بنصوصها التي وضعت فيها في اللغة اليونانية القديمة وفسرها في اللغة اليونانية الحديثة . وبامر المجمع المقدس في القسطنطينية اعاد النظر في هذه المجموعة العلامة دوروثيوس الواعظ المشهور . وقد طبعت باذن وامر البطريرك المسكوني ومجمعه المقدس باشراف ثيودوريطس الكاهن من رهبان جيل آثوس طبعة اولى في سنة ١٨٠٠ . وقد ترجم هذه المجموعة الضخمة الى اللغة الانكليزية د . كومنز عن الطبعة الخامسة التي اصدها يوحنا نيقولايدس في اثينا في سنة ١٩٠٨ . وتولى نشر هذه الترجمة جمعية التهذيب المسيحي الارثوذكسي في شيكاغو ايلينوي في سنة ١٩٥٧ .

افتتحت هذه المجموعة بتقديمها من قبل جامعيها للكنيسة الام المقدسة بتاريخ ؛ كانون الاول ١٧٩٣ . ويلى ذلك صورة طرس قداسة البطريرك نيوفيطس السابع في القسطنطينية في آب سنة ١٨٠٢ .

ثم المقدمة للكاتب وهي مقدمة مسبهة هذه مواضعها: حرية ارادة الانسان — الشريعة الادبية والايمان بالشريعة الالهية — ابن هي العصمة في الكنيسة؟ — الجامع قسمان قسم معترف بسلطته والاخر لا سلطة له — العقيدة وغيرها من انواع الايمان — في كنيسة المسيح — في الكنيسة الحقيقية — في الاتحاد قوة — كل مجموع منقسم على نفسه يزداد ضعفاً — العلاقة بين الشريعة الطبيعية والشريعة الوضعية — الشريعة الكنسية وعلاقتها بالشريعة الالهية . وبعد ذلك خطاب من جامعي الكتاب الى كل المسيحيين في كل انحاء المسكونة . وفيما يلي اهم ما ورد في الفصلين الاخيرين من هذه المقدمة .

الشريعة الطبيعية وعلاقتها بالشرعية الوضعية

عن البيداليون

الشريعة من طبيعية او وضعية واحدة غير متجزئة في جوهرها ولكنها ذات وجهين، هي في احدهما الشريعة في حقيقة الواقع ، وفي الثاني الشريعة من وضع الشارع .

في الشريعة الطبيعية ندرك حقيقة معنى الشريعة وبها نتوصل الى معرفة جوهر الحق والعدل . اما الشريعة الوضعية فتوصلنا من جهة ثانية الى فهم الشريعة كما تصوّرها الانسان ثم طبّقها عملياً في علاقاته الاجتماعية والسياسية في جماعاته وحكوماته ودوله، في عاداته وتقاليده . وبكلمة اوضح انها تمثل لنا صورة الحق والعدل كما برزت في آراء الناس واقوالهم ونظراتهم .

والشريعة، حسب المفهوم من الكلمة، هي القياس الذي يحكم بموجبه بعد الفحص الدقيق على عمل الانسان او سلوكه . هل هو منطبق على موادها او هل هو مخالف لها ؟ هل قام المرء بما يطلب منه تماماً او هل كان مقصراً في واجبه ؟ فاذا ظهر بعد الفحص ان العمل والسلوك كانا منطبقين على القياس صدر الحكم بانها حق وعدل . واذا لم يتفقا مع القياس جاء الحكم بانها خطأ وظلم .

ولكن قد يسأل البعض ما هو هذا القياس الذي يقال له شريعة ويتخذ للتمييز بين مختلف اعمال الكائنات الحرة وتصرفاتها ؟ كيف نشأ وما هو مصدره ؟

لا يخفى ان مصدر هذا القياس ارادة لها السلطة المطلقة في تقييد حركات الكائنات واعمالها في نظام معين، ولها ان تصدر حكماً: هل هذه الكائنات عاملة بموجب قياس الخير والعدل ؟ او هل هي سالكة سبل الشر والظلم ؟. ان هذه الارادة تعرف كل المعرفة طبائع الكائنات وتركيبتها والغاية من خلقها . وما هذه الارادة الا القوة المدعة ، اعني الكائن الاعلى المدعو الله، وكلمته او ارادته هي الشريعة والقاعدة والمبدأ والقياس في الحكم على اعمال الكائنات كلها وسلوكها . وبعبارة اخرى هي حقيقة الشريعة. فالمنطق اذن يدلنا على ان الله هو منذ البدء مصدر الشريعة .

ان كلمة الله هي القياس ليس لاعمال الكائنات وسلوكها عملياً فحسب بل لاعمالها وسلوكها نظرياً ايضاً . فالعقل السليم ينظم ويعدل قوة المعرفة في ذهن الانسان ليتمكنها من التمييز بين الحقيقة والبطل . والشريعة المدنية تبيء الوسائل للتمييز بين ما ينطبق على الشريعة وما يخالفها بحسب مفهوم الكلمة العادي من عدل او ظلم . اما كلمة الله

فتشمل كل ما تقدم في شريعة جوهرية واحدة تتناول اعمال وحركات الانسان العملية والنظرية . وتوجد السبل لتنظيمها والتمييز بين ما هو خير وما هو شر ، وما هو حق وما هو بطل ، ما هو عدل وما هو ظلم ، وما هو صواب وما هو خطأ . فالخطأ والطغيان والحظيئة والاثم والشر والعدوان واشباهها هي من نتائج مخالفة الشريعة (او ارادة الله) وعدم التقيد بامرها . والاستقامة والفضيلة والقداسة والصلاح هي من ثمار العمل والسلوك حسب اوامر الشريعة .

قد اساء البشر فهم شريعة الله القويمة او القضاء الالهي في مجتمعاتهم فنجم عن ذلك اقدامهم على وضع شرائع تناقض هذه الشريعة الالهية الحقيقية وتحالفها . وكما ارتقى الانسان في سلم معرفة الشريعة الحقيقية تقدم في تطبيقه مبادئ العدالة الحققة في ما يسنه من شرائع . وعندما يتمكن من البلوغ الى الادراك التام للشريعة الحقيقية ، او بعبارة اخرى ارادة الله الايجابية والسلبية ، يصير في استطاعته ان يضع شرائع الخارجية وضعا منطبقا على مقتضى كمال العدل ، فيتم بذلك الاتفاق والتلاؤم بين ما يدعى الشريعة الوضعية وما يدعى الشريعة الطبيعية .

ان الشرائع الوضعية ، اي التي يسنها البشر ، يحكم عليها وتقدر منزلتها بمقابلتها مع الشريعة الحقيقية او بالاحرى الشريعة الالهية . فاذا كانت مطابقة لها كانت عبارة عن منطوق الشريعة الطبيعية في السنة البشر وهي قويمة في نظر الله . اما اذا تعارضت مع الشريعة الطبيعية فلا قيمة لها في نظر الله . واذا اتفقت شرائع البشر حقا مع شريعة الله اقرها الله وثبتها لوضعها الشريعة الحقيقية في صيغة قويمة .

ولما كانت الشريعة الحقيقية ثابتة غير متغيرة ولا تنقض مهها طال عليها الامد فهي ذات قوة شرعية ابدية عامة . ولذلك فعندما يخرق المرء شريعة موضوعة منطبقة على ارادة الله يخطأ في نظر الحكومة التي وضعت تلك الشريعة وامام الله الذي يقر ويثبت ما سبك من شرائع الالهية في شرائع من وضع المجتمع البشري . واما اذا اهل المرء او داس شريعة وضعية مناقضة للشريعة الطبيعية فيكون مسؤولا امام المحكمة المدنية والحكومة التي سنت شريعتها مناقضة للشريعة الطبيعية . ومع ذلك فالله العادل يكافئه لخرقه شريعة باطلة طاعة منه لشريعة الله او ارادته . فالطاعة اذن لشرائع البشر ليست مطلقة بل نسبية . اما الطاعة التامة المطلقة فهي واجبة حتما لشريعة الله . والنتيجة المنطقية اذن ان شريعة الله هي القياس الحقيقي لصحة او فساد ، لصدق او بطلان شرائع البشر .

وكل شريعة بشرية توافق الشريعة الحقيقية وتتلاءم معها جديرة بالاحترام والمراعاة كشريعة مصدرها الهي . وكل شريعة تتعارض مع الشريعة الحقيقية وتناقضها تستحق الازدراء . وعدم مراعاة شريعة كهذه واجب ادبي . اما الشرائع البشرية التي لا تتلاءم مع الشريعة الطبيعية ولا تعارضها فيجب التقيدها مراعاة لضائر الناس وتجنباً لعواقب مخالفتها بالتعرض للقصاص الذي تفرضه الحكومات او المجالس التشريعية .

وشريعة ارادة الله التي تضع الحدود لعمل الانسان وسلوكه ، لمعالجته وشفائه من امراضه الادبية والنفسية هي الشريعة الدينية . وهي اذا نظمت عمل ارادة الانسان وسلوكها ادخلاً في ميولها وعزمها فهي الشريعة الادبية . واذا نظمت عمل الارادة وسلوكها خارجياً من جهة تأثيرها وعلاقتها بغيرها فهي الشريعة المدنية . اما اذا تناولت كل علاقات الارادة واعمالها وسلوكها خارجياً ، مما له صلة باعضاء المجتمع الذي نعيش فيه ، فتدعى الشريعة الاجتماعية .

والشريعة التي تنظم اعمال وحركات الكائنات الطبيعية ، كشريعة التوازن وشريعة النسبة وشريعة الثقل النوعي ، تدعى شريعة الكون الطبيعية .

اما ما اطلق عليه اسم شرائع كنسية فيشمل ما وضعته وتضعه مجالس الكنيسة من شرائع وانظمة تحدد واجبات وحقوق خدام الكنيسة الروحيين وعمالها واعضاءها في علاقاتهم المتبادلة . وهي شريعة وضعية يجب التمييز بينها وبين الشريعة الوضعية المدنية للجماعات السياسية .

والكنيسة هي جماعة من الناس يؤمنون ايماناً واحداً بالمسيح . وقد انتظمت معاً وارتبطت بشريعة خارجية عامة يحكم بموجبها على عمل اعضاء الجماعة وسلوكهم في علاقاتهم بعضهم مع بعض ومع الناس ، وفي العلاقات بين الرؤساء والاعضاء في الكنيسة . وهي ما يقال له الشريعة الكنسية .

اما الشريعة التي تهيم السبل لتنقية نفوس البشر بواسطة الايمان بالمسيح وتضع الحدود لعمل الارادة وسلوكها الداخليين تمهيداً لا يصال الانسان الى كمال الاتصال والاتحاد سريعاً مع الله فهي تشمل كل نظام الوصايا والاورامر في الشرائع الالهية او الدينية .

وهكذا يجب ان نميز بين الشريعة الكنسية التي تتناول عمل الارادة البشرية وسلوكها الخارجيين والشريعة الالهية ، او الدينية ، التي تسود في عمل الارادة وسلوكها الداخليين في علاقاتها مع الله .

وكما ان الظل يتميز عن الجسم او المادة الذين يلقىانه، ولا وجود له حقاً بدون الجسم او المادة، هكذا تمتاز الشريعة الكنسية عن الشريعة الدينية كمنسبة الظل الى الجسم والجسد الى النفس. ومعنى ذلك ان لا قوام للشريعة الكنسية بدون الشريعة الدينية .

علاقة الشريعة الكنسية بالشريعة الالهية

كما تمتاز الشريعة الوضعية للحكومات والدول عن الشريعة الطبيعية ، هكذا تمتاز الشريعة الكنسية لجماعة المسيح عن الشريعة الدينية . ولذلك يجب ان نحاذر الخلط بينهما . ان الشريعة الوضعية السياسية تعتمد على الشريعة الطبيعية، والشريعة الوضعية الكنسية تعتمد على الشريعة الالهية .

والله مصدر كلا الشريعتين : الطبيعية والالهية . ان ارادته هي الشريعة . فاذا اتخذت شكلاً ظاهراً، واعرب عنها لفظاً بواسطة العقل السليم في شعورنا وضميرنا، ووضعت اساساً للشرائع المنسونة لسياسة المجتمع، دعيت الشريعة الطبيعية . اما اذا اتخذت شكلها واعرب عنها لفظاً بوسائل الوحي الالهي الفائق الطبيعية، وجعلت اساساً ومرجعاً للاشتراع في جماعة المختارين من الله، دعيت الشريعة الالهية . وهي في جوهرها ذات الشريعة الطبيعية وان اختلفت عنها في التعبير . ان يسوع المسيح اعرب عن الشريعة الالهية جملة في الوصايا التي اعطاها وكشف فيها عن ارادة الله من جهة علاقته مع الخليقة والانسان .

ولما كان يسوع المسيح في الحقيقة ابن الله الازلي - الكلمة المساوي للاب في الجوهر - فقد كشف لنا ارادة الله بعد ان اتخذ جسداً لتكون مبدأً وقانوناً لشعورنا وتأثرنا ورغائبنا واعمالنا. وبعبارة اوضح انه اظهر لنا شريعة الخلاص، شريعة اتصالنا واتحادنا بالله وتعاهدنا على عمل الخير مع رفاقنا من البشر في جماعة البر والصلاح .

ان الناس الذين يؤمنون بالاعلانات الالهية ويعتصمون من كل قلبهم بارادة الله المملنة بيسوع المسيح يؤلفون الجماعة المشابهة لله . ويطلب منهم من كل وجهة ان يفكروا وان يشعروا وان يتأملوا داخلياً في نفوسهم وان تصدر اعمالهم خارجياً حسباً ينطبق على تعاليم يسوع المسيح وشرائع ووصاياه. فان ارادته هي الشريعة للجماعة المشابهة لله .

ان شريعة المسيح اعطيت للانسان بالنسبة الى وجوه الحياة الثلاثة اعني : ١ - بالنسبة الى الفكر ، ٢ - بالنسبة الى الشعور ، ٣ - بالنسبة الى رغبة الارادة وعزمها الداخليين والى عملها وسلوكها الخارجييين .

وشريعة المسيح روحية، وغرضها في الاشرع الانسان نفسه خاصة، او بعبارة اوضح (الذات - الأنا) النفس والروح والفكر . فمن الفكر والشعور تصدر الرغبة وفي الرغبة والعزم كل ما هو الانسان . وعندما تقف الارادة للمحاكمة امام الشريعة الالهية يحكم عليها بسبب رضاها وتصميمها على العمل لا بسبب عملها الخارجي . مثال ذلك قال لنا المسيح « ان كل من نظر الى امرأة لكي يشتهيها فقد زنى بها في قلبه » (متى ٥ : ٢٨) . اما الشريعة القديمة، قبل قدوم المخلص، فقد كانت تحكم على العمل الخارجي ، واصدرت امرها هكذا « لا تزني » (الخروج ٢٠ : ١٤) وقضت بعقوبة الموت على الزناة . اما الشريعة الجديدة، وهي شريعة الروح، فتمتد كل من زنى في قلبه ولو لم ينفذ رغبته زانياً . فأت الذهن والقلب معاً هما الانسان - هما الكائن البشري - وما الجسم واعضائه الا ادوات خارجية لخدمة افكار القلب ورغباته . ولما كان المسيح في اشترعه يرمي من جهة ثانية الى تطهير المرء ورفعته الى رتبة الكمال الادبي، او بعبارة اخرى ايصاله الى درجة البلوغ الادبي وضع الشرائع لضبط وتوجيه سلوك الانسان في معناه الروحي الحقيقي لا في مظهره الخارجي وجسده المادي . فهي من هذا الوجه كما سلف القول شرائع روحية تختلف وتمتاز عن الشريعة القديمة التي تحكم على ما يصدر من الجسد في حين ان شريعة الروح ، في ضبطها عمل الارادة وسلوكها تخضع اعضاء الجسد الى هداها في اوامر اشترعها .

فالشريعة من جهة ترشد الارادة وتقودها الى الخير . والارادة تقود اعضاء الجسم في اتمام وظائفها الى ما هو صالح . وهكذا يتكون من الثلاثة : الشريعة الالهية والارادة الخاضعة لها والجسم الذي يصفي الى صوت الارادة وينفذ رغائبها وحدة ووثام فتنهج حياة الانسان بكامل قواها داخلياً وخارجياً اسلوباً يرضي الله وينطبق على ارادته . ومعنى ذلك ان القوة التي تدفع الارادة الى معارضة او تجاوز الشريعة الالهية والجسم الى مقاومة الارادة فتسبب بذلك تشويشاً ونزاعاً في الكائن البشري قد اضمحلت وفنيت . وبخضوع الارادة للشريعة الالهية وخضوع اعضاء الجسد للارادة يتم الخضوع لله وفي هذا سر المسيحية الاسمي والقوة الموحدة التي تجعل الانسان بكامله على وفاق تام مع الله ومع اخوته في الانسانية .

ان النتيجة المباشرة لخضوع ارادة الانسان للشريعة الالهية هي خضوع اعضاء جسده لارادته . ومتى ادركت المسيحية غرضها وهو اخضاع ارادة الانسان للشريعة الالهية لتجد صعوبة في اخضاع اعضاء الجسد لارادة الانسان .

والدين يمثل الدور الرئيسي في اخضاع الارادة البشرية للشريعة الالهية . لانه يشفي

الأمراض النفسية ويجرر الإرادة من قيود الخطيئة فيمكنها من القيام بدورها حسب الواجب وهكذا تباشر طوعاً وحالا القيام بالأعمال الصالحة .

ان الرجل المريض الذي مرّ عليه زمن طويل ملازماً الفراش لا يستطيع ان يأكل ما يشتهي او يشتغل او يتجول كما يشاء . وهذا يعني انه في حاجة الى المعالجة الطبية للشفاء من مرضه . وبعد المعالجة والشفاء يصير في استطاعته ان يأكل ويشرب ويعمل ويجول بكل حرية . والخطيئة لا يستطيع ان يقوم بعمل صالح لان قوة الخطيئة تقيد ارادته وتستعبد لها . ولا ينقذ النفس من مرضها هذا ويجررها من قيودها الا قوة اعظم من سلطة الخطيئة . وما هذه القوة الا نعمة الايمان بالمسيح والتوبة الصادقة وقتل كل ميل الى الاعمال المخالفة لشريعة الله .

ان شريعة الايمان هي العلاج الجوهرى لشفاء النفس ، ونجد الاعراب عنها في اسرار الكنيسة المقدسة وصلواتها وطقوسها التي يقوم بها الكهنة القانونيون . وهم في قيامهم بعملهم يستخدمون التبشير بالايمان وعلان وصايا الله واتمام الاسرار المقدسة بصورة تشعر بها الحواس ايضاً .


من هذا المبدأ العام للشريعة الالهية تنشأ الشريعة الدينية ، وهي احد مظاهرها . وكل ما ينشأ من علاقات بين خدام الكنيسة الروحانيين والكنيسة ، اي جماعة المؤمنين في المسيح ، وبين المؤمنين انفسهم قد وضعت لها سلطة الكنيسة قوانين وانظمة لحسن ادارة اعمال الكنيسة الخارجية وهي الشرائع الكنسية ، ومصدرها الشريعة الالهية .

ان الجسم ينفذ رغبات النفس (الأنا) . والشريعة الكنسية هي المظهر الخارجي لفظاً وكتابة لذلك الفرع من الشريعة الالهية . ان عمل الارادة الخارجي هو اعلان لغزها الداخلي . وبهذا الاعتبار تكون الشريعة الكنسية اعراباً عن العلاقات السرية بين نفوس البشر والله نتيجة للايمان بالمسيح . وخدام الكنيسة الروحانيون اجمالاً يظهرون ويعلمون في الطقوس ارادة الله . والطقوس ، في خدم الاسرار ، توضح وتعلن الظاهرة النفسية التي تطورت روحياً وطقسياً داخلنا بقوة وفعل الروح القدس . وشرائع الكنيسة وقوانينها تظهر وتوضح العلاقة الادبية التي تربط النفوس بالله وتربط احداها بالآخرى وتحفظ الكل هكذا في وحدة خارجية ، بينما تقوم الشريعة الدينية والادبية بحفظهم متحدين مع الله ومع بعضهم بعضاً في وحدة داخلية . وهكذا تقسم الشريعة الكنسية الى نوعين : الشريعة الادبية التي تسود في ادارة عمل وسلوك الكنيسة ، اي جماعة المؤمنين ، داخلياً ، والشريعة القانونية لتنظيم عمل الكنيسة وجماعة المؤمنين ، وسلوكها خارجياً .

ويجب ان نتذكر دائماً ان المسيح وضع مباشرة مبادئ الشريعة الادبية في اقواله واعماله اثناء البشارة وفيما اصدره من اوامر ووصايا . اما القسم الثاني من الشريعة الكنسية ، وهو الشريعة القانونية ، فقد وضع مبادئها رسل المسيح وتوسعت في وضعها لجامع المسكونية .

وبما يجدر بالذكر في هذا الشأن ان الشريعة الكنسية الادبية ، وبعبارة اخرى الشرائع المختصة بالعقائد ، بالاسرار وتقليد الكنيسة هي ثابتة لا تقبل ادنى تغيير . فلا يستطيع احد ان يضيف اليها او يحذف منها شيئاً في تعديل ما وضعه المسيح نفسه في نظام اشتراعه الكامل .

اما من جهة الشريعة الكنسية القانونية فالكنيسة تقدمية لانها تستطيع ان تضيف اليها او تحذف منها او تجري فيها من التعديل والتبديل ما يتلاءم مع حاجات كل زمان ومكان . ولهذا السبب عقدت الكنيسة مجامعها المسكونية . ويستطيع مجمع مسكوني تالي ان يعدل ويبدل ما وضع في مجمع سابق اذا اقتنع الآباء بلزوم ذلك . على ان كل تعديل في الشريعة القانونية ابي في نظام الادارة لا يمكن ان يحوز القبول الا اذا صدر بعد مناقشات حرة وباتفاق آراء اعضاء المجمع لا خضوعاً لارادة شخص واحد او تقيداً باوامره مهما سمته منزله في الادارة الكنسية .



المجمع المسكوني الاول

مجمع نيقية الاول سنة ٣٢٥

الامبراطور : قسطنطين الكبير البابا : سلفتروس

نوطة تاريخية

هنري برسيغال

توافر عدد الذين كتبوا في تاريخ مجمع نيقية المسكوني الاول من المؤرخين اللامعين منذ زمن انعقاده حتى هذا اليوم. فلم يبق من حاجة على الاطلاق الى البحث في الاسباب التي دعت الى انعقاده او ما جرى فيه من اعمال . ومع ذلك يرى محرر هذا المجلد ان يلفت نظر القارئ الى حقيقة ماثلة في اعمال هذا المجمع وفي اعمال الجامع التي عقدت بعده . وهي ان الآباء لم يكن مهمهم ما يخطر لهم من تفسير للكتاب المقدس او ما يفترضون انه يعني او ما يخيل لهم - وهم في سبيل حوارهم ومذاكراتهم - ان هذا ما اراد الله ان يعلنه للناس ، بل كانوا ينشدون دوماً شيئاً لا يمت الى هذا كله بسبب . كان مهم الدائم التفتيش عن امر واحد لا غير وهو ما الذي تسلموه ؟ وادركوا ان وظيفتهم هي في ان يكونوا شهوداً لا مفسرين ، ولم يعترفوا الا بواجب واحد ملقى على عواتقهم وهو ان يسلموا للمؤمنين ما تسلمته الكنيسة بامر الرب . فاول وهم ما يطلب منهم اذن ان يكونوا صادقين مخلصين لان يكونوا من اهل الحدق والعلم . والقضية التي دعوا لاعطاء جوابهم بشأنها لا يفيد في الجواب عليها: هذا ما اظن ، او ما يحتمل ان يكون ، او ما اظن ان ما ورد في الكتاب المقدس يثبتته ، بل هذا ما تعلمته وما اؤتمنت عليه لاسلمه للآخرين ، وعندما جاء الوقت في المجمع الرابع لفحص رسالة البابا لاون لم تكن القضية : هل يمكن ان تتبرهن صحتها للآباء المجتمعين من الكتاب المقدس ؟ بل هل كانت تلك الرسالة تنطق بايمان الكنيسة التقليدي الذي تسلمته من الآباء ؟ فالمسألة لم تكن ما هي عقيدة البابا في القرن الخامس ؟ بل ما هي عقيدة بطرس في القرن الاول ؟ وما هي عقيدة الكنيسة من ذلك الحين ؟ هكذا كانوا يريدون ان يؤمنوا وان يعلموا . ولذلك بعد ان اطلعوا على رسالة البابا ودرسوها هتفوا بصوت واحد :

« هذا هو ايمان الآباء . هذا هو ايمان الرسل ... بطرس يتكلم هكذا بضم لاوت .
هكذا الرسل علموا . وهكذا علم كيرلس النخ . الخ ... »

لم يصلنا شيء من اعمال المجمعين المسكونيين الاول والثاني .

نوطمة البهذلهون

لقوانين المجمع المسكوني الاول

التأم المجمع المقدس المسكوني الاول في نيقية بيثنية في سنة ٣٢٥ على عهد قسطنطين الكبير . ومن اشهر الآباء الذين حضروه الكسندروس اسقف القسطنطينية واوسوس اسقف قرطبة (اسبانية) والكاهنان ثيتون وفكنديوس مندوبا سلفستروس بابا رومة والكسندروس بطريك الاسكندرية ، وكان منافساً للقديس اثناسيوس الكبير وكان هذا شماساً ، وافسطاثيوس بطريك انطاكية ومكاربيوس اسقف اورشليم وبفونتيوس واسبيريدون ويعقوب ومكسيموس الذين ازدانوا بالمواهب الرسولية واحتمال عذابات الشهداء .

وكان عدد آباء هذا المجمع حسب ما وصل الينا في تقليد الكنيسة المقبول ٣١٨ عدا عدد وافر من القسوس والشمامسة ، وقد دعي هذا المجمع للنظر في بدعة آريوس الذي جدف على الابن الكلمة - كلمة الله - وقال عنه انه مخلوق وغير مساوٍ للآب في الجوهر . وبعد ان ردل المجمع بدعته وحكم عليه وضع دستور الايمان الذي عرف باسمه .

ووضع هذا المجمع تحديداً في تعيين تاريخ عيد الفصح . وسنّ عشرين قانوناً ثبتت في القانون الاول للمجمع الرابع المسكوني والقانون الاول للمجمع الخامس السادس - مجمع ترولو - والقانون الاول للمجمع السابع المسكوني .

ويظهر ان هذا المجمع لم يعتن بتسجيل اعماله لا باللغة اليونانية ولا باللغة اللاتينية . وكل ما وصلنا من اعماله مأخوذ من مؤلفات افسابيوس وروفينوس وسقراط وسوزمينوس وثيودوريطس وايرونيموس ومما كتبه جلاسيوس الاول (كيزيكيوس) في عهد الامبراطور زينون في سنة ٤٧٦ وهو الذي صار فيما بعد اسقفاً على قيصرية فلسطين .

خلاصة مما نشر في جريدة المنار

عن المجمع المسكوني الاول

ظهر في عهد رئاسة القديس بطرس في الاسكندرية شماس عالم يدعى آريوس وهو من ليلية . انكر لاهوت المسيح وزعم انه مخلوق من العدم وغير مساوٍ للآب في الجوهر وانه لم يكن ازلياً وهو دون الرتبة الالهية ويسمى مجازاً ابن الله وحكته وقوته ، فحاول

الاسقف بطرس اقناعه عبثاً ليعود الى الايمان القويم ثم قطعه وابسل بدعته . وبعد ان استشهد بطرس في سنة ٣١١ خلفه اشيلوس فحلّ آريوس (المحروم) ظناً منه انه قد تاب ورسمه كاهناً متقدماً في الكنيسة والمدرسة . ثم مات اشيلوس وخلفه الكسندروس فاضطرم قلب آريوس حسداً وعاد الى نشر بدعته واصلّ كثيرين ، فدعا الكسندروس مجعاً آخر في الاسكندرية في سنة ٣٢١ حضره مئة اسقف من لبيبة ومصر وحكم بدحض البدعة واسقاط آريوس من الكهنوت ، فانشق الشعب الى حزبين فاستدعى الملك قسطنطين اوسيواس اسقف قرطبة في اسبانية وارسله الى الاسكندرية ومعه رسالة الى البطريرك واخرى الى آريوس . ولما اطلع اوسيواس على الحقيقة عاد بالخير الى الملك قسطنطين فعزم هذا على عقد مجمع مسكوني في نيقية في الساحة الوسطى من القصر الملكي . فاجتمع ٣١٨ اسقفاً في ٢١ ايار ١ ، او في ١٦ حزيران حسب رواية اخرى ، في سنة ٣٢٥ . اتوا من كل الكنائس في اوروبة وافريقية وآسيا وقد امتاز بينهم مطران هراقلية من اعمال مصر وبفنونتيوس الطيبى (طيبة الصعيد) ونيقولاولوس رئيس اساقفة ميراليكية واسبيريدون العجائبي وافسطاثيوس اسقف حلب الذي اقامه المجمع بطريركاً على انطاكية ومكاريوس اسقف اورشليم واثناسيوس الكبير . وارسل البابا سلفستروس ، وكان شيخاً متقدماً في السن ، الكاهنين ثيتون وفكنديوس . وارسل مطرو فانس الشيخ اسقف القسطنطينية القس الكسندروس الذي خلفه .



١ - جاء في كتاب الروم للدكتور اسد رسم ان جلسات المجمع دامت ٩٧ يوماً بين العشرين من ايار والخامس والعشرين من آب من سنة ٣٢٥ . راجع ما جاء في الكتاب المذكور عن مجمع نيقية من الصفحة ٥٥ الى الصفحة ٥٩ .

دستور الايمان النيقاوي

(وجد هذا الدستور في اعمال المجمعين المسكونيين الذين التأموا في افسس وخلقيدونية ، وفي رسالة افسابيوس اسقف قيصرية الى كنيسة ، وفي رسالة القديس اثناسيوس ، وفي تاريخ الكنيسة لكل من المؤرخين ثيودوريطس وسقراط . وليس في نص الدستور في كل هذه المصادر اي اختلاف جدير بالذكر) .

« ان مجمع نيقية وضع هذا الدستور » (هذا هو عنوان الدستور في اعمال المجمع الثالث - لابه وكوسارت ٣ : ٦١٨) . مرسوم مجمع نيقية (هذا هو عنوان الدستور في اعمال المجمع الرابع - لابه وكوسارت ٤ : ٣٣٩)

« نؤمن بالله واحد ، آب ضابط الكل ، خالق كل شيء ، ما يُرى وما لا يُرى ، ورب واحد يسوع المسيح ابن الله الوحيد المولود من الآب ومن جوهر الآب ، إله من إله ، نور من نور ، إله حق من إله حق ، مولود غير مخلوق ، مساوٍ للآب في الجوهر ، الذي به كان كل شيء ، ما في السماء وما على الأرض ، الذي من اجلنا نحن البشر ومن اجل خلاصنا نزل من السماء وتجسد وتأنس . وتأم وقام في اليوم الثالث وصعد الى السماء (وفي المنار : وجلس عن يمين الآب) ، وسيأتي ثانية ليدين الاحياء والاموات (وفي المنار : الذي ليس للملكه انقضاء) . و (نؤمن) بالروح القدس . وكل من يقول انه كان وقت لم يكن فيه ابن الله ، او انه قبل ان يولد لم يكن ، او انه خلق من العدم ، او انه من جوهر يختلف عن جوهر الآب او طبيعته ، او انه مخلوق او انه عرضة للتغير والتبدل فالكنيسة الرسولية الجامعة تبسل كل من يقول هذه الاقوال » .

هذا وقد جاء في ما نشرته جريدة المنار عن اعمال هذا المجمع في سنة ١٨٩٩ ان هذا الدستور وقعه اوسوس الاسباني رئيس المجمع ثم كاهنا رومة ثيتون وفكنديوس نائب اسقفها سلفستروس ثم سائر الاساقفة حسب درجاتهم ومعهم الاساقفة الاروسيون افسابيوس اسقف نيوميديا ومشايهه ما عدا سكندوس اسقف بطولومايس واثواناس اسقف مار ماريكس . ولم يوقع افسابيوس ولا تاوغنيتوس اسقف نيقية الحكم على آريوس فصدر الامر بنفيها . ثم تابا وكتبا رسالة للاساقفة بخضوعها فاعيدا من المنفى الى ابرشيتيها . واما آريوس فقد حكم عليه وعلى بدعته بالابسال ونفاه الملك مع كل اتباعه وامر بحرق كل مؤلفاته ومؤلفات مشايهه .

ووجد في رسالة افساسيوس اسقف نيقوميديا الى كنيسة صورة الدستور الذي قدمه
واقترح البعض ان يتخذ المجمع دستوراً له . وهو كما يلي :

« نؤمن بالله واحد الآب الضابط الكل خالق كل ما يُرى وما لا يُرى . وبيسوع المسيح
الذي هو كلمة الله ، إله من إله ، نور من نور ، حياة من حياة ، ابنه الوحيد بكر كل
الخليقة ، المولود من الآب قبل كل الدهور ، الذي به كان كل شيء ، الذي صار جسداً
لقدائنا ، وعاش بين الناس ، وتألّم ، وقام في اليوم الثالث ، وعاد الى الآب وسيأتي ثانية
يوماً ما في مجده ليدين الاحياء والاموات . ونؤمن ايضاً بالروح القدس . ونؤمن ان كل
واحد من هؤلاء الثلاثة كائن ويكون . الآب حقاً كآب ، والابن حقاً كابن ، والروح
القدس حقاً كروح قدس ، كما قال ربنا ايضاً عندما ارسل تلاميذه ليبشروا ، اذهبوا وعلّموا
كل الامم وعمّدوهم باسم الآب والابن والروح القدس . »

فصل في كلمة هوموسيوس لهنري برسيفال

كاد الآباء في مجمع نيقية يعملون برأي بعض الاساقفة فلا يستعملون في تحديداتهم الـ
العبارات الكتابية . ولكنهم بعد محاولات عديدة وجدوا ان العبارات هذه يمكن ان تفسر بما
يضيع معناها . وقد وصف اثناسيوس بكثير من الحذق ما قرأه من افكار البعض اذ كان
يراهم يشيرون برؤوسهم ويفمزون بعيونهم كلما اقترح الارثوذكسيون عبارات كانوا يرون
ان لهم فيها مخرجاً من قيود معناها . وبعد محاولات عديدة من هذا النوع تبين لهم انه لا
غنى لهم عن ايجاد عبارات اوضح وادق دلالة وخالية من كل غموض فيثبتها المجمع اذا
كان القصد الوصول الى وحدة حقيقية في الايمان . وهكذا وضع المجمع كلمة «هوموسيوس»
باليونانية . وقد اوضح القديس اثناسيوس ما عني بها المجمع كما يأتي :

« ان الابن ليس هو كالأب فحسب ، ولكنه ، وهو صورته ، هو نفس الشيء الذي هو
الآب . اما كونه من الآب ومشابهة الابن للآب وعدم امكان تحوله فهي غير ما لنا . انها
فيها اشياء نحصل عليها وتناولها باتمامنا الاوامر الالهية . ثم ان الآباء ارادوا ان يدلوا بهذا
على ان جيل الابن يختلف عن جيلنا ، عن طبيعتنا البشرية . وان الابن هو كالأب وليس
ذلك فحسب بل هو غير منفصل عن جوهر الآب . وانه هو والآب واحد والجوهر هو
ذاته كما قال الابن نفسه ان الكلمة هو دائماً في الآب ، والآب هو دائماً في الكلمة . (آمنوا

اني انا في الآب وان الآب في . يو ١٤ : ١١) كما ان الشمس وبهاها هما غير منفصلين احدهما عن الآخر .

على ان كلمة « هومووسوس »^١ وان كثر استعمالها قبل جمع نيقية لم تكن ذات تاريخ سعيد . فمن المحتمل ان جمع انطاكية رفض قبولها وقد اشتبه في ان تصير عرضة للتفسير بالمعنى الذي جاء به صابيلوس . واذ قبلها المبتدع بولس السموساطي صارت من العبارات المعرضة للشبهات في كثير من الكنائس الاسيوية .

ومع ذلك فقد استعمل القديس ايريناوس هذه الكلمة اربع مرات . وروي عن لسان الشهيد بميلوس انه قال عن يقين ان اوريجانس استعمالها بنفس المعنى الذي اراده الجمع النيقاوي . اما ترتليانوس فقد استعمل عبارة « من جوهر واحد »^٢ في محلين . ويظهر انه قبل التثام جمع نيقية ، وفي مدى نحو خمسين سنة ، كانت هذه الكلمة شائعة عند الارثوذكسيين . وقد افاض في بحث هذه المسألة بشيء من الاسهاب فاسكرز في مناقشاته^٣ . واطهر ان ايفانينوس بّين بكل جلاء الفرق بين العبارتين « سينوسوس وهومووسوس »^٤ . فالاولى تعني وحدة في الجوهر بحيث لا تمتنع لاي تمييز . واما الثانية فتعني ان الجوهر واحد والطبيعة واحدة مع وجود تمييز بين شخص وآخر في الاقانس الثلاثة . ولذلك اصابته الكنيسة في اتخاذ هذه العبارة كأفضل ما يدل على رفض بدعة آريوس .

واننا نحيل القارئ الذي يجب زيادة الاطلاع في هذا الموضوع الى المؤلفات اللاهوتية والى كتاب الكسندروس نتالس^٥ او مؤلف بيرسون^٦ او كتاب بل^٧ او فوربس^٨ في دستور نيقية والدفاع عنه . ونخص بالذكر كتباً جزيلاً الفائدة رد فيه مؤلفه سويت^٩ على انتقادات الاستاذ هارناك وعنوانه دستور الرسل .

- 1 - Homousios or Homoousios.
- 2 - Unius substantie.
- 3 - Vasques Disputations.
- 4 - Synousios and Homoousios.
- 5 - Alexander Natalis (H. E. t. iv., Diss. xiv.)
- 6 - Pearson, « On the Creed ».
- 7 - Bull, « Defence of the Nicene Creed ».
- 8 - Forbes, « An explanation of the Nicene Creed ».
- 9 - H. B. Swete, D. D. « The Apostles' Creed ».

قوانين آباء المجمع المسكوني الاول في نيقية - بيثينية -

القانون ١

كل من خصاه الاطباء لمرض او علة او كل من خصاه الاعداء فليبق في السلك الاكليريكي . اما كل من خصى نفسه وهو في تمام الصحة بعد ان صار اكليريكياً فليجرّد من رتبته . ولا يجوز لمثل هذا من الآن فصاعداً ان يرقى في الدرجات الكهنوتية . وهذا قد قيل كما هو ظاهر من جهة الذين يقدمون بحض ارادتهم على خصي انفسهم . اما كل من خصاه الاعداء او سادته وكان في الوقت نفسه مستحقاً للقانون يميز قبوله في الكهنوت .
(الرسل ٢١ و ٢٢ و ٢٣)

بمعناه من قوانين الرسل والقانون السابع للمجمع الثاني في اريلات . فهي تستنكر هذا النوع المشوه من التقوى الذي نشأ عن اساءة فهم قول الرب « لان من الحصيان من ولدوا كذلك من بطون امهاتهم ومنهم من خصاهم الناس ، ومنهم من خصوا انفسهم من اجل ملكوت السموات » (متى ١٩ : ١٢) على مثال تصرف اوريجانوس وامثاله . وكانت الكنيسة صارمة في رعاية هذه القوانين المذكورة اعلاه فلم يذكر المؤرخون الاحادثة او حادثتين جرى الحكم على صاحبها بموجب القوانين . وهناك فرق بين ان يكون المرء قد ولد خصياً وبين ان يكون قد خصى قهراً . فكان من النوع الاول دوروثيوس كاهن انطاكية وقد ذكره المؤرخ افسابوس (ك ٧ ف ٣٢) . ومن النوع الثاني كاهن

خلاصة قديمة للقانون ١

يجوز قبول الحصيان في السلك الاكليريكي . اما من خصى نفسه فلا يجوز قبوله .

بلسامون

جاء في قوانين الرسل ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ كل ما يجب عمله من جهة الذين خصوا انفسهم . وقد وضع هذا القانون ايضاحاً لما يجب اتخاذه في شأن امثالهم او في شأن من يسلم نفسه للغير لكي يخصوه . فالقانون يمنع قبولهم في الرتب الاكليريكية وترقيتهم فيها .

دانيال بطريرك

ان الشعور بان المكرّس نفسه للخدمة المقدسة يجب ان يكون تاماً غير ناقص او مشوّه كان مسيطراً في الكنيسة قديماً . يؤيد ذلك قانون مجمع نيقية وهذا ما ورد

اسمه تيغرس كان في القسطنطينية وقد ذكره المؤرخان سقراط (ك ٦ : ١٥) وسوزوموس (ك ٦ : ٢٤) وقالانه كان ضحية سيده البربري .

هيفيله

ورد في كتاب الدفاع الاول للقديس يوستينانوس (ف ٢٩) ان شاباً، قبل زمن اوريجانوس بقرن ، طلب من الاطباء ان يخلصوه رغبة منه في ان يتمكن من ان ينفي نفياً مقنعاً ما يتهم به الوثنيون المسيحيين من ممارسة الفحشاء في عبادتهم . فلم يمدح القديس يوستينانوس هذا الشاب ولم يذمه بسبب ما اقدم عليه . ولكنه يفيدنا ان السلطة المدنية لم تأذن له بانقام رغبته . فلم يمنعه ذلك عن ان يعيش كل حياته اعزب متمففاً . ومن المحتمل ان جمع نيقية اضطر الى اعادة امر قديم لظهور عدة حوادث جديدة استدعت ذلك وقد يكون الاسقف الاربوسي لاوندوس السبب

في ان وضع المجمع هذا القانون .
لامبرت

اصدر الملك قسطنطين في هذا الشأن الشريعة الآتية : « كل من اقدم في اي بقعة من الامبراطورية على خصي احد الناس يعاقب بالاعدام . واذا كان صاحب الملك الذي يرتكب هذا الجرم في ملكه على علم بما يجري فيحكم عليه بمصادرة ملكه .

بفردج

لم يضع آباء المجمع النيقاوي امراً جديداً لم يسبقوا اليه ولكنهم ثبتوا القوانين الرسولية الموضوعة بسلطة مجملهم المسكوني كما يظهر من نص القانون ذاته . ولا شك في انهم كانوا يشيرون الى قانون سابق عندما قالوا في ختامه « فالقانون (اي القانون الموضوع سابقاً والمعروف جيداً) يميز قبوله في الكهنوت » . وليس من قانون سابق ورد فيه هذا القانون المرسل ٢١ . ولهذا فنعتقد ان المجمع يشير اليه هنا .

فصل في كلمة قانون

ملخصة عن وليم برايت « برايط » مذكرات على القوانين^١

ان كلمة قانون في الاصطلاح الكنسي هي ذات تاريخ متع . راجع ما كتبه بشأنها ويستكوت^٢ . ومعنى الكلمة الاصلي في اللغة اليونانية « قضيب مستقيم » او « خط مستقيم » يشير الى مغزى استعمالها في العبارات الدينية ، فقد استعارها الرسول بولس اشارة الى

1 - Wm. Bright's : Notes on the Canons. pp. 2&3.

2 - Westcott's : On the New Testament Canon, p. 498 ff.

حدود العمل الرسولي « ونحن لا نفتخر فوق القياس باتعاب غيرنا » (٢ كور ١٠ : ١٣ و ١٥) او الى مبدأ تطبيقي في السيرة المسيحية « وكل الذين يسلكون هذه الطريقة فعملهم السلام والرحمة » (غلا ٦ : ١٦) . واستعملها اقليمس اسقف رومة قياساً لدرجات الكمال المسيحي (رسالة كور ٧) . واطلق ايريناوس عبارة « قانون الحق » على دستور الايمان في المعمودية . وقد سماه بوليقرطس وربما هيبوليتس ايضاً « قانون الايمان »^١ . اما مجمع انطاكية الذي عقد في سنة ٢٦٩ ففي اشارته الى هذا القياس نفسه في الاعتقاد الارثوذكسي يدعوه بصورة مطلقة « القانون » . وافسابيوس نفسه اتى على ذكر قانون الحق وقانون الوعظ (التعليم) . وباسيلوس يتحدث عن قانون الديانة الحقيقية المسلّم الينا (رسالته ٢٠٤ - ٦) . وهذا الاصطلاح لغة يعني كما يقول ترتليانوس « اننا نحن المسيحيين نعرف وندرك حقيقة ما نؤمن به فهو ليس فكرة غامضة لا مادة لها ولا شكل . بل ان في وسعنا وضعها في حدود معينة وبها تفحص الارواح اذا كانت من الله » . ولذلك لا غرابة في ان سقراط دعا دستور نيقية « القانون » (٢ : ٢٧) . وان اقليمس الاسكندري استعمل عبارة « قانون الحق » قياساً في التفسير السري ولكنه قال ان الملاءمة بين المهدين القديم والجديد هي « قانون الكنيسة »^٢ . ويذكر افسابوس القانون الكنسي الذي لا يعترف الا باربعة بشائر (٦ : ٢٥) . واستعمال كلمة القانون ومرادفاتها في الاشارة الى الكتب المقدسة انما هو لتعيين الكتب القانونية - كما يسميها اثناسيوس - التي تعترف بها الكنيسة بصراحة انها اجزاء من الكتاب المقدس . وكتب اقليمس الاسكندري كتاباً في السلوك ضد المتهودين دعاه « قانون الكنيسة » (افسابوس ٦ : ١٣) . واستعمل كورنيليوس بابا رومة كلمة القانون بمعنى ما نسميه الآن « التثبيت » في رسالته الى فابوس (افسابوس ٦ : ٤١) . واستخدمها ديونيسيوس في ما يطلب عند قبول المرتدين من البدع (افسابوس ٧ : ٧) . والمجمع النيقاوي في قانونه هذا يشير الى ما وضع لحفظ النظام سابقاً (راجع قوانينه ٢ و ٥ و ٦ و ٩ و ١٠ و ١٥ و ١٦ و ١٨) على انه لا يستعمل هذه الكلمة لما وضعه هو من شرائع ولكن المجمع المسكوني الثاني الذي التأم في القسطنطينية اطلق كلمة قوانين على ما سنّه منها المجمع الاول (المجمع ٢ ت ٢) والقديس اثناسيوس استعملها في حديثه بصورة عامة عن شرائع الكنيسة .

واما استعمالها في ما يختص بالكليريكيين فتشير كما يقول ويستكوت الى القاعدة في

1 - Polycrates (Eusab. v. 24), Hippolytus Euseb. v. 28).

2 - Strom. vi. 15, 124, 125.

السيرة الكليريكية . اما بنفهام فيرى انها تشير الى اللائحة الرسمية في اسماء اعضاء السلك الكليريكي . والمعنى الثاني على ما يظهر اقرب الى طبيعة الاشتقاق ، يؤيد ذلك ورودها في القانون الاول لمجمع انطاكية ، القانون المقدس بمعنى الكليريكيين القانونيين . ومن هنا يمكن ان يطلق على كل الكليريكي انه قانوني (انظر كيرلس الاورشليمي) . وهكذا ورد ايضا القول عن « مرتلين قانونيين » (مجمع اللاذقية ١٥) . والقصد نفسه في هذا التحديد يظهر في الاستعمال الطقسي ، فكلمة قانون تعني سلسلة مؤلفة من تسع اوديات (مقطوعات) في ترانيم الكنيسة الشرقية . وتستعمل ايضا للدلالة على الركن الاساسي الذي لا يتبدل في خدمة القديس والذي يبتدىء بعد ترتيب التقدیس المثلث « قدوس الله »^١ كما تستعمل لاية خدمة في الكنيسة . وتستعمل ايضا بمعنى جدول حساب تاريخ الفصح (افسايموس ٦ : ٢٢ و ٧ : ٣٢) . واتخذها افسايموس لجدول عرض الاجزاء العامة والخاصة في البشائر الرابع . وكان يُقصد بكلمة قانون احيانا تقديما عادية او تقديما مفروضة في الكنيسة .

وقد انتشر مؤخرا الميل الى حصر استعمال هذه العبارة فيما يتعلق بقضايا الادارة والواجبات في السلوك .

القانون ٢

بما انه قد حدثت امور مخالفة للقانون الكنسي اما بسبب الحاجة او اجابة للحاج البعض ، فقدّم اشخاص لم ينقض زمن كاف على ارتدادهم من الوثنية الى الايمان ، الى الغسل الروحي ، وهم لم يتلقوا بعد من التعليم الا النذر اليسير ، وحالا بعد عمادهم رقسوا الى درجة اسقف او قس ، فقد رأينا من الصواب انه من الآن فصاعداً يجب الا يتكرر حدوث شيء مثل هذا لان الموعوظ نفسه يحتاج الى وقت للاختبار مدة اطول بعد المعمودية ، فان القول الرسولي صريح في هذا الشأن : « ليس حديث الايمان لثلاثي تكبر ويسقط في الدينونة وفي فح ابليس » (١ تيمو ٣ : ٦) . على انه من جهة ثانية ، اذا ظهر بعد حين ، ان الشخص قد سقط في خطيئة شهوانية (في البيذاليوت وفي المنار : نفسية او حيوانية) وشهد عليه اثنان او ثلاثة فيجب ان يخلع من الرتبة الكليريكية . وكل من خالف هذا الامر يعرض مركزه الكليريكي نفسه للخطر لاقدامه على عصيان المجمع الكبير . (الرسل ٨٠ ، سرديقية ١٠ ، اللاذقية ٣ ، كيرلس ٤)

1 - Hammond, Liturgies East and West, P. 377.

خلاصة قديمة للقانون ٢

ان المرتدين حديثاً الى المسيحية من الوثنيين لا يجوز ان يقدموا حالاً الى الكهنوت لانه اذا لم ينقض وقت في التجربة لا يكون حديث الايمان على استعداد. واذا وجد، بعد السيامة ، انه كان قد ارتكب خطيئة سابقاً فيجب ان يطرد من السلك الاكليزيكي .

هيفيله

يمكن ان يفهم من نص هذا القانون انه، قبل ان يوضع، كان ممنوعاً ان يعمد او ان يُتدب اسقفاً او قسا اي شخص لم ينقض عليه، وهو موعوظ، الا وقت قصير . نجد هذا فعلاً في القانون ٨٠ (٧٩) من قوانين الرسل وهو موضوع قبل انعقاد مجمع نيقية . ومع ذلك ، فلاسباب ضرورية في بعض الاحيان ، استثنى البعض مما فرضه قانون المجمع النيقاوي على مثال ما جرى مع القديس امبروسيوس . والقانون على ما يظهر لا يميز هذا الاستثناء الذي اجازه القانون الرسولي «ليس من اصالة الرأي ان يعين الشخص الذي لم يختبر بعد معلماً ومرشداً للآخرين الا اذا كان حاصلًا على نعمة الهبة خاصة » . اما العبارة في قانون نيقية « خطايا نفسية » فليس من السهل ايضاحها . وقد ترجمها بعضهم الى اللاتينية « خطايا بهيمية » على اعتقاد ان المجمع كان يعني بنوع

خاص خطايا الجسد. ولكن زونارس يقول ان كل الخطايا هي خطايا نفسية. فيجب اذن ان نفهم منها كل مخالفة كبيرة خطيرة بدليل القصاص الذي فرض لاجلها .

والعبارة « من الآن فصاعداً » تولد اشكالا اذ قد يفهم منها ان الذين شرطنوا بسرعة هم وحدهم المهددون بالخلع في حالة وقوعهم في الخطيئة . على ان نص القانون يجب ان يفهم منه بانه عام ويجب ان يتناول كل رجال الاكليروس بدون استثناء، ومع ذلك فظاهر الامر ان الذين ترقوا بسرعة يجب ان تكون معاملتهم اوفر صرامة .

وقد فسر بعضهم هذه الفقرة هكذا : « اذ عرف ان احد الذين انتدبوا بسرعة كان قد ارتكب قبل المعمودية خطيئة فظيمة فيجب خلعهم من الرتبة » . وهكذا فسرها غرايتان . ولكن هذا التفسير يناقض النص ، واليك ، كما اعتقد ، ما يعنيه هذا القانون بصورة عامة . وهذه الفقرة « من الآن فصاعداً » ، بصورة خاصة ، لا يجوز ان يتم تعميده او سيامة احد بسرعة . اما الذين سبق فانتدبوا للكهنوت سواء فيهم الذين شرطنوا بعد الفحص او الذين شرطنوا بسرعة (فالقانون يقضي بعزل كل من ارتكب منهم خطيئة كبيرة . والذين يرتكبون جريمة العصيان لهذا المجمع العظيم اما لساحهم لانفسهم بان يُشرطنوا او

١ - فسرها صاحب اعمال المجمع السكونية في جريدة النار انها خطيئة الكبرياء التي سقط فيها ابليس .

خاتمة القانون انه يشمل كل من سام شخصاً
آخر او كل من حصل على السيامة هو
نفسه .

بسيامتهم آخرين من غير استعداد يهدون
بالعزل بسبب هذه الجريمة .
وخلصة القول اننا نعتبر ما جاء في

القانون ٣

ان الجمع العظيم يمنع منعاً جازماً اي اسقف او كاهن او شماس او الكليريكي ان يسكن
معه في بيته امرأة اجنبية ما لم تكن امه او اخته او عمته او خالته وهي منزهة عن كل
شبهة او ريبة . (السادس ٥ ، السابع ١٣ ، انقيرة ١٩ ، قرطاجة ١٩ ، باسيليوس ٨٨)

والخالات والعمات لا تجوز سكناهن في
بيت الكليريكي ما لم يكن منزهات عن
كل شبهة .

فوخس

يفهم من هذا القانون ان ممارسة العزوبة
الكليريكية كانت قد انتشرت انتشاراً
واسعاً. وفي كل ما يتعلق بشأن «امرأة اخت»
يجب ان نغير انتباهنا تماماً لقول بولس
الرسول « اما لنا سلطان ان نحول بامرأة
اخت كسائر الرسل واخوة الرب وكيفا،
(١ كور ٩ : ٥) .

هيفيله

ما لا ريب فيه ان قانون مجمع نيقية
يمنع مثل هذا الاتحاد الروحي. على ان نص
القانون يدل، فضلا عن ذلك، على ان الآباء
لم ينظروا الى مثل هذه القضايا
وحدها. فالكلمة اليونانية سينيساكس
يجب ان يفهم منها اية امرأة ادخلت الى
منزل الكليريكي لتميش فيه .

خلاصة قديمة للقانون ٣

لا يسمح لاحد ان تقيم معه امرأة في
بيته ما لم تكن امه او اخته او من هي
منزهة عن كل شبهة .

يوستلوس

ليس لدينا ايضاح بين عن النساء المشار
اليهن هنا من اي فئة هن . فلسن زوجات
او مسكنات بل هن فئة اخرى كان بعض
الكليريكين يسكنونهن في منازلهم ، لا
لاجل النسل او المتعة الجنسية بل شفقة او
ادعاءً بالشفقة عليهن .

جونسون

لم اجد في الانكليزية كلمة تؤدي المعنى
ذاته للعبارة الاصلية فترجمتها هكذا : ولا
يسمح لهم ان يبقوا اية امرأة في مساكنهم
بدعوى انها تلميذة لهم .

فان اسبن

ترجم القانون هكذا « الاخوات

الرذيلة فقال غريغوريوس اللاهوتي في منظوماته: « لا ادري مع اي فريق يحمي مساكنو النساء الاجنبيات امع المتزوجين او مع العزاب او بين الفريقين ؟ »

وكتب غريغوريوس النيسي في البتولية يوبخ الذين يسكنون معهم النساء ويدعون هذه السكنى اخوية. وقال باسيليوس: « ان لذة الجسد قد سطت على الاخوة الاشقاء والامهات والبنات بكل نوع من الخطايا كما سطت على ابنون بن داود فاغوى وافسد اخته تامار ».

فاذا كان لا يقصد من هذه الكلمة الا الزوجة، في هذا الزواج الروحي، لما احتاج المجمع ان يقول: « اية امرأة ما لم تكن امه او اخته الخ . فلا الام ولا الاخت يمكن ان تكون احدهما قد عقدت مع الاكليريكي زواجاً روحياً . فالمنع اذن لا يقتصر على الزوجة الروحية بل يشمل غيرها ايضاً . » لا يجوز لاية امرأة ان تقيم في بيت الاكليريكي الا اذا كانت امه الخ .

جريدة المنار

ان اكثر الاباء الالهيين نبذوا هذه

القانون ٤

يقضي الواجب اللائق ، من كل وجه ، ان يقوم اساقفة المقاطعة كلهم بانتداب الاسقف . واذا تعذر ذلك لضرورة قاهرة او لبعد المسافات فيجب ان يجتمع على الاقل ثلاثة اساقفة وان تؤخذ اصوات الغائبين كتابة ثم تصير السيامة . اما تثبيت العمل في كل ابرشية فيعود امره الى المتروبوليت . (الرسل ١ ، السابع ٣ ، انطاكية ١٩ ، سرديقية ٦ ، الادوقية ١٢ ، قرطاجة ١٢ و ٤٨ و ٤٩) .

خلاصة قديمة للقانون ٤

ينتخب الاسقف كل اساقفة الابرشية او على الاقل باجتماع ثلاثة منهم وموافقة الباقيين كتابة وللمتروبوليت سلطة تثبيت الانتخاب .

زونايس

حسب الظاهر يناقض هذا القانون قانون الرسل الاول الذي جاء فيه ان

الاسقف بشرطه اسقفان او ثلاثة . اما هذا القانون فيوجب ان يكونوا ثلاثة على ان يوافق الغائبون كتابة . ولكن ليس هناك من تناقض ، فقانون الرسل يتحدث عن السيامة واما القانون الحاضر فعن الانتخاب ويوجب الا يتم الا بحضور ثلاثة اساقفة على الاقل وحصول هؤلاء على موافقة الغائبين كتابة باعطاء اصواتهم وعلان ثقتهم بالثلاثة المشرفين على الانتخاب . اما القيام

الاساقفة وسيامتهم وتقدم المتروبوليت على سائر الاساقفة . والنقطة الثالثة ذات العلاقة بهذا القسم ، اي مجمع الابرشية ، فقد ورد البحث عنها في القانون التالي .

ولعل الاسقف ملاتيوس كان السبب في وضع هذا القانون ، فإنه عين اساقفة بدون ان يشترك بالرأي مع باقي اساقفة الابرشية وبدون موافقة متروبوليت الاسكندرية ، فسبب بذلك انشقاقاً ، فوضع هذا القانون للحؤول دون تكرار هذه المخالفات . بقي ان نعرف هل ينحصر موضوع هذا القانون الرابع في مسألة اختيار الاسقف او انتدابه او انه يتناول ايضاً سيامة المنتخب وتنصيبه ؟ . اننا من رأي فان اسبن الذي يقول ان هذا القانون يشمل ما يجب ان يقوم به اساقفة الابرشية في انتخاب الاسقف اولاً ثم في تنصيبه إنجازاً لعمل الانتداب .

وقد فسر هذا القانون على وجهين فالليونانيون ، وقد علمهم الاختبار المرّ الا يثقوا بتدخل الامراء وارباب النفوذ في الانتخابات الاسقفية ، حاولوا ان يبرهنوا ان قانون نيقية هذا جرّد الشعب من حق التصويت في انتخاب الاسقف وحسروا هذا الحق باساقفة الابرشية .

وقد جرى هؤلاء المفسرون كبلسامون وغيره على نحو ما رسمه المجمع السابع المسكوني والمجمع الثامن (الذي دعي مجعاً

بالسيامة والتنصيب فهو من حقوق المتروبوليت الذي يثبت عمل الانتخاب بسيامة المنتخب وتنصيبه بالاشترك مع اثنين يختارهم من الاساقفة .

برايت

اخطأ المفسرون اليونانيون بقولهم ان الكلمة اليونانية شرطونية تعني الانتخاب . فهذا القانون هو كقانون الرسل الاول الذي اتفق العلماء على ان المراد منه تنصيب الاسقف الجديد . وبهذا المعنى اتخذ مجمع خلقيدونية — جلسة ١٣ (مانسي ٧: ٣٠٧) . ونحن نتبع في ذلك روفينوس وسائر قدماء المترجمين الى اللاتينية .

هيفيله

رأى مجمع نيقية ان الواجب يدعو الى تحديد واجبات الاساقفة الذين يشتركون في انتخابات الاساقفة بقواعد دقيقة . فقد حدد : (١) ان اسقفاً واحداً في الابرشية لا يكفي لتعيين اسقف آخر ، (٢) ان ثلاثة من الاساقفة على الاقل في الابرشية يجب ان يجتمعوا ، (٣) لا يستطيع هؤلاء الاساقفة الثلاثة ان ينجزوا عمل الانتخاب الا بموافقة الاساقفة الغائبين ، (٤) يجب ان يقوم المتروبوليت بعد ذلك بتثبيت عمل الانتخاب وبذلك يحدد المجمع وظيفة المتروبوليت بقسمتها الى شقيها الاوفر اهمية اعني انتخاب

مسكونياً) لتثبتوا ان القانون الرابع من قوانين مجمع نيقية يجرد الشعب من حق كان يتمتع به في ترشيح الاساقفة ويجعل الانتخاب محصوراً باساقفة الابرشية .

اما الكنيسة اللاتينية فقد جردت هي باسلوبها الخاص الشعب من الاشتراك في انتخابات الاساقفة ولكن بعد مرور زمن طويل، ابي في القرن الحادي عشر . وقد جرد من هذا الحق ايضاً اساقفة الابرشية والمحصر حق الانتخاب بكهنة الكنيسة الكاتدرائية . ولذلك لا ترى الكنيسة اللاتينية ان هذا القانون قال شيئاً عن حقوق اساقفة الابرشية في انتخاب زميلهم المقبل ، او انه لم يقل شيئاً بصورة جلية لا غوض فيها . وكأنه لم يحدد الا هاتين النقطتين : أولاً ان سيامة الاسقف وتنصيبه

يقوم بها على الاقل ثلاثة اساقفة ، ثانياً ان حق تثبيت الانتخاب ينحصر بالمتروبوليت . وقد عالج هذا الموضوع باستيفاء فان اسبن وتوماسن¹ .

جريدة المنار

يحدد هذا القانون ان الاسقف يجب ان يشترطه جميع اساقفة الابرشية الا اذا حالت صعوبة دون اجتماعهم ، فلا بد من ان يجتمع ثلاثة ويشترك الغائبون في الانتخاب كتابة . وتثبيت الانتخاب يناط بالمتروبوليت كل ابرشية . وقال سمعان التسالونيكي بعد ان تقدم اسماء المرشحين الى المتروبوليت او البطريرك يختار واحداً من الثلاثة وله من ثم ان يشترطه بالاشترك مع رؤساء الكهنة او ان يوعد اليهم فيشرطونه .

القانون ٥

انه فيما يختص بالذين قطعوا من الشركة من الكليريكيين وعموم يجب على اساقفة الابرشيات ان يراعوا القانون الذي يمنع ان يقبل اساقفة آخرون مثل هؤلاء الاشخاص . على انه يجب في الوقت ذاته فحص قضاياهم لئلا يكونوا قطعوا من الشركة بسبب حرازة شخصية او خصومة او كراهية او غير ذلك . وبما انه ينبغي في مثل هذه القضية اجراء الفحص اللازم فنحن نحدد انه يجب ان يعقد المجمع في كل ابرشية مرتين في السنة . وعند اجتماع الاساقفة كلهم تفحص هذه الدعاوى فحصاً مدققاً . فالذين يظهر ذنبهم وعصيانهم لاسقفهم يشهد الجميع بان قطعهم من الشركة امر واجب الى ان يرى المجمع في جلسة عامة ان يُلطف الحكم الصادر عليهم . يعقد المجمع الاول قبل الصوم الكبير (استعداداً لتقديم الذبيحة الطاهرة لله بعد اطراح كل حقد وبغض) . ويعقد الثاني في فصل الحريف .

1 - Thomassin, in Ancienne et Nouvelle Discipline de L'Eglise, P. II. 1. 2.

(الرسل ١٢ و ١٣ و ٣٢ و ٣٧ ، الرابع ١٩ ، السادس ٨ ، انطاكية ٦ و ٢٠ ، سرديقية ٢٠ ، قرطاجة ٢٦ و ٣٧ و ١٠٤ و ١١٦ و ١٤١) .

خلاصة قديمة للقانون ٥

ان من قطعهم الاساقفة من الشركة يجب الابعدهم الى الشركة الا اساقفتهم الا اذا كان حكم القطع نتيجة ضعف ارادة او خصومة شخصية او نحو ذلك . ولكي يمكن ان يتم هذا بصورة قانونية يجب ان يعقد في الابرشية مجمعان كل سنة الاول قبل الصوم الكبير والثاني في الخريف .

برسيغال

كان تأمين التثام مجامع الابرشيات النظامية من الصعوبة بمكان من اقدم الازمنة حتى الآن . وعلى الرغم من وجود قوانين واضحة وجب عقد هذه المجمع في اوقات معينة ، وعلى الرغم من فرض العقوبات على المتلكئين عن حضور الجلسات ، فقد كان انعقاد مجامع الابرشيات في مناطق عديدة واسعة من اندر الحوادث . وقد تذر زونارس لان القوم في عصره كانوا ينظرون الى هذه المجمع بكل ازدراء الى درجة انها توقفت عن الاجتماع .
ومن المحتمل ان يكون قد انتشر رأي القديس غريغوريوس النزيبي ، فقد رفض

حضور جلسات المجمع المسكوني الثاني وهذا ما كتبه في هذا الشأن : « انني عزمت على تجنب حضور اي اجتماع للاساقفة لاني لم ارا حتى الآن مجعاً انتهى على خير ، ولم ارا مجعاً تمكن من القضاء على الفوضى بل بالعكس كان سبباً لتفاقمها »^١ .

هيفيله

ذكر جلاسيوس ، في تاريخه لمجمع نيقية ، القوانين التي اصدرها هذا المجمع . ويجب ان نذكر ان هناك فرقاً ضئيلاً بين النص الذي اورده هذا المؤرخ والنص الذي لدينا . في النص الذي عندنا يقول القانون : « ان القطع من الشركة يستمر حكمه حتى يرى مجمع الاساقفة انه يحسن ان يعدل او يلطف » . وفي النص الوارد في تاريخ جلاسيوس : « الى ان يرى المجمع او الاسقف الذي اصدر الحكم ان يلطف » . وقد اتبع ديونيسيوس الاصغر هذا النص الثاني . على ان ليس في هذا ما يغير جوهر معنى القانون لاننا نستطيع ان ندرك ان للاسقف الذي اصدر الحكم الحق ايضاً في ان يلطفه او يعدله .

1 - Greg. Naz. Ep. ad Procop., Migne Pat. Græc. No. cxxx.

القانون ٦

لتحفظ العادات القديمة في مصر وليبية والمدن الخمس (بنتابولس) في ان لاسقف الاسكندرية الرئاسة عليها كلها ، على مثال ما هي العادة من جهة اسقف رومة ايضاً ، وهكذا في انطاكية والابرشيات الاخرى لتبقى لكل كنيسة امتيازاتها ويجب ان يكون معلوماً لدى العموم في كل مكان ان كل من يصير اسقفاً بدون موافقة المتروبوليت فالجمع العظيم يعلن ان مثل هذا يجب الا يعتبر اسقفاً . على انه اذا عارض اسقفان او ثلاثة ممن دايمهم المعارضة في انتخاب عام اجراه سائر الاساقفة بطريقة قديمة منطبقة على شرائع الكنيسة ، فليكن انتخاب الاكثرية ثابتاً . (الرسل ٣٤ ، الثاني ٢ ، الثالث ٨ ، الرابع ٢٨ ، السادس ٣٦ ، قرطاجة ١٣) .

فانه لم يوضع لانشاء سلطة جديدة او اقامة نظمات حديثة في الكنيسة ، بل قدوضع لتثبيت عادات قديمة . يتضح ذلك من فاتحة القانون «لتحفظ العادات القديمة» . ويظهر انه وضع بصورة خاصة لكنيسة الاسكندرية بسبب ما اثارته من الاضطرابات تصرفات ملايتوس الشاذة ، ولصيانة ما جرى الاعتداء عليه من امتيازات ذلك الكرسي القديم . اما القسم الثاني من القانون فيتناول كل المطرانيات ويثبت امتيازاتها القديمة .

فولكس

النصف الاول من القانون يجعل التعامل القديم في كل ابرشية شريعة مبتدئاً حيث خرق هذا النظام . والنصف الثاني يحدد ما يجب ان يقبل به كشرعية في امرين لم يجر عليها حكم العادة بعد . وليس من يجادل في معنى القسم الثاني ولم يكن في الحقيقة من يجادل في معنى القسم الاول لولا ورود ذكر

خلاصة قديمة للقانون ٦

لاسقف الاسكندرية الرئاسة في كل مصر وليبية والمدن الخمس . كما ان لاسقف رومة الرئاسة على الكنائس المنضوية اليها . وهكذا لاسقف انطاكية وسواه الرئاسة على من هم تحت سلطته ، واذا صار اسقف خلافاً لحكم المتروبوليت فلا يعتبر اسقفاً . واذا تم الانتخاب باكثرية الاصوات حسب القانون فمعارضة ثلاثة اساقفة لا يؤبه لها .

برسيغال

ان كثيرين من المفسرين ، وربما معظمهم ، يعتبرون هذا القانون اهم ما وضعه الجمع النقاوي الاول واجدره بالنظر والاهتمام . وقد كتبت في الموضوع مؤلفات ، يتكون منها مكتبة واسعة في اثبات او انكار ما يدعى عادة الادعاءات البابوية .

هاموند

يظهر موضوع هذا القانون وغايته يجلاء

اعترف باني ارى في قضية اسقف الاسكندرية امرأ غير اعتيادي . فقد كانت ابرشيات مصر كلها تحت رعايته مباشرة . فسلطته بطريركية في امتدادها ولكنها من جهة ادارية لا تزيد عن سلطة متروبوليت .

يوستلوس

ان السلطة التي قال آباء مجمع نيقية بان لاسقف الاسكندرية ان يتمتع بها على الابشيات الثلاث مصر وليبية والمدن الخمس التي تتألف منها كل ابرشية مصر مديناً وكنسياً ، هي سلطة متروبوليت .

برسيغال

ان هيفيله يرجع في هذه القضية الى بحث مطول للعالم دون « في النظام الكنسي القديم »¹ . فيقول : « يلوح لي انه مما لا يحتمل الشك ان مسألة ما صار يطلق عليه فيما بعد بطريركية اسقف الاسكندرية ان هذا الاسقف كانت له سلطة كنسية معترف بها ليس على عدة ولايات مدنية فحسب بل على عدة ابرشيات كنسية كان لكل منها متروبوليت » . ثم يقول : « انه مما لا يمكن انكاره ان ولايات مصر الثلاث : ليبيا والمدن الخمس وطيبة ، التي كانت خاضعة لسلطة اسقف الاسكندرية روحياً ، كانت كل منها ابرشية لها كنائسها ومطرانها » . فالقانون السادس الذي سنّه مجمع نيقية

رومة فيه .. ليس من يستطيع ان يدعي بان اساقفة انطاكية والاسكندرية كانوا يلقبون بطاركة في ذلك الحين ، او ان سلطتهم كانت على مثل الامتداد الذي صارت اليه عندما شاع تلقيبهم بالبطاركة . انه على الجملة المعارضة في القانون ، وهي (على مثال ما هي العادة من جهة اسقف رومة ايضاً) في شرع وضع لقضايا خاصة في مصر وانطاكية حسب تفسير روفينوس ثراشد خلاف . فقد يكون روفينوس او لا يكون من ارباب الطبقة الاولى في الترجمة ، على انه كوطني من الكلية لا يحتمل ان يكون جاهلاً بالمعادن الجارية في رومة . ولو انه اخطأ في وصف هذا التعامل لما سكت الكتاب عن انتقاده حتى القرن السابع عشر .

هيفيله

ان مفاد الكلمات الاولى من هذا القانون : « ان هذا الحق القديم اعطي لاسقف الاسكندرية وبموجبه تمتد سلطته على كل ابرشية مصر » . فليس اذن ما يدعو البروتستنتي الفرنسي سلاماسيوس والانكليكاني بفردج والغالي لوني الى ان يحاولوا البرهان على ان المجمع النيقاوي لم يمنح اسقف الاسكندرية الاحقوق مطران عادي .

الاسقف ستيلنغفليت

1 - Dupin, De Antiqua Ecclesie Disciplina.

البذاليون

ان ما دعا الى وضع هذا القانون هو ان العادة القديمة قضت على اساقفة مصر (طبية) وليبية والمدن الخمس ان يعتبروا اسقف الاسكندرية رئيساً عليهم، ولم يكونوا يقومون باي عمل كنسي على ما يشهد ايفانيوس بدون موافقته . وعندما كان الشهيد بطرس اسقفاً على الاسكندرية خلع ملاتيوس اسقف ليكوبولس في طيبة كما يشهد القديس اثناسيوس الكبير . فقد كان بعض اساقفة المدن الخمس، قبل عهد بطرس، قد تبعوا بدعة صابيلوس التي اخذت تنتشر بسرعة . فلما علم ديونيسيوس اسقف الاسكندرية بذلك اوفد مرسلين ليعطوا الشعب ويردوه عن ضلاله . ومن هنا يتضح انه قبل انمقاد جمع نيقية كانت لاسقف الاسكندرية امتيازات بطريركية حسب العادات القديمة . ولكن الاسقف ملاتيوس، الذي كان قد عزل اسقف الاسكندرية، حاول ان يبطل هذه العادة فشرطن اساقفة لبرشيات الاسكندرية . وكان هذا مما حمل الجمع النيقاوي الاول على وضع هذا القانون حفظاً للعادات القديمة .

ولم يكن لقب بطريرك معروفاً في ذلك العصر . وقد استعمل لأول مرة في عهد ثيودوسيوس الصغير . وكان يلقب سابقاً « اسقف الكرسي الرسولي » .

وثيودوسيوس الصغير هو اول من دعا اسقف رومة بطريركا .

يمنح اسقف الاسكندرية حقوقاً اعلى من حقوق المتروبوليت، اي سلطة بطريرك .

بقي علينا ان نرى الى اين كانت تمتد سلطة اسقف انطاكية . اننا نجد في القانون الثاني للمجمع القسطنطيني ان ابرشية الشرق المدنية كانت هي نفس الحدود لما دعي فيما بعد بطريركية انطاكية . وكان لهذا الكرسي عدة مطارنة خاضعين لسلطته ومنهم متروبوليت قيصرية التي كانت فلسطين تابعة لها روحياً . ويوستلوس يرى ان البابا اينوسنت الاول كان على ضلال عندما ادعى ان كل المطارنة في الابرشية الشرقية (انطاكية) يجب الاتم سيامتهم الا باذن خاص منه . ويصرح بان ادعاء هذا البابا يناقض ما عناه المجمع النيقاوي .

جريدة المنار

ان نص القانون يؤدي المعنى الحقيقي المقصود وهو ان آباء المجمع لم يضعوا سنة جديدة بل وافقوا على الترتيبات القديمة في السيامات وفي كل حق آخر من الحقوق المختصة بالبطاركة والمطارنة على الكنائس الخاضعة لهم . كما ان حقوق اسقف رومة محفوظة له في دائرته حسب العادات المرعية .

يؤيد هذا التفسير الترجمة العربية لهذه القوانين المعروفة بالنسخة الاسكندرية وشرح يوسف المصري لها وترجمة ديونيسيوس الصغير اللاتينية وترجمة روفينوس قس اكليلية .

القانون ٧

اذ كان من العادات الشائعة والتقاليد القديمة ان الاكرام واجب لاسقف ايلية^١ (اي اورشليم) فليكن له ، مع حفظ كرامة المتروبوليتية ، المقام الثاني في الكرامة . (الرسل ٣٤ ، الثاني ٢ و ٣ ، الثالث ٨ ، الرابع ٢٨ ، السادس ٣٦) .

صاحب الكرسي فيه كرامة خاصة . وعلى كل حال فأفسابيوس يخبرنا انه « في مجمع عقد للبحث في موضوع الخلاف على تمديد الفصح في عهد البابا فكتور كان ثيوفيلس اسقف قيصرية ونارسيسوس اسقف اورشليم رئيسي المجمع » (تاريخ الكنيسة ك ه ف ٢٣) .

فشعور الاحترام لصاحب الكرسي في المدينة المقدسة هو الذي حمل آباء مجمع نيقية على سن هذا القانون . وانه ليعسر ان نحدد تماماً ما هو نوع التقدم الذي منح لاسقف ايلية كما انه ليس هناك ما يدل بوضوح على المتروبوليتية المشار اليها في الفقرة الاخيرة . واكثر المفسرين ومنهم هيفيله وبلسامون واريستينوس وبفردج يقولون انها قيصرية في حين ان زونارس يظن ان المقصود بها اورشليم ويقول البعض انها انطاكية .

جريدة المنار

خلاصة قديمة للقانون ٧

ليكرم اسقف ايلية دون ان تمس حقوق المتروبوليت .

برسيغال

لا غرابة في ان المدينة المقدسة يليق لها ان تتمتع بمركز خاص ممتاز بين الكنائس المسيحية . ويظهر ان من الغرابة بمكان ان تكون هذه المدينة في العصور الاولى كرسياً تابعاً لكنيسة قيصرية . ولكننا يجب ان نذكر انه بعد نحو سبعين سنة من صلب ربنا دمرت اورشليم تدميراً كاملاً وحرثت ارضها حقلاً كما قال النبي . واورشليم كمدينة مقدسة صارت لمدة سنوات عديدة من حوادث الزمن الحسالي . ولم تظهر هناك كنيسة مسيحية قوية نامية بسرعة نحو المدينة الا في اوائل القرن الثاني وكانت المدينة تدعى اذ ذلك ايليه كايبتولينا . ومن المحتمل انه نحو نهاية القرن الثاني اخذت فكرة قداسة المكان تضي على

١ - جاء في ترجمة عربية قديمة ان ايلية هي مدينة اورشليم ، وقد اطلق عليها الاسم بعد ان اعاد بناءها اليوس ادريانوس ملك الروم فدعيت ايلية باسمه .

حسب مقال هذا القانون والذي قبله
يكون اسقف رومة الاول واسقف
الاسكندرية الثاني واسقف انطاكية الثالث
ثم اسقف ايلية (اورشليم) الرابع في الرتبة
بعد الثلاثة .

ويقول يوسفوس في تاريخه ان
ملكيسادق، كاهن الله العلي، بنى هذه المدينة
اولاً وبنى فيها هيكلًا وسماها اورشليم .
ويقول الآباء ان الكلمة عبرانية معناها
« رؤيا السلام » .

جاء نص القانون السابع في جريدة
المنار كما يلي: « بما انه قد جرت العادة والتقليد
القديم ان يكرم اسقف ايلية فليستمر له
هذا التكريم مع بقاء الرتبة المختصة
بالمتروبوليتية سالمة لها » .

وهذه الجملة الاخيرة تدل على ان هذا

التكريم ليس شخصياً وجزئياً بل هو مختص
بمتروبوليت اورشليم وينتقل بالتسلسل من
السلف الى الخلف . وزعم البعض ان هذا
التكريم لاسقف اورشليم هو بدون سلطة
او رتبة، لان هذه يجب ان تحفظ لمتروبوليت
قيصرية فلسطين الخاضعة لها اورشليم حسب
نص الفقرة الثانية، والحال ان هذا التفسير
بعيد الاحتمال لان المقصود بالمتروبوليتية هنا
اورشليم التي هي منذ القديم متروبوليتية
حسب شهادة المؤرخ يوسفوس، وفيلون .
يقول انها كانت متروبوليتية لاكثر كور
اليهودية وكان لكرسي اورشليم منذ البدء
امتياز بطريركي وابرشيات خاضعة له .
وهكذا نرى ان متقدمي الكنائس، لا
اسقف قيصرية، قد ساموا زيون اسقفاً على
اورشليم .

فصل في نشأة بطريركية اورشليم

بقلم برسيغال

ان تاريخ الخطوات المتتابعة في نشأة كرسي اورشليم ونهوضه من رتبة اسقفية في مدينة
وثنية (ايلية) الى بلوغه قمة مساواته للكراسي البطريركية الاخرى ، هو تاريخ يؤلم
الضمير المسيحي . انه عبارة عن قصة طموح واحتيال . انه ليس من مسيحي يعز عليه ان
تنال المدينة المقدسة الكرامة التي خلعتها عليها الكنيسة في مجعها . ولكنه كان يؤثر ان
تحصل اورشليم على هذه الكرامة باسلوب آخر غير الذي نالتا به . واذا دققنا في درس
التاريخ ، كما وصل الينا ، يظهر لنا ان متروبوليت قيصرية كان حتى القرن الخامس ، يتقدم
احياناً على اسقف اورشليم وبالعكس . وقد بذل بفردج جهده ليبرهن ان العالم دي ماركا
لم يكن مصيباً في افتراضه ان جمع نيقية منح اورشليم كرامة تفوق الكرامة التي لقيصرية،

ولكنها تلي في ذلك رومة والاسكندرية وانطاكية . لا ينكر ان اسقف اورشليم كان يوقع اسمه قبل المتروبوليت الذي هو تابع له . ويرد بفردج على هذه الحجة بان اثنين آخرين من الاساقفة المعاونين لهذا المتروبوليت كانا يفعلان الشيء ذاته . وهو يعتقد ان الجمع جعل لاورشليم المركز الثاني في الابريشية ، على مثال المركز الذي للندن في ابرشية كنتربري . ولكن هذا اقل من حقيقة ما منحه الجمع ، في حين ان دي ماركا بالغ في مقدار الامتياز الذي اعطي . ومن الحقائق المثبتة انه ، حالاً بعد ان انفرط عقد الجمع ، دعا مكسيموس اسقف اورشليم الى عقد جمع في فلسطين بدون ان يؤتى مطلقاً على ذكر لقيصرية . وقد اقام هذا الجمع اساقفة وبراً القديس اثناسيوس . ان الاسقف مكسيموس نال التويخ لاقدامه على ذلك ، ولكنه اعلن بهذه الوساطة رغبته في كيفية فهم ما حدده جمع نيقية . ومع ذلك فهذه القضية لم تسوّ الا بعد مرور قرن كامل باحتمالات يوفيناليوس اسقف اورشليم^١ .

ان يوفيناليوس خلف برايبليوس في كرسي اورشليم نحو سنة ٤٢٠ . ولا يمكن تحديد السنة تماماً . فقد ابتدأت اسقفية برايبليوس في سنة ٤١٧ ، ولم تطل مدته اكثر من ثلاث سنوات . وجاء في ما كتبه كيرلس اسقف سكيثوبولس عن حياة القديس افيميوس^٢ : ان يوفيناليوس مات في السنة الرابعة والاربعين من اسقفيته (اي في سنة ٤٥٨) . وقد اخطأ في ذلك اذ جعل بدء اسقفيته في سنة ٤١٤ اي قبل اسقفية سلفه بثلاث سنوات . وقد تمتع يوفيناليوس بمنزلة عالية اثناء الخلافات النسطورية والاوطينخية في منتصف القرن الخامس ، ولكن الدور الذي مثله في مجمي افسس وخلقيدونية ، وفي جمع ليستريكي في سنة ٤٤٩ لم يكن ، على شهرته ، بالدور اللائق وقل من فاقه من الذين مثلوا ادوارهم في تلك المشاهد الصاخبة المحزنة ، في ما تركه من اثر غير محمود . كان غرض يوفيناليوس الرئيسي في اسقفيته يدفعه الى ركوب ذلك المركب الحشن وهو رفع رتبة كرسي اورشليم فلا يكون خاضعاً لغيره ، ولا يكون اسقفه معاوناً لمطران قيصرية ، بل تكون له الرتبة الرئاسية العليا في الابريشية . ولم يكن يوفيناليوس ليقنع بلقب متروبوليت بل كان يشتهي الرتبة البطريركية وهكذا ادعى ، خلافاً لكل قانون ، السلطة على كرسي انطاكية وحاول ان يجرّده من البلاد العربية ومن الولايتين الفينيقيتين ويضم ذلك كله الى ابرشيته . وفي جمع افسس في سنة ٤٣١ اعلن جازماً ان كرسي اورشليم الرسولي هو في رتبة وسلطة كرسي رومة الرسولي (لابه وكوسارت - الجامع - ٣ : ٦٤٢) . ولم يتورع في ان يبرز لاثبات اباطيله صكوكاً مزورة (لاون

1 - Canon Venables, Dict. Christ. Biography.

2 - Cyril of Scythopolis, Life of St. Euthymius.

الرسالة ١١٩) . ولم يكند يوفيناليوس ينصب اسقفاً على اورشليم ، حتى شرع في اثبات ما يدعيه من رتبة متروبوليت بالعمل . وفي الرسالة التي بعث بها الحزب الشرقي للامبراطور ثيودوسيوس احتجاجاً على ما حدده مجمع افسس ، يقولون ان يوفيناليوس الذي يعرفون مطامحه وحيله كل المعرفة ، قد سام اشخاصاً في ابرشيات ليست تحت سلطته (لابه - المجمع - ٣ : ٧٢٨) . وهذه المحاولة الجريئة في الغاء ما حدده مجمع نيقية ، وفي تزوير التاريخ والتقليد ، نظر اليها رؤساء الكنيسة المسيحية باشد امتعاض . فقد اضطرب كيرلس الاسكندري بسبب هذه الحركة المخالفة للثقوى ، وكتب الى لاون وكان اذ ذاك ارشيدياكون كنيسة رومة ، يخبره بما فعل يوفيناليوس ويرجو منه ان يبذل جهده ليحول دون موافقة الكرسي الرسولي على هذه الحركة المخالفة للقانون . على ان لاون كان يرى في يوفيناليوس حليفاً قوياً جزيل الفائدة في حملته ضد نسطور يوس ، فلم يكن ليتخلى عنه بسهولة . ولما التأم المجمع في افسس ، سمح ليوفيناليوس بدون اقل تأنيب ان يتقدم على متروبوليت قيصرية ، وان يشغل وظيفة نائب رئيس في المجمع ، وهكذا كان ثاني كيرلس نفسه (لابه - المجمع - ٣ : ٤٤٥) . ولم تثر ضده مقاومة علنية لاعلانه متمجرفاً انه يتقدم على اسقف انطاكية ، ولادعائه بانه الثاني بعد رومة لان كرسيه رسولي ، وظهر سكوت الاساقفة كأنه تسليم صامت بما يدعيه . وفي المجمع التالي ، المجمع اللصوسي المشؤوم ، اخذ يوفيناليوس المركز الثالث بعد ديسقورس والقاصد البابوي (لابه - المجمع - ٤ : ١٠٩) . وعندما اجتمع مجمع خلقيدونية ، كان من القضايا التي عرضت عليه الخلاف على الاولوية بين يوفيناليوس ومكسيموس اسقف انطاكية . وقد طال الجدل في هذا الخلاف وكان عنيفاً حاداً . وانتهى بتسوية تم الاتفاق عليها في الجلسة السابعة . فقد تنازل يوفيناليوس عن دعواه بالسلطة على مقاطعتي فينيقية العربية شرط ان يسمح له بالسلطة المتروبوليتية على مقاطعات فلسطين الثلاث (لابه - المجمع - ٤ : ٦١٣) . واهمل الادعاء بالسلطة البطريركية على اسقف انطاكية الذي كان قد قدمه في مجمع افسس . ولم يبال هذا المجمع بالشرط البارز في قانون مجمع نيقية ، ولم يوجد من يدافع عن حقوق مطران قيصرية التي لا شك فيها . فقد اعتبرت شروط الاتفاق بين مكسيموس ويوفيناليوس كافية فوافق عليها آباء المجمع . ولم يطل الامر حتى ندم مكسيموس على تسرعه بالتسليم بمطالب يوفيناليوس ، وكتب رسالة شكوى الى البابا لاون الذي اجاب بالرسالة التي وردت الاشارة اليها وهي مؤرخة في ١١ حزيران ٤٥٣ . وفيها يؤيد ما جاء في قوانين مجمع نيقية ، ويصف مطامح يوفيناليوس الذي لم يترك فرصة الا اغتنمها للوصول الى بغيته باقسي العبارات ثم قال انه سيقوم من جهة بكل ما في وسعه لحفظ مقام وكرامة كرسي انطاكية حسب التقليد القديم (رسالة لاون الى مكسيموس ١١٩ : ٩٢) . ومع ذلك فلا البابا لاون ولا البطريرك مكسيموس

حركا ساكناً بعد ذلك . وبقي يوفيناليوس مسيطراً على الموقف وتمتعت اورشليم من ذلك العهد بالكرامة البطريركية .

القانون ٨

ان الذين يسمون انفسهم انقياء اذا عادوا الى الكنيسة الجامعة الرسولية فالجمع المقدس العظيم يحكم بان الذين نالوا وضع الايدي يبقون في السلك الاكليريكي ولكن يجب عليهم قبل كل شيء ان يعترفوا كتابة بانهم يتبعون بدقة عقائد الكنيسة الجامعة الرسولية وتعاليمها ، ولا سيما فيما يتعلق بمخالطة الاشخاص الذين تزوجوا زيجة ثانية او الذين سقطوا اثناء الاضطهاد وقضوا مدة توبتهم المفروضة عليهم وعين موعد رجوعهم الى عضوية الكنيسة الجامعة الرسولية واتباع تعاليمها . وهكذا في القرى او المدن التي لا يوجد فيها احد من الكهنة ، الا من كانوا من هؤلاء ، فليبقوا في وظائفهم ورتبهم التي كانوا فيها ، وحيث يكون اساقفة من الكنيسة الجامعة فالامر واضح ان اسقف الكنيسة يجب ان يتمتع بكرامة رتبته واما الاسقف من الذين كانوا مع الانقياء فلتكن له كرامة قس . الا اذا رضى الاسقف ان يقبله ويشاركه في شرف اللقب ، واذا لم يرضه هذا فالاسقف يوجد له مركز خوراسقف او قس ويبقى هكذا من اعضاء السلك الاكليريكي ولا يقيم اسقفان في مدينة واحدة . (الرسل ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ ، الثاني ٧ ، السادس ٩٥ ، السابع ١٤ ، اللاذقية ٧ و ٨ ، قرطاجنة ١٦ ، انقيرة ١٣ ، قيصرية الجديدة ١٤ ، انطاكية ٨ و ١٠ ، باسيليوس ١ و ٤٧) .

رومة على عهد البابا كرنيليوس قطع نواطس كما قطعت المجامع التي عقدت ضده في انطاكية وايطالية . ووضع الايدي في هذا القانون يعني البركة لمنح الغفران بعد التوبة لا السيامة .

برسيغال

ان الانقياء او النواطين (نسبة الى نواطس احد كهنة كنيسة رومة من اتباع الفلسفة التي تقهر الالهواء وتتشدد في نظم المعيشة والاخلاق) كان زعيمهم هذا يدعي انه تحرر من سلطان ابليس عندما

خلاصة قديمة للقانون ٨

اذا عاد الذين يسمون انفسهم انقياء الى الكنيسة ، فليفرض عليهم اولاً الاعتراف بانهم سيخالطون الذين تزوجوا ثانية ، وانهم سوف يمنحون الصفح للذين سقطوا . ومن كان منهم في الكهنوت فليبق في سلكه . وهكذا الاسقف يبقى اسقفاً والاسقف من الانقياء ، يصير خوراسقفاً ويتمتع بكرامة قس او اسقف لانه لا يجوز ان يقسم في كنيسة واحدة اسقفان .

جريدة المنار

يقول افسابيوس ان الجمع المنعقد في

الامبراطور هل هو عازم على توقيع دستور
 الايمان ، اجاب بالايجاب مؤكداً انه
 سيوقعه . ثم استطرد الى الايضاح بان سبب
 انشقاقه هو تراخي الكنيسة في مراعاة
 نظام التأديب القديم الذي يمنع قبول مرتكبي
 الخطايا التي للموت في شركة الاسرار
 المقدسة . وشيعة نواطس تقول ان امثال
 هؤلاء يجب حثهم على التوبة . ولكن ليس
 للكنيسة سلطان منح الغفران لهم بل يترك
 ذلك لقضاء الله . فأجابته قسطنطين حينئذ :
 « اكيسيوس خذ لك سماً واصعد الى السماء
 وحده » ٢ .

اريسيتينوس

اذا كان النواطي اسقفاً او خوراسقف
 يبقى في الرتبة ذاتها الا اذا كان في المدينة
 اسقف من الكنيسة الجامعة قبل ارتداده .
 فالاسقف الشرعي الذي كان له في البداية
 الامتياز في مثل هذه الحال وهو الذي يعتلي
 العرش الاسقفي . اذ ليس من الصواب ولا
 من العدل ان يقيم اسقفان في مدينة واحدة
 والذي اقامه النواطيون اسقفاً يكرّم
 بدرجة قس ، الا اذا رضي اسقف المدينة
 فيشاركه في اللقب دون ممارسة السلطة
 الاسقفية .

واختلف المفسرون في قضية سيامة
 المرتدين من النواطيين . فزونارس وبلسامون
 وبفردج وفان اسبن يرون ان العبارة

اخرج منه بقوة الكنيسة في صلاة المعمودية
 اذ كان موعوظاً ، وكان مريضاً مدنفاً فسمح
 له بان يعمد وهو على فراش المرض ولما
 عوفي سيم قساً . وكان يرفض اثناء الاضطهاد
 مساعدة اخوته ثم اخذ يرفع عقيرته ذمماً
 لما تهاونا مؤدياً لعدم فرضهم عقوبة التوبة
 على الساقطين . وجاراه كثيرون ، ولا سيما
 من رجال الدين ، في آرائه فحملته جرأته في
 سنة ٢٥١ على اغراء ثلاثة اساقفة فساموه
 اسقفاً . وهكذا صار كما يعده فلوري « اول
 مقاوم للبابا » ١ . وقد انصبّ جام استنكاره
 بنوع اخص على البابا كرنيليوس . ولكي
 يتمكن من قلب النظام السائد في الكنيسة سام
 عدة اساقفة واوفدهم الى انحاء مختلفة في
 المملكة ينشرون ضلاله . ويجب ان نذكر ، انه
 وقد ابتداء كاسقف منشق ، انتهى بسقوطه
 في البدعة منكرأ على الكنيسة سلطان
 مغفرة الخطايا للساقطين . وعلى الرغم من
 صدور عدة احكام من المجمع ضده فقد
 بقيت شيعته قائمة . وكان على مثال المونتانيين
 يعبد معمودية المسيحيين الكاثوليك عند
 انضمامهم الى شيعته . وهي ترفض كل
 الرفض الاعتراف بان الزيجة الثانية جائزة
 شرعاً . وفي عهد مجمع نيقية كان اكيسيوس
 النواطي اسقفاً في القسطنطينية وله منزلة
 سامية فدعي الى حضور المجمع على الرغم
 من انه كان من المنشقين . ولما سأل

1 - Fleury, Hist. Eccles. liv. VI.

2 - Socrates, Hist. Eccl. i. 10.

في مجموعة برسكه . فهو يرى ان الاكليريكي النواطي يجب ان ينال وضع اليد على رأسه . وهذا لا يعني اعادة السيامة بل البركة والمساحة ويوافقها هيفيله في هذا التفسير . اما غراتيان فيقول ان هذا القانون يأمر باعادة وضع اليد اي السيامة .

الواردة في القانون «الذين حصلوا على وضع الايدي» لا تعني الذين سامهم الاساقفة ثانية بوضع ايديهم عليهم عند ارتدادهم ، وقبولهم في الكنيسة بل تشير الى حالهم سابقاً وانهم كذلك يجب ان يقبلوا في السلك الاكليريكي ، ويخالفهم في ذلك ديونيسيوس ايكسيجيوس والنص الوارد

وظيفة الخوراسقف في الكنيسة بحث تاريخي لبرسيغال

اشد الخلاف بين ارباب الاطلاع في موضوع وظيفة الخوراسقف في الكنيسة في عصورها الاولى ، ونقطة الخلاف الاساسية هي : هل كان الخوراسقف حاصلًا ، في بعض الاحيان او دائماً ، على سلطة الدرجة الاسقفية او انه لم يحصل عليها مطلقاً ؟ ومعظم المؤلفين في الكنيسة الانكليكانية ومنهم بفرديج وهاموند وكيف وروث يؤكدون انهم كانوا اساقفة حقاً . ولكنهم كانوا ، من قبيل الاحترام لاسقف المدينة ، يمنعون من القيام ببعض الوظائف الاسقفية الا في ظروف نادرة . ويوافقهم على هذا الرأي بنتيرم واوغسطيني ، ويخالفهم توماسينوس قائلاً : « انه اذا كان هناك صنفان من هذه الدرجة ، فالصنف الاول كانوا اساقفة حقيقيين . اما الثاني فكانوا اساقفة باللقب لا غير » .

وهناك رأي ثالث وهو انهم لم يكونوا الا قسوساً ومن القائلين به مورينوس ودي كانج . ولكن لم يبق اليوم من يقول بهذا الرأي .

وفما يلي ما يقوله ارثر ويست هادون¹ ، وهو من اشد انصار الرأي الاول :

كان بدء ظهور وظيفة الخوراسقف ، في اواخر القرن الثالث ، في آسية الصغرى اذ اتسعت الابريشيات واشتدت الحاجة الى اشراف الاساقفة حيث لم تقسم الابريشيات . ورد ذكر هذه الوظيفة لأول مرة في مجمي نيقية وقيصرية الجديدة في سنة ٣١٤ ، ثم في مجمع نيقية وكان بين اعضائه خمسة عشر من اصحاب هذه الرتبة من آسية الصغرى وسورية .

1 - Haddon, Dict. Christ. Antiq. S. V. Chorepiscopus .

ثم ما لبث شأنهم ان تعظم حتى اضطر الامر ان يضع مجمع انطاكية في سنة ٣٤١ حدوداً لهم . وطال عهدهم في الشرق حتى القرن التاسع فاقم في مراكزهم نواب من الكهنه يدعى احدهم اكسرخوساً. اما في الغرب فاول مرة ذكر الخوراسقف كان في مجمع ريز (Reiz) في سنة ٤٣٩ ، ودام ظهورهم في الغرب (باستثناء افريقية) حتى القرن العاشر . وظهر هذا اللقب بعد ذلك في مرسوم للبابا داماسوس الثاني (١٠٤٨) برتبة مساوية لرتبة ارشيدياكون . وقد ميزت هذه الوظيفة بصورة خاصة الترجمة العربية لقوانين مجمع نيقية . ان اسم الخوراسقف ووظيفته هما مما يخص درجة الاسقف لا درجة القس ولو كان صاحبها لا يقوم الا بواجبات زهيدة . فقد كان يشرف على المنطقة القروية وله الحق ان يرسم قارئاً او ايوبو ذاكونا (اي مساعداً للشماس). ولكن لم يكن له السلطة ان يشرطن شماساً او قساً الا اذا اذن له بذلك اسقف الابرشية . وكان الخوراسقف يمنح سر التثبيت في منطقته الخاصة . وجاء في الحديث عنهم في الغال (فرنسة) انهم كانوا يدشنون كنائس ويعطون رسائل تصنيف مما لم يكن يسمح لكهنه القرى ان يقوموا به . وكانت لهم كرامة الامتياز في ان يساعدوا في خدمة سر الافخارستية المقدس (سر الشكر) في كنيسة المطرانية (مجمع اقيرة ١٣ - قيصرية الجديدة ١٤ - انطاكية ١٥) مما لم يكن يسمح به لكهنه القرى . ولذلك منح لهم حق القيام بعمل السيامة ولكن بموجب امر الاسقف واذنه . وجاء في التاريخ ان الخوراسقف تيموثاوس سام قساً^١ .

اما في الغرب ولا سيما في فرنسة (الغال) فيظهر ان هذه الوظيفة قد انتشرت واستطالت الى درجة اغتصاب الاعمال الاسقفية بدون الخضوع لراعي الابرشية . وقد استعان اربابها على ادراك بغيتهم بما اتصف به بعض الرعاة من كسل وخول او طمع بالدينويات . وكان من نتائج ذلك انهم اثاروا ضدهم شعور عدااء شديد ظهرت اثاره اولاً في سلسلة من المراسيم البابوية كلها احكام ضدهم . وفي مقدمتها مرسومان مزوران يعزى احدهما الى البابا داماسوس الاول والثاني الى البابا لاون م . اما المراسيم الاخرى فقد كانت كلها صحيحة وذلك من عهد البابا لاون الثالث الى البابا نيقولاوس الاول (٨٦٤). وكان آخر هذه المراسيم معتدلاً في لهجته ويعترف بان الخوراسقف هو اسقف حقيقة ولذلك لم يبلغ سيامتهم للقسوس والشمامسة كما امرت المراسيم البابوية السابقة ، على انه الزمهم بالابتعاوزوا حدودهم القانونية . ولكن شعور الاستنكار لهذه الوظيفة واصحابها ظهر من جهة ثانية في سلسلة من الاعمال الجمعية (راتسبون ٨٠٠ ، باريس ٨٢٩ ، ميلد ٨٤٥ ، وميتنس ٨٨٨) فقد جرّد

1 - Pallad., Hist. Lausiac. 106

الخوراساقفة في هذه الاعمال من كل الوظائف الاسقفية وواجب على الاساقفة ان يعيدوا كل عمل من وظائف الاسقف اذا قام به خوراسقف . ولم يطل الامر حتى الغيت هذه الرتبة الغاء تاماً .

وزبدة القول اننا اذا راجعنا تاريخ هذه الرتبة ، بقطع النظر عن وجود الخوراسقف في كرسي اسقفي شاغر او برضى اسقف الابرشية وتساوله ، نجد ما يؤيد حقيقة الواقع ان الخوراسقف كان في الشرق والغرب على السواء اسقفاً حقيقياً اسماً وفعلاً . ويؤيد ذلك الحجة التي كان يدلي بها المعترضون على وجود هذه الرتبة والمطالبون بالغاءها . واذا لم تكن مستندة على غير ما جاء في اعمال مجمع قيصرية الجديدة من القول في ان هذه الوظيفة تجمل اصحابها نظير الرسل السبعين . وان مجمع انطاكية اجاز ان يقوم اسقف واحد بسيامة الخوراسقف . وان الخوراسقف كان يقام على قرية وهذا يخالف للقوانين . اذا لم تقدم ضد هذه الوظيفة الا هذه الاعتراضات ففيها الدليل على ان اصحابها كانوا في الحقيقة اساقفة . وقد صرح بذلك البابا نيقولاوس . ولا ريب في ان وظائفهم الغيت في الشرق ودمجت في الغرب مع وظيفة رئيس الشمامسة .

اما زعيم الرأي الثاني فهو توماسينوس وهذا ما يقوله ١ : « لم يكن الخوراساقفة في الواقع اساقفة ، باستثناء من كان قد سم منهم اسقفاً على مدينة ، خلافاً للقانون ، وخضع لراعي الابرشية وكأنه ليس الا خوراسقفاً . ويستنتج هذا من القانون ٧٥ من قوانين مجمع اللاذقية .

ويمكن ان يستخرج من هذا القانون نتيجتان : الاولى ان الاساقفة لا يجوز ان يساموا ويقاموا في القرى . والثانية بما ان الخوراساقفة لا تجوز اقامتهم الا في القرى فيمضي ذلك انهم ليسوا اساقفة . وقد يتفق احياناً ان يكون الخوراسقف اسقفاً على ان هذا لا يحدث الا اذا كان الاسقف قد انزل الى هذه الرتبة لسبب قانوني .

ومجمع نيقية يقدم مثلاً آخر على ازالة الاسقف الى رتبة خوراسقف في قانونه الثامن . ففي هذا القانون برهان صريح على ان الخوراسقف ليس اسقفاً اذ لا يجوز ان يقيم اسقفاً في ابرشية واحدة مع انه يتفق وقوع ذلك اذا اعتبر او اذا كان الخوراسقف اسقفاً .

وبهذا المعنى يجب ان يفهم القانون العاشر لمجمع انطاكية الذي يحدد بان الخوراسقف

1 - Thommassin. Ancienne et Nouvelle Discipline de l'Eglise, Tome I, Livre II Chap. I : iii.

حتى في حال اعطائه الدرجة الاسقفية ، وفي حين انه قد سم اسقفاً ، يجب الا يتخطى الحدود التي وضعها القانون ، وهي انه يستطيع عند الضرورة ان يسم اشخاصاً لترتب الاكليركية الصغيرة . ويجب ان يتجنب الاقدام على سيامة قسوس او شمامسة لان هذا السلطان مختص باسقف الابرشية وحده . ويجب ان يضاف هنا انه ما دام مجمع انطاكية يحدد بان اسقف الابرشية يستطيع بدون ان يشترك مع اسقف آخر ان يشرطن خوراسقفاً ، فهذا ينفي كل حجة بان الخوراساقفة كانوا اساقفة حقاً . لان سيامة اسقف على هذه الطريقة ، بوضع يد اسقف واحد ، كانت مخالفة للقانون ١٩ من قوانين مجمع انطاكية . زد على ذلك ان القانون لا يقول ان الخوراسقف يجب ان يشرطنه اسقف المدينة بل يستعمل كلمة يصيره . وجمع قيصرية الجديدة ، بمقابلته ايام بالسبعين رسولا (ق ١٤) ، اظهر انهم لم يكونوا الا كهنة .

على ان مجمع انقيرة يوجد التباساً في هذا الشأن لانه يسمح في قانونه ، على ما يظهر ، للخوراساقفة ان يشرطنوا قسوساً ، ولكن النص اليوناني يجب ان يصحح بالرجوع الى النص اللاتيني القديم . اما الرسالة المنسوبة الى البابا نقولاوس (٨٦٤) ، وفيها يقول : ان الخوراساقفة هم اساقفة حقاً ، فيجب ان تعتبر من الرسائل المزورة .

وإذا كان ارمينوبولوس واريستينوس وبلسامون وزونارس وافقوا ، حسب الظاهر ، على رأي القائلين بان للخوراساقفة السلطة للقيام بسيامة قسوس وشمامسة باذن من اسقف الابرشية ، فما ذلك الا لرغبتهم في ايضاح معنى القانون وما كان يجري في عهد المجامع القديمة وليس ما جرى عليه التعامل في عصرهم . وليس من ريب على الاطلاق في انه قبل القرن السابع كان هناك ، لظروف مختلفة ، خوراساقفة وهم في الحقيقة اساقفة وكان في وسع هؤلاء بموافقة اسقف الابرشية ان يشرطنوا قسوساً وشمامسة ، على انه ما جاء عصر المؤلفين والمفسرين المذكورين اعلاه حتى خلا الشرق كله من وجود خوراسقف واحد كما يشهد بذلك بلسامون بعبارة صريحة في تفسيره القانون ١٣ لمجمع انقيرة .

وللقارىء ان يحكم فيما اذا كان توماسينوس قد برهن وجهة نظره . اما من جهة المجامع فلا شك في منزلة الخوراساقفة . ونترك الحديث في هذه النقطة لهيفيله : (تاريخ المجامع مجلد ١ ص ١٧ و ١٨) .

« كان الخوراساقفة ، او اساقفة القرى ، يعدون ، على ما يظهر ، في العصور الاولى في مستوى الاساقفة على الاقل من جهة مركزهم في المجمع . فقد وجد بعضهم في مجمع قيصرية

الجديدة في سنة ٣١٤ وفي مجمع نيقية سنة ٣٢٥ وفي مجمع افسس سنة ٤٣١ . على اننا من جهة ثانية لا نجد احداً منهم بين ستمئة اسقف اشتركوا في المجمع المسكوني الرابع في خلقيدونية في سنة ٤٥١ . لان هذه الوظيفة كانت قد الغيت قبل انعقاد هذا المجمع . على اننا في القرون الوسطى نلتقي بنحوراساقفة من نوع آخر في المجامع الغربية ولا سيما في مجامع الكنيسة الفرنسية في لانغر في سنة ٨٣٠ ومايانس سنة ٨٤٧ وبونتيون سنة ٨٧٦ وليون سنة ٨٧٦ ودوزي سنة ٨٧١ .

القانون ٩

اذا رقي البعض الى الكهنوت بدون فحص ، او اذا كانوا اعترفوا بخطايا ارتكبوها ، وعلى الرغم من ذلك وضع البعض ايديهم خلافاً للقانون فالقانون لا يقبل امثال هؤلاء لان الكنيسة الجامعة انما تطلب من كان بلا عيب (الرسل ٢٥ و ٥١ ، قيصرية الجديدة ٩ و ١٠ ، ثيوفيلس ٣ و ٥ و ٦) .

خلاصة قديمة للقانون ٩

كل من سيم بدون فحص يجب ان يعزل من درجته اذا ظهر فيما بعد انه كان مذنباً .

آية بولس الرسول

« يجب ان يكون الاسقف بغير عيب ، رجل امرأة واحدة » (١ تيمو ٣ : ٢) .

هيفيله

ان الخطايا التي يشير اليها القانون هي التي تقوم حائلاً دون الارتقاء الى الكهنوت ، كالتجديف والزيجة الثانية والبدعة وعبادة الاصنام والسحر الخ . وهذه الخطايا ، كما هو واضح ، يقاص عليها الاسقف نفسه كما يقاص عليها الكاهن . فحكم هذا القانون ينطبق على الاساقفة بصرامة اشد مما هو على الكهنة . وكلمات النص اليوناني « اذا كان احد قد اغري ، خلافاً للقانون ، ان

يسم اشخاصاً مثل هؤلاء ، تشير الى القانون ٩ لمجمع قيصرية الجديدة . وقد كان من الضرورة سن اوامر كهذه لانه حتى في القرن الخامس ، كما تشهد بذلك الرسالة ٢٢ للبابا اينوسنت الاول ، كان البعض يقولون انه كما ان المعمودية تحو كل الخطايا السابقة فهي تحو معها كل الموانع الحائلة دون السيامة بسبب هذه الخطايا .

بلسامون

يقول البعض كما ان المعمودية تجعل من الشخص انساناً جديداً هكذا تحو السيامة كل الخطايا التي ارتكبتها ذلك الشخص قبل سيامته . ولكن هذا الرأي لا يتفق مع قوانين المجمع .

يوحنا الذهبي الفم — عن المنار —

« ان الله شاء ان يفعل بواسطة غير

المستحقين لان نعمة المعمودية لا تتضرر بسبب سيرة الكاهن . ونعمة الله هي التي تفعل في غير المستحق ايضاً ليس لاجلنا بل لاجلكم .
 سمعان التسالونيكي - عن المنار -
 « ان نعمة السيامة تفعل في هؤلاء

رؤساء كهنة او كهنة من اجل خلاص المتقدمين ، وكل ما يقومون به اسرار حقيقية والويل كل الويل لمن خطئوا قبل السيامة او بعدها لانهم لا يستحقون الكهنوت ولا خلاص لهم الا بالتوبة والامتناع عن ممارسة خدمة الكهنوت .

القانون ١٠

اذا تمت سيامة احد الذين سقطوا من الايمان ، سواء اكان الذي سامه على جهل او علم بامرهم ، فهذا لا يبطل حكم قانون الكنيسة فعندما يكتشف امر شخص من هذا النوع يجب ان يسقط من الكهنوت . (الرسل ٦٢ ، انقيره ١ و ٣ و ١٢ ، بطرس ١٠) .

خلاصة قديمة للقانون ١٠
 ان من سقط قبل من الايمان يجب ان يخلع من الكهنوت سواء اعلم بخطيئته الذي قدمه وسامه ام لم يعلم بها .
 هيغيله
 يختلف هذا القانون عن سابقه القانون التاسع لاقتصاره على موضوع الساقطين من الايمان ولانه يتعلق بترقيتهم ليس لدرجة

قس فحسب بل لسواها من الرتب في الكنيسة . وهو يقضي بخلمهم . ولا يذكر القانون ما هو قصاص الاسقف الذي يقدم ، عن معرفة ، على سيامة كهذه . فانه لا يجوز على كل حال سيامة احد من سقطوا في الالحاد حتى بعد اتمامهم فرض التوبة . لان الكنيسة كما يصرح القانون السابق انما تطلب الذين بلا عيب دون سواهم .

القانون ١١

ان الذين سقطوا دون اكرام وبدون سلب اموالهم ومن غير ان يتعرضوا لخطر او ضيق في اثناء اضطهاد ليكينيوس فالجمع يعلن انهم ، وان كانوا لا يستحقون الشفقة ، فيجب ان يعاملوا بلطف . فالذين يتوبون ممن كانوا من المؤمنين سابقاً توبة صادقة يفرض عليهم ثلاث سنوات مع السامعين وسبع سنوات مع الراكعين وستنان مع المشتركين في الصلوات دون ان يحق لهم الشركة في القربان المقدس . (انقيره ٦ ، بطرس ٣ ، باسيليوس ٧٢ و ٨١ ، غريغوريوس النيسي ٢) .

خلاصة قديمة للقانون ١١

كل الساقطين غير مكرهين وان كانوا لا يستحقون التساهل يجب ان يعاملوا ببعض الرأفة ويجب ان يبقوا مع الراكمين اثنتي عشرة سنة .

لامبرت

ان المكان الذي اعتاد السامعون ان يقفوا فيه كان داخل باب الكنيسة . ولكن زونارس ، ويقرّه بلسامون على رأيه ، يقول : « قد فرض عليهم ثلاث سنوات مع السامعين اي ان يقفوا في النارتكس خارج الكنيسة » .

البيداليون

ان ليكينوس زوج قسطندية ، اخت قسطنطين الكبير ، ذا المنزلة الثانية بعد قسطنطين نفسه ، اخذت الفيرة تأكل قلبه فأثار على كنيسة الله حرباً عواناً . واخذ يطرد المسيحيين من منازلهم ويجرد ضباط الجند من رتبهم اذا رفضوا تقديم الذبائح للاوثان (افسابوس ، تاريخ الكنيسة ١٠: ٨٠ وسيرة قسطنطين ١: ٥٤) . ولكن قسطنطين الكبير اصدر امراً بعد موت ليكينوس بان كل المسيحيين الذين كانوا في خدمة الجندية واضطهدوا في عهد ليكينوس وجردوا من وظائفهم بسبب ايمانهم يعطى لهم الخيار في ان يعمدوا اذا شاؤوا الى الخدمة برتبهم السابقة

(افسابوس : سيرة قسطنطين ٢ : ٣٣)
وصوزمن تاريخ الكنيسة ١ : ١) .

على ان بطريرك القسطنطينية ميثودوس وضع اسلوباً لطيف في قبول الذين سقطوا اثناء الاسرار والاضطهاد . فمن كان منهم دون سن الرشد فبعد ان يقضي سبعة ايام في سماع صلوات التوبة يعمد في اليوم الثامن ويدهن بالمسحة المقدسة ويتناول الاسرار المحيية ويواظب بعد ذلك ثمانية ايام على حضور القداس الالهي والصلوات في الكنيسة . اما الذين كانوا في سن الرشد والادراك عند انكارهم المسيح اثناء الاضطهاد فيفرض عليهم ان يصوموا ثمانية يوماً (اي ضعف مدة الصوم الاربعيني) ممتنعين عن اكل اللحم واللبن والبيض مع امتناعهم ثلاثة ايام كل اسبوع في هذه المدة الاثنتين والاربعاء والجمعة) عن اكل الزيت وشرب الخمر . ويجب عليهم بعد ذلك ان يواظبوا على حضور صلوات التوبة مدة سبعة ايام وفي اليوم الثامن يعمدون ويدهنون بالمسحة المقدسة ويتناولون الاسرار الالهية . اما الذين انكروا المسيح مختارين غير مكرهين فيفرض على كل منهم ان يصوم مدة سنتين على المثال الآنف ذكره وفي نهاية المدة يركع مئة او مئتي ركعة ويواظب على صلوات التوبة على ما جاء اعلاه .

التأديب العلني في الكنيسة

او الاعتراف العلني في العصور الاولى

ان معظم ما في هذا الفصل مقتطف مما كتبه في الموضوع مورينوس وبنفهام وهاموندا .

« كان في الكنيسة منذ نشأتها نظام تأديب الهي . ففي بدء الصوم الكبير كانت التوبة العلنية تفرض على كل من ادين بخطيئة كبرى ويجري عليهم القصاص وهم بعد في هذا العالم لينالوا خلاص نفوسهم عند مجيء الرب ويصيروا امثلة يستفيد منها الآخرون فيخشون عواقب الخطيئة . »

هذه الفقرة مأخوذة من خدمة سر المناولة في كنيسة انكلترا وهي تصلح ان تكون مدخلا لهذا البحث . وتاريخ فرض التأديب العلني في الكنيسة يقسم الى ثلاثة ادوار يتميز احدهما عن الآخر . الدور الاول منها ينتهي بظهور شيعة الانقياء (النواطين) في منتصف القرن الثاني . ويمتد الدور الثاني الى نحو القرن الثامن . اما الدور الثالث فقد اخذت تشيع فيه امارات التساهل الى ان تم الغاء نظام التأديب فعلا في القرن الحادي عشر . والدور الذي يهمننا البحث فيه الآن هو الدور الثاني عندما كان هذا النظام مرعياً بمنتهى الدقة .

اما في الدور الاول فلم تكن التوبة العلنية ، على ما يظهر ، تطلب الا من الذين وقعوا في « خطايا للموت » اعني عبادة الاصنام والقتل والزنى . ولكن في الدور الثاني زاد عدد الخطايا التي للموت زيادة فاحشة ويقول مورينوس : « ان عدداً وافراً من الآباء الذين كتبوا بعد عصر اوغسطينوس توسعوا في فرض قصاص التوبة العلنية على كل الجرائم التي كانت الشرائع المدنية تعاقب عليها بالموت او النفي او بفرض العقوبات الجسدية الصارمة . » وفي قوانين التوبة المنسوبة الى القديس باسيليوس والى القديس غريغوريوس النيسى نجد ما يدل على زيادة عدد الخطايا التي تفرض بسببها التوبة العلنية .

ومنذ القرن الرابع قسم التائبون الى اربعة صفوف . ثلاثة منهم يذكروهم القانون الحادي عشر من قوانين مجمع نيقية اما الصف الرابع الذي لم ترد اشارة اليه في هذا القانون فكان يؤلف من المدعويين « الباكين او النائحين » . ولم يكن يسمح لهذا الصف ان يدخلوا الى

1 - Morinus, De Disciplina in Administratione Sacramenti Poenitentiae; Bingham, Antiquities; Hammond, The Definitions of Faith.

باحة الكنيسة بل كانوا يقفون خارج بوابتها وقد غطوا انفسهم باكياس الحيش والرماد .
ومما يسعف القارئ على فهم هذا القانون وغيره ، حيث يرد ذكر انواع اخرى مختلفة
من التائبين ، ان نورد بياناً وجيزاً عن اسلوب هندسة بناء الكنائس قديماً ووصف كل نوع
من صفوف التائبين .

كان في القديم امام كل كنيسة وحولها باحة مكشوفة محاطة باروقة وفي الوسط بركة
ماء . وفي بعض الاحيان لم يكن الارواق واحد مفتوح . نجد المثال الاول ظاهراً حتى
الآن في كنيسة القديس امبروسوس في ميلان . ونجد المثال الثاني في كنيسة القديس لورنزو
في رومة . وكان يقف في باحة الكنيسة واروقتها ادنى صفوف التائبين وهم الباكوت
النائحون . وقد قال في ذلك القديس غريغوريوس العجائبي : « يجب ان يكون البكاء
خارج باب الكنيسة حيث يقف الخاطيء ويلتمس من المؤمنين الداخلين الى الكنيسة ان
يصلوا من اجله » .

اما الكنيسة نفسها فكانت مؤلفة داخلاً من ثلاثة اقسام عدا الاروقة والباحة الخارجية .
القسم الاول بعد اجتياز الباب الكبير يدعى باليونانية « نارتكس » (اي الدهليز) وهو
عبارة عن فسحة ضيقة بعرض الكنيسة ومفصولة عنها . في هذا القسم كان يسمح بوقوف
اليهود والامم والمبتدعين والمنشقين وقد كان يقف فيه ايضاً الموعوظون ومن بهم مس من
الارواح الشريرة . والصف الثاني من التائبين ، وهم المذكورون في القانون اولاً ويدعون
السامعين ، كان يؤذن لهم ان يسمعوا قراءة الكتب المقدسة « الرسائل والانجيل » ثم العظة
ويجب ان يخرجوا حالاً بعد ذلك مع الموعوظين وغيرهم ممن اتينا على ذكرهم آنفاً قبل خدمة
الاسرار المقدسة .

والقسم الثاني من الكنيسة هو صحنها وكان يفصل عن النارتكس بدرابزون (حاجز
من عوارض خشبية) له باب في الوسط يدعى الباب الجميل او الباب الملكي . وفي منتصف
صحن الكنيسة ونحو القسم الاول منه نجد المنبر وهو منضدة للقراءة والترتيل يصعد اليه
بدرجات ، وفي صحن الكنيسة قبل الوصول الى المنبر وقرب الباب الجميل كان يقف الصف
الثالث من التائبين وهم الركع الخاشعون لانه كان يسمح لهم بالبقاء والاشتراك في بعض
الصلوات التي وضعت لاجلهم . وكانوا قبل خروجهم يركعون وينكبون على جباههم
مغفرينها في الارض اذ تقام الصلاة من اجلهم ويضع الاسقف يده عليهم . ويخرج هذا
الصف ايضاً عندما يخرج الموعوظون .

وفي الاقسام الاخرى من صحن الكنيسة يقف المؤمنون المسموح لهم بالشركة التامة . الرجال في ناحية والنساء في الناحية المقابلة . وفي بعض الكنائس جناح مرتفع قائم فوق الاروقة ويطل على صحن الكنيسة وهو مخصص لوقوف المؤمنات . وكان الصف الرابع من التائبين ويؤلف من الذين يسمح لهم بالبقاء والوقوف مع المؤمنين بعد خروج الموعوظين والصفوف الثلاثة الاخرى من التائبين . فالمؤمنون كانوا يقدمون قرايبنهم ويتناولون الاسرار المقدسة اما التائبون فلا يسمح لهم بالشركة ، وكثيراً ما دعي هذا الصف في القوانين « المشار كين في الصلاة » او « الذين لا يؤذن لهم بتقديم القرايين » . وكان هؤلاء عند انتهاء مدة التوبة يقبلون مع المؤمنين . وما نشاهده اليوم من مواظبة المؤمنين على حضور القداس الالهي دون تناول القربان الطاهر هو عادة نشأت في الكنيسة بوجود هذا الصف الاخير من التائبين . والقسم المرتفع قليلا في صدر صحن الكنيسة الى الشرق هو الذي صار يدعى القدس او المذبح او الهيكل . وفيه المائدة المقدسة ووراءها عرش الاسقف والى جانبيه مقاعد الكهنة ، والى اليسار من المائدة مذبح التقدمة الذي تعد فيه الذبيحة الالهية . ويفصل من القدس جانب تحفظ فيه الاواني المقدسة والحلل الكهنوتية . ويقام بينالقدس وصحن الكنيسة حاجز من خشب او حجر او رخام يدعى اليوم الايقونسطاس لوجود الصور المقدسة (الايقونات) فيه . وفي وسط الحاجز باب القدس ولا يجوز لاحد ان يدخل او يخرج منه غير الاساقفة والقسوس والشمامسة اثناء الخدمة الالهية . وكان يسمح للامبراطور ان يدخل منه ليضع تقدمته على المذبح ولكنه كان يخرج حالا وينتظر الى نهاية الخدمة ليتناول الاسرار المقدسة خارج الباب المقدس .

نجد في الغرب عدة امثلة من حوادث التوبة العلنية ، اما في الشرق فيعسر ايجاد اثارها بعد ان الغاها البطريرك نكتاريوس بالغاء وظيفة المؤدب الكبير .

ومع ذلك فالامبراطور الكيسوس كومنينوس الذي استولى على عرش الامبراطور في سنة ١٠٨٠ قام بتوبة علنية حسب النظام القديم . فكان عمله هذا حادثة فريدة في التاريخ . فقد دعا الى الاجتماع عدداً غفيراً من الاساقفة مع البطريرك وبعض رجال الدين الاتقياء . وتقدم اليهم بشخصه وقد وضع على نفسه ثوب مجرم خاطيء واعترف امامهم بجريمة اغتصابه العرش بكل تفاصيلها . فصدر الحكم عليه وعلى شركائه في الجريمة ان يصوموا ويركعوا معفرين جباههم على الارض وان يلبسوا المسوح ويقوموا بكل ما يفرضه نظام التوبة من معيشة متقشفة . وقد شاءت نساؤهم ان يشاركنهم في حزنهم وآلام نفوسهم وان لم يكن لمن يد في ارتكاب جريمتهم . وتحول القصر كله الى مظهر حزن وحداد وندامة

علنية . ولبس الامبراطور المسوح الخشنه تحت طيلسانه الارجواني وانطرح متمرغاً على الارض اربعين يوماً لم يتوسد فيها الا قطعة من حجر^١ .

ولقد كانت الندامة العلنية مؤسسة عامة في الكنيسة ، على انه لم يطل امدها . ويجب ان يكون القارىء على حذر فلا يخلط بين هذا النوع من التوبة العلنية والاعتراف السري الشخصي المرعي حتى اليوم في الكنيسة الجامعة شرقاً وغرباً . ان نكتاريوس بالغائه وظيفة المؤدب الكبير الذي كان من واجباته ان يعين نوع التأديب العلني على كل خطيئة ارتكبت سرّاً قد قضى على نوع من التوبة يختلف كل الاختلاف عما يفهمه ابناء الكنيسة الجامعة اليرم من سر التوبة^٢ . والكنيسة الكاثوليكية البابوية تعتقد ان التأديب العلني على الخطايا قد انقضى لانه شرع انساني ، اما سر الاعتراف وقد صدر به امر الهي ، فقد ظل معمولاً به على الرغم من تعديل نظام التأديب في الكنيستين الشرقية والغربية^٣ .

وما يدل على تحرر الكاتب الذي استشهدنا بأرائه من كل تحيز ما نقله الآن للقارىء من رأي استطرده اليه في بحثه المذكور : « قد ساد بين الكاثوليك في القرون الوسطى رأى بان الاعتراف لله وحده كاف^٤ . وجاء في القانون ٣٣ لمجمع تشالون (Chalon) في سنة ٨١٣ : « ان البعض يؤكدون اننا يجب ان نمتزف بخطايانا لله وحده . وآخرون يقولون انهم يجب ان يعترفوا للكاهن ، واتباع ابي من الاسلوبين لا يخلو من فائدة عظيمة في الكنيسة المقدسة . فالاعتراف لله يظهر الخطايا . ولكن الاعتراف امام الكاهن يعلمنا كيف يجب ان نتطهر من خطايانا^٤ . وكان من هذا الرأي ايضاً بطرس لومبارد^٤ .

القانون ١٢

ان الذين دعتهم النعمة واطهروا حماسة بادية الامر فنبذوا مناطقهم العسكرية ولكنهم ما لبثوا ان رجعوا كالكلاب الى قبيهم ، حتى ان البعض منهم استرجعوا بالاموال والهدايا وظائفهم العسكرية ، فامثال هؤلاء بعد بقائهم ثلاث سنوات مع السامعين يجب ان يصرفوا عشر سنوات مع الراكعين ثم يدقق في امتحان ارادتهم وعزمهم ونوع ندامتهم . فالذين يبرهنون ان ارتدادهم لم يكن ادعاءً بل هو ارتداد صادق بما يرافقه من ادلة خشية ودموع

1 - Thomassin . Ancienne et Nouvelle Discipline de L'Eglise . I . Liv . II .

2 - Thomassin . Liv . II Chap . vii & xiii .

3 - Addis and Arnold , A Catholic Dictionary , Sacrament of Penance .

4 - Peter Lombard . In Sentent . Lib . iv . dist . xvij .

ومواظبة على الاعمال الصالحة يجوز السماح لهم ، بعد انتهاء مدتهم كسامعين ، بان يشتركوا في الصلوات ، وللأسقف بعد ذلك ان يتخذ خطة اوفر لينا ورأفة . اما الذين يظهرون عدم المبالاة ويظنون ان تظاهرم بالحضور الى الكنيسة برهان كاف على صدق ارتدادهم فيجب ان يتموا مدة القصاص المينة لامثالهم بكاملها . انقيرة ٢ و ٥ و ٧ ، اللاذقية ١ و ٢ ، باسيلوس ٢ و ٣ و ٦٤ ، غريغوريوس النيسمي ٤ و ٥ و ٧ و ٨ ، بطرس ٩ و ١١ .

هذه الحرب امسى مجاهداً في نصره الوثنية فكان يُعدّ من الساقطين وان لم ييحد المسيحية فعلا. اما الذي يكون قد اعتزل الخدمة العسكرية (وطرح عنه النطاق الذي يرمز اليها) ثم تراجع ووصل به الامر الى ان يرشو بالمال والهدايا ليضمن رجوعه الى الخدمة لما توفره لصاحبها من الامتيازات فهو من باب اولي يجب ان يحصى مع الساقطين. ويجب الانسى ان ليكينوس كان على ما روى افسايوس وزونارس يتطلب من جنوده اعلاناً رسمياً بمحودم لذهبهم ويرغمهم على الاشتراك في تقديم الذبائح للاوثان في المسكرات . وكان يصرف من الخدمة كل من يابى القيام بذلك.

برايت

ان هذا القانون (الوارد في مجموعة بريسكه وفي النص الايسيدوري كجزء من القانون ١١) قد سنّ لحالات نشأت في القسم الشرقي بسبب تملك ليكينوس الذي عزم على تطهير الجيش من كل مسيحي غير ، فأمر كل الضباط المسيحيين ان يذبحوا للالهة والاعوقبوا بالطرده من

خلاصة قديمة للقانون ١٢

ان الذين احتملوا الاضطهاد وناضلوا ثم استسلموا للشر وعادوا الى الجيش ليفصلوا عن الكنيسة عشر سنوات. وتجب مراقبة كل شخص للتحقق من نوع ندامته. والتائب الذي يبدي غيرة واخلاصاً في اتمام ما فرض عليه فعلى الاسقف ان يتلطف بمعاملته ولا يبقى قاسياً عديم الاكتراث .

لامبرت

ان اساءة استعمال السلطة التي منحها هذا القانون ، اي التساهل واللين في تنفيذ قصاص التوبة في ظروف خاصة ، قد برزت في منح الغفرانات مقابل رشى مالية .

هيفيله

ان ليكينوس في معاركة الاخيرة مع قسطنطين اتخذ جانب الدفاع عن الوثنية فأمست النتيجة النهائية في الحرب ليس مجرد انتصار احد المتنافسين على السلطة بل فوز او اندحار احدى الديانتين المسيحية او الوثنية . وهكذا فالمسيحي الذي كان يجاهد في جانب ليكينوس في

الجيش . ويجب ان نشير هنا الى ان خدمة الجندي نفسها لم تكن تحسب مما يناقض تعاليم المسيحية . ويكفي ان تقدم مثل القائد كرنيليوس وقصة فرقة الرعد عن وجود جنود مسيحيين في جيش ماركوس اوريليوس . على ان ما كان يضاف الى واجبات هذه الخدمة مما لاصلة له بها هو الذي حمل الجنود المسيحيين على اتخاذ موقف خاص ، كما حدث عندما اعترض على ارتقاء مارينيوس الى رتبة قائد مئة لانه لا يذبح للالهة (افسايوس ٧ : ١٥) . أخذ بعض افراد من المسيحيين برأي مكسميليان الشهيد الذي رفض كل الرقص الانحراط في الجندي على الرغم من وجود بعض المسيحيين في الجيش . ويقول بنهما : « ان القوانين القديمة لم تقل بان الجندي كدعوة هي مخالفة للشريعة . وليس هناك ، على ما اعتقد ، حادثة رفض فيها قبول شخص او تعميده لمجرد انه كان جندياً الا اذا رافق خدمته هذه عمل مخالف للشريعة كعبادة الاصنام ونحوها مما يجعل قبول هذه الدعوة خطيئة . وبعد انتصار قسطنطين في الغرب قطع مجمع ارس من الشركة في الكنيسة الذين طرحوا وقت السلم سلاحهم (القانون ٢) . هذا وقد ثبت بعض الضباط المسيحيين في بادىء الامر ولم يسقطوا في التجربة التي فرضها عليهم ليكنيوس . فقد دعتهم النعمة الى تضحية

شخصية وبرهنوا عن غيرتهم ملبيين دافعا الهياً ومستسلمين الى دعوة اشرف ، فطرحوا عنهم مناطقهم التي كانت شعار وظائفهم في الجيش . على ان غيرة كثيرين منهم كانت وليدة ساعتها ، فما لبثوا ان عدلوا عن عزمهم واذا بهم يظهرون حقيقة لها علاقة بالاخلاق الفاضلة وهي ان العمل بما يوحيه التفكير الطويل لا يكون دائماً في جانب الصواب . فأخذوا يقومون بحاولات غير لائقة ويسترجعون بالرشى احياناً ما تخلوا عنه مشرفين . ووصف المجمع عملهم بلغة مجازية قد يكون استعارها من قول بطرس الرسول « تم فيهم المثل الصادق قد عاد الكلب الى قيئه والخنزيرة المغتسلة الى متمرغ الحمأة » (٢ بط ٢ : ٢٢) . على انه لا حاجة الى القول ان المجمع لم يعن بما قال ان الانحراط في الجندي بحد نفسه امر منكر . اما الذين عادوا من امثال من ذكرنا فقد صدر الامر بان يقضوا ثلاث سنوات مع السامعين . وفي ثناء ذلك يدقق في الفحص عن صدق توبتهم لان المجمع كان مصمماً على ان يكون التأديب عملاً اخلاقياً بحتاً وان يحول دون انتهاء امره الى شكل رسمي رتيب . فاذا اظهر التائبون رجوعهم عن الضلال بالاعمال ، لا بالمظاهر الخارجية ، بل بالدموع الحارة والانزعاج النفسي والصبر والاعمال الصالحة من الاحسان الى الفقراء ومساعدة الارامل والايتام ، على قدر الطاقة

يأكلون من ذبائح الاوثان كأن ذلك لا يحسب عليهم من الخطايا . وقد يظن من هم على مثال هؤلاء ان مجرد دخولهم الى الكنيسة او وقوفهم في النارنكس مع السامعين كافٍ ليكونوا في مصف التائبين المقبولين، في حين ان سلوكهم خارج الكنيسة لم يبرهن عن اخلاص وانسحاق قلب. ففي مثل هذه الحال ليس هناك ما يميز للاسقف ان يختصر مدة توبتهم لانهم ليسوا في الحقيقة على استعداد للاستفادة من التساهل.

(كما يقول زونارس) يكون من الحكمة اذ ذاك قبولهم للاشتراك في الصلوات مع السماح للاسقف بان يتخذ بعد التبصر خطة الرأفة بهم وقبولهم في شركة الاسرار المقدسة . وقد اذن بمثل هذه السلطة للاسقف في القانون الخامس لمجمع انقيرة والقانون ١٦ لمجمع خلقيدونية . وذكرها القديس باسيليوس في رسالته (٢١٧) . على ان البعض ممن سقطوا قد يستخفون بالجرم الذي ارتكبوه، على مثال الذين ذكرهم القانون الرابع لمجمع انقيرة. اذ كانوا

القانون ١٣

انه فيما يختص بالمتضررين فالقانون القديم لا يزال معمولاً به اعني اذا اشرف شخص على الموت فيجب ألا يحرم الزاد الاخير الذي لا غنى عنه . اما اذا عادت اليه صحته وكان قد منح الشركة حين قطع الامل من حياته فليقف مع صف المشتركين في الصلوات لا غير . وعلى الاجمال اذا احتضر شخص وطلب ان يناول القربان فليمنحه الاسقف سؤاله بعد الفحص .

ايضاً لسر الشكر . لانه لا يمكن ان ينكر ان المؤمنين في الاجيال الاولى كانوا ينتظرون سر الشكر كمكافأة على الكمال المسيحي وكالتهم الاخير للرجاء والخلص . ولهذا السبب كان في بدء حياة المرء يناول الطفل سر الشكر بعد اتمام سري المعمودية والمسحة . وفي نهاية الحياة كان سر الشكر يتلو سر التوبة (المصالحة) ومسحة الزيت المقدس . ولذلك دعى سر الشكر بحق « الزاد الاخير » . فضلا عن انه كان يعتبر

خلاصة قديمة للقانون ١٣

المتضررون يجب ان يُناولوا واذا شفي احدهم بعد ذلك فليقف مع المشتركين في الصلاة .

فان اسين

لا ينكر ان القدماء لم يتخذوا كلمة الزاد بمعنى سر الشكر الذي يناول للمتضرر . بل بمعنى المصالحة والندامة وكل ما يؤهل الشخص الى موت هادىء هنيء. ولكن مع كل هذا فقد شاع استعمالها

ضرورياً بنوع خاص للتائب ليعود بواسطته الى المصالحة مع الكنيسة . ولا يشعر بالسلام التام الا بعد منح سر الشكر . وكل من بلسامون وزونارس يرى في هذا القانون المعنى الذي فهمته انا . وهكذا فهمه يوسف المصري الذي وضع له في ترجمته العربية العنوان التالي : « فيما يختص بمن قطع من الشركة او ارتكب خطيئة ميمنة ويرغب في ان يمنح سر الشكر » .

جريدة المنار

كتب ديونيسيوس الاسكندري في رسالته الى فابوس ان شيخاً مؤمناً كان

قدم عبادة للاوثان، مرض مرضاً ثقيلاً ولبث ثلاثة ايام غائباً عن الرشد. ولما افاق قليلا في اليوم الرابع استدعى ابن اخيه وطلب منه ان يأتيه بكاهن. فتوجه الفتى ليلاً ووجد الكاهن مريضاً لا يستطيع مرافقته . وبما اني كنت موعزاً للكهننة ان يسمحوا بمناولة من هم في خطر الموت اذا طلبوا ذلك متوسلين لينتقلوا من هذه الحياة برجاء صالح فقد اعطى الكاهن الفتى جزءاً من الخبز المقدس واوصاه ان يبلّته ويلقّمه لقمة . ففعل كذلك وبعد ان تناول عمه الشيخ اسلم الروح .

مناولة المرضى برسيفال

لم تصر الكنيسة القديمة على شيء مثل اصرارها على وجوب تناول سر الشكر المقدس بالفم. اما المناولة الروحية التي ورد الحديث عنها بعد ذلك فهي غير ما كانت تراه الكنيسة في الاجيال الاولى . فقد كانت الحياة الابدية عند المسيحيين تتوقف على تناول الشخص المريض بنعمة « الزاد الاخير لهذه السفرة » قبل ان يموت . وليس من برهان على خطورة هذه القضية اعظم من هذا القانون (١٣) . فهو يسمح بصرف النظر عن كل القوانين الصارمة المتعددة في شأن التوبة العلنية عندما تمس الحاجة الى تشديد النفس وتشجيعها في ساعات اقامتها الاخيرة على الارض .

وقد يكون من المحتمل ان الاسرار المقدسة كانت تقدس في تلك الازمنة الاولى امام المريض . ولكن الحوادث من هذا النوع كانت حتى في تلك الايام نادرة وليس لدينا شهادة واضحة في شأنها . وكان السباح بذلك يعد تلطفاً خاصاً بمتأزراً . فان اقامة القداس في احد المنازل الخاصة كانت ولا تزال ممنوعة حتى يومنا هذا في الكنيستين الشرقية والغربية .

وهكذا تولدت عن الحاجة الى مناولة المرضى المدنفين من الخبز والحمر (الجسد والدم

الطاهرين) خطة ممارسة حفظها هذه الغاية منذ نشأة الكنيسة كما يدل على ذلك ما وصل
اليانا من الصكوك التاريخية .

فقد كتب الشهيد بوسطينيوس بعد نحو نصف قرن من موت القديس يوحنا فذكر ان
الشمامسة كانوا يناولون كل واحد من الحاضرين . وكانوا يحملون الخبز والخمر والماء بعد
مباركتها الى الغائبين (دفاعه ١ : ٦٥) .

ويحدثنا ترتليانوس عن امرأة كان زوجها وثنياً فاذا ن لها بان تحفظ في بيتها اجزاء من
الاسرار المقدسة لتتناول منها جزءاً كل صباح قبل الطعام . واخبرنا القديس كبريانوس في
مقالته عن الساقطين التي كتبها في سنة ٢٥١ ان امرأة جرّبت ان تفتح علبة الذخيرة
المقدسة بيدين غير مستحقتين فارتدت لا تجسر ان تلمس الاسرار الطاهرة لان ناراً كانت
تنبعث منها .

يستحيل ان نعين بكل دقة التاريخ الذي شرعت فيه الكنيسة تذخر الاسرار المقدسة
على الدوام لمناولة المرضى . ولكننا على ثقة ان ذلك بدأ قبل نهاية القرن الرابع . واهم
برهان على هذا نجده في الوصف المثير الذي صور به القديس يوحنا الذهبي الفم الهياج العظيم
الذي ثار في القسطنطينية في سنة ٤٠٣ عندما اندفع الجنود هاجمين الى حيث تحفظ الذخيرة
المقدسة وشاهدوا ما هنالك واذا بدم المسيح الكلي القداسة يتدفق على ثيابهم^١ . فيفهم
من هذا ان الاسرار المقدسة كانت تحفظ في تلك الكنيسة بالشكلين ، الخبز والخمر ، الجسد
والدم وكل من الشكلين محفوظ على حدة .

على انه لا يمكننا ان نقول متيقنين ان عادة حفظ الاسرار المقدسة هكذا كانت شائعة
في ذلك العصر . ولا شك في انه حتى في القرون الاولى كان هذا السر يعطى في حالات
نادرة تحت شكل واحد ، اي تحت شكل الخبز وحده . واذا كان المريض لا يستطيع
ان يبلع كان يعطى تحت شكل الخمر وحده . وكان البعض يناولون هذا السر المقدس بغمس
جزء من شكل الخبز في الخمر ومناولة السر تحت الشكلين ، وهي الطريقة المتبعة في الشرق .
وليس هذا عند مناولة الشخص من الاسرار المذخرة فحسب بل عند مناولة المؤمنين ايضاً
في نهاية القداس الالهي من الاسرار التي تم تقديسها في ذلك اليوم . واول ما ورد ذكر
غمس الخبز في الخمر في الغرب كان في قرطاجة في القرن الخامس . والمعروف انه في القرن

1 - Chrys. Ep. ad. Innoc. Sec. 3.

السابع كان تمارس الحطة ذاتها . وفي القرن الثاني عشر شاع استعمال مناولة المؤمنين تحت شكل الخبز وحده ومنع الكاس بتاتا عن المؤمنين في الغرب .

وكانت الذخيرة المقدسة ، الاسرار الطاهرة ، تحفظ عادة في الكنيسة نفسها . هكذا كان الامر في افريقية منذ القرن الرابع للمسيح على ما يشهد العالم سكودامورا^١ . ولا يقصد من حفظ الاسرار الطاهرة في الكنيسة الشرقية الا استعمالها عند الحاجة لمناولة المؤمنين منها .

القانون ١٤

انه فيما يختص بالموعوظين الذين سقطوا قد حدد المجمع الكبير المقدس ان يقيموا ثلاث سنوات سامعين وبعدها يعودون الى الصلاة مع الموعوظين . (قيصرية الجديدة ٥ ، باسيلوس ٢٠ ، تيموثاوس ٦) .

ويختلف العلماء في مسألة وجود قسم ثالث او رابع من الموعوظين . فبنفهام والكردينال بونا وان اختلفا في بعض النقاط فقد اتفقا رأيا بوجود اكثر من نوعين من الموعوظين . فالصف الاول ، حسب رأي بنفهام ، يتألف من الذين لم يسمح لهم بعد بالدخول الى الكنيسة ، على ان اثبات وجود هذا الصف يتوقف على تفسير قسري للقانون الخامس لمجمع قيصرية الجديدة . والادلة على وجود الصف الثاني اي السامعين ارجح . ولم يكن يؤذن للمتمين الى هذين الصنفين بان يبقوا اثناء خدمة تقديس الاسرار . وفي اعلان الامر بخروجهم الحد الفاصل بين قداس الموعوظين و قداس المؤمنين . ولم يكن يؤذن لهم بسماع دستور

خلاصة قديمة للقانون ١٤

اذ سقط موعوظ فليكن سامعا ثلاث سنوات لا غير ثم يعود الى الصلاة مع الموعوظين .

يوستلوس

كان الشعب في الكنيسة سابقا ثلاثة صفوف وهم : الموعوظون والمؤمنون والتائبون . ويظهر من متن القانون اعلاه ان الموعوظين كانوا يقسمون الى فرعين احدهما الذين سمعوا كلمة الله ورغبوا في ان يصيروا مسيحيين ولكنهم لم يطلبوا المعمودية بعد وهم « السامعون » ، والقسم الآخر هم الذين قضوا مدة طويلة في سماع البشارة واطهروا رغبتهم في قبول الاستنارة وهم « المستحقون » .

1 - Scudamore's Notitia Eucharistica .

الايان او الصلاة الربية. ويذكر الكتاب الذين اعتادوا ان يعددوا انواعاً اخرى من الموعوظين صفاً آخر باسم الراكعين وهم اشبه باحد صفوف التائبين .

وكتب احدهم عن الموعوظين في القاموس المسيحي ما يأتي : بعد ان يجتاز الموعوظون كل هذه الدرجات بالدروس المخصصة لها يقدمون اسماءهم طالبين المعمودية وهؤلاء يقال لهم المستعدون . وهذا يتم عادة في بدء الصوم الاربعتيني. والدروس التي تعطى لهم كل مدة الصوم هي اتم واشمل في موضوعها وفحواها . وتفسر لهم بنوع اخص مواد دستور الايمان وطبيعة الاسرار المقدسة ونظام السلوك والتأديب في الكنيسة. وفي اثناء الاربعتين يوماً هذه يفحص عن سيرة كل منهم واخلاقه فحصاً خاصاً مدققاً . وهم يقضون الوقت

كله في الصوم والسهر والصلاة. وكان يطلب من المتزوجين منهم ان يلازموا الامسك التام ، فالذين ينجحون في اجتياز هذا الامتحان الشاق يدعون الكاملين او المختارين وتدعوهم الكنيسة الشرقية المستنيرين اشارة الى ماسيكونون عليه بعد قبولهم سر المعمودية . وتسجل اسماءهم في سجل الكنيسة. وقبل ان يتم عمادهم ببضعة ايام يتعلمون دستور الايمان والصلاة الربية. على ان ادوار تسجيلهم لاتقع في كل الكنائس في وقت واحد. ففي اورشليم كان تسجيلهم يتم في الاحد الثاني من الصوم (كيرلس عظاته في التعليم المسيحي ٣). وكان التسجيل في كنائس افريقية في الاحد الرابع (اوغسطين عظة ٢١٧). فيطرح الموعوظون اسماءهم القديمة من وثنية او يهودية ويتخذون اسماءً مسيحية (سقراط ٧ : ٢١) .

القانون ١٥

انه بسبب ما ينشأ من الخلاف والتشويش البالغين قد استحسنا منع العادة التي شاعت في بعض الاماكن المخالفة للقانون الرسولي فلا يسمح بعد الآن لاسقف او قس او شماس ان ينتقل من مدينة الى اخرى . واذا حاول احد الكليركيين ، بعد صدور امر المجمع هذا ، القيام بعمل من هذا النوع واصراً على المخالفة فكل ما يقوم به يعد لغواً باطلاً ، واما هو فيجب ان يعود الى الكنيسة التي اختير لخدمتها اسقفاً كان او قساً . (الرسل ١٤ و ١٥ ، الرابع ٥ و ٦ ، السادس ١٨ ، انطاكية ٣ و ٢١ ، سرديقية ١ و ١٦ ، قرطاجة ٥٧) .

الانتقال من مدينة الى مدينة ، بل يجب ارجاع كل واحد منهم ، اذا حاول ذلك ، الى

خلاصة قديمة للقانون ١٥
لا يجوز لاسقف او قس او شماس

الكنيسة التي سيم لخدمتها .

هيفيله

ان الكنيسة منذ نشأتها كانت قدمنت نقل اسقف او قس او شماس من كنيسة الى اخرى . ومع ذلك فقد جرت تنقلات عديدة حتى انه في المجمع النيقاوي الاول نفسه وجد عدد من الاساقفة المشهورين الذين تركوا ابرشياتهم وانتقلوا الى غيرها مثل افسابيوس اسقف نيقوميديه ؛ فقد كان قبلاً اسقفاً على بيريئس (بيروت) ، وافسطاثيوس اسقف انطاكية كان قبلاً اسقفاً على بيروا (حلب) في سورية ، قرأى مجمع نيقية انه من الواجب ان تمنع مثل هذه التنقلات في المستقبل وان يعلن ان كل انتقال يتم هو غير قانوني . واهم ما دعاه الى هذا المنع ما كان ينشأ من خصومات وشواذات على اثر الانتقال من مركز الى

آخر . ولو لم يحدث شيء من هذه المشاكل ففكرة الايمان نفسها بان العلاقة بين الاكليريكي وكنيسته التي سيم لخدمتها تشبه عقد زواج مقدس سري بينها مما لا يجوز اي انفصال او استبدال . وفي سنة ٣٤١ جدد مجمع انطاكية في قانونه الحادي والعشرين هذا المنع الذي صدر في مجمع نيقية . على ان مصلحة الكنيسة كانت تدعو في غالب الاحيان الى السماح باجراء عمل مستثنى كما حدث في قضية القديس يوحنا الذهبي الفم . وقد تضاعفت هذه الاستثناءات حالا بعد انمقاد مجمع نيقية ففي سنة ٣٨٢ اعتبر القديس غريغوريوس ان هذه الشريعة صارت فعلاً كأنها ملغاة . اما في الكنيسة الغربية فكانت هذه الشريعة مرعية باوفر صرامة . حتى ان البابا داماسوس معاصر القديس غريغوريوس صرح جازماً بأنه من مؤيدي الشريعة كما وضعها مجمع نيقية .

في نقل الاساقفة وانتقلهم

برسيغال

لم يتفق ان نظاماً من انظمة الكنيسة انقلب رأساً على عقب كما حدث في النظام الذي حظّر فيه انتقال اسقف من كرسي الى كرسي آخر . ومن الاسباب التي بني عليها هذا المنع ان الطمع والطموح هما الدافع الى هذه التنقلات واذا جرى التساهل في تنفيذ القانون كان ذلك باعثاً على اغراء اساقفة الابريشيات الصغيرة ، فيتوسلون الى تحقيق مطامعهم بمؤااة ومالأة ذوي المقام في الابريشيات الغنية الكبيرة . اما القديس غريغوريوس فقد اورد سبباً آخر روحياً لمدم جواز الانتقال وهو ان الابريشية هي عروس الاسقف فاذا هجرها وانتقل الى ابرشية اخرى كان عمله طلاقاً غير جائز شرعاً . والقانون ال ١٤ من قوانين الرسل لا

يمنع انتقال الاسقف منماً مطلقاً بل يأذن به لسبب معقول . ومع ان مجمع نيقية كان في قانونه اشد صرامة حسب نصه لانه يمنع الانتقال مها كانت الاسباب فقد وافق هذا المجمع نفسه على انتقال احد الاساقفة . ولا سبيل الى الشك في ان ام اسباب استفتاء القديس غريغوريوس النزيبي من رئاسة المجمع القسطنطيني الاول كان لانتقاله من كرسيه المنصور ساسيمه (لا نزيب كيقول سقراطوايرونيموس) الى كرسي القسطنطينية المدينة الامبراطورية .

ويظهر من قوانين بعض المجمع المكانية ، ولا سيما مجمي قرطاج الثالث والرابع ، انه على الرغم من اوامر المجمع والبابوات قد تم انتقال عدة اساقفة برخصة من المجمع المكانية وبدون موافقة البابا . وان هذه السلطة كانت من الضعف بحيث انها كانت اغلب الاحيان تطلب من السلطة الزمنية ان تساعدوا لتنفيذ اوامرها .

وما جرى من طرح امثال هذه القضية على المجمع لاصدار حكمه بشأنها كان مستنداً الى القانون ١٤ من قوانين الرسل . وهكذا تم نقل الكسندروس من كبادوكية الى اورشليم وقيل ان هذا النقل قد تم عملاً بوحى سماوي .

وما يدعونا الى التأمل ان قانون مجمع نيقية لا يمنع المجمع المكانية من نقل الاساقفة ولكنه يمنع الاساقفة من التنقل حسب اهوائهم . وكانت هذه هي القاعدة المتبعة في الشرق والغرب لعدة قرون . وقد حاول الكتاب الباباويون ان يبرهنوا ان النقل ، على الاقل من الكراسي الرئيسية ، يحتاج الى موافقة البابا .

اما توماسينوس احد علماء الكنيسة الكاثوليكية الرومانية ، فيعترف بصراحة انه قد جرت في فرنسا واسبانية وانكلترة حتى القرن التاسع تنقلات باتفاق الاساقفة والملوك وبدون استشارة البابا . ولكن عندما انتقل انتيوس ، مدفوعاً بطموحه الشخصي ، من ابرشية ترازونث الى كرسي القسطنطينية هب ارباب الكهنوت في تلك المدينة واحتجوا على هذا للبابا ومثلهم بطريركا انطاكية واورشليم فكانت نتيجة هذه الاحتجاجات ان سمح الامبراطور يوستينيانوس بخلع انتيوس .

ويميز بلسامون بين ثلاثة انواع من نقل الاساقفة او انتقالهم . فالاول اذا ارغم اسقف مشهور بالعلم والتقوى على الانتقال من ابرشية صغيرة الى ابرشية كبيرة ليتمكن من تأدية خدمة اعظم واجل للكنيسة . ومن هذا النوع كان نقل القديس غريغوريوس النزيبي من ساسيمه الى القسطنطينية . والنوع الثاني عندما ينقل اسقف من ابرشية انحط شأنها على اثر الغزوات والحروب الى ابرشية شاغرة . والنوع الثالث عندما ينتم اسقف ، صاحب ابرشية

او لا ابرشية له، وجود ابرشية شاغرة فينتقل اليها من عند نفسه . وهذا النوع الثالث هو الذي حظره مجمع سرديقية وفرض على المخالف عقوبة صارمة . ولا نجد في كل هذه الانواع الثلاثة ذكراً لتدخل السلطة الملكية .

على ان ديمتريوس خوماتينوس، رئيس اساقفة تسالونيكية، قال في اجوبته الى كاباسيلاس، رئيس اساقفة ذيراشيون، في هذا الموضوع ما يأتي¹ : ان الاسقف الذي تم انتخابه وثبت وكان على اهبة ان يسام وينصب على ابرشية معينة قد يرغم بموجب امر امبراطوري على استلام مهام ابرشية اخرى اهم واكبر من الابرشية التي انتخب لرعايتها اذ تكون خدمته في هذه اجزل نفعاً للشعب بما لا يقاس. وهكذا نقرأ في كتاب الشريعة الشرقية: «اذا رأى المتروبوليت مع مجمه، رغبة منهم في خدمة مصلحة جديدة باهتمامهم ولسبب مشروع، ان يأذنوا في نقل اسقف فلا يتعدى ذلك حدود سلطتهم وذلك لخير النفوس وحسن تدبير مصالح الكنيسة». وهذا ما تقرر في مجمع عقد برئاسة مانويل بطريرك القسطنطينية وبحضور نواب الامبراطور .

ونجد مثل هذا الحادث تماماً في جواب صدره مجمع عقد برئاسة البطريرك ميخائيل جاء فيه ان نقل الاسقف من ابرشية الى ابرشية لا يحتاج الا الى اذن المتروبوليت او اعلى سلطة في الابرشية. اما في هذه الايام فقد امسى نقل الاساقفة من ابرشية الى اخرى القاعدة المتبعة في الشرق والغرب بعد ان كان ذلك محصوراً في حوادث شاذة .

وقد يبع صوت سيمان رئيس اساقفة تسالونيكية وهو يعترض عبثاً على تدخل السلطة المدنية في نقل الاساقفة من ابرشياتهم بصورة متتابعة . وقد كان ملوك القسطنطينية في اغلب الاحيان السادة المطلقين اليد في اختيار الاساقفة وفي نقلهم . وخلاصة القول على ما كتب توماسينوس: «اننا ملازمون على الاقل ان نستنتج ان نقل الاساقفة لم يكن مستطاعاً بدون موافقة الامبراطور ولا سيما عندما تدعو الحاجة الى ملء الكرسي الشاغر في القسطنطينية» .

ثم يستطرد هذا العالم قائلاً : «قد جرت العادة في ان يختار اسقف او رئيس اساقفة احدى المدن لاعتلاء العرش البطريركي في عاصمة المملكة . وطالما استعمل ملوك انكلترة هذه السلطة نفسها في تعيينهم احد اساقفة الابرشيات ليملاً كرسي رئيس اساقفة كاتربري» .

1 - Demetrius Chomatenus to Cabasilas of Durazzo .

اما في الغرب فقد اعترض الكريدينال بيلارمين على العادة الشائعة في نقل الاساقفة ورفع احتجاجه الى سيده البابا اقليمس الثامن مذكراً اياه بمخالفة ذلك للقوانين ولتقليد الكنيسة القديم ما لم تدع الضرورة القصوى الى ذلك مراعاة لمصلحة الكنيسة . وقد وافقه البابا على بياناته كلها ووعد بانه هو نفسه لن يقوم بشيء من هذا النوع الا عن اضطرار وسيحمل الامراء على التقييد بالخطوة ذاتها .^١

القانون ١٦

اي قس او اي شماس او اي اكليريكي (وفي المنار : او سائر المدودين قانونيين) يغامر بدون ان يضع خوف الله امام عينيه او يراعي قوانين الكنيسة فيترك كنيسته لا يجوز قبوله على الاطلاق في كنيسة اخرى ، بل يجب ان يرغم على الرجوع الى رعيته واذا اصر على غيه فيجب قطعه من الشركة . واذا تجاسر احد ، بطريقة خفية ، ان يختطف شخصاً من ليسوا تحت سلطته ويشرطه في كنيسته بدون رخصة من اسقفه واطهر اسمه مسجلاً في عداد اكيروسه فلتكن السيامة باطلة . (الرسل ١٥ و ١٦ ، السادس ١٨) .

بلسامون

انه من الصواب الا يسمح لاكليريكي بان ينتقل من مدينة الى مدينة ، او يغير مكان اقامته القانوني ، بدون رسالة تصريف من اسقفه الذي سامه . واي اكليريكي اقدم على ذلك واستدعاه اسقفه ليعود الى محرسه ولم يقتنع يقطع من الشركة اي لا يسمح له

خلاصة قديمة للقانون ١٦

القسوس والشمامسة الذين يهجرون كنائسهم لا يسوغ قبولهم في كنيسة اخرى . بل يجب ان يعودوا الى رعاياهم . واذا قام اسقف بسيامة شخص ينتمي الى ابرشية اخرى بدون رضى اسقفه فالسيامة يجب ان تلغى .

١ - بعد ان ترجمنا المقال اعلاه ، وبكل امانة ، نرى من اللازم ان نبين هنا ان املاء الكرومي البطريركية الرئيسية كرومي ، مطرانيات الكنائس المستقلة لا يتم في هذه المصوّر الاخرة الا بانتخاب احد الاساقفة او رؤساء الاساقفة العاملين في ابرشياتهم والذين يتألف منهم المجمع الذي يدبر شؤون ذلك الكرومي او الكنيسة المستقلة حسب شرائع هذه البطريركيات والكنائس المستقلة وقوانينها ، وهي صريحة في حصرها بانتخاب بطريرك او مقروبوليت الكرومي الرئيس من احد اعضاء المجمع ، اي من اساقفة ابرشيات تلك الكنيسة الذين مضى على كل منهم مدة معينة في الرعاية . وهكذا لا مندوحة بحسب هذا التدبير من نقل احد الاساقفة او رؤساء الاساقفة من كرسيه للكرسي البطريرك او المقروبوليت .

بمشاركة غيره من الكهنة في الخدمة الالهية، (وهذا هو المراد بالقطع من الشركة في هذا القانون ولا يعني ان ذلك الكليريكي لا يجوز له ان يدخل الى الكنيسة او يتناول الاسرار المقدسة). وهذه الشريعة تتفق مع القانون ١٥ من قوانين الرسل الذي يأمر بالا يسمح لمثل ذلك الكليريكي بخدمة القداس الالهي. والقانون ١٦ من قوانين الرسل يأمر بان اي اسقف يقبل الكليريكيًا من ابرشية اخرى بدون رسالة تصريف من اسقفه يجب ان يفصل . ومعنى كل ذلك ان امين سجلات الكنيسة مفوض بان يرفض السماح

للكهنة من ابرشية اخرى ان يقدموا الذبيحة ما لم يحملوا معهم رسائل توصية وتصريف من الاسقف الذي سامهم . وبمثل هذا جاء تفسير زونارس للقانون .

جريدة المنار

يراد بالقانونيين جميع الكليريكيين لانهم يجب ان يتقيدوا كل حياتهم قولاً وعملاً بمقتضى القوانين الشريفة - قوانين الرسل والآباء والمجامع - ومثلهم الرهبان والراهبات خلافاً للعوام الذين لا ينطبق سلوكهم على القوانين .

القانون ١٧

بما ان كثيرين من انتظموا في السلك الكليريكي (وفي المنار : من المعدودين قانونيين ، وفي البيذاليون : من الذين يشملهم القانون) قد تناسوا ، عن طمع وشهوة للربح ، ما جاء في الكتاب الالهي « وفضته لم يعطها بالربا » (مز ١٤ (١٥) : ٥) . فاذا اقرضوا احداً اشترطوا عليه دفع ربح معلوم بالمتة . فالجمع الكبير المقدس يرى ان العدل يأمر بان اي كليريكي ، بعد صدور هذا القانون ، يقبل ربا على مال في معاملة مالية سرّاً او علناً كأن يطلب المبلغ كاملاً مع زيادة عليه مقدار نصفه ، او بأسلوب آخر للحصول على ربح قبيح ، فليسقط من السلك الكليريكي وليمح اسمه من اللائحة (وفي المنار والبيذاليون : وليكن اجنبياً في القانون) . (الرسل ٤٤ ، السادس ١٠ ، اللادقية ٤ ، قرطاجة ٥ و ٢٠ ، باسيليوس ٤) .

خلاصة قديمة للقانون ١٧

ان كل من يقبل ربا او يستوفي مئة وخمسين بالمتة يخلع حسب شريعة الكنيسة .

فان اسبى

على الرغم من ان القانون لا يذكر الا هذين النوعين من الربى فاذا تذكرنا

الاسباب التي حرّم الربا لاجلها يظهر لنا بكل جلاء ان كل انواع الربا محرّمة على الكليريكيين مهما كانت الظروف . ولذلك فترجمة هذا القانون التي ارسلها الشرقيون الى مجمع قرطاجة السادس لا تختلف في اي وجه عن المقصد الاساسي لوضع هذا

القانون. لانه لم يذكر في الترجمة نوعاً معيناً من انواع الربا ، ولكن العقوبة قد فرضت اجمالاً على اي اكليريكي اذا تعاطى الربا بعد صدور هذا القانون ، او اذا لجأ الى حيلة من الحيل للحصول على الربح القبيح .

شريعة العهد القديم

« لا تقرض اخاك بربى في فضة او طعام او شي آخر مما يقرض بالربى . بل الاجنبى اياه تقرض بالربى » (تث ٢٣ : ١٩ و ٢٠) .

الربى

برسيفال

ان القانونى المشهور فان اسبن يقول^١ : « ان الربى ممنوع في الشريعة الطبيعية وفي الشريعة الالهية وفي الشريعة البشرية . والدليل على المنع في الشريعة الطبيعية ، حسب مبادئها الاولى ، نجده في الرصايا العشر . فان الربى ممنوع فيها كما ان السرقة ممنوعة حسب رأي اشهر الثقات في ان السرقة هي كل ما يؤخذ من مال الغير بصورة غير جائزة . والبرهان على ان الربى هو ضد الشريعة الالهية نجده في الآيات الكتابية (خر ٢٢ : ٢٥ و تث ٢٣ : ١٩ ولوقا ٦ : ٣٤) . اما ان الربى مخالف للشريعة الانسانية فقد جاء البرهان عليه في قانون المجمع النيقاوي الاول ١٧ اذ صدر الحكم فيه بجمع اي اكليريكي يأخذ ربى . وعدة مجامع اخرى اصدرت قوانين بهذا المعنى . بل ان الوثنيين انفسهم كانوا يحرمون الربى في شرائعهم » . ثم يورد الكاتب امثلة عديدة على ذلك من التاريخ .

ولا ريب في ان فان اسبن في ما تقدم اعرب بدقة وبدون مبالغة عن الرأي الشائع عند معلمي الآداب واللاهوتيين والبابوات ومجامع الكنيسة المسيحية من القرن الاول الى القرن الخامس عشر . فكل فائدة كانت تستوفى على القروض المالية كانت ربى يحسب نوعاً من انواع السرقة والاحتيال . والذين يودون الاطلاع على تاريخ هذه المسألة بكل تفاصيلها تحيلهم الى ما كتبه بوسويه في هذا الموضوع^٢ . ففيه يجردون دفاعاً قوياً عن تعلم الكنيسة المسيحية وتقليدها في عصورها الاولى بقلم مطّلع على كل ما قيل من الوجهة الثانية .

اما شرف اختراع الشريعة الادبية الجديدة في هذه المسألة التي حولت الخطيئة الى براءة اذا لم نقل فضيلة فيعود الى يوحنا كلفن . فهو الذي قال بالتمييز بين الفائض الشرعي والربى

1 - Van Espen, Dissertatio de Usura, Art. I .

2 - Bossuet, œuvres Comp. xxxj .

المحرّم . وكان اول من كتب دفاعاً عن هذا المبدأ الجديد من ارباب السفسة الاخلاقية . وقد قاومه بشدة وعنف مارتن لوثر ودافع ميلا نكتون عن التعليم القديم ولكن ليس بمثل شدة لوثر واصراراه . اما في هذا العصر فالغرب المسيحي اجمالاً من كاثوليك وبروتستانت على السواء لا يخشون على خلاصهم في مجاراتهم كلفن بالرأي مميزين بين الفائدة الشرعية والربى المحرّم . وقد بدأ الدفاع عن هذا التعليم الجديد في الكنيسة البابوية حول بداية القرن الثامن عشر . ويؤكد الاخوان بالريني ان البابا بنديكتس الرابع عشر سمح بان تقدم له بعض الكتب التي وضعت للدفاع عن هذا المبدأ الادبي الجديد . وفي سنة ١٨٣٠ رأى مجمع الايمان المقدس بموافقة البابا بيوس الثامن ان الذين يعقدون بان تقاضي الفائدة حسب تحديد الشريعة المدنية هو عمل جائز وشرعي فلهم ملء الحرية في ذلك . على ان محاولة التوفيق بين التعليمين القديم والجديد هي محاولة خادعة ، فان الآباء القدماء نفوا بكل صراحة ان يكون للحكومة السلطة على جعل قبول الفائدة (الربى) او تعيين سعرها امراً عادلاً بحسب الشرع . وليس للقائلين بهذا التعليم الجديد الا سبيل واحد يتخذونه في الدفاع عنه وهو ان القدماء ، وان كانوا على صواب في المبدأ الاخلاقي وهو انه لا يجوز لاحد ان يختلس من جاره او يفسه او يفتن الفرصة في وقت حاجة الغير اليه للربح والاستفادة ، فقد كانوا في الواقع على جانب من الخطأ لافتراضهم ان المال غير مثمر بحد ذاته .

وفي ما يلي فقرات من مقال ممتاز نشر في قاموس المسيحية القديمة يقف القارئ فيه على آراء آباء الكنيسة في هذا الموضوع :

« على الرغم من ان احوال الفئات التجارية كانت تختلف مادياً في الشرق والغرب ، في بعض الوجوه ، فقد اتفق آباء الكنيستين شرقاً وغرباً في صراحتهم واصرارهم على اعتبار تقاضي الربى عملاً غير جائز . فمن آباء الكنيسة الشرقية نذكر اثناسيوس الكبير وباسيليوس الكبير وغريغوريوس النزينزي وغريغوريوس النيسسي وكيرلس الاورشليمي وايفانيوس ويوحنا الذهبي الفم وثيودوريطس . ونذكر من آباء الكنيسة اللاتينية ايلاري (هيلاري) اسقف بواتيه وامبروسوس وايرونيوس واوغسطينوس ولاون الكبير وكاسيودورس .»

اما قوانين المجامع المتأخرة فتختلف اختلافاً كلياً في هذا الموضوع وتدل على ميل ظاهر الى تخفيف صرامة القانون النيقاوي . فمجمع قرطاجة (٣٤٨) يامر بمنع الربى كالسابق ولكنه لا يفرض عقوبة ، واذا قوبلت طبيعة قانون هذا المجمع بصيغة قانون مجمع قرطاجة

1 - Wharton B. Marriott in Smith and Cheetham's Dict. of Christ. Antiq. (Usury).

(٤١٩) ادعى ذلك الى الظن بأنه في المدة التي انقضت بين انعقاد المجمعين كان الاكليريكيون الصغار ، اي الذين هم في الرتب الدنيا ، يتعاطون احياناً الربى المحرم . ويؤيد هذا صيغة قانون مجمع اورلينز (٥٣٨) التي قد يفهم منها ان الشامسة لم يكن محرماً عليهم اقراض المال لقاء فائدة . وفي مجمع ترولو الثاني (٦٩٢) نرى ان قد سمح بمثل هذه الحرية للاكليريكيين في الدرجات الدنيا . وبينما نرى ان القانون النيقاوي يأمر بمخلع الاكليريكي المتعاطي الربى للحال نجد ان قانون الرسل يرسم بالامخلع الاكليريكي الا اذا كان قد وبخ اولاً ولم يرتدع .

واذا بحثنا الموضوع من وجهة عامة يقودنا البحث الى الاستنتاج ان الكنيسة لم تفرض قصاصاً على العوام المرابين ، والقديس باسيليوس يقول ان من كان يتعاطى الربى يجوز قبوله في الكهنوت على شرط ان يوزع الثروة التي حصل عليها على الفقراء وان يمتنع في المستقبل عن المراهة . والقديس غريغوريوس النيسى يقول : « ان الربى لا يعد كالسرقة وتدنيس القبور والتجديف ولذلك يجوز الصفع عن مرتكبه بدون قصاص على الرغم من ورود الوصية بمنعه في الكتب المقدسة » . ولم يكن المرشح للكهنوت يسأل فيما اذا كان قد ارتكب خطيئة المراهة . وفي رسالة كتبها سيدونيوس ابوليناريوس (٢٤) يروي حادثة جرت مع صديقه مكسيموس يلوح منها انه لا بأس في قرض المال وتقاضي فائدة شرعية وان الاسقف نفسه يجوز له ان يقرض مالا على هذا الوجه ، ونرى ايضاً ان ديسيديراس ، اسقف فردون ، عندما طلب قرضاً من الملك ثيودوبرت لاسعاف ابرشيته المحتاجة وعد بدفع الاصل مع الفائدة القانونية مما يدل على ان الكنيسة الغالية كانت تعد الربى بشروط معتدلة معينة مما يجوز شرعاً . وهناك رسالة لغريغوريوس الكبير يستدل منها انه لم يكن يحسب دفع وقبول الفائدة على المال المستقرض من رجل عامي الى آخر عملاً مخالفاً للشرع . على اننا ، نجد من جهة اخرى ، في كتاب العقوبات الذي يعزى الى رئيس الاساقفة ثيودورس في نحو سنة ٦٩٠ ، ما يدل على ان الشريعة فرضت عقاباً على كل المرابين . ونجد كذلك ان القاصدين البابويين جورج وثيوفيلانتوس ، في البيان الذي قدماه للبابا اديان الاول في سنة ٧٨٧ عن المهمة التي انفذوا لاجلها الى انكلترا ، قد اعلنا انها حرما المراهة مستندين على اقوال النبي داود والقديس اوغسطينوس^١ . ثم ان المجمع التي عقدت في ماينس ورهيس وتشالون (٨١٣) واكس (٨١٦) قد وضعت قانون المنع ذاته شاملاً الاكليريكيين والعوام على السواء .^٢

1 - Haddan and Stubbs, Conc. iii . 457 .

٢- ان الفصل اعلاه كتب في آخر القرن التاسع عشر ونحن الآن في العقد السادس من القرن العشرين .

القانون ١٨

قد اتصل بالجمع الكبير المقدس ان الشمامسة في بعض المناطق والمدن يقومون بمناولة سر الشكر للقسوس في حين ان لا قانون ولا عادة يسمحان للذي لا سلطة له بان يقدم السر، ان يناول جسد المسيح للذين يقدمونه. وعلم الجمع ايضاً ان بعض الشمامسة يتناولون سر الشكر حتى قبل الاساقفة ، فلتبطل هذه المخالفات ولا يتجاوز الشمامسة حدودهم عالمين انهم كخدمة للاساقفة وادنى درجة من القسوس وليتناولوا القربان حسب النظام بعد القسوس وليقم الاسقف او احد الكهنة بناولتهم اياه . ثم ليمتنع الشمامسة عن ان يجلسوا حيث يجلس القسوس لان هذا ايضاً مخالف للقانون والترتيب . واذا رفض احد بعد صدور هذا الامر ان يطيع فليسقط من الخدمة الشمامسية . (اللاذقية ٢٠، السادس ٧).

القانون بأوفر سهولة يجب ان نذكر ان الاشارة هنا ليست للقسوس الذين قدموا القربان في ذلك اليوم على المذبح بل للذين عاونوا الاسقف في تقديمه . على ان هذا القانون لا يجرد الشمامسة من الحق في مناولة سر الشكر للعوام او للاكليركيين الصغار . ولكنه يؤنبهم على وقاحتهم وجراتهم في الدعوى ان لهم ان يناولوا القسوس الذين كانوا يساعدون الاسقف او احد الكهنة . والمخالفة الثانية ان بعض الشمامسة كانوا يمسون القرايين المقدسة قبل الاسقف

خلاصة قديمة للقانون ١٨

يجب ان يبقى الشمامسة ضمن حدودهم فلا يجوز لهم ان يناولوا سر الشكر للقسوس ولا ان يمسوه قبلهم ولا ان يجلسوا حيث يجلس القسوس لان هذا كله مخالف للنظام والقانون .

فان اسبغ

يمنع هذا القانون اربع مخالفات من قبل الشمامسة ولو بطريقة غير مباشرة . المخالفة الاولى انهم كانوا يناولون سر الشكر للقسوس . ولكي نفهم معنى هذا

واذا دققنا جيداً في درس اساليب وشرائع المعاملات المالية القانونية في الحكومات والمؤسسات التجارية والاقتصادية في هذا العصر لا نستطيع الا ان نرى الادلة البارزة على وجوب السماح بأخذ ربي معتدل كل الاعتدال لان هذا مما ادى الى اسعاف العمال وارباب الدخل المحدود في اقتناء منازلهم الخاصة وتجهيزها بكل اسباب الراحة في المعيشة وتأمين مستقبلهم ومستقبل اولادهم بما يمارسونه من تجارات مما لم يكن متيسراً لاحد منهم المتمتع به سابقاً . فضلا عن ان هذا النظام الاقتصادي والاجتماعي مكن الحكومات من تحقيق انواع كثيرة من مشاريع التضامن الاقتصادي والاجتماعي بمعنى ان منع مثل هذا النوع المقيد من المراهة يقيد الافراد ويسلبهم حق اغتنام الفرص السائحة لتحسين احوالهم المعاشية . وقد يؤدي شيوع تجريمه فعلا الى تدهور اقتصادي وازمات مالية ولا سيما لشيوع التعامل بالنقود الورقية التي تصدرها الحكومات دون النقود الذهبية او الفضية .

وخاضعين لهذه السلطة .

برسيغال

ولم يكن في ذلك التاريخ الباكر شيء جديد في عقيدة سر الشكر . فالقديس اغناطيوس، قبل ذلك بقرن ونصف، كتب ما ترجمته : « بل انظروا الى اولئك الذين يحسبون ما يتعلق بنعمة يسوع المسيح الموهوبة لنا عقيدة غريبة فما اشد مقاومتهم لفكر الله . انهم لا يبالون بالهبة ولا يعنون بالارامل او الايتام او المرضى او السجناء او الجياع او العطاش . بل يتقربون عن سر الشكر وعن الصلاة لانهم لا يؤمنون ان سر الشكر هو نفسه جسد الهنا وربنا يسوع المسيح الذي تألم لاجل خطايانا والذي اقامه الآب حسب جوده وصلاحه » .

والعالم اللاهوتي الذي اقتبسنا شيئاً من تفسيره آنفاً لم يوضح رأيه ايضاحاً شافياً . فهو يقول ان متن القانون يدل على « ان الآباء النيقاويين لم يخامرهم اقل ريب في ان المؤمن في سر الشكر يتناول جسد المسيح حقاً » . وهذا بالطبع صحيح ونجده في فحوى القانون . على ان البيان العقيدي الذي يتضمنه نص القانون ضرورة ، ان جسد المسيح هو ما يناوله القس للمؤمن . يؤمن بهذه العقيدة كل ابناء الكنيسة الجامعة واعضاء الكنيسة اللوثرية وتنكرها سائر الشيع البروتستانتية . فالكلفينيون، الذين حافظوا على قدر الامكان على التعبير

وفي النص الوارد في مجموعة ايسيدوروس لهذا القانون جاءت العبارة « يتناولون » وهذا ما تعنيه الكلمة حسب رأي بلسامون وزونارس .

ويقول القانون : « ليتناول الشمامسة القربان حسب النظام بعد القسوس ، وليقم الاسقف او الكاهن بماولتهم اياه » . ومن هذه الجملة يفهم ان بعض الشمامسة كانوا يتناولون قبل ان يتناول القسوس وهذه ثالث مخالفتهم .

اما المخالفة الرابعة والاخيرة فهي انهم كانوا يجلسون اثناء الخدمة حيث يجلس القسوس او عند المذبح المقدس كما يقول بلسامون .

وفي هذا القانون نرى اولاً ان آباء الجمع النيقاوي لم يخامرهم شك في ان المؤمن كان يتناول في سر الشكر المقدس جسد المسيح الرب حقاً . ثانياً : ان الذي قدّم في الكنيسة هو الكلمة الذي اشير الى ذبحه في العهد الجديد . ولذلك فقد شاع في التقليد المقبول في ذلك الحين ان جسد المسيح نفسه هو الذي يقدم في تلك الذبيحة . ثالثاً : انه لم يعط للكل حتى ولا للشمامسة سلطان تقديم الذبيحة بل اعطي هذا السلطان للاساقفة والقسوس لا غير . رابعاً واخيراً : انه كان في الكنيسة سلطة كهنوتية معترف بها وهي مؤلفة من الاساقفة والقسوس اما الشمامسة فكانوا خداماً معاونين

الخبز الذي ماهو الا علامة خارجية اتخذتها
العناية الالهية توكيداً لحدوث النعمة
السماوية) . ولذلك لا يمكن ان يعطى
(جسد المسيح) بواسطة الكاهن .

الكاثوليكي المعتاد ، يعتقدون ان سر جسد
المسيح اعطي في العشاء السري من قبل
الكاهن في حين ان جسد المسيح ، كما
يعلمون ، لم يكن حاضراً الا في نفس المتناول
باستحقاق (ولا علاقة له بشيء في شكل

القانون ١٩

اننا نحدد ان اتباع بولس السيمساطي اللاجئين الى الكنيسة الجامعة يجب ان تعاد
معموديتهم على كل حال . واذا كان احدهم قد احصي سابقاً مع الاكليركيين ووجد بعد
الفحص انه بلا عيب فليس له احد اساقفة الكنيسة الجامعة بعد اعادة معموديته ، ومن
وجد منهم غير مستحق فيجب ان يسقط . ولتراع هذه القاعدة في شأن الشمامسات
وكل من احصي في السلك الاكليركي عامة . ونعني بالشمامسات اللواتي توشحن بالثوب
وهن يحصين مع العوام لانهن لم ينلن سيامة . (الرسل ٤٧ ، الاول ٢ ، الثاني ٧ ، الرابع
١٥ ، السادس ٤٠ و ٩٥ ، السابع ١٥ ، الالذقية ٧ و ٨ ، قرطاجنة ١ و ٥ و ٦٤ و ١٣٥ ،
باسيليوس ٤٤) .

الحكم الذي اصدره مجمع ايرلاتيس في قانونه
الثامن : « ان من يرتد من البدعة الى
الكنيسة يطلب منه ان يتلو دستور الايمان
فاذا تبين انه عمد باسم الاب والابن والروح
القدس فلتوضع عليه اليد فقط لينال نعمة
الروح القدس . ولكنه اذا لم يذكر الثالوث
الاقديس في جوابه فليعمد » .

وكان البولسيون كما يقول القديس
اثناسيوس ، يذكرون اسم الاب والابن
والروح القدس في اتمام سر المعمودية ولكنهم
لم يكونوا يستعملون هذه الكلمات بمعناها
الحقيقي ولذلك اعتبر المجمع والقديس
اثناسيوس ان عمادتهم باطلة .

خلاصة قديمة للقانون ١٩

يجب ان تعاد معمودية اتباع بولس
السيمساطي ومن كان منهم اكليركياً وهو
بلا عيب فليس والاسقط . اما
الشمامسات اللواتي شردن فبا انهن لم ينلن
سيامة فيعاملن كالعوام .

هيفيله

يشير هذا القانون الى الذين تبعوا تعليم
بولس السيمساطي ، الذي كان يعلم ضد
التثليث وقد صار نحو سنة ٢٦٠ اسقفاً على
انطاكية واسقطه مجمع عقد في سنة ٢٦٩ .
وقد طبق عليه مجمع نيقية بسبب بدعته

الببذاليون

اعتقاد اليهود وينكر مجدفاً سر تدبير التجسد الخلاصي كما يقول ثيودوريطس . وكان مع صاباليوس ومركلوس يعتقدون ان المسيح لم يكن سوى كائن بشري وهم ينكرون لاهوته . وفي سنة ٢٧٢ اسقطه مجمع مكاني عقد في انطاكية وابسله (اما هيفيله كما رأينا اعلاه فيقول ان المجمع الذي اسقطه عقد في سنة ٢٦٩) . اما شيعة المانيين فقد تغير اسمها وصار اتباعها حسب قول كدريونوس وبلاستارس وبلسامون ينسبون الى بولس هذا فيدعون بوليسين او سميساطيين .

نشأ بولس هذا في مدينة ساموساطة بين النهرين قرب الفرات فدعي السميساطي ولكنه لم يكن اسقفاً على تلك المدينة كما توهم بلسامون وغيره من المفسرين . وكانت امه من الشيعة المانية وتدعى كالينيكه وصار اسقفاً على انطاكية بعد موت ديمتريانوس في سنة ٢٦٠ (افسابيوس ٧ : ٢٧) . وقد انكر مثل صاباليوس اقنوم الابن واقنوم الروح القدس حاسباً الله شخصاً واحداً مع كلمته كالانسان الذي يعد مع عقله شخصاً واحداً . وكان كما يقول ابيفانيوس يعتقد

الشماسات في العصور الاولى

برسيفال

يظن البعض ان الشماسات في الكنيسة في عصورها الاولى نشأن منذ عهد الرسل . وان القديس بولس يشير اليهن في رسالته الى رومية (١٦ : ١) اذ يذكر فيسي كأنها شماسة في كنيسة كنكرية . وقد زعموا ان الارامل المشار اليهن في (١ تيمو ٥ : ٩) قد يكن من الشماسات وهذا لا يبعد عن الاحتمال لان السن المعين لقبول النساء في الخدمة كان ستين سنة على ما قال ترتليانوس ولكن مجمع خلقيدونية خفضه بعد قرنين الى الاربعين . ويظهر ان الارامل اللواتي يذكرهن القديس بولس كن من اللواتي نذرن العفة اذ قيل عنهن بصراحة : اذا تزوجن « فالقضاء عليهن لانهن نقضن العهد الاول » (١ تيمو ٥ : ١٢) . وما يميز الشماسات عن فئة اخرى من النساء المحتاجات انهن كن ينذرن العفة الدائمة . فالدستور الرسولي يقول ان الشماسة يجب ان تكون عذراء طاهرة او ارملة . وقال كاتب المقالة عن الشماسات في قاموس المسيحية القديمة : « انه من الامور الواضحة ان سيامة الشماسة كانت تتضمن نذر العزوبة » . وقانون مجمع خلقيدونية (١٥) هو صدى لما جاء في اقوال بولس الرسول : « لا يجوز ان تنال امرأة وضع اليد لتصير شماسة وهي دون الاربعين من عمرها وقبل اجراء فحص دقيق . واذا احتقرت نعمة الله بعد وضع اليد عليها وخدمتها

مدة كشاشة فسلمت نفسها للزواج فلتبس مع الرجل الذي تزوجها». وقد مضت الشريعة المدنية الى ابعاد من ذلك فان شرائع بوستنيانوس تعاقب المخالفين والمخالفات بمصادرة الاموال والاعدام. وفي صلاة الخدمة القديمة، في وضع اليد على الشاشة، طلبت يسأل فيها العون لها لتتمكن من المحافظة على الامساك والعفة .

وكان اهم اعمال الشماسات مساعدة الاناث المرشحات للمعمودية . ففي الازمنة الاولى كان سر العماد يتم بالتغطيس (الا في حالة مرض شديد) . ولذلك كان هناك واجبات كثيرة يمكن ان تقوم الشماسات بها . فكان احياناً يعلمن الموعوظات التعليم المسيحي وقد منحصر عملهن بين النساء لانه في الكنيسة الاولى لم يكن لائقاً او جائزاً ان تقوم امرأة بتعليم رجل او تربيته . وواجبات الشماسات ذكرت في عدة كتابات قديمة نذكر منها هنا القانون الثاني عشر من مجمع قرطاجة الرابع الذي التأم في سنة ٣٩٨ .

« ان الارامل والنساء المكرسات اللواتي انتخبين للمساعدة في معمودية النساء يجب ان يعتنى بتدريبهن في هذه الوظيفة ليقمن بتعليم النساء الساذجات بدقة وحنق الاجوبة على الاسئلة التي تطرح عليهن في وقت المعمودية وكيف يجب ان يستمرن سيرة صالحة بعد المعمودية ». وقد كتب في هذا الموضوع باجلى بيان القديس ابيفانيوس الذي يتكلم عن الشماسات كطفمة اكليزيكية فيؤكد انهن لم يكنن الانساء متقدسات في السن فلا صفة كهنوتية لهن على الاطلاق ولم يكنن يُسمح لهن في تأدية واجباتهن بان يشتركن في اي خدمة كهنوتية بل كن يقمن على بسيط الحال ببعض واجبات العناية بالنساء . فالظاهر من هذا كله انه يخطيء كل الخطأ من يتوهم ان وضع اليد في سيامة الشماسات هو من نوع وضع اليد في سيامة الشماس او القس او الاسقف . فما خدمة الصلاة على رؤوسهن الا علامة خارجية لحلول نعمة روحية خاصة عليهن .

ولم يطل العهد على وجود الشماسات في الكنيسة . فجمع اللاذقية في القرن الرابع (٣٤٣- ٣٨١) منع تعيين بعض الفئات من الشماسات . والمجمع الاول في اورانج (٤١٤) منع في قانونه ال ٢٦ تعيين الشماسات على الاطلاق . والمجمع الثاني في اورانج (في قانونيه ال ١٧٧ و ١٨٠) يأمر بقطع الشماسه اذا تزوجت ان لم تنقطع عن مساكنة الرجل الذي اتخذته . وامر ايضا بوجوب الامتناع عن سيامة اي امرأة في المستقبل بسبب الضعف البشري .

ويعتقد توماسينوس^١ الذي نحيل القراء الى مطالعته ما كتبه في الموضوع ، ان هذا السلك

1- Thomassin, Ancienne et Nouvelle Discipline de L'Eglise, I Partie, Liv. iii .

قد النعي ولم يبق له اثر في القرن العاشر او القرن الثاني عشر. اما في القسطنطينية فقد بقي مدة اطول ولكنه انحصر في الاديرة .

القانون ٢٠

بما ان البعض يركعون في الصلاة في يوم الرب (الاحد) وفي ايام الخمسين (بين الفصح والعنصرة) فلكي يكون النظام موحداً في كل مكان (وفي كل رعية) رأى المجمع ان تقام الصلوات في الاحاد وفي ايام الخمسين ونحن منتصبون وقوفاً. (السادس ٩٠ ، بطرس ١٥) .

احد الفصح الى احد العنصرة . ويذكر كثيرون من الاباء هذه العادة ويقول اوغسطينوس وغيره ان الداعي لذلك هو الاحتفاء بقيامة ربنا واعلان الراحة والفرح بسبب قيامتنا الخاصة التي حققها لنا الرب . ويرى بفرديج ان هذا القانون يدل على ان الكنيسة في ذلك العهد كانت تقم وزناً خاصاً لوحدة الاسلوب في اقامة الطقوس المقدسة في كل الكنائس على الرغم من انه لم ترد اشارة الى ذلك في الكتب المقدسة لا صراحة ولا تليحاً .

هيفيله

لم تجر كل الكنائس على هذه الخطة فاننا نرى في اعمال الرسل (٢٠ : ٣٦ و ٢١ : ٥) ان القديس بولس كان يصلي راکعاً في الفسحة بين الفصح والعنصرة .

خلاصة قديمة للقانون ٢٠

في يوم الرب وفي ايام الخمسين يجب على الجميع ان يقدموا صلواتهم وهم واقفون لا راكعون .

هاموند

على الرغم من ان الركوع اثناء الصلاة في الكنيسة الاولى كان الاسلوب السائد فقد جرت العادة مع ذلك من اقدم الازمنة ان يقف الشعب اثناء الصلاة ايام الاحاد وفي كل ايام الخمسين بين الفصح والعنصرة . ويذكر ترتليانوس في احدي مقالاته ان هذه العادة قد شاعت في كل مكان استناداً على تقليد شريف وان لم يرد بخصوصه شيء في الكتاب المقدس . ثم قال : « اننا نعتبر الصوم والركوع اثناء الصلاة في يوم الرب امرأ غير جائز وتنتع بمنثل هذه الحرية من



عدد قوانين المجمع المسكوني الاول

برسيفال

جاء في رسالة لاتينية ، يقال ان القديس اثناسيوس كتبها الى البابا ماركوس ، ان مجمع نيقية الاول وضع اولاً اربعين قانوناً في اللغة اليونانية ثم اضاف اليها عشرين قانوناً في اللاتينية . ثم في جلسة تالية جعل قوانينه كلها سبعين قانوناً . وقد وجدت هذه الرسالة في الطبعة البندكتية لمؤلفات اثناسيوس وقد اعتبرها محرر المجموعة العالم مونتفوكون مزورة¹ . وكان من التقاليد الشائعة في بعض أنحاء الشرق ان شيئاً من هذا قد حدث ووجد في بعض المجموعات سبعين قانوناً لهذا المجمع .

وفي مكتبة الفاتيكان مخطوطة اشتراها اسيان من البطريرك القبطي يوحنا وفيها ثمانون قانوناً باللغة العربية تنسب الى المجمع النيقاوي الاول . اكتشف هذه المخطوطة الاب اليسوعي رومانوس وترجمها الى اللغة اللاتينية . وكان الاب بيسانبيوس اليسوعي يكتب في الوقت نفسه تاريخ المجمع فوضع القوانين الثمانين المكتشفة حديثاً في كتابه ولكنه ، رعاية للرسالة المعزوة الى اثناسيوس ، اختصر عددها في اول طبعة فجعلها سبعين قانوناً . ثم عاد في الطبعة الثانية فذكرها بعددها كما وردت في المخطوطة . حدث هذا كله في النصف الثاني من القرن السادس عشر . وفي سنة ١٥٨٧ نشر توريانوس ، الذي كان قد راجع ترجمة الاب اليسوعي رومانوس قبل نشرها ، ترجمة جديدة لهذه القوانين العربية ووضع لها مقدمة حاول فيها ان يبرهن ان قوانين مجمع نيقية كانت اكثر من عشرين قانوناً وقد شاع رأيه في عصره .

ويقول هيفيله : « مما لا ريب فيه ان الشرقيين كانوا يعتقدون ان مجمع نيقية وضع اكثر من عشرين قانوناً . والعالم الانكليكاني الاسقف بفردج قد ايد هذا الرأي بابرار نصوص عربية قديمة لقوانين المجمع المسكونية الاربعة . وبموجب النص العربي في مخطوطة مكتبة بودليان وضع مجمع نيقية ثلاثة كتب من القوانين . على ان بفردج لم يأخذ غير الكتاب الثاني ، اعني الذي فيه النص العربي للقوانين العشرين الاصلية ، لانه يرى وهو على صواب ان مجمع نيقية لم يصدر غيرها وكل ما عداها لم تكن نسبتها اليه صحيحة » . فقد وضعت في الحقيقة في زمن متأخر عن عهد مجمع نيقية . ومنها شرائع وضعت في عهد ثيودوسيوس ويوستينيانوس كما

1 - Montfaucon , Benedictine ed. of St. Athanasius's works .

يقول رينودو^١ .

وقبل ان انتقل من هذه النقطة يجب ان اشير الى البحث الدقيق الذي قام به الماروني ايتشلنس^٢ فقد ذكر ٨٤ قانوناً في ترجمته اللاتينية في سنة ١٦٤٥ . وكان يرى انها جمعت من مصادر شرقية متعددة على انها في الاصل ترجمت عن اليونانية وجمعا يعقوب اسقف نصيبين الذي كان حاضراً في نيقية . ولكن هذا الافتراض الاخير لا يقوم عليه دليل .

وقام البعض يحاولون ان يبرهنوا ان مجمع نيقية وضع اكثر من عشرين قانوناً دون استناد الى النص العربي ولكنهم لم ينجحوا وقد دحضت براهينهم كلها .

واليك ما كتبه هيفيله في مؤلفه تاريخ المجامع ، (المجلد الاول ص ٣٥٥ وما بعدها - في الطبعة الثانية) :

لنراجع اولاً شهادات المؤلفين من يونان ولاتين الذين ظهوروا في العصر المتصل بزمان التثام المجمع .

أ - فأول من يرجع اليه هو العالم اليوناني ثيودوريطس الذي ظهر بعد نحو قرن من انعقاد مجمع نيقية فهو يقول في مؤلفه تاريخ الكنيسة : « ان الاساقفة بعد ان حكموا على آريوس اجتمعوا ثانية ووضعا عشرين قانوناً في النظام الكنسي » .

ب - وبعد نحو عشرين سنة من ذلك كتب جيلاسيوس اسقف كيزيكوس تاريخ مجمع نيقية بعد ان قضى وقتاً طويلاً يبحث في الصكوك القديمة . وقد ذكر القوانين العشرين بنصها كما هي وكما وصلت الينا تماماً .

ج - وروفينوس قبل هذين المؤرخين ، وقد ولد في نحو الوقت الذي التأم فيه المجمع ، وضع بعد نحو نصف قرن تاريخه المشهور للكنيسة واطاف اليه ترجمة لاتينية لقوانين مجمع نيقية ولم يذكر منها الا العشرين قانوناً . ولكنها وردت في تاريخه ٢٢ قانوناً لانه قسم كلا من القانونين السادس والثامن الى قانونين دون ان يكون هناك اي اختلاف في المادة كما وردت في العشرين قانوناً المشهورة .

1 - Renaudot, Hist. Patriarcharum Alexandrianorum Jacobitarum. Paris, 1713 P. 75 .

2 - Maronite Abraham Echellensis .

د - وفي البحث الذي دار بين اساقفة افريقية واسقف رومة في موضوع الاستئناف الى رومة شهادة ناصعة على ان عدد قوانين مجمع نيقية لم يزد عن العشرين . فانه لما جرّد الكاهن ابياريوس من سيكته في افريقية من الكهنوت لما ارتكبه من جرائم استأنف دعواه الى رومة . فنظر البابا زوسيموس (٤١٧ - ٤١٨) في دعواه وارسل مندوبيه الى افريقية . ولكي يبرهن ان له هذه السلطة استشهد بقانون من قوانين مجمع نيقية جاء فيه ما يأتي : « اذا ادعى اسقف ان زملاءه خلعوه ظلماً فله ان يستأنف الى رومة ولاسقف رومة اذ ذاك ان يصدر حكمه » . على ان هذا القانون ليس لمجمع نيقية بل هو القانون الخامس لمجمع سرديقية ، وهو السابع في النص اللاتيني . وقد وقع زوسيموس في هذا الخطأ لان النسخ القديمة لقوانين مجع نيقية وسرديقية كانت تورد قوانين المجمعين مختلطة تحت عدد واحد لكل قانونين من قوانين المجمعين ونسبت كلها في العنوان العام الى مجمع نيقية . وقد وقع كثيرون من المؤلفين اليونانيين في ذلك العهد في مثل هذا الخطأ . على ان اساقفة افريقية لما لم يجدوا هذا القانون في النسخ التي عندهم باللغتين اليونانية واللاتينية ولا في نسخة الاسقف كيكيليان الذي كان هو نفسه حاضراً في ذلك المجمع واحضر النسخة معه الى قرطاجة اعلن مندوبو البابا اذ ذاك انهم لا يستطيعون الاعتماد على هذه النسخ وتم الاتفاق بين الفريقين على ان يكتبوا الى بطريرك الاسكندرية وبطريرك القسطنطينية لبيعثا اليهم بنسخ صحيحة من قوانين مجمع نيقية . فارسل كيرلس اسقف الاسكندرية واتيكيوس اسقف القسطنطينية نسخاً طبق الاصل من الدستور ومن قوانين مجمع نيقية . وقد ترجم عالمان من القسطنطينية وهما ثيلو و تياريستس هذه القوانين الى اللاتينية . وقد حفظت ترجمتها هذه في اعمال مجمع قرطاجة السادس وليس فيها الا عشرون قانوناً .

وقد يظن لاول وهلة ان عددها ٢١ قانوناً ولكن بعد الفحص الدقيق يتبين كما برهن هاردوين ان المادة الحادية والعشرين منها ليست الامذكرة تاريخية اضافها آباء مجمع قرطاجة الى قوانين مجمع نيقية وهذا ما جاء فيها : « وبعد ان وضع الاساقفة هذه القوانين في نيقية وبعد ان اصدر المجمع المقدس حكمه في مسألة التقليد القديم في الاحتفال بعيد الفصح عاد السلام والوحدة في الايمان الى ما كانا عليه بين الشرق والغرب . وهذا ما رأينا نحن اساقفة افريقية من الصواب ان نضيفه من جهة تاريخ الكنيسة » .

وقد ارسل اساقفة افريقية الى البابا بونيفاتيوس النسخ التي وصلتهم من الاسكندرية والقسطنطينية في شهر تشرين الثاني ٤١٩ . وفي كتابهم الى خلفه كيلستين الاول (٤٢٣ - ٤٣٢) رجعوا الى نصوص هذه الصكوك .

هـ - ان كل مجموعات القوانين القديمة في اللاتينية او اليونانية التي اعدت في القرن الرابع او اثناء القرن الخامس تتفق في انها لا تذكر اكثر من عشرين قانوناً وضعتها المجمع النيقاوي. واقدام هذه المجموعات اعدت في الكنيسة الشرقية اليونانية وصدر منها نسخ عديدة في مدة قصيرة . وقد وصل البناء عدد وافر مما حفظ في مكاتب عديدة . ذكر بعضها كل من مونتفوكن وفابريكوس في لوائح اسماء المخطوطات في المكاتب المشهورة في تورين وفلورنس والبندقية واكسفورد وموسكو. ويقول فابريكوس ان هذه المخطوطات الواردة اسمائها في لوائحه تتضمن ايضاً قوانين الرسل وقوانين بعض المجمع القديمة . وفي سنة ١٥٤٠ قدم الاسقف الفرنسي يوحنا تيليوس مخطوطة من هذه المجموعات اليونانية كما وجدت في القرن التاسع للمكتبة في باريس . وفي هذه المخطوطة عشرون قانوناً لا غير لمجمع نيقية . وفيها قوانين الرسل وقوانين مجمع انقيرة وغيرها . وطبع الياس امجر طبعة جديدة في ويتبرغ في سنة ١٦١٤ نقلا عن مخطوطة ثانية وجدت في اوغسبرغ . وكانت المجموعة الرومانية لقوانين المجمع قد نشرت سابقاً في سنة ١٦٠٨ المتن اليوناني لقوانين مجمع نيقية العشرين . وهذا النص الروماني للقوانين لا يختلف عن النص الذي جاء في طبعة الاسقف تيليوس الا اختلافاً زهيداً لا يؤبه به . ولماذا ذكر العالم اليسوعي سرون ولا معاونه ما هي المخطوطات التي اعتمدوا على نصوصها في اصدار هذه الطبعة . ولعلمهم راجعوا عدة مخطوطات في مكاتب عديدة ولا سيما مخطوطات مكتبة الفاتيكان . ومع وجود اختلافات طفيفة في عبارات هذه القوانين كما وردت في المجموعات المذكورة اعلاه بالمقابلة مع طبعتي جوستل وبفردج اللتين صدرتا في القرن الثامن عشر نجد انها كلها لا تعترف بوجود ما يزيد عن عشرين قانوناً وضعتها المجمع النيقاوي الاول .

وهذا ما نراه ايضاً في المجموعات اللاتينية لقوانين المجمع واهمها مجموعة بريسكه ومجموعة ديونيسيوس الاصغر التي جمعت في نحو سنة ٥٠٠ وشهادة هذه اهم من غيرها لاعتماد ديونيسيوس على الثقات اليونانيين .

و - ويمكننا ان نذكر من الثقات اليونانيين في القرون التالية فوتيوس وزونارس وبلسامون . وكلهم لا يذكرون للمجمع النيقاوي الا عشرين قانوناً كما وردت في سائر المجموعات ولا يعترفون بوجود غيرها .

ز - وعلماء القانون من اللاتين في العصور الوسطى لا يعترفون ايضاً بغير هذه العشرين قانوناً للمجمع النيقاوي . كما نرى في المجموعة الاسبانية المشهورة التي تنسب عادة نسبة غير صحيحة الى القديس ايسيدوروس وهي قد جمعت في القرن السابع ، وفي مجموعة ادريانوس نسبة الى البابا ادريانوس الاول الذي قدمها الى شارلمان الكبير . والعالم المشهور هنكار ، رئيس اساقفة ريمس القانوني الاول في القرن التاسع لا يذكر لمجمع نيقية الا عشرين قانوناً .

القوانين العربية التي يقال ان مجمع نيقية قد وضعها ١

رجال الدين من اساقفة وكهنة وشمامسة اذ يغريهم بالوقوع في نيران الشهوات . اما اذا كانت المرأة متقدمة في السن او اختاً او امّاً او عمّة او خالة او جدة فيسمح لها بان تسكن مع الاكليركي لانها لا تسبب معثرة .

القانون ٥

في انتخاب الاسقف وتثبيت الانتخاب .

القانون ٦

من قطعه اسقف من الشركة لا يجوز لاسقف آخر ان يقبله . اما من قد تبين ان قطعه لم يكن عادلاً فيجب ان يأمر بحله رئيس الاساقفة او البطريرك .

القانون ٧

يجب ان تعقد مجامع الابريشيات مرتين في السنة للنظر في كل القضايا التي تختص بكنائس الابريشية واساقفتها .

القانون ٨

فيا يختص ببطريركي الاسكندرية وانطاكية وحدود سلطة كل منها .

القانون ٩

فيا يختص بمن يسمى لنيل الاسقفية

القانون ١

المجانين ومن بهم مس من الارواح لا يجوز ان يساموا .

القانون ٢

الخدام الارقاء لا يجوز ان يساموا .

القانون ٣

حديثو الايمان لا يجوز ان يساموا في الدرجات الكهنوتية واذا ثبت عليهم بعد سيامتهم انهم ارتكبوا خطيئة كبرى فيلسقطوا وليسقط معهم من سامهم .

القانون ٤

تتمع مساكنة النساء للاساقفة والكهنة والشامسة لانهم نذروا العزوبة .

اننا نأمر بالآيسكن الاساقفة او القسوس الارامل مع النساء وان لا يرافقوهن ولا ان يعاشروهن ولا ان يكثرؤا من التحديق بهن . وهذا ما نأمر به القسوس والشامسة الذين لا نساء لهم . والمنع يشمل كل النساء جيلات او قبيحات قاصرات او بالغات ، من بنات الاسر النبيلة او من اليتيمات في المعاهد الخيرية بحجة التربية لان ابليس يستخدم هذه الاسلحة لكي يفتك

١ - نذكر في ما يلي ، خدمة للقراء ، عناوين الثاين قانوناً التي وجدت في مخطوطة عربية . وهذه الثاين تدل على فصولها وقد وردت في نسخة تورينوس وترجمت عن كتاب الجامع للايه وكوسارت الجزء ٢ الحقل ٢٩١ .

ان الاكليريكيين ورجال الكهنوت
الذين يقرضون بالربى يجب اسقاطهم من
درجاتهم .

القانون ١٦

في الاكرام الذي يجب ان يقدمه
الشامسة للاسقف والقس .

القانون ١٧

في ما يجب اتباعه عند قبول المرتدين
من بدعة بولس السميساطي .

القانون ١٨

في ما يجب اتباعه عند قبول المرتدين
من بدعة النواطين .

القانون ١٩

في ما يجب اتباعه عند قبول المرتدين
من الساقطين وفي قبول الذين سقطوا للمرة
الثانية والذين هم في خطر الموت عند
اشتداد المرض قبل اتمامهم مدة قصاصهم .
وفي كيف يجب ان يعامل من يتأمل منهم
الى الشفاء .

القانون ٢٠

في تجنب الحادثة مع عمال الائم والسحرة
وفي القصاص الذي يفرض على من لا
يتجنبهم .

القانون ٢١

في الزيجات المحرمة في شريعة القرابة

والشعب لا يريد . وفيما اذا كان الشعب
يطلبه ولكن رئيس الاساقفة لا يقبله .

القانون ١٠

كيف يجب ان يكرم اسقف اورشليم
على ان يبقى الاكرام الذي يتمتع به مطران
قيصرية الذي هو خاضع له محفوظاً كما هو .

القانون ١١

في الذين يفتصبون الكهنوت بدون
انتخاب ولا فحص .

القانون ١٢

في الاسقف الذي يشرطن من يعرف بانه
كان قد جحد الايمان . وفي الذي يسام بعد
ان يكون قد جحد الايمان ثم زحف الى
الكهنوت .

القانون ١٣

في الذي يذهب طوعاً الى كنيسة قد
اختارته ولكنه يابى بعد ذلك ان يبقى
فيها .

وفي من يبذل جهده لينتقل من كنيسته
الى كنيسة اخرى .

القانون ١٤

لا يجوز لاحد ان يدخل في الرهينة
بدون رخصة من الاسقف . وما هو السبب
الموجب لطلب هذه الرخصة .

القانون ١٥

من كانوا نحت القصاص .

القانون ٢٦

لا يجوز لاكليريكي ان يقوم بكفالة احد او يقدم شهادته في الدعاوى الجنائية .

القانون ٢٧

في تجنب المقطوعين من الشركة وعدم قبول قرابينهم . وفي قطع من لايتجنبهم .

القانون ٢٨

في ان الكاهن يجب ان يتجنب الغضب والاستكبار والبغض ولا سبوا في يده السلطة في ان يقطع غيره من الشركة .

القانون ٢٩

في انه لا يجوز الركوع وقت الصلاة .

القانون ٣٠

في وجوب اعطاء اسماء مسيحية في المعمودية . وفي المبتهدين المؤمنين بالثالوث والتمتمين المعمودية بالشكل التام . وفي المبتهدين الذين لا يؤمنون بالثالوث وكيف يجب قبولهم عند ارتدادهم .

القانون ٣١

في كيف يتم قبول المرتدين من بدعة آريوس وامثاله .

القانون ٣٢

في كيف يقبل الذين حفظوا عقائد الايمان وشرائع الكنيسة ولكنهم بعد ان انفصلوا مدة عادوا اليها .

الروحية وفي العقاب الذي يفرض على من يقدم على زيجة من هذا النوع .

(ان مدة القصاص عشرون سنة ولم يذكر القانون الا العراب والعرابة ولايشير الى وجوب الفصل بين المتزوجين خلافاً للشريعة) .

القانون ٢٢

في العراب والعرابة في المعمودية لايجوز لرجل ان يكون عراباً لطفلة كما لا يجوز لامرأة ان تكون عرابة لطفل . فالرجل يحمل الطفل الذكر والمرأة تحمل الطفلة الانثى .

القانون ٢٣

في الزيجات المنوعة بين الاخوة والاخوات الروحيين وعدم قبولهم في المعمودية .

القانون ٢٤

في من تزوج بامرأتين في وقت واحد . وفي من يدفعه الفسق الى اضافة امرأة اخرى الى زوجته وفي القصاص الذي يفرض على مثله .

جزء من هذا القانون : واذا كان المخالف قساً يمنع من الخدمة ويقطع من الشركة مع المؤمنين الى ان يخرج من بيته المرأة الثانية ، ويجب ان يبقي عنده المرأة الاولى .

القانون ٢٥

لا يمنع من تناول القربان المقدس الا

القانون ٣٣

في مكان سكنى البطريرك وفي الاكرام الذي يجب ان يقدم لاسقف اورشليم ولاسقف سلوقية .

القانون ٣٤

في الاكرام الذي اعطي لرئيس اساقفة سلوقية في مجمع اليونان .

القانون ٣٥

في انه لا يعقد مجمع في ابرشية فارس بدون اذن من بطريرك انطاكية وفي ان اساقفة فارس هم تحت سلطة بطاركة انطاكية .

القانون ٣٦

في اقامة بطريرك للخبشة (اثيوبية) وفي سلطته وفي الاكرام الواجب ان يقدم له في مجمع اليونان .

القانون ٣٧

في انتخاب رئيس اساقفة قبرص وهو خاضع لبطريرك انطاكية .

القانون ٣٨

في ان القيام بسيامة القسوس في ابرشية غربية ممنوع .

القانون ٣٩

في السلطة التي للبطريرك على الاساقفة

ورؤساء الاساقفة في بطريركيته . وفي سلطة اسقف رومة العليا على الجميع .

لينظر البطريرك في ما يقوم به رؤساء الاساقفة والاساقفة في ابرشياتهم فاذا وجد انهم قاموا بما هو مخالف للواجب فليأمر باجراء الاصلاح حسب اراء ملائمة لانه أب للجميع والكل ابناؤه . وبما ان رئيس الاساقفة هو أخص اكبر للاساقفة فقد القيت اليه مقاليد العناية بهم وعليهم واجب الطاعة له لانه المتقدم فيهم . واما البطريرك فهو لكل الذين تحت سلطته . كما ان المجلس على عرش رومة هو رأس وامير كل البطاركة لانه الاول كما كان بطرس الذي اعطيت له السلطة على كل الرؤساء المسيحيين وعلى رعاياهم وكل الكنيسة المسيحية . ومن يقاوم هذا يقطع من الكنيسة .

نضيف هنا القانون ٣٧ حسب نص الماروني ابراهيم ايتشلنسس الجديد المؤلف من ٨٤ قانوناً عربياً لمجمع نيقية ليتمكن القارىء من مقابله بما سبق ايراده :

ليكن هناك اربعة بطاركة لا غير في كل المسكونة كما يوجد اربعة كتاب للاناجيل واربعة انهر الخ . وليكن رئيساً واميراً عليهم سيد كرسي بطرس الالهي في رومة كما امر الرسل . ويلييه سيد الاسكندرية العظيم كرسي مرقس . والثالث سيد افسس وهي كرسي يوحنا اللاهوتي المتكلم بالالهيات . والرابع والاخير سيد انطاكية

القانون ٤٥
في استلام شكوى وتهمة من رئيس اساقفة ضد بطريركه .

القانون ٤٦
في كيف يجب ان يقبل البطريرك شكوى او تهمة من رئيس اساقفة ضد رئيس اساقفة آخر .

القانون ٤٧
في من صدر ضدهم حكم قطع . ومتى يجوز ومتى لا يجوز لشخص آخر ان يعلن الصفح عنهم .

القانون ٤٨
لا يجوز لاي اسقف ان يختار من يخلفه .

القانون ٤٩
لا تجوز سيامة بالسيمونية .
القانون ٥٠
لكل مدينة اسقف ولكل رعية في قرية كاهن . ولا يجوز نقل الاسقف او الكاهن لان فريقاً من الشعب يريدون ان يقيموا خلفاً له الا اذا كان قد صدر عليه حكم وكانت جريمته ظاهرة .

القانون ٥١
لا يجوز لاسقف ان يحكم او يأذن بفصل امرأة عن زوجها لعدم الاتفاق بينها .

القانون ٥٢
لا يجوز لاكليريكي ان يراي او يتعاطى اي اسلوب دنيء في طلب الربح العالمي .
كما لا يجوز له محادثة اليهود ومرافقتهم .

التي كانت ايضاً كرسي بطرس . وليقسّم الاساقفة تحت رئاسة هؤلاء البطاركة الاربعة . واساقفة المدن الصغيرة الواقعة في نطاق المدن الكبرى فليخضعوا لمطارنة هذه المدن . وليعين كل مطران الاساقفة في ابرشيته ، اما الاساقفة فلا يعينون المطران لانه اعلى رتبة منهم . وليعرف كل انسان حده ولا يتعداه محاولاً ان يختلس ما لغيره وكل يخالف لما شرعناه فأباه المجمع يبسلونه .

القانون ٤٠
في مجمع الابرشية الواجب عقده مرتين في السنة وفي فائدته وفي الحكم بقطع من يخالف هذا الامر .

القانون ٤١
في مجمع رؤساء الاساقفة الذي يجتمع مع البطريرك مرة في السنة . وفي ما يجمع من الابشيات للقيام بمحاجات البطريرك .

القانون ٤٢
في الاكليريكي الذي بعد وقوعه في الخطيئة يطلب للمحاكمة اولاً وثانياً وثالثاً ويمتنع عن الحضور .

القانون ٤٣
ماذا يجب ان يعمل البطريرك في قضية مدعى عليه اطلق سبيله اسقف او قس او شماس حراً بدون قصاص ؟

القانون ٤٤
كيف يجب ان تكون محاكمة رئيس الاساقفة لاحد معاونيه الاساقفة .

القانون ٥٣

الزواج بغير المؤمنين ممنوع .

القانون ٥٤

في انتخاب الاسقف وواجباته في المدن والقرى والاديرة .

القانون ٥٥

كيف يجب ان يقوم الخوراسقف بزيارة الكنائس والاديرة التي تحت رعايته .

القانون ٥٦

في ان كهنة المدن والقرى يجب ان يذهبوا مرتين في السنة مع الخوراسقف لزيارة الاسقف وفي ان الرهبان يجب ان يزوروه مرة في السنة . اما رئيس الدير الجديد فيجب ان يزوره ثلاث مرات .

القانون ٥٧

في رتب الجلوس عندما يقوم الاسقف بالخدمة في الكنيسة ومعه الارشيدياكون والخوراسقف . وفي وظيفة رئيس الشماسة والاكرام الواجب للمتقدم في الكهنة .

القانون ٥٨

في الاكرام الواجب لرئيس الشماسة وللخوراسقف عندما يجلسان في الكنيسة اثناء غياب الاسقف وعندما يجولان مع الاسقف .

القانون ٥٩

في نظام تحديد درجات الاكليريكيين وايضاها علناً للجمهور .

القانون ٦٠

في كيف يجب اختيار الاشخاص من

الابرشية لدرجات الكهنوت المقدس وفي كيف يجب ان يتم امتحانهم وفحصهم .

القانون ٦١

في الاكرام الواجب للشماسة وفي ان الاكليريكيين يجب الا يعرفوا حركتهم .

القانون ٦٢

في ان عدد الكهنة والشماسة يجب ان يحدد على نسبة الحاجة للخدمة في الكنيسة ومقدار دخلها .

القانون ٦٣

في المدير المالي ومعاونيه في الاعتناء باملاك الكنيسة واموالها .

القانون ٦٤

في الخدم التي تتلى في الكنيسة في الليل والنهار وفي الصلاة الخاصة للرؤساء .

القانون ٦٥

في ترتيب جناز الاسقف وجناز الخوراسقف وجناز رئيس الشماسة وخدم الجنازات .

القانون ٦٦

في من يتزوج امرأة ثانية بعد هجر الاولى مها كان السبب او بدون صرف زوجته وفي من يتهم زوجه باطلا بالزنى .

اي كاهن او شماس يطلق زوجته لعة الزنى او لاية علة اخرى او يطردها من منزله لمآرب اخرى او ليتخذ بدلاً منها امرأة اجمل او افضل او اغنى منها ، او يفعل ذلك بدافع فسق يفضب الله . وبعد

ان يطلقها لاي سبب مما ذكر يتخذ له زوجة اخرى او بدون ان يطلق سبيلها يتخذ امرأة اخرى حرة او مملوكة ويبقي كليها معاً ولكل منها منزل خاص ينام ليلية مع هذه وليلة مع الاخرى او انه يبقيها كليهما في بيت واحد وفراش واحد فليقطع من الشركة . واذا كان عامياً فليقطع من الشركة . اما اذا شوه سمعة امرأته باطلا لكي يطلقها ويطردها من البيت فيجب ان يدقق في فحص دعواه فاذا كانت التهمة كاذبة فليجرد من الاكليريكية واذا كان عامياً فليقطع من الشركة ويمنع من دخول الكنيسة . ويجب ان يرغم على مساكنة التي شوه صيتها ولو كانت دميمة الخلق او فقيرة او مجنونة ومن عصى فليقطع من الشركة .

اي كاهن او شماس يطلق امرأته دون ان تزني او لاي سبب مما ذكر اعلاه ويطردها خارج بيته فليسقط من الكهنوت ، واما العامي فليمنع من الشركة . واذا نفرت المرأة ، التي اتمها زوجها بالزنى باطلا ، من مساكنته لثلمه صيتها فليطلق سبيلها مختارة ولتمط صكاً يشهد ببراءتها . واذا شاءت بعد ذلك ان تتزوج مؤمناً

آخر فلها الحق والكنيسة لا تمنع ذلك . وهكذا يرخص للرجال اذا كان سبب الانفصال متاثلاً . على انه اذا شاء الرجل ان يعود الى محبة وحنان عرسه فليصفح له عن خطاه بعد توبة كافية وكل من ينتقد هذه الشريعة فليقطع من الشركة^١ .

القانون ٦٧

في الرجل الذي له زوجتان في وقت واحد . وفي المرأة المؤمنة التي تتزوج رجلاً غير مؤمن وفي طريقة قبولها في التوبة على شرط هجرها لغير المؤمن .

القانون ٦٨

في اعطاء بنت او اخت في الزواج لغير مؤمن بدون علمها وخلافاً لرغبتها .

القانون ٦٩

في من يجحد الايمان بسبب الشهوة والمحبة لامرأة غير مؤمنة وكيف يتم قبوله وما يفرض عليه من قصاص التوبة .

القانون ٧٠

في انشاء مستشفى في كل مدينة وفي اختيار رئيسه وواجباته^٢ .

القانون ٧١

في تنصيب الاسقف او رئيس الاساقفة في عرشه بعد السيامة .

١ - يرى القارىء في هذا القانون ان الزوج يسقط من الكهنوت او يقطع من الشركة بحسب منزلته اذا تزوج من امرأة اخرى بعد ان يطلق امرأته لعة الزنى . والقانون المائل لهذا في مجموعة ايتشلنس وهو فيها القانون ٧١ يختلف نصاً وعباراته مرتبكة ، ولا يوجد في بعض المجموعات الاخرى اثر لهذا القانون وهو طويل نقلنا اهم ما جاء فيه .

٢ من واجباته اذا فرغ الصندوق الا ينقطع عن السعي لجمع التبرعات من المسيحيين ، من كل على قدر طاقته تأميناً لحاجات المستشفى .

القانون ٧٢

لا يجوز لاحد ان ينتقل برادته الى كنيسة (اي ابرشية) غير التي سم لها .
وفىما يجب ان يعمل في قضية الاسقف الذي يطرد بالقوة من مركزه ولم يكن عليه ذنب .

القانون ٧٣

لا يختار الشعب لنفسه كهنة في المدن او القرى او رئيس دير بدون اذن الخوراسقف . ولا يجوز لاحد ان يعين من يخلفه بعد موته .

القانون ٧٤

في كيف يجب ان تقم الراهبات والارامل والشمامسة في غرفهن في الدير . وفي نظام تدريب واختيار الشمامسة وواجباتهن .

القانون ٧٥

في ان من يسمى في ان ينتخب يجب الا يقع عليه الاختيار ولو كان ذا فضيلة ظاهرة . ولا يمنع انتخاب عامي للدرجات السابق ذكرها ولا يجوز حرمان من انتخب من حقه قبل موته الا لمنع او لجريمة ارتكبها .

القانون ٧٦

في الاثواب والاسماء الخاصة بالرهبان والراهبات واساليب مخاطبتهم .

القانون ٧٧

في ان الاسقف اذا صدر عليه حكم لزنى او لجريمة اخرى يجب خلعه بدون ان يكون له امل بالرجوع ولكنه لا يمنع من الشركة .

القانون ٧٨

في القسوس والشمامسة العازبين اذا وقعوا في الزنى مرة واحدة . وفي الارامل اذا زنوا . وفي الذين يزنون ونساؤهم في قيد الحياة . وفي من تتكرر زلاتهم من العزاب والارامل والمتزوجين . وفي من لا يجوز قبوله منهم مع التائبين وفي من يجوز قبولهم مرة واحدة . وفي من يجوز قبولهم مرتين .

القانون ٧٩

كل من تنفض زلته من المؤمنين يجب ان يصلح امره بالتوبيخ على انفراد . ومن لم يفده الوعظ يجب ان يقطع من الشركة .

القانون ٨٠

في اختيار وكيل للاعتناء بالفقراء وفي واجباته .



المجمع النيقاوي الاول وشريعة عزوبة الكليروس

برسيفال

تظهر اتجاهات افكار اعضاء المجمع بكل جلاء في ما يرفض من الاقتراحات وفي الاقتراحات التي يثبتها ويتبناها كما نظر من البحث والمناقشة . ويلوح لنا ان حقيقة هذه النظرية قد برزت في محاولة المجمع باصرار بان يصدر شريعة تمنع رجال الكهنوت من مداومة مساكنتهم لزوجاتهم . ولم يوجد لهذا المجمع اعمال ولكن يقال ان هذه المحاولة قد فشلت . وفيما يلي ننقل عن الاسقف هيفيله تفاصيل هذه القضية . (هيفيله : تاريخ المجمع - المجلد ١ - ص ٤٣٥ وما يليها) .

يؤكد لنا المؤرخون سقراط وسوزومن وجلاسيوس ان مجمع نيقية على مثال مجمع انقيرة ، في قانونه ٣٣ ، شاء ان يضع شريعة توجب العزوبة الكليريكية . وكان المقصود منها منع الاساقفة والقسوس والثمامسة (ومن كانوا في الرتبة الاعدادية للثمامسة - اي الابوذياكونية - حسب رواية سوزومن) المتزوجين قبل السيامة من مداومة مساكنتهم لزوجاتهم . على ان الاسقف بفنوتوس من مدينة طيبة العليا في مصر عارض سن هذه الشريعة بصراحة وحزم . وقد كان ذا شهرة ذائعة وصيت حميد . فقد احتمل الاضطهاد في عهد مكسميان وقد احدى عينيه واشتهر بصنع المعائب . وكان الامبراطور قسطنطين يحله كثيراً وغالباً ما كان يقبل محجر عينه المفقودة . اعلن بفنوتوس بصوت جهوري معترضاً وقائلاً : « يجب الانضع على الكليريكيين مثل هذا النير الثقيل فان الزواج مكرم ومضجعه بلا دنس . فلا يجوز ازال الاذى بالكنيسة باتباع خطة الصرامة القصوى اذ لا يستطيع كل الاشخاص ان يعيشوا في الامساك التام . وهكذا (ارى بعدم تحريم المضاجعة الزوجية) تحفظ فضيلة الزوجة بصورة اضمن سلامة ، لانه اذا وضعت الشريعة الصارمة وامتنع زوجها لذلك عن مضاجعتها فقد تندفع في طريق الاثم خارج حرم الزوجية . ان مضاجعة الرجل لامرأته الشرعية طاهرة . ولذلك فحسبنا مراعاة التقليد القديم في الكنيسة اي ان الذين يقبلون في الكهنوت يمنعون من عقد زواج بعد سيامتهم اذا لم يكونوا متزوجين سابقاً . اما من تزوجوا وهم عوام مرة واحدة فيجوز قبولهم في الكهنوت دون ان يفرض عليهم وجوب الانفصال عن نساءهم » .

وكان لخطبة بفنوتوس هذه اثر عظيم لانه هو نفسه لم يكن متزوجاً وكان عفيفاً لم يساكن امرأة قط . وقد نشأ وترعرع في دير وكانت تقاوة سيرته سبباً لذبوع شهرته .

ولذلك تلقى الجمع كلمات بفنوتيوس باحترام جليل وقطع البحث في الموضوع تاركاً لكل الكليريكي اختيار الحطة التي يريدها .

وإذا صدقت هذه الرواية يستنتج منها ان البعض اقترحوا على الجمع ان يسن شريعة كالشريعة التي وضعها قبل ذلك بعشرين سنة مجمع انقيرة في اسبانية. وهذا يحملنا على الاعتقاد ان الذي قدم الاقتراح بوجوب عزوبة الكليروس في مجمع نيقية هو الاسقف الاسباني هوسيوس . اما الخطاب الذي يعزى الى القديس بفنوتيوس وما حكم به المجمع على الاثر فيها على وفاق مع الشرائع الرسولية والحطة المتبعة في الكنيسة الشرقية. وقد قبلت الكنيسة الشرقية والغربية هذا المبدأ اي اذا حدثت السيامة قبل الزواج حرّم الزواج على الكليريكي بعدها . وقد كان الاساقفة والقسوس والشمامسة والشماسة الاعداديون في الكنيسة اللاتينية تحت حكم هذه الشريعة . فان اصحاب هذه الرتبة الاخيرة (الابيودياكونية) كانوا يحصون مع اصحاب الدرجات الكهنوتية الثلاث خلافاً لما هو جار في الكنيسة الشرقية التي كان يبلغ التساهل عندها احياناً في ان تسمح حق للشمامسة بالزواج بعد السيامة على شرط حصولهم على رخصة صريحة من الاسقف قبل سيامتهم ، كما يظهر من القانون العاشر لمجمع انقيرة . اما القسوس فقد منعوا باتاً من الزواج بعد السيامة . وبينما كانت الكنيسة اللاتينية تطلب من الذين يتقدمون الى السيامة حتى في الدرجة الشماسية الاعدادية ان يمتنعوا عن مساكنة زوجاتهم بعد السيامة كانت الكنيسة الشرقية تعارض وضع مثل هذا الشرط عليهم . على انها لم تكن تسمح للقس او للشماس او للابويدياكون ان يتزوج ثانية بعد وفاة امرأته . وهكذا امرت الدساتير الرسولية . بل ان الكنيسة الشرقية منعت الكهنة ان يهجروا نساءهم ويفصلوهن عنهم بحجة التقوى . وقد دافع مجمع غنغرة (القانون ٤) عن الكهنة المتزوجين مقاومة لافسطنثيوس واتباعه . ولم يكن هذا منفرداً في الكنيسة الشرقية في المعارضة للسماح بزواج الكليريكيين اجمالاً وفي ميله الى اتباع النظام اللاتيني . ومع ذلك فقد ثبتت الكنيسة الشرقية في اعتدالها واخذت بالتدرج تطلب من الاساقفة واصحاب الدرجات العليا من الكليريكيين دون سواهم ان يعيشوا عزاباً . ولم يتم هذا الا بعد ان جمعت قوانين الرسل (انظر القانون الخامس) . فقد ورد في الصكوك ذكر اساقفة كانوا مساكنين نساءهم ويشهد تاريخ الكنيسة نفسه على وجود اساقفة كانوا متزوجين كالاسقف سينسيوس في القرن الخامس . ولكن من العدل والواجب ان نذكر هنا ان الاسقف سينسيوس هذا لم يقبل الانتخاب للاسقفية الا على شرط صريح وهو انهم لا يرغمونه بعد صيرورته اسقفاً ان يهجر زوجته ويمتنع عن مساكنتها . ويعتقد توماسينوس انه لم يطلب هذا

الطلب الاعلى امل ان يعفى بسببه من قبول الاسقفية . واذا صدقت هذه الرواية يستنتج منها ان الاساقفة في الكنيسة الشرقية كانوا قد اخذوا يعمشون عيشة العزوبة . وفي مجمع ترولو ، القانون ١٣ ، جزمت الكنيسة الشرقية في اتخاذ الخطوة النهائية في قضية زواج الكهنة .

هذا وقد زعم بارونيوس وفالاسيوس وغيرهما من المؤرخين ان قصة بفتوتوس وخطابه في المجمع لا صحة لها . وحجة الاول ان مجمع نيقية سن شريعة العزوبة في قانونه الثالث فلا يمكن التسليم بانه نقضها اكراماً لبفتوتوس . على انه قد اخطأ في زعمه ان القانون الثالث هو شريعة لعزوبة الاكليريكيين . والذي حمله على هذا الوهم ان القانون عند ذكره النساء اللواتي يمكن ان يعشن في بيت الاكليريكي ذكر الام والاخت الخ . ولم يذكر الزوجة ، ولم يكن من داع لذكرها فيه وهو يذكر نساء لا جامعة تجمعهم مع الزوجة . والمؤرخ نتالس الكسندر يذكر قصة بفتوتوس مخطئاً Ballarmin في زعمه ان سقراط اخترعها مسaire للنواطيين . واذا كان هؤلاء يرتأون ، كما يقول القديس ابيفانيوس ، ان الاكليريكي مباح له الزواج كالعامي فلا يمكن ان يقال ان سقراط كان من مذهبهم لادعائه ان بفتوتوس صرح بان التقليد القديم لا يجوز لمن لم يكونوا متزوجين قبل السيامة ان يتزوجوا بعدها . واذا امكن القول ان سقراط كان يميل نوعاً الى النواطيين فلا يجوز ان يعد منهم ولا يصح القول انه يزور التاريخ اكراماً لهم . وقد يكون اخطأ في بعض الآراء ولكن الفرق بعيد بين الخطأ في الرأي والتزوير في الرواية . اما فالاسيوس فيستند على سكوت المصادر الاخرى لدحض رواية سقراط فيقول : ١ - ان روفينوس ذكر اشياء كثيرة عن بفتوتوس في مؤلفه ولم يشر ولا بكلمة عن هذه القصة . ٢ - ان اسم بفتوتوس لم يرد في لائحة اسماء المطارنة المصريين الذين حضروا مجمع نيقية . والضعف ظاهر في الحججتين فروفينوس يذكر ان بفتوتوس كان في المجمع . وكثيرون من الاساقفة مثل بفتوتوس كانوا في المجمع ولم يوقعوا اسماءهم في آخر اعماله . وما ورد عن بفتوتوس يؤيده تقليد الكنيسة الشرقية حتى اليوم في قضية زواج الاكليروس .

ويدعي توماسينوس ان تقليد الكنيسة الشرقية لم يكن كما ذكرنا ويحاول ان يؤيد مدعاه باقوال تعزى الى القديسين ابيفانيوس وايرونيوس ويوحنا الذهبي الفم والى المؤرخ افسابيوس . ومفادها ان الكهنة الذين كانوا متزوجين قبل سيامتهم كان يفرض عليهم حق في الشرق ان يمتنعوا عن مساكنة زوجاتهم ، على ان كل ما نقله توماسينوس من اقوالهم لا يعني الا ان الاباء الشرقيين كانوا يعجبون بالكهنة العائشين في عفة وامسك تام ويقدمون لهم اكراماً

خاصاً . ولكن ليس في اقوالهم هذه كلها ما يدل على اعتبارهم العفة شرطاً واجباً على كل الكهنة ، ولا سيما لوجود ما ينقض هذا الاستنتاج من اساسه . فالقانونان الخامس والخامس والعشرون من قوانين الرسل ، والقانون الرابع لمجمع غنغرة ، والقانون الثالث عشر لمجمع ترولو كلها تعلن باوفر جلاء التقليد الشائع في هذا الشأن في الكنيسة الشرقية . وقد حاول آخرون ان يفسروا كلام بفنوتيسوس بانه انما كان يقصد به الا تشمل الشريعة المقترحة الشماسة الاعداديين ، الايبوذياكونية . وهذا تفسير يناقض ما رواه من كلامه سقراط وسوزمن وجلاسيوس وهم يعتقدون انه كان يتحدث عن القسوس والشماسة فضلاً عن غيرهم من اصحاب الرتب الدنيا .



رسالة المجمع الى كنيسة الاسكندرية^١

بنعمة الله العظيم الى الكنيسة في الاسكندرية. والى اخوتنا المحبوبين الاكليروس والشعب الارثوذكسي في كل انحاء مصر والمدن الخمس وليبية وكل امة تحت السماء . ان المجمع الكبير المقدس والاساقفة المجتمعين في نيقية يسألون لكم من الرب الصحة .

بما ان المجمع الكبير المقدس الذي اجتمع في نيقية بنعمة الرب يسوع المسيح وعناية الملك قسطنطين الجليل التقوى الذي استدعانا من ابرشياتنا ومدننا المتعددة قد نظر وبحث فيما يتعلق بايمان الكنيسة فقد لاح لنا انه يجب ان نبلغكم بعض ما جرى كتابة ليتسنى لكم الاطلاع على ما دار من الابحاث وما تم بشأنها من درس وفحص دقيق وما انتهينا الى وضعه وتثبيته .

فأول كل شيء بحضور الملك الحسن العبادة قسطنطين جرى فحص القضايا الناشئة عن ضلال آريوس واتباعه والحادهم. فاستقر الرأي على ابساله هو ورأيه الكفري وكل افتراضاته وبراهينه الباطلة التي اندفع يتفوه بها مجدفاً على ابن الله وزاعماً انه مخلوق من العدم . وانه قبل ان يولد لم يكن، وانه كان وقت لم يكن فيه وان ابن الله بارادته الحرة يختار اما الرذيلة او الفضيلة ، كل هذه الاقوال والآراء قد حرمها المجمع المقدس الذي لم يحتمل سماع هذه البدعة الكفرية والحماقة وكلمات التجديف . اما الدعاوى ضده وما تم من الحكم فيها فقد سمعتم او سستمعون تفاصيلها . ليثق الجميع اننا لا نحاول اضطهاد شخص قد نال في الواقع العقاب الملائم لاثمه . وقد استشرى فساده وضلاله فاهلك ثيوداس من مرموريكه ، وسيكونداس من بطولمي فادر كهها القضاء الذي حلّ بسواهما .

اما وقد انقذت عناية الله مصر من البدعة والتجديف ومن الذين تجاسروا على اثاره الشغب والانقسام بين شعب كان متمتعاً بالسلام بقي على المجمع ان ينظر في وقاحة ملاتيوس والذين سامهم . فنفيدكم الآن ايها الاخوة الاحباء عما قننا به بخصوصهم وعن اوامر المجمع . ان المجمع اذ رأى ان يعامل ملاتيوس باللين ، في حين انه لا يستحق التساهل اذا روعي العدل التام ، رسم بالسباح له ان يبقى في مدينته مع تجريده من السلطة فلا يشترطن احداً ولا يدير مصالح الكنيسة ولا يقوم بتعيين احد ، ولا يجوز ان يذهب الى القرى او الى مدينة اخرى لمثل هذه الامور. ولكنه يبقى متمتعاً باللقب والرتبة على بسيط الحال. واما

١ - وجدت صورة هذه الرسالة في تاريخ مجمع نيقية لجلاسيوس (١٢ : ٣٣) وفي تاريخ الكنيسة لسقراط (١ : ٦) وفي تاريخ الكنيسة لثيوفوريطس (١ : ٦) .

الذين سبق تعيينهم فيقبلون في الشركة بعد تثبتهم ثانية بخدمة وضع الايدي . وتبقى هؤلاء درجاتهم وحقوقهم في القيام بالخدمة على ان يكونوا بعد الذين عينهم زميلنا الكلي الاكرام الكسندروس في اية كنيسة او رعية . ولا يكون للمشار اليهم سلطة بان يعينوا اشخاصاً مالمثلين لهم في اي مركز او ان يطلبوا تعيينهم او ان يقوموا بأي شيء بدون اذن وموافقة اساقفة الكنيسة الجامعة الرسولية الذين هم تحت رئاسة زميلنا الكسندروس الجزيل القداسة . وما دام هؤلاء قد حفظوا بنعمة الله وحسن ادعيتم من الوقوع في الشقاق ولم يلحقهم عيب في الكنيسة الجامعة الرسولية فيجب ان تكون لهم السلطة في ترشيح الاشخاص المستحقين من الاكليركيين وتعيينهم ليقوموا بكل الواجبات حسب شرائع الكنيسة وانظمتها . واذا اتفق ان توفي احد خدام الكنيسة الاكليركيين فأحد الذين قبلوا مؤخراً يخلف المتوفى شرط ان يبرهن عن استحقاقه وان يختاره الشعب ويوافق اسقف الاسكندرية على انتخابه ويثبت تعيينه . ويشمل هذا التساهل الجميع ما عدا ملايوس نفسه بسبب مسلكه الشاذ وما طبع عليه من اندفاع وتسرع ومخالفة للنظم والقوانين ولذلك لم يسمح الجمع بمنحه اي سلطة او امتياز .

هذا بشأن ما هم مصر وكنيسة الاسكندرية المقدسة بنوع خاص . على ان كل ما وضع من قوانين واتخذ في الجمع من اجراءات كان بحضور اخينا وزميلنا الكسندروس . فهو نفسه يطلعكم على كل ما جرى بتفصيل ولا سيما وانه كان معنا اخاً عاملاً ومرشداً في الوقت نفسه .

ثم اننا نعلن لكم البشرى السارة عن الاتفاق المختص بالفصح المقدس فان هذه القضية قد سوّيت بالصواب بحيث ان كل الاخوة الذين كانوا في الشرق يحجرون على مثال اليهود صاروا من الآن فصاعداً يعيدون الفصح ، العيد الاجل الاقدس ، في الوقت نفسه ، كما تعيدونه كنيسة رومة وكما تعيدونه انتم وجميع من كانوا يعيدونه هكذا منذ البداية .

ولذلك فقد سرتنا هذه النتائج المحمودة ، كما سرنا استتباب السلام والاتفاق عامة مع قطع دابر كل بدعة . فاستقبلوا باو فر اكرام واعظم محبة زميلنا اسقفكم الكسندروس الذي سرنا وجوده معنا ؛ وقد تحمل على تقدم سنه المشقات العظمى رغبة في استتباب السلام بينكم وبيننا جميعاً . صلوا ايضاً من اجلنا واطلبوا معنا ان يثبت كل ما ارتأينا انه حق وصواب . فان كل ما انجزناه انما قمنا به حسب اعتقادنا ابتغاءاً لرضا الله الضابط الكل وابنه الوحيد سيدنا يسوع المسيح وروحه القدس له المجد الى الابد آمين .

في قضية تعييد الفصح من رسالة للإمبراطور قسطنطين

في مؤلف لافسابيوس ، في سيرة قسطنطين ٣٥ : ١٨ - ٢٠ ، وجد نص رسالة يقال ان الامبراطور ارسلها الى الذين لم يكونوا حاضرين في الجمع جاء فيها ما يأتي :

عندما اثرت قضية عيد الفصح المقدس ارتأى الجميع رأياً واحداً انه من المستحسن واللائق ان يحتفل المسيحيون كلهم في هذا العيد ، في يوم واحد. لانه اي شيء اجمل وأحب من ان نرى هذا العيد ، الذي بواسطته تتلقى الرجاء بالخلود ، يحتفل فيه الجميع برأي واحد واسلوب واحد ؟ . فقد اعلن انه لا يناسب على الاطلاق ، وخاصة في هذا العيد الاقدس من كل الاعياد ، ان نتبع تقليد او حساب اليهود الذين عميت قلوبهم وعقولهم وغمسوا ايديهم باعظم الجرائم فظاعة . وفي رفضنا عاداتهم يمكننا ان نترك لذراريينا الطريقة القانونية للاحتفال بالفصح الذي ما زلنا نقيمه من عهد آلام مخلصنا حتى يومنا الحاضر . ولذلك يجب الا يكون لنا ما نشارك به اليهود . فان عبادتنا قائمة على اسلوب اقوم واشد انطباقاً على الشريعة . وهكذا اذ نتفق كلنا على اتخاذ هذا الاسلوب ننفضل ايها الاخوة الاحباء عن اي اشتراك بمقوت مع اليهود ، لانه عار علينا حقاً ان نسمهم يفتخرون اننا بدون ارشادهم لا نستطيع ان نحفظ هذا العيد. فاني لم ان يكونوا على صواب وهم الذين لم يفسحوا لانفسهم ، بعد موت المخلص ، ان يتخذوا العقل مرشداً ، بل ساروا تحت قيادة العنف الوحشي فريسة لاوهمهم . وليس لهم ان يعرفوا الحق في مسألة الفصح لانهم ، لمامهم وبغضهم لكل اصلاح يعيدون فصحم غالباً مرتين في سنة واحدة . فلا يسعنا اذاً ان نقلدهم في خطأهم الفاضح هذا . وكيف يمكننا ان نتبع من اعمام ضلالهم ؟ اذ لا يجوز على الاطلاق ان نعيد الفصح مرتين في سنة واحدة . ولكن حتى اذا لم يكن هكذا فمن الزم واجباتكم الاتلووا انفسكم بالصلة مع شنب شريد كهذا . زد على ذلك انه يجب ان تفكروا جيداً في قضية خطيرة كهذه حتى لا يحدث اي اختلاف او انشقاق ، فان مخلصنا ترك لنا يوماً احتفالياً واحداً تذكراً لقد اتنا اعني به يوم آلامه المقدسة

١ - نقول اذا صحت نسبة هذه الرسالة الى الملك قسطنطين وكان يعني بالفقرة الواردة اعلاه ان الفصح بين عيدين متواليين للفصح اليهودي تكون احياناً اقصر من سنة . فقد اخطأ في انتقاد اليهود من هذه الجهة لان الفصح المقدس هو ايضاً كأعياد اليهود عيد متنقل وغالباً ما يعيد المسيحيون من شرقيين وغربيين فصحم مرتين كذلك في سنة واحدة كما جرى مع الارثوذكسين اذ عيدوا الفصح في ٦ ايار في سنة ١٩٥٦ وفي ٢١ نيسان في سنة ١٩٥٧ . وكما عيد الغربيون في ٢١ نيسان في سنة ١٩٥٧ وفي ٦ نيسان في سنة ١٩٥٨ .

وقد اراد منا ان نؤسس كنيسة واحدة جامعة ، افتركوا اذن كم هو غير لائق ان يكون في اليوم ذاته ، البعض صائمين في حين ينعم الآخرون بمائدة العيد متلذذين. او اذ يكون البعض في بهجة العيد يكون الآخرون صائمين . فتطلب منا العناية الالهية ان يصير اصلاح هذا الامر و ايجاد نظام موحد . ولي رجاء ان يتفق الجميع في هذه القضية. فمن جهة يدعوننا الواجب الا يكون لنا شركة مع قاتلي ربنا ، ومن جهة اخرى بما ان العادة المتبعة الآن في كنائس الغرب والجنوب والشمال مع بعض الكنائس في الشرق هي الامة شيوعاً، لاجل للمجمع انه يحسن ان يتبع الجميع هذه العادة وانا متأكد انكم تقبلونها بفرح على مثال ما هو جارٍ في رومة وافريقية واطالية ومصر واسبانية والغال (فرنسة) وبريطانية وليبية وكل اخائية ، وفي ابرشيات آسيا والبنطس وكيليكية . يجب ان نتظروا في هذه القضية ليس لان عدد الكنائس في الابريشيات المذكورة هو الاوفر فحسب بل لان العقل يدل على صواب خطتهم . اذ يجب الا يكون لنا شركة مع اليهود . ولنلخص الامر بكلمات محدودة انه ، باتفاق حكم الكل ، قد رؤي ان عيد الفصح الجزيل القداسة يجب ان يحتفل به في كل مكان في اليوم الواحد بعينه . ولا يليق ان نختلف في الرأي في شيء مقدس كهذا . اما وقد اتينا على تفاصيل هذه القضية فاقبلوا بطيبة خاطر ما شاء الله ان يأمر به حقاً لان كل ما يتم في اجتماعات الاساقفة يجب ان يعتبر كأنه صادر عن الله . اخبروا اخوتكم بما اشترع واحفظوا هذا اليوم المقدس حسب ما بلغكم لنستطيع ان نعيد كلنا الفصح المقدس في اليوم نفسه . واذا سمح لي ان اتحد نفسي معكم كما اشتهي اقول انه قد جاز لنا ان نفرح معاً اذ نرى يد القدرة الالهية قد جعلت وظيفتنا خادمة لاجباط مكائيد الشرير . وهكذا يزهو بيننا الايمان والسلام والاتحاد . وليحفظكم الله بنعمته يا اخوتي الاحباء .

تاريخ قضية تعبيد الفصح بعد مجمع نيقية

عن تاريخ المجامع لهيفيله - المجلد ١ ص ٣٢٨ وما يليها

ان الاختلاف في طريقة تحديد تاريخ يوم الفصح لم ينته بعد انفضاض مجمع نيقية . ولم تستطع رومة والاسكندرية ان تتفقا ، اما لان احدهما املت امر الحساب لتعيين يوم الفصح ، او لان الاخرى اعتبرت ان حسابها لم يكن مضبوطاً . وقد تبرهن من جداول قديمة لحساب الفصح في كنيسة رومة ان هذه الكنيسة قد داومت استعمال الدور المؤلف من ٨٤ سنة في حساب تعيين العيد كلسابق . وهذا الدور يختلف في عدة امور عن الدور المستعمل في الاسكندرية . وهكذا لم يتم الاتفاق بينها على تعيين موعد واحد لدورة الفصح

في كل سنة . ١ - فكانوا في رومة يجرون على اسلوب يختلف عن الاسلوب المتبع في الاسكندرية من جهة الدور الشمسي للشهور القمرية . ٢ - واخطأ الرومانيون في تعيينهم وقوع البدر قبل الاوان كما اخطأ الاسكندريون في تعيين وقوعه بعد الاوان . ٣ - حسبت رومة ان الاعتدال الربيعي يقع في ١٨ آذار ، اما الاسكندرية فعينت وقوعه في ٢١ آذار . ٤ - اختلفوا في رومة عن اخوانهم في الشرق بانهم لم يكونوا يعيدون الفصح يوم الاحد الواقع بعد البدر اذا اتفق وقوع البدر يوم السبت .

وقد برز الخلاف بسرعة في السنة التالية لانعقاد المجمع ابي في سنة ٣٢٦ كما ظهر في السنوات ٣٣٠ و ٣٣٣ و ٣٤٠ و ٣٤١ و ٣٤٣ . ولذلك رأى مجمع سرديقية في سنة ٣٤٣ وجوب وضع حد لسوء التفاهم هذا ، كما يظهر من رسائل الاعياد للقديس اثناسيوس التي تم اكتشافها مؤخرأ . وقد حمل هذا المجمع الفريقين في الاسكندرية ورومة ان يتنازل كل منها قليلا وان يتفقا على تاريخ وقوع الفصح في السنوات الخمسين التالية . ولكن هذا الاتفاق اهل بعد بضع سنوات . فان ما نشأ من اضطرابات بسبب بدعة آريوس وما احدثته من الانقسام بين الشرق والغرب حال دون تنفيذه . ولما اعاد الامبراطور ثيودوسيوس الكبير السلام الى الكنيسة وجد نفسه مضطراً الى اتخاذ خطوات جديدة توصل الى اتفاق تام في مسألة تاريخ عيد الفصح . واتفق انهم عيّدوا في رومة في سنة ٣٨٧ في ٢١ آذار ، في حين انهم في الاسكندرية لم يعيّدوا الفصح حتى ٢٥ نيسان ابي بعد رومة بخمسة اسابيع . فطلب الامبراطور ثيودوسيوس من ثيوفيلس اسقف الاسكندرية ان يوضح له سبب هذا الفرق . فلبى الاسقف رغبته ونظم تقويماً للفصح لمدة ٤١٨ سنة بناه على المبادئ التي تجري عليها كنيسة الاسكندرية ، ولسوء الحظ لم يصل اليها من هذا التقويم الا المقدمة .

وبطلب من رومة اخرج القديس امبروسيوس حساب دورة الفصح سنة ٣٨٧ فكان متفقاً مع حساب الاسكندرية . ثم ان القديس كيرلس الذي خلف عمه (او خاله) ثيوفيلس اختصر التقويم الذي وضعه هذا الاخير وعيّن تواريخ وقوع عيد الفصح لمدة ٩٥ سنة من سنة ٤٣٦ الى ٥٣١ . ولم يكتب كيرلس بذلك بل كتب رسالة للبابا عدّد فيها وجوه الخطأ في حساب رومة . ثم كتب باسكاسينوس اسقف ليليبوم وبروتوريوس اسقف الاسكندرية ، اجابة لامر الامبراطور ، كتاباً مشتركاً للبابا لاون الاول اوضحا فيه ما سبق بيانه . فأعلن البابا على الاثر ايثاره حساب الاسكندرية على حساب رومة . وفي الوقت نفسه كان قد شاع في الاوساط الدينية رأي ، قلّمها قال به الثقات في الكنيسة القديمة او بالاحرى انه مناقض كل المناقضة لأرائهم ، وهو ان المسيح تناول الفصح في ١٤

نيسان ومات في ١٥ منه (وليس في ١٤ منه كما يقول الاقدمون) وانه اضجع في القبر في ١٦ منه وقام في ١٧ نيسان . وقد ابان الاسقف بروتوريوس الاسكندري بكل صراحة ، في رسالته ، كل ما هنالك من الآراء المتباينة والنقاط المختلفة .

وبعد سنوات قليلة اي في سنة ٤٥٧ اخذ فيكتور اسقف اكيثيان ، بطلب من ايلاري الارشيدياكون الروماني ، يسمى للتوفيق بين الحسابين الروماني والاسكندري . ومن المعتقد ان ايلاري ، بعد ارتقائه الى العرش البابوي ، امر باستعمال الحساب الذي اعده الاسقف فيكتور ابتداء من سنة ٤٥٦ اي السنة التي هي نهاية الدور المؤلف من ٨٤ سنة . فكان هذا الحساب او فر دقة في تحديد وقت ظهور كل هلال جديد . وزالت اهم الاختلافات في الحساب بين اللاتين واليونان . وصار الفصح اللاتيني يتفق وقوعه اغلب الاحيان مع الفصح الشرقي . واذا وقع فرق بينها فلم يكن يتجاوز الاسبوع الواحد . وكان فيكتور لا يحزم بوجود تعيين الفصح اذا وقع البدر يوم السبت ثاني يوم الاحد ، كما يفعل الاسكندريون ، او تأجيله اسبوعاً آخر ، كما يفعلون في رومة ، بل كان يذكر التاريخين ويترك للبابا حق الفصل في كل قضية . وعلى الرغم من كل ما قام به فيكتور بقيت هناك اختلافات عديدة في طريقة تعيين تاريخ الفصح . وكان ديونيسيوس الاصغر اول من قضى على هذه الاختلافات بوضعه تقويماً فصحياً مبنياً على استخدام الدور الشمسي المؤلف من ١٩ سنة وهو الدور الذي تستخدمه كنيسة الاسكندرية . فساد الاتفاق بعد فشل كل المساعي السابقة . وقد برهن ديونيسيوس على مزايا طريقته براهين ناصعة حملت رومة وايطاليا على قبولها ، بينما بقيت الكنيسة في الغال (فرنسة) متبعة تقويم فيكتور ، وبريطانية متمسكة بدور ال ٨٤ سنة بعد ان ادخل فيه سوليبيسيوس سفيرس بعض التعديلات . وفي سنة ٧٢٩ قبلت اكثر الكنائس في بريطانيا القديمة دور ميتون المؤلف من ١٩ سنة ، وكان قد قبل قبيل ذلك في اسبانية ، وفي عهد شارلمان الكبير تمت لهذا الدور السيادة بدون معارضة . واتحدت المسيحية كلها اتحاداً ظاهراً واندر كل اثر لمن كانوا يعمدون الفصح في ١٤ نيسان القمري في اي يوم اتفق .

انتهى الى هنا ما جاء في تاريخ الجمامع لهيفيله وقد اتبعه برسيغال بالتعليق التالي :

من غريب ما حدث انه بعد كل المحاولات التي بذلت لتسوية هذه المشكلة ما زالت الكنيسة اليوم منقسمة في هذا الشأن شرقاً وغرباً . فقد قبلت الكنيسة في الغرب التقويم الفرغيفوري الجديد ، في حين ان الكنيسة في الشرق استمرت على اتباع التقويم اليولياني

القديم ، والفرق بينها اثنا عشر يوماً . وكان بسبب ذلك اننا في الغرب انتهينا الى مخالفة روح ما رسمه مجمع نيقية . فقد اتفق وقوع الفصح المسيحي الغربي في سنة ١٨٢٥ في يوم الفصح اليهودي .

وجاء في جريدة المنار الصادرة في بيروت بتاريخ ١ نيسان ١٨٩٩ بقلم الاستاذ غطاس بطرس قندلفت ما يأتي :

بسبب الاختلافات في تاريخ تعيين الفصح لم يتأخر الجمع النيقاوي المقدس في سنة ٣٢٥ عن العناية في حل هذه المسألة نهائياً اجابة لرغبة الملك قسطنطين . فتقرر في هذا الجمع أولاً ان يعيد الفصح دائماً في يوم احد . وثانياً ان يكون في الاحد الذي بعد ١٤ القمري اي بعد بدر الاعتدال الربيعي (نيودوريطس تاريخ الكنيسة ١ : ٩ و ١٠ وسقراط ١ : ٩ وافسابيوس في سيرة قسطنطين ٣ : ١٨) . وبما ان تحديد الاعتدال الربيعي يستدعي مراقبات وتدقيقات فلكية ، وكانت الاسكندرية ممتازة على غيرها بالمعارف الفلكية ، فقد كلف الجمع اسقفاها ان يعين كل سنة يوم الفصح بموجب ما تحدد في الجمع المقدس وان يعلن ذلك لكل الكنائس ، بقرب عيد الغطاس ، برسائل كانت تدعى فصحية . ومن مراجعة ما تقرر في مجمع نيقية يظهر انهم اعتبروا ان الاعتدال الربيعي يقع في ٢١ آذار وانهم يجب ان يعتمدوا دور ميتون المؤلف من ١٩ سنة شمسية كاساس لتعيين تاريخ عيد الفصح وبوجبه يقع العيد بين ٢٢ آذار و ٢٥ نيسان .



١ - هكذا كان الفرق في سنة ١٨٩٩ عندما كتب برسيغال تمليقه هذا وفي سنة ١٩٠٠ صار الفرق ثلاثة عشر يوماً وسبقه هكذا الى سنة ٢١٠٠ .

قوانين خمسة مجامع مكانية

انقيرة - غنغرة - قيصرية الجديدة - انطاكية - اللاذقية

توطئة عامة

برسيفال

جاء في القانون الاول للمجمع الخلقيدوني ، الرابع المسكوني ، ما يلي : « قد رأينا من الصواب ان تبقى قوانين الآباء القديسين التي وضعت في كل مجمع حتى يومنا هذا معمولاً بها . وعدد مجمع ترولو ، الخامس السادس ، في قانونه الثاني للمجامع المشار اليها في الفقرة التالية : « اننا نضع ختمنا على (اي ثبت) كل القوانين التي وضعها آباؤنا القديسون المطوبون اعني الآباء الـ ٣١٨ الملمهين من الله الذين اجتمعوا في نيقية ، والآباء الذين اجتمعوا في انقيرة وفي قيصرية الجديدة وفي غنغرة . يضاف اليها القوانين التي سنها الآباء الذين اجتمعوا في انطاكية سورية وفي اللاذقية ، فريحية ، والآباء الـ ١٥٠ الذين اجتمعوا في هذه المدينة الامبراطورية المحفوظة من الله ، والآباء الـ ٢٠٠ الذين اجتمعوا في مدينة افسس ، والآباء الـ ٦٣٠ القديسون المطوبون الذين اجتمعوا في خلقيدونية الخ . . . » .

لا سبيل الى الشك في ان مجموعة القوانين هذه قد نسقت في عهد قديم جداً بدليل ان قوانين المجمع المسكوني الثاني ، وهو القسطنطيني الاول ، لم تظهر فيها كما كان الواجب ان تكون في الترتيب تالية لقوانين المجمع المسكوني الاول النيقاوي . ولذلك فاستنتاجنا ان هذه المجموعة قد تم تنسيقها قبل انعقاد المجمع القسطنطيني الاول لا يبعد عن الاحتمال . لاننا نرى ان قوانين المجمع الاول ، في حين انه لم يكن الاقدم تاريخياً ، قد وضعت في المقدمة لانه مجمع مسكوني وسلطته اسمى من سلطة اي مجمع مكاني . وجاء ذكر هذا الامر بكل جلاء في عنوان قوانين مجمع انقيرة حسباً ورد في مجموعة بلسامون طبعة باريس : « قوانين الآباء القديسين الذين اجتمعوا في انقيرة . وقد وضعت هذه القوانين في واقع الامر قبل القوانين التي سنها مجمع نيقية ولكنها وضعت بعدها اعتباراً لسلطة المجمع المسكوني » .

وقد وضعت فصول عديدة في تنسيق هذا الشرع ويجد القارئ في المقدمة التي وضعها الاسقف بفردج لمجموعته « سينوديكون » معالجة وافية لهذه النقطة . وفي الخلاصة التي اجاد في كتابتها هاموند ما حملني على اقتباسها . فهو في حديثه عن مجموعات القوانين

١ - هاموند ، عقائد الايمان وقوانين السلوك ، ص ١٣٥ و ١٣٦ .

الاولى في الكنيسة يقول ما يأتي :

« اما كون هذه المجموعة قد تم تنسيقها وصار قبولها في الكنيسة قبل اجتماع مجمع خلقيدونية فواضح من اسلوب استشهاد المجمع بعدة قوانين منها . ففي العمل الرابع ، في قضية كاروسوس ودوروثيوس اللذين كانا قد اعتبرا ديوسقورس اسقفاً بعد خلعه من الاسقفية ، قال المجمع المقدس : « لتقرأ القوانين المقدسة التي وضعها الآباء وليدخل نصها في السجل » فاخذ الارشيدياكون اکتيوس الكتاب وقرأ القانون ٨٣ « اي اسقف الخ . » والقانون ٨٤ المختص بالذين يفصلون انفسهم « اي قس الخ » . وهما القانونان ٥٥ من قوانين مجمع انطاكية . ثم في العمل الحادي عشر طلب كل من باسيانوس واستفانوس اللذين تنازعا على اسقفية افسس ان تقرأ القوانين . فقال القضاة « لتقرأ القوانين » وقرأ لاونديوس اسقف مغنيسية القانون ٩٥ « اي اسقف الخ » . ثم قرأ ايضاً القانون ٩٦ « اي اسقف الخ » . وهما القانونان ١٦ و ١٧ من قوانين مجمع انطاكية ، فاذا جمعنا القوانين في كتاب شرائع الكنيسة الجامعة بحسب ترتيب ذكرها في مجمع ترولو وفي غير ذلك من السجلات نجد ان القانونين ٤ و ٥ لمجمع انطاكية هما القانونان ٨٣ و ٨٤ في مجموعة الشرع الكنسي . وهكذا القانونان ١٦ و ١٧ لمجمع انطاكية هما القانونان ٩٥ و ٩٦ في مجموعة الشرع . ذلك ان قوانين مجمع نيقية ٢٠ وقوانين انقيرة ٢٥ ثم قصيرة الجديدة ١٤ ففنغرة ٢٠ والمجموع ٧٩ قانوناً . ثم ترد قوانين مجمع انطاكية فيكون القانونان ٤ و ٥ منها القانونين ٨٣ و ٨٤ في المجموعة . والقانونان ١٦ و ١٧ لانطاكية القانونين ٩٥ و ٩٦ في المجموعة . »

وجود مجموعة قانونية كهذه لا يعني انها كانت في ذلك الوقت المجموعة الوحيدة ، او انها تفردت عن غيرها في كونها معروفة ومشهورة عند الجميع . وحقيقة الواقع ان لديناما يقنعنا ، كما سنرى في ما يختص بمجمع سرديقية ، بانه في بعض المجموعات القانونية ، وقد يكون ذلك خاصة في الغرب ، قد وضعت قوانين هذا المجمع حالاً بعد قوانين مجمع نيقية بدون ادنى فاصل او شرح . ولولا علمنا ان قوانين مجمع نيقية عشرون لا غير لتعذر الايضاح عن الاعداد الموضوععة للقوانين في المجموعة التي صارت القراءة منها في مجمع خلقيدونية . وقد يخطر للبال طبعاً ان التباين في ترتيب سرد القوانين في مجموعات الشرع الكنسي كان ناشئاً عن اختلاف الميول والنزعات في الشرق والغرب من جهة مجمع سرديقية . على ان هذا الافتراض لا يعتد به وان لاح معقولاً لان قوانين هذا المجمع قد ذكرت ، مع غيرها من القوانين التي اعتبرت قوانين المجمع المسكونية ، في المجمع الخامس السادس -

ترولو ، مع انه لا يمكن انكار ظهور التحيز في هذا المجمع ضد الغرب . والمجموعة التي وضعها هذا المجمع تختلف عن المجموعة التي استعملت في مجمع خلقيدونية ، فقد اضيف اليها ، في مقدمة كل القوانين ، « قوانين الرسل » عدا غيرها ومن جملتها قوانين مجمع سرديقية .

ويقول برسيغال انه اتبع في تنسيق مجموعته الترتيب المعروف في انه قد اتبع في اقدم المجموعات القانونية ، في الشرق على الاقل .



مجمع انقيرة

في سنة ٣١٤ في عهد الامبراطورين قسطنطين وليكينيوس

توطئة تاريخية

عن برسيفال

على اثر موت الامبراطور مكسيميان عقد مجمع في انقيرة قاعدة غلاطية . ولم يحضر في هذا المجمع الا نحو اثني عشر من الاساقفة . ولا يمكن الاعتماد على لوائح الاساقفة المشتركين ، اي الذين وقعوا اسماءهم ، التي وجدت ملحقة بالقوانين لان شكلها يدل على انها وضعت في زمن متأخر عن زمن انعقاد المجمع ، اما اذا امكن الوثوق بهذه اللوائح فيظهر ان كل مقاطعات سورية وآسية الصغرى كانت ممثلة فيه . ولذلك على الرغم من قلة عدد الآباء الذين حضروا هذا المجمع كان ذا منزلة عالية . ولسنا نعلم بالتأكيد من الذي ترأس المجمع . فقد يكون فيتاليوس اسقف انطاكية او مركلوس اسقف انقيرة .

والقوانين التأديبية لهذا المجمع ذات خطورة فريدة في بابها لكونها الاولى من نوعها بعد انتهاء اضطهاد المسيحيين ، ولعاجتها اساليب متنوعة في معاملة الساقطين . وقد اكتشف مؤخراً قطعتان من اوراق البردي وهما شهادتان منحتهما الحكومة الرومانية للذين اطاعوا فسقطوا وقدموا الذبائح . وقد كان المجاهدون يرغمون على اعلان اعترافهم بالديانة الوطنية للامبراطورية واذ ذاك كان يعطى لكل منهم صك يشهد باعترافه لئلا يتعرض لزعاج آخر .


وقد كتب الدكتور هارنالك في موضوع استسلام الساقطين ما يأتي :

« ان الكنيسة اصدرت حكماً على سلوك هؤلاء الساقطين باعتبار انه جحود للإيمان . وبعد ان انتهى امد الاضطهاد بقي هؤلاء التعساء مقطوعين نوعاً من الشركة ومرغمين على تحمل عقاب صارم . ومن كان يظن ان سجلات عارهم تحفظ الى يومنا هذا؟ ولكن هذا ما قد حدث تماماً . ان ورقتين من تلك الشهادات قد حفظتا ، على الرغم من كل العوامل المعاكسة ، في رمال مصر التي صانت بامانة ما قد اودع فيها . الاولى اكتشفها كريس في مجموعة البردي للارشيدوق فارينيه وهذا ما جاء فيها : « اني انا ، ديوجينيس ، قدضحت على الدوام وقدمت القرايين واكلت امامكم من لحم الذبائح فالتمس منكم ان تعطوني شهادة» . فمن يستطيع اليوم ان يقرأ هذه الورقة بدون ان يشمر بشفقة عميقة ومن يقدر ان يقيس

درجة الاضطراب وارتجاج القلب التي كان يعانها المسيحيون الذين سقطوا اثناء الاضطهادات
في تلك الايام ؟

عن البيذاليون

ان الجمع المكافي الذي عقد في انقيرة ، مطرانية ابرشية غلاطية ، قد التأم بحسب رواية
بعض الذين كتبوا عنه في سنة ٣١٥ . ولكن ميلياس ، في المجلد الثاني للسجلات الجمعية ،
يقول انه التأم في سنة ٣١٤ . وكان عدد الذين اجتمعوا فيه ثمانية عشر اسقفاً وكان المتقدمون
فيهم فيتاليوس بطريرك انطاكية سورية ، واغريكولا مطران قيصرية كبادوكية ، ومركلوس
رئيس اساقفة انقيرة والقديس باسيليوس الشهيد اسقف اماسيه ، وقد وضع هؤلاء الآباء ٢٥
قانوناً فيما يختص بالذين جحدوا الايمان بالمسيح في عهد الطاغية مكسيميان وضحووا للاوثان
ثم ارتدوا الى الايمان والكنيسة . وقد تشبعت هذه القوانين في الجامع المسكونية الرابع
والسادس والسابع .



قوانين مجمع انقيرة

القانون ١

انه فيما يختص بالقسوس الذين ضحوا للاصنام ثم عادوا الى الجهاد ، لا رياء بل باخلاص ، لاح لنا انه يحسن ان تبقى لهم كرامة درجاتهم ، شرط الا يكونوا قد لجأوا الى الاحتيال او المداورات او قوة الاقناع ليظهر للناس انهم كانوا عرضة للعذاب في حين ان ذلك كان تظاهراً وادعاءً باطلاً . وعلى كل حال لا يجوز لهم شرعاً ان يقدموا الذبيحة ولا ان يعظوا ، وبالأجمال لا يجوز لهم ان يارسوا اي عمل كهنوتي .

بالالتاس ، ان يتظاهروا بشدة القسوة عليهم ايهاً للناس بتحملهم العذابات الشديدة ، حتى اذا ذبحوا للاوثان يظهر ان وجودهم لم يكن عن خور عزيمة وضعف ايمان بل لعدم احتمالهم مداومة اضهادهم بعنف .

هية يله

ان حكم هذا المجمع بعدم السماح للكهنة الساقطين بان يقوموا بوظائفهم الكهنوتية ، حتى ولو كانوا مخلصين في توبتهم ، كانت منطبقاً على الشرع في نظام الكنيسة القديم الصارم . ولمثل هذا السبب خلع الاسقفان الاسبانيان مارتينال وباسيليوس وثبت الحكم عليهما في المجمع الافريقي في سنة ٢٥٤ ، وهو الذي عقد تحت رئاسة القديس كبريانوس .

خلاصة قديمة للقانونين ١ و٢

القسوس والشمامسة الذين قدموا الذبائح ثم عادوا الى الجهاد من اجل الحق تبقى لهم رتبتهم وكرامتهم لا غير . ولكن لا يجوز لهم ان يقوموا باي خدمة مقدسة .

زونارس

ان بعض الذين استسلموا للطغاة وذبحوا للاوثان اثناء الاضهاد جحدوا الايمان لانهم لم يستطيعوا الثبات الى النهاية اذ قد غلبوا على امرهم بسبب شدة العذابات . على ان البعض منهم لم يظهروا ادنى رجولة قط فاستسلموا قبل ان يتعرضوا لاقبل عذاب . ولكن لثلا يظهر انهم ذبحوا للاوثان طوعاً كانوا يقنعون مضطهدينهم ، اما بالرشي او

القانون ٢

وامر المجمع ايضاً بان الشامسة الذين ذبحوا للاوثان ثم ارتدوا الى الجهاد تحفظ لهم كرامة الرتبة ، ولكنهم يمنعون من ممارسة اية خدمة مقدسة ، كتقديم الخبز والكأس

والوعظ والاعلان . واذا رأى بعض الاساقفة فيهم نشاطاً وتواضعاً ودعة فيجوز ان يزدادوا نحوهم تساهلاً وعفوآ. ولهم عند الاقتضاء ان يمنعوا عنهم بعض ما نالوه .

المذبح ، والثاني مناولة الاسرار المقدسة للشعب . وقد اصرّ البعض على القول ان الشمامسة كانوا قد منعوا عن مناولة الاسرار للشعب قبل انعقاد هذا المجمع . ولكن هيفيله برهن ان هذه المادة لم تكن قد نسخت نسخاً تاماً .

اما القيام بالوعظ والاعلان فيشير الى قراءة الانجيل المقدس والى الطلبات المعديده التي يتلوها الشماس جهاراً في القداس الالهي حسب الطقسين البيزنطي واللاتيني .

انظر الخلاصة للقانون ٢٠١ ص ١٢٥
برسيغال

يظهر من هذا القانون ان واجبات الشماس في ذلك العصر كانت احضار الخبز والحمر والقيام بالطلبات والوعظ . وقد اختلفت الآراء في فحوى ما تقدم فقد كانت من واجبات الشماس ان يخدم الكاهن ، ولا سيما عندما يقوم هذا بخدمة سر الشكر . على ان هذه العبارة قد تشير الى نوعين من هذه الخدمة : الاول جلب الخبز والحمر الى

القانون ٣

ان الذين كانوا قد هربوا ثم اعتقلوا ، او الذين اسلمهم خدامهم ، او الذين سلبت اموالهم او احتملوا العذابات او سجنوا واهينوا وهم يعلنون ايمانهم بالمسيح ، او الذين ارغهم معذبوهم ان يقبلوا شيئاً من لحم ذبائح الاوثان بدسه في ايديهم قسراً ، ولم ينقطعوا مع ذلك عن الاعتراف بانهم مسيحيون ، وكانوا دوماً في كل مظاهرم ومسلكتهم وفي تواضع سيرتهم يبرهنون عما لم بنفوسهم من حزن عميق ، فهؤلاء الاشخاص لا يقطعون من الشركة لانهم لم يرتكبوا خطيئة . واذا اتفق ان منهم احد من الشركة عن جهل لما اصابهم ، او عن ميل الى صرامة متجاوزة الحد ، فليصر قبولهم حالاً . وهذا القانون يشمل الاكليريكيين والعوام على السواء . وقد نظر ايضاً في امر العوام الذين كانوا قد سقطوا تحت مثل هذا النوع من القسوة والاكره ، وهل يجوز قبولهم في الكهنوت ؟ فقد رأينا ان لا ذنب عليهم فتجوز سيامتهم شرط الاستيثاق من انهم كانوا من ذوي السيرة الحمودة .

مرغمن بالقسوة والاكره لا يجرمون من الشركة . والعوام الذين احتملوا العذابات نفسها ، فبأنهم لم يرتكبوا اثماً ، تجوز

خلاصة قديمة للقانون ٣
ان الذين تعرضوا للتعذيبات واحتملوا الشدائد واكلوا من الطعام المقدم للاوثان

سيامتهم اذا شاؤوا على شرط ان يكونوا بلا عيب .

برسيفال

ان الكلمة « اهنوا » في هذا القانون ترجها زونارس بمعنى مزقت ثيابهم عن اجسادهم . واختلف المترجمون في ترجمتها وظل معناها غامضاً في كل ترجمة .

البيذاليون

ان شريعة الشهادة ، حسب تعلم

غريغوريوس اللاهوتي ، توجب من جهة ان لا يندفع المرء طوعاً واختياراً لاحتمال الاضطهاد لئلا يدفعه التردد الى خور العزيمة ويتعرض معذوبه الى العقاب في جهنم . اما اذا وقع في شرك الشهادة فلا يجوز ان يهرب ويحسد الايمان . ولهذا السبب كان المسيحيون لشعورهم بضعف الطبيعة البشرية يهربون في ازمنة الاضطهاد ويختبئون عملاً بقول الانجيل : « واذا اضطهدوك في هذه المدينة فاهربوا الى مدينة اخرى » (متى ١٠ : ٢٣) .

القانون ٤

ان الذين ارغموا على ان يذبحوا للاصنام وان يشتركوا في الموائد المعدة اكراماً لها، فمن ساير منهم القوم مستبشراً ولاسأً افخر الثياب ، واكل معهم من ذبائح الارثان غير مبال بشيء ، فقد حكنا عليه وعلى امثاله بان يقف مع السامعين سنة واحدة ومع الراكعين ثلاث سنوات وان يشترك مع المؤمنين في الصلاة مدة سنتين ثم يقبل ثانية في الشركة التامة .

خلاصة قديمة للقانون ٤

كل من سيق بالقوة فصعد مستبشراً وآكلهم يكون تحت القصاص ست سنوات .

برسيفال

« الشركة التامة » وفي الاصل اليوناني

« الى الكمال » تعني بلغة الاقدمين « شركة الاسرار المقدسة » .

بنفهام

دعيت الاسرار المقدسة « شركة » لانها تتحدثنا بالمسيح وتمنحنا بالشركة معه اتم كمال يمكن ان تتوصل اليه في هذا العالم .

القانون ٥

اما الذين ذهبوا ، ولكن بلباس الحداد ، وجلسوا واكلوا وهم ينوحون في كل مدة اتكائهم ، فبعد اتمامهم مدة ثلاث سنوات مع الراكعين فليقبلوا بدون قربان . واما اذا لم يأكلوا فليقيموا مع الراكعين سنتين وفي السنة الثالثة يشتركون في الصلاة بدون قربان وفي

السنة الرابعة يمكن قبولهم في الشركة التامة . على ان للاساقفة الخيار ، بعد فحص حقيقة ارتدادهم ، في ان يعاملهم باوفر لين او ان يطيلوا مدة قصاصهم . وقبل كل شيء يجب الفحص عن سيرتهم قبل السقوط وبعد الارتداد فحصاً مدققاً . ويتوقف نوع التساهل او التشديد في معاملتهم على نتيجة الفحص .

خلاصة قديمة للقانون ٥

ان الذين سعدوا بشباب الحداد واكلوا بالدموع فليكونوا راكمين ثلاث سنوات . اما اذا لم يأكلوا فليقيموا راكمين سنتين . وحسب صلاح سيرتهم او فسادها قبل ذلك وبعده يكون الاسقف رحيمًا او صارمًا .

هيفيله

من لم يكن يسمح لهم ان يقدموا قرايبتهم اثناء الذبيحة كان يمنع عنهم سر الشكر . و خلاصة معنى القانون انه « يجوز لهم حضور الخدمة المقدسة ولكن لا يجوز لهم تقديم قرايبتهم او تناول سر الشركة مع المؤمنين » .

القانون ٦

ان الذين خضعوا وذبجوا للاوثان لمجرد تهديدهم بالعقوبات او مصادرة املآكهم او نفيهم ، والذين لم يتوبوا حتى هذا الوقت ولم يرتدوا ولكنهم اغتتموا الآن فرصة انمقاد المجمع وتقدموا معلنين رغبتهم في الارتداد ، فقد رأينا ان يقبلوا كسامعين الى اليوم العظيم ، اي الفصح ، وان يقيموا بعد ذلك ثلاث سنوات مع الراكمين ، ثم سنتين مع المشتركين في الصلاة بدون قربان ، وبعد ذلك يقبلون في الشركة التامة عند انجازهم مدة ست سنوات . اما اذا كان البعض قد قبلوا في التوبة قبل هذا المجمع فلتحسب لهؤلاء مدة السنوات الست من تاريخ قبولهم . على انه في حين الخطر ، او توقع الموت لمرض او اي سبب ، فليصر قبولهم بشروط محدودة .

خلاصة قديمة للقانون ٦

كل من سلم حالا على اثر تهديد وذبج ثم ندم فليقم راكمًا خمس سنوات .

زونارس

كل من قبل في الشركة التامة لاشتداد

المرض وخطر الموت يمنع من الشركة بعد شفائه الى ان ينجز مدة توبته ست سنوات . هاموند

اليوم العظيم هو يوم الفصح . وما كانت الكنيسة من اقدم العصور تشعر به من الاجلال لعيد الفصح المقدس تعرب عنه

العظيم» ، والاسبوع كله كان يدعى «الاسبوع العظيم» .

بنعمته بالعظيم كلما ورد ذكره . وهكذا كان يوم الجمعة يدعى «يوم الاستعداد العظيم» ، والسبت قبل الفصح «السبت العظيم» .

القانون ٧

ان الذين اشتركوا في وليمة وثنية ، في مكان معين للوثنيين ، ولكنهم جلبوا طعامهم معهم واكلوا منه لا من وليمة العيد الوثنية رأينا ان يقبلوا بعد اقامتهم مع الراكعين سنتين . اما قبولهم ، مع القربان او بدونه ، فالرأي فيه للاسقف الذي له ان يحكم في كل قضية بعد الفحص عن سيرة ذلك الشخص .

المنع لسببين : اولاً لانه اذا كان البعض لا يزالون يؤمنون بالاصنام في قلوبهم او ما لبثوا متعلقين بعبادتها فبأكلهم من ذبائحها يرتكبون خطيئة الاعتقاد الباطل ، ثانياً اما خطأ من لا يؤمن بالاصنام فلأن عمله كان معثرة لاخوانه . وهناك سبب ثالث وهو رياء هؤلاء المسيحيين وظهورهم في وجهين . فقد شأوا من جهة ان يحصوا كوثنيين وان يُعدوا ، مع ذلك ، مع المسيحيين . وقد عاقبهم المجمع بقصاص التوبة سنتين من الدرجة الثالثة . وترك لكل اسقف الخيار في ان يقبلهم في الشركة عند نهاية المدة او ان يبقيهم مدة اطول في التوبة من الدرجة الرابعة .

خلاصة قديمة للقانون ٧

من احضر طعامه معه واكل منه وهو في ولائهم فليقم مع الراكعين سنتين .
هيفيله

لجأ كثيرون من المسيحيين الى حكمة عالمية واتخذوا طريقاً متوسطاً . فقد حاولوا من جهة ان ينجوا من الاضطهاد فحضروا ولائم الذبائح الوثنية التي كانت تقام في جوار هياكلهم . وازادوا من جهة ثانية ان يرضوا ضمائرهم فاخذوا معهم طعامهم ولم يسوا شيئاً مما قدم للالهة . وقد نسي هؤلاء ان الرسول بولس امر بالامتناع عن الاكل من ذبائح الاوثان لان هذا الطعام نجس بحد ذاته اذ ليست الاصنام بشي ولكن كان

القانون ٨

ليقم الذين ذبحوا للاوثان مرغمين ، مرتين او ثلاثة ، اربع سنوات مع الراكعين وسنتين مع المشتركين في الصلاة بدون قربان وفي السنة السادسة يقبلون في الشركة التامة .

مبدأ زيادة القصاص اذا تكرر الذنب .
ولذلك شاع الاعتقاد ان على الخاطيء ان
يمترف بعدد المرات التي اخطأ فيها ليكون
المقاب على مقدار الذنب فتطول مدة التوبة
والتجربة او تقصر .

خلاصة قديمة للقانون ٨
كل من ذبح للاوثان ثانياً وثالثاً ولكن
مرغماً فليقيم مع الراكعين سبع سنوات .
فان اسبن
يفيد هذا القانون ان الكنيسة اتبعت

القانون ٩

ان الذين لم يكتفوا بيجودهم للايمان بل اكرهوا اخوانهم ايضاً على الجحود فليقيموا
ثلاث سنوات مع السامعين وست سنوات مع الراكعين وسنة مع المشتركين بدون قربان .
وبعد انقضاء عشر سنوات في التوبة يسمح لهم بتناول سر الشركة ولكن بعد الفحص
الدقيق عن سيرتهم .

وقد قال فان اسبن واريسينوس ان
الظروف المرافقة للخطيئة تؤخذ بمين
الاعتبار ، وان فحص سيرة النائب امسر
واجب قبل قبوله في الشركة .

خلاصة قديمة للقانون ٩
من لم يكتف بالذبح للاوثان طوعاً
فارغم غيره على ذلك فليقيم راکماً عشر
سنوات ١ .

القانون ١٠

ان من اعلن ، عند سيامته شماساً ، انه ينوي الزواج اذ انه لا يحتمل العزوبة ثم تزوج
بعد السيامة فينبغي ان يسمح له بالبقاء في الخدمة لان الاسقف اطلع على رغبته وابعاه له ما
نوى . اما من لزم الصمت وقت السيامة ، او اعلن رضاه بان يبقى عازباً ثم تزوج بعد ذلك
فيجب اسقاطه من الرتبة .

اذا لزم الصمت وتزوج بعد السيامة فليطرح
خارجاً .

فان اسبن

ان القضية التي طرحت امام المجمع

خلاصة قديمة للقانون ١٠
كل من سيم شماساً واعلن قبل ذلك
للاسقف انه لا يحتمل البقاء بدون زيجة
فليسح له بالزواج مع بقاءه شماساً . اما

١ - يلحظ هنا عدم انطباق الخلاصة على المتن . ولم يشر اريستينوس الى ذلك .

فقصى فيها في هذا القانون هي كما يأتي :
عندما كان الاسقف عازماً على سيامة
شخصين في الدرجة الشاسية ، اعلن احدهما
انه لا يقيد نفسه بحفظ العفة الدائمة وهو
لذلك عازم على الزواج لانه لا يستطيع
ان يبقى عازباً ، اما الآخر فسكت ولم
يقبل شيئاً . ووضع الاسقف يده على كل
منها وصيره شماساً .

وبعد السيامة تزوجا كلاهما . فماذا
يجب ان يكون حكم المجمع في قضية كل
منها ؟ ان المجمع قضى هكذا : ان الذي
اعلن عزمه عند السيامة يجب ان يبقى في
الخدمة لان الاسقف اباح له ان يعقد زواجا
بعد صيرورته شماساً اما الذي لزم الصمت
فيمنع من الخدمة .

ويستنتج من قضاء المجمع هذا انه كان
هناك شريعة عامة تقضي على الشاسية
بالعفة . ولكن هذا المجمع اجاز للاسقف
الا ينفذوها اذا ظهر ان الاسقف تساهل
فسام احدهم شماساً على الرغم من احتجاجة
وقت السيامة بانه عازم على الزواج لانه لا
يستطيع ان يبقى عازباً . فقيامه بسيامته ،
على الرغم من تصريحه هذا ، يعد موافقة
ضمنية من الاسقف بان لهذا الشخص ان
يتزوج بعد السيامة . وبما يتضح من حكم
هذا المجمع انه لم يكتف بالسماح للشماس بان
يعقد زواجا بعد السيامة بل سمح له ايضاً
بان يساكن زوجته ولا يخلّي سبيلها . وان
يبقى مع ذلك مداوماً واجبات وظيفته
كشماس .

القانون ١١

ان العذارى المخطوبات اللواتي يخطفن يجب اعادتهن الى الاشخاص الذين هن مخطوبات
لهم ولو نالهن اذى من الخاطفين .

الخطيب فهو حر في ان يقبل خطيبته التي
خطفت او ان يرفضها .

بلسامون

هذا اذا كان الرجل المخطوبة له المرأة
يطلب ان تكون له زوجة .

(راجع القانون ٢٢ في رسالة القديس
باسيليوس الى امفيلوخوس) .

خلاصة قديمة للقانون ١١

اذا اختطف احدهم صبياً بالقوة وكانت
مخطوبة لغيره فلترجع الى خطيبها .

هيفيله

هذا قانون خاص بالنساء المخطوبات لا
المتزوجات . اذا انه لا شك في وجوب
ارجاع المتزوجات الى رجالهن . اما الرجل

القانون ١٢

ان الذين ذبحوا للاصنام ، قبل قبولهم في المعمودية ، يجوز ان يرتقوا في الدرجات الكهنوتية لانهم قد تطهروا في غسل المعمودية .

قبول مثله في الكهنوت ؟ فالجمع اجاز قبوله .

البيذاليون

كثيرون في العصور الاولى كانوا يؤمنون في المسيح ولكنهم يتأخرون في قبول المعمودية . وقد كتب كل من القديسين غريغوريوس اللاهوتي وباسيليوس الكبير عظاتهم في تحريضهم على قبول المعمودية . فامثال هؤلاء اذا ذبحوا للاوثان قبل المعمودية فالمعمودية تغسل خطيئتهم هذه مع سائر خطاياهم الاخرى كما يقول القانون ويجوز لامثالهم الانخراط في سلك الكهنوت .

خلاصة قديمة للقانون ١٢

في المعمودية تغفر ذنوب كل من ذبح للاوثان قبلها .

هيفيله

لا يشمل هذا القانون كل الذين ذبحوا للاوثان قبل المعمودية . لان الوثني اذا ذبح للاصنام ، ثم اعتنق المسيحية ، فلا يعدّ عليه ذلك ذنباً بعد اغتساله . على ان الامر ليس هكذا مع الموعوظ الذي كان قد اعلن رغبته في الانضمام الى الدين المسيحي ولكنه فقد شجاعته اثناء الاضطهاد وذبح للاصنام . فدعا هذا الامر الى التساؤل هل في الامكان

القانون ١٣

لا يجوز للخوراسقف ان يشرطن كهنة او شمامسة ، وبنوع اخص في مدينة تحت رعاية شخص آخر ، بدون تفويض خطي من المطران .

العلماء واختلفت المخطوطات القديمة في نصه . واقرب قراءة يقبلها العقل هي هذه : « لا يسمح للخوراسقف ان يشرطن كهنة وشمامسة للقرى ولا يجوز له بنوع اخص ان يرفع كهنة للمدن » .

خلاصة قديمة للقانون ١٣

لا يجوز لخوراسقف ان يشرطن احداً بدون رخصة من الاسقف .

هيفيله

اذا سهل فهم الجزء الاول من هذا القانون عسر فهم جزئه الثاني . وقد اختلف

البباليون

ان الخوراسقف ، الاسقف المعاون ، لا يجوز له ان يشرطن قسوساً او شمامسة خارج حدود منطقتة لانه اذا كان لايجوز له ، حسب القانون العاشر لمجمع انطاكية ،

ان يشرطن في منطقتة الا الابوذياكون والقارئ ، فمن باب اولى لايجوز له ان يشرطن قساً او شماساً خارج منطقتة او حيث يقيم المطران بدون رخصة خطية منه .

القانون ١٤

قد تحدد بان الذين يمتنعون عن اكل اللحم من الاكليريكيين ، من كهنة او شمامسة ، يجب ان يذوقوه ولهم بعد ذلك ان يمتنعوا عن اكله . على انهم اذا انفوا منه ورفضوا ان يأكلوا حتى البقول اذا طبخت مع اللحم وعصوا الامر فليدخلوا من الكهنوت .

لهذا القانون ويقول زونارس انه يشير بنوع اخص الى موائد المحبة .

ولا استطيع ان اوافق هيفيله على ترجمته العبارة الاخيرة ، اذ جعلها «فمعصوا هذا القانون» واطن ان الاشارة هي الى قانون الرسل ٥٢ او ٥٣ (او ٥٥ حسب البباليون) .

خلاصة قديمة للقانون ١٤

الكاهن الصائم عن اللحم فليذقه مرة على الاقل ثم يمتنع عن اكله . ولكنه اذا ابى ان يذوق حتى الخضر المطبوخة باللحم فليخلع من الكهنوت .

برسيغال

اشتد الخلاف حول قراءة المتن اليوناني

القانون ١٥

قد حددنا انه اذا باع الكهنة املاك الكنيسة وهي مترمة يجب ان تسترجع الاملاك . وللأسقف ان يحكم فيما اذا كان يجب ان يعاد للمشتري ما دفعوه اذ يتفق ، في اغلب الاحيان ، ان يزيد دخل الاملاك على الثمن الذي دفع بدلا عنها . (الرسل ٣٨) .

هيفيله

اذا استفاد مشتري املاك الكنيسة من دخلها اكثر من الثمن الذي دفعه فالجمع يرى ان لاحق له باسترجاع الثمن الذي

خلاصة قديمة للقانون ١٥

بيع املاك الكنيسة من قبل القسوس باطل لا يعمل به . وللأسقف القول الفصل في هذا .

اخطأ بإبتداعه ملك الكنيسة اثناء خلوه
كرسي الاسقفية من رئيسها .

دفعه لحصوله على تمويض كان من الدخل ،
ولان القوانين المعمول بها لا تجيز دفع فائدة
على اصل المال . فضلاً عن ان المشتري قد

القانون ١٦

ان مرتكبي جرم الفسق مع البهائم اذا كانوا دون العشرين سنأ فليقيموا مع الراكمين
١٥ سنة وليشتركوا في القربان بعد قضاء خمس سنوات اخرى سامعين في الصلاة . ويتوقف
نيلهم الغفران على فحص سيرتهم اثناء توبتهم مع الراكمين . فمن ظل منهم مندفعاً في خطيئته
فليطل زمن قصاصه مع الساقطين . واما من تجاوز العشرين ، وكان متزوجاً ، وارتكب
هذه الخطيئة فليقم مع الراكمين ٢٥ سنة وبعد خمس سنوات مشتركاً في الصلاة ليشترك في
القربان . ومن كان متزوجاً وهو فوق الخمسين من العمر فلا يسمح له بالشركة الا في حالة
الاحتضار .

انكلترة ، في القرن العاشر في عهد الملك
ادغار . فقد جاء في الجزء الثاني من القانون
١٦ ما يأتي :

« اذا دتس امرؤ دون العشرين نفسه
مع بهيمة او ارتكب السدومية فليصم ١٥
سنة ، واذا كان له زوجة ، وعمره اربعون
سنة ، وارتكب الجرم ذاته فليصم ما بقي
من عمره دون ان يكون له رجاء بقبول
جسد الرب الا في حال احتضاره . اما
من يرتكب هذا النوع من الفحشاء من
الاحداث والمجانين فليجلد جلدأ عنيفاً » .

خلاصة قديمة للقانون ١٦

من وطىء بهيمة وهو دون سن الادراك
فليقم ١٥ سنة مع الراكمين . واذا اتاف على
سن الادراك ، وكان له امرأة وسقط في هذه
الردية ، فليقم مع الراكمين ٢٥ سنة . واذا
كان المتزوج فوق الخمسين فليكن مع
الراكمين الى نهاية حياته .

برسيغال

يقول فان اسبن انه مما يجدر النظر فيه
مقابلة هذا القانون مع ما سنته كنيسة

القانون ١٧

ان الذين يدنسوا انفسهم مع البهائم ، وينقلون عدوى برصهم (برص هذه الخطيئة)
الى سوام ، فقد امر الجمع ان يصلوا مع الواقفين خارج الكنيسة .

خلاصة قديمة للقانون ١٧

البرص الذي يطأ بهيمة او امرأة فيها
برص يصلي مع الواقفين خارج الكنيسة .

هيفيله

يجب ان يؤخذ هذا القانون بالمعنى
المجازي ويمكن ان نقرأه هكذا : « ان
من اصابوا بالبرص روحياً بسبب خطيئتهم ،
ودفعوا غيرهم لارتكابها واصابتهم بالبرص
مثلهم ، فقد امر المجمع ان يصلوا مع

الواقفين خارجاً » .

البيذاليون

يخصي هذا القانون مرتكبي الفحشاء
مع البهائم مع البرص ، وهم حسب شريعة
موسى نجسون ويقضى بعزلهم عن الاصحاء .
ولذلك يجب ان يصلوا خارج الكنيسة ،
معرضين للعوامل الجوية كسائر البرص
والذين بهم مس من الارواح الشريرة :

القانون ١٨

ان من صار اسقفاً على ابرشية فلم تقبله وحاول ان يغتصب ابرشية اخرى معتدياً على
اسقفها الشرعي باثارة الشغب والعصيان ضده فليقطع من درجته ومن الشركة . على انه اذا
رضي ان يجلس مع القسوس في الابرشية التي كان فيها قساً فلا تمنع عنه كرامة هذه الرتبة .
ولكن اذا اخذ يثير المشاكل ضد الاسقف هناك فليجرد من الكرامة وليطرد خارجاً .

خلاصة قديمة للقانون ١٨

اذا سم اسقف وعين بصورة قانونية

لابرشية ولكنها لم تقبله فأخذ يثير
الاضطرابات على الاساقفة الآخرين فليقطع
من الشركة .

القانون ١٩

ان كل من قطع على نفسه عهداً في البتولية ثم نكل عنه فيلزمه الحد المفروض على من
يتزوج زيجة ثانية . ولا يجوز ان تساكن العذارى الرجال الغرباء كأنهن اخوات هن .

خلاصة قديمة للقانون ١٩

كل من تعهد بالبتولية ثم نكل عن
عهده فليقطع اربع سنوات . ولا يجوز
للعداري ان يسكن مع الرجال كأخوات
لهم .

هاموند

كان المتزوجون للمرة الثانية يمنعون ،
حسب بعض القوانين القديمة ، من الشركة
سنة او سنتين . ويشك بفردج وغيره في
ان هذا الحكم كان يفرض على كل من تزوج
زيجة ثانية قبل انحلال زيجته السابقة .
ويعتقد بنهما ان القانون وضع لمنع الزواج

بعد طلاق غير شرعي .

هيفيله

ان القسم الاول من هذا القانون يحسب كل الشبان والشابات الذين يندرون البتولية كأنهم خطبوا ذواتهم لله ، فاذا نكلوا عن

نذرهم كانوا بمنزلة من تزوج زيجة ثانية .
ولذلك يجذبون على انفسهم القصاص
المفروض على كل من يتزوج زيجة ثانية وهو ،
حسب قانون القديس باسيلوس الكبير ،
الانعزال مدة سنة كاملة .

الزيجة الثانية في قوانين الكنيسة

برسيفال

ان موضوع الزيجة للمرة الثانية او الثالثة او الرابعة جدير باهتمام دارسي الاشتراع الكنسي في اوائل عهده . فأرجو ان افي هذا الموضوع حقه . وفي الوقت نفسه احيل الراغبين في زيادة التعمق في درسه الى الكتب التي افاضت في بحثه .

كان موقف الكنيسة ، على ما يظهر اجمالاً ، الى جانب تثبيط عزائم الراغبين في عقد زيجة ثانية . فكانت تعلن ان العلاقة الزوجية المفردة هي الفضلى ، على انه في الوقت نفسه كان المبدأ القائل بان الواجب الزوجي ينحل بالموت مبدأ عاماً . ومهما بلغ الامر في عدم استحسان الزيجة الثانية ، بعد انحلال الزيجة الاولى بالموت ، لم يكن ذلك ناشئاً عن الفكر بان العلاقة الجديدة غير طاهرة . واني اقتبس هنا فقرة من مقالة فريدة في هذا الموضوع للمحامي لدلو في قاموس المسيحية القديمة¹ :

« ان الرومانيين ، على الرغم من عدم اعترافهم الا بنوع واحد من الزواج غير قابل الحل ، لم يكونوا ينظرون بعدم استحسان الى عقد زيجة ثانية بعد موت او طلاق ... على ان روح التعفف في الوقت نفسه ، روح انكار النفس الحماسي ، كان يحمل الكثيرين من اباء الكنيسة على الحكم ضد كل زيجة ثانية من اي نوع كانت . فقد كان اقليمس الاسكندري (١٥٠ - ٢٢٠) على ما يظهر لا يطلق كلمة الزواج الاعلى الاتحاد الشرعي الاول . ومع ذلك نرى انه ، عندما قامت بعض شيع المبتدعين تقسّر اراءه بانه لا يجوز مطلقاً ان تعقد زيجة ثانية كشمعي المونتانيين والانقياء وفريق من شيعة النواطين ، رأت الكنيسة ان الضرورة تقضي بعدم وضع مثل هذا النير الثقيل على اعناق العوام . وهكذا فتحريم

1 - J. M. Ludlow, in Smith and Cheetham, Dictionary of Christian Antiqu. (Digamy).

الزيجة الثانية او اعتبارها برتبة الزنى عدته الكنيسة من البدع الغربية . ويمكن اتخاذ ما قاله اوغسطينوس في هذا الشأن مثالا لحكم الكنيسة في اواخر القرن الرابع : « ان الزيجة الثانية غير ممنوعة على انها تعد دون الزيجة الاولى كرامة » . راجع ايضاً ابيفانيوس في عرضه للايمان الكاثوليكي .

ويمكنني ان اضيف الى بيان السيد لدلو اعلاه ان القديس امبروسوس قال : « اننا لا نمنع الزيجة الثانية . ولكننا لا نستحسن تعدد الزوجات » . وقال القديس ابرونيموس بلغة اجلى واصرح : « انني لا احكم ضد المتزوجين زيجة ثانية او ثالثة او اذا كان في الامكان ان يقال زيجة ثامنة » . وليس هناك من دليل على ان القصاص الذي كان يفرض في الشرق على من يعقد زيجة ثانية كان يفرض ايضاً في الغرب . فكتاب الشرع الكنسي¹ يحتوي على مرسومين ، احدهما من البابا الكسندروس الثالث والثاني من البابا اوربانوس الثالث ، وفي كل منهما يمنع الكهنة من منح بركة الزواج في بعض الحالات اذا تكررت الزيجة . اما في الشرق فكانت تهمل صلاة بركة الاكليل في عقد الزيجة الثانية وتتلى عوضها صلوات توبة واستغفار . ويشير لدلو الى اجازات واورامر تعزى زوراً الى مجمع نيقية وقد وجدت في طبعة مانسي المجلد ٢ الحقل ١٠٢٩ . وقد اعلن فيها ان الارمل والارملة يباح لهما ان يتزوجا زيجة ثانية ولكن لا تمنح لهما بركة الاكليل التي تمنح مرة واحدة في الزيجة الاولى ... على انه اذا كان احد المتعاقدين ارملا فالعازب او العازبة منهما ينال هذه البركة مع الزوج التي يريدانها او الذي تريده .

القانون ٢٠

اذا زنت امرأة رجل او اذا زنى رجل نرى ان يقبل الزاني في الشركة التامة بعد قضائه سبع سنوات في درجات الندامة السالف ذكرها .

في الترجمة الانكليزية للقانون في البيذاليون : اذا زنت امرأة رجل او اذا زنى اي رجل ، فهي او هوينال كل منها الحل بعد سبع سنوات في درجات الندامة المتعاقبة .

هيفيله

ان ابسط ايضاح لهذا القانون هو ان الرجل او المرأة اذا انقض احدهما عهد

خلاصة قديمة للقانون ٢٠

كل من الزاني او الزانية يقطع من الشركة لمدة سبع سنوات .

1 - Corpus Juris Canonici.

سبع سنوات . والكلمة اليونانية ، التي دعت الى ظن البعض بان القصاص فرض في القانون على الرجل دون المرأة ، تعني في الحقيقة الفريق المذنب وتطلق على الرجل او المرأة على السواء . ومن المحتمل ان جمع ترولو في سنة ٦٩٢ ، لما وضع قانونه السابع والثمانين ، كان هذا القانون المشرون لمجمع اتقيرة موضوع نظره . اما القانون التاسع والستون لمجمع الفيلا فقد وضع قصاصاً اخف ، وهو خمس سنوات مع التائبين ، على كل من زنى مرة واحدة لا غير .

البيداليون

يفرض القانون الرابع لغريفوريوس النيسي على الزاني ١٨ سنة في التوبة . ويفرض عليه القانون ٥٨ للقديس باسيليوس ١٥ سنة . اما يوحنا الصائم يفرض على الزاني ثلاث سنوات مع القيام برسوم معينة من الصيام والركوع .

الزواج يجب ان يقضي سبع سنوات في الندامة . على ان كثيرين لا يقبلون هذا التفسير لان النص يشير الى عقاب الرجل لا غير . ويعتقد فلوري والدكتور روث ان هذا القانون بمعنى القانون ١٧ لمجمع الفيلا الذي يشير الى المرأة التي تحمل رباط الزواج بمعرفة زوجها ورضاه ، فالزوج يعاقب لسماحه بذلك كأنه هو الزاني . على ان فان اسبن يفسره تفسيراً آخر هكذا : « ان الذي يتزوج امرأة مطلقة املة الزنى يعد كأنه هو نفسه قد ارتكب الزنى » . على انه يلوح لنا ان هذا التفسير يحاول اعطاء القانون معنى غير المعنى المقصود . ونظن ان المفسرين اليونانيين بلسامون وزونارس اصابا في تفسيرهما الذي ذكرناه آنفاً وهو اقرب ما يستنتج من نص القانون . وهما يقولان ان المجمع قد فرض على كل من يزني ، رجلاً كان او امرأة ، قصاص الندامة لمدة

القانون ٢١

قد حدد في قانون سابق ان تقطع الزواني اللواتي يجهضن الاطفال او يصنعن العقاقير للاجهاض من الشركة حتى ساعة الموت . وقد وافق البعض على هذا . ومع ذلك فنحن نرغب في ان يعاملن ببعض الشفقة ، ولذلك قد حددنا بان يقضين عشر سنوات في التوبة حسب الدرجات المذكورة .

برسيفال

ان الجملة « وافق البعض على هذا » هي ترجمة هرفيتوس وفان اسبن وهيفيله . وترجمها

خلاصة قديمة للقانون ٢١

الزواني متخذات العقاقير المؤذية تفرض عليهن عقوبة التوبة لعشر سنوات .

ساعة الموت » في ترجمة البيذاليون هكذا :
« ويترك بدون ملجأ يرجعون اليه » .

الدكتور روث « ان القصاص ذاته يفرض
على من يساعد في عمل الاجهاض » .
وردت الجملة « يقطعن من الشركة حتى

القانون ٢٢

ليبقى القاتلون عمداً مع الراكعين ولا يسمح لهم في الشركة التامة الا في آخر حياتهم .

بعد قضاء مدة قصيرة في التوبة . فرفعت
الشكوى الى المجمع على الاسقف . فدافع
هذا عن نفسه مستشهداً بالآية التي تمنح
الاساقفة سلطة الحل والربط للخطاة .
فاجيب بانهم قدمنحو هذه السلطة ولكن
لا ليستعملوها كيفما اتفق وبدون فحص .
ولذلك فرض المجمع على الجندي القصاص
القانوني . واما الاسقف فقد منع من ممارسة
وظيفته كأسقف مدة معينة » .

خلاصة قديمة للقانون ٢٢

يجوز منح القاتل عمداً الشركة التامة
عند النهاية .

فان اسبن

روى قسطنطين اسقف هرمينوبولس ،
احد قدماء المفسرين للقوانين والشرائع
الكنسية الحكاية الآتية : « منح احد الاساقفة
في عهد البطريرك لوقا ، جندياً ارتكب
جريمة القتل عمداً حلاً خطياً وغفراناً تاماً

القانون ٢٣

اما الذين يقتلون غير متعمدين فقد صار حكم سابق بانهم يقبلون في الشركة التامة بعد
قضاء سبع سنوات في التوبة حسب الدرجات المذكورة انفاً ، على اننا في هذا القانون نجعل
مدة العقاب خمس سنوات .

او عن غير تعمد ، وجعل مدة عقاب الفريق
الاول عشرين سنة والفريق الثاني عشر
سنوات . ويظهر ان العقاب على هذه الخطيئة
لم يكن واحداً في كل الكنائس . وطول
مدة العقاب يدل على اعتبار القتل من افطع
الجرائم التي لا يكفي في العقاب المفروض
عليها ، توبة قصرت او طال .

خلاصة قديمة للقانون ٢٣

القاتلون عن غير تعمد فليقضوا خمس
سنوات في التوبة .

فان اسبن

بحث القديس باسيليوس الكبير مطولاً
في رسالته القانونية موضوع القتل ، عن تعمد

القانون ٢٤

ان ممارسي السحر، ومتبعي العادات الوثنية ، والذين يأتون بالبعض الى بيوتهم ليقرأوا الرقى ويتلوا العزائم يقعون تحت قانون التوبة مدة خمس سنوات حسب الدرجات الموصوفة: ثلاث سنوات مع الراكعين ، وستين مع المشتركين في الصلاة بدون قربان .

فان اسبن

يجدر بالاساقفة والرعاة ان يبذلوا جهدهم للقضاء على اوهام الشعب وتطيراته ويبرهنوا له بالامثلة فداحة هذه الخطيئة .

خلاصة قديمة للقانون ٢٤

كل من مارس السحر او ادخل الى بيته من يصنع سماً او يتلو الرقى والعزائم فليكن عرضة للقصاص خمس سنوات .

القانون ٢٥

اذا خطب رجل بنتاً واقتض بكارة اختها فجلبت منه ثم تزوج على الاثر خطيبته . فذهبت الاخت التي اقتض بكارتها وخنقت نفسها . فالمشاركون في هذا الجرم كلهم يجب ان يقيموا مع الواقفين بعد قضاء عشر سنوات في التوبة حسب الدرجات المذكورة . ترجمت عبارة « المشاركون في هذا الجرم كلهم » في البيداليون هكذا: « كل من علم بما جرى » .

بلسامون

القضية المذكورة في هذا القانون هي مجموعة جرائم فظيعة : الزنى ، الزواج غير الشرعي (زواج الرجل باخت خليلته) والقتل . وفي القضية التي ذكرها القديس باسيليوس (٢٧) كان العقاب سبع سنوات على خطيئة واحدة لا غير هي زواج الرجل من اخت زوجته .

خلاصة قديمة للقانون ٢٥

خطب رجل صبية ثم اغتصب اختها وتزوج الصبية فانتحرت الاولى . فكل من عرف بهذا الامر يكون تحت قصاص التوبة عشر سنوات .

برسيغال

الجملة « خنقت نفسها » ترجمة حرفية ويقول هيفيله انها تعني اي نوع من الانتحار .

مجمع قيصرية الجديدة

سنة ٣١٥

توطئة تاريخية

عن البيذاليون

التأم المجمع المكاني المقدس الذي عقد في قيصرية الجديدة، من اعمال كبادوكية الواقعة في البنطس ، سنة ٣١٥ على ما قال دوسيتيوس وغيره ، اي في السنة التي عقد فيها مجمع انقيرة ولكن في فصل متأخر منها . ويقول ميلياس انه عقد بعد ذلك بسنة . وعدد الآباء الذين اجتمعوا فيه ، حسب رواية الاول ، ثلاثة وعشرون اقدمهم الاكسرخوس فيتاليوس . وقد سنّ هذا المجمع خمسة عشر قانوناً في شؤون مختلفة . وثبتت قوانينه المجمع المسكونية الرابع والسادس والسابع .

زونارس وبلسامون

ان المجمع الذي التأم في قيصرية الجديدة ، وهي مدينة في البنطس ، يأتي في الترتيب بعد مجمع انقيرة . وهما اقدم تاريخياً من سائر المجمع بما فيها المجمع المسكوني الاول في نيقية . اجتمع الآباء معاً ، وكان بينهم الشهيد في الكهنة باسيلوس اسقف اماسية ، ووضعوا قوانين لحفظ النظام الكنسي^١ .



١ - على الرغم من ان المجمع المسكوني الاول في نيقية التأم بعد المجمعين المكانيين في انقيرة وقيصرية الجديدة فقد وضعت قوانينه في المجموعات قبل قوانينها لانه مجمع مسكوني وذو سلطة اعلى من سلطتها . ومعظم مجموعات القوانين في الكنيسة الشرقية تضع اولاً القوانين المعروفة بقوانين الرسل ثم قوانين المجمع المسكونية فالجمع الكنائية ويليه قوانين الآباء .

قوانين مجمع قيصرية الجديدة

القانون ١

إذا تزوج قس فليقطع من الكهنوت . اما اذا زنى فليقطع ايضاً من الشركة وليقف مع التائبين .

اظهر آباء مجمع قيصرية الجديدة في هذا القانون انهم يعتبرون جرم القس الذي يرتكب الزنى بعد سيامته اقطع من جرم القس الذي يتزوج . فقصوا على هذا بالتجريد من وظيفته الكهنوتية لا غير . واما الآخر ، اي الزاني ، فقصوا بقطعه قطعاً تاماً . ومعنى ذلك انهم لم يكتفوا بتجريده من وظيفته الكهنوتية بل قطعوه ايضاً من الشركة في الكنيسة وامروا به ان يقف خارجاً مع التائبين .

خلاصة قديمة للقانون ١

اذا تزوج قس يسقط من درجته واذا زنى يقطع من الشركة وتفرض عليه التوبة .

اريسطينوس

ان القس اذا تزوج يخلع من الكهنوت وتبقى له الكرامة والجلسة مع القسوس . اما مرتكب الفحشاء فيقطع من الشركة وتفرض عليه عقوبة التوبة .

فان اسبن

القانون ٢

اذا تزوجت امرأة اخين فلتطرح خارجاً ، اي من الشركة ، حتى ساعة موتها . اذ يطبق عليها حينذاك فعل الرحمة فتقبل مع التائبين شرط ان تتعهد انها اذا شفيت من مرضها تحل رباط الزيجة . اما اذا توفي احد الزوجين قبل حل الزيجة فتمسي توبة الباقي في قيد الحياة شاقة وعسرة القبول .

تقبل من الآخر الا باوفر صعوبة .

برسيغال

اذا دفعنا النظر نجد ان هذا القانون لا يذكر شيئاً عن الرجل الذي يتزوج اختين . فموضع البحث هنا ، الدرجة الممنوعة لزوجة الاخ وليس لاخت الزوجة . على ان الذين

خلاصة قديمة للقانون ٢

المرأة التي تتزوج اخين تطرح خارجاً كل حياتها اذا لم ترتدع وتحل الزيجة . واذا وعدت وهي على سرير الموت انها ستحل الزواج اذا عوفيت فتقبل مع التائبين . على انه اذا مات احد الزوجين فالتوبة لا

ذاك في التوبة من قبيل فعل الرحمة . ولا ريب في انها تحل حالاً من حكم القطع الذي صدر عليها عندما قطعت من الكنيسة . لانه من الامور المعروفة في نظام الآباء التأديبي ان كل من قبل مع التائبين يكون قد حل من الحرم وهذا ما يعنيه القانون . اما الصفح التام فلا يمنح حتى انقضاء مدة التوبة .

وتقبل المرأة في التوبة اذا شفيت وفسخت الزواج حسب وعدها وقد وافق ايسيدوروس والمفسرين اليونانيين في تفسيرهم .

القانون ٣

ان زمن التوبة المفروض على من تزوجوا زيجات متعددة معروف جيداً . على ان حسن سيرتهم وصدق ايمانهم مما يساعد على اختصار مدة القصاص .

سنتين او اكثر، الى خمس سنوات . ويفرض القديس باسيليوس على من تزوج مرة ثالثة ثلاث سنوات مع السامعين وبعض الوقت مع التائبين الذين يجوز لهم ان يحضروا خدمة سر الشكر .

فان اسين

«ان زمن التوبة معروف جيداً» يقول زونارس ان هذه الجملة في القانون تشير الى حكم المادة لانه قبل هذا الجمع لم يكن هناك قانون مختص بعقاب المتزوج زيجة ثانية . ولهذا السبب يقول القديس باسيليوس في

يقولون ان لا فرق في نوع القرابة فهو واحد في الحالين فيستندون ايضاً على هذا القانون من حيث وجه الشبه في المخالفة في حين يرفض آخرون اتخاذ برهانا على منع زيجة الرجل من اختين .

فان اسين

فسر بلسامون هذا القانون هكذا: «اذا كانت المرأة ، وهي على شفير الموت او في حالة الخطر الشديد ، تعد بانها اذا تعافت تحل الزواج او تطلق زوجها وتمتنع عن المساكنة المخالفة للشريعة يمكن قبولها اذ

خلاصة قديمة للقانون ٣

ان زمن التوبة لذوي الزيجات المتعددة معروف جيداً . ومع ذلك فالتوبة الصادقة تقصر مدته .

هيفيله

قال المفسرون اليونانيون ان هذا القانون يعني الذين تزوجوا اكثر من مرتين . ولا تعرف ما هي العقوبات القديمة المشار اليها هنا . اما في الازمنة المتأخرة فقد كان يحكم على من تزوج ثانية ان يقيم سنة مع التائبين . ومن تزوج ثالثة ان يقيم في التوبة

عظيم في النظام التأديبي

البيداليون

دعا القديس غريغوريوس اللاهوتي الزبيجة الثالثة خرقاً للشريعة في حين ان القديس باسيليوس جارى هذا القانون في نظرتة الى تعدد الزيجات وحسابانه نوعاً ملطفاً من الفحش . وفي سنة ٩٢٢ في عهد قسطنطين بورفيرو جينيتوس وحميه رومانوس الذي كان برتبة أب امبراطوري صدر مرسوم الاتحاد وفيه سمح لمن كان قد تزوج زبيجة ثانية وكان بدون عقب وعمره اربعون سنة ان يتزوج ثالثة ، ولكنه يقطع من الشركة خمس سنوات . ومن ثم يسمح له بالشركة مرة واحدة في السنة . اما اذا كان له اولاد فلا يسمح له بالزواج للمرة الثالثة . ومن كان عمره ثلاثين سنة وليس له اولاد يسمح له بالزبيجة الثالثة ويمنع من الشركة اربع سنوات ثم يسمح له بالشركة ثلاث مرات في السنة . ومن كان له اولاد فتفرض عليه التوبة خمس سنوات .

كلامه عن توبة المتزوجين زبيجة ثالثة : « اننا تلقينا هذا بحسب العرف . اذ ليس هناك من قانون في هذا الشأن » . وقد تلقى الآباء اشياء كثيرة بالتقليد وراعوها كأن لها قوة الشريعة .

وفي الفقرة الاخيرة من هذا القانون ما يدل على تفكير آباء هذا الجمع الذي يتفق مع تفكير الآباء في جمع انقيرة وفي مجمع نيقية . اي انه فيما يتعلق بمنح الغفران او في اختصار مدة القصاص يجب ان يوجه الانتباه الى نوع التوبة والى الفحص عن سيرة كل تائب للتيقن من اخلاصه في توبته وايمانه .

ويرى زونارس الرأي ذاته ونظرتة جديرة بالاعتبار . وقد اسهب فان اسبن في موضوع التساهل في العقوبات في الكنيسة الاولى وفي انتشار مبدأ الغفرانات في الكنيسة الرومانية . ويقول ان هذا التجديد في نظام التوبة يعود الى آخر القرن الحادي عشر وكان ادخاله ، كما يقول ، سبباً لتدهور

القانون ٤

اذا اشتهى رجل امرأة ونوى مضاجعتها على ان نيته لم تتحقق فالامر ظاهر انه قد نجا بقوة النعمة .

برسيغال

ان مفاد هذا القانون شديد الغموض وقد اعتمد هيفيله على ما قاله فان اسبن

خلاصة قديمة للقانون ٤

من اشتهى ولم يدرك لذته فقد صانه الله .

وجاراه في رأيه وهذا اتبع رأي فلوري
كما ورد في تاريخه الكنسي ١٠ : ١٧ .
وفسره زونارس وبلسامون تفسيراً
واحداً على وجه التقريب وهذا ما قاله .
بلسامون

يقول الآباء ان الخطيئة تمر في اربعة
ادوار : الاول الحركة او الميل ، الثاني
المكافحة ، الثالث الموافقة والرابع الفعل .
ولا يقع الدوران الا ولان تحت طائلة العقاب
خلافاً للدورين التاليين . لان لا الميل الاول
ولا المكافحة ضده مما يستوجب الحكم على
شرط مجاهدة العقل ضد الميل ورفض
الفكرة . فاذا جرى العقل الميل تعرض
للدنونة واما الفعل فيجعله عرضة للعقاب .

فاذا وقع احد في شهوة امرأة وغلب على
امره فعزم على قضاء شهوته معها يكون قد
جارى ميله ولكنه لم ينجز الفعل وهكذا
تكون نعمة الله قد صانته من الخطيئة
ولكنه لا يكون حراً من العقاب لان
العزم على الفعل ومدته يستحق العقاب .
وهذا واضح من القانون ٧٠ للقديس
باسيليوس : « ان الشماس اذا تدنس بشفتيه
او اقدم ليقبل امرأة واعترف بخطيئته هذه
يمنع من ممارسة خدمته وقتاً ما . على انه لا
يعد غير مستحق للشركة في القدسات مع
الشماسة . اما اذا اندفع في الخطيئة الى حد
ابعد فليعزل من درجته . والحكم ذاته
يفرض على القس ايضاً .

القانون ٥

اذا دخل موعوظ الى الكنيسة ووقف مع الموعوظين ثم سقط في خطيئة فان كان مع
الراكمين فليقم مع السامعين على ان لا يخطأ بعد . اما اذا خطيء ثانية وهو سامع
فليطرح خارجاً .

خلاصة قديمة للقانون ٥

اذا سقط موعوظ في زلة ولم يخطأ بعد
ان كان مع الراكمين فليقم مع السامعين
ولكنه اذا خطيء وهو مع السامعين
فليطرد خارجاً .

زونارس

الموعوظون نوعان ، منهم من لم يزالوا
في بدء قبولهم وبما ان استعدادهم غير كامل
فهم يخرجون من الكنيسة حالاً بعد قراءة

الرسائل والانجيل . اما الذين قضوا مدة
في الاستعداد ووصلوا الى درجة من الكمال
فقد سمح لهم بالبقاء الى بعد قراءة الانجيل
لسماع طلبات الموعوظين وعندما يعلن
الشماس : « ايها الموعوظون احنوا رؤوسكم
للرب يركعون . وبما انهم اوفر كمالاً وقد
تذوقوا اقوال الله الصالحة فاذا سقطوا في
خطيئة ينقلون من مركزهم هذا الى مركز
ادنى . اما اذا خطيء احد السامعين فليطرح
خارجاً .

القانون ٦

قد تحدد ان المرأة الحامل يمكن ان تعتمد حينئذ تشاء . ولا يكون جنينها مشتركاً في المعمودية لان تقديم الاعتراف بالايمان امر يختص بكل شخص على حدة .

احدهم في تعليقه على هذا القانون : « قبل ان يغطسوا في الماء كانوا يعلنون بصوت جهوري انهم يرغبون في المعمودية ويطلبون ان يُعمدوا . وبما ان اعترافاً كهذا لا يمكن ان يصدر من الجنين وهو في بطن امه فلا يمكن ان يحصل على نعمة المعمودية . وهذا المعنى كانت ترجمة ايسيدوروس : « لان الارادة الحرة لكل شخص كانت تظهر وتعلن في الاعتراف » اي في اعتراف الشخص بايمانه وطلبه ببلء حرته و ارادته بان يُعمد .

خلاصة قديمة للقانون ٦

اذا شاءت المرأة وهي حامل ان تعتمد فلها ذلك لان لكل شخص حكماً خاصاً في مسألة قبوله في الايمان .

فان اسبن

بامكاننا ان نفهم السبب لوضع هذا القانون اذا عرفنا انه في عصور الكنيسة الاولى كان الموعظون يفحصون للوثوق من صحة ايمانهم قبل ان يعمدوا وكان يطلب منهم ان يعترفوا بايمانهم علناً وان يرفضوا علناً فخفخة هذا العالم كما قال

القانون ٧

لا يجوز للكاهن ان يجلس في وليمة عرس من يعقد زيجة ثانية . لانه اذا كان المتزوج للمرة الثانية يفرض عليه قصاص فما هو موقف الكاهن الذي بحضوره وليمة العرس يكون كأنه قد اجاز تلك الزيجة شرعاً ؟

عن الترجمة الانكليزية للبيداليون : لا يُسمح للكاهن ان يحضر وليمة عرس رجل يعقد زيجة ثانية . لانه ما دام المتزوج ثانية يقع تحت عقاب الندامة . فما هو قصاص الكاهن الذي يعلن موافقته التامة بحضوره العرس ؟

سأل نعمة فمن ذا الذي يرى انه مستحق لها ؟

هينغيله

خلاصة قديمة للقانون ٧

لا يجوز ان يحضر القس في اعراس المتزوجين زيجة ثانية . فان امرأ كهذا اذا

الذي يعقد الزيجة الثانية لم يرتكب خطيئة بالمعنى الصحيح ، ولم يذنب ذنباً يستحق القصاص فمقاب خفيف يحو تلك الزلة . ويظن زونارس « ان القانون جعل العقوبة على من يتزوج ثانية منع تناول الاسرار المقدسة مدة سنة كاملة » . وفيما كتبه اشارة الى ان هذا القانون لم يكن نافذاً في عصره . فقد قال : « على الرغم من ورود هذا القانون في كتبنا قد رأينا بأب اعيننا البطريرك وكثيرين من المطارنة حاضرين في وليمة العرس للزيجة الثانية التي عقدها الامبراطور » .

ان هذا القانون يعني ما يلي : اذا كان المتزوج زيجة ثانية ، بعد عقد زواجه هذا ، يجب ان يحضر الى الكاهن ليتبلى نوع القصاص الذي يفرض عليه فكيف يسمح الكاهن لنفسه ان يكون شريكاً له في ذنبه بحضوره وليمة العرس ؟

فان اسبين

يدل هذا القانون على ان الكنيسة لم تمنع الزيجة الثانية او لم تعتبر الزيجات التالية غير شرعية . ومع ذلك فقد وضع الآباء قصاصاً على كل الذين يتزوجون للمرة الثانية لانهم يبرهنون بذلك على انهم لا يستطيعون حفظ العفة . ولكن بما ان

القانون ٨

اذا زنت امرأة رجل من الشعب وحكم عليها جهرأ فزوجها لا يستطيع ان يدخل في الخدمة الكهنوتية . اما اذا زنت بعد سيامته فيجب عليه ان يطلقها . اما اذا ابقاها فلا يجوز له بعد ان يقوم باي عمل من واجبات رتبته الكهنوتية .

يكون كهنتها متزوجين وتجز لهم مساكنة نسأهم بعد السيامة فهي تطلب منهم اسمى درجات العفة الزوجية كما يظهر من هذا القانون الذي اوجب ان يكون المكرسون انفسهم للخدمة المقدسة متزهين تماماً عن اخف انواع عدم العفة .

خلاصة قديمة للقانون ٨

لا يجوز لرجل كانت زوجته زانية ان يصير كليريكياً ، والاكليريكى الذي يبقى عنده زوجته اذا زنت يطرد من السلك .

فان اسبين

مع ان الكنيسة الشرقية تسمح بان

القانون ٩

لا يجوز للقس الذي تمت سيامته بعد ان كان قد ارتكب خطيئة الزنى ، ثم اعترف بزنته بعد السيامة ، ان يقدم الذبيحة ، وان اجيز له بسبب غيرته ان يقوم بغير ذلك من

واجبات وظيفته . لان الاكثرين اكدوا ان السيامة تمحو كل انواع الخطايا الاخرى . وان لم يعترف القس بزلاته ولم يكن في الامكان اثبات الجرم عليه فليكن ضميره القاضي عليه .

هنا يعني اكثر من ذلك لان هذه الخطايا قد غفرها الله بالتوبة الصادقة من امد طويل . فالمعنى هنا اذن ان هذه الخطايا جعلها الغفران كأنها لم تقع فلا تقوم عائقاً دون القيام بواجبات الوظيفة الروحية ولست احاول تقديم اي ايضاح في هذا الشأن . واكاد اشك في ان اي تفسير قدمه مفسرو هذا القانون اصابوا به كبد الحقيقة .

البيداليون

اذا زنى قس قبل قبوله في الكهنوت المقدس واعترف بعد سيامته لايه الروحي او لاسقفه بما ارتكبه قبل السيامة فلا يسمح له بموجب هذا القانون ان يمارس بعد ذلك الخدم الكهنوتية المقدسة بل تبقى له امتيازات الدرجة الخارجية فقط كالجلسة مع الكهنة وتناول الاسرار المقدسة داخل المذبح لانه اعترف حالاً واطهر توبته باخلاص . اما من لم يعترف بذنبه بل حكم عليه بشهادة شهود صادقين فيجرد من كل امتياز كهنوتي ويحصى كاحد العوام عدا ما يفرض عليه من قصاص التوبة . اما من نوى ان يزني وحاول ذلك ولكنه لم يزني بالفعل فالسيامة تمحو كل خطيئة من هذا النوع بنعمة الله .

خلاصة قديمة للقانون ٩

اذا اعترف قس بانه قد خطيء ، فليمتنع عن تقديم الذبيحة فقط . لان الكهنوت يغفر بعض الخطايا . وان لم يعترف او لم يحكم عليه فليكن ضميره القاضي عليه .

فان اسين

ان من ارتكب خطيئة الزنى قبل سيامته واعترف بذلك بعد صيرورته قساً لا يجوز له ان يداوم بممارسة وظيفته الكهنوتية من تقديم القرايين وتقديسها ولو كان قد سلك بعد السيامة باستقامة واعتنى بان تكون سيرته بلا عيب .

ربما ان الخطيئة التي هي موضع النظر هنا قد ارتكبت قبل السيامة ، وبما ان الامر يتعلق بقس كانت سيرته بعد السيامة بلا عيب وكان حريصاً على ممارسة اعمال الفضيلة ، فقد اصاب الآباء في رغبتهم في الا يعزل من وظيفته الكهنوتية على الرغم من ارادته .

برسيغال

انه لامر غريب حقاً ان يقول هذا القانون ان السيامة في رأي كثيرين ، تغفر كل الخطايا ما عدا خطايا الجسد (اي الفحش) . ويجب ان نذكر ان الغفران

القانون ١٠

وهكذا الشماس اذا وقع في الخطيئة نفسها فيمكن في رتبة خادم .

هيفيله

تعني كلمة خادم هنا الرتب الاكليريكية التي هي دون رتبة الشماس كلابيوديا كون والقارىء .

خلاصة قديمة للقانون ١٠

الشماس اذا ارتكب الخطيئة ذاتها يبقى خادماً .

القانون ١١

لا يسام احد قساً قبل بلوغه الثلاثين من العمر ولو كان مستحقاً من كل وجه بل يجب ان ينتظر لان ربنا يسوع المسيح اعتمد وابتدأ يعلم وهو في الثلاثين من عمره .

تسمح على مثال ذلك ، عندما تدعو الحاجة ، بسيامة البعض قسوساً قبل بلوغهم الثلاثين من العمر .

خلاصة قديمة للقانون ١١

لا يسام احد قساً قبل الثلاثين من عمره ولو كان مستحقاً متمثلين بمعمودية مخلصنا .

ولهذا السبب كتب البابا زخريا في رسالته الى الاسقف بونيفاتيوس مجيزاً سيامة القس وهو في الخامسة والعشرين من عمره .

فان اسنين

اعطيت للاسقف السلطة ليسمح عند الضرورة بسيامة المنتدب قبل السن المعين ولم يطل الامر حتى تكررت ممارسة هذه السلطة الى حد انه في قرن واحد ، اي في نهاية القرن الثاني عشر ، القيت الشريعة وصار ما سمح به عند الضرورة هو الشريعة المعمول بها ، اي ان القس يجوز ان يسام وهو بعد في سن الخامسة والعشرين . ومن

غواتيان

هذه هي الشريعة ولسنا نقرأ ان المسيح او يوحنا المعمدان او حزقيال او غيرهم من الانبياء قد تنبأوا او وعظوا قبل ذلك السن . في حين ان ارميا وداانيال حلّ عليها روح النبوة ، كما نقرأ ، حتى قبل بلوغها سن الشباب . وداود وسليمان مسحاً ملكين في شبابها . ويوحنا الانجيلي دعاه الرب ليكون رسولاً وهو لا يزال حدثاً وارسله مع باقي الرسل للوعظ والتعليم . وبولس الرسول دعاه الرب كما نعلم وهو لم يزل شاباً وارسل للتبشير . والكنيسة

هنا تتضح صحة القول : انه لا شيء افعل | في تنفيذها والسماح احياناً باعضاء النظر
في خرق النظام والغاء الشريعة مثل التساهل | عنها .

القانون ١٢

اذا قبل شخص في الاستنارة في حال مرضه ، فبا ان اعترافه لم يكن باختياره بل
عن اضطرار (اي خوفاً من الموت) لا يجوز ان يسام قساً الا اذا اظهر فيما بعد غيرة
فائقة و ايماناً ، او بسبب القحط في الرجال .

المعمودية .

خلاصة قديمة للقانون ١٢

ان من اعتمد وهو مريض لا يجوز ان
يصير قساً الا اذا كان ذلك مكافأة على فضيلة
اشتهر بها وللقحط في الرجال .

برسيغال

ان الكلمة الواردة في متن هذا القانون .
هي « الاستنارة » وهي في العرف العام عند
القدماء « المعمودية » .

اريستينوس

ان من يعتمد في حال المرض يكون قد
تقدم للاستنارة عن اضطرار لا عن اختيار
ولذلك لا يجوز ان يقبل في الكهنوت الا
لاجتماع سبيين : الاول قلة الرجال الجديدين
بهذه الوظيفة والثاني جهاده وفضيلته بعد

وزونارس وپلسامون يوافقان في الرأي
ويقول الثاني : « اذا فقد احد الشرطين
وجبت مراعاة القانون » .

ويقول زونارس : « ان القانون وضع
بسبب ان كثيرين في ذلك العصر كانوا
يؤجلون طلبهم المعمودية لتطول مدة تحريم
من القيود التي تفرضها عليهم » .

وجاء في البيذاليون ، نقلاً عن تاريخ
الكنيسة لافسابيوس ، ان نواطس اشتدت
عليه علة قتالة فقبل المعمودية وهو على
فراش المرض وسم بعد شفائه كاهناً ، خلافاً
للشريعة ، فاخذ يحارب الكنيسة كالوحش
الضاري . (ك ٥ : ف ٤٣) .

القانون ١٣

لا يجوز لقسوس القرى ان يقدموا الذبيحة في كنيسة المدينة بحضور الاسقف او
قسوس المدينة . ولا يؤذن لهم ان يناولوا الخبز او الكأس في الصلاة . اما اذا كان الاسقف
وقسوس المدينة غائبين ودعي احد قسوس القرى الى الصلاة وحده فيجوز له ان يناول .

اما الخوراساقفة فيسمح لهم بتقديم القرابين
كزملاء في الخدمة لانهم برتبة الرسل
السبعين .

خلاصة قديمة للقانونين ١٣ و ١٤
لا يجوز لكاهن القرية ان يقدم في هيكل
المدينة الا اذا كان الاسقف وكل القسوس
غائبين . وله ان يقوم بذلك اثناء غيابهم .

القانون ١٤

اما الخوراساقفة فهم في الحقيقة على مثال السبعين ، وزملاء في الخدمة بسبب عنايتهم
بالفقراء فليكن لهم الاكرام بتقديم القرابين .

الترجمة الانكليزية للبيداليون : الاساقفة معاونون ، وان كانوا على مثال السبعين ،
يكون لهم الاكرام بان يقدموا القربان مكافأة لهم على عنايتهم بالفقراء .

من زونارس وبلسامون .

البيداليون

لم يكن الرسل السبعون متمتعين بوهبة
منح الروح القدس لآخرين كما يظهر من
الفصل الثامن من اعمال الرسل فقد كان
فيليبس احد الشمامسة السبعة واحد الرسل
السبعين وقد عمد السامريين ولكنه لم يصل
ليحل عليهم الروح القدس . ولما انحدر
بطرس ويوحنا وهما من الاثني عشر الى
السامرة صلياً من اجلهم لكي ينالوا الروح
القدس .

خلاصة قديمة للقانون ١٤

انظر اعلاه ، القانون ١٣

فان اسبن

تدل الاشارة الى السبعين رسولا ، على
ما يظهر على ان الجمع لم يكن يعتبر
الخوراساقفة اساقفة حقاً . اذ ان هؤلاء كانوا
يلقبون دائماً بانهم خلفاء الرسل الاثني عشر لا
خلفاء الرسل السبعين . ووظيفة الخوراسقف
الاولى كانت على ما يظهر العناية بالفقراء .
ويرافق فان اسبن في تفسيره هذا كل

القانون ١٥

يجب ان يكون عدد الشمامسة سبعة حسب القانون مهما كانت المدينة كبيرة . وفي
كتاب اعمال الرسل ما يقنعنا بذلك .

مدينة كبرى بموجب كتاب اعمال الرسل .

خلاصة قديمة للقانون ١٥

يجب ان يعين سبعة شمامسة في كل

برسيفال

جرت رومة حسب منطوق هذا القانون ولم يُغيّر عدد الكرادلة الشماسة من سبعة الى اربعة عشر حتى القرن الحادي عشر . وذكر افسابيوس رسالة كتبها البابا كرنيليوس نحو منتصف القرن الثالث يقول فيها انه في ذلك الوقت كان في رومة اربعة واربعون كاهناً وسبعة شماسة وسبعة مساعدين (ايبودياكونية) . وان عدد الاكليريكين في الرتب الدنيا كان وافراً . ويقول توماسينوس : « لا شك في ان كنيسة رومة شاءت ان تقلد الرسل الذين لم يشرطنوا الا سبعة شماسة . في حين ان سائر الكنائس لم تتقيد بذلك » .

ونرى في اعمال مجمع خلقيدونية ان كنيسة اديسه كان فيها ١٥ كاهناً و ٣٨ شماسة . ونعلم ان يوستنيانوس عين مئة شماسة للقسطنطينية .

وقد بنى الآباء في مجمع قيصرية الجديدة حصرهم عدد الشماسة في كل مدينة في سبعة على ما ورد في اعمال الرسل . على ان القانون ١٦ من قوانين المجمع الخامس السادس يقول بصراحة ان الرسل في عملهم هذا قد اشاروا الى خدمة الفقراء لا الى خدمة الاسرار الالهية . وان القديس استفانوس ورفاقه لم يكونوا شماسة بالمعنى المعروف اليوم .



مجمع غنغرة

٣٢٥ - ٣٨١

توطئة تاريخية

برسيفال

قلما نعرف عن مجمع غنغرة ما يزيد عما ورد في رسالته الجمعية. واما منا من جهته ثلاث مسائل :

- ١ - في اي سنة التأم ؟
 - ٢ - من هو افسطاثيوس الذي صدر عليه حكم المجمع ؟
 - ٣ - من كان رئيس ذلك المجمع ؟
- وسأقتصر على ايراد اهم النقاط في هذه المسائل الثلاث .

اولاً : لا شك في ان المجمع التأم بعد مجمع نيقية الاول وقبل المجمع القسطنطيني الاول. اي بين سنة ٣٢٥ وسنة ٣٨١ . ويعين سقراط وقت اجتماعه في سنة ٣٦٥ . اما سوزمن فيقول انه التأم قبل ذلك بنحو عشرين سنة . في حين ان ريمي سيلير يقول مستنداً على رسائل القديس باسيليوس انه عقد بعد سنة ٣٧٦ . وقال آخرون بنظرية اخرى ، مفترضين ان افسابايوس الذي ترأس المجمع هو افسابايوس اسقف قيصرية ، فيجعلون لذلك موعد اجتماعه بين سنة ٣٦٢ وسنة ٣٧٠ . ويجاريهم في ذلك فولكس وهو مع باجي يقولان انه اجتمع في سنة ٣٥٨ . ثم ان مجموعات القوانين القديمة كلها ، بدون استثناء تقريباً ، اوردت قوانين مجمع غنغرة قبل قوانين مجمع انطاكية .

ثانياً : ليس هناك من سبب معقول يدعونا الى الشك في ان الشخص الذي حكم عليه المجمع هو افسطاثيوس اسقف سبسطية المشهور استناداً على ما رواه سوزمن وسقراط واثبتته اتفاقاً احدى رسائل القديس باسيليوس . زد على ذلك ان سبسطية ، كرسي افسطاثيوس ، واقعة في ارمينية ، وقد وجه المجمع رسالته الى اساقفة ارمينية . ومن كل هذا يظهر ان الاسقف هيفيله لم يكن متهجماً عندما كتب ما يأتي : « ففي مثل هذه الحال يكون ما قاله بارونيوس ودوبان وغيرهما ، دون استناد على شهادة احد من القديماء ، وهو ان رجلاً آخر باسم افسطاثيوس هو المعني هنا ، وقد يكون الراهب اوتاكتوس غير جدير

بأي اعتبار وان لم يصرح تيموننت بمعارضته لهذا الزعم .

ثالثاً : اما رئيس المجمع فالراجح حسب الظاهر انه كان يدعى افسابيوس . واذا عنى سوزمن به افسابيوس اسقف القسطنطينية فهذا خطأ وان اتفق الاسمان . فقد ذكر في فاتحة الرسالة الجمعية اسم افسابيوس اولاً . ولما كانت غنغرة وارمينية تحت سلطة قيصرية فلا عجب اذا افترضنا ان المقصود هنا هو متروبوليت تلك الابرشية . ويجب ان نذكر ان افسابيوس متروبوليت كبادوكية لم يصر اسقفاً حتى سنة ٣٦٢ اي بعد اربع سنوات من السنة التي عينها فولكس لانعقاد المجمع . وقد ورد في النص اليوناني اسماء الاساقفة الثلاثة عشر .

واضيفت في الترجمة اللاتينية عدة اسماء منها اسم هوسوس اسقف قرطبة ويؤيد بعض الكتاب اللاتينيين انه كان رئيس المجمع بصفته القاصد الرسولي . ولكن هيفيله يرد على هذا الزعم قائلاً : « عندما التأم مجمع غنغرة كان هوسوس قد صار ولا ريب في عالم الاموات » . على ان بعض الخبراء ومنهم كيف Cave يقولون ان اسقفية هوسوس امتدت الى سبعين سنة الى سنة ٣٦١ . واستناداً على هذا يقول باجي : « ان هوسوس قد يكون حضر المجمع في سنة ٣٥٨ وهو في طريق عودته الى اسبانية ويجاره في هذا الرأي فولكس . ويظهر جلياً انه منذ بداية القرن السادس صاروا ينظرون في رومة الى مجمع غنغرة كأنه قد عقد بامر بابوي . ومن قال بهذا صراحة البابا سباجوس في المجمع الروماني في سنة ٥١٤ . وهناك عدة آراء متناقضة في هذا الشأن لا حاجة الى ايرادها تفصيلاً . ولما لم يكن الاتفاق على تاريخ معين لاجتماع هذا المجمع تركت قوانينه في ترتيبها المعتاد بين قوانين مجمع قيصرية الجديدة وقوانين مجمع انطاكية .

عن البيذاليون

ان المجمع المكاني الذي عقد في غنغرة مطرانية بفلاغونية ، الواقعة في آسيا الصغرى ، على ما روى بلينيوس واسترابو واستفانوس ، التأم في سنة ٣٤٠ حسب رواية دوستوس اسقف اورشليم سابقاً . في حين ان اسبيريدون ميلياس يقول انه اجتمع في سنة ٣٢٥ او سنة ٣٣٠ ولكنه يقول بعد ذلك انه لا يعرف بالتأكيد في اية سنة التأم . وقد حضر فيه ثلاثة عشر اسقفاً ذكرت اسمائهم في مطلع رسالته الجمعية الى زملائهم في الخدمة في ارمينية وذلك للنظر في قضية افساطيوس اسقف بسبسية في ارمينية وتلاميذه . وقد حكم عليه المجمع واسقطه من درجته والده افلابيوس اسقف قيصرية كبادوكية حسب رواية المؤرخ سقراط . (٤٢ : ٢١)

اما قوانين هذا المجمع فقد ثبتتها الجامع المسكونية الرابع والسادس والسابع .

رسالة مجمع غنغرة

من افسابوس وايليان وافجانيوس واولمبيوس وبيثينيوس وكوس وغريغوريوس وفيليتوس وپابوس وافلايوس وهيباتيوس وبراوريسيوس وباسيليوس وباسوس المجتمعين في مجمع غنغرة المقدس الى اخوتنا المكرمين في الرب وزملائنا في الخدمة في ارمينية نسأل لكم الصحة في الرب .

بما ان مجمع الاساقفة الجزيل القداسة قد التأم للنظر في قضايا خطيرة تمس الشؤون الكنسية في غنغرة وبعد ان درسوا قضية افسطاثيوس وجدوا ان الذين تحزبوا له ارتكبوا اشياء كثيرة مخالفة للشرائع. فرأى المجمع ان يضع حدوداً واسرع في ابلاغ ذلك الى العموم لالغاء كل ما قام به خلافاً للقوانين ووقفه . فانهم بسبب تقبيحهم للزواج تقبيحاً فائق الحد ولاعتقادهم ان لا امل لاحد من المتزوجين لدى الله قد اضلوا بذلك نساءً كثيرات فهجرن ازواجهن كما هجر عدد غير من الرجال نساءهم . واذ تعذر عليهم احتمال ذلك وقعوا في خطيئة الزنى وانتهى امرهم بسبب هذا التعلم الفاسد الى مهاوي الحزبي والعار . ثم اخذوا بعد ذلك يثيرون الافكار للابتعاد عن بيوت الله وعن الكنيسة والازدراء بها وبالمنضوين اليها وانشأوا اجتماعات ومنتديات خاصة بهم ونادوا بتعاليم غريبة وصاروا يلبسون ثياباً مستهجنة مخالفة للزى العام . واخذوا يوزعون الحصص بينهم وبين اتباعهم من بواكير اثمار الكنيسة التي كانت منذ البدء تقدم للكنيسة . واخذ العبيد يابقون من سادتهم ويعاملونهم بوقاحة بسبب ازياهم الغريبة . وشرعت النساء ايضاً تهجر الزى النسائي المحتشم وترتدي ثياب الرجال طائفات انهن على صواب في خطتهن هذه واخذ بعضهن ، بحجة التقوى ، يقصصن شعورهن مع ان الشعر الطويل هو زى النساء الطبيعي . وصاروا يصومون في يوم الرب محتقرين قداسته . ورغبة في المخالفة اخذوا يزدرون بايام الصوم المعينة في الكنيسة وياً كلون فيها اللحوم ويأبون اقامة الصلوات في بيوت اشخاص متزوجين مزدربين بالصلوات التي تقام فيها ورافضين في الغالب تناول القرابين المقدمة فيها . وهم يحتقرون الكهنة المتزوجين ويفرضون صلواتهم وخدمهم وينتقدون الخدم التي تقام اكراماً للشهداء وينددون بالذين يخدمون ويخدمون فيها ، وبالاغنياء الذين لا يوزعون ثرواتهم كلها ويقولون ان امثال هؤلاء قد فقدوا كل رجاء عند الله . واشياء اخرى لا تقع تحت حصر . لان كل واحد منهم ، بعد ان نبذ قوانين الكنيسة ، اعتنق شرائع تحمله على العزلة والانفراد فليس لهم قضاء واحدم كما وكلما خطر لاحدم خاطر بشر به ودعا اليه معثرة وشكاً في الكنيسة وهلاكاً لنفسه . وهكذا فالجمع الذي التأم في غنغرة اضطر بسبب ما ذكرناه الى اصدار الحكم عليهم

والى وضع حدود اعلن فيها انهم قطعوا ونبذوا من الكنيسة . على انهم اذا تابوا توبة صادقة
وابسلاوا هذه المعتقدات الفاسدة يهدون السبيل الى رجوعهم . ولهذا السبب عدّد المجمع
المقدس بالتفصيل كل ما يجب عليهم جرده وانكاره تمهيداً لقبولهم . وكل من عصى هذه
الاحكام ولم يطع يبسل كمتدع ويقطع من الشركة ويطرد خارج الكنيسة . ويجب على
الاساقفة ان يراعوا هذه الشريعة فيما يختص بكل من يمكن ان يوجد بينهم من امثال الذين
اتينا على ذكرهم



قوانين مجمع غنغرة المكاني

القانون ١

ان كل من يطمن في الزواج ويحتقر المرأة المؤمنة التقية ويذمها لانها تنام مع زوجها ويرغم انها لا تستطيع ان تدخل الى الملكوت فليكن مبسلاً . (الرسال ٥ و ٥١ - السادس (١٣)

خلاصة قديمة للقانون ٤

ليبسل كل من لا يقر الزواج الشرعي .

برسيفال

اذا اعتبرنا مقدار تأثر الكنيسة في اوائل عهدنا بالآيات الكتابية التي يدل ظاهر معناها على انها وضعت لبيان تفوق البتولية على الزواج لا يبقى مجال للتعجب من سقوط البعض في الآراء الباطلة بان الزواج نوع من الخطيئة . من ذلك اشارة سيدنا له المجدالى الذين خصوا انفسهم من اجل ملكوت السموات (متى ١٩ : ١٢) ، وقول الرسول بولس « ان من يزوج عذراءه يفعل حسناً ومن لا يزوجها يفعل احسن » (١ كور ٧ : ٣٨) . اصف الى ذلك الآية المدهشة في رؤيا يوحنا اللاهوتي : « لانهم ابكار » (رؤيا ١٤ : ٤) . كل هذه الآيات عدت كلها الحكم الفاصل في العهد الجديد . وقد افاض قدماء الكتاب في مدح البتولية . وقد لمح هرمس في رموزه واستعاراته الى تفوقها . وبالغ الشهيد يوستينيانوس في الحديث عن

رجال ونساء بلغوا الستين والسبعين من العمر وقد كانوا منذ طفولتهم تلاميذ المسيح وصانوا انفسهم بلا دنس . ومن ذلك الحين اخذ تيار الشناء على عيشة البتولية يزداد تدفقاً وارتفاعاً . ويكفي ان نحيل القارىء الى القديسين كبريانوس واثناسيوس وكيرلس الاورشليمي وايرونيوموس واوغسطينوس الخ . وفي واقع الحال لا ينكر ان المجمع التردنتيني قد اعرب عن آراء قدماء المسيحيين شرقاً وغرباً عندما حكم على الذين انكروا « ان بقاء المرء بتولاً افضل شرفاً من تحاده بزواج شرعي » .

ومن الغريب ان نرى انه بينما كانت افسطاثيوس واتباعه يعلمون ان الزواج خطيئة نرى من جهة ثانية لوثر يعلم ، بعد عدة قرون ، عكس ذلك اي ان بقاء من يستطيع الزواج عازباً خطيئة لنقضه الآية : « انموا واكثروا » اما مجمع غنغرة فقد اعلن في قانونه الاول رأي الكنيسة الجامعة في هذا الموضوع .

القانون ٢

ان من يدين من يأكل لحماً ، في حين خلو ذلك اللحم من الدم وكونه لم يذبح للاوثان ولم يكن لحم مخنوق ، وكان الذي يأكل اللحم مؤمناً حسن العبادة ، قائلاً عنه انه فقد كل رجاء (اي الخلاص) بسبب اكله من اللحم فليكن مبسلاً . (الرسل ٥١ و ٦٣ ، السادس ٦٧ ، انقيرة ١٤ ، باسيليوس ٨٠)

الكنيسة) . ولكن لما زال الحاجز بين من آمن من اليهود ومن آمن من الوثنيين فقدت هذه الاوامر المختصة بالحيوانات المخنوقة وبالدم معناها وغايتها ولم يبق من يراعيها الا القليل . ومع ذلك فقد رأينا البابا غريغوريوس الثالث (٧٣١) يمنع ، حتى في القرن الثامن ، اكل الدم ولحم المخنوق ويفرض على المخالف القصاص مدة اربعين يوماً .

برسيفال

لا يقدر احد ان يدعي ان الشرائع التأديبية لاي مجمع ، ولو اتفق الرأي انه مجمع مسكوني ، تبقى نافذة يُعمل بها بدون تعديل كالشرائع التي سنّها مجمع الرسل في اورشليم . ولقد تعطلت شرائع هذا المجمع في الغرب منذ قرون عديدة فهذا برهان ناصع على ان قوانين المجمع المسكونية ذاتها لا يمكن ان تظل نافذة دائماً وانه يمكن ان تلغى باهمال العمل بها كسائر الشرائع .

خلاصة قديمة للقانون ٢

ليبسل ايضاً كل من يدين من يأكل لحماً الا اذا كان لحم حيوان مخنوق او لحم ذبيحة للاصنام .

هيفيله

لم يوضع هذا القانون والذي تقدمه ضد الغنوسطين او المانين بل ضد جماعة غير مستنيرة ومتطرفة في التعفف . وفي الوقت الذي عقد فيه مجمع غنغرة كانت شريعة مجمع الرسل من جهة الدم والحيوانات المخنوقة لا تزال نافذة . وهي لا تزال معمولاً بها الى اليوم في الكنيسة الشرقية كما نرى في كتاب صلواتهم (الافخولوجي) . وبلسامون ، وهو مفسر مشهور في القرون الوسطى ، يلوم الغربيين صراحة لاهمالهم مراعاة هذه الشريعة في تفسيره احد قوانين الرسل ، القانون ٦٣ . اما اعتقاد الكنيسة اللاتينية في هذا الموضوع نحو سنة ٤٠٠ ؛ فظاهر في مؤلف للقديس اوغسطينوس يصرح فيه بان الرسل اصدروا امرهم ذلك ليجمعوا بين اليهود والوثنيين في سفينة نوح (اي

القانون ٣

كل من علّم عبداً ان يحتقر سيده ويأبى من خدمته بحجة التقوى ، او ان لا يخدم سيده بنية صادقة وبالاكرام والواجب فليكن مبسلاً . (السادس ٨٥ ، قرطاجة ٧٣)

فليحسبوا سادتهم اهلال لكل كرامة لثلاث
يحدّف على اسم الله وعلى تعليمه « (١ : ٦) »
« عظم العبيد ان يخضعوا
لسادتهم ويزعمون في كل شيء ولا يعاندوا
ولا يسرقوا بل يُبدوا كل امانة حميدة
حتى يزينوا في كل شيء تعليم الله مخلصنا »
(تيطس : ٢ : ٩ و ١٠) .

خلاصة قديمة للقانون ٣

لييسل كل من يغوي عبداً ليأبى من
خدمة سيده بحجة التقوى .

فان اسبن

وضع هذا القانون طبقاً لشرعية بولس
الرسول : « كل الذين تحت نير العبودية

القانون ٤

كل من يدعي انه لا يجوز له شرعاً ان يتناول من القربان عندما يناوله اياه قس متزوج
فليكن مبسلاً .

في الترجمة الانكليزية للبيداليون : كل من يميز بين الكهنة بدعوى انه لا يجوز . الخ .

(الرسل ٥ السادس ١٣ و ٤٨ ، قرطاجة ٤ و ٣١)

نيقية من جهة بفنوتبوس بخصوص عزوبة
وزواج القسوس في الكنيسة القديمة . وهكذا
فهذا القانون يختص بقضية الكهنة الذين لهم
زوجات ويعيشون عيشة زوجية . ولذلك
عبثاً حاول كل من بارونوس وبينديوس
وميتز مولر في اجتهادهم بتفسير هذا القانون
على ان المراد منه الدفاع عن القسوس الذين ،
وان كانوا متزوجين ، فقد انقطعوا منذ
سيامتهم عن مساكنة نساءهم .

خلاصة قديمة للقانون ٤

لييسل كل من يتردد في قبول سر
الشكر من القسوس المتزوجين .

هيفيله

لا يخفى ان الكنيسة القديمة كانت ،
كالكنيسة الشرقية حتى يومنا هذا ، تسمح
للكليريكيين الذين تزوجوا قبل سيامتهم
ان يبقوا متزوجين . راجع ما قيل في مجمع

القانون ٥

ان كل من يدعو الى احتقار بيت الله والاجتماعات التي تقام فيه فليكن مبسلاً .

(غنفرة ٢٠ و ٢١)

احتقار العبادة في كنيسة الله الحقّة كان في الواقع ولا يزال في العرف العام خطيئة منكرة . وقد شكّا النبي ملاخي قديماً : « ان قوماً في ايامه كانوا يقولون » ان مائدة الرب مزدراة وان عبادته متمبة » (ملاخي ١ : ٧ و ١٣) .

خلاصة قديمة للقانون ٥
كل من يزعم ان بيت الله محترق فليكن مبسلاً .

برسيغال

لا يحتاج هذا القانون الى تفسير فان

القانون ٦

كل من يقيم اجتماعات خاصة للصلاة خارج الكنيسة مزدرياً بالقوانين ويحاول اتمام الخدم الكنسية بدون حضور القس برخصة من الاسقف فليكن مبسلاً . (الرسل ٣١ ، الرابع ١٨ ، السادس ٣١ و ٣٤ ، قرطاجة ١٠ و ١١ و ٦٢)

العامة بنسوع خاص عندما كان يقوم بها القسوس المتزوجون . ويمكننا ان نستنتج من هذا القانون انه لم يكن احد من القسوس يقوم بجزء من خدماتهم الخاصة ، على ان الاقرب الى الاحتمال ان الافسطائيين لم يكونوا يرفضون الكهنوت اطلاقاً وتعميلاً بل كانوا يشمئزون من القسوس المتزوجين وكان عندهم كهنة غير متزوجين يقيمون لهم الخدم في اجتماعاتهم الخاصة . والارجح ان عبارة القانون الاخيرة تفيد ان الافسطائيين لم يكونوا حاصلين على رخصة من اسقف الابرشية . وهذا ما يراه ايضاً بلسامون ورفاقه من الشراح اليونانيين وفان اسبن .

برسيغال

ان معنى هذا القانون غامض ولا سيما

خلاصة قديمة للقانون ٦

كان من يعقد اجتماعات دينية خاصة فليكن مبسلاً .

هيفيله

يمنع القانونان الخامس والسادس اي اجتماع ديني سري وما يقام فيه من الخدم . وقد ظهر من الفقرة الثانية من رسالة المجمع المذكورة آنفاً ان اتباع افسطائوس حملتهم كبرياً وهم الروحية على عزل انفسهم عن سواهم من الشعب معتقدين انهم الانقياء القديسون وتجنبوا العبادة العمومية . والفقرات التاسعة والعاشره والحادية عشرة من هذه الرسالة الجمعية تشير الى ان الافسطائيين تجنبوا حضور الخدم الدينية

هكذا : « بدون اشتراك القس وموافقة الاسقف » .

في الفقرة الاخيرة منه . وقد ترجمها بعضهم هكذا : « بدون حضور قس حاصل على رخصة من الاسقف » وترجمها غيرهم

القانون ٧

اذا اخذ شخص على نفسه ان يستلم الاثمار المقدسة المقدّمة للكنيسة او ان يوزعها بدون رخصة من الاسقف او الموكل باستلامها ويرفض ان يتقيد برأيه وحكمه فليكن مبسلاً . (الوصل ٣٨)

خلافًا لارادة وامر الاسقف او القس فليكن كل من يقوم بعمل مختص بالكنيسة مبسلاً .

خلاصة قديمة للقانون ٧

كل من يقوم بعمل مختص بالكنيسة

القانون ٨

اي شخص ، عدا الاسقف او الوكيل المعين لاعمال الاحسان ، يوزع من الاثمار او المنتوجات او يتناول منها شيئاً فليكن كل من المعطي والآخذ مبسلاً . (الوصل ٣٨)

الاموال التي قدمت للكنيسة المقدسة او تحويلها عيناً او في وصايا الراقدين بالرب استداراً لفقران الخطايا او من اجل راحة نفوس الموتى يُعد جريمة ورجاسة فظيعة ، ولا سيما اذا صدر ذلك من قبل من تدعوهم واجباتهم الى الحرص على هذه الاموال وحفظها لا الاستيلاء عليها او تحويلها لاغراض اخرى . واعني بهم المسيحيين الخائفي الله وفي مقدمتهم امراء هذا العالم وحكامه .

زد على ذلك ان كل من لا يعنى بصيانة هذه الاموال ويطلب خلافاً للقانون او يقبل او يحجز الكنوز المقدمة للكنيسة

خلاصة قديمة للقانون ٨

اذا وزع احد الاثمار المقدمة او تناول منها ، فيما عدا الاسقف او الشخص الذي فوضه ، فليكن كل من الموزع والآخذ مبسلاً .

البابا سياخوس

من خطاب له في رومة في سنة ٥٠٤ ، نقلعن لابه وكوسارت - الجامع - المجلد ٤ الحقل ١٣٧٣ :
اننا نحمد في القوانين التي وضعتها سلطة رسولية من جهة الاثمار المقدمة خصيصاً للكليريكين في الكنيسة والتقدم لاسعاف الفقراء ما يأتي : (وهنا يورد البابا نص القانونين ٧ و ٨ اعلاه) والحق يقال ان نقل

بدون ادنى خشية او رعاية للدين ، وبنية خبيثة ، يبذر الاموال التي تركها القوم الاتقياء لتصرف في سبيل ارباب الفقر والحاجة .

تحل عليه لعنة لعنة غضب الله ما لم يسرع الى التوبة . ولتكن اللعنة ايضاً على كل من يقبل او يعطي او يستملك ، لانه ذلك الشخص لا يستطيع ان يقدم دفاعاً عن نفسه امام محكمة المسيح . اعني بذلك الذي

القانون ٩

ان كل من يبقى عازباً حافظاً للعفة وممتنعاً عن الزواج لانه يكرهه ويزدره وليس لما في البتولية من جمال وقداة فليكن مبسلاً . (الرسل ٥ و ٥١)

زونارس

ان البتولية والعفة اجمل الفضائل ولكن على شرط ان تمارسها لجمالها الخاص وللتقديس الناجم عنها . على انه اذا مارس احد البتولية لانه يكره الزواج كأنه غير طاهر ، ويمتنع عن الزواج ومساكنة المرأة لانه يعتبرهما اثماً فهو بحسب هذا القانون معرض لعقوبة الاسبال .

خلاصة قديمة للقانون ٩

كل من حفظ البتولية لا لجمالها بل لانه يكره الزواج ويزدره فليكن مبسلاً .

برسيغال

يعلم هذا القانون والذي يليه ان الذي يمارس اسمى الفضائل في الكنيسة ، كحفظ البتولية ، اذا لم تكن غايته في ذلك شريفة فلا يستحق الا العقاب .

القانون ١٠

اي شخص من حافظي البتولية لاجل الرب ينظر الى المتزوجين بعين الاحتقار والكبرياء فليكن مبسلاً .

وهكذا في قضيتنا ، ليكن الجسد كله نائلاً للخلاص بيسوع المسيح وليكن كل رجل خاضعاً لقريبه بحسب ما عين له بنعمته الخاصة . لا يهملن القوي الضعيف وليخدم الضعيف القوي . ليقدم الغني المساعدة للفقير وليقدم الفقير الشكر لله لانه هياً له من نال

خلاصة قديمة للقانون ١٠

من يعامل المتزوجين بكبرياء وازدراء فليكن مبسلاً .

القديس اقليمس

من رسالته ١ : ٣٨ ترجمة لايفتوت :

الانكليزية :

اهرب من الفنون الخبيثة او بالاحرى
دع الحديث عنها . قل لاخواتي ان يجبن
الرب وان يكن راضيات مع ازواجهن في
الجسد وفي الروح . وهكذا كلف اخوتي
باسم يسوع المسيح ان يجبوا نساءهم كما احب
المسيح الكنيسة . اذا استطاع احد ان
يعيش بالعفة لكرام جسد الرب فليقم على
ذلك بدون افتخار . ومن افتخر فقد ضل ،
واذا اطلع احد على ذلك غير الاسقف فهو
قد تدنس . ويليق بالرجال والنساء ايضاً
عندما يتزوجون ان يتزوجوا باذن الاسقف
حتى يكون الزواج بحسب ناموس الرب
وليس من اجل الشهوة . لنعمل كل شيء
لمجد الله .

بواسطته حاجاته . ليظهر الحكيم حكته
لا بالاقوال بل بالاعمال الصالحة . من كان
متواضعاً لا يشهدن لنفسه بل ليدع جاره
يشهد له . من كان نقياً في الجسد ليلتق كذلك
ولا يفتخرن عالماً ان الكائن الاعلى يضيء
بوجهه عليه . لنعتبر يا اخوتي المادة التي صنعنا
منها . اي كائنات كنا وبأية حالة كنا عندما
خلقنا على هذه الارض . من اي قبر ومن اي
ظلمة جاء بنا الى هذا العالم الذي خلقنا وصورنا
وقد اعدنا نعمه كلها لنا قبل ان ولدنا . واذا
نرى ان لنا كل هذه الاشياء منه يجب علينا ،
في كل شيء وقبل كل شيء ، ان نقدم له الشكر
وله المجد الى دهر الذاهرين امين .

القديس اغناطيوس

من رسالة له الى بوليكر بوس ، عن ترجمة لايتفوت

القانون ١١

كل من يحتقر الذين يدعوم ايمانهم الى اقامة موائد المحبة ودعوة الاخوة اليها لكرام
الرب ويرفض قبول دعوتهم ازدراءً بها فليكن مبسلاً . (السادس ٧٤ ، الالذقية ٢٧ ،
قرطاجة ٤٩)

كثيرون كتبوا في هذا الموضوع واتفقوا
كلهم على ان هذه الموائد هي التي يشير اليها
القديس يهوذا في رسالته اذ قال : « هؤلاء
ادناس في مادب محبتكم » (يهوذا ١٢) .
وان القديس بولس الرسول ذكرها ايضاً في
رسالته الى اهل كورنثوس : « فانكم عندما
تجتمعون معاً ليس ذلك اكل عشاء الرب »
(١ كو ١١ : ٢٠) وقد قال احدهم وجاراه
كثيرون من المحدثين ان عشاء الرب

خلاصة قديمة للقانون ١١

كل من يزدرى الذين يدعون الى موائد
المحبة واذا دعى يابى مشاركتهم فليكن
مبسلاً .

برسيغال

قلما اختلفت الاراء اختلافها في ما
يختص بتاريخ او معنى موائد المحبة في
اوائل عهد الكنيسة .

شائعة عند اليهود والامم وما لبث سوء الاستعمال في صور متعددة ان سرى اليها فساءت شهرتها حتى اضطر مجمع ترولو في آخر الامر الى اصدار قانون بمنعها .

اما فان اسبن فيرى ان مآدب المحبة التي يشير اليها قانون مجمع غنغرة لاصلة بينها وبين الولايم الدينية في الازمنة القديمة بل كانت عبارة عن اطعمة يعدها الاغنياء للفقراء . ويجاريه في رأيه هذا هيفيله .

وليس للشك الا سبيل ضعيف في القول ان الخبز المبارك الذي يوزع في الكنيسة الفرنسية و « البروتي » - انتيدورن - الذي يوزع في آخر القديس في الكنيسة الشرقية هما من بقايا مآدب المحبة القديمة .

الوارد ذكره في الكتاب المقدس لا يعني سر الشكر بل مأدبة المحبة ولكن الرأي السائد يناقض هذا الزعم .

وقد كتب الباحثون كثيراً عن الترتيب المتبع وعلاقة مآدب المحبة بخدمة الاسرار المقدسة . فقال البعض ان مآدب المحبة كانت تقام قبل الاحتفال بخدمة سر الشكر . وآخرون قالوا بل انها تقام بعد القديس الالهى . ولا شك في انه منذ القديم كانت مآدب المحبة قد انفصلت عن خدمة القديس فكانت هذا يقام صباحاً والمآدب تقام مساءً .

واتفق الباحثون على ان هذه المآدب كانت على مثال الولايم الدينية التي كانت

القانون ١٢

ان كل من يلبس بدعوى التقشف الجبة الخشنة ويدعي انه صار بلباسه من اهل الصلاح واخذ يحتقر الذين يلبسون المعطف والثياب الفاخرة الشائع استعمالها مع انهم اتقياء فليكن مبسلاً . (السادس ٢٧ ، السابع ١٧ ، غنغرة ٢١)

اظهاراً لاحترامهم التمتع والترف . ورسالة غنغرة الجمعية في الفقرة الثالثة تقول ان افسطاثيوس كان يلبس جبة الفلاسفة . على ان هذا القانون لا يمنع على الاطلاق ان يكون للرهبان لباس خاص . وانما يمنع التباهي به وجعل قيمة وهمية خرافية لاي نوع من انواع اللباس .

خلاصة قديمة للقانون ١٢

الذي يزدري بالذين يلبسون المعطف (الشائعة الاستعمال) فليكن مبسلاً .

هيفيله

المعطف هنا ترجمة كلمة تعني ثوباً كان يلبس قديماً فوق الثياب واما الجبة فهي ثوب فضفاض خشن كان يلبسه الفلاسفة

القانون ١٣

اذا تركت امرأة ، بحجة التقشف ، ثيابها النسائية واستعاضت عنها بثياب الرجال

فلتكن مبسلة .

خلاصة قديمة للقانون ١٣

كل امرأة تتخذ زي الرجال فلتكن مبسلة .

هيفيله

تحدثت عن هذا رسالة المجمع في الفقرة السادسة . وقد كان تبادل الزي بين الرجال والنساء ممنوعاً في الشريعة القديمة «لا تكن ادوات الرجال على النساء ولا يلبس الرجال لباس النساء» (تثنية ٢٢ : ٥) . ولذلك حكمت الكنيسة القديمة بالاجماع منذ ذلك بصورة جازمة . وقد كان تبادل الزي بين الجنسين يستعمل خاصة في التمثيل او من قبيل التخثت والحلاعة واباحة الذات . اما الافسطائيون فكانوا يشيرون على النساء ان يلبسن كالرجال او كالرهبان لغاية اخرى

وبدعوى التشف ولبهرونا للناس انهم ، وهم القديسون ، لم يبق عندهم من فرق بين الجنسين الذكور والاناث . على ان الكنيسة ايضاً ، لاسباب تتعلق بالعفة والفضيلة ، منعت هذا النوع من تبادل الازياء ولا سيما لما يعلق بسبه من الاوهام الباطلة والكبرياء التقوية الفارغة .

البيداليون

ان عدداً غيراً من النساء التقيات القديسات قد طرحن عنهن الزي النسوي واتخذن لباس الرجال ، لا لازدراهن بالحياة الزوجية ولا للتظاهر والتباهي بتقواهن لانهن كن لا يظهرن امام الجماهير ، بل مجرد ان الثياب النسوية كانت مما يعيق حركتهم في حياتهن النسكية ولذلك فالحكم الصادر في هذا القانون لا يتناولهن .

القانون ١٤

اذا تركت امرأة زوجها وصممت على ان تبرح سكنه لانها تكرهه الزواج وتحترقه فلتكن مبسلة . (الرسل ٥ و ٥١ ، السادس ١٣ ، غنقرة ١٧)

خلاصة قديمة للقانون ١٤

لتبسل النساء اللواتي يهجرن ازواجهن لارتعادهن من الزواج كأنه شر .

هيفيله

لا يمكن اتخاذ هذا القانون حجة ضد ما تمارسه الكنيسة الجامعة ، فانها وان سمحت

لاحد الزوجين برضى الزوج الآخر ان يهجر المساكنة الزوجية وينخرط في السلك الاكليريكي او يدخل الى دير فهذا لا يشبه شيئاً مما كان يمارسه الافسطائيون عملاً بنظرية عقيدة فاسدة . فالانفصال المشار اليه بين الزوجين حسب شريعة الكنيسة يتم مع الاعتراف التام بان الزواج مكرم .

مضاجعتهم كأن ذلك مخالف للشرية .
وهكذا فهم المفسرون اليونانيون هذا
القانون لان الافسطائيين لم يهتموا على الاطلاق
بالتحريض على حل عقد الزواج .

فان اسبن
يظهر ان الافسطائيين كانوا ، بنوع
خاص ، لا يستحسنون ممارسة الحياة
الزوجية بدعوى المحافظة على العفة . وكانوا
يفرون المتزوجات بهجر ازواجهن ورفض

القانون ١٥

كل من هجر اولاده ، ولم يبذل كل عناية بتغذيتهم ، واهمل تربيتهم وتدريبهم في التقوى
وحسن العبادة ومخافة الله ، بحجة رغبته في النسك ، فليكن مبسلا . (قرطاجة ٤٢)

البيداليون

اذا كانت العجاوات ووحوش البرية تعتنى
بصغارها فكم بالاولى يجب هذا على الكائنات
البشرية العاقلة ؟ وقد قال الرسول بولس
بهذا المعنى : « وان كان احد لا يعتني بذويه
ولا سيما اهل بيته ، فقد انكر الايمان وهو
شر من كافر » (١ تيمو ٥ : ٨) . و انتم
ايها الآباء فلا تحنقوا ببنيتكم بل ربوهم بادب
الرب وموعظته « (افسس ٦ : ٤) . وقال
ايضاً فيما يختص بالارامل في الكنيسة : « وان
تكون العجائز في هيئة تليق بالقداسة ..
حتى يهذبن الفتيات بان يكن محبات لرجالهن
وابنائهن » (تيطس ٢ : ٤٥) .

خلاصة قديمة للقانون ١٥

ليكن مبسلا كل من يهجر اولاده ولا
يربهم في مخافة الله .

فان اسبن

يعلم آباء هذا الجمع ان اهم وظائف الآباء
وواجباتهم القيام بمحاجات اولادهم المادية ،
وتربيتهم قدر المستطاع على ممارسة فروض
العبادة . ويجب ان يؤثر الآباء هذا الواجب
على سائر انواع الرياضات الدينية ، (راجع
بهذا المعنى رسالة القديس فرنسيس دي
سال ٣٢ : ٤) .

القانون ١٦

اذا هجر بعض الابناء والديه ، ولا سيما اذا كان هؤلاء من المؤمنين ، بحجة التقوى
والعبادة ، ولم يقدموا لهم الاكرام الواجب بدعوى ان الاكرام للتقوى واجب الزم من
واجب الاكرام للوالدين ، فليكونوا مبسليين .

ليس للابناء الذين يهجون والديهم

خلاصة قديمة للقانون ١٦

المؤمنين .

زونارس

ان كلمة « ولا سيبا » في القانون تشير الى ان الواجب يشمل كل الوالدين . وقد اشار المفسرون الى ما قاله الرب للفريسيين الذين يلجأون الى حيل خاصة للتخلص من واجباتهم : « لم تخالفون اتم وصية الله من اجل سنتكم ؟ فقد قال الله : اكرم اباك وامك ومن لعن اباه وامه فليقتل قتلا ،

واما اتم فتقولون : من قال لابيه او امه : جعلت قرباناً كل شيء ابرك به ، فلن يلزمه ان يكرم اباه او امه . لقد نقضتم كلام الله من اجل سنتكم » (متى ١٥ : ٣ - ٦) .

فان اسبن

ان الفقرة الاخيرة من القانون تعني ان تقوى الله والعبادة الالهية مفضلة عند الافسطائيين على واجب اكرام الوالدين .

القانون ١٧

اذا حلقت امرأة شعرها بحجة النسك ، وهو الشعر الذي اعطاها اياه الله ليذكرها بخضوعها ، كأنها تلغي بذلك الامر الصادر لها بالخضوع ، فلتكن مبسلة .
ترجمة البيداليون الانكليزية : اذا حلقت امرأة شعرها بحجة الرياضة النسكية ، مع ان الشعر الطويل عطية الله لها ليذكرها بخضوعها لمشيئة رجلها ، فلتبس لعصيانها الامر بالطاعة .

خلاصة قديمة للقانون ١٧

اية امرأة تحلق شعر رأسها بدعوى الخضوع لله فلتكن مبسلة .

هيفيله

مثل بولس الرسول (١ كو ١١ : ١)
شعر النساء الطويل بحجاب طبيعي اعطي رمزاً لخضوعهن للرجال وفهم من مجمع غنغرة ان كثيرات من تلميذات افسطاثيوس نبذن هذا الخضوع وهجرن رجالهن فحلقتن

شعرهن الطويلة وهي علامة الخضوع . اما في الكنيسة الجامعة فعندما تدخل امرأة الدير تحلق شعر رأسها ولكن لسبب آخر يختلف عما دعا نساء شيعة افسطاثيوس الى ذلك . ففي الكنيسة الجامعة تقص المرأة شعرها عند دخولها الدير لاعتباره صفة من صفات الجمال وزينة ، في حين ان الافسطائيات اعتبرن شعرهن رمز خضوعهن للرجال ولما نبذن الزواج وهجرن الرجال حلقتن شعر رؤوسهن .

القانون ١٨

كل من يصوم يوم الاحد بدعوى الزهد فليكن مبسلا .

خلاصة قديمة للقانون ١٨

كل من يصوم يوم الرب، او يوم السبت
فليكن مبسلاً .

زونارس

جعل افسطاثيوس يوم الرب يوم صوم
في حين انه يجب ان يقضى في تقديم الشكر
لله بفرح اكراماً لقيامته المسيح فيه من القبر
وانقاذه الطبيعة البشرية من الخطيئة . اما
الصوم فيحمل معه فكرة الحزن . ولذلك
كان كل من يصوم يوم الاحد عرضة لقصاص
الابسال .

بلسامون

وضعت عدة قوانين في منع الصيام او
الحزن في يوم الرب لانه يوم عيد وفرح

تذكراً لقيامته المقدسة . وامرت بوجوب
الاحتفال فيه وتقديم الشكر لله لانه انهضنا
من سقطتنا في الخطيئة . فالقانون ٦٤ من
قوانين الرسل يقطع العامي ويسقط
الاكليريكي اللذين يصومان يوم الاحد. راجع
ايضاً القانون ٥٥ من قوانين مجمع ترولو .

البيداليون

لم تكن العفة عن اكل اللحم هي التي
حملت الافسطائيين على فرض الصوم في ايام
الاحاد والاعياد بل اعتبارهم اكل اللحم
رجساً . وذكر سقراط (تاريخ الكنيسة
ف ٤٢) ان افسطاثيوس كان يعلم الناس
خرق الاصوام المفروضة والصوم في ايام
الاحاد والاعياد لان جل قصده اعلان
مخالفته للتقليد العام في الكنيسة الجامعة .

القانون ١٩

اذا تصرف احد الرهبان بوقاحة ، وبدون ضرورة صحية ، فلم يراع الاصوام التي
تفرضها الكنيسة مدعياً ومتوهماً انه على جانب الصواب التام فليكن مبسلاً . (الرسل
٦٩)

خلاصة قديمة للقانون ١٩

ليبس كل من ينقض اصوام الكنيسة .

برسيغال

اتبعت ترجمة هيفيله لآخر فقرة وهكذا
ترجمها فان اسبن وزونارس . ويقول
بلسامون وزونارس ان الافسطائيين خرقوا
بذلك قانون الرسل ال ٦٩ . والارجح ان

تصرف زعيمهم ناجم عن كبرياء فارغة
ورغبة في المخالفة كما يقول فان اسبن على
مثال الفريسي « اشكرك يا رب لاني لست
كسائر الناس » . وقال سقراط انه امر
باهمال الاصوام وجعل يوم الرب يوم صوم
(تاريخ الكنيسة ٢ : ٤٣) .

القانون ٢٠

كل من يصدر ، بكبرياء وعجرفة ، حكماً ضد الاجتماعات التي تقام اكراماً للشهداء او الخدم التي تتم فيها تذكراً لهم ويحتقرها فليكن ميسلاً .

الرسالة المجمعية . اما لماذا كان الافسطائيون يرفضون ويعارضون الاكرام المقدم للشهداء؟ فلنسا نرى فيما كتب عنهم ايضاحاً لذلك . ولعلمهم اذ كانوا يعدّون انفسهم قديسين وارفح قدر آمن الشهداء الذين كانت اكثريتهم من المسيحيين العاديين والعدد الوافر من هؤلاء كانوا من المتزوجين والمتزوجون في نظر الافسطائيين لا يستحقون الخلاص . فأدى ذلك الى اعتقادهم بانهم غير اهل للتكريم . وكلمة اجتماعات في هذا القانون قد تعني اماكن العبادة .

خلاصة قديمة للقانون ٢٠

كل من يزدري الاجتماعات التي تقام اكراماً للشهداء فليكن ميسلاً .

هيفيله

يرى فان اسبن ان افسطائوس كان يرفض اجمالاً كل خدمة عومية كانها لاتليق بن هو كامل . واقتصر على ذكر مقامات الشهداء اذ كانت تقام فيها عادة تذكاراتهم . على ان هذا القانون يذكر بصراحة ما كان يظهره الافسطائيون من عدم الاحترام نحو الشهداء . راجع الفقرة الثانية عشرة من

الخاتمة او القانون ٢١

اننا نكتب هذه الاشياء لا لنقطع من كنيسة الله الذين يرغبون ان يسيروا سيرة نقية عفيفة حسباً تعلم الكتب المقدسة . بل اولئك الذين يتجاوزون في ادعائهم النقاوة والزهدي الى حد المعجرفة الباطلة مترفعين على العائشين باوفر بساطة ومحدثين آراء مناقضة للكتب المقدسة وقوانين الكنيسة . اننا ولا شك نعجب بفضيلة البتولية بتواضع ونكرم العفة في رزانة ومحافة الله . ونثني على هجر المراكز والوظائف العالمية عندما يتم ذلك بوداعة . على اننا في الوقت نفسه نكرم المساكنة الزوجية المحتشمة ولا نزدري الثروة التي يتمتع بها باستقامة ومحبة للاعمال الخيرية . ونثني على البساطة والاحتشام في زينة الثياب اذا تم ذلك بلباقة وعدم تطرف . وننبذ الزي المتخثث النابي عن اللياقة في الثياب . ونحترم بيوت الله ونحمد الاجتماعات القائمة فيها لانها مقدسة ومفيدة . ولا نحصر التقوى في البيوت بل نكرم كل بيت بني على اسم الله . ونستحسن اجتماع المؤمنين معاً في الكنيسة لما ينجم عنه من النفع العام . ونبارك الحسنات الكثيرة ونشكر الاخوة القائمين بها نحو الفقراء حسب تقاليد

الكنيسة (بواسطة المآذب) . و خلاصة القول اننا نصلي على رجاء ان كل ما تسلمناه في الكتب المقدسة والتقاليد الرسولية يبقى مرعياً في الكنيسة . (الرسل ٥١ و ٥٣ ، السادس ٢٧ ، السابع ١٦)

بقدم قوانين الرسل ومنزلتها السامية في الشرع الكنسي .

البيداليون

بما ان آباء هذا المجمع حرّموا عدة اشياء اذا اتخذت لمجرد التظاهر بالفضيلة كالبتولية والامتناع عن الزيجة ، او عن المساكنة الزوجية ، والصوم عن اللحم في غير ايام الصوم ، وما اشبه ، جاؤوا بهذه الخاتمة ، التي جعلها البعض القانون ٢١ من قوانين هذا المجمع ، ليوضحوا انهم لم يضعوا قوانينهم لتثبيط عزائم المسيحيين الراغبين في اتباع تعاليم الكتب المقدسة ومراعاة التقليد الشريف وقوانين الكنيسة وممارسة الفضائل الحمودة عن ايمان حقيقي وبتواضع مسيحي ، بل لاصلاح الاشخاص الذين يمارسون الزهد والنسك بكبرياء وازدراء بالآخرين ويحاولون ابتداع آراء وتقاليد جديدة في ما يختص بالتقوى والعبادة على خلاف تعاليم الكتاب المقدس وخرقاً لقوانين الكنيسة .

برسيغال

لم ترد هذه الخاتمة في الخلاصة القديمة ولم يجعل لها عدد كأحد القوانين الا في بعض المجموعات . وفي مجموعة يوحنا الانطاكي والشرع الكنسي لفوتوس لم يرد لهذا المجمع الا عشرون قانوناً .

فان اسين

لا يقتصر آباء مجمع غنغرة على الاعتراف بان الكتب المقدسة هي القاعدة للآداب والاخلاق بل يعتمدون كذلك على التقاليد الرسولية .

لم يبق من سبيل الى الشك في ان آباء هذا المجمع ، في هذا القانون ، قد وصموا الافسطائيين بخرقهم قوانين الكنيسة الموضوعة سابقاً . ويعتقد بفرديج ان القوانين المشار اليها هي المعروفة بقوانين الرسل . ولا يبعد هذا عن الحقيقة لان بعض تعاليم الافسطائيين التي نبذها هذا المجمع هي مناقضة على خط مستقيم لقوانين الرسل . وفي هذا ما يؤيد حجة القائلين



مجمع انطاكية

سنة ٣٤١

توطئة تاريخية

عن برسيفال

اننا نعلم بالتحقيق تاريخ التمام مجمع انطاكية الذي سن ٢٥ قانوناً قبلت فيما بعد في صلب الشرع الكنسي العام . فقد عقد هذا المجمع في السنة التي دشتت فيها الكنيسة العظمى في انطاكية ، وهي المعروفة بالذهبية ، التي كان قد شرع في بنائها قسطنطين الكبير وانجز البناء في عهد ابنه قسطنديوس . ولهذا السبب صار هذا المجمع يعرف بمجمع انطاكية في التدشين . وقد التأم في صيف سنة ٣٤١ . واجتمع فيه سبعة وتسعون اسقفاً كلهم من الشرق ومعظمهم من بطريركية انطاكية . وكان العدد الوافر منهم خصوصاً للقديس اثناسيوس لانهم كانوا من مشايخي افساسيوس اسقف القسطنطينية . ولم يحضر في المجمع احد الاساقفة اللاتينيين ، ولم يكن البابا يوليوس ممثلاً فيه . وقد جاء سقراط ببيان قامت حوله مشاحنات عديدة وهو : « ان هناك قانوناً كنسياً بأنه لا يجوز لكنيسة ان تسن قوانين او تضع حدوداً مخالفة لرأي اسقف رومة » .

وعلى الرغم من وضوح كل ما يختص بهذا المجمع قلّ ان وجد المؤرخ او اللاهوتي صعوبة في معالجة موضوع كعالمته القضايا الناشئة عنه . فلا ينكر ايلاريون اسقف بواتيه المعاصر له وصفه بأنه مجمع القديسين . وان قانونين من قوانينه تلبيا في مجمع خلقيدونية على انها من قوانين الآباء القديسين . وقد وافق البابوات يوحنا الثاني وزخريا ولاون الرابع على قوانينه وانها من وضع الآباء القديسين . ومع ذلك فقد وضع هذا المجمع دستور ايمان ينافس به الدستور الذي وضعه مجمع نيقية . وقيل ان بعض القوانين قد اجيزت فيه تمهيداً لاصدار الحكم على اثناسيوس . وقد جرت محاولات عديدة للتغلب على هذه الصعوبات . فافترض البعض انه قد التأم في انطاكية بمجمعان احدهما المجمع الارثوذكسي وهو الذي سنّ القوانين التالية والآخر مجمع عقده المبتدعون .

وتوسع الاب اليسوعي عمانوئيل شيلستراتن في هذه النظرية وافترض ان افساسيوس لم يبرح انطاكية بعد سفر الاساقفة الارثوذكسين فتمكن من حل الباقيين على اصدار الاحكام

ضد اثناسيوس موهماً ان الجمع ما زال ملتئماً . وقد تبني هذا الرأي عدد ممن كتبوا في موضوع الجامع وعارض تيمونت هذه النظرية وحجته ان الجمع اسقط اثناسيوس اولاً حسب رواية سقراط ثم وضع قوانينه . ويظهر ان تيمونت اساء فهم ما رواه سقراط في هذا الشأن فلا يقوم اعتراضه على اساس . وهناك اعتراض آخر هو ان سقراط وسوزمن يقولان ان دستور الايمان وضع بعد اسقاط اثناسيوس . « ومع ذلك فالقديس ايلاريون يقول ان هذا الدستور صدر عن جمع القديسين ^١ » .

ويقول البعض ان هذه القوانين لم يضعها الجمع الذي عقد وقت التدشين . بل اصدرها جمع آخر عقد قبله في سنة ٣٣٢ . ويرفض هيفيله هذا القول للسببين التاليين اولهما اهمها انه ليس هناك دليل ظاهر يؤيده . وثانيها ان الدليل الضمني بعيد كل البعد عن الاقتناع . ثم انه لو سلمنا بان القوانين الخمسة والعشرين وضعها جمع التأم في انطاكية في سنة ٣٣٢ فالصعوبة الحقيقية لا تزول لان سقراط يقول عن ذلك الجمع ان مقاومي الايمان النيقاوي فيه قد تمكنوا من انتخاب مرشح يحل محل الاسقف افسطاثيوس المنفي .

ويظهر ان هيفيله وجد حلاً لهذا المشكل كله في قوله : « لا شك في ان اثناسيوس وضع الافسايين في صف الآريوسيين ونحن نعدم نصف آريوسيين . ولكنهم بعد ان اعلنوا اعترافهم بالايمان الارثوذكسي وصرحوا غير مرة برفضهم البدع التي نبذها مجمع نيقية اعتبرتهم الاكثرية اساقفة ارثوذكسيين ، حسني العبادة ، ويجوز بلا تردد ولا ممانعة ان يجتمعوا معهم في الجمع ^٢ » .

والبايا يوليوس خاطب الجمع الافسائي الذي عزل اثناسيوس ودعاهم اخوة احباء ، في حين انه لامهم على عملهم وطلبهم الى جمع عام يعقد لفحص التهم الموجهة ضد القديس . ومن كل هذا يمكننا ان نستنتج ان الاساقفة الارثوذكسيين والافسايين اجتمعوا معاً عند تدشين كنيسة الامبراطور الجديدة . وان الكنيسة الجامعة فيما بعد جعلت للقوانين التي وضعت في هذا الجمع رتبة معادلة لقيمتها وقائدتها بدون ادنى مراعاة او اعتبار لبواعث او ظلال الاراء اللاهوتية التي حملت هؤلاء الآباء على وضعها واثباتها .

عن البيذاليون

ان الجمع المكاني الذي عقد في انطاكية سورية اجتمع في سنة ٣٤١ في عهد قسطنطينوس

١ - هيفيله - الجامع - المجلد ٢ - ص ٦٣ .

٢ - هيفيله - الجامع - المجلد ٢ - ص ٦٦ .

ابن قسطنطين الكبير وكان هذا حاضراً بشخصه في انطاكية . ويقول سقراط (ك ٢ ف ٨) انه قد حضر هذا المجمع تسعون اسقفاً ويقول ثيوفانس بل حضره ١٢٠ . وكان زعيمهم افسابيوس اسقف القسطنطينية الذي كان سابقاً اسقف بيروت ثم اسقف نيقوميديا وحضره بلاكوتس اسقف انطاكية . ولم يحضر يوليوس اسقف رومة المجمع ولم يرسل من ينوب عنه . وقد وضع هذا المجمع ٢٥ قانوناً لتوطيد النظام في الكنيسة . وقد ثبتت قوانينه المجمع المسكونية الرابع والسادس والسابع . وقد اورد المجمع المسكوني الرابع القانونين ٤٥ و ٤٦ من قوانين هذا المجمع بالحرف الواحد .

هذا وقد عقد في انطاكية عدة مجامع قبل هذا المجمع وبعده منها مجامع ارثوذكسية ومنها مجامع عقدها المتبدعون .

اما السبب لانعقاد هذا المجمع فهو ان قسطنطين الكبير كان قد شرع في بناء كنيسة عظيمة مثمثة الزوايا في انطاكية ولكنه لم يتمكن من انجاز بنائها قبل وفاته . ولما تولى ابنه قسطنديوس العرش انجز ما شرع فيه والده واذ كان موجوداً في انطاكية وهو يحارب الفرس فاراد ان يدشن الكنيسة تذكراً لمرور خمس سنوات على وفاة والده . فاعتمت اسقف القسطنطينية هذه السانحة وتمكن من اقناع الامبراطور بالدعوة الى عقد هذا المجمع متظاهراً بأنه يريد ان يكون التدشين احتفالاً عظيماً فخماً ، وهو ينوي في سره نقض عقيدة المساواة في الجوهر الارثوذكسية كما يقول المؤرخ افسابيوس (ك ٢ : ف ٨) . على ان هذا المجمع وضع دستور ايمان اعلن فيه ان ابن الله اله حق لا يعتره تحول او تغيير وهو صورة جوهره وارادته ومجده . ولذلك قبل المجمع المسكوني الثاني في قانونه الخامس تحديد ايمان هذا المجمع لانه لا يناقض الايمان النيقاوي وان لم يصرح فيه بعقيدة المساواة في الجوهر .

عن قوانين الرسل والمجامع المسكونية

طبعة مصر العربية سنة ١٨٩٤

اعلم انه قد التأم في انطاكية سورية بمجمعان الواحد على عهد اورليانوس ملك رومة وقد اجتمع للحكم على بولس السميساطي وكان هذا اسقف انطاكية وكان يقول ان ربنا يسوع المسيح انسان عادي مجرد وان ابن الله هو كلمة لفظية وكان من الآباء الذين حضروا هذا المجمع القديس غريغوريوس العجائبي . وقد دحض المجمع رأي بولس السميساطي وانزل عن كرسي انطاكية ولمنه .

واما المجمع الثاني فقد التأم في عهد قسطنديوس بن قسطنطين الكبير ملك الروم بعد مرور خمس سنوات من وفاة ابيه . وهذا المجمع هو الذي وضع هذه القوانين .

قوانين مجمع انطاكية

مقدمة للقوانين - رسالة المجمع^١

من المجمع المقدس المحب السلام الذي اجتمع في انطاكية من ولايات سورية الجوفية وفينيقية وفلسطين والعربية وما بين النهرين وكيليكية وايسورية^٢.

الى اخوتنا وزملائنا في الخدمة المقدسة المتففين معنا في الرأي في كل ابرشية . كونوا معافين في الرب .

ان النعمة والحق الصادرين من ربنا ومخلصنا يسوع المسيح قد حفظا كنيسة الانطاكيين المقدسة بجمعها معاً في وحدة الرأي واتفاق روح السلام، وعملاً على اصلاح عدة امور اخرى كل هذا تم بعمون الروح القدس المحب للسلام . ولذلك فبعد طول البحث والدرس اتفقنا نحن الاساقفة كلنا ، وقد حضرنا من ولايات متعددة واجتمعنا في انطاكية . ونحن الآن نبلغكم ذلك ولنا الثقة ، بنعمة يسوع المسيح والروح القدس روح السلام ، انكم انتم تتفقون ايضاً معنا رأياً وتقفون الى جانبنا ، وانكم دائماً تحتهدون معنا في الصلاة والاتحاد في اتباع الروح القدس وموافقنا في ما حددناه . فترسموا نفس ما رسمناه انتم الذين بالاتفاق المنبثق من الروح القدس تتبعون هذه الحدود وتوافقون عليها .

واليكم الآن هذه القوانين الكنسية التي وضعها المجمع نوردها فيما يلي :

القانون ١

ان كل الذين يحاولون ان ينقضوا امر المجمع المقدس العظيم الذي التأم في نيقية بحضور الامبراطور الحسن العبادة قسطنطين المحبوب من الله (وفي الترجمة الانكليزية للبيذاليون « بحضور افسابية الملكة ، زوجة الامبراطور قسطنطين المحبوب من الله ») فيما يتعلق بعيد الفصح المقدس الخلاصي . اذا اصررو معاندين في معارضة ما قد رسم وحدد صواباً . فان كانوا من العوام فليقطعوا من الشركة وليطردوا من الكنيسة . اما اذا كان احد رؤساء

١ - ليست هذه الرسالة جزءاً من قوانين المجمع ولكنها ترد عادة في المجموعات اليونانية كمقدمة لها . وقد نشرت في كتاب الجامع لجامعيه لابه وكوسارت (المجلد ٢ الحقل ٥٥٩) .

٢ - يظن هيفيله ان اسماء هذه الولايات اضيفت فيما بعد الى نص رسالة المجمع الاصلي . اما النص اللاتيني فترد فيه اسماء الاساقفة بعد الرسالة .

البيعة ، من اسقف او قس او شماس ، يحاول بعد صدور هذا الامر ان يعمل بحكمه الخاص لتضليل الشعب ولأقلاق راحة الكنائس باقامة عيد الفصح في الوقت الذي يقيمه فيه اليهود، فالجمع المقدس يحكم بان هذا وامثاله يعدون من الآن فصاعداً غرباء عن الكنيسة . فهو لم يكتب بان يضع على رأسه اكواماً من الخطايا بل صار ايضاً آلة لضلال كثيرين وهلاكهم . ولا يكتفي الجمع بخلع امثال هؤلاء من خدمتهم بل يخلع معهم ايضاً كل من يتجاسر بعد ذلك على ان يشترك معهم . وهؤلاء المخلوعون كلهم يجرمون ايضاً حتى من ظاهر الكرامة الخارجى الذي يتمتع به كهنة الله القانونيون .

خلاصة قديمة للقانون ١

كل من يحاول تغيير التقليد الشرعي بخصوص الفصح يقطع من الشركة اذا كان عامياً وي طرح خارج الكنيسة اذا كان اكليريكياً .

فان اسين

من هذا القانون يظهر ان العوام الذين يقتصرون على خرق القوانين والاحكام لم ير الآباء انهم يستحقون القطع بل كان هذا يفرض على الذين يصرون على مخالفة الاوامر والقوانين التي تم وضعها وقبلتها الكنيسة . لانهم برفضهم الطاعة لها يحاولون نقضها . ولماذا لا ينبذون ويطردون من الكنيسة ما داموا ثائرين عليها ؟ .

ثم ان هذا القانون يدل ايضاً على ان الاساقفة والقسوس لم ينفردوا في رئاسة

البيعة بل كان الشماسة شركاءهم في الرئاسة . ويتخذ البعض هذا حجة في التدليل على ان الشماسة في ذلك العصر قد انيطت بهم بعض وظائف الرئاسة الروحية .

برسيغال

يتخذ زونارس وبلسامون من هذا القانون برهاناً على ان مجمع نيقية قد اصدر حكماً في مسألة تمييز الفصح وان هذا الحكم كان امره مشهوراً في الكنيسة عند التمام بمجمع انطاكية .

ومن غرائب الامور ان الاكليريكيين والشعب عموماً في الغرب قد وقعوا تحت قصاص الاسبال بموجب هذا القانون لانهم عيدوا الفصح في سنة ١٨٢٥ في يوم واحد مع فصح اليهود . وكان ذلك بسبب اتباعهم التقويم الفريغوري الجديد . ولسوء الحظ انه يستحيل مع اتباع التقويم الجديد الحؤول

دون وقوع عيد الفصح احياناً في يوم فصح | اليهود .

القانون ٢

ان كل من يدخل الى كنيسة الله ويسمع الكتب المقدسة ولكنه يمتنع عن الشركة مع الشعب في الصلاة ، وكل من يبتعد عن تناول سر الشكر بصورة مناقضة للنظام يجب ان يطرد من الكنيسة الى ان يقدم اعترافه ويظهر اثار التوبة متضرعاً للصفح عن خطاياها . ولا تجوز الشركة مع من قطعوا منها او الاجتماع في منازل خاصة او الصلاة مع الذين لا يصلون في كنيسة اخرى . واذا اشترك احد الاساقفة او القسوس او الشمامسة او اي اكليريكي مع هؤلاء المقطوعين فليقطع من الشركة لخرقه نظام الكنيسة .

خلاصة قديمة للقانون ٢

كل من دخل الى الكنيسة وسمع بانتباه الكتب المقدسة ثم ادار ظهره احتقاراً وخرج عند تناول الاسرار فليطرح خارجاً الى ان يعود حاملاً اثار التوبة فيصفح عنه . ومن يشترك مع المقطوعين يقطع . ومن صلى مع من لا يجوز قبولهم في الكنيسة فهو مذنب . وكل من يقبل الذين لا يحضرون الحمد الالهية في الكنيسة لا يخلو من اللوم .

بلسامون

يذكر القانونان الثامن والتاسع من

قوانين الرسل ما يفرض من قصاص على من لا ينتظر حتى نهاية الصلاة وتناول الاسرار المقدسة . ويذكر القانون العاشر المعاملة الواجبة للذين يشاركون المقطوعين من الشركة . وعلى هذا المثال فالقانون اعلاه يحكم بالقطع على كل من يحضر الى الكنيسة ولا ينتظر حتى نهاية الصلاة ويحدث تشويشاً بعدم قبوله سر الشكر . كل هؤلاء صدر الحكم بطردهم من الكنيسة الى ان يظهرها بالاعتراف ندامة صادقة .

زونارس

يشير هذا القانون الى الذين يذهبون

١ - ان الكنيسة الارثوذكسية انقسمت في العقدين الثالث والرابع من هذا القرن الى معسكرين من جهة التقويم . فالبطريركيات القسطنطينية والاسكندرية والانطاكية وكنيسة اليونان وكنيسة قبرص اتبعت التقويم الارثوذكسي المصحح ، وهو اداق فلكريا من التقويم الفريغوري في الاعياد الثابتة كعيد ميلاد المسيح وختانه وعماده ودخوله وتجليه واعياد السيدة والقدسين . اما في عيد الفصح وسائر المواسم والاعياد المتغيرة لارتباطها بالفصح فقد ابقى حسابها حسب التقويم اليولياني القديم . في حين ان بطريركية موسكو وسائر الكنائس السلافية ما زالت متبعية التقويم اليولياني القديم . وهكذا ضمن دوام الاحتفال بالفصح المقدس في موعد واحد في كل الكنائس الارثوذكسية . ولا يمكن ان يقع الفصح في جداولها الا بعد انقضاء الفصح اليهودي وقد يتأخر عنه احياناً نحو اربعة اسابيع .

برسيغال

لا حاجة الى القول ان هذا القانون لا يشمل الاشخاص الذين يبقون حتى نهاية الخدمة ولكنهم يمتنعون عن تناول القربان المقدس لسبب جائز في شريعة الكنيسة . ويجب ان نذكر ان الذين بلغوا الدرجة العليا في التوبة كانوا يحضرون الصلاة حتى النهاية كامتياز خاص مع انه لم يسمح لهم بعد بالشركة المقدسة . فالقانون وضع ضد الذين يخرجون من الكنيسة قبل نهاية الخدمة الالهية . ولسنا ندرى او نفهم الاسباب التي كانت تدفعهم الى هذا السلوك .

الى الكنيسة ولكنهم لا يبقون فيها الى بعد نهاية الصلاة ولا يتناولون الاسرار المقدسة ، اما عن ضلال في الرأي او عن استهتار ، اي بدون داع موجب بل عن خبث ورغبة في التشويش . فهؤلاء يطردون من الكنيسة ويقطعون من الشركة مع المؤمنين . على ان الآباء يشيرون ايضا الى من يديرون ظهرهم ، لانهم يكرهون سر الشكر الالهي بل تهرباً من تناول الاسرار ، بدافع الاحترام والرهبنة وضعة الفكر . اما الذين يرفضون تناول عن كراهية واشمزاز فلا يقتصر قصاصهم على فصلهم بل يقطعون من الشركة بتاتا ويصلون .

القانون ٣

اي قس او شماس او اي شخص من رجال الكهنوت يترك رعيته ويفادر محل اقامته مطيلاً مكوثه في رعية اخرى لا يسمح له بعد بالخدمة خاصة اذا دعاه اسقفه والحق عليه بالرجوع الى رعيته فابى وعصى . واذا ثابر على هذا التشويش فليفصل بتاتا من الخدمة بحيث لا يبقى من سبيل لرجوعه الى وظيفته . واي اسقف يقبل شخصاً عزل من الكهنوت لمثل هذا السبب يحاكم امام مجمع عام لان عمله يعد تعطيلاً للشرائع الكنسية . (الرسل ١٥ و ١٦ ، السادس ١٧)

خلاصة قديمة للقانون ٣

اذا هجر الكليريكي رعيته الى اخرى منتقلاً من هنا الى هناك واطال اقامته في رعية اخرى يمنع عن تقديم الذبيحة ولا

سما اذا لم يرجع الى رعيته عندما يدعوه اسقفه . واذا استمر في تمرده فليعزل بدون ان يكون له سبيل الى الرجوع . واي اسقف يقبل من عزل على هذا المثال فليحاكم امام مجمع عام لحرقه شرائع الكنيسة .

القانون ٤

اي اسقف اسقطه مجمع ، او اي قس او شماس فصله اسقفه ، تجاسر على القيام باي جزء

من الخدمة التي كان يمارسها سواءً اكان اسقفًا او قسًا او شماسًا لا يبقى له امل بان يعيده الى مركزه السابق جمع آخر ويخسر كل رجاء في الدفاع عن نفسه . وكل من يشترك مع من ذكر من هؤلاء في الخدمة فليقطع من الكنيسة ولا سيما اذا تجاسر على ذلك مع علمه بالحكم الصادر ضدهم . (الرسل ٢٨)

خلاصة قديمة للقانون ٤

اذا تجاسر اسقف عزله جمع على القيام بخدمة القداس الالهي فليحرم كل امل بالرجوع الى مركزه .

برسيغال

اهم شيء في ما يختص بهذا القانون انه يعتبر عادة بان المجمع وضعه بايعاز الحزب المقاوم للقدّيس اثناسيوس . ثم استعمل فيما بعد سلاحاً ضد القدّيس يوحنا الذهبي الفم . ولكن على الرغم من وجود دافع خطي لوضع هذا القانون يجب ان نذكر انه يتفق في كل شيء مع القوانين الرسولية وقد تلي في المجمع الحلقي ودونيه بانه القانون الثالث والثمانون .

البيداليون

بما يجدر ذكره ان الاسقف افسابيوس الاريوسي ومعه كثيرون من مشايخه كانوا

في المجمع وقد بذلوا جهدهم في وضع هذا القانون بدون قيود لاستخدامه في مقاومة عدوم القدّيس اثناسيوس . ولهذا السبب كما يقول سقراط (٦ : ١٨) انتقده القدّيس اثناسيوس . وقال عنه القدّيس يوحنا الذهبي الفم انه ليس من وضع الكنيسة الارثوذكسية بل هو من وضع الاريوسيين . اذ بواسطته تمكن مشايخو افسابيوس من خلع القدّيس اثناسيوس . واستناداً عليه حاول الاساقفة الذين اجتمعوا في القسطنطينية ان يخلعوا الذهبي الفم لانه ، بعد خلعه ، انتقل الى كرسي آخر قبل ان يقوم جمع ثان بلفظ حكمه في قضيته .

والبابا اينوكنتيوس (سوزمنك ٨ : ف ٢٦ ودوسيتوس «تاريخ بطاركة اورشليم» ص ٤٤٣) انتقد هذا القانون . ومع ذلك كله فقد قبله وثبته المجمع الرابع المسكوني .

القانون ٥

اي قس او شماس يفصل نفسه عن الكنيسة اذراء باسقفه ويتخذ له جماعة ويقم مذبحاً ويأبى الاصغاء والطاعة بعد ان يدعوه اسقفه اولاً وثانياً فليعزل عزلاً لا امل له بعده بالرجوع الى الخدمة او حفظ كرامة الرتبة . واذا ثابر على ازعاج الكنيسة واحداث تشويش فيها فليطلب الى السلطة المدنية ان تعاقبه كشخص مقلق للراحة . (الرسل ٣١ ، الرابع ١٨ ، السادس ٣١ و٣٤ ، قرطاجة ١٠ و١١)

خلاصة قديمة للقانون ٥

كل قس او شماس يحتقر اسقفه ، ويترك طاعته مقيماً لنفسه مذبحاً آخر ، ويصرّ على غوايته بعد ان يدعوه اسقفه ثلاث مرات ، فليعزل دون امل بالرجوع .

برسيغال

بما يلفت النظر ان الخلاصة القديمة تذكر الانذار ثلاث مرات في حين ان نص القانون يقتصر على انذارين . ويظهر ان الخلاصة تتبع قانون الرسل ٣١ . ومن الغرابة ان اريستينوس ، في تعليقه على هذا القانون ، لم يشر الى هذا الاختلاف بين نص القانون وخلصته .

فان اسبين

تلي هذا القانون والذي تقدمه من

مجموعة القوانين في مجمع خلقيدونية ، في جلسته الرابعة ، عند النظر في دعوى كاروسوس ودوروثيوس والرهبان الذين تبعوهما . وبوجوبها صدر الحكم على الذين ينصون حكم المجمع ضد افثيشيوس كما يلي : « ليعلم انها مع من تحيز من الرهبان مجردون من الرتبة ومن كل كرامة ومن الشركة مثله ولذلك يجب ان يجردا من رئاستها في ديرها واذا حاولا الهرب فالجمع المقدس المسكوني الكبير يأمر بتنفيذ الحكم نفسه بواسطة السلطة المدنية ، حسب شرائع الآباء الالهية المقدسة ، على العصاة الثائرين » . وهذا يدل على ان الرهبان والاكليريكيين الثائرين كانوا يرغمون احياناً بواسطة السلطة المدنية على الخضوع والطاعة للسلطة الروحية التي عصوا وتمرّدوا عليها .

القانون ٦

لا يجوز لاسقف آخر ان يقبل من قطعه اسقفه الى ان يعيده اسقفه او الى ان يجتمع مجمع فيمثل امامه ويدافع عن نفسه دفاعاً يقنع به المجمع فينقض حكم الاسقف . وهذا القانون نفسه يعمل به في ما يختص بالموام كما يعمل به في دعاوي القسوس والشمامسة وسائر الاكليريكيين . (الرسل ٣٣ ، انطاكية ٩ ، سرديقية ١٤ قرطاجة ١ و ٣٧ و ١٤١)

اسقفه فيعمل بحكمة سواء اكان تبرئة للاكليريكيين او تثبيتاً لحكم الاسقف .

خلاصة قديمة للقانون ٦

اذا حكم مجمع في قضية اكليريكي قطعه

القانون ٧

لا يجوز قبول غريب بدون رسالة سلامية (توصية) . (الرسل ٣٣)

رسالة سلامية .

خلاصة قديمة للقانون ٧

لا يجوز قبول من سافر ولم يحمل معه

القانون ٨

لا يسمح لقسوس القرى ان يعطوا رسائل قانونية الا لاساقفة الجوار. اما الخوراساقفة ذوو الصيت الحسن فيجوز ان يعطوا رسائل سلامية .

صكوك جرمانية تعود الى القرن السادس .
وسنرى في بعض قوانين مجمع خلقيدونية ان الاسم القديم « رسائل توصية » كان مستعملا . وفي هذا القانون والقانون ٤٤ لمجمع اللاذقية دعيت « رسائل قانونية » .
وفي الغرب على الاقل كانت هذه الرسائل تختم بالخطم الاسقفي منعاً للتزوير .

وبما انها كانت تمهد السبيل لحاملها الى قبول القرايين فقد دعيت احيانا « رسائل الشركة » . وهكذا يصفها القديس كيرلس الاسكندري ومجمع الفيهره (القانون ٢٥) والقديس اوغسطينوس .

اما الرسائل السلامية فيظهر انها كانت ذات صفة بسيطة وكان حاملوها يحملون على مساعدة مادية . وقد رسم مجمع خلقيدونية في القانون ١١ ان الرسائل السلامية يجب ان تعطى للفقراء من الكليريكين وعوام .

وهناك نوع آخر من الرسائل مشهور وهي « كتب التعريف » . نجد اسمها هذا لاول مرة في القانون ١٧ لمجمع ترولو . وكانت هذه الرسائل لا تعطى الا عندما يعزم الاكليريكي على تغيير محل اقامته بصورة دائمة . اما رسائل التوصية فكانت تعطى للذين يضطرون الى التغيّب عن مركزهم في الابريشية مدة محدودة .

خلاصة قديمة للقانون ٨

لا يجوز لقس في قرية ان يعطي رسائل قانونية وعند الضرورة يسمح له بان يعطيها للاساقفة في الجوار لا غير .

برسيغال

كانت هذه الرسائل القانونية تدعى في الغرب رسائل رسمية . وليس من برهان اعظم على مقدار ما كان لها من الاثر ، في اوائل عهد الكنيسة ، في توثيق عرى المحبة بين المؤمنين من ان بوليانوس المرتد حاول ادخال ما يشبهها بين وثني مملكته .

ويتحدث الرسول بولس عن رسائل توصية (٢ كور ٣ : ١) . وبواسطة رسائل كهذه كان العوام انفسهم يلاقون حسن ضيافة وحفاوة اينا توجهوا . وكان الدوناتيون يعيرون بأن من ادلة انشقاقهم ان رسائلهم القانونية انحصرت فائدتها فيما بينهم .

ويخبرنا ايسيدوروس ان اتيكوس اسقف القسطنطينية اعلن في مجمع خلقيدونية انه قد تم الاتفاق في مجمع نيقية على وضع اشارة خاصة في هذه الرسائل من الحروف الاولى للكلمات : آب ، ابن ، روح قدس . وقد اكد البعض ان مثل هذه الرسائل ، بما ذكر من الاشارات ، قد وجدت في

القانون ٩

ينبغي على الاساقفة في كل ابرشية ان يعترفوا بالاسقف الذي يقيم في مدينة المطرانية المفوض اليه الاهتمام في الابرشية كلها . لان كل رجال الاعمال والمصالح يبادرون من كل الجهات الى المدينة (العاصمة) . ولذلك فقد حكنا بان يكون له التقدم في الرتبة ، لا يجوز لباقي الاساقفة ان يقوموا باي عمل دون رأيه وموافقته (حسب القانون القديم المعمول به منذ ايام آبائنا) الا ما كان مختصاً برعية كل اسقف منهم والمنطقة التي تحت ادارته . لان لكل اسقف السلطة في ابرشيته الخاصة لادارة شؤونها بالتقوى المتصف بها كل واحد والاهتمام بمصالح المنطقة كلها التي ترجع في مصالحها الى مدينته فيشرطن قسوساً وشمامسة ويقضي في كل امر . على انه يجب الا يقوم بشيء خارج هذه الحدود بدون ارادة اسقف المدينة الكبرى . كما انه لا يجوز لاسقف المطرانية (المدينة الكبرى) ان يفعل شيئاً بدون ان يشاور الآخرين . (الرسل ٣٤)

والاساقفة .

ولا شك في ان المقصود بالقانون القديم المذكور هنا القانون ٣٤ من قوانين الرسل لان الحدود ذاتها نجد فيها بنفس العبارة تقريباً ولكن بأوفر اسهاب . وليس هناك من قانون آخر بهذا المعنى وضع قبل هذا المجمع . وقد اتخذ هذا حجة قوية لتأييد صحة القوانين الرسولية .

خلاصة قديمة للقانون ٩

يجب ان يخضع الاساقفة لرأي المتروبوليت ولا يجوز ان يقوموا باي عمل دون علمه الا ما كان مختصاً بابرشية كل منهم وليشرطنوا من هم بلا لوم .

فان اسبغ

حسب هذا القانون كل ما كان ذا شأن خطير من الاعمال والمهام يجب ان ينظر فيه بجمع الابرشية المؤلف من المتروبوليت

القانون ١٠

يرى المجمع المقدس بان المدعين خوراساقفة في القرى والضواحي يجب عليهم ، وان كانوا قد نالوا سيامة اسقفية ، الا يتجاوزوا حدودهم وان يديروا الكنائس الخاضعة لهم ويكفوا بالعناية بشؤونها . يجوز لهم ان يشرطنوا قراء ومساعدين للشمامسة (ايبوذياكونية) ومزمّنين وان يكتفوا بذلك فلا يجوز لاحد من يشرطن كاهناً او شماساً بدون اذن من اسقف المدينة الذي يخضع له هو ورعيته . واذا تجاسر احد على مخالفة هذه القوانين يسقط من رتبته . واما الخوراسقف فيعيّنه اسقف المدينة التي هو تابع لها .

خلاصة قديمة للقانون ١٠

بشرطن الخوراسقف معزمين وقراء
ومساعدين للشمامسة ومرتلين ولا يجوز له
ان يشرطن قساً او شماساً بدون اذن من
اسقف المدينة . ومن تجراً على مخالفة
الشريعة يخلع . ان اسقف المدينة يعين
الخوراسقف .

فان اسبن

لا شك في ان الخوراسقف الذي حددت
سلطته في هذا القانون كان من المعدودين
بانهم نالوا سيامة اسقفية وقد اختلف العلماء
في حقيقة منزلة الخوراسقف . هل هو
اسقف حقيقى وقد نال السيامة لدرجة
الاسقفية؟ او ان كونه اسقفاً حدث اتفاقاً؟
ومها كان من امر هذا الخلاف فلا شك في
ان آباء مجمع انطاكية ، بموجب نص هذا

القانون ، نظروا الى الخوراساقفة كاساقفة
حقاً بالسيامة التي نالوها . وواضح ايضاً من
القانون اعتبارهم خاضعين لاسقف المدينة
الكبرى . ويجب ان نذكر ايضاً ان وظائف
الخوراساقفة هؤلاء لم تنشأ قوانين المجمع
في انقيرة وقيصرية الجديدة او نيقية لان
هذه المجمع تتحدث عنهم وتضع قوانينها
بخصوصهم كصاحب رتب سبق وجودهم
تاريخ التثامها .

والحدود التي وضعها هذا القانون لم تبق
شيئاً من الغموض في ان آباء مجمع انطاكية
قد اعتبروا الخوراسقف اسقفاً حقاً . لانه
اذا لم يكن كذلك لم يجوز له ان يشرطن
قسوساً ولا شماساً حتى ولو حصل على
اذن من اسقف المدينة^١ .

القانون ١١

اي اسقف او قس او اي قانوني ، اي احد الكليريكيين القانونيين ، يجسر على الذهاب
بنفسه الى الامبراطور بدون اذن الاسقف في الارشبية وبدون رسائل منه ولا سيامن اسقف
المدينة المطرانية فانه يخلع من وظيفته علناً ويطرد خارجاً لا من الشركة فحسب بل ومن
الرتبة التي له لانه تجاسر على ازعاج مسامع امبراطورنا المحبوب من الله خلافاً لشريعة
الكنيسة . على انه اذا كان لاحد حاجة تضطره الى التول لدى الامبراطور فليفعل ذلك
بعد اخذ رخصة من المتروبوليت واساقفة الارشبية وليتزوج في سفرته برسائل توصية منهم .
(سرديقية ٧ و ٨ و ٩ و ٢٠ ، قرطاجنة ١١٨)

خلاصة قديمة للقانون ١١

الاسقف او القس الذي ينفرد برأيه

ويذهب بدون اذن متروبوليت الارشبية
لمقابلة الامبراطور يقطع من الرتبة ويجرد

١ - راجع البحث في الرتب الكليريكية الدنيا في الكنيسة في اوائل عهدها - وهو ملحق بالقانون ٢٤
من قوانين مجمع اللاذقية .

من كرامته ،

برسيغال

هذا القانون هو اثر من اثار الجهود الجبارة التي قامت بها الكنيسة في اول عهدنا لتضع حداً للحركة التي اخذت في الامتداد نعتني بها محاولة اخضاع الكنيسة للحكومة . ان الدولة ، حال اعتناقها الدين المسيحي ، لم يكن تدخلها في القضايا الروحية بدافع منها خاصة بل ان كثيرين من الاساقفة وغيرهم من الاكليريكيين اذ عجزوا عن الوصول الى غاياتهم بوسائل اخرى اخذوا يرفعون امرهم الى السلطة

المدنية والى الامبراطور نفسه فهدهدوا بذلك سلطة الجامع الروحية ، اما عدم نجاح الكنيسة في اغلب الاحيان في جهادها هذا ضد تدخل السلطة المدنية فيظهر بكل جلاء من تعليق المفسر اليوناني بلسامون على هذا القانون .

هيفيله

ان كيزا يلفت النظر الى ان خلع الاكليريكي من وظيفته ، او رتبته ، اعتبر في هذا القانون قصاصاً اشد صرامة من القطع من الشركة . ولذلك فالقطع من الشركة هنا يعني به قطعاً مؤقتاً لامد محدود .

القانون ١٢

اي قس او شماس خلعه اسقفه ، او اي اسقف خلعه مجمع ، تجاسر على اطلاق مسامح الامبراطور في حين ان الواجب يدعوه الى رفع قضيته الى مجمع الاساقفة او الاستئناف الى مجمع اساقفة اكثر عدداً لينظر في ظلامته وعليه ان يخضع لنتيجة فحصهم وحكمهم . ولكنه على الرغم من ذلك ازعج الامبراطور فلا يبقى له سبيل للعفو عنه ، او فرصة للدفاع ، او امل في اعادته الى رتبته . (الثاني ٦ ، الرابع ١٧ ، قرطاجنة ١١٥)

برسيغال

يفترض عادة ان هذا القانون والقوانين ٤ و ١٤ و ١٥ قد وضعت كلها ضد القديس اثناسيوس واستخدمها كذلك اعداء القديس يوحنا الذهبي الفم ضده .

خلاصة قديمة للقانون ١٢

من انزل من رتبته فازعج الامبراطور يجب ان يرجع الى مجمع اكبر ويخضع لحكمه . اما اذا اساء السلوك ثانية فلا يبقى له اي امل في استرجاع رتبته .

القانون ١٣

لا يجترأ ان احد الاساقفة على الانتقال من ابرشية الى غيرها او على سيامة اشخاص للخدمة في الكنيسة ولو اخذ معه آخرين الا اذا دعاه كتابة متروبوليت الابرشية التي هو ماض اليها واساقفتها . واذا ذهب بدون دعوة وقام خلافاً للنظام بسيامة اي شخص او

تدخل في ادارة الشؤون الكنسية التي لا تعنيه فكل ما قام به يعد لغواً . واما هو فيقع تحت العقاب لمخالفته النظام ومباشرته اموراً بلا سبب معقول . وعقابه ان يسقطه المجمع من درجته . (الرسل ٣٥)

خلاصة قديمة للقانون ١٣
اذا قدم اسقف الى ابرشية اخرى وقام فيها بسيامات واعمال ادارية فكل ما قام به يعد لغواً ويخلع هو نفسه من وظيفته .

القانون ١٤

اذا دعي اسقف للمحاكمة واختلف اساقفة الابرشية في قضيته فقال بعضهم ببراءته وقال آخرون انه مذنب فالجمع يرى ان افضل حل لهذا الخلاف هو ان يدعو المتروبوليت عدداً من الاساقفة من ابرشية مجاورة ليشاركوا مع اساقفته في النظر في الدعوى ويصدروا كلهم بالاتفاق الحكم المبرم .

الرابع . اما اذا لم يتفق الاساقفة على رأي واحد فأصر بعضهم على القول انه مذنب وخالفهم البعض الآخر فعلى المتروبوليت في مثل هذه الحالة ان يدعو اساقفة آخرين من ابرشيات مجاورة . وبإضافة اصواتهم الى هذا الجانب او الى الآخر ينتهي الخلاف . هذه هي ايضاً شريعة مجمع سرديقية (ق ٣ و ٥) . وبمثل هذا المعنى فسره اريستينوس .

خلاصة قديمة للقانون ١٤

اذا اختلف اساقفة الابرشية في قضية اسقف منهم فليدع الاساقفة المجاورون للاجتماع معهم وتسوية الخلاف .

زوفارس

اذا صدر حكم على اسقف باجماع آراء اساقفة الابرشية فلا سبيل الى الشك في صحة الحكم كما ارتأى هذا المجمع في قانونه

القانون ١٥

اي اسقف صدرت بحقه تهمة يجب ان يدعى الى المحاكمة امام اساقفة الابرشية واذا اجتمعت كلمتهم على الحكم بشأنه لا يجوز ان تستأنف محاكمته امام آخرين . فان كل حكم يصدر باجماع رأي اساقفة الابرشية هو حكم مبرم لا ينقض . (الرسل ٧٤ ، الثاني ٦ ، الرابع ٩ و ١٧)

اسقف فلا يمنح الحق باستئناف دعواه .

فان اسبن

خلاصة قديمة للقانون ١٥

اذا اتفق اساقفة ابرشية في الحكم على

ان عبارة القانون « استئناف المحاكمة امام آخرين » يجب ان يفهم منها عند اساقفة يدعون من ابرشية مجاورة كما ورد في قانون سابق . ولا يسمح الجمع بدعوة اساقفة من ابرشية مجاورة اذا صدر الحكم بالاجماع ولو طلب ذلك الاسقف الذي صدر الحكم ضده . فهذا القانون اذن هو تتممة للقانون السابق . ولذلك ورد في الخلاصة وفي مجموعة كرسكونيوس تحت

عنوان واحد - العدد ١٤٤ : « في ما يختص بالخلاف في الرأي عند محاكمة الاسقف او عند اجماع الرأي على عزل اسقف » .

ومن هذين القانونين يظهر ان قضايا الاساقفة حسب العرف في ذلك العصر كانت مجامع الابشيات تنظر وتحكم فيها . ولبت النظام على هذه الصورة عدة قرون ثم اخذ يبطل بالتدريج الى ان الغي تماماً في القرنين الثامن والتاسع .

القانون ١٦

اذا كان اسقف بدون ابرشية وطرح نفسه على كنيسة شاغرة واستولى عليها بدون رأي مجمع كامل يجب ان يخرج منها ولو اختاره الشعب الذي اختلس سلطة الرئاسة عليه . ونعني بالمجمع الكامل الذي يحضر فيه المتروبوليت . (الرسل ١٤ سرديقية ٢٠١)

خلاصة قديمة للقانون ١٦

اي اسقف بدون مجمع كامل ، اي مجمع المتروبوليت ، يذهب الى ابرشية شاغرة يطرد منها ولو لم يكن له مركز آخر .

بفردج

تلا هذا القانون والذي يليه الاسقف لاونديوس في مجمع خلقيدونية من كتاب القوانين وقد وردا فيه تحت العددين ٩٥ و ٩٦ .

البيذليون

اتفق في عهد الملك يوحنا كومنينيوس ان بطريك انطاكية يوحنا هابلوخيرس لم يستطع الذهاب والجلوس على عرشه في انطاكية حتى بعد مرور ٢٥ سنة على صيرورته بطريكاً . لان انطاكية في ذلك العهد كانت قد سقطت في ايدي الصليبيين وحكمهم . فنظر المجمع في امره وحكم انه لا يعتبر بدون مركز لانه نصب بصورة قانونية وانتخبته اكثرية المطارنة في الكرسي الانطاكي ولو لم يتمكن من اعتلاء عرشه فعلاً بصورة رسمية . وهذا ما اتفق حدوثه ايضاً في قضية بطريك القسطنطينية

في سنة ١١٣٤ راجع القانون ٣٧ للمجمع | السادس^١.

القانون ١٧

إذا اقيم احدهم بسيامة قانونية اسقفاً وراعياً على شعب ولكنه لم يقبل دعوته للخدمة ولم يقتنع بوجود الذهاب الى الكنيسة التي اوتمن عليها فليقطع الى ان يرغب على القبول ، او الى ان ينظر مجمع كامل من اساقفة الابرشية في امره . (الرسل ٣٦)

اذ قد تكون له اسباب مقبولة لاعفائه من الرئاسة المقدمة له على شرط ان يقتنع بذلك كل اعضاء المجمع .

وبمثل هذا المعنى فسرهُ بلسامون واضاف ان المراد هنا لا مجرد الانتخاب للاسقفية كما توهم البعض بل السيامة الاسقفية الكاملة الشروط .

خلاصة قديمة للقانون ١٧

من تلقى الاوامر فاهلها يقطع الى ان يتوب ويقبل .

زونارس

من دعي لرعاية شعب فرفض القيام بالدعوة والخدمة يفصل من الشركة الى ان يطيع ويقبل . واذا اصرّ على رفضه فلا سبيل الى حله من القطع الا بحكم مجمع كامل .

القانون ١٨

إذا سم اسقف على ابرشية ولم يذهب اليها لا تملأ من قبله بل لان شعب الابرشية رفض قبوله او لاسباب اخرى لا شأن له فيها فليتمتع بالكرامة والخدمة على انه يجب الا يتدخل في شؤون الابرشية التي التجأ اليها . ويجب ان يخضع لكل ما يحكم به مجمع الابرشية الكامل في قضيته . (الرسل ٣٦)

بلسامون

رأينا في القانون ١٧ ان الآباء عاقبوا الاسقف الذي لم يرض بعدسيامته ان يذهب الى الابرشية التي اقيم راعياً فيها . ونرى في هذا القانون انهم عفوا عن الاسقف الذي

خلاصة قديمة للقانون ١٨

للاسقف الذي يشرطن ولا تقبله ابرشيته ان يتمتع بما يحق له من الاكرام وان يقوم بخدمة القديس الالهى فقط في انتظار حكم مجمع الابرشية في قضيته .

١ - جاء في مجموعة القوانين العربية المطبوعة في مصر سنة ١٨٩٤ حاشية على هذا القانون تقول : «يعنى بالاسقف الذي بدون ابرشية الاسقف المقام على ابرشية استولت عليها الامم او ثارت فيها اضطهادات فتعذرت اقامته بها » .

يقوم باي عمل اسقفي بدون رخصة اسقف
الابرشية . وعليه ان يحافظ على الهدوء
والسكينة الى ان يعلم ما يجب عليه القيام
به بحكم الجمع الكامل .

ويرى اريستينوس ان هذا القانون
يفرض فيما يفرضه على الاسقف الذي لم يقبله
شعب ابرشيته ان يراعي الهدوء اي ان لا
يطلب المساعدة من القوة العسكرية او
غيرها .

اظهر رغبته في الذهاب الى الابرشية التي
انتدب لرعايتها ولكن عصيان الشعب فيها
او استيلاء غير المؤمنين عليها حال دون
ذهابه اليها . فسمحوا له بان يتمتع بكرامة
رتبته اي بالوقوف في العرش وباللقب
وممارسة الخدمة في اية ابرشية اتفق ان
يكون مقيماً فيها وذلك بمعرفة مطرانها
ورضاه . على انه يجب الا يتدخل في شؤون
الكنيسة التي هو صيف فيها اي لا يجوز ان
يعلم او يعظ او يشرطن اكليريكيين او

القانون ١٩

لا يجوز ان يسام الاسقف بدون مجمع وحضور متروبوليت الابرشية . وعند حضوره
يستحسن من كل وجه ان يجتمع معه الاخوة في خدمة تلك الابرشية اي الاساقفة كلهم .
وعلى المتروبوليت ان يدعوهم برسالة توجه الى كل منهم واذا تعسر اجتماعهم كلهم فلا بد من
حضور الاكثرية او اشتراكهم في الانتخاب بواسطة الرسائل . وهكذا يتم التعيين اما
بمحضور الاكثرية ورضاه . اما اذا جرى ذلك على خلاف القانون فالسيامة تعد باطلة .
ولكن اذا تم الانتداب حسب القانون واعترض احدهم عليه لميله الى المعاكسة فيعمل
برأي الاكثرية . (الرسل ١ ، الاول ٦٥٤)

« سيامة » في هذا القانون تعني انتخاب
الاسقف ثم وضع ايدي الاساقفة عليه .
بلسامون

وضع مجمع نيقية في قانونه الرابع طريقة
انتخاب الاسقف . على ان القانون الحاضر
يضيف الى ذلك شرطاً وهو ان الانتخاب
اذا تم خلافاً لهذا القانون يعد لغواً . وانه
اذا انقسم المنتخبون (بكسر الحاء) ولم
يجمع رأيهم على شخص فيعمل برأي

خلاصة قديمة للقانون ١٩

اذا لم يجتمع مجمع او لم يكن المتروبوليت
حاضراً فلا يصير اسقف . واذا تعسر
اجتماع الكل لصعوبات فعلية الاقل يجب ان
يجتمع اكثرهم او فليعملوا موافقتهم بالرسائل
واذا اعترض احد بعد ان يكون قد فصل
في الامر فليثبت حكم الاكثرية .

زوفارس

قبل كل شيء يجب ان يفهم ان العبارة

كما ورد في قوانين اخرى ، بل يعني بذلك
اصداره الامر بالانتخاب واقتناعه ورضاه
وبدون ذلك لا يتم انتخاب .

الاكثرية . والقول في هذا القانون انه لا
يجوز ان يصير انتخاب بدون حضور
المتروبوليت لا يعني وجوب حضوره في عملية
انتخاب اذ ان حضوره في هذا العمل ممنوع

القانون ٢٠

انه لاجل مصلحة الكنيسة وخيرها ولتسوية كل الخلافات قد حكنا بان يجمع الاساقفة
الذي يدعوه متروبوليت الابرشية يجب ان يجتمع مرتين في السنة في كل ابرشية : الاولى بعد
الاسبوع الثالث من الفصح بحيث يختم الاجتماع في الاسبوع الرابع من ايام الخمسين ، والثانية
في منتصف شهر تشرين الاول . وهكذا يتمكن القسوس والشمامسة وكل من يظن انه لم
يعامل بعدل من الالتجاء الى هذه المجامع للحصول على حكم منها ، على انه لا يجوز لاحد غير
اسقف كرسي المطرانية ان يعقد مجعاً او يدعو الى مجمع من عند نفسه . (الرسل ٣٧، الاول
٥ ، الرابع ١٩ ، السادس ٨ ، السابع ٦ ، الالذقية ٤٠ ، قرطاجة ٢٦ و ٦٠ و ٦١ و ٨١
و ٨٤ و ٨٥ و ١٠٤)

ان يجمع نيقية جعل الاجتماع قبل الصوم
الكبير وهذا القانون عين الاسبوع الرابع
بعد الفصح .

وقد ذكر بعضهم ان الوقت الذي عينه
يجمع نيقية لم يعمل به في الشرق لاعتياد
الاساقفة على عقد اجتماعهم بعد الفصح ولان
الوقت المعين قبل الصوم الكبير قامت في
سبيل التقيد به صعوبات جمة بسبب بعد
المسافات بين المدن ومدينة المطرانية .

خلاصة قديمة للقانون ٢٠

لننظر في المصالح الكنسية الخطيرة
يجب ان يلتزم مجمع كل ابرشية مرتين في السنة
في الاسبوع الرابع من ايام الخمسين وفي
منتصف شهر تشرين الاول .

فان اسب

اعيد في هذا القانون ما امر به مجمع
نيقية في قانونه الرابع مع فرق واحد هو

القانون ٢١

لا يجوز لاسقف ان ينتقل من ابرشية الى اخرى او ان يدخل معتدياً برضاه او بارغام
من الشعب او بالزام من الاساقفة . بل يجب ان يبقى في كنيسته التي دعاه الله الى رعايتها

اولاً . ولا يجوز ان ينتقل منها تقيداً بما سبق وضعه من الشرائح . (الرسل ١٤ ، الاول

١٥ ، الرابع ٥ ، سرديقية ٢٠١)

اخرى حتى ولو ارغمه الشعب او الاساقفة^١ .

خلاصة قديمة للقانون ٢١

لا يجوز ان ينتقل الاسقف الى ابرشية

القانون ٢٢

لا يجوز لاسقف ان يذهب الى مدينة غريبة ليست تابعة لابرشيته ، ولا الى ناحية لا تخصه ، ولا ان يشرطن احداً او يعين قسوساً او شمامسة في دائرة سلطة اسقف آخر ، الا اذا قام بذلك برخصة الاسقف القانوني لتلك الناحية . واذا تجاسر اسقف على القيام بشيء من هذا فالسيامة تعد باطلة والاسقف نفسه يقع تحت طائلة القصاص من المجمع . (الرسل ٣٥ ، الثاني ٢ ، الثالث ٨ ، انطاكية ١٣)

ان هناك وجهاً من الشبه بين هذا القانون والقانون ١٣ ظن البعض انه دخيل وقد وضعه مجمع آخر . ولكن فان اسبن اوضح ان القانونين لا يعنيان شيئاً واحداً بالذات بدليل ان القانون ١٣ يطلب رسائل من المتروبوليت ومن غيره من اساقفة الابريشية في حين ان هذا القانون لا يطلب الا اذن اسقف الابريشية . وهو يستنتج من ذلك ان القانون ١٣ يختص بابرشية مترملة وهي اذ ذاك تحت عناية المتروبوليت والاساقفة الآخرين . اما هذا القانون ٢٢ فيختص بابرشية لها اسقفها ولذلك فرضاه هو كل ما يطلب ليقوم اسقف آخر بشيء من الاعمال الاسقفية فيها . ويزيد شيلستراتوس هذا التمييز وضوحاً في تفسيره القانون ١٣ .

خلاصة قديمة للقانون ٢٢

لا يجوز لاسقف ان يذهب من مدينته الى مدينة اخرى لسيامة اشخاص الا باذن اسقف المدينة . فالسيامة تعد باطلة والاسقف يعاقب .

برسيغال

اذالم تتسرع في الاستنتاج نقول ان تدخل الاساقفة في شؤون ابرشيات غير ابرشياتهم كان يحدث غالباً في العصور الاولى . فقد سنّ هذا المجمع قانونين (١٣ و ٢٢) في هذا الموضوع وهناك قانونان من قوانين الرسل ١٤ و ٣٥ والقانون ١٥ لمجمع نيقية والقانون ٢ للمجمع المسكوني الثاني كلها وضعت للقضاء على هذه المخالفة . وبما

القانون ٢٣

لا يجوز لاسقف شرعاً ، حتى ولو كان في نهاية عمره ، ان يعين خلفاً له . واذا حدث

١ - راجع البحث عن انتقال الاساقفة بعد القانون ١٥ لمجمع نيقية الاول .

شيء من هذا فالتميين بعد لغواً ولا يعمل به . اذ تجب مراعاة شريعة الكنيسة اي ان الاسقف لا يعين اسقفاً آخر . بل المجمع يعينه بعد اخذ رأي الاساقفة الذين لهم الحق ان ينتدبوا الشخص المستحق بعد رقاد الذي استراح من اتعابه . (الرسل ٢٦)

خلاصة قديمة للقانون ٢٣

ان الاسقف المحتضر لا يجوز له ان يعين اسقفاً آخر . فالجمع المؤلف من ذوي السلطة يجد بعد موته الخلف الجدير بالمركز .

برسيغال

لا شيء اهم من شرعة هذا القانون . والقصد جلي واضح وهو الخوؤل دون ايثار الانسباء من اي فئة كانوا وابقاء حق ملء الفراغ محصوراً بالمتروبوليت ومجمعه . وفي تاريخ الكنيسة وما يجري فيها في الوقت الحاضر امثلة للاسباب التي دعت الى وضع هذا القانون . فان تعيين الاساقفة المعاوين للخلافة وهو خطة متبعة في هذا العصر هو اسلوب اخترع للتخلص من قيود هذا القانون . وقد ذكر فان اسبن قراءه بجادة القديس اوغسطينوس اسقف ايبوني المشهورة وقد وصفها القديس نفسه في

رسالته (٢١٣) فقد اختاره سلفه خلفاً له اسقفاً على ايبوني وكان هو واسقفه معاً يجهلان ان القوانين تمنع ذلك . ولما سأله الشعب في شيخوخته ان يختار اسقفاً يساعده الى حين وفاته ثم يخلفه في الكرسي رفض طلبهم موضحاً السبب : « ان ما استوجب اللوم في قضيتي خاصة لن اجعله لطخة عار تلزم ابني » . ولكنه لم يتردد في اعلان رأيه في من هو اجدر الجميع بان يخلمه واذاف قائلاً : « انه سيبقى كاهناً كما هو الآن وعندما يريد الله يصير اسقفاً » . وعلق فان اسبن على هذه القصة فقال : « يجب ان نقرأ هذه الحكاية بانتباه تام لنتعلم منها كيف ان القديس اوغسطينوس وضع مثالا للاساقفة والرعاة فيعنوا عناية كافية في ضمان ان يخلفهم بعد موتهم الرعاة الحقيقيون لا اللصوص او الذئاب فيهدموا في وقت قصير ما بذلوا في بنائه الجهود الكثيرة والاقوات الطويلة . »

القانون ٢٤

يجب ان تحفظ اموال الكنيسة وامتعها بكل عناء وحرص بضمير نقي وایمان بالله فاحص القلوب ديان البشر اجمعين . ويجب تدبير هذه حسب حكم الاسقف وسلطته فهو المؤتمن على كل الشعب وعلى نفوس الرعية . ويجب ان يكون كل ما هو من املاك الكنيسة ظاهراً بمعرفة القسوس والشامسة الذين حوله . فلا تخفى عليهم الاشياء التي تخص الكنيسة ولا يكتفم امر شيء مما هو لها عنهم حتى اذا اتفق ان غادر الاسقف هذه الحياة فكل ما

يخص الكنيسة بكون معروفاً بكل جلاء فلا يختلس ولا يفقد . وهكذا لا يقع حجز على اموال الاسقف الخاصة بدعوى انها جزء من اموال الكنيسة . لانه من العدل ومما يرضي الله والناس ان يتمكن الاسقف من ان يوصي بامواله الخاصة لمن اراد . واما مال الكنيسة فيحفظ للكنيسة . وهكذا لا تقع خسارة على الكنيسة ولا يؤذى الاسقف بدعوى المحافظة على اموال الكنيسة ولا يضطر اهله الى رفع الدعاوي الى المحاكم ولا يتعرض هو نفسه للوم والمذمة بعد الموت . (الرسل ٣٨ و ٤٠)

خلاصة قديمة للقانون ٢٤

يجب ان يكون جميع الكليريكين عارفين ما هي املاك الكنيسة حتى اذا مات الاسقف تبقى للكنيسة اموالها . وما يخص الاسقف يصير لتوزيعه حسب وصيته .

فان اسبن

يصف هذا القانون نظام الكنيسة القديم

وبوجهه كان القسوس والشمامسة في مدينة الاسقف ، المشار اليهم في القانون بالعبارة « الذين حولهم » ، يمثلون في كرسية الرعائي مجلس الشيوخ في الكنيسة . وكانوا مع الاسقف يديرون مصالح الكنيسة ويحفظون اموالها وعندما يشغل الكرسي يكونون هم القيمين على اموال الابرشية الى ان ينصب الخلف .

القانون ٢٥

ليكن للاسقف السلطة على اموال الكنيسة ليتصرف بها بكل تقوى ومخافة الله ويوزعها على المحتاجين . وعند الاقتضاء ليأخذ ما يطلب لحاجاته الضرورية وحاجات الاخوة المقيمين معه حتى لا يكونوا في عوز حسب قول الرسول الالهي : « فاذا كانت لنا القوت والكساء فانا نقتنع بها » (١ تيمو ٦ : ٨) . واذا لم يقتنع واخذ يستعمل الاموال لاغراضه الخاصة ولم يحسن ادارة دخل الكنيسة او اجرة المزارع بموافقة القسوس والشمامسة ومنح السلطة لذويه واقربائه او اخوته او اولاده بحيث تقع الخسارة على الكنيسة بصورة خفية في الحسابات فيجب على مجمع الابرشية ان يقوم بفحص الادارة والمحاسبة . واذا اتهم الاسقف او قسوسه من جهة ثانية باختلاس ما هو من املاك الكنيسة من اراض او موارد اخرى بحيث تضيع حقوق الفقراء ويمتد الشك الى صحة الحسابات والقيود ويتعرض مدبرو هذه الاموال للشكوى من عدم امانتهم وسوء ادارتهم فليقض المجمع بما يراه حقاً وواجباً للإصلاح . (الرسل ٣٨ و ٤١)

خلاصة قديمة للقانون ٢٥

للاسقف السلطة في ادارة اموال الكنيسة اما اذا لم يقتنع بما يكفيه واخذ يتلاعب باموال الكنيسة ومواردها بدون

مشاورة الاكليركيين عنده فالمجمع يضع عليه العقوبات اللازمة ، وعليه ان يقدم له بياناً مفصلاً عما حوله الى استعماله الخاص مما كان مخصصاً لاسعاف الفقراء^١ .



١ - جاء في مجموعة لابه وكوسارت الاضافة التالية على هذا القانون حسب رواية ديونيسيوس : « انت ثلاثين اسقفاً وقموا اسماءهم على هذه القوانين اذ كانوا حاضرين في المجمع » . ويشك فان اسبن في ان هذه الحقايق وضعت في الوقت الذي سنت فيه هذه القوانين .

مجمع اللاذقية

٣٤٣ - ٣٨١

توطئة تاريخية

عن برسيغال

اللاذقية التي عقد فيها هذا المجمع هي الواقعة في فريجية وهي غير اللاذقية الواقعة في سورية . وقد كثر البحث في تاريخ اجتماع هذا المجمع واختلفت الآراء فيه . فبطرس دي ماركه يقول انه التأم في سنة ٣٦٥، على ان باجي في نقده كتاب الايام لبارونينوس، ينبذ الحجج التي استند اليها دي ماركه وجارى غوتفرد في الرأي بان المجمع التأم نحو سنة ٣٦٣. ولاول نظرة يظهر ان في القانون السابع اشارة تساعد في تحديد الوقت لورود ذكر اتباع فوتينوس. وشهرة الاسقف فوتينوس بدأت في اواسط القرن الرابع وصدر ضده حكم الابسال في مجمع عقده اتباع افسابوس في انطاكية في سنة ٣٤٤. وحكم ضده الارثوذكسيون في مجمع ميلان في سنة ٣٤٥. وبعد صدور عدة احكام ضده مات اخيراً في المنفى في سنة ٣٦٦. ولكننا لسنا نعلم بالتأكد ان العبارة « اتباع فوتينوس » لم تكن دخيلة على النص الاصيل . وقد يستنتج شيء من الكلمة باكتيانس الواردة وصفاً لمقاطعة فريجية . لانه من المحتمل ان هذه القسمة الجغرافية لم تكن قد تمت في الوقت الذي اجتمع فيه مجمع سرديقية في سنة ٣٤٣ . ويرى هيفيله الامر على ما ذكرنا ان الاصح جعل وقت التأم هذا المجمع بين سنة ٣٤٣ وسنة ٣٨١ اي بين مجمع سرديقية المكاني والمجمع المسكوني الثاني ، اذ ليس في الامكان تعيين سنة محددة . ويجاربه في رأيه هذا ريمي سيلير وتيلمونت وغيرهما .


على اني على كل حال قد اتبعت الترتيب التقليدي في مجموعات القوانين فوضعت قوانين مجمع اللاذقية حسب ورودها فيها ، اي بعد قوانين مجمع انطاكية وقبل قوانين المجمع المسكوني الثاني ، على مثال ما وردت ، كما يقول هيفيله ، في اكثر المجموعات القديمة التي يعود تاريخ صدورها الى القرن السادس او الى القرن الخامس . ويضع ماتيو بلاستارس قوانين هذا المجمع بعد قوانين مجمع سرديقية على ان مجمع ترولو ، في قانونه الثاني ، والبابا لاون الرابع يذكرانها بحسب ترتيبها في هذا المجلد .

عن البيذاليون

ان المجمع المكافى المقدس الذي عقد في اللاذقية من اعمال فريجية التأم ، كما يقول معظم الثقات ، في سنة ٣٦٤ . على ان البعض يقولون انه اجتمع في سنة ٣٦٥ ، وغيرهم في سنة ٣٥٧ او ٣٨٤ في عهد البابا داماسوس . وقد حضره عدد غير من الآباء قدموا من ولايات متعددة في آسية واعدوا ستين قانوناً ثبتتها المجمع المسكونية الرابع والسادس والسابع .

ان لاذقية فريجية ، وهي غير لاذقية سورية ، التي عقد فيها هذا المجمع هي التي دعاها الاتراك اسكي شهر ، وكانت مركز مطرانية يخضع لرئيسها اثنا عشر اسقفاً وتبعد ، كما يقول ملاتيوس ، ستة او ثمانية اميال عن جرابلس . ومن هذه المدينة كتب بولس الرسول رسالته الاولى الى تلميذه تيموثاوس . وهي التي عناها الرسول في رسالته الى اهل كولوسي (٤ : ١٦) : « وبعد تلاوة هذه الرسالة عندكم اعتنوا بان تتلى في كنيسة اللاذقيين ايضاً وان تتلوا انتم تلك التي من اللاذقية » .

ويظهر ان المجمع لم يلتئم لوضع هذه القوانين فحسب بل كان لاجتماعه سبب آخر وهو وجود اقوام في آسيا ، ولا سيما في فريجية ، يماحكون في عقائد الايمان ويأبون الاعتراف بتساوي اقانيم الثالوث في الجوهر . واذ علم بذلك الامبراطور فالنتينيان امر بعقد مجمع في ايليرية فاصدر ذلك المجمع اعترافه بالايمان وكان ذلك الاعتراف نفس الدستور الذي وضعه مجمع نيقية الاول وقد ارسل الاعتراف نفسه الى اساقفة فريجية . وترى حديث ذلك مفصلاً في تاريخ ثيودوريطس (ك : ٤ : ف ٨٥٧٦) .



قوانين مجمع اللاذقية

الذي اجتمع في اللاذقية في فريجية باكاتيانه وضم آباء من مناطق مختلفة في آسيا

القانون ١

يجوز ، حسب القانون الكنسي ، التساهل باعطاء القربان المقدس للذين يعقدون زيجة ثانية باختيارهم بموجب الشريعة وبدون زواج سري سابق وذلك بعد قضاء مدة قصيرة في الصلاة والصوم . (الاول ١٢ ، انقيرة ٧٥)

وقد تبني الاسقف بفروج عرض المقربين اليونانيين ودافع عنه وخلصته ان في الزيجة الثانية شيئاً من النقص الادبي يطلب بعض القصاص وهو منع القربان المقدس عن هؤلاء المتزوجين للمرة الثانية لمدة قصيرة ، يسمح لهم بعدها بالشركة حسب شريعة الكنيسة . اما العبارة « بدون زواج سري سابق » فتعني انه يجب الاتكون وقعت المضاجعة قبل عقد الزيجة الثانية شرعاً . لانه اذا اتفق حدوث ذلك فالعقاب يفرض على خطيئة الزنى ولا يكون خفيفاً او لمدة قصيرة .

خلاصة قديمة للقانون ١

ليعتبر المتزوج زيجة ثانية ، علناً لاسراً ، بلا لوم بعد قضاء مدة قصيرة في الصلاة .

فان اسبن

ان مجامع عديدة فرضت قصاص التوبة على من يتزوجون زيجة ثانية مع ان الكنيسة لم تقل بمخالفتها للشريعة .

برسيغال

راجع في هذا الموضوع التعليقات على القانون ٨ لمجمع نيقية والقانونين ٣ و ٧ للمجمع قصيرة الجديدة والقانون ٩ لمجمع انقيرة .

القانون ٢

ان الذين وقعوا في زلات مختلفة وواظبوا على صلوات الاعتراف والتوبة بعد ان تحرروا من خطاياهم تماماً يجب قبولهم ثانية في الشركة حسب مراحم الله وصلاحه ، بعد قضائهم الوقت المعين للتوبة حسب انواع المخالفات . (الاول ١٢)

المعين يجب الصبح عنهم وقبولهم .

هيفيله

ارتأى فان اسبن وغيره ان هذا القانون

خلاصة قديمة للقانون ٢

ان الذين سقطوا في زلات متنوعة ، وتابعوا معترفين بها ، وقضوا زمن التوبة

اعتباره صلوات الاعتراف انها غير الاعتراف
للكاهن بل هي اعتراف متواصل لله
وللسعب بما ارتكبه من خطايا في صلواته
التي يتلوها قبل تقديم اعترافه رسمياً للكهان
وقبل تلاوة الكاهن صلاة الحل على رأسه.

يختص بن وقوعها في خطايا متنوعة، وتابعوا
وان في الامكان قبول من ارتكب عدة
زلات لازلة واحدة في الشركة . ويلوح
لي ان العبارة في القانون تعني الحاطئين على
اختلاف انواع زلاتهم يعامل كل منهم
حسب زلته . ثم ان فان اسبب اصاب في

القانون ٣

لا يجوز ان يقدم المستنير (المعتمد) حديثاً الى درجات الكهنوت . (الرسل ٨٠)

ان ذلك النور العظيم ، نكتاريوس ، حال
انفصاله عن فئة الموعوظين وغسله خطايا
حياته الماضية في حوض المعمودية الالهى
وصيرورته هو نفسه مطهراً جعل للاسقفية
اعظم كرامة نقية اذ صار في الوقت نفسه
اسقفاً في عاصمة الملك ، القسطنطينية ،
ورئيساً للمجمع المسكونى الثانى المقدس .

خلاصة قديمة للقانون ٣

لا يقبل حديث الايمان في السيامة .

برسيفال

وضعت هذه الشريعة في القانون الثانى

لمجمع نيقية .

بلسامون

على الرغم من وجود هذا الشرط نرى

القانون ٤

لا يجوز لرجال الكهنوت ان يقرضوا مالا بالربى ولا بما كان يدعى نصف المبلغ .

(الرسل ٤٤)

خلاصة قديمة للقانون ٤

لا يجوز للكهان ان يقبض ربى او ما

يقال له نصف المبلغ^١ .

القانون ٥

لا يجوز ان تصير السيامات (الشرطونيات) بحضور سامعين . (الرسل ٣٠ و ٦١)

(اللاذقية ١٣ ، قرطاجة ٥٩)

١ - راجع تفسير القانون ١٧ لمجمع نيقية ، المسكونى الاول ، والبحث الذي ورد على اثره في موضوع

« الربى » .

خلاصة قديمة للقانون ٥

لا يجوز ان تقام السيامات بحضور قوم
يسمعون .

بلسامون

ان هذا القانون يدعو الانتخاب بكلمة
« شرتونية » اي وضع الايدي . وبما انه
في الانتخابات تعلن في الغالب اشياء تعيب
المرشحين للانتخاب فيجب منع دخول

احد وسماعه ما يقال . ويشارك زونارس
بلسامون الرأي في ان المراد هنا الانتخاب
لا السيامة . ويخالفها اريستينوس الذي
يقول ان صلاة السيامة يجب ان تتلى سرأ
فلا يسمعها الشعب .

وجاء في البيذاليون ان السامعين
المشار اليهم هم فئة الموعوظين الذين لا
يجوز لهم حضور صلاة السيامة .

القانون ٦

لا يجوز للمبتدعين ان يدخلوا الى بيت الله ما داموا مصرين على البدع . (الرسل ٤٥
و ٦٥)

خلاصة قديمة للقانون ٦

يمنع دخول المبتدعين الى المكان المقدس .

ارستينوس

لا يؤذن للمبتدعين بالدخول الى بيت
الله ومع ذلك فباسيلوس الكبير ، قبل
صدور هذا القانون ، سمح للبعض منهم
بحضور قداس المؤمنين .

فان اسين

ان المبتدع الذي يجاهر ويتصلب في

نبنده تعلم الكنيسة يكون من الصواب الا
يسمح له بالدخول الى بيت الله حيث ينادي
بالتعلم الذي يصر المبتدع على انكاره .
ولهذا عندما طلب رأي تيموثاوس اسقف
الاسكندرية فيما يختص بقبول المبتدعين في
الكنيسة اجاب ، في القانون التاسع من رسالته
القانونية ، انهم ما داموا لا يمدون بالتوبة
ونبذ البدعة فلا يمكن ان يسمح لهم بالصلاة
مع المؤمنين .

القانون ٧

ان المرتدين من البدع ، اي النواطين والفوتينيانين والاربعشرين ، سواء اكلوا من
الموعوظين او المشتركين لا يجوز قبولهم حتى ينبذوا كل بدعة ولا سيما البدعة التي اتبعوها .
وبعد ذلك فمن كانوا منهم من المشتركين وقد تلقوا دستور الايمان ومسحوا بالمسحة المقدسة
يسمح لهم بالاشتراك في الاسرار المقدسة . (الرسل ٤٦ و ٤٧ ، الثاني ٧ ، الاول ٨)

خلاصة قديمة للقانون ٧

لا يجوز قبول النواطيين والفوتينيين والاربعشريين ما لم يذبذوا بدعهم وسائر البدع . وبعد نبذهم ابليس يسحون ويسمح لهم بالشركة .

برسيغال

قد تركت كلمة الفوتينيين كما وردت في النص على الرغم من انه لا سبيل لنا للتحقق من انها ليست دخيلة. ولا ريب في ان الفوتينيين كانوا مبتدعين في عقيدة الثالوث الاقدس ولذلك يختلفون عن سوام من المذكورين في القانون من ذوي الرأي القويم في عقيدة الثالوث الاقدس . ومما يستحق الاشارة ان هذه الكلمة «فوتينيين» لا توجد في مختصر فيراندوس^١ ولا في مجموعة ايسيدوروس ، ولا في مجموعة اخرى في باريس (على ما في مانسي ٥ : ٥٨٥ و ٢ : ٥٩١) .

ثم ان عبارة الموعوظين لم ترد في عدة مخطوطات يونانية ولكنها وجدت في مجموعة بلسامون كما وجدت في مجموعتي ديونيسيوس

وايسيدوروس ،

ولهذا القانون قيمة عظيمة للباحث من وجهة اخرى . فامرسمه من جهة عقيدية وتأديبية يخالف ما رسمه قانون وضعه مجمع قرطاجة في عهد القديس كبريانوس . وعلى الرغم من تناقض هذين القانونين فقد قبلها كليهما مجمع ترولو . كما اعتبروا في المجمع المسكوني السابع من القوانين المقبولة في النظام الكنسي . ولم تكن هذه القضية فريدة في بابها . ويتضح من هذا مجلاء ان قبول اي قانون وضعه مجمع مكاني لا يعني ان الكنيسة الجامعة قد اعلنت موافقتها التامة على العمل بموجبه . وكل ما في الامر ان القوانين قد ادخلت جملة في صلب الشرع الكنسي من اجل مصلحة الكنيسة . والدليل على ان هذا هو حقيقة الواقع ان مجمع ترولو على الرغم من تنديده في قوانينه بعدة عادات وممارسات في الغرب كما سابينه في مواضعه لم يعترض النواب من رومة على القانون الذي وضعه المجمع المسكوني السابع في قبول هذه القوانين المشار اليها .

القانون ٨

ان المرتدين من البدع ، ومنهم المدعوون فريجيين ، يجب على الرغم من اشتهار البعض منهم انهم اكثريكيون ورؤساء حقاً ان يعتنى بتعليمهم وارشادهم وان يقوم بتعميدهم اساقفة الكنيسة وقسوسها . (الرسل ٤٦ و ٤٧ ، الثاني ٧)

1 - Ferrandus's Condensation (Breviatio Canonum, n. 177)

خلاصة قديمة للقانون ٨

إذا ارتد الفريجيون يجب ان تعاد
معموديتهم كلهم بما فيهم من الكليريكيين
معروفين .

هيفيله

يعلن هذا الجمع ان معمودية المونتانيين
باطلة في حين انه في القانون السابق قبل
معمودية النواطين والاربعشرين ومن هنا
يظهر ان المونتانيين كانوا يتهمون بالبدعة
في عقيدة الثالوث الاقدس وكانت لبعض
الثقات في هذا الموضوع في الكنيسة القديمة
رأي آخر. وبقيت مشكلة الاعتراف بصحة
معمودية المونتانيين او انكار صحتها زمناً
طويلاً في الكنيسة . فكان ديونيسيوس
الكبير ، اسقف الاسكندرية ، من القائلين
بصحتها. ولكن هذا الجمع والجمع المسكوني
الثاني رفضاها واعتبراها باطلة كما اعتبرها
كذلك مجمع ايقونية (٢٣٥) . اما تردد
الكنيسة القديمة في هذا الموضوع فيعود
للاسباب التالية :

١ - نرى من جهة ان البعض ، ولا
سما ترتليانوس ، يؤكدون ان ايمان
المونتانيين ارثوذكسي وان لهم الاسرار
نفسها ولا سما المعمودية . وهذا رأي
القديس ابيفانيوس وقد شهد بأن تعليمهم
في ما يختص بالآب والابن والروح القدس
هو كتعليم الكنيسة الجامعة .

٢ - ونظر غيرهم من الآباء الى
المونتانيين نظرة اخرى لان اعرابهم عن
ايمانهم فيه غموض ، والاخرى ان يقال
انهم يدعون زعيمهم مونتanos الروح
القدس . وكان ترتليانوس في اقتباسه بعض
اقوال مونتanos يقول عادة : « المعزي
يتكلم » . ولذلك كان الآباء فرميليانوس
وكيرلس الاورشليمي وباسيليوس الكبير
 وغيرهم ينتقدون المونتانيين بسبب هذا
التوحيد في الشخصية ويعتبرون معموديتهم
باطلة .

٣ - ويذهب القديس باسيليوس الى
ابعد من ذلك بقوله ان المونتانيين كانوا
يعمدون باسم الآب والابن ومونتanos
وبرسكالا . واغلب الظن ، كما يرى
تيلمونت ، ان باسيليوس بنى هذه القصص
المستغربة عن اسلوب معموديتهم على
افتراض انهم يقولون ان مونتanos هو
الروح القدس . ومن المحتمل ان يكون كما
يقول بارونيوس ان المونتانيين لم يغيروا
شيئاً في رسم المعمودية . على انه وان سلمنا
بكل هذا فتعايرهم الغامضة عن مونتanos
والروح القدس كافية للقول بان الافضل ان
تعتبر معموديتهم باطلة .

٤ - زد على ذلك ان عدداً وافراً
منهم قد سقطوا في بدعة صابيلوس ، وعلى
اساس هذا تعتبر معموديتهم باطلة حتماً .
ويجب ان نذكر في الختام ان بلسامون

لهم اعظم احتراماً، بأنها تعني الاكليريكيين
والمعلمين منهم .

وزونارس اصابا في فهم العبارة في نص
القانون « ودعوا حقاً رؤساء » او « وقدم

القانون ٩

لا يسمح لاعضاء الكنيسة ان يجتمعوا في مقابر المبتدعين او مزارات شهدائهم للصلاة
او للاستشفاء ، واذا عصوا هذا الامر وكانوا اعضاء في الشركة يقطعون منها حتى يتوبوا
ويعترفوا بانهم خطئوا فيقبلوا . (الرسل ٤٥)

ان القانون الرابع يمنع المبتدعين من
دخول بيت الله . وهذا القانون يمنع
المؤمنين من الذهاب الى مقابر المبتدعين
التي يقال لها مزارات الشهداء . فقد احتمل
بعض المبتدعين في ايام الاضطهاد العذابات
حتى موت الشهادة كما احتمل سائر
المسيحيين والذين ماتوا شهداء من اصحاب
البدع اقيمت لهم مزاراتهم الخاصة .

فان اسين

كان للمبتدعين شداؤم كما كان لابناء
الكنيسة الجامعة شداؤم . وكان
الموتانيون والفريجيون يفتخرون جداً بما
لهم من شهداء . وكانوا يدعون قبورهم
مزارات حسب العادة عند ابناء الكنيسة
الجامعة لان عظام الشهداء مودعة فيها .

خلاصة قديمة للقانون ٩

كل من صلى في مقابر المبتدعين او
مزارات شهدائهم يقطع من الشركة .

زونارس

يوجب هذا القانون على المؤمنين الا
يشتركوا ، مها كانت الاسباب ، في الصلاة
مع المبتدعين في مزارات شهدائهم ، ولا ان
يقدموا لمن قيل عنهم انهم شهداء ابي تكريم
على امل الحصول على الشفاء من مرض
او النجاة من تجارب متنوعة . والمخالف
يقطع من الشركة ، والاشارة هنا الى
العوام لا غير ، وبعد التوبة والاعتراف
بخطيئتهم يقبلون ثانية .

بلسامون

القانون ١٠

يجب على اعضاء الكنيسة الا يزوجوا اولادهم ، بدون تمييز ، من المبتدعين . (الرابع ١٤)

فوخسن

ان عبارة القانون ، بدون تمييز ، لا

خلاصة قديمة للقانون ١٠

لا تزوجن مبتدعاً .

الاكليريكيين . فقد برهن فان اسبن ان الامر عام شامل لابناء الاكليريكيين والعوام على السواء .

فان اسبن

بما ان العادة في الكنيسة الشرقية تسمح للاكليريكيين بان يكونوا متزوجين فلاشك في ان زواج اولادهم من المبتدعين هو ، بصورة خاصة ، غير لائق . على ان هناك عدة اسباب تدل على ان الزواج من المبتدعين يجب ان يتجنبه ابناء الكنيسة الجامعة عامة بلا استثناء . والصواب كل الصواب في منعه .

تعني انه يجوز الزواج من بعض المبتدعين ولا يجوز من البعض الآخر . بل المقصود انه لا يجوز ان يكون الاباء غير مكترئين بهذا الامر ولا فرق عندهم اتزوج اولادهم من ابناء ذوي الرأي القويم او من ابناء المبتدعين .

برسيغال

اخطأ كل من زونارس وبلسامون في تعليقها على قانون يشبه هذا ، وضعه مجمع خلقيدونية (ق ١٤) ، اذ انها اعتبرا ان المنع محصور باولاد القسوس وسائر

القانون ١١

الشيخات المتقدمات ، كما يلقبين ، او الرئيسات من النساء لا يسمح بتعيينهن في الكنيسة .

واذا قال البعض انه لا بد في اديره الراهبات من تعيين احدهن رئيسة على الباقيات فليذكر هذا المعارض ان الراهبات قد نذرن انكار الذات لله ، وقصصن شعورهن علامة الخضوع ، وصرن كأنهن جسم واحد ولو كن عديدات . وكل نظام خاص بهن لا يقصد منه الا خلاص النفس . اما قيام امرأة في كنيسة كاثوليكية تتولى التعليم حيث يجتمع جمهور من رجال ونساء مختلفي الآراء والاذواق فيختلف عما ذكر وهو خطأ وشر لا يليق ولا يجوز ان يسمح بثله في الكنيسة .

هيفيله

فسر هذا القانون على عدة اشكال ونشأ

خلاصة قديمة للقانون ١١

لا يجوز تعيين الارامل المدعوات رئيسات في الكنائس .

بلسامون

جرت العادة في الازمنة القديمة ان يجلس في الجانب المخصص للنساء في الكنيسة عدة نساء متقدمات في السن للمحافظة على النظام والهدوء . ولكن ما لبث البعض منهن ان اسان الاستعمال اما عن غطرسة او جراً لمقامن دنيئة فكن سبباً للعترات . ولذلك منع المجمع وجود هؤلاء النسوة فيما بعد في الكنائس برتبة شيخات اورئيسات .

من ذلك شك في معرفة القصد الحقيقي منه .
فما هو معنى الكلمة شيخات متقدّمات او
رئيسات . ان اول من القى نوراً على هذا
الموضوع الغامض كان على ما اظن ابيفانيوس
اذ قال في مقال له : « ان النساء لم يسمح
لهن على الاطلاق ان يقدمن الذبائح كما يدعي
هؤلاء (اي الكوليريدانيون) بل كان
يسمح لهن بالخدمة العادية . ولذلك لم يوجد
في الكنيسة من النساء الا شماسات . واذا
دعيت اكبرهن سنّاً شيخة فيجب ان يميز
هذا اللقب عن كلمة كاهنة (قسيّة)
وخلطها بما لقب به القسوس « شيوخ
الكنيسة » اذ ان هناك فرقاً واسعاً بين
معنى كل من الكلمتين وان تقاربنا لفظاً
واملاء في اللغة اليونانية . . وبموجب هذا
الايضاح يظهر ان القانون يعني المتقدّمات
سنّاً بين الشماسات والمناظرات عليهن .
وهكذا فقد يكون القصد منه ان يمنع في
المستقبل تعيين امثال هاته المتقدّمات لانهن
تجاوزن ، على ما يظن ، حدودهن .

ويظن آخرون ان الاقرب الى الاحتمال
ان القانون منع تعيين الشماسات انفسهن
لمحاولتهن اغتصاب الرئاسة في القسم النسائي .
وهذا ما دعا الى تسميتهن رئيسات . وقد
تجاوزن الستين من العمر فدعين لهذا السبب
شيخات . ولم يراع امر الرسول بالدقة على
الرغم من صدور عدة قوانين . فمجمع
خليديونية حدد ان يكون عمر المرأة عند
انتخابها شماسة لا اقل من اربعين سنة .

والامبراطور ثيودوسيوس اوجب ان يكون
لا اقل من ستين .

واذا افترضنا ان القانون يقصد الشماسات
لا غير فيكون المراد منه الا يصير بعد الآن
تعيين شماسات او ان لا تتم سيامتهن في
حفلة في الكنيسة . والتفسير الاول يناقص
الواقع لان الشماسات وجدن في الكنيسة
الشرقية الى ما بعد مجمع اللاذقية بزمن طويل
بدليل ان مجمع ترولو الذي التأم في سنة
٦٩٢ امر بالتسام شماسات فيما بعد وهن
دون الاربعين سنّاً . وهكذا فالتفسير
الثاني هو الاصح اي ان لا تكون سيامتهن
احتفالية . ومن الامور المحققة ان عدة مجامع
بعد ذلك منعت منعاً جازماً اقامة حفلة
خاصة لسيامة الشماسات منها مجمع اورانج
الاول ٤٤١ (ق ٢٦) ومجمع ايباون ٥١٧
(ق ٢١) ومجمع اورليان الثاني ٥٣٣ (ق
١٨) . اما في الكنيسة الشرقية فقد بقيت
سيامة الشماسات مستعملة حتى انعقاد مجمع
ترولو (ق ١٤) . وكل هذا يحملنا على
تفضيل التفسير الاول وهو ان القانون يمنع
من ذلك الحين تعيين شماسات او رئيسات
او شيخات .

ويعتقد زونارس وبلسامون ان العبارة
الواردة في القانون لا تعني رئيسات بين
شماسات بل تعني نساء متقدّمات في السن
من عامة الشعب كنّ يفوضن بالمناظرة على
النساء في الكنيسة . فمجمع اللاذقية هذا

التدبير لان هاته النسوة اسأن على ما يظهر | في الربيع القبيح^١ ،
استعمال الوظيفة عن عجرفة او عن رغبة

القانون ١٢

ينتدب الاساقفة برأي المتروبوليت والاساقفة المجاورين بعد ان يكونوا قد برهنوا
بالاختبار الطويل انهم اصحاب ايمان وطيد وسيرة شريفة .

خلاصة قديمة للقانون ١٢ | يحسن انتخابه اسقفاً^٢ .
الافضل ايماناً وسيرة والافر علماً

القانون ١٣

لا يترك انتخاب الذين سينتدبون للكهنوت للجمهور .
عن ترجمة البيذاليون الانكليزية : يجب الا يسمح للغير بانتخاب المرشحين للكهنوت.
(الرسل ٣٠ و ٥١ ، اللاذقية ٥ ، قرطاجة ٤٩)

خلاصة قديمة للقانون ١٣ | فلا يقبل ولا ينتخب^٣ .
من اختاره الشعب غير مقبول .

فان اسبن

ان الكلمة اليونانية التي ترجمت هنا
بكلمة جمهور تعني في الحقيقة غوغاء وفوضى .
فرغب الآباء في منع الانتخابات التي تقوم
بها امثال هذه الجماهير وعدم الانتباه
للتظاهرات الصاخبة التي يطلب فيها الشعب
انتداب او سيامة من يريد بصورة تدل على
تمرده وعصيانه . وقد وصف القديس
اوغسطينوس حادثة من هذا النوع وصفاً
بليفاً في رسالته ١٢٦ الى الينام^٤ .

بلسامون

يظهر من هذا القانون ان جمهور الشعب
كان في الازمنة القديمة يختار الاساقفة
والقسوس فوضع هذا القانون لمنع هذه
العادة .

اريسطينوس

ان الاساقفة ينتخبهم المطارنة والاساقفة
وكل من لم يكن اسقفاً بل الجمهور اختاره

١ - راجع البحث في الشمامسة الملحق بالقانون ٥ من مجمع نيقية الاول .
٢ - الجزء الاول من هذا القانون مطابق لما جاء في القانون الرابع لمجمع نيقية الاول .
٣ - يظهر ان اريسطينوس فهم من كلمة الكهنوت في هذا القانون الوظيفة الاسقفية واعتقد انه على صواب
في ذلك .

4 - St. Augustine, Epistola ad Albinam (Epist. cxxvi., Tom. ii., col. 548, Ed. Gaume) .

من التصويت والاشراك في انتخاب المرشحين للكهنوت (اي لرئاسة الكهنوت) . اولاً لان المرشحين ينتخبون باصوات الاساقفة والكهنة ونواب الشعب حسب قانون سابق ، وثانياً لان الذين يجب ان يشتركوا مع الاساقفة والكهنة في اختيار المرشحين للرئاسة هم من كانوا اوفر ادراكاً ورسانة وبعد نظر من الشعب .

ومن الواضح ان هذا القانون لا يحرم الشعب نصيباً في انتخاب الاساقفة والقسوس ، كما يدل قول القديس غريغوريوس اليزيزي في رسالته الى قيصرية بخصوص انتخاب القديس باسيليوس . وقد كانت للشعب في الشرق بعد صدور هذا القانون نصيبه في انتخاب الاساقفة .

البيداليون

يمنع هذا القانون الفوغاء والفوضى في المدن

القانون ١٤

لا يجوز ارسال القدسات الى ابرشية اخرى في عيد الفصح .

الحبذات المباركة من مكان الى آخر . مثال ذلك ان بولينوس واوغسطينوس كانا يتبادلان هذه الحبذات . اما العادة القديمة فانحصرت في عيد الفصح اذ كان فيه يتم التبادل بالقدسات اي بسر الشكر . وهذا الذي منعه هذا القانون محافظة على الحرمة الواجبة لهذا السر المقدس .

ويأتي بنتيريم بايضاح آخر فيقول : ان الاغريق واللاتين يدعون سر الشكر (الحبز المقدس) قدسات حتى قبل صلاة الاستحالة وهذا معروف بالتأكيد . ولكن يجب الا ننسى ان هذه الحبذات كانت تدعى قدسات باسم ما ستصير اليه بعد الاستحالة . ولذلك يظن ان القدسات المشار اليها في القانون هي الحبذات التي لم يتم تقديسها بعد . وان هذه الحبذات كانت ترسل من مكات الى آخر عوض حبذات البركة وهذا ما منعه مجمع اللاذقية ، ليس على مدار السنة بل اثناء

خلاصة قديمة للقانون ١٤

لا يجوز ارسال القدسات الى رعية اخرى .

هيفيله

كانت العادة في الكنيسة القديمة ان الحبذات العديدة الموضوعة على المذبح لا تقدر كلها بل يبارك عدد منها بعد تقديس ما يحتاج اليه للشركة ويفرق قسم منه على الكليريكين ويوزع القسم الآخر على المؤمنين الذين لم يتناولوا القربان المقدس . وهذه الحبذات التي توزع تدعى بركة . وقد اعتاد الاساقفة قديماً ان يرسل احدهم الى الآخر القدسات اشارة للاخوة بينهم . ويشهد ايريناوس في كتابه الى البابا فكتور ان البابوات جروا على هذه العادة في القرنين الاول والثاني . على انه على طول الامد استعيعض عن ارسال القدسات نفسها بارسال

عيد الفصح . على ان هذا التفسير يصعب التسليم به .

ثم انه يضيف الى ماتقدم افتراضاً آخر فيقول : « ان العادة عند الشرقيين هي ان يقطعوا اجزاء مربعاً من خبز القربان المخصص لسر الشكر والباقي منه يقسم الى اجزاء ويبقى امام المذبح اثناء خدمة القديس الالهى ثم يوزع على الشعب الذي لا يتقدم في ذلك اليوم لتناول سر الشكر وهذا ما يدعى « بروتي » او « انتيدورن » . فمن المحتمل انهم كانوا يرسلون بعض هذه الاجزاء من كنيسة الى اخرى » على ان هذه لم تكن تدعى خبزات مباركة ولا يمكن ان تكون هي المقصودة في القانون .

الببذاليون

اعتاد المسيحيون قديماً في موسم الفصح ان يرسلوا الاسرار المقدسة من ابرشية الى اخرى بركة وتقديساً لمن ترسل اليهم .

القانون ١٥

لا يجوز لاحد ان يرتل في الكنيسة عدا المرتلين القانونيين الذين يصعدون الى منصة الترتيل ويرتلون من كتاب ، وفي الببذاليون من رقوق . (السادس ٧٥)

ان يشترك في الترتيل في الكنيسة كما فهمه بعض المفسرين ؟ . او هل يريد مجرد منع غير المرتلين من الابتداء في الترتيل ؟ ان فان اسبن ونياندر هما من يرجحون الرأي الثاني مدللين على ذلك بان الشعب في الكنائس اليونانية قد اعتاد ،

خلاصة قديمة للقانون ١٥

لا يجوز ان يصعد الى منصة الترتيل الا من كان مرسوماً .

هيفيله

المسألة الوحيدة التي تواجهنا في هذا القانون هي : هل يمنع هذا المجمع الشعب

وهذا الذي منعه القانون اذ لا يحسن نقل هذه الاسرار المقدسة في سفرة طويلة لا يمكن صيانتها اثناءها بعناية واحترام واجبين .

وقد جاء ، في خطاب لافستراتيوس عن هذه الاسرار ، فقرة عدد فيها اسباب حفظ الخبز المقدس في ذلك الموسم . وهي :
١ - ليتمكن المسيحيون من تناول السر ايام الاربعاء والجمعة او في اي يوم لا تقام فيه خدمة القديس الالهى . ٢ - لاجل مناولة المرضى . ٣ - لاجل مناولة من هم في سفر . ٤ - لمناولة النساك الذين هجروا العالم . ٥ - لارسالها مع الشمامسة الى الذين لم يستطيعوا حضور الخدمة الالهية لمرض او لمانع آخر . ٦ - لترسل حسب ما جاء في هذا القانون في موسم الفصح من ابرشية الى اخرى برسم البركة ورمزاً للوحدة المسيحية ودليل احترام متبادل بين الاساقفة لانهم اخوة متساوون في الشركة والكرامة .

القديسان يوحنا الذهبي الفم وباسيليوس
الكبير .

حتى بعد زمن مجمع اللاذقية ، ان يشترك في
الترتيل كما يشهد بذلك بكل وضوح

القانون ١٦

يجب ان تقرأ الانجيل يوم السبت مع غيرها من الكتب المقدسة .

عيداً تذكراً للخليقة . ويظن ان بعض
المسيحيين من اليهود كانوا لا يقرأون في ذلك
اليوم الا العهد القديم ولهذا وضع هذا القانون
لكي يتلى الانجيل يوم السبت كما يتلى في سائر
الايام .

فان اسبن

كان الشرقيون يحفظون السبت كما
يحفظون يوم الرب تماماً في ما عدا الانقطاع
عن العمل لانهم كانوا يشتغلون ايام السبت
ولذلك يطلب المجمع ان يقرأ الانجيل يوم
السبت كما يقرأ يوم الاحد بعد الفصول
الاخري من الكتب المقدسة .

ان غاية الكنيسة واضحة فان القداس
الاهلي انما جعل يحملة لتقويم الشعب وتعليمه
وعلى الاخص في ايام الاعياد عندما يجتمع
عدد غفير منه .

خلاصة قديمة للقانون ١٦

يجب ان يقرأ يوم السبت الانجيل
والرسالة مع سائر الكتب المقدسة .

بلسامون

قبل ان يتم تنظيم الترتيل الكنسي لم
يكن يقرأ في ايام السبت فصول من الانجيل
ولا من الكتب المقدسة . وذلك مراعاة
للقوانين التي منعت الصوم والركوع في يوم
السبت . ولهذا اعتادوا الا يقيموا في ذلك
اليوم خدمة صلوات ليفسحوا المجال للتعميد
فيه ما امكن . فمنع الآباء هذه العادة وامروا
بان تقام فروض الصلوات يوم السبت كما
تقام في سائر ايام الاسبوع .

ويضيف نياندر زيادة على التفسير
اعلاه ما يأتي : جرت العادة في عدة انحاء
في الكنيسة القديمة ان يعتبر كل يوم سبت

القانون ١٧

لا تتلى المزامير كلها متتابعة في الكنيسة بل فليتل فصل آخر بعد كل مزمو . (السادس)

(٧٥)

كان من التدابير المفيدة ان يفصل بين
ترتيل المزامير بتلاوة قراءات اثناء اجتماع
الشعب في الكنيسة . وهكذا لا يضطر
الشعب الى ترتيل المزامير بدون انقطاع

خلاصة قديمة للقانون ١٧

ان القراءات يجب ان تفصل بين المزامير
اثناء الخدمة .

أريستينوس

فيؤدي تمبه من طول الترتيل الى عدم
الاكتراث..

زونارس

كانت هذه عادة قديمة الغيت بعد وضع
نظام جديد للخدم في الكنيسة .

فان اسبن

من هنا يمكننا ان ندرك السبب الحقيقي
لوجود القراءات والآيات وغيرها ، في
طقوسنا الحاضرة ، فاصلة بين المزامير في
صلوات نصف الليل . وذلك منعاً للضجر
والتعب .

القانون ١٨

ان خدمة الطقوس والصلوات نفسها يجب ان تتلى في الساعة التاسعة وفي صلاة الغروب.
الترجمة الانكليزية للبيداليون : في ما يختص بوجود اقامة الخدمة نفسها مع الصلوات
في كل وقت في الساعة التاسعة وفي صلاة الغروب .

يجب اتباعه في خدمة الساعة التاسعة
وخدمة الغروب (المساء) . ولو ان المجمع
عنى الرأي السابق لقال ان الصلوات نفسها
يجب ان تستعمل في كل ابرشية وفي كل
مكان .

البيداليون

راجع القانون ١١٤ لمجمع قرطاجنة
وقابله على هذا القانون . فذلك يقول ان
الصلوات التي وافق عليها المجمع هي التي
يجب ان يقرأها الذين في الكنيسة دون
غيرها من الصلوات . وهذا القانون يعني على
ما يظهر ان ترتيب الصلوات يجب ان يبقى
واحد في خدمة الساعة التاسعة وفي خدمة
صلاة الغروب . ولا يجوز لمن اراد ان
ينظم صلوات اخرى ان يدخلها في الخدمة
لان ما وصل اليها فيه الكفاية .

خلاصة قديمة للقانون ١٨

الصلوات نفسها تتلى في الساعة التاسعة
وفي خدمة الغروب .

هيفيله

ان بعض الاعياد كانت تنتهي خدمتها
عند الساعة التاسعة وبعضها الآخر عند
المساء فقط وفي الحالين تختم بصلاة . والمجمع
يأمر في هذا القانون بوجود استعمال الصلاة
نفسها في الحاليتين . هذا ما يراه فان اسبن
وانا اعتقد انه مصيب . اما المفسر اليوناني
فيفهم من القانون ان المجمع يأمر ان الصلاة
نفسها يجب ان تستعمل في كل مكان فلا
يبقى مجال لان يتلاعب البعض او يتصرفوا
كأيورون . وبموجب هذا يكون مطلب
القانون سيادة النظام الواحد في كل مكان .
في حين ان فان اسبن يرى ان النظام الواحد

وظائف المرثلين في الكنيسة

برسيغال

لسنا نرى في حياة تلاميذ المسيح الاولين شيئاً اجلي بياناً وادعى للاعجاب من شعورهم الدقيق بالحضور الالهي . فالصلاة لم تكن عندهم فرضاً يقومون به في فرصة معينة بل كانت ممارسة بغير انقطاع . واذ كان ناظم المزامير انشد قديماً : « سبع مرات سبتحتك في النهار على احكام عدلك » (مز ١١٨ : ١٦٤) فلنا ان نتق في ان المسيحيين لا يمكن ان يقصروا عن اليهود في ذلك . ونحن نعم ان اليهود كان عندهم نظام ساعات الصلاة ولا شيء اقرب الى الاحتمال من انتقال هذا النوع من العبادة الى الكنيسة المسيحية بمد اتخاذه معنى اجدياً واوفر عمقاً . ولست في حاجة ان اذكر القارىء هنا بما كان من مراعاة ساعة الصلاة كما ورد في العهد الجديد فأنتقل فوراً الى موضوعي .

اتفق اكثر علماء الليتورجية ، « الخدمة الالهية » ، على ان خدم الترتيل في الكنيسة المسيحية ، اعني ترنيم مزامير داود مع قراءات من الكتب المقدسة الاخرى والطروباريات والقنذاقات كلها ، كانت في الواقع مداومة العبادة اليهودية حتى ان انغام ترتيل المزامير نفسها نقلت معها وعدلت مع تطاول الاستعمال فصارت الى الترانيم التي نسمعها في هذه الايام . وهناك براهين عديدة يمكن ان تقدم للتمثيل عن الاصل اليهودي في الساعات القانونية حتى ان المرء ليتردد كثيراً في قبول نظرية معاكسة جاء بها مؤخراً كاهن فرنسي بكثير من الحدق والعلم تعني به الاب بيير باتيفول^١ الذي اسعده الحظ كثيراً انه حضر محاضرات العالم دي روسي . فالاب باتيفول يرى ان الساعات القانونية لا علاقة لها على الاطلاق بساعات الصلاة اليهودية بل هي وليدة خدمة السهر ليلة السبت (السهرانة) . وقد كان منشأ هذه مسيحياً بحتاً وكانت تقسم الى ثلاثة اقسام : ١ - خدمة المساء او صلاة الغروب ، ٢ - خدمة صلاة نصف الليل ، ٣ - خدمة صلاة السحر والتسايح . ثم ما لبثت خدمة السهرانة ان عمت في الاستعمال لتذكارات الشهداء . وفي ايام ترتليانوس ، ان لم يكن قبله ، صار لكل من يومي الاربعاء والجمعة خدمة خاصة . ولما انتشرت السيرة النسكية والرهبنية صارت تقام كل يوم . ويقول الاب باتيفول ان هذه العادة دخلت انطاكية نحو سنة ٣٥٠ وللحال انتشرت حتى عمت انحاء الشرق كافة . اما الساعات الصغرى اي الثالثة والسادسة والتاسعة فيعتقد انها نشأت بدءاً في الاديرة وان الساعة الاولى وصلاة النوم انتقلت من غرف المنامة الى الكنيسة كما انتقلت اليها خدم تذكارات الشهداء من

1 - Père Pierre Battifol, Histoire du Bréviaire Romain, Paris 1893.

قاعات الطعام .

هذه هي النظرية الجديدة وهي جزيلة الفائدة، ولو رفضت، لأنها تلفت النظر والانتباه الى اهمية خدمة الليل كله في الكنيسة الاولى . ولا تزال الكنيسة الروسية متبعة هذا الاسلوب في الخدمة ليلاً مساء الفصح .

ومن بقايا الترانيم في الخدمة ، عند بداية اختفاء النور امام ظلمة الليل ، الترنيمة التي ترتم في صلاة الغروب وهي كما يلي :

« ايها النور البهي لقدس مجد الآب الذي لا يموت الساهوي القدوس المغبوط ، يا يسوع المسيح اذ قد بلغنا الى غروب الشمس ونظرنا نوراً مسائياً نسبَّح الآب والابن والروح القدس ، الاله المستحق في جميع الاوقات ان يُسبَّح بأصوات بارّة ، يا ابن الله المعطي الحياة لذلك العالم اياك يُمجِّد » .

على ان نظرية الاب باتيفول ما لبث ان انتقدتها وفندها الاب سويبرت بومير^١ ، وهو راهب بنيدكتي الماني ، وكان قد سبق فكتب عدة مقالات في المجلات في هذا الموضوع قبل ظهور كتاب الاب باتيفول . ونشر الاب بومير كتابه في سنة ١٨٩٥ . وفيما يلي خلاصة توضح رأيه في هذا الشأن ولعلي اجراً فأقول انه الرأي الاكثر قبولا والاشد انطباقاً على ما سبقه من اجاث العلماء في هذا الموضوع :

« ان المسيحيين الاولين انفصلوا عن مجامع اليهود نحو سنة ٦٥ بعد المسيح . اعني نحو الوقت الذي كتبت فيه الرسالة الى تيموثاوس . وفي هذا الوقت من الانفصال كان الرسل قد وضعوا ، عدا خدمة القداس ، خدمة ساعة صلوات قانونية على الاقل وربما خدمتين هما صلاة السحر وصلاة المساء . واذا صرفنا النظر عما نسميه الوعظ فخدم الساعات هذه كانت مؤلفة من مزامير وقرارات من الكتب المقدسة وصلوات ارتجالية . واذا كانت هذه الخدمة تقام يومياً في اورشليم في عهد الرسل فقد انحصر استعمالها في العصر التالي في ايام الاحاد اذ حال الاضطهاد دون مداومة التقليد الرسولي باقامة الصلاة العامة صباح كل يوم ومساءه . على ان فروض الصلوات الشخصية في الساعات الثالثة والسادسة والتاسعة ، حسب التقليد الرسولي ، لم تنقطع . وهكذا عندما توقف الاضطهاد عادت فكرة الصلوات العامة في هذه الساعات وجرى العمل بها حسب التقليد الرسولي القديم .

ويفيد في هذا الموضوع مراجعة المؤلفين المذكورين في الحاشية^٢ .

1 - Père Suibbert Baumer.

2 - Dom Prosper Guéranger : Institutions Liturgiques و Cardinal Bona : De Divina Psalmodia.

القانون ١٩

بعد ان يلقي الاسقف عظته يجب ان تتلى صلاة الموعوظين اولاً وحدها . وبعد ان يخرج الموعوظون تتلى الصلاة لاجل التائبين . وبعد ان يمر هؤلاء تحت يد الاسقف وينصرفوا تتلى صلوات المؤمنين الثلاث . اما الاولى فتقال كلها سرأً واما الثانية والثالثة فتعلنان ثم تعطى قبلة السلام . وبعد ان يقبل القسوس الاسقف يقبل الشعب احدهم الآخر . ثم تكمل خدمة التقدمة المقدسة ولا يجوز لغير ارباب الدرجات الكهنوتية ان يتناولوا داخل المذبح .

البيداليون

يظهر من هذا القانون ان نظام الخدمة المقدسة وترتيبها في الايام القديمة لم يكن كما هو في الايام الحاضرة . فهو يؤكد انه اثناء خدمة القديس الالهى ، بعد ان يلقي الاسقف عظته بعد قراءة الرسالة والانجيل ، تتلى صلاة الموعوظين ، وهي التي تتلى حتى يومنا هذا في قداس يوحنا الذهبي الفم وباسيليوس الكبير . وبعد ان يخرج الموعوظون تتلى صلاة خاصة على المعترفين التائبين بوضع ايدي الكهنة على رؤوسهم (راجع القانون ١٤ للمجمع المسكوني الاول) . وهذه الصلاة لا تقال في هذه الايام . وبعد ان يخرج هؤلاء ايضاً تتلى صلوات المؤمنين الثلاث الاولى سرأً والثانية والثالثة علناً ، كما هي في قداس يوحنا الذهبي الفم وباسيليوس الكبير . وبعد هذه الصلوات يلقي السلام وتصير القبلة السلامية بين الاسقف والكهنة في الهيكل وهي ختم المحبة والسلام وترجع اصلاً الى عهد قديم جداً ثم تتلوها صلاة الاستحالة اذ يستحيل الخبز والخمر بنعمة الله الى جسد ربنا يسوع المسيح ودمه .

خلاصة قديمة للقانون ١٩

بعد صلوات الموعوظين تقال صلاة التائبين ثم صلاة المؤمنين . وبعد السلام والقبلة السلامية تكمل التقدمة ولا يجوز لغير الكهنة ان يدخلوا الى المذبح ويتناولوا الاسرار هناك .

برسيغال

لم يأت المفسرون من اليونانيين الا بالزهد في تفسير هذا القانون . والسؤال الذي يواجها هنا هو من الذي يتلو هذه الصلوات المذكورة فيه ؟ . ان فان اسبق تتبع ترجمة ايسيدوروس في : « ان القائمين بفرض التوبة هم ايضاً يصلون » . ويظن ان المراد في ذلك صلاة التائبين انفسهم لا الصلاة التي يتلوها الاسقف . اما هيفيله فيتبع ترجمة ديونيسيوس : « الصلاة على الموعوظين » و « الصلاة على التائبين » . ويظن ان المراد بذلك صلوات القديس الالهى التي تتلى عادة بعد العظة على الصفوف المختلفة من الشعب . ولا يقول ديونيسيوس الصلاة على المؤمنين بل صلاة المؤمنين . ويظن هيفيله ان هذا يفيد ان المؤمنين يشتركون في تلاوتها .

العبادة في الكنيسة الاولى برسيفال

من نظريات بعض علماء الكتاب المقدس ان القديس بولس الرسول قد ذكر في عدة اماكن خدمة القديس التي كانت مستعملة في عهده ولا سيما في (١ كور ٢ : ٩) : « ولكن كما كتب ما لم تره عين ولا سمعت به اذن ولا خطر على قلب بشر ما اعده الله للذين يحبونه ». ولا يمكن ان يكون هناك شك في ان الصلاة الربية كانت مستعملة مع بعض انواع اخرى اشار اليها القديس لوقا في اعمال الرسل (٢ : ٤٢) : « وكانوا مواطنين على تعاليم الرسل والشركة في كسر الخبز والصلوات ». اما ما هو اول زمن وضعت فيه صور هذه الصلوات كتابية ؟ فقد تعددت الابحاث في هذا الموضوع واختلفت فيه آراء العلماء . فمن المغامرة اعلان رأي جازم . فان بيير له براون^١ من جهة ينكر انكاراً جازماً ان تكون هذه الصلوات قد وضعت كتابية اثناء القرون الثلاثة الاولى بعد المسيح . ويناقضه في هذا برويست^٢ . على انه ، وان لم يكن في الامكان تقديم برهان على ان كتب الخدم الالهية (الليتورجيات) قد وضعت بكهاها قبل القرن الرابع ، فمن الامور التي تحققت على ما يظهر انه قبل ذلك الوقت بزمن طويل كان للعبادة الالهية وخدمة الاسرار نظام معين محدود . وفيما جاء في مؤلف للقديس يوستينيانوس الشهيد ما يشير حسب الظاهر الى وجود نظام معين للعبادة في عصره اذ يقول ان خدمة سر الشكر المقدس كانت تبتدىء بالرسالة والانجيل . ووردت مثل هذه الشهادة في اقوال القديس اوغسطينوس والقديس الذهبي الفم . وفي اثناء بضع سنوات حصل الباحثون في الليتورجيات القديمة على معلومات قيمة عن العبادة في الكنيسة الاولى باكتشاف اجزاء من المخطوطات القديمة .

والى القارىء اهم ما ورد في هذا الموضوع للمؤلف دوشسن^٣ .

« ان كل الليتورجيات المعروفة يمكن ان ترد الى اربعة اشكال اصلية : ١- الليتورجية السورية ، ٢ - الليتورجية الاسكندرية ، ٣ - الليتورجية الرومانية (اللاتينية) ،

1 - Pierre Le Brun, Explic. Tom. II., Diss. j. p. II., et seqq.

2 - Probst., Liturgie der drei ersten Christlichen Jahrhunderten.

3 - Duchesne. Origines du Culte Chrétien. p. 54 et seqq.

٤ - الليتورجية العالية .

وفي القرن الرابع وجدت هذه الانواع الاربعة على الاقل . والليتورجية السورية نشأ عنها عدة اشكال فرعية يتميز احدها عن الآخر بكل جلاء .
وامم الصكوك عن الليتورجية السورية هي كما يلي :

١ - المحاضرات في التعليم المسيحي للقديس كيرلس الاورشليمي وهي التي القاها نحو سنة ٣٤٧ .

٢ - الاوامر او الفرائض الرسولية (الكتاب ٢ : ٥٧ والكتاب ٨ : ٥ - ١٥) .

٣ - عظات في تفسير الكتاب المقدس للقديس يوحنا الذهبي الفم .

وقد كان القديس يوحنا الذهبي الفم يقتبس احياناً كثيرة خطوطاً من الافكار واحياناً صلوات مأخوذة من الليتورجية . وكان بنفهام اول من خطر له ان يجمع هذه الاقتباسات المتفرقة وينظمها معاً حسب مغازيها . وجاء هاموند مؤخراً وعالج هذا الموضوع من جديد . وفي كل ذلك يعثر الباحث على شواهد عديدة مؤيدة للنظرية . على ان الذهبي الفم لم يأت في احدى عظاته على وصف الليتورجية وصفاً قائماً على نظام معين في ترتيب الطقس .
اما محاضرات القديس كيرلس في التعليم المسيحي فهي في الحقيقة تفسير لخدمة القداس القيت على حديثي الايمان بعد قبولهم في الكنيسة . ولم يتعرض الواعظ للبحث في قداس الموعوظين لان سامعيه كانوا قد تزودوا بالمعرفة الوافية عنه من زمن طويـل . فالقديس يفترض ان الحبز والخمر قد سبق تقديمها ووضعاً على المذبح ويبتدىء من الوقت الذي يتهاً فيه الاسقف بغسل يديه لاقامة القداس .

واما الاوامر الرسولية فيجب التمييز فيها بين ما ورد في الكتاب الثاني وفي الكتاب الثامن منها . فالاول مختصر لا يحتوي الا على وصف الطقس بدون ذكر ما يقال فيه . وفي الثاني صور الصلوات ولكنه يبتدىء بعد تلاوة الانجيل .

والذي نعرفه الآن ان الاوامر الرسولية في نصها اليوناني الحاضر تمثل خلطاً ومزجاً بين كتابين متشابهين من بعض الوجوه . وهما كتاب تعليم الرسل ولا يوجد منه الا النص السرياني ومختصر تعليم الرسل الذي اكتشفه مؤخراً المطران فيلوثيوس برينوس . فالاول استخدم كقاعدة للكتب الستة الاولى من الاوامر الرسولية . والثاني بعد توسع زائد صار الكتاب السابع . اما الكتاب الثامن فهو اكثر الكتب الاخرى اصالة . وقد يكون مؤلف النسخة المصححة او المراجعة لكتابي تعليم الرسل ومختصر تعليم الرسل قد اضاف الى الكتب السبعة الاولى . وهو الذي ادخل عدة اضافات على رسائل القديس اغناطيوس

الأصلية وزاد عليها ست رسائل أخرى من وضعه الخاص . وقد عاش هذا الرجل في انطاكية وسورية او في منطقة اخرى كانت انطاكية مركزها الرئيسي . وكتب ما كتبه في نحو منتصف القرن الرابع وكان تيار تفوق علم اللاهوت في حده الاعلى وترى آثار ذلك عديدة في كتاباته المختلفة . فهو مؤلف كتاب وصف القديس الالهى الذي وجد في الكتاب الثانى . وفي الواقع ان هذا القسم مفقود بكامله في النص السريانى . فهل يكون هو نفسه الذي وضع خدمة القديس في الكتاب الثامن ؟ سيبقى هذا عرضة للشك لوجود بضعة اختلافات بين القديسين كما وصفا في الكتاب الثانى وفي الكتاب الثامن .

وسأصف فيما يلي هذه الخدمة الدينية كما تعرضها هذه الصكوك مشيراً ، عندما تدعو الحاجة ، الى ما بينها من اختلاف .

يجتمع الشعب كله ، الرجال في جانب والنساء في الجانب الآخر ، اما الكهنة والاكليركيون ففي المذبح . وللحال تبدأ تلاوة القراءات وتفصل الترانيم بين قراءة واخرى . يصعد قارئ الى المنبر ، الى منبر قائم في وسط الكنيسة بين الكهنة والشعب ، ويقرأ قراءتين ثم يأخذ مكانه في المنبر مرتل ينشد من المزامير . يرتل منفرداً ولا يلبث الشعب ان ينضم اليه في الانغام الاخيرة من الترنيمة حتى نهايتها وهذا ما يقال له « الجواب » . ويتميز كل التمييز عن الانديفونات وهي مزموير يرتل الجوقان آياته بالتناوب . ولم تكن الانديفونات قد وجدت بعد في ذلك التاريخ الباكر . ويظهر ان القراءات في تلك الايام كانت متعددة ولا نعلم عددها بالتدقيق فهي سلسلة كانت تنتهي بتلاوة فصل من الانجيل . وكانت قراءة الفصل الانجيلي مختصة بالقس او الشماس . وكان الشعب ينتصب واقفاً اثناء تلاوته .

وبعد تلاوة القراءات وترتيل المزامير يبدأ الكهنة ببشارتهم كل في دوره وخاتمة هذا الدور عظة الاسقف . ويسبق العظة السلام للشعب فيجواب الشعب : « ومع روحك ايضاً » .

وبعد العظة تصرف الفئات المختلفة من الحضور التي لا يجوز ان تبقى حتى اتمام الاسرار المقدسة . واول هذه الفئات الموعوظون يدعوم الشماس فيتلون صلاة في سرهم بينما يصلي الشعب من اجلهم . ويفصل الشماس خطوط هذه الصلاة ما هي مقاصدها وماذا يجب ان يطلب فيها . فيجواب المؤمنون ولا سيما احداثهم مبتلين « يا رب ارحم » . ثم ينهض الموعوظون فيسألهم الشماس ان ينضموا اليه في الصلاة التي يتلوها ثم يسألهم ان يجنوا رؤوسهم للرب فيباركهم الاسقف ويصرفهم على الاثر الى بيوتهم .

والاسلوب نفسه يستعمل للموعوظين المستعدين للاستنارة ثم للتائبين آخر الكل .
واذ لا يبقى في الكنيسة الا المؤمنون المشتركون يركعون للصلاة حانين رؤوسهم نحو
الشرق وهم مصفون الى الشاس يتلو الطلبة : « من اجل سلام كل العالم . من اجل الكنيسة
المقدسة الجامعة الرسولية . من اجل الاساقفة والكهنة . من اجل المحسنين الى الكنيسة .
من اجل المستنيرين حديثاً . من اجل المرضى والمسافرين والاولاد الصغار والضالين الخ .. »
والمؤمنون يجاوبون « يا رب ارحم » على كل طلبة . وتنتهي الطلبة هكذا : « خلصنا يا
الله وانفضنا برحمتك » فيرتفع اذ ذاك صوت الاسقف وقد ساد السكوت بصلاة خشوعية
باسلوب فخم عظيم .

وهنا ينتهي القسم الاول من القداس اي الجزء الذي اقتبسته الكنيسة من الاسلوب القديم
في المجامع اليهودية . والجزء الثاني - وقد دعي بما يناسبه اي « القداس المسيحي » يتبدىء
بالسلام من الاسقف فالجواب من الشعب . ثم بعد اشارة من الشاس يتقبل الاكليريكيون
قبلة السلام من الاسقف ويقبل المؤمنون احدهم الآخر . الرجال يقبلون الرجال . والنساء
يقبلن النساء .

ثم ان الشامسة ومن يليهم في الخدمة يتقاسمون بينهم المراقبة والخدمة عند المذبح . قسم
منهم يحول بين الشعب لحفظ النظام واضعين صغار الاولاد بالقرب من الايقونسطاس .
وقسم يراقب باب الكنيسة لمنع من لا يجوز له الدخول . وآخرون يضعون الخبزات على
المذبح ويفرشون الاواني المقدسة للوليمة السرية . واثنان منهم يلوحان بمروحتين فوق
المذبح لصيانة التقادم المقدسة من الحشرات . ويغسل الاسقف يديه ويضع عليه حلة رئيس
الكهنة . ويقف الكهنة الى جانبه ويقتربون كلهم نحو المذبح . انها دقيقة رهيبة وبعد
صلاة خاصة يرسم الاسقف اشارة الصليب على جبهته ويهتف :

« نعمة الله الضابط الكل ومحبة ربنا يسوع المسيح وشركة الروح القدس لتكن معكم

دائماً »

- « ومع روحك » .
- « ارفعوا قلوبكم الى فوق »
- « اننا رافعوها الى الرب »
- « لنقدم الشكر لله »
- « انه حق وواجب ان نفعل هذا »
- « انه واجب حقاً الخ ... » .

ثم تتلى صلاة سر الشكر ... التي تختم بالرجوع الى القدس السري حيث الحضرة الالهية بين الارواح ، حيث تتردد نغمات الشاروبيم والسيرافيم في السماء الى الابد بتسبيحة الثالوث . وهنا يرفع جماهير الشعب اصواتهم وقد انضموا في الترتيل الى اجواق الملائكة منشدين : « قدوس قدوس قدوس الخ .. » .

واذ تنتهي الترتيلة يسود السكوت ثانية ويعود الاسقف الى تلاوة ما انقطع من صلاة سر الشكر .

« وانت في الحقيقة قدوس الخ .. » . ويواصل الصلاة الى تذكار عمل الفداء ، الى تجسد الكلمة ، وحياته الزائلة ، وآلامه . ويظل خادم السر متبعاً بدقة حادثة العشاء الاخير . الكلمات السرية التي لفظها اولاً يسوع في الليلة قبل موته تسمع الآن فوق المائدة المقدسة . ثم اذ يأخذ وحيه من الكلمات الاخيرة « اجعلوا هذا لذكري » يتناول الاسقف هذه الفكرة معيداً ذكرى آلام ابن الله وموته وقيامته وصعوده والرجاء في مجيئه الثاني المجيد ويعلم انه حق ولاثق ان نزاعي هذا المبدأ ونقيم هذا التذكار ، اي ان يقدم الشعب لله هذا الخبز والحمر لسر الشكر . ثم يبتهل الى الله ان ينظر الى هذه التقدمة نظرة قبول ورضى وان يחדر عليها قوة روحه القدوس ليحولها الى جسد المسيح ودمه وهما الغذاء الروحي للمؤمنين ووثيقة الخلود لهم .

هكذا تنتهي صلاة الافخارستيا ، سر الشكر . واسمها ينطبق عليها كل الانطباق . واذا قد تم السر ... يدير الاسقف الصلوات واذا تنتهي هذه الصلاة الطويلة باعلان التمجيد يقول كل الشعب « آمين » مؤمناً بذلك على ما قدمه من صلاة شكر وابتهاال . ثم تقال الصلاة الربية : « ابانا الذي في السماوات الخ .. » وتتلوها طلبة قصيرة .. ثم يلفظ الاسقف البركة على الشعب .

وعلى الاثر يسترعي الشماس انتباه المؤمنين فيهتف الاسقف : « القدسات للقدسين » . ويجاوب الشعب : « قدوس واحد ، رب واحد ، يسوع المسيح لمجد الله الاب آمين » . ولا ريب انه في هذا الوقت يكسر الخبز . وهذا لا تذكره الصكوك الواصلة الينامن القرن الرابع بعبارات صريحة .

ويلى ذلك الاشتراك ، « التناول » . فالاسقف يتناول اولاً ثم الكهنة ، فالشمامسة ، فساعدهو الشمامسة ، فالقراء فالمرتلون فالنساك ، فالشمامسات فالارامل ، فالاولاد الصغار ثم سائر الشعب .

يضع الاسقف جزءاً من الخبز الذي قدس على راحة يد المتناول اليمنى تسندها اليد اليسرى . والشماس يمك الكأس . ويشربون منه مباشرة . ولكل متناول ، اي مشترك ،

يقول الاسقف : « جسد المسيح » . والشماس يقول : « دم المسيح كأس الحياة » . والجواب على ذلك « آمين » .

وثناء المناولة والتناول يرتل المزمون المزمور ٣٣ الذي ترد فيه هذه الكلمات : « ذوقوا وانظروا ما اطيب الرب » فهو لذلك يناسب الموقف بنوع خاص .

وعندما تم المناولة يعطي الشماس الاشارة لاجل الصلاة فيقدمها الاسقف نيابة عن الكل . ثم يحيي الجميع رؤوسهم ويتلقون البركة . ثم يصرف الشماس الشعب قائلاً : « اذهبوا بسلام » .

القانون ١٠

لا يجوز للشماس ان يجلس في حضرة كاهن ما لم يدعه الكاهن الى الجلوس . وهكذا يجب ان يقدم الاحترام للشمامسة من هم دونهم في الرتبة الاكليزيكية .
ترجمة البيذاليون : لا يجوز للشماس ان يجلس قبل الكاهن بل يجب ان ينتظر فلا يأخذ مقعده حتى يأمر الكاهن . وللشمامسة الحق ان يكرمهم خدامهم ، اي مساعديهم ذوي رتبة الايبودياكون ، وسائر الاكليزيكيين .

خلاصة قديمة للقانون ٢٠

لا يجوز للشماس ان يجلس ما لم يؤمر .

برسيغال

هذا قانون آخر للخدم من طموح اللاويين الطالبين لانفسهم الاكرام الخاص بالكهنة .
ويظهر ان المطامع الروحية كانت عامة بين الشمامسة في العصور الاولى للكنيسة . وهذا القانون هو واحد من عدة قوانين وضعت في هذا الشأن . راجع القانون ١٨ لمجمع

نيقية . ويقول فان اسبن انه قد جاء في الاوامر الرسولية (كتاب ٢ : ٥٧) هذه الفقرة : « ليجلس الاسقف في الوسط وليجلس القسوس عن جانبيه اما الشمامسة فليقفوا واحقاؤهم بمنطقة » .

وقال فان اسبن : « لندكر ان هذا القانون مثل لنا نوعاً ما سلطة كهنوتية من اساقفة وقسوس وشمامسة ومن بعدهم من صغار الاكليزيكيين درجات كل منها خاضعة لتي هي فوقها » .

القانون ١١

ليس لمساعد الشماس ، الايبودياكون ، ان يجلس في مقام الشمامسة ولا ان يلمس او اني الرب^١ . (في البيذاليون الآنية المقدسة) (السادس ١٥)

١ - او اني الرب او الآنية المقدسة هي الكأس والصينية والنجم والحربة والمعلقة والاغطية .

خلاصة قديمة للقانون ٢١

لا يلبس الايبودياكون الاواني المقدسة.

اريسيتينوس

لا يجوز لصغار الكليريكين اي الخدام في الكنيسة ان يمسا بايديهم اواني الرب . وعلى الكهنة والشمامسة ان يحملوها الى المذبح والمائدة .

وقد اتفق بلسامون وزونارس على القول بان كلمة « الخادم » الواردة في هذا القانون تعني مساعد الشماس اي الايبودياكون .

هيفيله

قد يعني هذا القانون انه لا يجوز لمساعد الشماس (الايبودياكون) ان يقف اثناء الخدمة الالهية حيث يقف الشمامسة . او انه لا يجوز ان يدخل الى المكان الذي تحفظ فيه الاواني المقدسة والحلل الكهنوتية وهو

المكان المدعو « سكرستيا » . فيكون القانون امرأ صريحاً بأنه لا يجوز للايبودياكون ان يقوم بوظيفة الشماس . ويرى مورينوس وفان اسبن ان كلمات القانون الاخيرة لاتعني ان مساعدي الشمامسة ممنوعون عن لمس الآنية المقدسة اطلاقاً . فهذا المنع لم يكن معروفاً بل القصد منه انه في الدخول الكبير الاحتفالي من المذبح الصغير الى المائدة المقدسة ، وهذا طقس خاص بالخدمة الشرقية الارثوذكسية ، لا يجوز لمساعد الشمامسة اذ ذاك ان يحملوا هذه الاواني المقدسة .

البيداليون

يمنع القانون صغار الكليريكين من الدخول الى غرفة الشمامسة وهي المدعوة « سكرستيا » حيث تودع الاواني المقدسة والحلل الكهنوتية بعد استعمالها في الخدمة الالهية .

القانون ٢٢

لا يجوز لمساعد الشماس ، الايبودياكون ، ان يلبس الزنار ولا ان يترك الابواب .

الايبودياكون عند ابواب الكنيسة ليُدخل الموعوظين والتائبين ويخرجهم في الاوقات المعينة في الخدمة . ولذلك ، كما يقول زونارس ، لسنا نرى ما يدعو الى العجب من ان هذه العادة ككثير من سواها من العادات القديمة قد تبدلت ثم اهملت بتاتا على طول الزمن .

خلاصة قديمة للقانون ٢٢

لا يجوز للايبودياكون ان يلبس الزنار او يغادر الابواب .

زونارس ولسامون

كانت العادة في القرون الاولى ان يقف

الحلل الكهنوتية في الكنيسة الاولى

برسيغال

ليس هنا مقام البحث المفصل عن الحلل المختلفة التي كان يستعملها الاكليريكيون اثناء قيامهم في واجبات خدمتهم المتنوعة . فعلى القارئ محب الاطلاع ان يرجع الى الكتب التي وضعت خاصة للبحث المفصل في هذا الموضوع¹ .

ان الطريقة التي يتكلم فيها القانون اعلاه عن استعمال الزنار (اوراريون او - ستول) لا تنحصر دلالتها على قدمية هذه القطعة في الحلل الكهنوتية بل تدل على قدمية القطع الاخرى منها ايضاً . وهنا يجدر بي ان اقتبس فقرة في الموضوع للكاتب اللبق المدقق روبرت كورزون² :

« وهنا اريد ان اذكر ان الحلل المقدسة في الكنيسة المسيحية هي هي نفسها مع بعض التعديلات الطفيفة عند مختلف المذاهب المسيحية في العالم . وقد لبثت دائماً كما كانت ولم تتغير في ابي قطر من اقدم الازمنة التي وصلنا شيء من الكتابات عنها او قطع من الفسيفساء او تماثيل او صور توضح لنا انواعها واشكالها . فقد بقيت كما هي عند كل المذاهب وفي كل قطر ولم تكن اختراعاً بابوياً او انها كانت اوثق علاقة بكنيسة رومة منها بغيرها . وهي اليوم كما كانت دائماً شائعة عامة الاستعمال . ولم يتفق في مدى القرون العديدة ان العوام استعملوا شيئاً منها لباساً او زينة بل انحصر استعمالها خاصة لارباب الكنيسة اثناء قيامهم بخدمة العبادة للاله الضابط الكل » . وبالطبع كان لباس الاساقفة الممتاز اول ما سمعنا عنه ويقال ان القديس يوحنا كان اول من لبس التاج . (افسايوس ٥ : ٢٤) .
وننتقل الآن الى اقتطاف ما كتبه العالم دوشسن³ :

« لم يكن الاساقفة وحدهم يتميزون بعلامة خاصة من قطع هذه الحلل الكهنوتية . فقد كان للقسوس والشمامسة ايضاً ما يميزهم . على ان هناك فرقاً من هذه الجهة بين رومة وسائر الكنائس . ففي رومة ، على ما يظهر ، لم ينظر الى هذه العلامات في الدرجات الكهنوتية في بادئ الامر بشيء من الاكترات كما يظهر من رسالة البابا كيلستين الى الاساقفة . والذي يوضح لنا ذلك باجلى بيان ان الزنار - الاوراريون - الخاص بالقسوس والشمامسة الذي كان

1 - Cardinal Bona, De Rebus Liturgicis. Pugin, Ecclesiastical Glossary. Rock, Church of our Fathers. Hefele, Beitrage zu Kircheschichte, Archaologie und Liturgik .

2 - Robert Curzon, Armenia, p. 202.

3 - Duchesne, Origines du Culte Chrétien, p. 376 et seqq.

يتخذ كعلامة مميزة لاصحاب هاتين الدرجتين لم يكن معروفاً في رومة على الاقل حتى القرن العاشر بينما كان قد شاع استعماله في كل مكان آخر .

ورد ذكر الزنار على ما هو مؤكد في القرن التاسع في النشرات الرومانية السنوية . ويظهر مما جاء فيها ان الزنار كان يضعه ايضاً مساعداو الشامسة والفتيان الخادمون في الهيكل كما يضعه ارباب الكهنوت وان لبسه هؤلاء تحت الحلة الفوقية . وكان يستخدم لاغراض متنوعة دون ان يكون علامة فارقة للرتبة . ولا اعرف شيئاً يمثل هذا الزنار في الكنيسة الرومانية اقدم من القرن الثاني عشر . ولا نجد هذه القطعة في رسوم او صور القسوس او الشامسة في قطع الفسيفساء .

والامر على خلاف ذلك في سائر الاماكن . ففي نحو آخر القرن الرابع منع مجمع اللاذقية في فريجية ارباب الرتب الدنيا من الاكليركيين من الايبودياكون فمن يليه من ان يضع احداهم الزنار . والقديس ايسيدوروس ، اسقف بيلوسيوم ، اعتبره شيئاً يقابل الامفوروروت (الباليوم) الاسقفي فيما عدا ان الزنار كان من الكتان والباليوم كان من الصوف . وجاء في المعطة عن الابن الشاطر التي تنسب احياناً الى القديس يوحنا الذهبي الفم اسم هذه القطعة مع الايضاح انها كانت توضع على الكتف الايسر وتأرجح الى الامام والى الورااء بمثلة في الذهن اجنحة الملائكة .

ويلبس الشامسة في الكنيسة الشرقية الزنار على هذا المنوال حتى يومنا الحاضر فوق الاستيخارة (القميص) مثبتاً بعروة وزر على الكتف الايسر . ولا يزال يحمل نفس الاسم - اوراريون . ثم ان مجمع طليطلة ، سنة ٦٣٣ ، يصف الزنار كعلامة فارقة للدرجات الكهنوتية الثلاث : الاسقفية والقسوسية والشموسية . ويقول بصورة خاصة ان الشماس يجب ان يضعه فوق كتفه الايسر ويجب ان يكون ابيض اللون لا تخالطه الوان اخرى ولا يطرز بخيوط ذهبية . ومنع مجمع آخر عقد في براغه الكهنة ان يخدموا القداس بدون الزنار حول عنقهم متديلاً من الجانبين بصورة صليب فوق الصدر كما يلبسه كهنة اللاتين اليوم . والقديس جرمانوس ، اسقف باريس ، يتكلم عن العلامة الخاصة بالاسقف والعلامة الخاصة بالشماس ويسمى الاولى باليوم ويقول انها تلبس حول العنق وتتدلى على الصدر وينتهي طرفاها باهداب . ويسمى الثانية ستول ويقول ان الشامسة يضعونها فوق القميص (الاستيخارة) . وانتشر هذا الزي في لبس زنار الشماس في العصور الوسطى في كل ايطالية تقريباً حتى ابواب رومة نفسها . ووصل هذا الزي القديم الى رومة مع شيء من

التعديل . ثم انتهى الامر باتخاذ الزنار للشمامسة ووضعه فوق الكتف الأيسر ولكنهم كانوا يلبسون الاستيخارة فوقه .

وعلى هذا المنوال قبل بطرشييل (ستول) القسوس . ونرى في فسيفساء كنيسة القديسة ماريه في تراستقيري قسيساً لابساً بطرشيلا . ومما يستحق لفت النظر ان البابوات الاربعه المثلين في الفسيفساء ذاتها ظهوروا وقد وضعوا باليوم ولكن بدون ستول (بطرشييل) . وقد يدل هذا على ان احدي القطعتين تعني عن استعمال الاخرى . وفي وصف حلة البابا في القرن التاسع اهمل ذكر البطرشييل .

وعلى الرغم من ذلك فقد انتهى الامر بان صار الجمع بينها وفي رافينه حيث كانوا ميالين دوماً الى الاكثار من انواع الزينة نرى صورة الاسقف اكليسيوس في فسيفساء كنيسة القديس فيتالي وقد لبس بطرشييل القس ووضع باليوم الروماني . وقد تفرّد هذا الاسقف في طريقته ولم يلبس خلفاؤه الا باليوم من القطعتين . ثم اننا نجدهما معاً في كتاب خدمة القديس الاسقفي لواضعه اوتن¹ . ويظهر ان استعمالها كان شائعاً عند القرنك .

وينتهي الباحث من كل هذه الحقائق الواقعة الى الاستنتاج ان كل هذه العلامات الفارقة التي تدعى باسماء مختلفة باليوم (اوموفوريون) ، بطرشييل (ستول) ، اوراريون (زنار) تعود الى اصل واحد فهي علامة للرتبة وقد بدأ استعمالها في الكنيسة اثناء القرن الرابع على مثال العلامات التي ذكرت في دستور ثيودوسيوس للتمييز بين رتب الموظفين المدنيين . على ان كنيسة رومة - لسبب ما - لم تتخذ هذه العلامات او انها اكتفت منها باليوم البابوي . وفي كل مكان غير رومة كانت هذه علامة مميزة لاصحاب الدرجات العليا في الكهنوت مع تعديل قليل فيها للتمييز بين هذه الدرجات . فالشاس كان يضعها فوق كتفه الأيسر . والاسقف والقس كانا يضعانها حول العنق . الشاس يضعها فوق الاستيخارة وهي حلته الظاهرة . والكاهن يلبسها حول عنقه متدلّية على صدره تحت الافلونية . والاسقف يجعلها فوق الساكوس (الافلونية الخاصة بالاسقف) . على انه ليس لدينا ما يدل على هذا التمييز بين الاسقف والقس الا القليل . فالقانون الثالث للمجمع براغة ، الذي سلف ذكره والذي جاء في ان القس يجب ان يلبس الستول (البطرشييل) مصلباً فوق صدره ، يفترض من ذلك انه يلبسه تحت الافلونية . والمجمع يفهم ان طريقة لبسه هكذا خاصة بالقسوس . وللأساقفة اسلوبهم الخاص في لبس هذه القطعة . وليس في سائر المؤلفات الاسبانية الكنسية اي ايضاح في هذا الشأن . اما في بلاد الغال فيتحدث القديس جرمانوس ، اسقف باريس ،

1 - Autun.

عن الباليوم الاسقفي بعد ان وصف الساكوس مما يحمل المرء على الاعتقاد ان الباليوم يوضع فوق الساكوس . وقد سبق لي ان ذكرت ان اقليسيوس اسقف رافينه قد اخذت له صورة وقد تدلى البطرشيل (الستول) من عنقه على صدره تحت الساكوس وفي الوقت نفسه كان الباليوم موضوعاً فوق الساكوس . وقد سرت هذه العادة في فرنسا في عهد شارلمان الكبير وخلفائه . وهكذا يلبس اساقفة الكنيسة الشرقية الارثوذكسية من اقدم الازمنة البطرشيل والاموفوريون (اي الستول والباليوم) . اما في اسبانية فان مجمع طليطلة منع في القرن السابع استعمال ما يزيد عن علامة واحدة . وكان البابوات كما اسلفنا القول قد شرعوا منذ القرن الثاني عشر يكتفون بلبس الباليوم .

وجاء في حاشية في الصفحة ٣٧٩ من كتاب « دوشسن » ما يأتي :

« كان الباليوم دائماً ابيض اللون ما عدا الصلبان التي تزين اطرافه . وهكذا كان ايضاً لون زنار (اوراريون) الشمس ولون بطرشيل (ستول) القس والاسقف . وكان الباليوم يصنع دوماً وفي كل مكان من الصوف . وفي الشرق كان زنار الشمس يصنع من الكتان . ولا يستطيع ان اقول بالتدقيق ما هو نوع القماش الذي يصنع منه الزنار والبطرشيل (الستول) للشمس والقس في الغرب » .

البيناليون

يؤكد البعض ان الكلمة « اوراريون » مشتقة من الفعل اللاتيني اوراري (الصلاة) لان الشمس يرفعه بيده وهويتلو الطلبات . وقال غيرهم انه مشتق من الاسم اللاتيني اورا (الساعة) لان الشمس يعلن الساعة والوقت في الخدمة . ومنهم من قال انها مشتقة من الفعل اورو باليونانية (النظر) لان الشمس يراقب وهو ممسك بطرفه ما يجب ان يتم في الخدمة الالهية . على ان افضل ايضاح هو الذي قدمه افستراتيوس ارجنتس فقال ان الكلمة مشتقة من اوس باللاتينية وجذرها اورس ومعناها الفم فيكون معنى الكلمة قطعة من قماش او مندبل كان يمسح به الفم لان الشمس كان

حاشية

ان حلة الاسقف الكهنوتية في الكنيسة الشرقية تؤلف من الاستيخارة والبطرشيل والاكمام والزنار والحجر والساكوس والاموفوريون الكبير (والاموفوريون الصغير وهذا ان يلبسان بالتبادل) والتاج . وحلة القس تؤلف من الاستيخارة والبطرشيل والاكمام والزنار (والحجر اذا كان القس صار اباً لسباع اعتراف المؤمنين) والافلونية . اما حلة الشمس فتؤلف من الاستيخارة والاكمام والاورايون - الزنار - . وكلها في هذه الايام تصنع من قماش واحد من الحرير والقطن تمازجه خيوط من القصب فضية او ذهبية اما القماش فيحاك حياكة خاصة برسوم ذات مغاز دينية .

بطرفه بإصابع يده اليمنى وكما تناول مؤمن من الكأس مسح فمه بطرف الزنار .

قدماً تناول المشتركين من المؤمنين من الكأس وكان يضع الزنار على كتفه والجزء الأطول منه متدل إلى الأمام وقد أمسك

القانون ٢٣

لا يجوز للقراء أو المرتلين أن يلبسوا الزنار (الأوراريون) وهم يقرأون أو يرتلون .
القراء والمرتلين من وضع الزنار وهم يقرأون أو يرتلون هو لأفهامهم أن تلك هي وظيفة لا غير فلا يجوز لهم أن يختلسوا أو يحاولوا اختلاس خدمة ليست لهم . بل فليقتصر كل واحد على القيام بواجبات وظيفته .

خلاصة قديمة للقانون ٢٣
لا يجوز للقراء والمرتلين أن يلبسوا الزنار .
فإن أسبغ
أصاب زونارس في قوله هنا : أن منع

القانون ٢٤

لا يجوز لأحد من أرباب الكهنوت ، من قسوس وشمامسة أو لمن هم في السلك الكنسي كلابودياكون والقارئ والمرتل والمعزّم والبواب أو لأحد من النساك ، أن يدخل إلى خمارة^١ .

خمارة .

خلاصة قديمة للقانون ٢٤

لا يجوز لأي كيريكي أن يدخل إلى

القانون ٢٥

لا يجوز للابودياكون أن يتناول الخبز ولا أن يبارك الكأس .

هيفيله

كانت المناولة حسب الأوامر الرسولية تتم على هذا المثال : كان الأسقف يتناول كل واحد الخبز المقدس قائلاً : « جسد الرب ، فيقول المتناول « آمين » . ومناولة الكأس مع العبارة « دم المسيح كأس الحياة » دعيت في قانون اللاذقية « مباركة » . هكذا

خلاصة قديمة للقانون ٢٥

لا يجوز للابودياكون أن يتناول الخبز أو الكأس .

أريستينوس

لا يجوز للابودياكون أن يقوم بوظيفة القس أو الشماس . ولذلك ليس له أن يتناول الخبز أو الكأس للشعب .

١ - راجع القانون ٥٤ (١ و ٥٢ حسب البيذاليون) من قوانين الرسل . ففي ذلك القانون استثناء لا ذكر له هنا .

فسر القانون المفسر اليوناني اريستينوس وقد | اصاب كل الاصابة .

القانون ٦

لا يجوز ان يستقسم من لم ينتدبهم الاسقف لهذه الوظيفة في الكنائس ولا في البيوت الخاصة .

فان اسين

يدل هذا القانون على ان الكنيسة الشرقية لم تكن تعتبر من يقوم باستقسام الموعوظين من اصحاب الدرجات الكهنوتية بل كان للاسقف الحق بان يعين افراداً من الشعب للقيام بذلك .
ان سلطة الابالسة على الناس مزدوجة داخلية وخارجية . الاولى عندما يستولي ابليس على النفس ويبقيها في اسر الرذيلة والثانية عندما يستولي الروح الشرير على الحواس الخارجية والمشاعر الداخلية ويدفع الشخص الى الهياج . فالمعرضون للخطر الاول هم الموعوظون والتائبون . والمعرضون للخطر الثاني هم المسوسون بالارواح وكل من عمل على تحرير الانسان من سلطة ابليس بقوة الصلاة كان يدعى مستقسماً .

خلاصة قديمة للقانون ٢٦

لا يجوز لاحد ان يستقسم الا اذا انتدبه الاسقف لذلك .

بلسامون

اعتاد البعض ان يستقسوا غير المؤمنين اي يستنطقوهم رسمياً في حين انهم لم يكونوا قد حصلوا على تعيين من الاسقف بوضع يده .
وعندما يسألون لماذا يفعلون هذا كانوا يدعون انهم ما داموا لا يقومون بهذا العمل في الكنيسة بل في البيت فلا يقعون تحت العقاب لذلك حكم الآباء ان الاستقسام هو خدمة كنسية لا يجوز ان يقوم بها احد ما لم يكن قد عينه احد الاساقفة . ويجوز ان يقوم بهذه الوظيفة من يعينه الخوراسقف ايضاً على ما جاء في القانون ١٠ لمجمع انطاكية .

القانون ٢٧

لا يجوز لاحد من رجال الكهنوت او الاكليريكيين او العوام ، اذا دعي الى ولائم المحبة (اغابي) ، ان يأخذ معه حين انصرافه شيئاً من الوليمة ، لان هذا العمل يجلب عاراً على السلك الكنسي .

١ - وجاء في تفسير البيذاليون لهذا القانون ان هؤلاء كانوا يعينون بوضع يد الاسقف او الخوراسقف عليهم .

خلاصة قديمة للقانون ٢٧

إذا دعي الكليريكي الى وليمة المحبة لا يجوز ان يأخذ منها شيئاً معه لان هذا مما يجلب العار على سلكه .

هيفيله

يترجم فان اسبغ هذا القانون هكذا :
« لا يجوز لصاحب وظيفة في الكنيسة ، الكليريكياً كان او عامياً » وهو في ذلك يستند الى ان كثيرين من الشرقيين في الازمنة الاولى كانوا اصحاب وظائف في الكنيسة بدون ان يكونوا قد نالوا سيامة خاصة .

على اني لا استطيع ان اوافقه على القول ان « رجال الكهنوت » تعني اي شخص يحمل وظيفة في الكنيسة بل هم اصحاب الدرجات العليا من كهنة وشمامسة . وفي القانون تمييز ظاهر لهؤلاء عن اصحاب الرتب الدنيا من الاكليريكين .

ان اخذ اقسام من وليمة المحبة الى الخارج ممنوع لدلالته من جهة على الطمع والشراسة وربما لان هذا يعد ايضاً تدنيساً لطعام مبارك .

القانون ٢٨

لا يجوز ان تقام ولائم المحبة في بيوت الله او الكنائس ولا يجوز هناك في بيت الرب تناول الطعام وفرش المتكآت والاسرة .

خلاصة قديمة للقانون ٢٨

لا يجوز ان تقام الفرش في الكنائس ولا ان تعد هناك ولائم المحبة .

هيفيله

ان هذا القانون والذي تقدمه يدلان على ان انواعاً كثيرة من سوء الاستعمال قد

دبت الى موائد المحبة قبل انعقاد مجمع اللاذقية بزم طويل . على ان هذا المجمع لم ينجح تماماً في منع اقامة هذه الولائم في الكنائس . ولذلك نرى ان مجمع ترولو قد اعاد منع ذلك بالحرف الواحد في قانونه ال ٧٤ .

القانون ٢٩

لا يجوز للمسيحيين ان يتهودوا بالراحة من العمل يوم السبت بل يجب ان يشتغلوا في ذلك اليوم وان يكرموا يوم الرب ويستريحوا فيه من العمل - اذا استطاعوا - لانهم مسيحيون . وكل من بقي متهوداً فليكن مفروزاً من المسيح .

بلسامون

خلاصة قديمة للقانون ٢٩

لا ينقطعن المسيحي عن العمل يوم السبت بل فليترك العمل في يوم الرب .

ان ابا المجمع في هذا القانون يأمر ان لا ينقطع احد المؤمنين عن العمل يوم

يحبسون الانقطاع عن العمل فرضاً واجباً،
فقالوا اذا استطاعوا ، لانه اذا كان المرء في
حاجة الى العمل في يوم احد فلا يعد اشتغاله
خطيئة يحاسب عليها .

السبت كما يفعل اليهود . بل يجب عليهم ان
يكرموا يوم الرب تذكراً لقيامته . وفي
ذلك اليوم يجب ان يمتنعوا عن كل عمل
يدوي ويذهبوا الى الكنيسة . ولكن الآباء لا

القانون ٣٠

لا يجوز لاحد من رجال الكهنوت ، او الاكليريكيين او النساءك ، او لاي مسيحي ان
يقفلس في حمام واحد مع النساء لان هذا يعد اعظم عار حتى عند الوثنيين .

ويقول زونارس ان المستحمن كانوا يفتسلون
وهم عراة ومن هنا نشأ الاعتراض على
اختلاط الجنسين في الاغتسال . و الوثنيون
انفسهم كانوا يتحاشون هذا .

خلاصة قديمة للقانون ٣٠
انه لعمار عظيم الاغتسال مع النساء .
حاشية
ان مجمع ترولو اعاد هذا المنع (ق٧٧) .

القانون ٣١

لا يجوز عقد زيجات مع المبتدعين ولا مصاهرتهم باعطاءهم ابناءنا وبناتنا . ويجوز ان
نأخذ منهم اذا وعدوا بان يصيروا مسيحيين .

زونارس وبلسامون
ان المبتدعين يتخذون مصاهرتهم
المؤمنين سبيلاً لافساد افكارهم ودفهم الى
اعتناق تعاليمهم الفاسدة .

خلاصة قديمة للقانون ٣١
لا يجوز ان نعطي اولادنا بالزواج الى
المبتدعين ويجوز ان نأخذ منهم اذا وعدوا
بان يصيروا مسيحيين .

القانون ٣٢

لا يجوز ان نقبل بركات من المبتدعين فهي لعنات لا بركات .
ان بركات المبتدعين لعنات .

خلاصة قديمة للقانون ٣٢

القانون ٣٣

لا يجوز لاحد ان يشارك في الصلاة مع المبتدعين او المشاقين .
ان المبدأ الذي يقوم عليه هذا القانون
والذي تقدمه هو واحد . لانه بقبول البركات
التي كان يرسلها المبتدعون علامة للاشتراك

خلاصة قديمة للقانون ٣٣
لا تجوز الصلاة مع مبتدع او مشاق .
فان اسبغ

تعني الشركة معهم في اعتقادهم وهكذا | مشاركتهم في الصلاة العمومية .

القانون ٣٤

لا يجوز لمسيحي ان يترك شهداء المسيح ويتبع الشهداء الكذبة ، اعني بهم الشهداء من المبتدعين او الذين كانوا مبتدعين ، لانهم صاروا غرباء عن الله . وليكن كل من يتبعهم مبعسلاً .
ترجمة البيذاليون : لا يجوز لمسيحي ان يهجر شهداء المسيح ويتبع شهداء المبتدعين الكذبة كما يجب ان يمتنع المسيحيون عن معاشره هؤلاء المبتدعين .

برسيغال

ان العبارة «الذين كانوا سابقاً مبتدعين» كانت سبب حيرة عظيمة لعدد غفير من المترجمين . وقلما اتفق اثنان على ترجمة واحدة ، ترجمها هاموند : «الذين اشتهروا سابقاً بكونهم مبتدعين» وجاراه فلتون . وترجمها لامبرت : «الذين كانوا سابقاً مبتدعين» وجاراه فان اسبن .

خلاصة قديمة للقانون ٣٤

فليس كل من يكرم شهيداً كاذباً من المبتدعين .

هيفيله

يمنع هذا القانون تكريم الشهداء الذين ليسوا هم من اعضاء الكنيسة الارثوذكسية . ولعل تكاثر عدد الشهداء المونتانيين من فريجية كان الداعي الى وضع هذا القانون .

القانون ٣٥

لا يجوز للمسيحيين ان يتركوا كنيسة الله ويذهبوا ويبتهلوا للملائكة ويجمعوا جماعات فكل هذا ممنوع . وكل من يمارس عبادة الاصنام هذه الخفية فليكن مبعسلاً لانه ترك ربنا يسوع المسيح وتبع عبادة الاوثان .
في ترجمة البيذاليون : ويدعوا اشخاصاً ملائكة .

العبادة الواجبة للمسيح .

ويذكر ثيودوريطس هذه العبادة الخرافية في تفسيره قول بولس الرسول : « ولا يخيبكم احد من جعلتكم مبدعاً مذهب تواضع وعبادة للملائكة » (كو ٢ : ٨) .
ولما ذكر حكم هذا المجمع ضدها قال : « كانوا يدعون الى عبادة الملائكة مدعين المدافعة عن الشريعة اذ كانوا يزعمون ان الشريعة

خلاصة قديمة للقانون ٣٥

كل من يدعو الى اجتماعات معارضة للاجتماعات في الكنيسة ويبتهل الى الملائكة ، فعمله يشبه عبادة الاصنام ، فليكن مبعسلاً .

فان اسبن

مهما كانت عبادة الملائكة التي ينفذها هذا القانون فالامر واضح انها كانت نوعاً من عبادة الاصنام التي تصرف الازهان عن

اعطيت بواسطة الملائكة . وطال امد هذا الضلال في فريجية وبسيديية فرأى المجمع الذي التأم في اللاذقية من اعمال فريجية ضرورة القضاء على هذه العبادة فوضع هذا القانون محرماً الصلاة للملائكة . ولا تزال حتى اليوم نجد عندهم وعند جيرانهم معابد لميخائيل رئيس الملائكة .

وفي شرائع شارلمان (٧٨٩) عدد ١٦٥ جاء ما يأتي : « في ذلك المجمع نفسه (اي اللاذقية) صدر الامر بالاعتذار للملائكة اسماء مجهولة بل الاسماء الواردة في الشريعة اي ميخائيل وجبرائيل ورافائيل ، ثم يذكر نص القانون تأييداً لذلك . ولعل مؤلفي المجموعة كانوا يعنون المجمع الروماني الذي التأم في سنة ٧٤٥ برئاسة البابا زخريا ضد الدبرت الذي كان يبتهل الى الملائكة في صلواته داعياً اياهم بثمانية اسماء .

وكثيراً ما يستشهد بهذا القانون في الخلاف حول جواز ما اعتادت الكنيسة الكاثوليكية ان تقدمه من التكريم للملائكة . ولكن يجب على من يستند على هذا القانون ، لتأييد رأيه في موضوع تكريم الملائكة ، انه بالطريقة نفسها يمكن ان يفسر بانه يمنع

تكريم الشهداء في حين ان المجمع نفسه قد وافق على تكرمهم . واذا كان الامر كما يزعمون فكيف قبل الآباء الذين اجتمعوا في مجمع نيقية الثاني - المسكوني السابع - هذا القانون مع انه ، حسب دعواهم ، قد نبذ ممارسة شائعة في الكنيسة شرقاً وغرباً .

الببذاليون

يقول القديس ابيفانيوس في مؤلف له انه كان يوجد شيعة قديمة تدعى شيعة الملائكيين وكانوا يعلمون انه يجب الا نطلب المعونة من المسيح او ان نقدم انفسنا لله بواسطته لان هذا فوق ما تستحقه الطبيعة البشرية لان يسوع المسيح نفسه هو فوق البشر . وعضواً عن ذلك يجب ان نطلب معونة الملائكة وهذا ولا شك كان خداعاً خفياً اخترعه ابليس ليتمكن بواسطة هذا الاحترام والتواضع المصطنعين من اغراء الكائنات البشرية فتلجأ الى استدعاء الملائكة والاستنجاد بهم كآلهة . ولهذا السبب ابسل هذا القانون الذين يهلون بالابتهاال الى الله من المسيحيين والى ابنه يسوع المسيح ويجتمعون في هياكل الملائكة ويبتهلون اليهم كأنهم آلهة .

القانون ٣٦

لا يجوز لارباب الكهنوت او الاكليريكيين ان يكونوا من الجوس او السحرة او المنجمين او قارئي الغيب . ولا يجوز ان يصنعوا احرازاً او عوداً فانها سلاسل لنفوسهم وكل من يلبس عوداً منها تأمر بقطعه من الكنيسة . (السادس ٦١)

خلاصة قديمة للقانون ٣٦

لا يجوز للكاهن ان يكون ساحراً او منجماً او فلكياً او موزعاً للموذ .

بلسامون

المجوس هم الذين يدعون ابليس لمساعدتهم
والسحرة هم الذين يتلون الاناشيد لمحلل
الابالسة على طاعتهم . والفلكيون هم الذين
يعتقدون ان الاجرام السماوية تسود على
المسكونة وان كل ما على الارض يقع تحت

نفوذها . والمنجمون هم الذين يستوحون
النجوم بواسطة الشياطين ويؤمنون بما توحيه
لهم .

فان اسبن

برى زونارس ان الاكليريكيين لم يمنعوا
من درس علم الرياضيات او علم الفلك . ولكن
منعوا من تجاوز الحدود او سوء الاستعمال
للعلم . والاكليريكيون او المكروسون هم
اسرع من العوام الى الوقوع في اشراك
الباطل .

القانون ٣٧

لا يجوز قبول اجزاء مما يقدم في اعياد اليهود او المبتدعين ولا ان نعيد معهم .

القانون ٣٨

لا يجوز قبول خبز الفطير من اليهود ولا مشاركتهم في ضلالهم .

القانون ٣٩

لا يجوز ان نعيد مع الوثنيين ولا ان نشاركهم في جحودهم .

خلاصة قديمة للقوانين ٣٧ و ٣٨ و ٣٩

لا يجوز ان نقيم الاعياد مع اليهود او المبتدعين ولا ان نقبل شيئاً من تقادم اعيادهم .

اريسيستينوس

لا شركة للنور مع الظلمة . فلا يجوز
لمسيحي ان يحتفل بعيد مع الوثنيين او اليهود
او المبتدعين ولا ان يقبل منهم اي شيء له
علاقة باعيادهم .

بلسامون

راجع القانونين ٧٠ و ٧١ من قوانين
الرسل القديسين . والقانون ١٢ لمجمع
قرطاجة (وهو القانون ٦٠ في المجموعة
الافريقية اللاتينية) .

القانون ٤٠

لا يجوز للاساقفة ، عندما يدعون الى مجمع ، ان يزدروا بالدعوة بل يجب ان يحضروا
ليعلموا او ليتعلموا ، للاصلاح في الكنيسة وللاصلاح الآخريين . واذا وجد احدهم متهاوناً

مزدرباً فقد قضى بعمله على نفسه الا اذا كان المانع توقعاً صحياً .
في البيذاليون : « الا اذا حالت دونه ظروف قاهرة » .

العبارة الاخيرة في القانون ترجعها
كثيرون بمعنى مرض او توقع صحي . وقد
اصاب بلسامون في قوله ان للكلمة هنا
معنى اوسع شمولاً فالمراد منها كل ما لا يمكن
التغلب عليه من الموانع من صحة وغيرها .

خلاصة قديمة للقانون ٤٠
كل من دعى الى مجمع لا يهملن الدعوة
الا اذا حالت ظروف قاهرة ، ومن تهاون لا
ينجو من اللوم .

هيفيله

القانون ٤١

لا يجوز لاحد في السلك الكهنوتي او الاكليريكي ان يسافر بدون رسائل قانونية .

القانون ٤٢

لا يجوز لاحد في السلك الكهنوتي او الاكليريكي ان يسافر بدون امر من الاسقف .

الى مركز آخر هكذا ثمر القوانين الكنسية
انه لا يستطيع احد في صفوف جنود
الكنيسة الروحيين ان ينتقل مسافراً بدون
امر من الاسقف ، وهو قائد ذلك الجيش
الروحي . اما اليوم فلم يبق مرعياً من هذا
النظام الا اثر خفيف . وذلك ان
الاكليريكيين من خارج الابرشية لا يسمح
لهم بالخدمة في الكنيسة الا اذا حملوا معهم
رسائل قانونية او شهادات رسمية من
اساقفتهم .

خلاصة قديمة للقانونين ٤١ و ٤٢
لا يجوز لاكليريكي ان يسافر بدون
رسائل قانونية او بدون امر .

فان اسين

من الامور المعروفة حسب نظام
الكنيسة ان لا يسام احد دون ان يعين
لكنيسة يخدم شعبها . ويجب عليه كجندي
ان يجاهد في سبيل حفظها وخيرها . وكما
ان الجندي المدني لا يستطيع ان يغادر
مركزه بدون ان يأمره رئيسه بالانتقال

القانون ٤٣

لا يجوز للايبوذياكون ان يترك الابواب للاشتراك في الصلاة ولو لمدة قصيرة .

برسيغال

يقول المفسرون ان الصلاة المشار اليها
هنا هي صلاة القداس . وقد خطر لي ان

خلاصة قديمة للقانون ٤٣
لا يجوز للايبوذياكون ان يترك الابواب
ولو وقتاً قصيراً لكي يصلي .

الطلبات . فيكون القصد من هذا القانون وضع حد لهذا النوع من اساءة استعمال الوظيفة . على ان هذا رأي خاص لي وهو من قبيل الحدس . وقد لا يكون له قيمة .

الايبوزياكون قد يلحظ وهو واقف عند الباب ان القس منهمك في خدمته المقدسة في الهيكل ولا شماس هناك يقول الطلبة . فكان احدهم في ظرف كهذا يترك حراسة الباب ويتقدم ليقوم بخدمة الشماس في تلاوة

القانون ٤٤

لا يجوز للنساء الدخول الى مذبح التقدمة (الهيكل) .

زالوا يمنعون النساء من الاقتراب الى المذبح . ومخالفة هذا النظام سوء استعمال نشأ عن وقاحة النساء وعدم اكتراث الاساقفة الرعاة .

زونارس

منع القانون ٦٩ لمجمع ترولو العوام من الدخول الى مذبح التقدمة وبنوع اخص النساء لانهن احياناً يكن في حيضهن غير نقيات .

خلاصة قديمة للقانون ٤٤

لا يجوز للنساء ان يقتربن الى المذبح . فان اسبن

كان هذا النظام يفرض غالباً حتى في الكنيسة اللاتينية . ولذلك لم يكن بلسامون عادلاً في انتقاده اللاتين اذ يقول : « ان النساء عند اللاتين يذهبن الى المذبح بدون خجل كما شئن » . فقد منع اللاتين وما

القانون ٤٥

لا يجوز قبول المرشحين للعمودية بعد الاسبوع الثاني من الصوم الكبير .

من المعرفة كانوا يقبلون لسماح الارشادات العامة يلقيها الاسقف في الكنيسة وكانوا اذ ذاك يدعون سامعين ولاول مرة يسمون موعوظين . وبعد ان يقضوا مدة في هذا الصف ويتم اختبارهم يسمح لهم بالارتقاء الى صف الراكعين .

وبعد انجاز تمارينهم كان المعلمون يأتون بهم الى الاسقف ليتمكنوا في يوم السبت المقدس ، ليلة الفصح ، من قبول المعمودية . وكان الموعوظون يعطون اسماءهم للاسقف

خلاصة قديمة للقانون ٤٥

بعد مرور اسبوعين من الصوم الكبير لا يجوز قبول احد الى الاستنارة لان الجميع يجب ان يبدأوا الصيام من اوله . فان اسبن

لكي نتمكن من فهم هذا القانون يجب ان نتذكر ان القادمين من الامم ، الراكعين في ان يصيروا مسيحيين وان يعمدوا ، كان يقوم على ارشادهم على انفراد من يلقتهم التعليم المسيحي . وبعد حصولهم على شيء

البيداليون

بما ان ليلة السبت العظيم هي الفاصل المتوسط بين دفن الرب وقيامته صار الرسم بالغطسات الثلاث في الماء وفي رفع المعتمد من الماء ثلاثاً مثلاً دفن مخلصنا يسوع المسيح وقيامته بعد ثلاثة ايام هو الشائع في الكنيسة في تعميم الموعوظين في تلك الليلة المقدسة المتوسطة بين الحادثن العظيمين المقدسين : موت المسيح ودفنه ثم قيامته الخلاصية .

في الوقت نفسه ليقيدوا في السجل لنيل المعمودية في السبت المقدس المقبل .
وفي عظة للقدس اوغسطينوس (العظة ١٣ عن حديثي الايمان) ان الوقت المعين لاعطاء اسمائهم هو بدء الصوم الكبير .
ولذلك يأمر المجمع في هذا القانون ان الذين لم يسجلوا اسماءهم في اول الصوم لا يجوز قبولهم في المعمودية في يوم السبت العظيم المقدس .

القانون ٤٦

ان المزمعين ان يتمدوا يجب ان يتعلموا دستور الايمان عن ظهر قلب وان يتلوه غيباً امام الاسقف او الكهنة في اليوم الخامس من الاسبوع .
في البيداليون : يوم الخميس من كل اسبوع .

الموعوظون دروسهم . فالفسرون اليونانيون يميلون الى الرأي الثاني في حين ان ديونيسيوس اكسيجيوس وايسيدوروس وبنفهام بعدهم يرون - وربما كان رأيهم الا صوب - ان المراد هو يوم الخميس الكبير .

هيفة
لسنا نعلم بالتأكيد ما هو اليوم المقصود في القانون فهو الخميس من الاسبوع المقدس ام اي خميس من اي اسبوع اذ يتلقى

القانون ٤٧

ان من يعتمد وهو مريض ثم ينال الشفاء يجب ان يتعلم دستور الايمان غيباً وان يتحقق ان النعمة الالهية جعلته اهلاً .

بلسامون

ان البعض من غير المؤمنين كانوا يعتمدون قبل انتهاء تعليمهم وهم في حالة المرض . ولذلك ظن البعض ان معموديتهم ، بما انها لم تتم بعد صيرورتهم موعوظين ، يجب

خلاصة قديمة للقانونين ٤٦ و ٤٧

كل من عمدته قس او اسقف يجب ان يتلو دستور الايمان غيباً في اليوم الخامس من الاسبوع . ومن اعتمد وهو مريض يجب ان يقوم بذلك بعد شفائه بمدة قصيرة .

١ - من يجمع تزولو القانون نفسه بالحرف راجع القانون ٧٨ .

حالما يشفى يجب ان يتعلم الايمان وما يتعلق
بسر المعمودية وان يعترف بغنى النعم الالهية
التي نالها، اعني الاعتراف بالاله الواحد الحقيقي
وغفران خطاياه وكل هذا قد حصل عليه
في المعمودية .

ان يتعلموا الايمان ويعاد تعميدهم . وذكروا
دعماً لرأيهم القانون ١٢ لمجمع قيصرية الجديدة
الذي لا يسمح بعبادة شخص وهو مريض
ليصير قساً بسرعة . فدفعاً للشكّ قضي الآباء
بان من عمد مرة لا يعاد تعميده . ولكنه

القانون ٤٨

ان الذين تعمدوا يجب بعد معمديتهم ان يمسخوا بالمسحة السواوية ويصبروا مشتركين
في ملكوت المسيح .

لم يكن احد في السابق يعتبر مستحقاً
ان يدعى مسيحياً او من الكاملين ما لم
يكن قد ثبتت بالمسحة وحلت عليه نعمة
الروح القدس .

برسيفال

ان صلوات تقديس المسحة المقدسة
(الميرون) حسب الطقسين الشرقي والغربي
يجب ان يقرأها الطالب بكل ايمان .
اما صلوات تقديس هذا السر حسب الطقس
الشرقي فتوجد في الافخولوجي الكبير .
واما صلوات الطقس الغربي فتجدها في
البونتييفيكال الروماني^٢ .

خلاصة قديمة للقانون ٤٨

ان الذين استناروا يجب ان يمسخوا
بعد معمديتهم .

فان اسبن

يشير هذا القانون الى المسحة بالميرون
على جبهة المعمد وهي سر التثبيت . وقد
اجمع رأي المفسرين اليونانيين على هذا .
ويقول بلسامون : « ان هذه المسحة لم
تذكر على بسيط الحال بل وصفت انها
المسحة السواوية اعني التي تقديست بالصلوات
بواسطة حلول الروح القدس والذين يمسخون
بها يتقدسون ويشتركون في الملكوت » .
اوبسباين^١

القانون ٤٩

لا يجوز تقديم الخبز في ايام الصوم الكبير فيما عدا السبت ويوم الرب .

هيفيله

سن جمع ترولو قانوناً مثل هذا (٥٢)
وفيه يأمر الايقام في سائر ايام الاسبوع

خلاصة قديمة للقانون ٤٩

في الصوم الكبير تكون التقادم في يوم
السبت ويوم الرب فقط .

1 - Aubespine, Lib., I observat, Cap. xv.

2 - Pontificale Romanum, De Officio in feria v. Cœna Domini .

عن التيبكون

جاء في كتاب التيبكون - ترتيب الفروض الكنسية - العربي الذي ترجم وجمع بعناية الارشمندريت جراسيموس مسرة (ثم متروبوليت بيروت وتوابعا) وطبع في مصر في سنة ١٨٩٩ ما يأتي بخصوص عيد البشارة :

« اذا اتفق عيد البشارة يوم الجمعة او يوم السبت العظيم فينقل العيد الى احد الفصح وترتل خدمته مع خدمة القيامة وهذا النقل حصل منذ قرن وتيف (اي في اواخر القرن الثامن عشر) وخص بكنائس المدن والقرى منماً للاختلاف والتشويش في آذان الشعب من ترتيل المفرحات والمخزئات معاً. اما الاديرة فهي حرة في ان تحافظ على الترتيب الذي اسست عليه اي ترتيل الخدمتين معاً او حسب وقوعها احتراماً لمؤسسي رهبنتها ١ » .

من الصوم الكبير الا خدمة قداس القديسات السابق تقديسها (البروجيازمينا) كما هي العادة حتى اليوم في الكنيسة الشرقية. لان ايام الصوم الكبير هي ايام توبة وحزن فلا يرون من المناسب اقامة القداس كاملاً. لان تقديس القربان كما يقول احد المفسرين هو عمل مفرح . وحسب هذا القانون استثنى بنوع خاص يوم السبت من ايام الاسبوع . وقال برسيغال يجب ان نضيف الى ايام السبوت والاحاد التي ذكرها هيفيله عيد بشارة العذراء . فهو عيد عظيم يحتفل به باقامة قداس كامل حتى ولو وقع يوم الجمعة العظيم .

القانون ٥٠

لا يجوز حل الصيام الكبير في يوم الخميس من الاسبوع الاخير . اعني يوم الخميس الكبير المقدس. ففي ذلك احتقار وخرق للصوم كله . بل يجب ان نصوم كل فصل الصيام الكبير ولا نتناول فيه الا الاطعمة الجافة . وفي البيذاليون : النباتية .

برسيغال

كان الصوم في استقبال سر الشكر (الافخارستيا) عاماً في الكنيسة قبل المجمع الخامس السادس . وكل من درس هذه القضية ، ولو لم يتعمق في الدرس ، لا يخامر في ذلك شك . ولعله يجدر بي ان احيل

خلاصة قديمة للقانون ٥٠

لا يجوز ان نكسر الصيام في اليوم الخامس من الاسبوع الاخير من الصوم فنفسد بذلك الصوم كله . بل يجب ان نحفظ الصيام كاملاً ولا نتناول فيه الا الاطعمة الجافة .

١ - بعد ان اتخذت بعض الكنائس الشرقية الارثوذكسية التقويم الارثوذكسي المصحح في الاعياد الثابتة وابتقت التقويم اليولياني لحساب الاعياد المتنقلة حرصاً منها على ان يكون الاحتفال بعيد الفصح المقدس في يوم واحد في كل الكنائس الارثوذكسية لم يبق من سبيل لوقوع عيد البشارة في حسابها بعد يوم الخميس قبل احد الشعانين . اما الكنائس التي لا تزال متبعة التقويم اليولياني في كل الاعياد فلا يزال في الامكان ان يقع عيد البشارة عندها يوم الجمعة العظيم او ما بعده حتى يوم الثلاثاء من الاسبوع الجديد .

القارىء الى العرض القيسم في هذا الموضوع للكردينال بونا في كتابه الليتورجيات . واني اقتبس هنا فقرة للقديس اوغسطينوس: « انه من الامور الواضحة ان التلاميذ عندما تناولوا جسد الرب ودمه لأول مرة لم يكونوا صائمين . فهل يجيز لنا هذا ان نتنقد الكنيسة الجامعة لانها لا تجيز في ابي مكان ان يتناول هذا السر الا من كان صائماً ؟ لا على الاطلاق . لان الروح القدس شاء من ذلك الحين ان يحدد انه تكريراً لسر عظيم كهذا يجب ان يؤخذ جسد الرب قبل كل طعام يتناوله المسيحي بغمه . وهكذا شاعت هذه العادة التي اشرنا اليها وصارت مرعية في كل مكان . واذا كان الرب قد وضع هذا السر بعد تناول اطعمة اخرى فلا يعني ذلك ان الاخوة يجب ان يجتمعوا معاً لتناول هذا السر بعد ان يكونوا قد تغدوا او تعشوا . او ان يتشبهوا بالذين ونجهم الرسول ونبهم الى خطاهم لانهم لم يميزوا بين عشاء الرب والطعام المادي . بالحقيقة ان المخلص رغبة منه في ان يبرز اعماق هذا السر لتلاميذه بصورة اشد نفوذاً سرّ ان يطبعها في قلوبهم وفي اذهانهم بتأجيله تأسيسه اياه ليكون آخر ما يقوم به من الاعمال قبل ان يغادرهم الى الآلامه . ولذلك لم يضع لهم النظام الذي يجب ان يحفظ به هذا السر تاركاً ذلك للرسول . وقد شاء ان يرتب بواسطتهم كل ما يختص بكنيسته . ولو انه امر ان هذا

السر يجب ان يتناول دائماً بعد الطعام فاعتقد انه لم يكن من يخالف امره هذا . ولكن عندما يقول الرسول متحدثاً عن هذا السر: « ولذلك يا اخوتي عندما تجتمعون معاً لتأكلوا لينتظر احدكم الآخر واذا جاع فليأكل في البيت حتى لا يكون اجتماعكم لدينونة » ثم يضيف حالاً: « وما بقي سأضع له نظاماً عندما آتي » (١ كور ١٢: ٣٣-٣٥) يجب ان نفهم من قوله انه كان يمسر عليه ان يسهب في رسالته في وصف ما تجب مراعاته في الكنيسة الجامعة في كل انحاء العالم ولكنه في زيارته الشخصية وضع لهم القواعد الواجب اتباعها . ويدلنا على ذلك اننا نجد مراعاتها موحدة الشكل مع كل ما دخل من تنوع واختلاف الى سواها من العادات .

وعلى الرغم من صحة هذا القول لا ينكر ايضاً انه في قليل من الاماكن استمرت العادة باعتبار يوم الخميس الكبير شاذاً عن القاعدة فتقام فيه وليمة عيد تذكاراً لعشاء ربنا الاخير وبعد ذلك تقام خدمة القداس الالهي . وهي العادة التي اشار اليها هذا القانون وامر بمنعها . وحقيقة الواقع ظاهرة في نص القانون وفي تفاسير الكتاب اليونانيين ان هذه العادة قد نبذت لا مجرد انها سببت قبول سر الشكر بدون صيام بل لانها تضمنت ايضاً اقامة وليمة عيد فكان ذلك كسراً للصوص الكبير وتدنيساً لكل ذلك الفصل المقدس .

الجافة فينتهي الى الاستنتاج بان شرب الماء غير ممنوع .

هذا ومن الغرابة ان نرى زونارس يبحث بحثاً جديداً في هل يمنع ايضاً شرب الماء اذ ان القانون لا ذكر فيه الا للاطعمة

القانون ٥١

لا تجوز اقامة اعياد ميلاد الشهداء في الصوم الكبير . اما تذكاراتهم فتقام ايام السبت والاحاد .

بلسامون

ان مدة الصوم الكبير هي فترة حزن على خطايانا فلا تقام فيها تذكارات القديسين في غير ايام السبت .

فان اسبن

ليس في تقويم الكنيسة القديمة في المدة التي يقع فيها الصوم الكبير الا بضعة اعياد للقديسين . والاعیاد الكثيرة في الكنيسة الرومانية اليوم ادخل اكثرها مؤخراً .

خلاصة قديمة للقانون ٥١

تذكارات الشهداء لا تقام الا في ايام الاحاد والسبوت .

برسيغال

يمنع هذا القانون حفظ ايام القديسين في الصوم الكبير في ايام الاسبوع التي تقع فيها بل يجب ان تنقل الى يوم السبت او يوم الاحد اذ يمكن ان تقام مع خدمة القديس الالهى الكاملة وليس مع خدمة القديسات السابق تقديسها .

القانون ٥٢

لا يجوز ان تقام في ايام الصوم الكبير اعراس او اعياد ميلاد .

الشريعة والتي تقدمتها اعاد اصدارها في القرن السادس الاسقف مارتن مطران براكارا اوبراغه كما تسمى اليوم في البرتغال .

هيفيله

لا يعنى بأعياد الميلاد في هذا القانون ميلاد الشهداء والقديسين كما يفهم من القانون السابق بل ميلاد الامراء والملوك . وهذه

القانون ٥٣

عندما يحضر المسيحيون الاعراس يجب الا يشتركوا في الرقص بدون مراعاة للحدود . بل يليق بهم كمسيحيين ان يعتدلوا في ما يتناولونه من طعام الفطور او الغداء او العشاء .

١ - راجع القانون ٤٩ لهذا المجمع والقانون ٥٢ لمجمع ترولو .

خلاصة قديمة للقانون ٥٣

لا يليق ان نرقص ونثب في الاعراس .

فان اسبن

لا يحتاج هذا القانون الى تفسير بل يدعوننا الى التفكير . فما اشد ما يتمنى المرء ان يراعي المسيحيون هذا القانون فلا تتحول ايام الاعراس ، وهي ايام فرح

مقدس وبركة ، الى ايام خجل ولمنة حتى للعروسين بما اعتاد بعضهم ان يقوم به من خلعات غير لائقة . ان الجمع التريدينتيني قد حرّض الاساقفة على ان يبذلوا جهدهم في منع كل ما هو غير لائق ومعتدل في حفلات الاعراس .

القانون ٥٤

يجب الا يحضر الكهنة والاكلييريكيون الملاهي والمآدب في الاعراس بل يجب ان ينصرفوا قبل وصول الممثلين .

خلاصة قديمة للقانون ٥٤

يجب ان ينصرف الكهنة والاكلييريكيون

قبل ابتداء اللهو والطرب .

اريستينوس

قد اوصي المسيحيون اجمالاً بان يراعوا الاعتدال عندما يذهبون الى الاعراس وان

يتجنبوا الرقص والتصفيق احدائاً للهرج . لان هذا مما لا يليق بسلك المسيحي . اما الاشخاص المكرسون (اي الكهنة وسائر الاكلييريكيين) فيجب ان يمتنعوا عن مشاهدة الالعاب في الاعراس بتاتاً وان ينصرفوا قبل الابتداء بها^١ .

القانون ٥٥

لا يجوز للكهنة والاكلييريكيين ولا للعوام ايضاً ان يؤلفوا منتديات او جماعات للشرب والطرب .

خلاصة قديمة للقانون ٥٥

لا يجوز لاكليريكي ولا لعامي ان

يشترك في عضوية جماعة لاقامة حفلات طرب^٢ .

القانون ٥٦

لا يجوز للقسوس ان يدخلوا ويأخذوا اماكنهم في الهيكل قبل دخول الاسقف ، بل يجب ان ينتظروا ليدخلوا معه الا اذا كان مريضاً او غائباً .

١ - راجع القانونين ٢٤ و ٥١ لمجمع ترولو .

٢ - كانت هذه الجماعات كمنديات هذا العصر يتقاسم الاعضاء نفقات الولايم والحفلات فيها بالتساوي .

خلاصة قديمة للقانون ٥٦

لا يجوز للقس أن يدخل الى الهيكل
ولا ان يجلس فيه قبل الاسقف^١.

برسيغال

تعسر ترجمة هذا القانون دون ان يفهم
منها غير المعنى المقصود . فهو لا يحدد
نظام الرتبة في موكب كنسي بسل يعني
شيئاً آخر مغايراً . فهو يفرض الا يكون

الاسقف وحده عندما يحين وقت دخوله
الى الهيكل . فيجده قد امتلاً قبل وصوله .
بل يجب على الاكليركيين ان ينتظروا
خارج الهيكل ليمشوا معه كحراس شرف .
اما كيف يتألف الموكب؟ هل يسير هؤلاء
في المقدمة او انهم يتبعون الاسقف؟ فيتوقف
الامر على العادة المتبعة في كل مكان .

القانون ٥٧

لا ينصب الاسقف في مدينة صغيرة او في منطقة قروية بل يقام لها وكلاء . اما الذين
سبق تعيينهم فيجب الا يقدموا على امر بدون موافقة اسقف المدينة . وهكذا يجب على
القسوس ايضاً الا يفعلوا شيئاً بدون امر الاسقف .

خلاصة قديمة للقانون ٥٧

لا ينصب اسقف في قرية او في منطقة
قروية بل يقام فيها وكيل واذا نصب احد
فلا يجوز له ان يقوم بعمل بدون اسقف
المدينة .

هيفيله

راجع القانونين ٨ و ١٠ لمجمع انطاكية
والقانون ١٣ لمجمع انقيرة والبند الثاني من
القانون ٦ لمجمع سرديقية . اما هذا القانون

فيأمر بانه من الآن فصاعداً يقوم القسوس
ذو الرتب العالية عوض اساقفة القرى
بزيارة قسوسها ورعاياها .

البيداليون

وضع هذا القانون نمعاً لجمعل وظيفة
الاسقف صغيرة مزدراة في عيون الشعب .
فلا يعين اسقف الا في مدينة كبيرة يشرف
منها على القرى بواسطة من ينتدبهم من
متقدمي الكهنة .

القانون ٥٨

لا يجوز لاسقف او قس ان يقيم الذبيحة في احد البيوت الخاصة .
القربان في منزل خصوصي .

خلاصة قديمة للقانون ٥٨

لا يجوز لاسقف او قس ان يقدم

زونارس

١ - في الكنيسة الارثوذكسية يمشي القسوس امام الاسقف اصغرهم رتبة واحدهم سيامة في المقدمة ثم
الاسقف يتبعه الشمامسة .

يستطيع المؤمنون ان يصلوا ويحسروا | او في اي مكان . ولكن الذبيحة لا يجوز افكارهم في صلاتهم في البيت او في الحقل ان تقدم الا في الكنيسة وعلى المذبح .

القانون ٥٩

لا يجوز ان تقرأ في الكنيسة مزامير نظمها بعض الافراد او اي قطعة من الكتب غير القانونية. بل كل ما يقرأ يجب ان يختار من الكتب القانونية في المهدين القديم والجديد. الكنيسة . بل ان كل ما اجازته الكنيسة رسمياً جاز استعماله وما لم تجزه وجب نذه .

برسيفال

تجاوز بعض الغالين في القرن السابع عشر الحد في فهم هذا القانون وارادوا ان تكون كل الانديفونات وغيرها من الترانيم مقتبسة من آيات الكتاب المقدس. وهناك بحث علمي ولكن مع تحيز في كتاب الاستاذ غير انجيه^١ وبحث آخر مختصر ولكنه اكثر اعتدالاً في مؤلف للدكتور باتيفول^٢.

البيداليون

وجدت غير مزامير داود عدة مزامير عزيت الى سليمان وغيره فنع القانون استعمالها في الخدم او قراءة اي شيء من الكتب غير القانونية .

خلاصة قديمة للقانون ٥٩

ان المزامير التي نظمها بعضهم او الكتب غير القانونية لا يجوز استعمالها للترتيل في الكنائس بل فلتستعمل الكتب القانونية من المهدين القديم والجديد .

هيفيله

ان نفرأ من المبتدعين ، منهم باردسان وبولس السمساطي وابوليناريوس ، قدنظموا مزاميراي ترانيم كنسية . فجمع اللاذقية منع استعمال اي ترنيم نظمها الافراد ولم تجز الكنيسة استعمالها . فالنوع كما قال احد المفسرين لا يعني انه لا يجوز الترتيل الا من مزامير الكتاب المقدس وتسايحه . فالمعروف ان بعض المسيحيين حتى بعد صدور هذا القانون نظموا التراتيل والترنيمات مثل برودنتيوس واقليمس وامبروسيوس وشاع استعمال ترانيمهم في

القانون ٦٠

هذه هي كتب العهد القديم التي اجيزت قراءتها : ١ - كتاب التكوين ، ٢ - الخروج ،

1 - Dom Prosper Guéranger, Institutions Liturgiques.

2 - Dr. Batiffol, Histoire du Bréviaire Romain, Chap. vi,

٣ - اللاويين، ٤ - العدد، ٥ - تثنية الاصحاح، ٦ - يشوع بن نون، ٧ - القضاة وراعوث، ٨ - استير، ٩ - الملوك الاول والثاني، ١٠ - الملوك الثالث والرابع، ١١ - اخبار الايام الاول والثاني، ١٢ - عزرا الاول والثاني، ١٣ - المزمير، ١٤ - امثال سليمان، ١٥ - الجامعة، ١٦ - نشيد الانشاد، ١٧ - ايوب، ١٨ - الانبياء، (الصفار) الاثنا عشر، ١٩ - اشعيا، ٢٠ - ارميا باروخ ومراتي ارميا والرسالة، ٢١ - حزقيال، ٢٢ - دانيال .

واما كتب العهد الجديد فهي: الاناجيل الاربعة - متى ومرقس ولوقا ويوحنا - واعمال الرسل والرسائل السبع الجامعة - واحدة ليعقوب الرسول واثنان لبطرس وثلاث ليوحنا وواحدة ليهودا - ورسائل بولس الاربعة عشرة - ١ لاهل رومة و ٢ لاهل كورنثوس و ١ لغلاطية و ١ لاهل افسس و ١ لاهل فيليبي و ١ لاهل كولوسي و ٢ لاهل تسالونيكي و ١ للمبرانيين و ٢ لتيموثاوس و ١ لتيطس و ١ لفيليمون .

في سنة ١٧٧٧ نشر سبتار مقالة خاصة ليبرهين ان قائمة الكتب القانونية المقدسة لم تكن من القوانين التي وضعها مجمع اللاذقية وهذه خلاصة مقاله بقلم هيفيله :

أ - لم يذكر ديونيسيوس اكسيجيوس هذا القانون في ترجمة ما سنه 'مجمع اللاذقية'. وفي الحقيقة يمكننا ان نعتبر ما قاله بعضهم من ان ديونيسيوس اهل هذه القائمة لانه وجد في رومة ، حيث وضع كتابه ، قائمة اخرى شائعة الاستعمال للبابا اينوكندوس الاول .

ب - ولكن على الرغم من ان ديونيسيوس كان اميناً دائماً في الترجمة فيوحنا الانطاكي وهو من اقدم جامعي القوانين من اليونان واجلّهم مكانة اهل ايضاً ذكر هذا القانون الستين وليس له كديونيسيوس اي داع لان يعله .

خلاصة قديمة للقانون ٦٠

اما في العهد الجديد فالاناجيل الاربعة لمتى ومرقس ولوقا ويوحنا الخ . . .

برسيغال

مما يجدر ذكره والتنبيه اليه انه على الرغم من الاستناد الى هذا القانون في موضوع عدد الكتب القانونية ليس له في هذا الشأن الاقيمة زهيدة . لان عدم ذكر كتاب رؤيا يوحنا في العهد الجديد هو عند الرجل الارثوذكسي حجة قوية ضد قبول هذا القانون كتحديد مسكوني لكتب العهد الجديد القانونية . وهكذا اهل ذكر كتاب الحكمة من كتب العهد القديم . وهذا نقص خطير في نظر الذين يقبلون القانون الشرقي لهذه الكتب وهو يختلف عن القانون العبراني .

ولهذا السبب نقصر البحث في هذه القضية في ما لدينا من بينات .

القانون لم يكن في بداية الامر في الترجمة
الايسيدورية .

ج - ان مارتن اسقف براغه في القرن
السادس لم يذكره في مجموعته مع شدة
علاقته بالقانون السابق . ويظهر ان هذا



المجمع المسكوني الثاني

القسطنطيني الاول

سنة ٣٨١

الامبراطور : ثيوذوسوس الكبير^١

توطئة عامة

عن برسيغال

لم يقم في كل تاريخ الكنيسة معضلة شائكة على مثال معضلة المجمع القسطنطيني الاول في كثرة مشاكله ووقائمه المدهشة . فهو احد المجامع المسكونية التي لا تنازع . وهو احد اربعة مجامع قال القديس غريغوريوس انه يحترمها ويحلمها كما يحترم ويجلّ الاناجيل الاربعة المقدسة . وكل من ينكر على هذا المجمع المقدس الحق في المكانة التي يحتلها لا يصدر حكه عن روية . ومع ذلك لا يمكن ان يُنكر :

- ١ - ان هذا المجمع لم يُدعَ على ان يكون مجعاً مسكونياً .
- ٢ - انه في حقيقة الواقع كان مجعاً مكانياً لم يجتمع فيه اكثر من ١٥٠ اسقفاً .
- ٣ - انه لم تصدر الدعوة اليه من البابا ولم توجه الى البابا دعوة لحضوره .
- ٤ - لم تكن ابرشية من ابرشيات الغرب ممثلة فيه ، لا بحضور اسقفها بالذات ولا بوجود من ينوب عنه ، بما فيها كنيسة رومة .
- ٥ - انه على الرغم من كل ذلك اعتبر انه مجمع قديسين . والمؤرخ الروماني الكردينال اورسي يقول : « كان في القسطنطينية لحضور هذا المجمع عدا القديس غريغوريوس النيسي والقديس بطرس اسقف سبسطية عدة اساقفة اشتهروا إما بقداسة سيرتهم او بسعة علمهم او بشهرة كراسيهم كالقديس امفيلوخوس اسقف ايقونية ، وإلاديوس اسقف قيصرية كبادوكية ، واوبتمس اسقف انطاكية البيسيدية ، ودودورس اسقف طرسوس ، والقديس بيلاجيوس اسقف اللاذقية ، والقديس افلوجيوس اسقف اديسه ، واكاكيوس اسقف بيركه ، وايسيدورس اسقف كيروس ، والقديس كيرلس الاورشليمي ، وجيلاسيوس اسقف قيصرية فلسطين ، وفيتس اسقف كارس ، ودونيوسيوس اسقف ذوبولس ، وابرام اسقف باتس ، وانطيوخس اسقف سامواسطه ، والثلاثة الاخرون من المعترفين ،

^١ كان ثيوذوسوس امبراطوراً في الشرق . وكان غرانيان امبراطوراً في الغرب ولكنه لم يشترك في اصدار الدعوة الى هذا المجمع .

ويوسفورس اسقف كولونيا ، واورتيوس اسقف ميلتين وغيرهم من خلدوا اسماءهم مشرفة في التاريخ ، وقد لا يكون هناك جمع آخر يضارع هذا الجمع بعدد الذين اجتمعوا فيه من المعترفين والقديسين .

٦ - ان ملاتيوس اسقف انطاكية كان رئيس المجمع اولاً . ولم تكن بينه وبين رومة شركة . وقد مات اثناء التمام المجمع وقيل في تأبينه انه قديس ، ثم احصاه البابا في كنيسة رومة مع القديسين .

٧ - ان الرئيس الثاني للمجمع كان القديس غريغوريوس النزينزي وكانت قد رفعت عليه دعوى لخرقه القوانين التي تمنع انتقال الاساقفة لانتقاله من ابرشيته الى كرسي القسطنطينية .

٨ - اصدرت رومة الحكم ضد هذا المجمع لاستمراره في الانشقاق الملاتيوسي ورفضت قوانينه لمدة الف سنة .

٩ - لم توضع قوانين هذا المجمع في ترتيبها الطبيعي ، اي بعد قوانين مجمع نيقية ، في المجموعة التي استعملت في مجمع خلقيدونية على الرغم من انها كانت مجموعة شرقية .

١٠ - لم يقرأ دستور ايمان هذا المجمع في مجمع افسس الذي عقد بعد نصف قرن . ولم يرد ذكر هذا المجمع في سجل اعمال مجمع افسس .

١١ - ان لقبه الذي يدل على انه بدون شك المجمع الثاني من المجمع المسكونية المقدسة يستند على ان دستور الايمان الذي وضعه قبيل في المسكونة كلها . وعلى الرغم من ذلك يجيء اليوم عالم انكليزي بنظرية جديدة وهو ان هذا المجمع لم يضع دستور ايمان على الاطلاق .

عن البيذاليون

التأم المجمع المسكوني الثاني في عهد ثيودوسيوس الكبير في سنة ٣٨١ ويدعى ايضاً المجمع المسكوني القسطنطيني الاول . ومن الآباء الذين حضروه نكتاريوس اسقف القسطنطينية ، وتيموثاوس اسقف الاسكندرية ، وملاتيوس اسقف انطاكية ، وكيرلس اسقف اورشليم ، وغريغوريوس اللاهوتي ، وغريغوريوس النيسي ، وغيرهم من اساقفة الشرق وعددهم جميعاً ١٥٠ اسقفاً . ولم يكن بينهم احد من اساقفة الغرب ولم يحضره البابا داماسوس ولم يكن له نائب فيه . على ان الكنيسة الغربية كلها تعترف به انه مجمع مسكوني حقيقي . والغاية الاساسية لدعوته واجتماعه دحض بدعة مكدونوس الذي ادعى ان الروح القدس مخلوق بالابن ، ثم دحض تعاليم ابوليناريوس والافنوميين والافدوكسين والصابيليين والمركليين والفوتينيين . وقد اُبسل بالاجمال كل بدعة برزت للوجود في عهد الملوك الذين

سبقوا التثامه وهم قسطنديوس ويولييانوس وفالنس . وبعد ان اثبت آباء هذا المجمع لاهوت الروح القدس ، الاقنوم الثالث من الثالوث الاقدس ، جددوا عقيدة المجمع النيقاوي الاول وثبتوا كونها ارثوذكسية من كل وجه . وليبرهن المجمع انه يقر ويعترف بالايمان نفسه لم يضع دستوراً جديداً للايمان ولكنه احدث تعديلاً طفيفاً في دستور الايمان النيقاوي باضافة الجملة «الذي لا فناء للملكه» دحساً لبدعة ابوليناريوس الذي قال ان ملك المسيح يمتد الى الفسنة . وتوسع المجمع في معنى المادة الثامنة من الدستور عن الروح القدس وازاد المواد الاربعة الاخيرة . ومع ذلك بقي هذا الدستور حتى اليوم يعرف باسمه الاول دستور الايمان النيقاوي وهو الذي يتلى في الخدم الالهية في كل الكنائس الارثوذكسية . وكل المجمع التي عقدت بعد هذا المجمع قبلت هذا الدستور الذي وضعه المجمعان المسكونيان الاول والثاني كانه دستور واحد . وسن هذا المجمع سبعة قوانين .

عن جريدة المنار

في شهر تموز سنة ٣٨١ اجتمع في القسطنطينية ، بامر الملك ثيودوسيوس ، ١٥٠ اسقف كلهم من الشرق ولم يحضر احد من اساقفة الغرب حتى ان داماسوس اسقف رومة لم يحضر ولم يرسل نواباً من قبله ولا كتاباً . ومع ذلك فقد اعتبرت الكنيسة الغربية ان هذا المجمع قانوني .

وامتاز بين الآباء الشرقيين فيه غريغوريوس اللاهوتي ، وتيموثاوس الاسكندري ، وملاطيوس الانطاكي ، وكيرلس الاورشليمي ، وغريغوريوس النيسى ، وامفيلوخوس اسقف ايقونية ، وبيلاجيوس اللاذقي ، وديودورس الطرسوسي ، واكاكيوس الحلبي ، وافلوجيوس اسقف اديسة ، واسخوليوس التسالونيكي .

والسبب الذي حمل اساقفة الغرب على عدم حضور هذا المجمع المسكوني هو انهم كانوا عقدوا مجعاً في رومة وارسلوا يستدعون اساقفة الشرق فاعتذر هؤلاء وبعثوا برسالة الى الاساقفة الغربيين يخبرونهم فيها عن التثام بمجمعهم القسطنطيني وعنونوها هكذا: «الى الاخوة الموقرين جداً وزملائنا في الخدمة داماسوس وامبروسيوس وتاليريالوس واسخوليوس وانيميوس وباسيليوس وسائر الاساقفة القديسين المجتمعين في رومة المدينة العظيمة السلام بالرب من مجمع الاساقفة الارثوذكسين المقدس في المدينة العظيمة مدينة قسطنطين» .

وما قالوه في رسالتهم ، حسب رواية ثيودوريطس وغيره من المؤرخين المشهورين ، ما يأتي : « بياناً لجهنمكم الاخوية قد عقدتم بمشيئة الله مجعاً في رومة ودعوتونا بما اننا اعضاء برسائل الملك المحب لله . لانكم بعد احتمالنا وحدنا شدايد الاحزان وقتنت لا تملكون انتم

الآن وحدكم حين اتفاق الملوك في حسن الايمان بل نملك نحن ايضاً معكم حسب النص الرسولي. وبما ان هذا الامر يعزي الكنائس وقد بدأ الآن بهاؤها يتجدد لا يمكن للاكثرية بوجه من الوجوه لاننا قد اجتمعنا في القسطنطينية فلذا كلفنا اخوتنا وزملاءنا في الخدمة كريكوس واقساكوس وبرسكليانوس ان يتحملوا مشقة السفر اليكم وبهم نبين ان قصدنا سلمي وهو الاتحاد لان كل ما قاسيناه من اضطهاد الملوك ومن المبتدعين وتهديد الحكام قد صبرنا عليه حباً للايمان الانجيلي المثبت في نيقية من الآباء القديسين الالهيين الذين يجب ان نرضى برأيهم نحن وجميع الذين لا يحرفون الايمان الحق. اما بخصوص سياسة الكنائس فان كنيسة اورشليم التي هي ام جميع الكنائس فنعرف اسقفاً لها كيرلس الجليل الورع سامه قانونيا اساقفة الابرشية فنلتمس من تقواكم ان تهنئوه بتوسط المحبة المسيحية وخوف الرب الذي يجعل بنيان الكنائس افضل من الميل والتعصب^١ .



١ - راجع ايضاً ما جاء عن هذا المجمع في كتاب «الروم في سياستهم وحضارتهم ودينهم وثقافتهم» للدكتور اسد رستم الجزء الاول ص ٩١ - ٩٦ (طبع بيروت سنة ١٩٥٥) .

دستور الايمان المقدس

الذي وضعه الآباء المنة والخمسون القديسون الموافق لرأي مجمع نيقية الكبير المقدس وتعليمه .

(وجد هذا الدستور في كل المجموعات في وقائع مجمع خلقيدونية)

نوطمة لبرسيفال

يجب ان يعلم القارئ ان تيلمونت ، في مقالته عن القديس غريغوريوس النزينزي ، جاء بنظرية مفادها ان دستور الايمان الذي وضعه مجمع القسطنطينية الاول لم يكن مجرد توسع في الدستور النيقاوي بل هو بالاحرى دستور جديد لم يسبق استعماله . ويجاربه في هذا الرأي الاسقف هيفيله ، في « تاريخ المجامع » م ٢ ص ٣٤٩ ، والعلامة الدكتور لبيوس استاذ اللاهوت في جامعة جينه يقول عن القديس ايفانيوس : « انه وان لم يكن حاضراً بنفسه في المجمع المسكوني القسطنطيني في سنة ٣٨١ الذي ثبتت انتصار العقيدة النيقاوية في الكنائس الشرقية فاعتراف ايمانه الموجز الذي وجد في آخر كتابه « انكوراتس » وكان على ما يظهر دستور المعمودية في كنيسة سلاميس يتفق تقريبا كلمة فكلمة مع النص القسطنطيني » . والقديس ايفانيوس صرح ان هذا الكتاب وضع في سنة ٣٧٤ فقد جاء في آخر الفصل ١١٩ منه ما يأتي : « ان ابناء الكنيسة تلقوا من الآباء القديسين اعني من الرسل القديسين الايمان الذي يجب ان يحافظوا عليه ويسلموه ويعلموه لاولادهم . وانك احد هؤلاء الابناء فارجو منك ان تستلمه وان تسلمه لمن بعدك . وفيما انك تعلم اولادك هذه الامور واشباهها من الكتب المقدسة لا تنقطع عن تثبيتهم وتشديدهم وثبتت معهم الذين يصغون الى اقوالك . قل لهم ان هذا هو الايمان المقدس ايمان الكنيسة المقدسة الجامعة كما تسلمته وهي عذراء لله من رسل الرب القديسين لتحفظه وهكذا كل من كان مستعداً لتسلم المعمودية المقدسة يجب ان يتعلمه . انهم كلهم يجب ان يتعلموه ويعلموه بكل ابضاح ودقة كما اعلنته لنا الام الواحدة للجميع قائلين : « ثم يلي ذلك صورة الايمان المنشورة في هذا المجلد في الصفحة ٢٤٧ .

دستور المجمع

نؤمن بأله واحد آب ضابط الكل خالق السماء والارض كل ما يرى وما لا يرى .
وبرب واحد يسوع المسيح ابن الله الوحيد المولود من الآب قبل كل الدهور . نور من نور . اله حق من اله حق . مولود غير مخلوق . مساو للاب في الجوهر . الذي به كان كل شيء .

1 - Smith and Wace, Dict. Chr. Biog., s. v. Epiphanius.

الذي من اجلنا نحن البشر ومن اجل خلاصنا نزل من السماء . وتجسد من الروح القدس
ومن مريم العذراء . وتأنس .
وصلب عنا على عهد بيلاطس البنطي . وتألم وقبر .
وقام في اليوم الثالث على ما في الكتب .
وصعد الى السماء وجلس عن يمين الآب .
وسياتي بمجد ليدين الاحياء والاموات . الذي لا فناء للملكه^١ .
و (نؤمن) بالروح القدس . الرب المحيي . المنبثق من الآب . الذي هو مع الآب
والابن مسجود له وممجّد . الناطق بالانبياء .
وبكنيسة واحدة مقدسة^٢ جامعة رسولية .
ونعترف بعمودية واحدة لمغفرة الخطايا .
ونترجى قيامة الموتى . والحياة في الدهر الآتي . آمين .

دستور الايمان للبمفانوس

كما وجد في كتابه « انكوراتس »

(فصل ١٢٠ ، حسب طبعة بيتافوس^٣ في كولونيا سنة ١٦٨٢)

نؤمن باله واحد . آب ضابط الكل . خالق السماء والارض . كل ما يرى وما لا يرى .
وبرب واحد يسوع المسيح ابن الله الوحيد . المولود من الآب قبل كل الدهور ، اعني من
جوهر الآب . نور من نور . اله حق من اله حق . مولود غير مخلوق . مساو للآب في الجوهر .
الذي به كان كل شيء في السماء وعلى الارض . الذي من اجلنا نحن البشر ومن اجل خلاصنا
نزل من السماء وتجسد من الروح القدس ومن مريم العذراء وتأنس . و صلب عنا على عهد
بيلاطس البنطي . وتألم وقبر . وقام في اليوم الثالث على ما في الكتب . وصعد الى السماء
وجلس عن يمين الآب وسياتي من هناك ثانية بمجد ليدين الاحياء والاموات . الذي لا فناء
للملكه . وبالروح القدس الرب المحيي . المنبثق من الآب الذي هو مع الآب والابن مسجود

١ - ان الجملة « الذي لا فناء للملكه » اضيفت الى الدستور النيقاوي قبل الثمام هذا المجمع بسنوات عديدة
دخضاً لبعدة مركلوس اسقف انقيرة . وسرى البيان عن بدعته في تفسير القانون الاول لهذا المجمع . واحد
دساتير مجمع انطاكية في سنة ٣٤١ يقول هكذا: « وجلس عن يمين الآب وسياتي ثانية ليدين الاحياء والاموات
وسيبقى الها وملكا الى ابد الدهر » (سقراط تاريخ الكنيسة ٢ : ١ وسوزمن تاريخ الكنيسة ٣ : ٥) .
٢ - ان كلمة « مقدسة » اهلكت في بعض نصوص هذا الدستور ولا سيما في مجموعة ايسيدوروس مراكاتور
(لابه وكوسارت ٢ : ٩٦٠) .

3 - Epiphanius, Ancoratus, Petavius Edition, Cologne 1682.

له وبمجدد . الناطق بالانبياء . وبكنيسة واحدة مقدسة جامعة رسولية . ونعترف بمعمودية واحدة لمغفرة الخطايا . وترجي قيامة الموتى والحياة في الدهر العتيد . والذين يقولون انه كان وقت لم يكن فيه ابن الله وانه قبل ان يولد لم يكن او انه كان من العدم . او انه من اقنوم آخر او جوهر آخر . او يزعم انه ناشىء عن كائن آخر او انه متغير . كل من يقول غير هذا تبسه الكنيسة الجامعة الرسولية .

ثم يستطرد القديس ابيفانيوس فيقول : « ان هذا الايمان قد سلمه الرسل القديسون الى الكنيسة في المدينة المقدسة بقم الاساقفة القديسين الذين اجتمعوا معاً وعددهم ٣١٨ . وفي جبلنا هذا اعني في ايام فالنتينوس وفالنس وفي السنة التسعين بعد ديوكليتيان الطاغية (وهذه توافق سنة ٣٧٤ ، اي قبل انعقاد المجمع المسكوني الثاني بسبع سنوات) فأنت ونحن وكل الاساقفة الارثوذكسيين في كل الكنيسة الجامعة نوجه معاً هذا الخطاب الى الذين يقبلون الى المعمودية لكي يعلنوا قائلين ما يلي :

نؤمن بالله واحد آب ضابط الكل . خالق كل شيء . كل ما يرى وما لا يرى . ورب واحد يسوع المسيح ابن الله ابن الآب الوحيد الذي هو من جوهر الآب . اله من اله . نور من نور . اله حق من اله حق . مولود غير مخلوق . الذي هو والآب من جوهر واحد . الذي به كان كل شيء . ما في السماء وما على الارض . ما يرى وما لا يرى . الذي من اجلنا نحن البشر ومن اجل خلاصنا نزل وتجسد اعني انه حبل به تماماً بواسطة الروح القدس من مريم العذراء . وتأنس اعني صار انساناً كاملاً له نفس وجسد ونطق وكل ما يتألف منه الانسان ولكن بدون خطيئة وليس من زرع بشري . ولا يعني هذا انه حلّ في انسان بل اتخذ لنفسه جسداً وصار كائننا واحداً مقدساً . ليس كأنه اوحى للانبياء وتكلم وعمل بهم . ولكنه صار انساناً تاماً لان الكلمة صار لحماً ولم يجر عليه اي تغيير ولم يحوّل طبيعته الالهية الى طبيعة بشرية ولكنه ضمها الى وحدته الكاملة المقدسة والى لاهوته .

فانه لا يوجد الارب واحد يسوع المسيح لا اثنان . هو نفسه اله . هو نفسه رب . وهو نفسه ملك . انه تألم بالجسد وقام . وصعد الى السماء بالجسد نفسه . وجلس بمجد عن يمين الآب . وبالجسد ذاته سيأتي بمجد ليدين الاحياء والاموات . الذي لا فناء لملكه .

ونؤمن بالروح القدس . الناطق بالناموس والمعلم بالانبياء الذي نزل الى الاردن . ونطق بالرسول وهو يحل في القديسين . وهكذا نؤمن به اي انه الروح القدس روح الله الكامل الروح المعزّي غير المخلوق . المنبثق من الآب والمرسل من الابن والمؤمن به .

و (نؤمن) بكنيسة واحدة جامعة رسولية . وبعمودية واحدة للتوبة . وبقيامة الموتى وبدنونة النفوس والاجساد العادلة وبملكوت السماوات وبالحياة الابدية .
والذين يقولون انه كان وقت لم يكن فيه الابن او لم يكن فيه الروح القدس . او ان كلا منهما قد خلق من العدم او انه من طبيعة او جوهر مختلفين (عن طبيعة وجوهر الآب) . ويؤكدون ان ابن الله والروح القدس هما عرضة للتغير والتبدل كل هؤلاء تبسّلمهم الكنيسة الجامعة الرسولية اممك وامنا كلنا . ثم اننا نبسل ايضاً الذين لا يعترفون بقيامة الموتى كما نرفض كل البدع التي لا تتفق مع الايمان الحقيقية .
واخيراً انكم واولادكم اذ تؤمنون هكذا وتحافظون على وصايا هذا الايمان نفسه نتق بانكم تصلون دائماً لاجلنا حتى تتمكن من ان يكون لنا شركة ونصيب في الايمان نفسه وفي حفظ الوصايا نفسها . قدموا شفاعتكم (ابتهالاتكم) لاجلنا اتم وكل الذين يؤمنون الايمان ذاته ويحفظون وصايا ربنا يسوع المسيح الذي به ومع المجد للآب والروح القدس الى الابد آمين .

زيادة كلمة (والابن) في دستور الايمان

بحث تاريخي لبرسيغال

ان زيادة كلمة « والابن » على النص الاصلي لدستور الايمان قد صارت سبباً او حجة لما ثار من المناقشات الحادة والانتقادات الجارحة بين الشرق والغرب . وفي معمعة هذه المبارزات الجدلية صدق الناس عامة، بين مؤكد ومرجح، تصريحات وبيانات عديدة لا يمكن اثبات حجتها . ولذلك يحسن لي في هذا المقام ان اضع امام القارىء ، بالتجرد والنزاهة الممكنين ، الحقائق العارية في هذه القضية . وفيما يلي نقاط خمس ساقدم البراهين عليها بايجاز :

- ١ - لم يدع الغرب على الاطلاق ان الكلمة (ومن الابن) ، موضوع الخلاف ، كانت جزءاً من الدستور الاصلي كما وضعه المجمع في القسطنطينية ، او انها الآن جزء من ذلك الدستور .
- ٢ - انه في الوقت الذي ادخل فيه البابا هذه الكلمة على نص الدستور الاصلي تم ذلك خلافاً لرغباته وامره على خط مستقيم .
- ٣ - لم يكن القصد من هذه الزيادة على الاطلاق ان تعني ان هناك مبدأين للثالوث . فتعلم الغرب لا يختلف عن المسلم به في الشرق .
- ٤ - ان الاقرب الى الاحتمال ان هذه الكلمة لم تضاف الى الدستور عمداً .
- ٥ - واخيراً ان العقيدة الشرقية ، كما جلاها القديس يوحنا الدمشقي ، هي كما كانت دائماً العقيدة في الغرب في مسألة انبثاق الروح القدس . ومع ذلك فاسباب كثيرة من العوامل

السياسية والكنسية ساد الغموض على هذه الحقيقة .
لا مجال في هذا المؤلف للبحث في صحة العقيدة التي أحدثتها الزيادة الغربية اوبطلانها . بل انه لم يطلب مني حتى التمدي للبحث التاريخي عن زمن ومكان حدوث هذه الزيادة لاول مرة . والقارىء الذي يريد الاطلاع على بحث علمي معتدل في هذا الموضوع من وجهة النظر الغربية فاني احيله الى مقال للاستاذ سويت : « في تاريخ عقيدة انبثاق الروح القدس » الذي نشره في مؤلف للعالم ج.م. نيل اسمه : « في تاريخ الكنيسة الشرقية ^١ » . اما الابحاث الخطيرة التي نشرت في السنين الخالية فلا داعي الى ذكرها هنا . على اني استميج القارىء عذراً في القول انها كلها قد وضعت والخلاف على اشده فزادته ضراماً عوض ان تحفف من حدته وتبحث عن سبيل الى التوفيق والسلام .

وربما جاز لي هنا ان اذكر القارىء بما قيل عن معنى العبارة اللاتينية (ex Patre Filioque procedens) وهي المترجمة في العربية « المنبثق من الاب - والابن - » . فهي لا تعني حتماً وجود مصدرين للروح القدس كما قد يفهم من ظاهر العبارة في اللغة اليونانية (او في اللغة العربية) . على اني لست ارى نفسي اهلاً لابداء رأي في هذه المسألة . واني اقول ان القديس يوحنا الدمشقي لم يستعمل هذا التعبير .

١ - اما كون ان الغرب لم يدع ان هذه الكلمة ، موضوع الخلاف ، كانت في صلب الدستور الذي ثبته المجمع القسطنطيني فالبرهان عليه واضح في حقيقة الواقع ان هذا الدستور صدر ونشر مطبوعاً بدون هذه الكلمة في كل المؤلفات عن المجمع وفي كل الكتب التاريخية . ولا ينكر ان البعض في مجمع فلورنسا اصرروا على القول ان هذه الكلمة قد وجدت في نسخة من اعمال المجمع المسكوني السابع كانت معهم . على ان ذلك المجمع المشهور لم يعر هذا القول انتباهاً لانه ولو صح وجود هذه في تلك النسخة فليس ذلك بالبرهان على انه هو النص الصحيح للدستور كما قبل في المجمع المسكوني الثاني . وليس من داع الى الشك من هذه الوجهة .

٢ - ان الزيادة لم تدخل بارادة البابا وامره . ولطالما قيل ان هذه الزيادة كانت برهاناً واضحاً على تطاول لا يجوز من كرسي رومة لتجاسره على التلاعب بنص الدستور الذي وضعته سلطة جمعية مسكونية وقبلته الكنيسة جمعاء في كل العالم . وكل ما يمكن استخراجه من تاريخ هذه الزيادة انه ليس فيها ما يدعو الى الفخر والارتياح عند المدافعين عن المدعيات

1 - Prof. Swete's On the History of the Doctrine of the Procession of the Holy Spirit, in J. M. Neale's History of the Holy Eastern Church.

البابوية بل هي حادثة تدل باجلى وضوح على ضعف السلطة البابوية في ذلك العصر حتى في الغرب .

يقول الدكتور بوسي في بحثه قضية هذه الزيادة : « ان بارونيوس يبذل جهده عبثاً ليجد ان هذه الزيادة قد امر بها احد البابوات . ويلجأ بعد كل ذلك الى بحث لكتاب في نحو القرن الثاني عشر قال في رده على الارثوذكسيين : « اذا جاز لمجمع القسطنطينية ان يضيف الى الدستور النيقاوي « وبالروح القدس الرب المحيي » ، وان يضيف مجمع خلقيدونية على الدستور القسطنطيني « تام في اللاهوت وتام في الناسوت . مساو للآب من جهة لاهوته ومساو لنا من جهة ناسوته » ، ونحو ذلك مما ذكرته فلا يجوز ان يذم اسقف رومة القديمة او يلام لانه ، رغبة منه في زيادة الايضاح ، اضاف كلمة واحدة « والابن » بموافقة عدد غفير من الاساقفة والكرادلة العلماء . على انه يلوح لي انه غير معقول ان بحثاً خطيراً مثل هذا جرى في مجمع وضاع كله ولم يبق له من اثر »^١.

ولذلك فلنترك هذه النقطة من البحث ولنراجع تاريخ هذه الزيادة بايجاز :

يلوح لنا انه قلّ من يشك في ان الزيادة قد حدثت اولاً في اسبانية نحو سنة ٤٠٠ . فقد دعت الضرورة في مجمع عقد في طليطلة ان يثبت الانبثاق المزدوج دحضاً لتعاليم شيعة تدعى بريسيليانيست (هيفيله تاريخ الجامع م ٣ ص ١٧٥) . وفي سنة ٥٨٩ طلب مجمع طليطلة الثالث من القوط المنتصرين ان يوقعوا اسماءهم على الدستور مع وجود الزيادة فيه (هيفيله م ٤ ص ٤١٦) . ومن ذلك الحين صار ذلك النص بزيادة « والابن » هو النص المقبول في اسبانية وتلي مع الزيادة في مجمع طليطلة الثامن سنة ٦٥٣ ثم في مجمع طليطلة الثاني عشر سنة ٦٨١ (هيفيله م ٤ ص ٤٧٠ وم ٥ ص ٢٠٨) .

حدث كل هذا في اسبانية دون ان تعرف رومة بذلك على الاطلاق . وفي كتاب خدمة القديس والاسرار لجلاسيوس نجد دستور الايمان في صورته الاصلية^٢ . وهكذا في كتب خدمة القديس الغالية القديمة في القرنين السابع والثامن^٣.

على انه لا شك في ان ادخال الزيادة انتشر بسرعة فائقة في الغرب ولم يطل الوقت حتى قبلت الزيادة في كل مكان ما عدا رومة .

وفي سنة ٨٠٩ عقد شارلمان مجعماً في اكس لاشابل وارسل ثلاثة مندوبين روحيين للبحث مع البابا لاون الثالث في هذا الموضوع . فعارض البابا زيادة كلمة « والابن »

1 - E. B. Pusey, On the clause «and The Son,» p. 68.

2 - Muratorius, Ord. Hom. Tom. I, Col. 54.

3 - Mabillon, Mus. Ital. Tom. I, 313 et p. 376.

وخجته ان المجامع المسكونية منعت ادخال اية زيادة على ما وضعته (لابه وكوسارت :
المجامع م ٧ حقل ١١٩٤) . وبعد ذلك سأل الامبراطور اساقفته ما معنى الدستور في
النص اللاتيني . ويقول فلوري ان نتيجة الاستفهام اسفرت عن المواظبة على تلاوة الدستور
في فرنسا مع الزيادة « والابن » في حين انهم كانوا في رومة يتلونه بدونها^١ .

وقد اصر البابا على القول ان الزيادة لا يجوز ان تضاف الى الدستور ولذلك امر بنقش
دستور الايمان باللغتين اللاتينية واليونانية بدون الزيادة على صفيحتين من الفضة علقها على منبر
الاعتراف في كنيسة القديس بطرس في رومة . ولا ينسى الشرقيون هذا الحادث في كل
مجادلاتهم في هذا الموضوع . وقد اشار فوتيوس الى ذلك في كتابه الى بطريك اكيليه . وبعد
نحو قرنين ذكر القديس داميان انها لا يزالان في موضعها^٢ . وبعد قرنين آخرين يصرح
بطريك القسطنطينية انها لا يزالان معلقين في مكانها^٣ .

ولم يسمح باستعمال الدستور مع الزيادة في القداوس في رومة حتى سنة ١٠١٤ . ففي تلك
السنة اقتنع البابا بندكتوس الثامن بادخال الزيادة اجابة لالحاح هنري الثاني ملك جرمانية
ومن ذلك الحين نزع صفيحتا الفضة من كنيسة القديس بطرس .

٣ - لا شيء اكثر جلاء من ان لاهوتي الغرب لم يخطر لهم ان يقولوا بمصدرين (لجوهر
اللاهوت) . ان عقيدة الملوكوت الالهية ظلت مرعية على الدوام . وعلى الرغم من انه اثناء
احتدام الجدال وردت احياناً تعبيرات خطيرة مضللة ، او على الاقل كان الخطأ فيها ظاهراً
للعيان ، فع ذلك ينبغي الحكم على القصد من الزيادة من التعليم الشائع عند علماء اللاهوت
الموثوق بعلمهم . وهذا التلميح واضح من تحديد مجمع فلورنسا الذي ، وان لم تكن الكنيسة
الشرقية قبلته ولهذا السبب لا يمكن ان يعتبر معرباً عن تعليمها ، فهو ولا شك يجب ان
يعتبر اعراباً عن اعتقاد الكنيسة في الغرب . ان الشرقيين يؤكدون انهم عندما يقولون ان
الروح القدس ينبثق من الآب لا يعنون بذلك انهم يستثنون الابن . بل لانه كما يظهر لهم ،
على ما يقولون ، ان الغربيين يؤكدون ان الروح القدس ينبثق من الآب والابن كأنه من
مصدرين وبنفحتين ولذلك يتجنبون القول ان الروح القدس ينبثق من الآب والابن . على
ان الغربيين من الجهة الثانية يؤكدون انهم في قولهم « الروح القدس المنبثق من الآب والابن »
لا يقصدون بذلك تجريد الآب من خاصته انه النبع والاصل للاهوت الكامل اعني للابن
والروح القدس ، ولا ينكرون ان نفس انبثاق الروح القدس من الآب يتخذة الابن من

1 - Fleury's Hist. Eccl. Lxiv. c. 48.

2 - Peter Damian, Opusc. xxxviii .

3 - Leo Allat. Grec Orthodox. Tom. I. p. 113 .

الآب . وهكذا لا يعلمون بمصدرين أو نفختين. بل يؤكدون ان ليس هناك الا مبدأ واحد ونفخة واحدة ولا يزال هذا تعليمهم حتى الآن » .

٤ - يقرب الى الاحتمال انه عندما زيدت كلمة والابن لاول مرة لم يكن الذين استعملوها يعلمون ان هذه الكلمة زيادة دخيلة على الدستور الاصيلي . وقد بينت سابقاً ان سنة ٥٨٤ هي اقدم تاريخ وجدت فيه هذه الزيادة قد اقحمت في متن الدستور . ولا شك الآن في ان مجمع طليطلة في تلك السنة لم يداخله ادنى شك في ان الدستور كما وجد عنده هو نفس الدستور الذي قبله مجمع القسطنطينية بالحرف الواحد ولنا على ذلك ادلة كافية .

ففي الدرجة الاولى نرى آباء المجمع اعلنوا هكذا : « ان كل من يؤمن بان هناك ايماناً جامعياً آخر وشركة اخرى عدا الكنيسة الجامعة التي تحمض على دساتير وتعاليم المجامع في نيقية والقسطنطينية وافسس وخلقيدونية وتوقرها ليكون مبسلاً . وبعد اصدارهم عدة ابسالات بالمعنى ذاته اعدوا القول : « ان الدستور الذي اصدروه مجمع نيقية والايمان المقدس الذي اوضحه الآباء ال ١٥٠ في مجمع القسطنطينية بالاتفاق مع مجمع نيقية العظيم » . ثم يقولون اخيراً « الايمان المقدس الذي اوضحه وفسره مترجمو اعمال مجمع خلقيدونية » . ودستور ايمان المجمع القسطنطيني كما تلي في طليطلة كان فيه الكلمة « والابن » . ولم يكن آباء ذلك المجمع يجادلون حكم مجمع افسس في منع تأليف ايمان آخر لانهم هم انفسهم يتلونه كاتلي في اعمال مجمع خلقيدونية . « ان المجمع المسكوني المقدس يمنع ان نحضر ونعلن ايماناً آخر غير هذا ابا كان او ان نكتب او نؤمن او نعلم ايماناً آخر او ننوي ذلك . وكل من يحسر ان يفسر او يستلم اي ايمان غير هذا للذين يريد ان ينصرهم الخ » . وعلى هذا كله يعلق الدكتور بوسي قائلاً : « انه يستحيل طبعاً ان تفترض انهم على الرغم من معرفتهم ان كل زيادة على دستور الايمان ممنوعة حسب امر المجمع المذكور وان المجمع وضع حكم الابسال على كل من يدخل زيادة ان يكونوا هم انفسهم قد ادخلوا هذه الزيادة على دستور الايمان القسطنطيني » .

على انه قد يمكن ايضاً ان يكون آباء المجمع في طليطلة فهموا ان ما يريد مجمع افسس هو منع وضع او تأليف دساتير جديدة مناقضة وليس منع اضافات تزيد المعنى جلاء في الدستور الموجود .

ومع ذلك فهناك برهان آخر يدل على ان آباء مجمع طليطلة ظنوا انهم انما يستعملون الدستور القسطنطيني كما هو بدون ادنى تغيير . فاننا نرى في اعماله ما يأتي : « لانه احتراماً للايمان الجزية قداسته وتثبيتاً لضعفاء العقول من الناس يأمر المجمع المقدس ، عملاً بنصح سيدنا الجزيل التقوى والفائق المجد الملك ريكاردوس ، ان دستور ايمان المجمع القسطنطيني ، اي ايمان ال ١٥٠ اسقفاً ، يجب ان يتلى في كل كنائس اسبانية وغاليسية حسب نص الكنيسة الشرقية الخ ... » .

ان ما تقدم كاف لايضاح هذه النقطة على ان المسألة الثانية التي تواجهنا هي : « كيف يمكن زيادة هذه الكلمة في الدستور الاسباني ؟ » . اني اغامر فأفترض ايضاحاً ممكن القبول . ان ايفانويوس يقول لنا في سنة ٣٧٤ « ان كل الاساقفة الارثوذكسيين ، في كل الكنيسة الجامعة ، يوجهون هذا الخطاب الى القادمين الى المعمودية ليكون في امكانهم ان يعلنوا ويقولوا ما يأتي : » فاذا وجب علينا ان نفهم هذا حرفياً فاسبانية هي بالطبع من جملة الاقطار والكنائس المعنية فيه . والدستور الذي كان المعوظون يتعلمون تلاوته يرد فيه من جهة هذه النقطة ما يأتي :

« ونؤمن بالروح القدس .. المنبثق من الآب والمرسل من الابن .. الخ » . فيظهر لي انه باغفال كلمة واحدة (المرسل) نجد امامنا صورة النص الغربي لهذا البند في دستور الايمان . وهذا النص كان قبل وضع الدستور القسطنطيني بعدة سنوات. ولذلك لا يستغرب ابداً ان ناسخاً اعتاد ان ينسخ دستور المعمودية القديم اعطي له الدستور القسطنطيني وهو شبيه الى حد بعيد وازداد اليه كلمة « والابن » على سبيل العادة .

ومع ان هذا مجرد افتراض ففي ما ذكرته سابقاً ما يحملنا على الاعتقاد ان اي ايضاح في قضية هذه الزيادة لا يبدل الواقع في ان كنيسة اسبانية لم تدر انها اضافت شيئاً الى الدستور القسطنطيني او احدثت فيه تبديلاً .

هـ - بقي علينا النقطة الاخيرة من هذا البحث وهي اهم نقاطه كلها ولكن لا علاقة لها بموضوع هذا المجلد ولذلك سأبحث فيها بكل ايجاز. كان الآباء الشرقيون وما زالوا يعتبرون كتابات يوحنا الدمشقي كلها قديمة الرأي. ومن جهة ثانية لم ينكر الغرب ان هذه المؤلفات بكاملها قديمة الرأي . وقد استشهد القديس توما الاكوييني باقوال يوحنا الدمشقي باعتبار ان فيها القول الفصل في كل شبهة او خلاف . ولهذا يعسر علينا الا ان نستنتج ان الايمان في الشرق والغرب ، طبقاً لمداوله الرسمي ، هو واحد كما كان دائماً . وربما لا نجد برهاناً على قبول الكنيسة الغربية العقيدة الشرقية في موضوع انبثاق الروح القدس الازلي افضل من حقيقة الامر الواقع ، لقد رفع البابا في السنوات الاخيرة القديس يوحنا الدمشقي الى رتبة معلم (دكتور) في الكنيسة الكاثوليكية .

وربما يجوز لي هنا ان اختم هذا البحث بتصريحين عن موقف الكنيسة الغربية احدهما للعالم التقى الدكتور بوسي والآخر لشخص لا يقل عنه شهرة هو الاسقف بيرسون .

يقول الدكتور بوسي : « بما ان الكلمة التي وجدت طريقها الى الدستور قبلت في اول الامر على انها جزء من الدستور القسطنطيني وبعد ان صارت في متنه مدة مئتي سنة لم

تنزع منه فيما بعد خشية من زعزعة ايمان الشعب او تشويش افكاره . فلم يكن اذن من خطأ (مقصود) في قبولها اولاً وفي ابقائها وعدم حذفها فيما بعد .

« ان الارثوذكسيين انما يصدرون الحكم ضد آباءهم انفسهم في اعلانهم ان الزيادة بدعة . لانه مما يناقض شرائع ومبادئ الكنيسة ان يكون لنا شركة مع المبتدعين . ومع ذلك فمن عهد عزل فوتيوس في سنة ٨٨٦ الى سنة ١٠٠٩ على الاقل ، واطب كل من الشرق والغرب على تلاوة دستور الايمان كل حسب النص الذي عنده بدون ان يحدث بينها انشقاق »^١ .

« وفي سنة ١٠٧٧ لم يعارض ثيوفيلكتس الغرب في ابقائه دستور ايمانه متضمناً كلمة « والابن » ولكنه حصر اعتراضه في ادخال الكلمة في متن الدستور . »

اما الاسقف بيرسون فقد قال في تفسيره المادة الثامنة من دستور الايمان : « والآن على الرغم من ان زيادة كلمة « والابن » على الدستور الاصلي كان بدون موافقة الكنيسة الشرقية وعلى الرغم من احتجاجاتها بان الزيادة لا تجوز شرعاً . ففي الزيادة مع ذلك بعض الحقيقة ويمكن ان يستعملها الذين اضافوها ويعتقدون بصوابها ما داموا لا يدعون بانها من وضع ذلك المجمع بل يصرحون انها زيادة للايضاح . كما انه لا يجوز الحكم على اولئك الذين لاحترامهم الفائق للتحديدات الجمعية لا يسمحون بادخال اي زيادة عليها ولا يريدون ان ينطقوا بأية لغة الالفة الكتب المقدسة وبما نطق به آباؤهم ، اي معلوم الكنيسة »^٢ .




١ - ويمرئى الى بطرس بطريرك انطاكية انه قال نحو سنة ١٠٥٤ انه سمع اسم البابا الروماني يتلى من « الذبتيخا » في القداش في القسطنطينية قبل ذلك بخمس واربعين سنة .

٢ - انظر تعلقق البيذاليون على القانون السابع للمجمع المسكوني الثالث في افسس .

رسالة المجمع المسكوني الثاني الى الامبراطور ثيودوسيوس الكبير وقد الحق بها المجمع القوانين التي اصدرها عن مجموعة لابه وكوسارت - المجمع - مجلد ٢ : ٩٥٤

الى الحسن العبادة الامبراطور ثيودوسيوس من مجمع الاساقفة المقدس في القسطنطينية
المجتمعين من ابرشيات متعددة .

نبدأ رسالتنا بالشكر لله الذي اسس امبراطورية تقواكم لسلام الكنائس عامة ولتأييد
الايمان القويم . وبعد تأدية الشكر الواجب لله نرى لزاماً علينا ايضاً ان نرفع الى تقواكم ما
انجز من الاعمال في المجمع المقدس . اننا عندما اجتمعنا في القسطنطينية ، تلبية لرسالة
تقواكم ، جددنا قبل كل شيء عهد وحدتنا في القلب احدنا مع الاخر . ثم اعلنا تحديدات
موجزة تثبتاً لايمان آباء المجمع النيقاوي وابسالاً للبدع التي برزت مخالفة لهذا الايمان .
ووضعنا بعد ذلك عدداً من القوانين لتأييد النظام في الكنائس . كل هذا الحقناه بهذه
الرسالة . ولذلك نلتبس من تقواكم ان امكن ان توافقوا على تحديدات المجمع حق انكم
كما كرمتم الكنيسة برسالة دعوتكم تضعون ختمكم على نتيجة الاجتماع . ليوطد الرب
امبراطوريتكم بالسلام والعدل وليطل عهداً من جيل الى جيل . وليضف الى سلطنتكم
الارضية ثمار المملكة السماوية ايضاً . وليسمع الله بصلوات القديسين ان يظهر نعمته على
العالم فيقويكم ويشددكم في كل عمل صالح ايها الامبراطور الجزيل التقوى والمحبوب من الله .



قوانين المجمع الثاني

التي وضعها الآباء المنة والمحسون المجتمعون في القسطنطينية على عهد القنصلين
العظيمين فلافيوس افخاريوس وفلافيوس ايفاغريوس في السابع من منتصف تموز

عدد القوانين

هيفيله ، تاريخ المجامع ، مجلد ٢ : ص ٣٥١

ان عدد القوانين التي وضعها هذا المجمع من الامور التي تعرضت للشك. ففي المجموعات
اليونانية القديمة ومؤلفات زونارس وبلسامون التفسيرية سبعة قوانين ولكن الترجمات
اللاتينية القديمة ، اعني مجموعة بريسكه ومجموعتي ديونيسيوس ايكسيجيوس وايسيدوروس
ومجموعة لوتيه لا تذكر الا القوانين الاربعة الاولى من النص اليوناني. واتفاق هذه المجموعات
كلها في هذا الامر له معنى خطير لاستقلال كل منها عن غيرها . وكل منها تقسم وترتب
القوانين التي تعترف بها بطريقتها الخاصة التي تختلف بها عن الاخرى .

يقول الاخوة باليريني بما ان مجموعة بريسكه تضع قوانين المجمع القسطنطيني بعد قوانين
المجمع الرابع فهذا يدل على انها لم تكن موجودة على الاطلاق في المجموعات اليونانية القديمة .
وفي المجمع الرابع في خلقيدونية قرئت القوانين الثلاثة الاولى للمجمع القسطنطيني بالحرف
الواحد . ولم يفصل احدها عن الآخرين بارقام خاصة . ويستنتج نوح من ذلك انها لم توضع
في الاصل بالشكل الذي هي فيه الآن . بل كانت تؤلف قانوناً واحداً طويلاً غير منقسم .
ثم قسم النساخ والمترجمون محتوياته الى عدة قوانين . ولهذا نشأ الاختلاف في طريقة تقسيمها
في المجموعات المشار اليها . ثم ان اتفاق الترجمات اللاتينية القديمة في عدم احتوائها الا على
القوانين الاربعة الاولى قد يكون سببه ان اقدم المخطوطات اليونانية التي اخذت عنها
الترجمات اللاتينية لم تكن تحتوي على القوانين الثلاثة الاخيرة ٦٥ و٦٧ ، وان هذه القوانين
الثلاثة ليست في الحقيقة من وضع المجمع ولكنها اضيفت فيما بعد . زد على ذلك ان قدماء
مؤرخي الكنيسة اليونانية عندما يأتون على ذكر اعمال المجمع المسكوني الثاني لا يتحدثون
الا عما ورد في قوانينه الاربعة الاولى . ولا يشيرون الى شيء مما ورد في القوانين الثلاثة
الاخيرة من احكام هذا المجمع . ان القانون السابع على الاقل لا يمكن ان يكون من وضع
هذا المجمع . لان المفسر يوحنا في القرن السادس لم يذكره في مجموعته مع انه ذكر القوانين
الآخرين ٦٥ . وهذا القانون مفقود في عدة مجموعات اخرى وسنحاول عندما نصل اليه ان
نبين على قدر الامكان تاريخ وضعه ومصدره وقد يكون القانونان الخامس والسادس من
وضع مجمع عقد في القسطنطينية في السنة التالية كما يرى بفردج والاخوة باليريني وغيرهم .

القانون ١

لا يجوز اغفال الآباء الثلاثة والثمانية عشر الذين اجتمعوا في نيقية من اعمال بثنينة بل يجب ان يبقى ثابتاً مؤيداً. وكل بدعة يجب ان تنبذ ولا سيما بدع الافنوميين والافدوكسين والنصف الآريوسيين ومحاربي الروح والصابليين والمركليين والفوتينيين والابوليناريين .
(الثاني ٥ ، السادس ١ ، قرطاجة ٢) .

هيفيله

ان الافدوكسين الذين يصفهم القانون بانهم آريوسيون هم فئة تميزت في بدعتها عن الآريوسيين من جهة وعن نصف الآريوسيين من جهة اخرى وكانت بزعامة افدوكسيوس اسقف القسطنطينية في عهد الامبراطور فالنس. فهذه الفئة مع انها لم تكن آريوسية بكل معنى الكلمة انحازت بصورة ظاهرة الى اليسار في الآريوسية . ولعلها ادعت انها تمثل الآريوسية الاصلية القديمة . على ان هذا القانون يجعل فئة محاربي الروح القدس نصف آريوسية وقد اصاب لانبثاق هذه منها ولتطبيقها تعليم آريوس على عقيدتها في الروح القدس . اما المركليون فهم تلاميذ مركلوس ، اسقف انقيرة ، واتباعه المصريين على الاعتقاد بضلاله السابق بعد ان نبذ هو وكثيرون من مشاييمه وعادوا الى طريق الحق .

خلاصة قديمة للقانون ١

ليبق الايمان النيقاوي ثابتاً ولتبتق البدع مبسلة .

برسيغال

في مجموعات القوانين بعض الاختلاف في اسماء البدع المذكورة في القانون . وقد تبعت في هذا الكتاب نص بفرديج في كتابه الجامع « سينوديكون » . على ان المتن اليوناني في مجموعة لابه وكوسارت ومثله النص الذي اورده هرفيتوس والنص في مجموعة هيفيله هو كما يلي :

« بدع الافنوميين والآريوسيين او الافدوكسين والنصف الآريوسيين او محاربي الروح والصابليين والمركليين والفوتينيين والابوليناريين » . وقد تكون هذه هي اللائحة الادق على اني اخترت التي هي اكثر شيوفاً .

فصل في البدع التي اسلمها هذا القانون

برسيغال

لا اتبع في هذا الفصل الترتيب الذي ورد فيه ذكر هذه البدع في القانون الاول . بل ابدأ بالبحث في بدعتي مكدونوس وابوليناريوس لانها اشد البدع علاقة بالمواضيع التي بحثها هذا المجمع .

بدعة مكدونوس او بدعة محاربي الروح

ويسمى اتباعها « نصف آريوسيين »

كان السلام قد استتب حسب الظاهر ، بعد صدور دستور الايمان النيقاوي ، على انه بقيت وراء الستار بعض عناصر الاختلاف ولم يطل الوقت حتى نبذ جمع ريميني وسيلينيكية المزدوج^١ العبارة المشهورة اوموسيون ومثلها اومويسيون^٢ بما دعا ايرونيموس الى قوله المشهور : « ان العالم استفاق ليجد نفسه آريوسياً » . وكان سبب ذلك نفوذ الحزب النصف الآريوسي ، وكان من اعضائه رجال لهم صيت ذائع وشهرة بالقداسة كالقديس كيرلس الارشليمي . ولذلك يجب ان نذكر هنا شيئاً عن تطور هذا الحزب لانه كان منشأ بدعة مكدونوس .

جاء في جريدة المنار الارثوذكسية ، في مقالها عن اعمال المجمع المسكونية ما يأتي : كان زعيم النصف الآريوسيين باسيلوس ، اسقف انقره ، ومنهم مكدونوس الذي اغتصب الكرسي القسطنطيني بقوة الملك قسطنديوس بعد انزال اسقفها القانوني بولس . ثم خلع من هذه الاسقفية في سنة ٣٦٠ بواسطة الافنوميين . وقد علم « ان الابن مشابه للاب في كل شيء ولكنه لا يساويه في الجوهر . وان الروح القدس مخلوق وخادم للابن كأحد الملائكة » . وسمي مشايعوه مكدونيين ومحاربي الروح وانتشرت بدعتهم في ثراقية وبيثينية وهيلسبنتس .

وقال الدكتور وليم برايت^٣ :

حاول الحزب النصف الآريوسي في القرن الرابع ان يخطط طريقاً متوسطاً بين ان يدعو الابن مساوياً للآب في الجوهر او ان يدعوه مخلوقاً . فكان موقفهم هذا في الحقيقة متضعضعاً وان اصر كثيرون على التمسك به . وكان منهم مكدونوس اسقف القسطنطينية . والذي دعا الى بروز بدعته اتخذ لغة اوفر احتراماً للابن من لغة قدماء الآريوسيين الذين قالوا عن الابن والروح القدس انها مخلوقان . اما اتباع مكدونوس ، وهم في الاصل نصف آريوسيين ، فقد تدرجوا في ايمانهم الى اعلان عظمة الابن غير المخلوقة ولو انهم اصرروا على رفضهم العبارة المشهورة اومويسيون^٤ . ولكنهم اذ كانوا قد ابوا ، في موقفهم السابق كنصف آريوسيين ، اطلاق عبارتهم المشهورة اومويسيون^٤ على الروح القدس كما انهم اصرروا فيما بعد على قولهم

1 - Rimini (Ariminum) and Selencia.

2 - Homousion and Homoousion.

3 - Wm. Bright, D. D., St. Leo on the Incarnation. pp. 213 et seqq.

4 - Homousion, Homoousion.

في انه شيء خلاف الله الواحد غير المنظور^١ . او كما يقول تيلمونت : « كانت نتيجة ذلك ان انكار لاهوت الروح القدس امسى ضلالهم الرئيس او الوحيد^٢ » . وقال القديس اثناسيوس ، وهو في المنفى للمرة الثانية في عهد الملك قسطنديوس ، : « سمعت والام يحز في نفسي ان بعض الذين هجروا الاريوسيين اشمئزازاً منهم لتجديفهم على ابن الله يدعون مع ذلك الروح القدس مخلوقاً ويقولون انه احد الارواح الخادمة ولا يختلف عن الملائكة الا بالرتبة^٣ » . ولم يطل الوقت حتى صدر حكم من مجمع الاسكندرية في سنة ٣٦٢ بنبد الرأي في ان الروح مخلوق وان من يقول هذا القول لا يعتبر غريباً عن البدعة الاريوسية المقيمة . وقد ثبت ان الآباء النيقاويين ، وان سكتوا ولم يصرحوا بشيء عن طبيعة الروح القدس ، فقد كان مشمولاً ضمناً مع الآب والابن في تحديد ايمانهم^٤ . وبعد موت القديس اثناسيوس اعلن البابا داماسوس في الغرب رفض البدعة الجديدة وصرح ان الروح القدس هو حقاً منبثق من الآب ، وهو كالابن من ذات الجوهر الالهي الواحد ، واله حق^٥ . متساو في الجوهر ومسجود له . وفي سنة ٣٧٤ كتب اساقفة ايليرية الى اساقفة آسية الصغرى مؤكدين تساوي الاقانيم الثلاثة الالهية في الجوهر^٦ . وكتب القديس باسيليوس كتابه عن الروح القدس بالمعنى نفسه^٧ . ولتأييد هذه الحقيقة ضد محاربي الروح القدس كما كان الارثوذكسيون يدعون اتباع مكدونوس اضاف المجمع القسطنطيني في مراجعته الدستور النيقاوي هذه الكلمات : « الرب المحيي المنبثق من الآب الذي هو من الآب والابن مسجود له ومجدد » . وكانت هذه الزيادة قد سبق اعتبارها جزءاً من المتن في دساتير الايمان المحلية في الشرق .

الابوليناريون

من مقال لفيليب شاف في قاموس التراجم المسيحية^٨

كان ابوليناريوس اول من حاول تطبيق نتائج الخلاف النيقاوي على العلم الخاص بشخصية المسيح واراد ان يلفت انتباه الكنيسة الى العنصر النفسي (العقلي) الروحي في شخصية المسيح البشرية. ولكنه بسائق الاندفاع مع غيرته في ابراز الوهية المسيح الحققة ، وباستخدامه تقسيم افلاطون الثلاثي (الجسد والنفس والعقل) مستشهداً بالآيتين « ولتحفظ ارواحكم

- 1 - Newman's Arians, p. 226.
- 2 - Tillmont, Mem. vi, 527.
- 3 - St. Athanasius, in Ep. I. ad Serap., I.
- 4 - St. Athanasius, Ep. Ad Afros. ii.
- 5 - Omnia posse et omnia nosse, et ubique esse, (Mansi, iii, 483).
- 6 - Theodoret, H. E. iv. 9.
- 7 - Swete's Early History of the Doctrine of the Holy Spirit. pp. 58, 67.
- 8 - Philip Schaff, in Smith and Wace, Dict. Christ. Biog. s. v. Apollinaris.

ونفوسكم واجسادكم سالمة » (١ تسالونيكية ٥ : ٢٣) ، « فان الجسد يشتهي ما هو ضد الروح والروح يشتهي ضد ما هو الجسد » (غلا ٥ : ١٧) نسب للمسيح جسداً بشرياً ونفساً بشرية (التي يشترك فيها البشر والحيوانات) ولكن نفى ان يكون له روح عاقلة وجعل محل الروح الكلمة (الله) . ولكي يعارض فكرة ارتباط الكلمة بالانسان يسوع لجأ الى ضمان وحدة عضوية بين الاثنين وهكذا يكون التجسد الحقيقي حسب رأيه . ولكنه نشد هذه الغاية بتضحية اهم عنصر يتألف منه الانسان فاتمى به السير الى القول بالاله المتوشح الجسد كما انتهت النسطورية الى القول بالانسان اللابس اللاهوت . وكلاهما مخالف للرأي القويم بالاله المتأنس . وقد استند على ان الكتاب يقول : « الكلمة صار جسداً » ولم يقل « الكلمة صار روحاً » . وقد اجاب القديس غريغوريوس النزينزي على ذلك بالصواب قائلاً : « ان كلمة جسد هنا تعني الطبيعة البشرية الكاملة » وبهذه الطريقة اوجد ابوليناريوس علاقة وثيقة بين الكلمة والجسد الانساني حتى ان كل الخواص الالهية انتقلت الى الطبيعة البشرية ، وكل الخواص البشرية انتقلت الى الطبيعة الالهية وامتزجت الطبيعتان في طبيعة المسيح الواحدة . ومن هنا صار في الامكان الحديث عن « صلب الكلمة وعبادة الجسد » . فقد جعل المسيح كأنناً متوسطاً بين الله والانسان . وكأنه مؤلف من جزء الهي وجزئين بشريين امتزجت كلها في طبيعة واحدة جديدة للمسيح . وبلغت به الجرأة ان يقدم امثلة على كل ذلك من المخلوقات كالبعغل الذي هو بين الحصان والحمار ، وكاللون الاشهب وهو مزيج من الاسود والابيض ، وكالربيع بين الشتاء والصيف . وقد قال ان المسيح ليس انساناً تاماً ولا الهاً ولكنه مزيج من الله والانسان . ومن جهة ثانية كان يقول ان الرأي الارثوذكسي عن اتحاد الطبيعة البشرية التامة والطبيعة الالهية التامة في شخص واحد ، اي اتحاد طبيعتين تامتين في وحدة تامة ، هو امر غير معقول . وقال ان نتيجة هذا الاتحاد الاله الانسان - هو نوع من الكائنات الشاذة عن الطبيعة واشبهشيء ، بالمخلوقات الميثولوجية المعجبية كالمينوتور . وهو مخلوق له رأس ثور على جسم انسان . على ان الرأي ابوليناريوسي في اتحاد الكلمة مع طبيعة بشرية مشوشة هو اقرب شهباء عند المقابلة ، بذلك المخلوق الميثولوجي المعجيب . فقد بدأ بالعبارة النيقاوية المساوي في الجوهر عن الكلمة ولكنه انكر ان تكون للمسيح طبيعة بشرية تامة فالتقى بالبدعة الآريوسية في منتصف الطريق فهي قد وضعت مثله الكلمة الالهية محل الروح البشرية في المسيح . ولكنه اصراً مع ذلك على القول بعدم تغييره او تحوله في حين ان الآريوسيين قالوا انه متحول متغير .

ان ايمان الكنيسة فارض فكرة ناسوت المسيح المشوه والناقص وهذه الفكرة تؤدي

بالطبع الى ان عمل الفداء كان جزئياً ، فالتجسد في العقيدة الارثوذكسية هو اتخاذ الطبيعة البشرية كاملة ما عدا الخطيئة . فالمسيح لكي يكون فادياً كاملاً يجب ان يكون انساناً تاماً . والروح او النفس العاقلة هي اهم عناصر الانسان واكليل مجده ، هي مركز الفهم والادراك والحرية وتحتاج الى الفداء كما تحتاج اليه النفس الحية والجسد لان الخطيئة دخلت وشوهت كل عناصر الانسان .

وجاء في البيذاليون عن ابوليناريوس وبدعته ما يأتي : كان اسقفاً في اللاذقية (سورية) واعتنق بدعة آريوس وكان يقول : ان الكلمة (القوة العاقلة) خدمت جسد المسيح عوض النفس . وكما يقول اثناسيوس وابيفانيوس عنه انه اعتاد احياناً ان يقول : ان الكلمة اخذت جسداً بدون نفس . واذ يشمر احياناً بجعل لجهله يعود فيقول ان الجسد الذي اتخذته كان فيه نفس غير عاقلة ، جارياً على رأي افلاطون في التفريق بين النفس والعقل . واندفع الى القول انه لا يجوز ان نعبد كائناً بشرياً متوشحاً بالله او نسجد له ، فتصدى له غريغوريوس اللاهوتي قائلاً : «يجب ان نسجد لاله متوشح بالناسوت – وليس لجسد متوشح باللاهوت» . وقال ابوليناريوس ان المسيح اتخذ الجسد منذ ابتداء العالم او كما يقول الشرقيون منذ الازل لانه اساء تفسير الآية : «الانسان الاول من الارض ارضي والانسان الثاني من السماء سماوي» (١ كو ١٥ : ٤٧) .

الافنوميون

عن وليم برايت^١

الافنوميون هم اشد الاروسيين تطرفاً فقد بلغوا بانكار آريوس لازلية الابن وانكار انه غير مخلوق الى آخر حد ورفضوا فوق ذلك ما كان آريوس قد اثبتته عن سر الجوهر في الطبيعة الالهية (سقراط ت ك ٤ : ٧ واثناسيوس في المجامع ١٥) . وكان مؤسس هذه الشيعة ايتيوس او فر المغامرين اللاهوتيين انتاجاً . (اثناسيوس في المجامع ٣١ سقراط ت ك ٢ : ٥٥) . على ان زعيم الشيعة عندما انمقد هذا المجمع كان افنوميوس المشهور يجرأته وقدرته على العمل المتواصل (وتقول جريدة المنار انه كان ابرص جسداً ونفساً) . وكان كثير التقلب والتحول منذ ان بدأ خدمته ككاتب اسرار للمؤسس ايتيوس . وقد ساهم عن افدوكسيوس شماساً واقامه بعد ذلك اسقفاً على كيزيكوس وهناك اعلن اعتقاداته الصحيحة فصدر الحكم عليه وابسل كمتبدع . (ثيودوريطس ت ك ٢ : ٢٩) . وكان مع ايتيوس وقد انفصلا عننا عن افدوكسيوس ووصماه بانه متلون مخادع ، انتهازي واعتزلا في خليدونية (فيلوسترغوس ٩ : ٤) . وكان اتباعه يقولون ان الابن لم يكن كالأب في الجوهر فاننا لو قلنا عنه على بسيط الحال انه «شبيه بالأب» لجلنا حقيقة كونه مخلوقاً امراً غامضاً لان المخلوق لا يشبه الخالق .

1 - Wm. Bright, Notes on the Canons.

وبعبارة اخرى كانوا يعدون الكلمة « شبيه في الجوهر » للاروسيين المعتدلين او النصف اريوسيين افضل نوعاً من العبارة الارثوذكسية مساو في الجوهر او من ذات الجوهر. فكلمة اوميون^١ (شبيه) التي استعملها بعض الاروسيين يعدونها تحفظاً غير شريف . ان الحقيقة العارية ولو ازعجت الاوهام التقوية يجب ان تصاغ في عبارات تنفي كل معنى غير مقصود. فيمكن للابن ان يدعى الله ولكن بالاسم لا غير ليبقى بينه وبين الله الرأس غير المخلوق هوة لا يمكن اجتيازها (انظر بيان افنوميوس في حاشية فيلاسوس في سقراط ت ك ٥ : ١٠ وقابل ذلك مع رسالة باسيلوس الكبير ٢٣٣ ومؤلفه ضد افنوميوس) .

وجاء في قوانين الرسل والجماع المسكونية العربية المطبوعة في مصر ١٨٩٤ « ان افنوميوس هذا كان يعيد معمودية الذين ينضون الى مذهبه مغطساً ايام غطسة واحدة منكساً رؤوسهم الى اسفل وارجلهم الى فوق (وهو يقول كما جاء في جريدة المنار : يعمد فلان باسم الاب غير المخلوق والابن المخلوق والروح القدس المخلوق من الابن المخلوق) . وكان ينكر وجود العذاب الاخير وجهنم ولكنه كان مع ذلك يهدد الناس بها تخويفاً وارهاباً لا غير . وكانت هذه الشيعة تنسب ايضاً الى افذوكسيوس اسقف القسطنطينية .

الآريوسيون او الافذوكسيون

عن برايت^٢

ونعني بهم آريوسي ذلك العهد العاديين وكان رئيس هذا الحزب افذوكسيوس الانتهازي المائت الضمير . وكانت ميوله الحقيقية مع الافنوميين (تيلمونت - مذكرات ٦ : ٤٢٣) وقابل ذلك مع خطبته التجديقية الواردة في سقراط ت ك ٢ : ٤٣) . ولما صار اسقفاً على القسطنطينية شعر بالحاجة الى الحد من نشاط الاروسيين وتثبيط عزائمهم فتمسك بالعبارة المبهمة التي اخترعها اكاكيوس اسقف قيصرية فنسب الحزب اليه . والعبارة المذكورة هي ان الابن شبيه بالآب دون اشارة الى ان هذه المشابهة تتخطى الوجهة الادبية (انظر الاروسيين لنيومان ص ٣١٧) . فكانت النتيجة العملية اعداد الطريق لاصحاب البدعة الافنومية لانكار بدعتهم كلما دعاهم الى ذلك غرض سياسي .

الصابيليون

عن برايت^٢

ان الصابيليين، الذين ترجع نظريتهم الى تعاليم نواطس وبراكسياس في اواخر القرن الثاني، كانوا يقولون ان الابن والروح القدس اتما هما من الظهورات والاشكال او الانبثاقات

1 - Homoiousion., Homoion.

2 - Wm. Bright., Ut Supra.

من شخص الآب الواحد (الأريوسيون لنيومان ص ١٢٠) . وكانت هذه النظرية محاولة مباشرة لالغاء الايمان المسيحي بالثالوث والتجسد . ولذلك نعنتها ديونيسيوس اسقف الاسكندرية نوعاً قاسية لما فيها من تجديد وكفر وعدم احترام للآب والابن والروح القدس (افسابوس ت ك ٧ : ٦) . وقد اثارت امتعاضاً شديداً وصار من السهل على الاروسيين استخدام الاراء الصابيلية مشوهة ضد المتمسكين بعقيدة التساوي في الجوهر^١ . ولم يكن عند صدور افراز هذا المجمع ضد الصابيليين فئة منظمة منهم مع شيوع آرائهم عند فئة من الناس . وقد ذكر القديس باسيليوس شيئاً عن انتعاش هذا الضلال القديم (رسالة ١٢٦) ونجد من ذكره في اواخر القرن السادس^٢ .

والصابيليون، كما جاء في طبعة مصر العربية، نسبوا الى صابيلوس وكان من لبيبة ثم صار اسقفاً على بطولوس في المدن الخمس واعتقد باختلاط وتشويش الاقانيم الثلاثة ذات الجوهر الواحد واللاهوت الواحد الى اقنوم واحد . وقال ان الثالوث الاقدس هو اقنوم واحد مثلت الاسماء ظهر تارة كآب وتارة كأبن واخرى كروح قدس بتغير الصورة والشكل .

المركليون

عن برايت

كان مركلوس اسقف انقيرة في غلاطية وقد اجمع على نبذه الاروسيون والقديس باسيليوس واشتبه بفساد رأيه بعض الوقت على الاقل القديس اثناسيوس اذ كان اعتقاده قريباً من تعليم صابيلوس ومناقضاً للايمان الحقيقي بلاهوت الابن وبالتجسد . وينسب اليه الرأي في ان الكلمة كان قوة الهية غير شخصية كامنة في الآب منذ الازل ولكنها صادرة منه في عمل الخليفة ودخلت اخيراً في علاقات مع شخص يسوع الانساني فصار بذلك ابن الله . على ان هذا الامتداد من الوحدة الالهية الاصلية يتبعه انكماش عندما ينسحب الكلمة من يسوع ويكون الله ثانية الكل في الكل . وقبل انعقاد هذا المجمع بنحو تسع سنوات ارسل مركلوس، وكان قد تقدم كثيراً في السن ، شماسه افجانيوس الى القديس اثناسيوس يحمل اليه اعترافه بالايان خطياً وهو ارثوذكسي من جهة ازلية الثالوث وان الكلمة هو نفسه شخص الابن الكائن منذ الازل . على انه لم يكن واضحاً من جهة خلود ملكوت المسيح ، العقيدة التي اعلنت صراحة وتأكيداً في المادة التي اضافها ابيفانيوس واقرها المجمع القسطنطيني في دستور الايمان . بقيت قضية مركلوس واعتقاده الشخصي هل كان غير ارثوذكسي . وبعبارة اخرى هل كانت القطع التي اختارها من كتاباته خصمه افسابوس اسقف قيصرية تعطي صورة

17 - Hilary, De Trinity, iv., 4; De Synod, 68. Basil., Epist., 189, 2.

18 - Greg. Turon., Hist. Fe., v., 45.

صادقة عن آرائه الحقيقية ؟ ان بعض الكتاب كنيومان ودولنجر قالوا بضلاله في حين ان آخرين مثل نبلي اعتقدوا ان الحق والرحمة يطلبان تبرئته ويقولون مونتفوكن ان تصريحاته المكتوبة يمكن تفسيرها على صورة مقبولة ولكن تصريحاته الشفهية اوجبت على ما يظهر الاشتباه بصحة ايمانه^١ واستقامته .

الفوتينيون

عن برايت

م تباع فوتينوس تلميذ مركلوس واسقف سيرميوم. وكان متصلباً في رأيه عنيداً حاضر الذهن . وقد صدرت ضده احكام اربعة مجامع متتابعة قبل ان وضعت السلطة المدنية حداً لمشاغبته في سنة ٣٥١ . وفي تفسير مركلوس اللاهوتي وتعليمه ابرز بنوع خاص موقفه عن التعليم عن شخص المسيح اي ان يسوع الذي استقر فيه الكلمة استقراراً تاماً ممتازاً كان انساناً مجرداً بسيطاً . وهناك تشابه اوتقارب ظاهر بين هذه النظرية ونظرية بولس السيمساطي^٢ .

وجاء في طبعة مصر العربية ان فوتينوس ارتأى رأي بولس السيمساطي ولم يكن يعترف بالثالوث الاقدس . وكان يسمي الله روحاً خالق الكل ويرى ان الكلمة ما هو الا كلمة لفظية وامر الهي خادم الله في ابداع الكون كأنه آلة صناعية وان المسيح انسان مجرد اقتبل كلمة الله ولكنه لم يقبل الجوهر بل اللفظ وان بدء وجوده كان من مريم . (سوزمن ت ك : ٤ : ٦)

القانون ٢

لا يجوز للاساقفة ان يتخطوا حدود ابرشياتهم ويذهبوا الى كنائس خارج سلطتهم او يحدثوا فيها تشويشاً. بل على اسقف الاسكندرية حسب القوانين ان يدير شؤون كل الكنائس في مصر وحدها . واساقفة الشرق يدبرون كنائس الشرق لا غير . مع حفظ امتيازات التقدم التي ذكرت في قوانين مجمع نيقية لكنيسة انطاكية . وليدبر اساقفة آسية مصالح الكنائس في آسية . واساقفة البنطس مصالح كنائس البنطس لا غير . واساقفة ثراقية

1 - Epiphan., Haer., 72., Montfaucon, Collect. Nov., ii. I. Newman's Athanasian Treaties, ii. 200, 2. Dollinger's Hypolytus and Callistos, p. 217, E. T. p. 201. Neale's Hist. Patr. Antioch., p. 106.

2 - St. Athanasius Historical Writings, Introd. p. Lxxxix. Athanasius, De Synodis, 26,27, Soc. H. E. ii., 18,29,30; vii., 32.

مصالح كنائس ثراقية . ولا يتخط الاساقفة حدود ابرشياتهم لسيامة او لاية خدمة كنسية الا اجابة لدعوة . واذا روعي القانون المذكور فواضح ان يجمع كل ابرشية يدبر شؤون تلك الابرشية خاصة كما حدد في مجمع نيقية . اما كنائس الله بن الامم الوثنية فتدار مصالحها تبعاً للعادة المرعية منذ ايام الآباء . (الرسل ٣٤ و ٣٥ ، الاول ٧ و ٦ ، الثالث ٨ ، الرابع ٢٨ ، السادس ٢٥ ، انطاكية ٩ ، سرديقية ١١ و ١٢)

ساسيمه في ابرشية البنطس وانتقل الى القسطنطينية وبطرس اسقف الاسكندرية ارسل سبعة اساقفة مصريين الى القسطنطينية ليسيماوا مكسيموس الكلبي . فلقطع دابر امثال هذه القوضى وضع آباء المجمع هذا القانون .

بلسامون

يفهم من القانون الحاضر ان كل متروبوليت في كل ابرشية كان يحسب رئيساً لها وكانت مجامع الابشيات تقيم المطارنة على عروشها . وهذا كله نقضه وعدّله القانون ٢٨ من قوانين المجمع الخلقيدوني الذي حدد ان مطارنة البنطس وآسية وثرافية وغيرها مما ذكر في هذا القانون يجب ان ينصبهم بطريرك القسطنطينية وان يكونوا خاضعين له . واذا وجدت بعض الكنائس الاخرى مستقلة ككنيسة بلغارية وكنيسة قبرص وكنيسة ايبيرية فلا داع الى الاندهاش . فالامبراطور يوستينيانوس منح هذا الامتياز لرئيس اساقفة بلغارية والمجمع الثالث منح الامتياز لرئيس اساقفة قبرص . والمجمع السادس الذي حكم مجمع انطاكية

خلاصة قديمة للقانون ٢

لا يجوز لاسقف مسافر ان يحدث اضطراباً في الكنائس ان بسيامة او تنصيب . اما الكنائس التي بين الامم فيراعى بشأنها تقليد الآباء .

برسيفال

لم تقتصر خلاصة هذا القانون على ذكر السيامة بل ذكرت ايضاً تنصيب الاساقفة . والحفلة المهمة في تنصيب الاسقف الجديد هي من اقدم الحدم الكنسية . وقد ورد ذكرها في الاوامر الرسولية وفي كتاب خدمة الاساقفة اليوناني وفي النص العربي لقوانين مجمع نيقية (ق ٧١) وكان الاسقف المنصب يلقي عظة الاستلام ويرسل رسائل سلامية للاساقفة .

فاليسيوس^١

يظهر ان هذه الشريعة وضعت خاصة بسبب ما قام به ملاتيوس اسقف انطاكية وغريغوريوس الزينزي وبطرس اسقف الاسكندرية . فقد ترك ملاتيوس ابرشيته وجاء الى القسطنطينية ليسيم غريغوريوس اسقفاً لها . وغريغوريوس هجر اسقفية في

1 - Valesius, Notes on Socrates, H. E. v. 8.

ومنح الامتياز نفسه لاسقف ايبيرية
(جورجيا - الكرج) .

تيلونوت

يظهر ان هذا المجمع قد رفض ايضاً -
قصداً او عن غير قصد - ما كان مجمع
سرديقية قد رسمه من جهة تكريم رومة .
على انه من المؤكد ايضاً انه لم يؤثر ايضاً في
منع المجمع المسكونية او العمومية في
الشرق من الحكم في القضايا التي ترفع لها .
ولهذا لست ادري في هل يمكن استخراج
نتيجة جازمة ان القصد من القانون منع
الاستئناف الى رومة . انه ينظم اسلوب
المعاملات بين الابريشيات دون ان يتناول
سلطة الحاكم العليا .

فلوري

الظاهر من هذا القانون انه يلغي حق
الاستئناف الى البابا وهو الحق الذي منحه
اياهم مجمع سرديقية .

هيفيله

استثنى القانون من القاعدة الموضوعية
لعدم التدخل في شؤون البطريركيات
الاخري الكنائس المؤسسة حديثاً بين

الشعوب البربرية (اي خارج الامبراطورية
الرومانية) لان هذه الكنائس كانت
مضطرة بالطبع الى قبول اساقفتها من
بطريركيات غريبة . وبما انها لم تتكاثر
لتنمکن من انشاء بطريركيات مستقلة
بقيت تابعة لغيرها خارج الحدود . ومن امثلة
ذلك كنيسة الحبشة التي كانت تابعة
لبطريركية الاسكندرية .

البيذاليون

شهد سقراط (ت ك ٥ : ٨) انه في
زمن الاضطهاد لم يكن من يبالي اذا خدم
احد الاساقفة خارج حدوده فلما ساد السلام
وضع هذا القانون على المطارنة والبطاركة
على السواء ليقتصر كل منهم على خدمة
وادارة الكنائس في ابرشيته دون سواها .

المجموعة العربية ، طبعة مصر

... واما ايبيرية اي الكرج فقد جعل
لها امتياز برأي مجمع انطاكية ومعرفته في
ايام البطريرك بطرس . اذ اتخذ المجمع
تدبيراً خاصاً ومنح كنيسة ايبيرية (الكرج)
استقلالاً في ادارة شؤونها بعد ان كانت
تابعة لبطريركية انطاكية .

القانون ٣

واما اسقف القسطنطينية فليكن له اكرام التقدم بعد اسقف رومة لان القسطنطينية
هي رومة الجديدة .

خلاصة قديمة للقانون ٣

لاسقف القسطنطينية الاكرام بعد
اسقف رومة .

برنتيفال

ما يجدر ان نتذكره هنا ان التمييز الذي

احدته هذ القانون لم يؤثر في مركز رومة
مباشرة في اي شكل ولكنه اثر تأثيراً
كبيراً في مركز كل من الاسكندرية وانطاكية
وقد كانت لهما حتى ذلك الوقت الكرامة
بعد رومة . ولما رفض البابا الاعتراف

بسلطة هذا القانون كان في الحقيقة يدافع عن مبدأ وضع في قانون لمجمع نيقية وهو ان في مثل هذه الامور يجب بقاء القديم على قدمه. والسبب المذكور في نهاية القانون لا يمكن ان يزعم المدعيات البابوية مع انها شديدة الحساسة لانه يظهر ان هناك سلطة عظيمة في رتبة رومة القديمة فجعل السبب لتقدم كرسي بعده في السلطة وجود مشابهة له في المركز. ونحن نشير بذلك طبعا الى صيغة القانون التي وضعت بعناية فائقة. ولا ريب في ان القصد من القانون هو رفع رتبة كرسي القسطنطينية الكرسي الرئيس في الشرق الى مركز اقرب ما يكون من المساواة مع الكرسي الرئيس في الغرب.

زونارس

يتخذ المجمع هنا مبدأ عمليا فيما يختص بالقسطنطينية اذ يمنحها اكرام التقدم الاولي والعظمة بعد اسقف رومة اذ انها رومة الجديدة وملكة المدن. ان البعض يريدون ان يفسروا كلمة بعد في القانون بمعنى ظرف زمان لا ظرف مكان يدل على ثانوية في الرتبة. ويحاولون البرهان على تفسيرهم هذا استناداً على القانون ٢٨ للمجمع الخلقيدوني بحجة ان القسطنطينية اذا كان لها ان تتمتع بكرامة مساوية مع كرامة رومة فالظرف بعد لا يمكن ان يعني ان رتبة الواحد تأتي بعد رتبة الآخر. في حين ان الشريعة ١٣٠ من شرائع يوستينيانوس تفهم هذا القانون

بمعنى آخر اذ تقول: اننا نرسم ان بابا رومة القديمة الاقدس هو حسب تحديدات المجمع المقدسة اول الكهنة. وان الكلي الطوبى اسقف القسطنطينية ورومة الجديدة هو في المكان الثاني بعد العرش الرسولي لرومة القديمة ويجب ان يكون متفوقاً في الكرامة على الآخرين ولا يمكن ان يكون الا كذلك للمحافظة على التساوي بالكرامة في كل كرسي. لانه في تعداد الاسماء او ترتيب الجلوس في المجمع او التوقيع على اعمالها لا بد ان يأتي الواحد منهم بعد الآخر. ولذلك فكل من يفسر كلمة بعد انها ظرف زمان ولا تعني ان الرتبة تالية لرتبة متقدمة انما يغالط في تأويل النص ويستخرج منه معنى لم يقصد ولا يستقيم. زد على ذلك اننا نجد في القانون ٣٦ لمجمع ترولو ان الطرف بعد هناك هو ظرف مكان اي ان عرش القسطنطينية يجيء في الرتبة الثانية بعد عرش رومة القديمة لانه يقول: وبعد ذلك الاسكندرية ثم انطاكية وآخر الكل اورشليم.

هيفيله

اذا اردنا ان نعرف ما الذي حمل هذا المجمع فحاول تغيير نظام الترتيب للكراسي العظمى عما جاء في القانون السادس لمجمع نيقية يجب ان نأخذ بعين الاعتبار انه وقد رفعت منزلة القسطنطينية الى ان تكون عاصمة الامبراطورية او رومة الجديدة فهذا

بان بطريرك القسطنطينية هو الاول بعد رومة . ثم تم الاعتراف بذلك للبطريرك اليوناني في اتفاق الاتحاد الفلورنتيني في سنة ١٤٣٩ .

الدكتور اسدرستم^١

كان الجمع المسكوني الاول قد شرع في تنظيم الكنيسة على غرار نظام الدولة الرومانية فاعطى اسقف عاصمة الولاية حق التقدم على اساقفة مدنها الاخرى وجعله متروبوليتاً عليها كلها . وكانت الولايات الرومانية المئة والعشرون قد انتظمت ذيقوسيات اثني عشرة . فجاء الجمع المسكوني الثاني يعطي متروبوليت عاصمة الذيقوسية حق التقدم على جميع المطارنة فيها واصبح بموجب هذا الترتيب بطريرك انطاكية عاصمة ذيقوسية الشرق متقدماً على جميع مطارنة هذه الذيقوسية ومثله بطريرك الاسكندرية في ذيقوسية مصر . ومتروبوليت قيصرية كبادوكية في ذيقوسية البنطس . ومتروبوليت افسس في ذيقوسية آسية . ومتروبوليت هيراقلية في ذيقوسية ثراقية . ولما كان بروقنصل القسطنطينية وحاكمها لا يخضع لنائب الذيقوسية التي فيها هذه المدينة . ولما كانت القسطنطينية هي عاصمة الامبراطورية الثانية ورومة الجديدة فان الجمع رأى ان يعطي اسقفها حق التقدم على جميع الاساقفة بعد اسقف رومة .

يؤهلها ان تكون تالية لرومة القديمة في الرتبة الكنسية ايضاً . وقد كانت العادة المرعية عند الشرقيين ان يوازوا بين رتبة الكرسي الكنسية ورتبة المدينة سياسياً . وقد افصح عن ذلك ببسيط العبارة مجمع انطاكية في سنة ٣٤١ في قانونه التاسع ومثله الجمع المسكوني الرابع في قانونه ١٧ . وسرى في تاريخ الجمع الرابع ان اساقفة رومة اعترضوا على هذا المبدأ . ولكننا في الوقت الحاضر يكفي ان نقول هنا ان الاستياء من الاسكندرية التي باثارها مكسيموس قد احدثت تأثيراً مزعجاً للكنيسة في القسطنطينية قد يكون من العوامل في رفع كنيسة رومة الجديدة الى رتبة متقدمة على رتبة كنيسة الاسكندرية . ومع ذلك فرومة القديمة لبثت قروناً عديدة لا تعترف بهذا الترتيب الجديد . وفي الجلسة السادسة عشرة في الجمع الرابع اعلن النائب البابوي لوكندبوس ذلك بصريح العبارة . وهكذا صرح ايضاً البابا لاون الكبير والبابا غريغوريوس الكبير بعدم رضاهما . ومع ان غراتيان وضع هذا القانون في مجموعته فقد اضاف اعتراضات النقاد عليه . ولم تعترف رومة باعتبار بطريرك القسطنطينية الثاني في الرتبة بعد بابا رومة حتى انشاء البطريركية اللاتينية هناك في سنة ١٢٠٤ في عهد الحملات الصليبية فاعلن البابا اينوكندبوس الثالث في الجمع الثاني عشر العام سنة ١٢١٥

١ - كتاب « الروم » طبع بيروت ، ص ٩٥ و ٩٦

ت . و . الايزا

ماتجدر الاشارة اليه انه عندما استشهد مجمع خلقيدونية بهذا القانون صرح البابا لاون انه لم يبلغ الى رومة . وكان في الوقت نفسه قد جرى العمل بموجبه في كل انحاء الشرق . بل انه في المجمع الرابع نفسه اتخذ نكتاريوس الرئاسة حالما تم انتخابه اسقفاً على القسطنطينية عوض تيموثاوس اسقف الاسكندرية . وهذا يؤكد بصورة جازمة استقلال الكنائس الشرقية في شؤونها في ذلك العهد لان جعل اسقف القسطنطينية متقدماً في الكرامة على اسقفي الاسكندرية وانطاكية قد احدثت تأثيراً في كنائس الشرق كلها بتغييره النظام السابق . وقد يدعي الغرب انه لم يؤخذ رأيه في هذا الامر ولكن تيلمنت يستطرد قائلاً : انه يعسر جداً ان نوافق البابا لاون اذا عنى حقيقة ان كنيسة رومة لم يلبثها على الاطلاق ان اسقف القسطنطينية قدم منح الرتبة الثانية في الكنيسة الجامعة والاولى في الشرق لان مندوبيه اللذين وافقوا على مسلكتها كل الموافقة قد اعتبروا التحديد عادلاً ولم يعترضوا عليه . ويقول افسابيوس اسقف دوريلوم ان البابا لاون نفسه قد وافق عليه . والحقيقة المجردة هي انه مهما عاند البابوات في عدم موافقتهم فبطاركة القسطنطينية اعتبروا من ذلك الوقت اي من سنة ٣٨٦ في الرتبة الاولى

بين البطاركة في الشرق .

غراتيان

حاول الكردينال بارونيوس في تاريخه ٢ ان يبرهن ان هذا القانون ليس اصيلاً . وعلى الرغم من ذلك فانا نجد في المجموعة الرسمية . وفي ما يلي تعليق غراتيان عليه في مجموعته .

ان هذا القانون هو احد القوانين التي لم يقبلها الكرسي الرسولي في رومة لمدة طويلة بعد صدورها . ويظهر هذا من رسالة البابا لاون الاول الى اناطوليوس اسقف القسطنطينية ومن عدة رسائل اخرى له . ويستدل على ذلك ايضاً من رسالتين للبابا لاون التاسع كما يتجلى ذلك بوضوح من رسالة المطوب غريغوريوس الى افلاجيوس بطريرك الاسكندرية وانسطاسيوس بطريرك انطاكية ، ومن رسالة البابا نقولا الاول الى الامبراطور ميخائيل . على ان اساقفة القسطنطينية اتخذوا لانفسهم الرتبة الثانية بين البطاركة يؤيدهم الملوك في هذا الموقف . ثم سلم لهم اخيراً بهذا الحق رغبة في استتباب السلم والسكينة كما اعلن ذلك البابا اينوكنديوس الثالث .

البيداليون

ان الكلمة بعد في هذا القانون ليست ظرف زمان كما قل اريستينوس وغيره ولا تعني تأخراً في الرتبة والكرامة كما فسرهما زونارس خطأ قائلاً ان درجات الكرامة خمس من بابا رومة الى بطريرك اورشليم .

1 - T. W. Allies. The Church of England cleared from the charge of Schism. p. 94. 2 nd Ed .

2 - Cardinal Baronius, Annals (A. D. 381 n. 35, 36) .

وهذا مناقض لتعليم الكنيسة الجامعة .
فالقانون يعني التساوي في الكرامة كما
يستدل على ذلك من القانون ٢٨ لمجمع
خلقيدونية الذي يؤكد ان الإباء الـ ١٥٠
منحوا كلا من اسقف رومة القديمة واسقف

رومة الجديدة تقدماً متساوياً في الرتبة .
وهكذا يقول مجمع ترولو الاول، وهو المجمع
المسكوني السادس في البيذاليون، في قانونه
الـ ٣٦ وانما يدعى هذا اولاً وذلك ثانياً ثم
ثالثاً فرباعاً الخ للتعريف بالتمييز في الرتبة .

القانون ٤

ان المجمع قد نظر في قضية مكسيموس الكليي وما حدث بسببه من الاضطراب في
القسطنطينية فقضى بان مكسيموس لم يكن اسقفاً على الاطلاق وليس هو الآن اسقفاً، وان
كل الذين سامهم لا يعدون مطلقاً ذوي درجات اكليريكية لان كل ما جرى من جهته
شخصياً، وكل ما قام به هو نفسه، باطل .

خلاصة قديمة للقانون ٤

ليطرح مكسيموس الكليي خارجاً من
مصنف الاساقفة . وكل من سجله هو في عداد
الاكليريكيين فليعتبر من العوام .

ادمون فينابل^١

مكسيموس الكليي - اسقف القسطنطينية
المتغصب سنة ٣٨٠

قلما ظهر في تاريخ الكنيسة شخصية
اكثر غرابة في طموحها ومسلكتها من هذا
الرجل الذي بعد ان قضى شبابه في حياة
مشوبة بالعار وبعد ان سيق الى القضاء متهماً
بارتكاب جنح وجرائم وحمل معه اثار
العقوبات تمكن بوقاحة فائقة ومداهنة
حاذقة وبصيرة نافذة في اغتنام الفرص
المؤاتية من ربح ثقة رجال من امثال بطرس
اسقف الاسكندرية وغريغوريوس النزينزي
وامبروسوس فنصب نفسه على احد العروش

الاولى في الكنيسة ولم تتمكن الكنيسة من
خلعه الا باوفر صعوبة وبمحكم من المجمع
المسكوني الثاني . وتاريخه يصور لنا الغيرة
التي شعرت بها كنيسة رومة والاسكندرية
نحو مزاحمتها الغنية القوية في شرف المقام
البطريركي - اعني كنيسة القسطنطينية -
ويدل في الوقت نفسه على ادعائها الحق
بالتدخل في ادارة شؤونها وحق تنصيب
اساقفتها طبقاً لرغائبها . فالاسكندرية
بوصف كونها الكرسي الرئيسي في العالم
المسيحي الشرقي كانت منذ البدء تؤكد ان
لها السلطة على كرسي القسطنطينية ولم
تتنازل عن دعواها هذه ولا سيما في حال
شغور الكرسي . ان مسلك بطرس خليفة
اثناسيوس اولا بتعيين غريغوريوس النزينزي
اسقفاً على القسطنطينية برسائله ثم بارساله
صكاً رسمياً بتعيينه ثم بايفاد مكسيموس

1 - Edmund Venables (Smith & Wace, Dict. Christ. Biog) .

بدلا منه . كل هذه ادلة لا مخطيء في دلالتها على الرغبة في انشاء بابوية شرقية باثبات تقدم الاسكندرية على القسطنطينية وعلى الشرق كافة . وقد ظهرت هذه الرغبات بوضوح بعد بضع سنوات في مسلك ثيوفيلس المتعاضم نحو الذهبي القم .

كان مكسيموس احد ابناء اسرة وضيعة في الاسكندرية وكان يتفاخر مدعياً ان بعض افراد اسرته كانوا من الشهداء . وقد تلقى المبادئ الاولية في الايمان المسيحي وقبل المعمودية والغرابية في امره انه حاول الجمع بين الايمان المسيحي والفلسفة الكلبية .

ولما قدم نفسه للعاصمة الشرقية كان في اللباس الابيض ، لباس الفلاسفة الكليين ، حاملا عكاز الفيلسوف وكان شعر رأسه كثيفاً متجعداً وقد صبغه بلون الذهب الاصفر واطلقه يتدلى على كتفيه خلا طويلة . وقدم نفسه كعترف بالايمان النيقاوي وانه نفى الى الواحة قصاصاً له لاعترافه بالحقيقة . ولم يطل الامر حتى سمع به القديس غريغوريوس وللحال ربح ثقة القديس التامة وعطفه وصار من اقرب المقربين اليه . وكان مكسيموس يعلن اعجاباته الفائق بمخاطب غريغوريوس ومواعظه مقرظاً اياها في الجلسات الخاصة ومصفقاً لدى سماعها علناً حسب عادة ذلك العصر . وكان يظهر غيرة في مكافحة المتدعين و ينتقدم من غير هوادة . وهكذا سقط

غريغوريوس الطيب القلب فريسة لخداعه . وكان مكسيموس في الوقت نفسه يدبر مؤامرة لخلع هذا السيد ، الغافل عن مكاييد تلميذه ، عن العرش . وسمى فأصغى اليه بطرس اسقف الاسكندرية ووثق به واغري على اسعافه في طموحه الى تسلم ذلك العرش . لانه اقنعه ان غريغوريوس لم ينصب قانونياً اسقفاً على القسطنطينية وان نقله اليها هو خرق لقوانين الكنيسة . وانه بالنظر لبساطة اساليبه في المعاملة مع الناس قد برهن عن عجزه وعدم جدارته ، وان القسطنطينية امست متبرمة منه وقد حان الوقت لبطريك العالم الشرقي ان يثبت وجوده ويمارس حقوق تقدمه ، ويقدم لرومة الجديدة اسقفاً او فر جدارة . فأصاخ البطريرك الشيخ بسمعه الى مكسيموس ورأى ان ينفذ خطته . وقد وجد هذا آلة طيع له في كاهن ، في القسطنطينية كان يحسد غريغوريوس على مواهبه وشهرته . وتمكن من مشترى غيره بالرشى . وارسل سبعة من البحارة لا ذمة لهم ولا ضمير من الاسكندرية ليختلطوا بين الشعب ويرقبوا حلول الفرصة الملائمة لتنفيذ مكيدتهم . وعندما تمت كل هذه التدابير وحان الوقت الملائم كان وفد من الاساقفة قد تبع المتأمرين ومعهم الاوامر السرية من البطريرك لتنصيب مكسيموس . وقد اغتم المتأمرون الليل للقيام

بشروعهم لعلهم ان غريغوريوس مريض ملازم فراشه . فدخلوا الى الكاتدرائية قسراً وشرعوا في حفلة السيامة وما ان حان الوقت لتنصيب الكلي على العرش الاسقفي وبدأوا بقص خصلات شعره الطويلة حتى فاجأهم نور الفجر . وانتشر الخبر بسرعة فاسرع جماهير الشعب الى الكنيسة وحضر الحكام مع ضباطهم فطردوا مكسيموس مع زمرة من المكان المقدس فذهبوا الى بيت او مكتب احد الموسيقين وهناك انجزوا قص شعره . ولجأ مكسيموس الى تسالونيكية ليرفع قضيته الى ثيودوسيوس فقابله الامبراطور ببرودة واحال القضية الى اشوليوس اسقف المدينة الذي كان يتمتع باحترام الشعب له فكلفه ان يرفع دعواه الى البابا داماسوس . ولدينا رسالتان من البابا في هذا الموضوع . الاولى موجهة الى الاسقف اشوليوس والى اساقفة مكدونية وفيها حكم صارم ضد السيامة غير الشرعية لقدم اساقفة من مصر خلافاً للنظام الكنسي لتنصيب رجل لا يستقر على حال وهو غريب عن الايمان المسيحي ولا يستحق ان يدعى مسيحياً بما اتخذه من لباس وثني وشعر طويل . وهذا كما قال الرسول بولس عار على الرجل . ويشير كذلك الى اضطرار المتأمرين بعد طردهم من الكنيسة الى الحجاز خدمة السيامة

في مكان غريب عن الكهنوت . وفي الرسالة الثانية الى الاسقف اشوليوس شخصياً يكرر الحكم ضد سيامة مكسيموس ذي الشعر الطويل ويكلفه الاعتناء باتمام سيامة اسقف كاثوليكي بدلا منه¹ .

وعاد مكسيموس الى الاسكندرية وطلب من بطرس ان يساعده ليرجع الى القسطنطينية . ولكن هذا كان قد اكتشف خفايا الرجل فاستقبله ببرودة كما فعل الامبراطور . ولكنه وقد صمم العزم عاد الى البطريرك على رأس جماعة من الفوغاء مهدداً بانه اذا لم يساعده في اغتصاب عرش القسطنطينية فيضطره الى سلب عرشه في الاسكندرية . فلجأ بطرس الى حاكم المدينة فأمر هذا بطرده من مصر . ومات بطرس وخلفه تيموثاوس في ١٤ شباط في سنة ٣٨٠ . ولذلك فهذه الحوادث يجب ان تكون وقعت في سنة ٣٧٩ . ولما التأم الجمع المسكوني الثاني في القسطنطينية في سنة ٣٨١ نظر في دعوى مكسيموس ورفض قبولها بالاجماع .

برايت

وبعد ان طرد مكسيموس من الاسكندرية ذهب الى شمالي ايطالية وقدم الى غراتيان في ميلان مؤلفاً ضخماً كتبه ضد الآريوسيين (وهو الذي اشار اليه غريغوريوس هازناً² شاول بين الانبياء

1 - Migne, Patrolog., xiii., pp. 366-369; Ep. 5; 5, 6.

ثيودوسيوس ان تعرض هذه القضية على مجمع عام رسمي . فلم يحدث شيء ولمعل السبب كما يقول تيلوننت ان الذين توسطوا بشأنه عرفوا اخيراً حقيقة امره . ولما عقد مجمع رومة في اواخر سنة ٣٨٢ لم يتخذ في قضيته قراراً على الاطلاق .

ومكسيموس بين المؤلفين ») وقد تمكن من ان يحدد القديس امبروسيوس واساقفته اذ ابرز صكاً بتنصيبه مع رسائل توصية كان بطرس قد كتبها بشأنه . واستئناف مكسيموس الى اساقفة ايطالية يظهر كاستئناف اثناسيوس ثم استئناف بطرس بعمده الى كنيسة رومة . وقد طلبوا من

القانون ٥

اننا فيما يختص بكتاب (الاساقفة) الغربيين نقبل ايضاً الذين هم في انطاكية يعترفون بوحدة لاهوت الآب والابن والروح القدس . (الثاني ١ ، السادس ١ ، قرطاجنة ٢٠١)

المشار اليه هو انه لما علم قسطنديوس وقنسطانس المملكان ان حزب افسابيوس ازعج الكنيسة واسقط اثناسيوس الكبير وبولس اسقف القسطنطينية امراً بعقد مجمع في سرديقية في ايليرية من الاساقفة الغربيين والشرقيين معاً، على ان الشرقيين كتبوا الى الغربيين في فيليبوبوليس ليمنعوا جلوس اثناسيوس وبولس في المجمع لانها معارضان لعقيدة المساواة في الجوهر . فاجابهم الغربيون ان لا علم لهم باسقاط الاسقفين المذكورين او بارتكابها ذنباً يوجب اخراجها من المجمع . فلما رأى الشرقيون ذلك انسحبوا وعادوا ادراجهم الى فيليبوبوليس ، وبراً الغربيون في اجتماعهم ساحة اثناسيوس وبولس وثبتوا الايمان الذي وضع في نيقية دون اضافة اليه او حذف شيء منه ، فدعي كتاب المجمع كتاب (الاساقفة) الغربيين . وقد ذكر سقراط (ت ك ٢ : ١١)

خلاصة قديمة للقانون ٥

ان كتاب الغربيين الذي يعترف بان الآب والابن والروح القدس متساوون في الجوهر مقبول كل القبول .

برسيغال

قد يكون هذا القانون من وضع المجمع الذي عقد في القسطنطينية في سنة ٣٨٢ . ان بفردج وفان اسبن يترجمان هذا القانون خلافاً لما تقدم هكذا : من جهة كتاب الغربيين اننا نتفق مع الذين في انطاكية (اعني مجمع سنة ٣٧٨) قبلوا وحدة لاهوت الآب والابن والروح القدس واعترفوا بها . ويمارضها هيغيله في هذه الترجمة لان الكلمة قبلوا في النص الاصيل تعود في الاصطلاحات الكنسية عادة الى الاشخاص لا الى الآراء .

البيداليون

ان الداعي الى اصدار كتاب الغربيين

ان مشايخي افسابيوس اسقف نيقوميديا في
المجمع الذي عقد في انطاكية في عهد الملك
قسطنطين وان لم يبنذوا علناً دستور الايمان
الذي وضعه مجمع نيقية فقد صاغوا بصورة
مختلفة واسلوب آخر دستور ايمان اعترفوا
فيه بوحدة لاهوت الآب والابن والروح
القدس . وكانوا ينوون بهذه الخدعة جذب
الجمهور نحو العقيدة الآريوسية . فدستور
الايمان هذا هو الاعتراف الذي يشير القانون
الحاضر الى صدره في انطاكية .

هيفيله

قد لا يكون هذا القانون من وضع المجمع
المسكوني ، ولكنه من وضع المجمع الذي
عقد بعده في السنة التالية عام ٣٨٢ ، في
القسطنطينية والذي ضم على الغالب الاساقفة
انفسهم .

ومن المؤكد ان « كتاب الغربيين » يعني
به بيان في العقائد اصدده الاساقفة الغربيون .
بقي ان نعرف ما هو هذا الصك الغربي
الذي يشير اليه القانون ؟ ان بعض المفسرين ،
ومنهم بلسامون وزونارس والذي تكلم
بلسان الاساقفة اللاتين في مجمع فلورانس في
سنة ١٤٣٩ (اندراوس رئيس اساقفة
رودس) ، فهموا به تحديدات مجمع سرديقية .
اما انا فيلوح لي ان هذا القانون يشير بلا
ريب الى كتاب الغربيين الذي احووا فيه
الى الاضطراب في كنيسة انطاكية وانقسام
الارثوذكسين فيها الى حزبين . وهو ما نسميه
الانشقاق الملاتيوسي . ولكن بما ان مجمع

سرديقية لم يذكره ، وليس في الامكان ان
يكون ذكره ورد في اعماله لأن هذا
الانشقاق لم يظهر الا بعد انقضاء سبع عشرة
سنة على مجمع سرديقية فالارجح اذن ان
الكتاب المشار اليه هو غير تحديدات ذلك
المجمع . ونحن نعلم ان البابا داماسوس والمجمع
الذي عقده في سنة ٣٦٩ وجها كتاباً الى
الاساقفة الشرقيين لا تزال بعض فقرات منه
محفوظة . وبعد تسع سنوات ، اي في سنة
٣٧٩ ، عقد مجمع في انطاكية حضره ١٤٥
اسقفاً شرقياً ارثوذكسياً برئاسة ملاتيوس
وقبلوا الكتاب المذكور ووقعوه وحاولوا
في الوقت نفسه ان يضعوا حداً للانشقاق
الملاتيوسي . وحالاً بعد ذلك ارسل البابا
داماسوس في سنة ٣٨٠ وبجمعه الرابع في
مقالة في الايمان ، لا يزال قسم منها محفوظاً
الى اليوم ، وفيها عدة ابسالات لاساقفة
شرقيين ولا سيما للاسقف بولس الانطاكي
زعم بدعة الاوطيخيين في تلك المدينة .
فنحن اذن على صواب عندما نقول ان
« كتاب الغربيين » هذا هو احدى رسالتي
رومة : رسالة سنة ٣٦٩ او رسالة سنة
٣٨٠ . وانا اميل الى الرأي بان الاشارة هنا
هي الى رسالة البابا الاولى للاسباب الآتية :
١- لاننا كما اوضحنا سابقاً ان هذا ،
القانون هو من وضع المجمع الذي عقد في
سنة ٣٨٢ في القسطنطينية .
٢- انه لا يزال لدينا في مجموعة

ثيودوريطس رسالة مجمعية من هذا الجمع الى الاساقفة الغربيين .

٣- بما ان هذا القانون موضوع بحثنا قد خرج من هذا المصدر ايضاً فله ولا شك بعض العلاقة بتلك الرسالة .

٤- ان الاساقفة الشرقيين في هذه السيامة المجمعية يحاولون اقتناع الاساقفة اللاتين باستقامة رأيهم بالاستناد الى صكين الاول كتاب الجمع الانطاكي والثاني كتاب الجمع المسكوني في سنة ٣٨١ .

٥- ان الجمع الانطاكي المذكور هنا هو، على ما اعتقد، الجمع الكبير في سنة ٣٧٨ . والنتيجة المتهومة من هذا الاعتقاد ان الكتاب الذي اصدره هذا الجمع لم يكن الا الكتاب الروماني في سنة ٣٦٩ الذي كان قد قبل في انطاكية .

٦- انه من المحقق ان جمع انطاكية ارسل نسخة هذا الكتاب مع تصريح بقبوله اياه وقد وقعه الاعضاء ملحقاً لرسالته المجمعية . ولهذا السبب تمكن لو كاس هولستينوس من ان يجد بضع قطع منه في رومة .

٧ - ان مجمع القسطنطينية في سنة ٣٨٢ يمكنه ، بكل سهولة ، ان يدعو هذا الكتاب الذي اعيدت نسخته الى رومة مع تصريح بقبول الشرقيين له ووضع توابعهم عليه انه الكتاب الذي وضع في انطاكية وان كانت رومة مصدره الاولي .

٨ - اذا كانت مجمع القسطنطينية في رسالته المجمعية يتحدث عن هذا الكتاب

فلنا الحق في ان نفترض ان الكتاب الذي ذكره هذا القانون هو ذلك الكتاب بعينه .

٩ - ان ما بقي من الكتاب الروماني في سنة ٣٦٩ يتحدث بنوع خاص عن وحدة لاهوت الآب والابن والروح القدس . وهذا ما حواه الكتاب المشار اليه في هذا القانون .

١٠ - صحيح ان المقاطع التي لا تزال باقية من كتاب سنة ٣٦٩ لم يرد فيها ذكر الانشقاق الانطاكي . فهذه المقاطع الباقية هي قليلة وهناك ما يدعوننا الى ان نفترض ان المقاطع التي تعرضت لذكر هذا الانشقاق فقدت لان الجمع الانطاكي نفسه قبل الكتاب المذكور الذي يلح بوجود وضع حد لهذا الانشقاق . وهذا ما حل الاساقفة الايطاليين على كتابة رسالتهم الى الاساقفة الشرقيين في سنة ٣٨١ ، وفيها صرحوا بانهم قد كتبوا اليهم سابقاً لوضع حد للانشقاق بين الارثوذكسيين في انطاكية . وهذا يدعوني الى الاستنتاج بانهم يشيرون الى الكتاب الذي ارسلوه في سنة ٣٦٩ . فاذا كانوا قد اشاروا اليه في كتابهم في سنة ٣٨١ كان على مجمع القسطنطينية في سنة ٣٨٢ ان يشير الى هذا الكتاب عينه الذي كان سبباً لدعوة الجمع والثامه .

١١ - واخيراً ، انه من الضروري لفهم هذا القانون حق فهمه ان نذكر ان الغربيين في كتابهم في سنة ٣٨١ الذي اتينا الآن على

ذكره يقولون انهم في كتابهم السابق، الذي افترضنا انه كتاب السنة ٣٦٩ ، قد اعلنوا ان الحزبين في انطاكية ارثوذكسيان . ومجاعة لما اشار اليه الغربيون واعادوا ذكره في رسالتهم في سنة ٣٨١ الى الشرقيين نجد هؤلاء يقولون في هذا القانون : « ونحن ايضا نعترف ان الانطاكيين كلهم ارثوذكسيون لاعترافهم بوحدة لاهوت الآب والابن والروح القدس » .

قوانين الرسل والمجامع

طبعة مصر العربية سنة ١٨٩٤

لهذا القانون شأن خاص فقد ذكر التاريخ ان قسطنديوس ابن قسطنطين الكبير صار آريوسياً وحاول نقض حكم المجمع المسكوني الاول ولما علم بذلك اخوه قنسطانس الملك في الغرب هدده وكتب

اليه ان يكف عن ازعاج الايمان القويم . وكان من نتيجة ذلك انعقاد مجمع سرديقية . وقد اجتمع فيه ٣٤٠ اسقفاً واثبتوا دستور الايمان الذي وضعه المجمع المسكوني الاول . ولعنوا كل من لا يرى رأيه القويم . فالمجمع الثاني في هذا القانون ، يدعو حكم هذا المجمع « صحيفة او كتاب الغربيين » الذي قبله الانطاكيون ايضا . وهذا الحكم المجمع في سرديقية دعي « صحيفة الغربيين » اذ لم يجتمع فيه الا اساقفة الغرب لان الاساقفة الشرقيين ، وكان عددهم سبعين ، ابا ان يجتمعوا معهم ما لم يخرج من المجمع القديس بولس المعترف والقديس اثناسيوس الكبير . وقد اثبت مجمع سرديقية ايمان المجمع النيقاوي ولعن استعمال لفظة « غير المشابه - انوميون » .

القانون ٦

بما ان كثيرين ، اما لعداوة او رغبة في التشويش وقلب النظام الكنسي ، يزورون تهما ضد الاساقفة الارثوذكسيين القائمين بادارة الكنائس ، وجل مقصدهم تشويه سمعة الكهنة واثارة الشكوك والاضطرابات بين الرعية المسالمة . فقد رأى مجمع الاساقفة المقدس الذي التأم في القسطنطينية من الصواب الايجوز الاصغاء الى مقدمي التهم قبل الفحص عنهم . فلا يسمح لاي شخص كان ان يقدم شكوى ضد احد رؤساء الكنيسة . كما انه لا يجوز منع كل الاشخاص اطلاقاً من تقديم شكاويهم . فكل من جاء بدعوى شخصية ضد الاسقف ، اي دعوى تتعلق بمصالحه الخاصة ، كأن يكون الاسقف قد غش في المعاملة او تجنى عليه وظلمه ، ففي شكوى من هذا القبيل لا يفحص عن شخصية الذي رفع دعواه ولا عن ديانته لان ضمير الاسقف يجب ان يكون حراً نقياً من كل وجه . والقضاء العادل يجب ان ينصف المتظلم بدون النظر الى دينه . على انه اذا كانت التهمة ضد الاسقف من نوع المخالفات الكنسية فهنا يجب ان يفحص عن شخصيات المدعين بكل اعتناء لانه في الدرجة الاولى لا

يجوز لمبتدع ان يقدم شكوى في قضايا كنسية ضد الاساقفة الارثوذكسين. ونعني بالمبتدعين الذين جرى قطعهم سابقاً من الكنيسة او الذين ابلسناهم والذين يعترفون تظاهراً بالايمان القويم ولكنهم انفصلوا، من تلقاء انفسهم، عن اساقفتنا القانونيين واقاموا لانفسهم اجتماعات دينية مضادة . ثم انه لا يجوز لمن كان قد صدر بحقه حكم سابق وطرده من الكنيسة او قطع من الشركة ، اكليريكياً كان ام عامياً، ان يرفع شكوى على اسقف الابعث تبرئته بما اتهم به او حكم عليه لاجله . وهكذا كل الاشخاص الذين هم تحت احكام سابقة لا يسمح لهم ان يقدموا دعوى ضد اي اسقف او اي اكليريكي قبل ان يبرهنوا عن براءتهم . اما اذا كان الشخص غير مبتدع لم يقطع من الشركة ولم يحكم عليه وهو بريء من كل تهمة سابقة وجاء يصرح بان لديه دعوى كنسية يريد تقديمها ضد الاسقف فالجمع المقدس يطلب منه اولاً ان يقدم شكواه امام كل اساقفة الابريشية وان يبرهن امامهم صحة التهم من اي نوع كانت . واذا عجز هؤلاء عن الحكم بالحق في القضية المرفوعة ضد الاسقف فعند ذلك يجب ان يلجأ المترافعون الى مجمع اعلى من اساقفة تلك الادارة يدعى لهذا القصد. ولا يجوز تقديم الشكوى قبل الوعد كتابة بان مقدمها يقعون هم انفسهم تحت الحكم ويفرض عليهم قصاص معادل للزلة اذا تبين بعد الفحص ان شكواهم غير ثابتة وانما غايتهم تشويه سمعة الاسقف. وكل من ازدرى بما قد صدر الحكم به في هذه القضايا وحاول ازعاج سمع الامبراطور او محاكم القضاة المدنيين او ازعاج الجمع المسكوني تحقيراً لاساقفة الابريشية فلا يجوز قبول شكواه وسماع دعواه لازدرائه بالقوانين وخرقه نظام الكنيسة^١ .

خلاصة قديمة للقانون ٦

ان كل من اصابه اذى او ضرر . ولو كان سيء السمعة ، له ان يقيم دعواه على الاسقف . اما اذا كانت القضية مما يمس المخالفات الكنسية فلا يسمح له ان يتكلم . ولا يجوز لاحد حكم عليه سابقاً ان يتكلم . ولا لاحد مقطوع من الشركة او مطروداً او متهم بآية جريمة ان يتكلم قبل تبرئة ساحته من كل شيء . اما الذين يحق لهم ان يقدموا دعواهم فهم الارثوذكسيون

المشتركون والذين لم يحكم او لم يدع عليهم . وليسمع الدعوى اساقفة المقاطعة على انه اذا لم يكن في استطاعتهم الحكم في القضية فليكن للدعين الحق برفع الدعوى الى مجمع اكبر ولا يجوز ان تسمع دعواهم قبل ان يصرّحوا كتابة بقبولهم العقوبة نفسها اذا فشلوا في اثبات التهمة . واما من يستأنف دعواه خلافاً للشرع مزعجاً للامبراطور فليطرح خارجاً .

١ - قد يكون هذا القانون من وضع الجمع الذي التأم في سنة ٣٨٢ .

زُونارس

يعني بالذين طردوا من الكنيسة الذين قطعوا من جسمها قطعاً تاماً. وبالذين قطعوا من الشركة من الكليريكيين وجوام الذين منعوا من تناول الاسرار المقدسة لمدة محدودة .

اننا ندعو ادريانو بولي او فيليبوبولي مثلاً مع اساقفة كل منها مقاطعة ولكننا ندعو ثراقية كلها او مكدونونية كلها ابرشية. فاذا رفعت دعوى مخالفة او جريمة فلاساقفة المقاطعة ملء السلطة للحكم فيها . واما الدعوى ضد اسقف فالجمع يأمر برفعها الى مجمع الابرشية لسماعها واصدار حكمه بشأنها .

فان اسبن

الظاهر من مضمون هذا القانون ان كلمة ابرشية هنا لا تعني المقاطعة التي هي تحت ادارة اسقف واحد بالمعنى المتعارف اليوم . بل هي عبارة عن مقاطعات متعددة بادارة اساقفة وهي مقسمة مع ذلك الى عدة ابرشيات في كل ابرشية عدة اساقفة . تطالب الشريعة الكنسية والشريعة المدنية المدعين بتسليم انفسهم للشريعة المقابلة بالمثل . وفي مجموعة غراتيان نرى ان البابا ادريانوس اصدر هذا الامر : « ان كل من لا يستطيع ان يثبت مدعاه يجب ان يتعرض هو نفسه للقصاص المفروض على الجريمة التي اتهم غيره بارتكابها » . ومثل

ذلك صدر عن البابا داماسوس . وجاء في الشريعة المدنية عن مشوهي الصيت : « ان كل من يتهم احداً بجريمة لا يسمح له ان يكذب وينجو من القصاص لان العدالة تطلب معاقبة مشوهي الصيت بالقصاص المفروض على الجريمة التي عجزوا عن اثباتها » .

ويزيد الجمع انه لا يجوز ان ترفع شكوى على الاساقفة في المسائل الكنسية الى المحاكم المدنية بل الى مجامع الاساقفة حسب الحدود المرسومة في هذا القانون وطبقاً لشرائع ثيوذوسوس .

وفي كل ما قيل عن اجتماع الاساقفة في هذا القانون نرى بوضوح انه لم يشر بشيء الى بابا رومة ولا الى مجمع سرديقية . ويستنتج من هذا ان الشرقيين في ذلك الوقت لم يسلموا بالاستئناف الى بابا رومة ولا سيما في قضايا الاساقفة . وانهم لم يقبلوا تحديد مجمع سرديقية الذي سمح بان الحكم الذي يصدر في مجمع مقاطعة يجب ان يعاد النظر فيه من قبل اساقفة المقاطعات المحاورة مع مجمع اساقفة المقاطعة الذي اصدر الحكم ولهم ، اذا شاؤوا ، رفع الدعوى الى رومة .

جريدة المنار

لكلمة « الادارة » الواردة في متن القانون عدة دلالات : اولاً ، ابرشية كل اسقف وما جاورها كما ورد في القانون ٢٢ لمجمع قرطاجنة . ثانياً ، ابرشية المتربوليت حسب القانون ٢٨ للمجمع المسكوني الرابع .

الادارة الشرقية اي عن بطريركي انطاكية
 واورشليم. وجمع ادارة البطريرك الواحد
 او البطريركين فاكثر كان ولا يزال حتى
 الآن. اما جمع ادارة المطارنة الذي يشير
 اليه هذا القانون حسب الدلالة الثالثة فقد
 النفي العمل به. وصار جمع كل بطريرك
 يقضي في كل المسائل الكنسية للمطارنة ضمن
 ادارته.

ثالثاً، ابرشيات عدة مطارنة واقعة في
 ادارة واحدة حسب نص هذا القانون
 السادس للمجمع المسكوني الثاني. رابعاً،
 دائرة حدود كل بطريرك كما ورد في عدة
 اماكن من اعمال المجمع ومنها ما جاء في
 اعمال مجمع افسس المقدس للادارة الشرقية.
 خامساً، دائرة حدود بطريركين او ثلاثة
 كما ورد في المجمع السابع « يوحنا وتوما نائباً

القانون ٧

ان من يرتد من البدعة الى الايمان القويم والى حظ الذين خلصوا تقبله حسب الطريقة
 او العادة الآتي بيانها : ان الآريوسيين وتباع مكدونوس وتباع نواطس والذين يدعون
 انفسهم انقياء والاربعشرين والابوليناريين تقبلهم بعد ان يعطوا صكاً برفضهم ضلالتهم
 ولعنهم كل بدعة لا تتفق مع تعليم كنيسة الله المقدسة الجامعة الرسولية. ومن ثم يختمون
 ويمسحون بالزيت المقدس على جباههم وعيونهم وانوفهم وافواههم وآذانهم وعندما تثبتهم
 نقول « ختم موهبة الروح القدس. على ان تباع افنوميوس الذين يعمدون بغطسة واحدة
 والمونتانيين المدعويين ههنا فريجييين والصابيليين الذين يعملون بان الآب هو الابن نفسه
 ويرتكبون اعمالاً اخرى خبيثة وكل المنتمين الى البدع الاخرى لان البدع عديدة ولا سيما
 بين القادمين من بلاد غلاطية، كل هؤلاء عندما يرغبون في الرجوع الى الارثوذكسية تقبلهم
 كما تقبل الوثنيين. في اليوم الاول نعدّم كمسيحيين وفي اليوم الثاني كموعوظين وفي الثالث
 نقوم بخدمة الاستقسام بنفخنا ثلاث مرات في وجوههم وآذانهم ثم نعلمهم ونوجب عليهم
 ان يقضوا بعض الوقت في الكنيسة ويسمعوا الكتب المقدسة وبعد ذلك كله نمقدم.
 (الرسل ٤٦ و ٤٧ و ٤٨، الاول ٨ و ١٩، الخامس السادس ٩٥، اللاذقية ٧ و ٨،
 قرطاجنة ٦٦).

ان اتباع افنوميوس الممدين بتغطيسة
 واحدة والصابيليين والفريجييين يجب ان
 يقبلوا كما يقبل الوثنيون.
 ائذار خاص
 بخصوص القانون السابع

خلاصة قديمة للقانونين ٧ و ٨
 ان الاربعشرين والآريوسيين وتباع
 مكدونوس والساباتييين او السبتييين
 والابوليناريين يجب ان يقبلوا مع كتبهم
 وان يمسحوا في اعضاء حواسهم كلها.

١ - ان القانون السابع يقسم الى قانونين في الخلاصة القديّة.

ان هذا القانون لم يكن الاجزاء مأخوذاً من الرسالة الى مرتيرايوس . ومعنى ذلك ان هذا القانون لم يضعه المجمع المسكوني الثاني ولا المجمع الذي عقد في سنة ٣٨٢ ، بل لم يظهر للوجود الا بعد ثمانين سنة اخرى على الاقل ثم تبناه بعد ذلك المجمع الخامس السادس بعد ان اضاف اليه شيئاً وجعله القانون الخامس والتسعين من قوانينه بدون ان يذكر مصدره .

اريسطينوس

الذين يقدمون صكوكهم رافضين كل بدعة يُقبلون بمسحة الميرون فقط على عيونهم وانوفهم وآذانهم وشفاههم وجباههم خاتميين بهذه العبارة « ختم موهبة الروح القدس » .

هاموند

الساباتيون هم تباع ساباتايوس وهو قس اتخذ تعاليم النواطين . ولم يتبع هذه التعاليم كما ورد في تاريخ سقراطوسوزومن الا بعد ثمانين سنة على الاقل من اجتماع هذا المجمع . وهذا يدل بالطبع على ان هذا القانون لا يمكن ان يكون من وضع هذا المجمع .

والاربعشرون هم الذين كانوا يعبدون الفصح مع اليهود في الرابع عشر من الشهر الاول ، اي نيسان ، في اي يوم من الاسبوع يقع فيه ذلك التاريخ .

والمونتانيون ، تباع مونتائوس ، شعبة

قال بفردج في كتابه سينوديكون المجلد الثاني : « يوجد هذا القانون في كل ما صدر من مجموعات المفسرين بلسامون وزونارس . وقد ذكره فوتيوس في كتابه « نوموكانون » فضلاً عن وجوده مختصراً في مجموعة الكسيسوس اريستينوس . ولكنه لا يوجد في كل الترجمات اللاتينية القديمة كترجمة ديونيسيوس ايكسيجيوس وترجمة ايسيدوروس مراكثور . ولا يوجد في النص العربي ليوسف المصري . ومما يجدر ذكره انه لا يوجد في مجموعة يوحنا الانطاكي . ولم يكن ذلك عن قلة اكثرث او عدم انتباه من جهته كما يتضح من انه في لائحة القوانين التي اعددها لم يذكر للمجمع المسكوني الثاني الا ستة قوانين . ومن هذا يظهر بجلاء ان القانون السابع لم يكن معترفاً به في تلك الايام انه من قوانين هذا المجمع . ثم ان صيغة هذا القانون بكاملها توضح جلياً انه يجب الا يعزى لا لهذا المجمع ولا لأي مجمع آخر الا اذا امكن نسبه الى مجمع ترولو الذي سنتكلم عنه فيما بعد . لان هذا القانون لم يعين شيئاً ولم يثبت الا احدي العادات القديمة في قبول المبتدعين المرتدين .

وقال هيفيله (تاريخ المجامع م ٢ ص ٣٨٨) : « بما ان لدينا رسالة من كنيسة القسطنطينية في منتصف القرن الخامس الى اسقف انطاكية مرتيرايوس تشير فيها الى الموضوع ذاته باسلوب كثير الشبه بهذا القانون فقد يكون بفردج مصيباً في افتراضه

الآيمان . وقد دامت هذه الشيعة زمناً طويلاً وانتشرت في فريجية وجوارها ولهذا دعوا ايضاً فريجين . ثم تبعوا فيما بعد ضلالات صابيلوس في ما يختص بمقيدة الثالث الاقدس .

الببدايون

كان ساباتيوس ، كما يقول سقراط ، (ت ك ٥ : ٢٠) ، يهودياً ثم صار مسيحياً وسامه ماركيانوس ، اسقف النواطيين في القسطنطينية ، قساً ولكنه حافظ على العادات اليهودية ولا سيما حفظ يوم السبت ودعي ساباتيوس او سبتي .

قديمة وكان زعيمهم وثنياً اعتنق النصرانية في القرن الثاني وادعى ان الروح القدس اوحى اليه بطريقة خاصة ليتنبأ . وايده في ضلاله بريسكيله ومكسيميله امرأتان ادعتا ايضاً النبوة . وتبعه عدة اشخاص منهم ترتليانوس ولكن بعد ان حكمت عليه الكنيسة . انشأ تباعه شيعة اشتهرت بصرامة تقشفها . وعلى الرغم من انهم كانوا يؤكدون ان الروح القدس اوحى الي موتانوس ان يضع نظاماً لحياة اوفر كالأ من نظام الكنيسة وحكوا على كل من لم ينضم الي صفوفهم بانه شهواني لمحي لم يحدثوا في بادىء الامر تبديلاً في مواد دستور

سلطة المجمع المسكوني الثاني

هيفيله : تاريخ المجمع . مجلد ٢ ص ٣٧٠ وما بعدها

واخيراً لنبحث في موضوع سلطة هذا المجمع . ان اول ما يبادرنا هنا ان هذا المجمع ، حالاً بعد انفضاضه في سنة ٣٨١ ، قام مجمع لاتيني عقد في السنة ذاتها بانتقاد الكثير من اعماله ولا سيما اطالته امد الانشقاق الملاتيوسي بتنصيب فلايانوس وانتخاب نكتاريوس اسقفاً للقسطنطينية مع المعرفة ان الغريين كانوا يعتقدون ان مكسيموس الكلي هو الاسقف القانوني لتلك المدينة .

ولهذا السبب التأم المجمع في السنة التالية اي سنة ٣٨٢ في القسطنطينية وارسل الي الغرب نسخة من دستور الايمان الذي تم وضعه في السنة السابقة فدعوا ذلك المجمع بصراحة مجعاً مسكونياً . ودافعوا في الوقت نفسه عن النقاط التي انتقدها الغريون . ويقول فوثيوس انه على اثر ذلك ثبت البابا داماسوس ذلك المجمع . على انه بما يلي يتبين ان التشييت انما كان لدستور الايمان وحده دون القوانين . وبعد ذلك بمدة طويلة ، اي في منتصف القرن الخامس ، نجد البابا لاون الاول قد اعلن احتجاجه ضد هذه القوانين ولا سيما القانون الثالث منها المختص برفع رتبة اسقف القسطنطينية كنيساً مدعياً ان هذا القانون لم يبلغ ابدأ الى كرسي رومة . وكتب بعد ذلك بنفس المعنى البابا غريغوريوس .

وهكذا لم يقبل في رومة من وضع هذا الجمع حتى سنة ٦٠٠ الا دستور الايمان دون القوانين . وبسبب هذا الدستور اعترف به البابا غريغوريوس الكبير انه احد المجامع المسكونية الاربعة بالمقابلة مع الاناجيل الاربعة . وكان قد سبقه الى الاعتراف به انه احد المجامع المسكونية البابا فيجيليوس والبابا بيلاجيوس الثاني .

بقي علينا ان نعرف تاريخ الاعتراف بهذا الجمع مجعاً مسكونياً من الغربيين ومن الشرقيين . ولنبدأ بهؤلاء . انه على الرغم من ان مجمع القسطنطينية في سنة ٣٨٢ دعا هذا المجمع مسكونياً فقد انقضى زمن طويل قبل ان حسب في رتبة واحدة مع مجمع نيقية الاول . ولهذا السبب نجد ان المجمع المسكوني الثالث الذي عقد في افسس يذكر مجمع نيقية ودستور ايمانه بكل احترام ولكنه لا يذكر المجمع القسطنطيني بتاتا . وحالا بعد ذلك عقد في سنة ٤٤٩ المجمع المدعو بمجمع اللصوص ولم يذكر الاجمعين مسكونيين : مجمع نيقية ومجمع افسس الذي دعي المجمع المسكوني الثاني، مما يدل على انه لم يحسب مجمع القسطنطينية الاول في رتبة معادلة لرتبتها . وقد يمكن ان يعترض البعض ان اصحاب الطبيعة الواحدة الذين اداروا مجمع اللصوص كانوا اصحاب هذا القول في حين ان اشد خصومهم مقاومة لهم، وهو افسابيوس اسقف دويلوم^١، لم يذكر ايضاً الاجمعي نيقية و افسس وقال : « انه يعتم على الاعتصام بايمان الآباء الثلاثة والثمانية عشر الذين اجتمعوا في نيقية وبكل ما وضعه المجمع الكبير المقدس في افسس » .


اما دستور الايمان الذي وضعه مجمع القسطنطينية فقد جاء ذكره للمرة الاولى بكل اكرام في المجمع الرابع المسكوني الذي تلاه بعد تلاوته دستور الايمان النيقاوي وهكذا اثبتته بصورة رسمية . ومن ذلك الحين اخذوا يكرمون هذا المجمع في الشرق باعتبار انه احد المجامع المسكونية التي عقدت في نيقية و افسس وخلقيدونية .

اما في الغرب ولا سيما في رومة فهنا بلغ رضا القوم هناك عن دستور الايمان الذي وضعه هذا المجمع مكللا به دستور الايمان النيقاوي فقد قام قانونه الثالث المتعلق برتبة كروسي القسطنطينية عشرة في سبيل الاعتراف به مجعاً مسكونياً مدة طويلة . وقد ظهر هذا في مجمع خلقيدونية وحالا بعد انفضاضه . فانه عندما قرىء في مجمع خلقيدونية دستور ايمان المجمع القسطنطيني واستحسن ثم اعيدت قراءته وثبتت وافق نواب رومة على هذا كل الموافقة . على انه عندما قرىء القانون الثالث من قوانين ذلك المجمع وثبتت اعترض نواب رومة وغادروا الاجتماع وفي اليوم الثاني قدموا احتجاجهم وصرحوا بان قوانين الاساقفة

1 - Bishop Eusabius of Doylaeum .

المئة والخمسين في القسطنطينية لم تحص ابدأ مع القوانين الجمعية (التي اعترفت بها رومة) ، وهذا ما قاله البابا لاون الذي كتب حالاً بعد انقضاء مجمع خلقيدونية الى انطوليوس اسقف القسطنطينية : « ان صك بعض الاساقفة هذا (يعني القانون الثالث المذكور) لم يتبلغه من اسلافك للكرسي الرسولي » . ثم ان البابا في رسالته ١٠٥ الى الامبراطورة بشرية يشير ايضاً الى مجمع القسطنطينية هذا بازدراء . وقد اخطأ كسنتل كل الخطأ بقوله ان نواب البابا في مجمع خلقيدونية اعترفوا في بادئ الامر عملياً بشرعية القانون الثالث لمجمع القسطنطينية . واخطأ مثله افسابيوس اسقف دويلوم بقوله ان هذا القانون وافق البابا عليه في مجمع خلقيدونية وسنين عندما نصل الى البحث في تاريخ هذا المجمع ان هذين القولين لا يقوم عليها دليل .

والبابا فيلكس الثالث كان من رأي البابا لاون لانه في رسالته الى رهبان القسطنطينية وبيثنية في سنة ٤٨٥ لم يذكر الا ثلاثة مجامع مسكونية : النيقاوي والافسي والخلقيدوني . وهكذا اهل خلفه جيلاسيوس (٤٩٢ - ٤٩٦) ذكر هذا المجمع في منشوره . على انه من الامور المؤكدة ان الصفة المسكونية لهذا المجمع اعترف بها في الكنيسة اللاتينية اعترافاً صريحاً في القرن السادس . وقد ذكرنا سابقاً ان البابوات فيجيليوس وبيلاجيوس الثاني وغريغوريوس الكبير ثبتوا هذا الاعتراف بصراحة . على ان هذا الاعتراف وان لم يكن فيه تمييز فهو يشير الى دساتير الايمان التي وضعها هذا المجمع دون قوانينه ولا سيما القانونين الثالث والسادس منها .



1 - Pope Leo, Epist. cvi. n., ed. Ballerini, t. i., p. 1165 .

مجمع القسطنطينية

سنة ٣٨٢

رسالته المجمعية

الى السادة الكلي الشرف اخوتنا وزملائنا الجزيلي الاحترام داماسوس وامبروسيو
وبريتون وفاليريانوس واستوليوس وانيميوس وباسيليوس وسائر الاساقفة القديسين
المجتمعين في مدينة رومة العظمى .
المجمع المقدس للاساقفة الارثوذكسيين المجتمعين في مدينة القسطنطينية العظمى
يقدمون سلامهم في الرب .

قد يلوح لنا انه لا حاجة الى وصف ما انتابنا من الآلام من استبداد الآريوسيين ، او
ان نحاول ابلاغ سيادتكم هذه الامور كأنها حتى الآن لم تصل الى مسامعكم . لاننا نفترض
ان تقواكم تعتبر ان ما وقع علينا هو من الامور الثانوية في خطرها ، فنرى انفسنا مدفوعين
الى انبائكم بحوادث لا بد من ان تثير عطفكم وشعوركم معنا . وما كانت هذه العواصف التي
ازعجتنا لتمر دون ان يشعر بها كأنها لم تكن . ان اضطهاداتنا لا تزال حديثة العهد .
واصواتها لا تزال ترن في آذان الذين تألموا بسببها ، كما ترن في آذان الذين جعلت المحبة هذه
الآلام كأنها آلامهم الشخصية . لم يمر بعد الا يوم او يومان على رجوع البعض ، من قيود
اسرهم في بلاد غريبة ، الى كنائسهم بعد احتمال عذابات متنوعة . وقد وصلت ايضا بقايا
بعض الذين ماتوا في المنفى . ومع ذلك فبعد رجوع البعض من المنفى وجدوا هياج المتدعين
لا يزال في اشد غليانه . فقتلهم هؤلاء رجماً بالحجارة كما قتل الشهيد المنبوط استفانوس
فكان نصيبهم في وطنهم اسوأ منه في الغربة . وآخرون تحمّلوا انواعاً عديدة من الجور
ولا يزالون يحملون في اجسادهم ندوب جراحهم وعلامات المسيح . ومن يستطيع ان يروي
قصة الغرامات والتجريد من الحقوق ومصادرة الاملاك الشخصية والمكائد والاعتداءات
والسجون ؟ في الحقيقة ان كل انواع الشدائد قد حلت بنا بما لا يحصى عد . ولعل ذلك
كان عقاباً على خطايانا ، وربما لان الله يريد ان يجرينا بوسائل عديدة من هذه العذابات .
اننا نشكر الله على كل هذا لانه يمثل هذه النوائب بدرّب خدامه وحسب مراحم التي لا
تحصى اعدانا ثانية الى الراحة . اننا في الحقيقة نحتاج الى راحة طويلة الى وقت واتعاب
لنعيد الكنيسة الى راحتها على مثال الاطباء الذين يعالجون الجسد لشفاؤه من مرض طال
عهده وازالة علته تدريجياً . هكذا تتمكن نحن ايضا من ان نعيد الى الكنيسة صحتها
القديمة في الدين القويم . ومما يلوح بصورة اجمالية اننا قد نجونا من عنف الاضطهادات واننا

شرعنا في استعادة كنائسنا التي وقعت غنيمة للمبتدعين . على ان الذئاب لا تزال تزعبنا لانها ، ولو طردت من وسط القطيع ، فهي تواصل مهاجمته في مراعيه متجاسرة على عقد اجتماعات دينية منافسة ، وعلى اثاره المشاغب والفتن بين الشعب غير مترددة عن القيام بأي عمل ينزل الاضرار في الكنائس . وهكذا كما قلنا سابقاً ننظر الى المداومة على العمل مدة طويلة . واذا قد اظهرتم محبتكم الاخوية لنا بدعوتنا ، كأنا اعضاء معكم ، برسائل من امبراطورنا الحسن العبادة الى المجمع الذي اجتمعتم فيه في رومة باذن الهي . والغرض من ذلك اننا ما دمنا نحن وحدنا قضي علينا باحتمال الاضطهاد فانتم لا تريدون الان ، وقد صار ملكانا رأياً واحداً معنا في الدين القويم ، ان تملكوا وحدكم منفصلين عنا ولكن ، كما قال الرسول ، نحن يجب ان نشترك معكم في السلطة وقد كان كل ابتئالنا ان نتمكن من ان نترك كلنا كنائسنا ونشفي غليل شوقنا الى مشاهدتكم قبل الاهتمام في حاجاتها . لان من يعطينا اجنحة فنطير ونجد راحة ؟ ولكن ظهر لنا ان هذه الحطة قد تؤدي الى ترك كنائسنا وهي لا تزال في حال الانتعاش بدون من يحميها او يدافع عنها . وهكذا ظهر لاكثرنا ان هذا الامر مستحيل علينا لانه ، بحسب الرسائل التي ارسلت من قداستكم منذ سنة بعد المجمع في اكيلية الى الامبراطور ثيودوسيوس الحسن العبادة ، قد سافرنا الى القسطنطينية وحملنا معنا رسائل اساقفة ابرشيات لهذا المجمع دون غيره . ولم نكن نتوقع القيام بسفرة ابعد اذ لم نسمع شيئاً يدعوننا الى ذلك قبل وصولنا الى القسطنطينية . زد على ذلك ان ضيق الوقت المحدد لا يسمح بان نستعد ونتأهب للقيام بسفرة اطول ولا بمكاتبة الاساقفة المشتركين معنا وهم في ابرشياتهم والحصول على موافقتهم . كل هذا جعل السفر الى رومة امراً مستحيلاً . ولذلك رأينا ان نقوم بافضل ما نستطيع دون السفر ، تبعاً للظروف الحاضرة ، لمصلحة ادارة الكنيسة من جهة ولاظهار محبتنا لكم من جهة ثانية ، فألحنا بشدة على اخوتنا وزملائنا الاساقفة كيرياكوس وافسابيوس وبرسكيانوس ليقوموا بالسفر اليكم .

وبواسطتهم نريد ان نوضح ان غرضنا الوحيد وهدفنا هو السلام مع الوحدة ، واننا كلنا ممتلئون غيرة من اجل الايمان القويم . لاننا وان نزلت بنا الاضطهادات والتعديبات وتهديدات الملوك ومظالم الامراء وكل انواع التجارب من قبل المبتدعين فقد احتملنا كل هذا من اجل الايمان الانجيلي الذي اثبته الاباء الثلاثة والثانية عشر في نيقية بيثينية . هذا هو الايمان الذي يجب ان يكون كافياً لكم ولنا ولكل من لا يقاوم كلمة الايمان الحقيقي لانه الايمان القويم ، ايمان معموديتنا ، الايمان الذي يعلمنا ان نعتقد باسم الآب والابن والروح القدس . وحسب هذا الايمان يوجد لاهوت واحد وقوة واحدة وجوهر واحد للآب والابن

والروح القدس . الكرامة متساوية ، والعظمة متساوية في الاقانيم الثلاثة الكاملة . ولذلك لا محل لبدعة صابيلوس في خلط الاقانيم ، او هدم الشخصيات الاقنومية . وهكذا قضي على تجديف افنوميوس والاريوسيين ومحاربي الروح ، اتباع مكدونوس ، الذي يقسم الجوهر والطبيعة واللاهوت ويضيف على الثالث غير المحلوق والمتساوي في الجوهر والازلية طبيعة حديثة مخلوقة ومن جوهر آخر . ثم اننا نحافظ على عقيدة تجسد الرب غير مشوهة متمسكين بالتقليد ان الجسد لم يكن ابداً بدون نفس ، او بدون عقل ، او غير كامل . ونعرف كل المعرفة ان كلمة الله كان كاملاً قبل كل الدهور وصار انساناً كاملاً في الايام الاخيرة لاجل خلاصنا .

ليكن هذا كافياً ، فيه خلاصة العقيدة التي نبشر بها بصراحة وبدون دجل . وفي امكانكم ، اذا شئتم ، زيادة الاطمئنان بشأنها ان تقرأوا كتاب مجمع انطاكية وكذلك الكتاب الذي اصدره في السنة الماضية المجمع المسكوني الذي عقد في القسطنطينية الذي سجلنا فيه اعترافنا بالايمان باوفر اسباب واضفنا اليه الابسالات ضد البدع التي ظهرت مؤخراً .

والان من جهة الادارة الخاصة للكنائس افراداً ان التقليد القديم ، كما تعلمون ، قد تم وثبت بحكم الآباء القديسين في مجمع نيقية ، انه في كل ابرشية يجب ان يقوم اساقفة تلك الابرشية ، ومعهم برضاهم اساقفة الابرشيات المجاورة بسيامات الاساقفة حسب اقتضاء المصلحة . وبمثل هذه العادات نذكر ان كنائس اخرى كنا نديرها وكان يصير تعيين كهنة اشهر الكنائس علناً . وهكذا الكنيسة الصائرة حديثاً ، اذا جاز هذا التعبير ، في القسطنطينية التي انتشلناها مؤخراً برحمة الله كما من فم الاسد من تجديف المبتدعين ورسمنا لها اسقفاً الجزيل الاحترام والحسن العبادة نكتاريوس بحضور المجمع المسكوني وبالموافقة العامة وبحضور الحسن العبادة الامبراطور ثيودوسيوس وبرضا كل الاكليركيين في المدينة . وفي الكنيسة القديمة والرولية حقاً في سورية حيث اطلق لاول مرة الاسم الشريف « مسيحيون » . اجتمع اساقفة الابرشية واساقفة الابرشية الشرقية بصورة قانونية وساموا فلافيانوس الجزيل الاحترام والتقوى اسقفاً عليها برضا الكنيسة كلها التي اعلنت موافقتها بصوت واحد واعربت عن احترامها له . وهذه السيامة القانونية وافق عليها المجمع المسكوني ايضاً . وفي كنيسة اورشليم ، ام كل الكنائس ، اعلنا للجميع ان الجزيل الاحترام والحسن العبادة كيرلس هو الاسقف الذي كان سامه قبل ذلك بصورة قانونية ، اساقفة الابرشية وقد جاهد في عدة اماكن الجهاد الحسن ضد الاريوسيين . فنرجو من وقاركم ان تقرحوا لما

قد سويناه على وجه الصواب والقانون. اذا اننا بتوسيط المحبة الروحية وبتأثير مخافة الرب استولينا على شعور الناس وجعلنا في كل الكنائس للتهذيب الاديبي، تهذيب الاخلاق، التفوق في وجوب النظر والاهتمام على الظواهر والاکرامات الشخصية . وهكذا ما دام الاتفاق بيننا في الايمان وفي المحبة المسيحية قد ثبت وتوطد سنلغي استعمال العبارة التي حكم ضدها الرسل: انا لبولس وانا لابللس وانا لافسسا وكلهم حسبا هو واضح رسل المسيح الذي هو بيننا غير منقسم وبنعمة الله سنحفظ جسد الكنيسة غير ممزق وسنقف بكل جسارة للمحاكمة امام عرش الرب .



المجمع المسكوني الثالث : مجمع افسس

سنة ٤٣١

في عهد الامبراطور ثيودوسيوس الثاني وفالنتينيان الثالث والبابا كيلستين الاول

مقدمة تاريخية

ملخصة عن مقال لبوسويه^١

كانت بدعة نسطوريوس اسقف القسطنطينية قد شاع امرها . فانه قسم اقنوم المسيح الى اثنين . واذ كان البابا كيلستين يقوم بواجبات وظيفته مراقباً ومشرفاً على مصلحة الكنيسة سأل كيرلس اسقف الاسكندرية ان يرسل اليه بياناً عن مذهب نسطوريوس وكان قد كثر منتقدوه . فكتب كيرلس الى نسطوريوس وارسل الى كيلستين بياناً ضافياً عن مذهبه الخاص ومذهب نسطوريوس . وبعث اليه ايضاً بنسختين من رسالته الى نسطوريوس . وحاول فيما كتبه الى البابا ان ينجذه الى رأيه . وبعد ان اطلع البابا على آراء الفريقين من رسائلها طلب منه كيرلس ان يعلن موقفه قائلاً : « اننا لم نمتنع عن الشركة معه (اي مع نسطوريوس) قبل ان نخبركم فتلطفوا واعلنوا حكمكم لنعلم صراحة اذا كان الواجب ان نواصل الشركة مع من يعلم ويملن مذهباً كمذهبه » . ثم طلب كيرلس ان يرسل البابا حكمه كتابة الى الاساقفة الآخرين ايضاً « ليتفق الجميع على رأي واحد وحكم واحد » . فالكرسي الرسولي يستشيرُه هنا صراحة شخص عظيم هو رئيس العرش البطريركي الثاني ، او الثالث على الاقل ، وينتظر سماع حكمه . ولم يبق على البابا كيلستين وقد استشير رسمياً الا ان يقوم بواجب وظيفته الرسولية . على ان اعمال المجمع اوضحت لنا الطريقة التي جرى عليها . فترى في تلك الاعمال انه لم يكتب بان وافق على رسائل كيرلس ومذهبه . بل رفض ايضاً تعليم نسطوريوس الفاسد ولا سيما انه قد ابى ان يدعو العذراء المباركة والدة الاله . وحكم البابا بوجوب تجريدَه من الاسقفية وقطعه من الشركة الا اذا نبذ علناً وفي مدة عشرة ايام من اعلان هذا الحكم هذه البدعة المناقضة لايماننا والتي ترمي الى تقسيم ما اعتبرته الكتب المقدسة واحداً اعني شخص المسيح . وهكذا نرى هنا ان عقيدة نسطوريوس رفضت بصراحة واعلن بكل جلاء حكم البابا الروماني في قضية من قضايا الايمان مع التهديد بالجزل والقطع . وحتى لا يبقى من حجة او سبيل للتردد فقد منح البابا سلطته بتنفيذ الحكم الى

1 - Bossuet, Def. Cler. Gall., Lib. vii., Cap. ix. et seqq. Abridged. Translation by Allies .

كيرلس قائلاً: « اتخذوا سلطة كرسينا وقوموا مقام شخصنا ومركزنا ونفوذنا ». وهكذا قال أيضاً لنسطوريوس نفسه ولكهنة القسطنطينية وليوحنا اسقف انطاكية ، البطريركية الثالثة او الرابعة ، ومثله ليفوناليوس اسقف المدينة المقدسة اورشليم التي امر مجمع نيقية ان تمنح تكريماً خاصاً . كما انه كتب لسائر الاساقفة ليكونوا كلهم مطلعين رسمياً على الحكم . وشرع كيرلس في القيام بوظيفته وانجاز كل ما عهد به اليه . فاعلن احكام كيلستين ونفذها معلناً لنسطوريوس انه بعد الايام العشرة المعينة في مرسوم كيلستين لا يكون له نصيب او شركة او مكان في الكهنوت . وهكذا تمت ممارسة السلطة البابوية الى آخر حدودها .

على ان نسطوريوس ، اسقف عاصمة الملك ، كان يتمتع بنفوذ عظيم وتمكن من ان يحدد الناس بمظاهر التقوى واستطاع ان يبيع الى جانبه عدداً وافراً من الاساقفة وكانت له حظوة كبيره عند ثيودوسيوس الاصغر وعظماء المملكة . ولذلك كان في وسعه ان يثير عاصفة شديدة من الاضطراب حتى تبين ان الحاجة تدعو الى عقد مجمع مسكوني لان القضية العقيدية خطيرة بجد ذاتها والشخص يتمتع بمنزلة رفيعة . ولان كثيرين من الاساقفة ، ولا سيما في الشرق ومعهم يوحنا نفسه بطريرك انطاكية وعدد وافر من اساقفته ، لم يكونوا على صلة صداقة مع كيرلس . والظاهر انهم كانوا يؤثرون لنسطوريوس عليه . وبانقسام الميول كانت الامبراطورية الشرقية برمتها تتأرجح بين نسطوريوس وكيرلس .

كل هذه الاسباب وغيرها حملت الامبراطور على ان يكتب الى كيرلس : « اننا نعلمن ارادتنا بوجود البحث في العقيدة المقدسة وفحصها في مجمع مقدس حيث تؤيد وتثبت العقيدة الموافقة للايمان القويم سواء اصفح الآباء عن الفريق الضال ام لم يصفحوا » . نستنتج من هذا ثلاثة اشياء : اولاً : ان الحاجة تقضي باصدار حكم آخر ، اي حكم المجمع بعد صدور حكم البابا كيلستين ، ثانياً : ان الحكم في صحة عقيدة دينية او فسادها وادانة اي شخص انما يعود امرها الى رأي الآباء ، ثالثاً : ان حكم المجمع هو الحكم النهائي النافذ .

قال الامبراطور في رسالته : « ان القائمين على رئاسة الكهنوت في كل مكان والذين بواسطتهم نمترف وسنعترف بالحقيقة يجب ان يكونوا القضاة في هذه القضية » . فالامبراطور والاساقفة اذن قد اثبتوا واعترفوا ان ما قد جرى انما تم بحسب القوانين الكنسية . فاستعد الاساقفة ومعهم البابا كيلستين لعقد المجمع . وتوقف كيرلس عن اجراء اي عمل على الرغم من ان كيلستين فوضه ان ينفذ الحكم البابوي . وبقي نسطوريوس في منصبه انتظاراً لحكم المجمع المسكوني . فان الامبراطور صرّح في مرسومه : « انه قبل التمام

المجمع المقدس وصدور حكمه لا يجوز اجراء اي امر في اية قضية استناداً على سلطة فردية». وهكذا هو الصواب ضمن حدود النظام وحسب ما حدده مجمع مسكوني . فاطاع كيرلس وانتظر الاساقفة انعقاد المجمع . وهكذا ثبت انه على الرغم من صدور حكم البابا الروماني في قضايا الايمان وضد اشخاص معينين لضلالهم في مسائل الايمان وعلى الرغم من اعلان هذا قد اوقف العمل به احتراماً لسلطة المجمع المسكوني وانتظاراً لحكمه .

وهكذا بعد ان حضر الاساقفة وحضر نسطوريوس نفسه ايضاً الى افسس التأم المجمع المسكوني وكان كيرلس الرئيس وكان نائباً ايضاً عن كيلستين الذي فوضه بتنفيذ حكمه . فتلي قبل كل شيء مرسوم الامبراطور بوجوب عقد مجمع مسكوني ووقف كل عمل شرع فيه قبلاً . وقد سجل هذا المرسوم في اعمال المجمع ووافق عليه الآباء كلهم . ومعنى ذلك ان كل احكام البابا كيلستين في قضية نسطوريوس قد اوقفت الى ان يصدر المجمع حكمه . وقد تسأل اذا كانت ارادة المجمع ان للامبراطور وحده السلطة ، اثناء انعقاد المجمع ، ان يوقف تنفيذ حكم صادر من الكرسي الرسولي . ان اعمال المجمع تدل على ان الامر ليس هكذا . بل ان التنفيذ قد اوقف بامر المجمع المسكوني وسلطته (وكل ما هنالك ان دعوة المجمع المسكوني الى الاجتماع تترك ، حسب التعامل في ذلك العصر ، الى الامبراطور) . وادرك المجمع نفسه ان كل المعاملات الشرعية الجارية قد توقفت بالطبع انتظاراً لصدور احكامه . وهكذا فعلى الرغم من ان حكم البابا كان قد اعلن وتبلغه ذور الشأن وانقضت الايام العشرة ، المهلة قبل التنفيذ ، من امد طويل فنسطوريوس قد حضر الى المجمع متمتماً بركزه الاسقفي ولقبه الاسقف الحسن العبادة . وبهذا الاسم وهذا اللقب دعي ثلاث مرات ليأخذ مجلسه مع اساقفة المجمع المقدس . وقد سجل في الاعمال بعبارات صريحة انه دعي ليأخذ مجلسه في المجمع ويحيب عما اتهم به . لان كل ما قصده الآباء ان نسطوريوس يجب ان يعترف بسلطة المجمع المسكوني لانه سيكون فيما بعد مضطراً الى ان يجاب عن نفسه امام المجمع . على انه رفض الحضور واختار ان تحرس غرفته بالجند المسلح بحيث لا يستطيع احد ان يدنو منه . ومن ثم اجابة لامر الامبراطور وعملاً بالقوانين عرضت على المجمع قاعدة الايمان وتلي الدستور النيقاوي باعتبار انه المرجع في قضايا الايمان . ثم فحصت رسالتا كيرلس ونسطوريوس . وطرحت للفحص رسالة كيرلس اولاً اعني بها الرسالة التي كتبها كيرلس لنسطوريوس في قضية الايمان القويم والتي وافق عليها البابا كيلستين كل الموافقة وقال عنها في رسالته الى كيرلس : « ارى انك تؤمن وتمتص بكل ما تؤمن به ونتمتع » . كما وافق عليها في الحكم الذي اصدره ضد نسطوريوس واذاعه . ان كيرلس نفسه هو الذي طلب من المجمع ان يفحص رسالته قائلا : « اني مقتنع اني لم احد في شيء عن الايمان الارثوذكسي

او الدستور النيقاوي . ولذلك اتوسل الى قداستكم ان تحكوا بصراحة اذا كنت اصبت في ما كتبت ولا لوم علي حسب تعليم ذلك المجمع المقدس .
وهل هناك من يقول ان القضايا المتعلقة بالايمان التي اصدر البابا الروماني حكمه بشأنها بسلطته الرسولية لم يجر فحصها في المجمع المسكونية الا للاطلاع على ذلك الحكم ، لا لاصدار حكم بشأنها باعتبار انها لا تزال في مادتها تحت البحث ؟ ليسمع هؤلاء اذن كيرلس نفسه وهو رئيس المجمع وليصفوا الى ما كان يرمي المجمع اليه في فحصه . ان كيرلس ، على الرغم من ثقته بنفسه ، وانه لم يجد عن جادة الصواب في رسالته ، طلب من المجمع ان يفحص ما كتبه ويصدر حكمه وهو منطبق على الحقيقة او مخالف لها ، ومن ذا سمع ولو همساً ان شخصاً يطلب فحص قضية قد اصدرت فيها الكنيسة حكماً نهائياً مبرماً ؟ لم نسمع شيئاً من هذا قد حدث لانه يعني الشك في قضية الايمان نفسها بعد ان تم درسها واعلانها . على ان ذلك قد حدث بعد صدور حكم البابا كيلستين . فان لا كيرلس ولا غيره من اعضاء المجمع افكر باتخاذ خطة اخرى . ومعنى ذلك ان حكم البابا لم يعتبر حكماً نهائياً مبرماً لا مراجعة فيه .

وجواباً على هذا السؤال اعطى الآباء حكمهم : « ان الدستور النيقاوي ورسالة كيرلس يتفقان ويتلاءمان في كل شيء » . فقد طرح السؤال وجرى الفحص ثم صدر الحكم . ان اعمال المجمع هي التي تتكلم اما نحن فلا نقول هنا ادنى كلمة .

ثم عرض للفحص كتاب نستوربوس الذي قال عنه البابا كيلستين في حكمه انه تجديد ومناقض للدين القويم . فقرئ ، واجابته لالحاج كيرلس فحص مضمونه للحكم فيما اذا كان هذا ايضاً منطبقاً على الايمان الذي حدده آباء المجمع النيقاوي او مخالفاً له . ان اسلوب الفحص الذي جرى على كتاب كيرلس طلب اجراؤه بشأن كتاب نستوربوس . وبعد ان اتم الآباء فحصهم حكموا بانه لا يتفق مع الدستور النيقاوي ولذلك يجب نبذه . وهكذا نرى ان مجمع افسس قد اعاد النظر مرتين في حكم اصدرة البابا الروماني ونشره في ما يتعلق بقضايا الايمان القويم . ان ما وافق عليه البابا وما نبذه على السواء قد اعيد النظر فيه ولم يثبت حكمه الا بعد الفحص .

وفي اثناء ذلك كان البابا كيلستين قد انتدب الاسقفين اركادبوس وبروجكتوس (بروباكتوس) والكاهن فيليبس لحضور مجمع افسس نواباً عن الكرسي الرسولي وعن كل مجمع الغرب . فجاؤوا من رومة الى افسس وحضروا جلسات المجمع وهنا ابتدأت الدورة الثانية .

فبعد قراءة رسالة كيلستين قال مندوبو البابا على الاثر للاساقفة : « لتفحص قداستكم

رسائل البابا القديس الجزيل الاحترام كيلستين اسقف رومة الذي يجرّس قداسكم ليس كمرشد للجهال بل كمذكّر للعارفين لاصدار امركم بالحكم النهائي التام في هذه القضية حسب قانون ايماننا العام وبما يتلاءم مع مصلحة الكنيسة الجامعة . فقد اصدر حكمه سابقاً وشاه خاطره الان ان يذكركم به . بهذا يمتاز المجمع انه بعد صدور حكم مجمي لا يبقى مجال لفحص او حكم جديدين بل كل ما يبقى تنفيذ الحكم . وهذا ما التمس مندوبو البابا من المجمع وقد اعترفوا بسلطته العليا .

وكان من اللازم ايضاً ان نواب البابا الذين ارسلوا بمهمة خاصة الى المجمع ان يفهموا فيما اذا كانت اعمال المجمع ضد نسطوريوس قد جرت حسب ما تقضي به القوانين مع الاحترام اللائق للكرسي الرسولي . ولذلك طلبوا ارسال نسخة من اعمال المجمع قائلين « لكي نثبتها نحن هنا » . واعمال المجمع نفسها تصرّح ما المعنى من هذا التثبيت . واجابة لطلب النواب اعطيت لهم اعمال الجلسة التي صدر فيها الحكم على نسطوريوس . وفي الجلسة الثالثة اعلنوا انهم وجدوا ان كل الاحكام التي صدرت كانت قانونية منطبقة على نظام الكنيسة . ومعنى ذلك ان احكام الكرسي الرسولي قد اعيد النظر فيها في مجمع مسكوني وصادر الحكم بشأنها بعد الدرس . وقد جرى كل ذلك طبقاً للقوانين ولنظام الكنيسة . وبعد ان وافق نواب البابا على اعمال المجمع ضد نسطوريوس كما اعطيت لهم التمسوا ان كل ما قرئ وجرى في مجمع افسس من البداية يجب ان تعاد قراءته في جلسة عامة « لكي ، كما قالوا ، يمكننا نحن ايضاً عملاً بواجب الطاعة للبابا الاقدس كيلستين ان نثبت حكم قداسكم » . فاعيدت قراءة الاعمال من جديد ووافق عليها النواب . فاقترح كيرلس ان نواب البابا بتوقيعهم اعمال المجمع حسب العادة انما يعلنون بصراحة موافقتهم قانونياً على كل ما جرى فيه . فوافق المجمع على اقتراح كيرلس واعلن ان النواب بتوقيعهم يشنون اعمال المجمع . وهذا لم يكن يعني في الحقيقة الا الموافقة الصريحة العلنية اجابة لاقتراح كيرلس .

واخيراً ان كيلستين بعد ختام هذه القضية كلها يبعث بكتاب الى آباء مجمع افسس المقدس وقد افتتحه هكذا : « واخيراً يجب ان نفرح وقد تم القضاء على الشرور » . فالقارىء المدرك يميز بنظره في اي وقت تم القضاء على الشرور . انه تم بعد صدور الحكم على نسطوريوس من قبل سلطة معصومة عن الغلط هي سلطة مجمع مسكوني اي الكنيسة الجامعة بأسرها . ثم يقول البابا : « اتنا نرى انكم معنا قد تصرّتم بكل امانة في هذه القضية » . الكل يحكون والكل ينفذون باصدارهم حكماً مشتركاً . ثم يقول « وقد انبئنا بحدوث اسقاط عادل وصدور ترفيع او فر عدلاً » . ان اسقاط نسطوريوس قد بدأ فيه بالحقيقة الكرسي الروماني على انه لم ينفذ فعلاً الا بحكم مجمع كما رأينا اعلاه . اما ترفيع

مكسيميانوس الذي اخذ مركز نسطور يوس فقد تم حالاً بعد صدور حكم مجمع افسس. وهكذا ختمت هذه القضية . ان كيلستين نفسه يعترف بان القضاء النهائي لا يكون بموجب فحصه وحكمه الخصوصيين ولكن بموجب فحص مجمع مسكوني وحكمه . وقد تم ذلك كله في ذلك المجمع الذي اعترف فيه بوضوح تام بسلطة الكرسي الرسولي ليس في القول فقط بل في العمل ايضاً . « فالجمع المقدس على الاقل يوافق على ما تلفظ به فيليبس من الثناء والمديح اللائقين والجديرين بمكانة الكرسي الرسولي وبطرس رأس الايمان وعموده واساس الكنيسة الجامعة حامل المقاتيح حسب تفويض المسيح وهو حق الساعة حي يعمل ويصدر الاحكام بواسطة خلفائه » . يقول فيليبس هذا بعد ان رأى كل اعمال المجمع الذي اشرنا اليه حتى يمكننا كلنا ان نفهم بالحقيقة ان كل هذه الامتيازات لبطرس والكرسي الرسولي تتفق اتفاقاً تاماً مع احكام المجمع ومع الحكم الذي صدر من جديد ومع المباحثات التي جرت في قضايا الايمان حتى بعد ان اعلن الكرسي الرسولي رأيه .



مرسوم الامبراطور الى المجمع

لم يستطع احد الامبراطورين حضور المجمع في افسس شخصياً . ولهذا السبب عين الامبراطور ثيوذوسيوس الثاني (الصفير) الكونت كانديديان، ضابط الحرس الامبراطوري، حارساً للمجمع فيجلس في حجرة القياصرة . ووجه بخصوص ذلك مرسوماً للمجمع ورد نصه في اعماله . وفيما يلي خلاصة هذا المرسوم كما اوردها هيفيله في كتابه تاريخ الجامع (مجلد ٣ ص ٤٨) .

خلاصة المرسوم

لا يجوز للكونت كانديديان ان يشترك مباشرة في الابحاث المتعلقة بقضايا الايمان لانه لا يجوز لشخص ليس هو من الاساقفة ان يحشر نفسه في فحص المسائل اللاهوتية المختلف عليها واعطاء حكمة بشأنها .. ولكن يجب على كانديديان ان يبعد من المدينة كل الرهبان والعوام الذين قدموا وسيقدمون الى افسس مدفوعين بعامل الفضول وذلك منعاً لما يمكن ان يحدثه امثال هؤلاء من التشويش او تعطيل النظام في حين ان لا حاجة لوجودهم عند فحص العقائد المقدسة . وعليه فوق ذلك ان يراقب لئلا يتحدث النقاش بين اعضاء المجمع انفسهم ويتحول الى مناجزات كلامية حادة تحول دون البحث بتجرد طلباً للحقيقة . وان كل بيان يجب ان يعطى حقه من الاصغاء والانتباه وان تترك لكل شخص الحرية التامة في ابداء رأيه او اعتراضه بدون اقل معارضة ليتمكن المجمع المقدس من التوصل الى اصدار حكم بالاجماع بطريقة سلمية . ويجب عليه قبل كل شيء ان يعنى العناية الكافية فلا يبرح احد الاعضاء المجمع عائداً الى بيته او متوجهاً الى البلاط او الى اي مكان آخر قبل ختام المجمع . ومن واجباته الا يسمح بمرض قضية للمذاكرة والحكم بشأنها قبل صدور الحكم النهائي في قضية الايمان الاساسية المعروضة على المجمع .



خلاصات من أعمال المجمع

الجلسة الاولى قبل وصول نواب البابا

عن مجموعة لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٣ ، الحقل ٩٥٤ وما يليه
ان المجمع النيقاوي وضع هذا الايمان :

« نؤمن باله واحد . آب ضابط الكل الخ ... »

بمد تلاوة هذا الدستور قال بطرس كاهن الاسكندرية واول كتاب المجمع :
ان لدينا رسالة من الكلي القداسة رئيس الاساقفة كيرلس وهي التي بعث بها الى الجزيل
الاحترام نسطوريوس وملأها بالنصح والارشاد فيما يختص بشروده عن جادة الايمان
القويم . فاذا امرت قداستكم (اي المجمع المقدس) فانا اقرأ عليكم هذه الرسالة .

رسالة كيرلس الى نسطوريوس

مجموعة لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٣ ، الحقل ٣١٥ ، وطبعة مين : الآباء
اليونانيون ، المجلد ٧٧ ، الرسالة ٤ ، الحقل ٤٣ .

و الى الجزيل التقوى المحبوب من الله الزميل في الخدمة نسطوريوس ، كيرلس يرسل
تحيته بالرب .

سمعت ان البعض يتحدثون بتسرع في ما احفظه من الاعتبار لقداستكم . وقد تكرر
هذا ولا سيما اثناء اجتماع ارباب السلطة . وقد يخال لهم انهم بعملهم هذا يقومون بما يروق
لكم . على ان احاديثهم خالية من كل معنى او شعور وليس منهم من ناله معنى حيف او
جور . ولكنني صارحتهم بما اراه بشأنهم ولا غاية لي الا ما يفيدهم بنوع خاص . فان اعتدى
احدم على اموال المميان والمحتاجين ، وجرح الثاني امه بالسيف واختلس الثالث مال غيره
بالاتفاق مع خادمته وكان يعمل دائماً مدفوعاً بتأثير جرائم كهذه الجريمة بما يابى احد ان
تلتصق لوثتها حتى بالذ اعدائه خصومة . فانا قلما ابالي باقوال اشخاص من هذه الطبقة لان
التلميذ ليس افضل من معلمه . ولست لأدعي ان دماغي الصغير اعظم من ادمغة الآباء .
ومهما اتخذ الانسان من مسلك في حياته لا يأمن فيه من محاولة الاشرار تسويد سمعته فان
افواههم مملوءة لعنة ومرارة . وما على المرء الا ان يقدم حساباً لله ديان العالم بأسره .

على اني اعود الى نقطة البحث التي اكتب بشأنها خاصة وارجو منك بالخاص كآخ لي في
الرب ان تشرح للشعب كلمة التعليم وعقيدة الايمان بكل دقة . وان تعتبر بأن ايجاد
معترة لأحد اصغر المؤمنين بالمسيح يمرّض الجمهور للزدرء بالله بصورة غير لائقة . وما

اعظم الحاجة الى الانتباه والحدق عندما يتكاثر عدد الذين تشوشت افكارهم لنستطيع ان نعالج بكلمة الحق الشافية الذين ينشدون الحق . على أنه يمكننا ان نقوم بهذا على اتم وجه اذا اصغينا الى اقوال الآباء القديسين وكانت غيرتنا صادقة في اطاعة اوامرهم ، مبرهنين بذلك اننا لا نزال على الايمان كما كتب واننا نتوجه بكل افكارنا لأتباع تعليمهم القويم الذي لا يُدرك .

ان المجمع الكبير المقدس يقول ان ابن الله الوحيد المولود حسب طبيعة الله الآب ، الاله الحق من الاله الحق ، النور من النور ، الذي به خلق الآب كل شيء ، نزل وتجسد وتأنس وتأم وقام في اليوم الثالث وصعد الى السماء . هذه الاقوال وهذه التعاليم يجب ان تنبها باعتبار ما يعنى بالقول ان كلمة الله تجسد وتأنس . لاننا لا نعني بذلك ان طبيعة الكلمة قد تغيرت فصار جسداً . او انها تحولت الى انسان كامل مؤلف من نفس وجسد . بل بالاحرى ان الكلمة قد ضم الى ذاته جسداً فيه نفس عاقلة وصار بطريقة لا يمكن الافصاح عنها او ادراكها انساناً ودعي ابن البشر ليس لمجرد انه شاء وسرّ ان يدعى هكذا ، وليس لانه اتخذ لنفسه شخصاً بل لان الطبيعتين ، اذ قد اتحدتا اتحاداً حقيقياً ، ففيها كليهما مسيح واحد وابن واحد . لان هذا الاتحاد لم ينزع الفرق بين الطبيعتين بل بالاحرى ان اللاهوت والناسوت جعلنا السيد الواحد يسوع المسيح كاملاً باتحادهما غير المدرك والذي لا يُفسّر . ولذلك فالذي وجد قبل كل الدهور وولد من الآب قيل عنه انه وُلد بحسب الجسد من امرأة دون ان تعني هذه الولادة ان طبيعته الالهية قد اخذت بداءة وجودها من العذراء القديسة ، لان هذه الطبيعة لم تكن بحاجة الى ولادة ثانية بعد ولادتها من الآب (لانه من الجهل والحماقة ان يقال ان الذي كان قبل كل الدهور والمساوي في الازلية للآب احتاج وجوده الى بداية ثانية) . ولكنه لما كان لاجلنا ولاجل خلاصنا قد ضم هو شخصياً الى ذاته جسداً بشرياً وولد من امرأة قيل عنه ، لهذا السبب ، انه ولد من امرأة . وانه ولد بحسب الجسد لانه لم يكن قد ولد في السابق انساناً بسيطاً من العذراء مريم القديسة . واذا ذلك نزل الكلمة وحلّ فيه . على ان الاتحاد ، او الحلول ، حدث وهو في الرحم . وقيل عنه لذلك انه احتمل ولادة جسدية ناسباً لنفسه ولادة جسده البشري . وبهذا الاعتبار نقول انه تألم وقام . ولا نعني ان الله الكلمة قد تألم بطبيعته هذه واحتمل الجلد واختراق المسامير يديه ورجليه وطعن جنبه بالحربة . لان الطبيعة الالهية لا يمكن ان تتألم لان لا جسد لها . ولكن ما دامت الطبيعة التي صارت جسده قد تألمت بالطريقة المار ذكرها قيل عنه انه تألم لاجلنا . لان الذي كان بطبيعته الالهية غير ممكن

ان يتألم كان لابساً جسداً متألماً . وبهذا الاسلوب نفسه ندرك ما يتعلق بموته . لان كلمة الله بحسب الطبيعة لا يمتوره موت ولا فساد وهو حياة ومانح للحياة . على انه اذا كان جسده كما يقول بولس الرسول قد ذاق الموت بنعمة الله لاجل الناس كافة قبل عنه نفسه انه احتمل الموت لاجلنا . ليس بمعنى انه عانى الموت بطبيعته الخاصة (لانه من الجنون ان نقول هذا او ان نفتكر به) ، ولكن بما انه ، كما سلف القول ، قد ذاق جسده الموت ، فعلى هذا المتوال قام جسده من القبر . فقيامته بهذا المعنى لا تعني انه عانى فساداً (العياذ بالله) بل لان جسده البشري قام من الاموات . ولذلك نعترف بمسيح واحد ورب واحد ليس كأننا نعبد انساناً مع الكلمة (لثلا يقود هذا التعبير « مع الكلمة » الذهن الى الفكر بانقسام الطبيعتين) ، ولكننا نعبده كشخص واحد هو نفسه ما دام جسد الكلمة الذي يجلس به مع الآب غير منفصل عن الكلمة نفسه . فلم يجلس ابنان معه بل ابن واحد باتحاده مع الجسد . على اننا اذا كنا ننكر هذا الاتحاد الشخصي ونقول انه مستحيل وغير لائق نسقط في ضلال القول بابنين ، اذ ان ذلك يُلزمنا ان نميز ونقول ان الذي كان انساناً بالطبع قد 'كُرِّمَ' باعطائه اسم الابن وان الذي هو في طبيعته كلمة الله له بحسب طبيعته هذه البنوة اسماً وفعلاً . ولذلك يجب الانقسام اقنوم الرب يسوع المسيح الواحد الى اثنين . كما انه لا ينطبق على الايمان القويم ان نعتقد كما يمتقد البعض باتحاد شخصين ، لان الكتاب المقدس لم يقل ان الكلمة وحده بين نفسه وشخص انسان بل قال انه صار جسداً . وهذا التعبير « الكلمة صار جسداً » لا يمكن ان يعني شيئاً آخر غير انه اتخذ لحمًا ودمًا مثلنا ابي جعل جسداً جسداً له . وولد انساناً من امرأة دون ان يخلع عنه وجوده كآله او ولادته الازلية من الله الآب . ولكنه مع اتحاده لنفسه جسداً بقي كما كان . هذا هو اعلان الايمان القويم الذي ينادى به في كل مكان . وهكذا اعتقد الآباء القديسون ولذلك تجرأوا على ان يدعوا العذراء القديسة والدة الاله ليس لان طبيعة الكلمة او لاهوته كانت بدايته من العذراء القديسة بل لانه منها ولد الجسد المقدس بنفس عاقلة ، وهو الجسد الذي اتحد به شخصياً الكلمة الذي قبل عنه انه ولد بحسب الجسد ، ولذلك اكتب اليك الان هذه الاشياء حياً للمسيح متوسلاً اليك كأخ وشاهداً لك امام يسوع وملائكته المختارين لتفكر انت نفسك تفكيرنا وتشاركنا في التعليم على المتوال ذاته ، لحفظ السلام في الكنائس وبقضاء رباط الاتقان والمحبة غير منقسم بين كهنة الله العلي .

الجلسة الاولى — تابع

لابه وكوسارت ، المجامع ، مجلد ٣ ، الحقل ٤٦٢

وبعد ان تليت هذه الرسالة قال كيرلس اسقف الاسكندرية : « لقد سمع هذا المجمع

الكبير المقدس ماذا كتبت للجزيل التقوى نسطوريوس دفاعاً عن التعليم الارثوذكسي واطن اني لم احد في شيء عن تحديد الايمان القويم ، اعني الدستور الذي وضعه المجمع المقدس العظيم الذي التأم سابقاً في نيقية . ولذلك ارغب الى قداسكم (يريد آباء المجمع) ان تعلنوا ان كان ما كتبتة صواباً ولا اعتراض عليه حسب تعليم المجمع المقدس ام لا ؟ ، فابدى عدد من الاساقفة اراءهم وكلها متفقة مع رأي كيرلس . وجاء بعد ذلك في وقائع المجمع ما يأتي^١ :

وهكذا قام سائر الاساقفة . كل بحسب رتبته ، وصرحوا كمن سبقهم على موافقتهم على ما جاء في رسالة رئيس الاساقفة كيرلس الجزيل الاحترام الى الاسقف نسطوريوس . ثم قام بالادبوس اسقف اماسية وقال : ان ما يجب ان يتم الآن على اثر ما تقدم هو ان تتلى رسالة نسطوريوس الجزيل الاحترام التي اشار اليها الكاهن بطرس الوافر التقوى لنتمكن من اصدار حكم في انطباقها او عدم انطباقها على الايمان الذي اعلنه آباء مجمع نيقية . وبعد ان قرئت هذه الرسالة قال كيرلس اسقف الاسكندرية ما هو رأي هذا المجمع الكبير المقدس بشأن الرسالة التي تليت الآن ؟ هل يرون انها هي ايضاً تتفق مع صورة الايمان التي وضعها المجمع المقدس في مدينة نيقية ؟ وهنا اخذ الاساقفة كالسابق يعرب كل منهم منفرداً عن رأيه . وجاء في الاعمال بعد ذلك ما يأتي :

« وكل الاساقفة صرخوا بصوت واحد : ان كل من لا يبسل نسطوريوس ليكن هو نفسه مبسلاً . ان شخصاً كهذا يبسله الايمان القويم . ان شخصاً كهذا يبسله المجمع المقدس . وليكن كل من يشارك نسطوريوس مبسلاً . اننا نبسل كل رسائل نسطوريوس . كلنا نبسل نسطوريوس لانه مبتدع . ليكن كل من يشترك مع نسطوريوس مبسلاً الخ ٢٠٠٢ . » ثم قال يوفنايوس اسقف اورشليم : « لتقرأ رسالة الجزيل القداسة والاحترام كيلستين رئيس اساقفة كنيسة رومة التي كتبها في ما يتعلق بالايمان » . فقرئت رسالة كيلستين ولم يبد احد رأياً .

فقال بطرس كاهن الاسكندرية ورئيس كتاب المجمع : « ان ما كتبه قداسة كيرلس اسقفنا الحسن العبادة ، وهو في يدي الآن ، يتفق كل الاتفاق مع كل ما قرئ الآت في الجلسة ، واذا شاءت تقواكم ، فاقرأه لكم الآن » .

١ - لابه وكوسارت ، المجلد ٣ ، الحفل ٤٩١ .

٢ - لابه وكوسارت ، المجلد ٣ ، الحفل ٥٠٢ .

ابسالات كيرلس الاثنا عشر

نوطة تاريخية

برسيغال

ان آراء العلماء لم تتفق فيما اذا كانت رسالة كيرلس المجمعية، التي جاءت الابسالات ضد نسطوريوس ختاماً لها ، وهي الواردة ترجمتها بعد هذه التوطئة ، قد تمت الموافقة عليها في مجمع افسس بصفة رسمية قانونية . والخلاف في هذه القضية ينحصر في الوجهة التاريخية والاثرية . ولا دخل للوجهة اللاهوتية على الاطلاق لانه لا يوجد اقل ما يدعو الى الشك في ان المجمع وافق على تعليم القديس كيرلس، كما يظهر من اجماعهم في الجلسة الاولى على التصريح بابسال نسطوريوس وقطعه . ثم ان ليس من ينكر ان الابسالات قد انتهت الى المجمع التالي الذي عقد في خلقيدونية ، بعد عشرين سنة . وان ثيودوريطس قد حكم عليه المجمع الخامس لانه كتب ضد هذه الابسالات ذاتها . وما دام الامر كما ذكرنا فالذين يقدرّون احكام المجمع ذات السلطة المسكونية لا يهتمهم الامر على الاطلاق فيما اذا كانت هذه الابسالات قد عرضت في المجمع الثالث و تمت الموافقة عليها ، ام لم تعرض ما دام لاخلاف في ان مجعاً مسكونياً آخر قد وافق عليها فصارت بذلك جزءاً غير منفصل من ايمان الكنيسة المسكونية .

على ان المسألة تدعو الى شيء من الاهتمام من الجهة التاريخية ، وسأتناول هذا البحث بإيجاز . ان اعمال هذا المجمع قد وصلت الينا ، على انه لا يسعني الا موافقة العالم اليسوعي الممتاز بيتافوس والغالي تيلونت في اعتقادهما ان هذه الاعمال ليست كما ينبغي ان تكون . ولا تخفى علي جراءة هذا القول ومع ذلك لا يسعني الا الشعور ان في الملحوظات التي قدّمها نواب رومة ولا سيما الكاهن منهم ما يدل على وجود خطأ تاريخي . ومهما يكن من الامر فالواقع ان اعمال المجمع لا تذكر ان رسالة كيرلس قد قرئت ، ولا تشير الى تقديم الابسالات للمجمع وقبولها ، وعلى الرغم من ذلك اقول ان المدافعين عن يوحنا اسقف انطاكية والمنتقدين عمل كيرلس لا يمكنهم بوجه من الوجوه انكار ان المجمع تبنى هذه الابسالات وثبتها . وان ارادوا منا ان نعتقد ان المجمع كان متحيزاً مسيراً بارادة كيرلس . فلا شك اذا كان الامر هكذا في ان المجمع قبل هذه الابسالات التي اجمعت الآراء على انها المحور الذي دارت عليه القضية كلها .

كان الاسقف هيفيله في بادىء الامر يعتقد ان رسالة كيرلس قد قرئت على بسيط الحال لان اعمال المجمع لا تذكر شيئاً عن قبولها . وايد هذه النظرية في ما كتبه . ولكنه رأى بعد ذلك ما دعاه الى تغيير رأيه ، واعرب عن ذلك صراحة كما يلي :

« كنا سابقاً من القائلين بأن هذه الإبسالات قد قرئت في مجمع افسس ولكنها لم تثبت بصراحة لان الاعمال تكاد لا تذكر شيئاً عنها. على انه في المجمع المسكوني الخامس قد قيل: « ان المجمع المقدس الذي التأم في خلقيدونية قد وافق على تعليم كيرلس المطوب الذكر واستلم رسائله المجمعية التي الحق باحداها الإبسالات الاثني عشر ». فاذا كانت الأبسالات قد ثبتت في خلقيدونية فهذا يدل على انها قد ثبتت في افسس . وايباس في رسالته المشهورة الى ماريس يقول بصراحة ان مجمع افسس ثبت افرزات كيرلس. واكد الشيء ذاته اساقفة انطاكية في رسالة الى الامبراطور^١ .

يظهر من كل ما تقدم ان استنتاج تيمونت في محله وهو: ان المجمع لا بد ان يكون قد درس هذه الابسالات التي اصدرها كيرلس بالتفصيل . على اننا نجد اعمال المجمع في هذه القضية وفي عدة شؤون اخرى غير كاملة . وفي ما يلي رأي بيتافوس العالم اليسوعي :

« ان اعمال المجمع لا تذكر شيئاً عن الحكم الذي اصدره في ما يتعلق برسالة كيرلس والابسالات الملحقه بها . على ان وقائع المجمع في قضايا اخرى لم تصل الينا كاملة . ولا شك في ان مجمع افسس استلم هذه الرسالة الثالثة ووافق عليها . وقد برهن الكاثوليك ذلك في خصامهم مع الذين لا رئاسة لهم في الاجتماع الذي عقد في القسطنطينية في عهد الامبراطور يوستينيانوس في سنة ٨١١ . فانه في ذلك الاجتماع المشهور قد انجلي امر في ما يختص بهذه الرسالة وابسالاتها اذ كان لها علاقة بموضوع البحث ولم يكن في الامكان اتمامها . فقد قام المعارضون لمجمع خلقيدونية ، المعروفون بالذين لا رأس لهم ، وجاؤوا بهذا الاعتراض: ان رسالة الابسالات الاثني عشر التي ادخلت في اعمال مجمع افسس والتي لا تنكرونها انفسكم انها قانونية . لماذا لم يقبلها المجمع في خلقيدونية ؟ ... الخ^٢ ... » .

فمن هذا القول يستدل ان الرأي الذي كان شائعاً في ذلك الحين كما هو الآن ان هذه الابسالات الاثني عشر اعتبرت جزءاً من الايمان الذي اعلنه مجمع افسس . ولعلي اختم هذا البحث بكلمات جعلها دينزجير توطئة لهذه الابسالات في كتابه : « ان المجمع الثالث قبل هذه الابسات والمجمع الرابع ادخلها في اعماله ووصف رسائل كيرلس بانها قانونية . والمجمع الخامس دافع عنها » .

رسالة القديس كيرلس الى نسطوربوس

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٣ ، الحقل ٣٩٥ . مجموعة مين : الآباء اليونانيون المجلد ٧٧ ، الحقل ١٥٥ وما يليه .

١ - هيفيله - تاريخ المجمع - المجلد ٣ ص ٤٨

٢ - بيتافوس - في التجسد - الكتاب ٦ الفصل ١٧

الى الجزيل الاحترام المحب لله زميلنا في الخدمة نسطوريوس ، تحية بالرب من كيرلس
والجمع المنعقد في الاسكندرية في ابرشية مصر .

اذا كان المختص يقول بجلاء : « ان من احب اباً او امأ اكثر مني فلن يستحقني ومن
احب ابناً او بنتاً اكثر مني فلن يستحقني » (متى ١٠ : ٣٧) فماذا يحمل بنا وقد استكم
تطلبون منا ان نحكم اكثر من محبتنا للمسيح مخلصنا جميعاً ؟ ومن يشفع فينا يوم الدينونة ؟
واي عذر نقدمه لالتزامنا الصمت كل هذا الوقت الطويل في ما يتعلق بالتجاديف التي جثم
بها ضده ؟ ولو انكم آذيتم نفسكم وحدها باعتقادكم بهذه التعاليم وتبشيركم بها لكانت القضية
اقل خطورة . اما وقد سببتم المآثر للكنيسة كلها بصورة واسعة والقيمت بين الشعب خميرة
بدعة جديدة وغريبة ، ليس بين القاطنين في القسطنطينية فحسب ، بل بين الشعب في كل
مكان وصلت اليه الكتب متضمنة تفاسيركم ، فكيف يمكننا والحالة هذه ان نجد عذراً
لسكوتنا ؟ وكيف لا نرغم على ان نذكر ان المسيح قال : « لا تظنوا اني جئت لالقي
سلاماً على الارض . لم آت لالقي سلاماً لكن سيفاً . اتيت لافترق الانسان عن ابيه والابنة
عن امها » (متى ١٠ : ٣٤ و ٣٥) لانه اذا اتصل الاذى الى الايمان بطل الاكرام الواجب
لوالدين بل حلّ به الخلال او فساد . وصمتت شريعة المحبة الرقيقة نحو البنين والاخوة
وصار الموت خيراً من الحياة للاتقياء « ليحصلوا ، كما كتب ، على قيامة افضل » .

لذلك هوذا نحن بالاتفاق مع الجمع المقدس الذي التأم في رومة العظمى ، برئاسة
الجزيل القداسة والاحترام اخينا وزميلنا في الخدمة كيلستين الاسقف ، نعلن بهذه الرسالة
الثالثة لكم ونصح بان تنبذوا اعتقاداتكم الفاسدة المعوجة التي تبشرون بها وان تقبلوا
الايمان القويم الذي سلمه للكنائس منذ البدء الرسل القديسون والانجيليون الذين كانوا شهود
عيان وخداماً للكلمة . واذا كنتم ، قد استكم ، لا تريدون ان تفكروا وتعتقدوا بحسب
الحدود التي وضعها كتابة اخونا المطوب الذكر والجزيل الاحترام وزميلنا في الخدمة
كيلستين ، اسقف كنيسة رومة ، فثقوا انه لن يكون لكم نصيب معنا ولا شركة او مقام
بين كهنة الله واساقفته . اذ لا يسعنا ان نهمل امر الكنائس التي اضطربت والشعب الذي
خامرتة الشكوك والخراف التي شردت وتفرقت بسببكم والتي يدعوننا الواجب ان نرشدها
الى الخلاص اذا كنا نحن انفسنا معتمدين حقاً بالايمان القويم ومتبعين عبادة الآباء القديسين .
ونحن في شركة مع العوام والاكليركيين الذين قطعتموهم قد استكم من الشركة او فصلتموهم
من الكهنوت بسبب ايمانهم . لانه ليس من العدل ان يتألم الذين ثبتوا في الاعتقاد القويم
وكافوا على جانب الصواب في مقاومتكم لانكم هكذا تريدون . وقد ذكرتم هذا الشيء نفسه
في رسالتكم التي كتبتموها الى زميلنا الجزيل القداسة كيلستين اسقف رومة .

ولكن لا يكفي ان سيادتكم تعترفون معنا بدستور الايمان الذي وُضع سابقاً بألهام الروح القدس في المجمع الكبير المقدس في نيقية . لانكم لم تمتصوا به ولم تفسروه تفسيراً قوياً ، بل شوهتم معناه وان لفظتم بضمكم كلماته ذاتها ، بل يجب عليكم فوق ذلك ان تعترفوا كتابةً وتؤيدوا ذلك بقسم انكم تبطلون معتقداتكم هذه الفاسدة الكفرية ، وانكم تؤمنون وتعملون بكل ما نعتقد ونؤمن به نحن الاساقفة ورؤساء الشعب في الشرق والغرب . ان مجمع رومة المقدس ونحن كلنا موافقون على ما جاء في الرسالة التي بعثت بها الى قداستكم كنيسة الاسكندرية وانها رسالة قوية لا عيب فيها . وقد اضفنا الى ذلك رسالتنا هذه وكل ما يجب ان تعتقدوا به وتعلموه وكل ما يجب ان تعتنوا في تجنبه ونبذه . واليكم الآن ايمان الكنيسة الجامعة الرسولية الذي اتفقت عليه كلمة الاساقفة المستقيمي الرأي شرقاً وغرباً :

« نؤمن بالله واحد آب ضابط الكل خالق كل ما يرى وما لا يرى . و برب واحد يسوع المسيح ابن الله الوحيد المولود من الآب اي من جوهر الآب . اله من اله . نور من نور . اله حق من اله حق . مولود غير مخلوق . مساو للآب في الجوهر الذي به كان كل شيء ما في السماء وما على الارض . الذي من اجلنا نحن البشر ومن اجل خلاصنا نزل من السماء وتجسد وتأنس . وتألّم وقبر وقام في اليوم الثالث وصعد الى السماء وسيأتي منها لبيد الأحياء والاموات . وبالروح القدس . اما الذين يقولون انه كان وقت لم يكن فيه ، وانه قبل ان ولد لم يكن ، وانه قد صنع من العدم ، او كان من مادة او جوهر آخر . او ان ابن الله كان قابلاً للتغير والتبدل . فهؤلاء تبطلهم الكنيسة الجامعة الرسولية . »

واننا اذ نتبع في كل النقاط اعترافات الاباء القديسين (اذ كان الروح القدس يتكلم بالسنتهم) واذ نحري على منوالهم في التفكير دون ان نحيد عن الجادة المرسومة نعترف بأن الكلمة الوحيد المولود من الآب ، المولود من جوهر الآب نفسه ، اله الحق من الاله الحق ، النور من النور ، الذي به كان كل شيء ما في السماء وما على الارض ، الذي نزل لاجل خلاصنا جاعلاً نفسه بلا شهرة وقد تجسد وتأنس اعني انه اتخذ جسداً من العذراء القديسة جاعلاً اياه جسده من البطن فمرض نفسه للولادة لاجلنا وولد انساناً من امرأة دون ان ينزع عنه طبيعته التي كانت له . ومع انه اتخذ جسداً ودماً بقي كما كان الهاً في الجوهر وفي الحقيقة فلا نقول ان الجسد تحول الى الطبيعة الالهية ولا ان طبيعة كلمة الله التي لا يمكن وصفها عزلت جانباً من اجل الطبيعة البشرية . لانه غير متغير ولا يعتبره تغيير على الاطلاق وهو دائماً كما اعلنت عنه الكتب المقدسة . لانه وان كان منظوراً وطفلاً ملفوفاً في اقمطة ، وان كان في بطن العذراء امه فهو ماله الخليفة كلها الهاً وسيداً

للخليقة مساوٍ للذي وُلِّد له لان الاله الرأس لا وصف له ولا امتداد ولا حدود .
اننا نعتَرَف بان الكلمة صار واحداً مع الجسد حسب الجوهر فنعبد الشخص الواحد
الابن والرب يسوع المسيح . اننا لا نفصل الله عن الانسان ولا نقسمه الى اجزاء كأن
الطبيعتين قد اتحدتا فيه وحده اتحاداً متبادلاً بواسطة الاشتراك في الكرامة والسلطة ،
(فان ذلك شيء غير اعتيادي ليس الا) ، فلا نطلق الاسم « المسيح » على كلمة الله وحده ،
او على الشخص الذي ولد من امرأة دون سواه . ولكننا نعتَرَف بمسيح واحد لا غير ، كلمة
الله الآب يجسده . لانه كأنسان مُسَّح معنا مع انه هو نفسه يمنح الروح القدس للذين يستحقونه
« ولا يعطيه بمقدار » حسب شهادة الانجيلي المغبوط (يوحنا ٣ : ٣٤) .

ولكننا لا نقول ان كلمة الله حلت فيه حلولها في رجل عادي مولود من العذراء مريم
لثلا يعتبر المسيح كأنه متوشح انساناً . لانه وان يكن الكلمة اقام في وسطنا فقد قيل
ايضاً في المسيح « يحل كمال اللاهوت بالجسد » . ولكننا نفهم انه صار جسداً على سبيل القول
انه يسكن في القديسين . بل ان ذلك الحلول كان فيه بحسب المساواة . فجعل واحداً
بحسب الجسد ولم يتحول الى جسد وجعل مسكنه فيه على مثال قولنا ان نفس الانسان اتخذت
مسكنها في جسده .

فالمسيح اذن هو نفسه الابن والرب ، وليس كأنسان توصل الى هذا الاتحاد مع الله كأنه
اتحاد في الكرامة او في السلطة لا غير . لانه ليس التساوي في الكرامة سبب اتحاد
الطبيعتين ، فان هذا يشبه قولنا ان الرسولين بطرس ويوحنا ، وهما متساويان في الكرامة
اذ ان كلا منهما رسول وتلميذ ، وقد صارا واحداً وهما مع ذلك اثنان لا واحد . ولسنا
كذلك نفهم ان الاتحاد انما كان اتحاداً بالاسم فان هذا لا يكفي للدلالة على الوحدة الطبيعية .
ولا يعني ذلك الاشتراك النسبي كاتحادنا مع الرب كما قيل « اننا معه روح واحد » . فاننا
نسقط بذلك معنى الاتحاد فيزول منه مفهوم الوحدة المطلقة التامة . ولا ندعو كلمة الله
الآب اله المسيح او ربه . لا نقسم صراحة المسيح الواحد الى اثنين الابن والرب فنسقط في
التجديف يحملنا اياه الهاً ورباً لذاته . لان كلمة الله ، كما اسلفنا القول ، صار مع حفظه
خاصته الاقنومية واحداً في الجسد وهو مع ذلك اله الكل وضابط الكل . على انه ليس
عبداً لنفسه ولا هو رب نفسه . فان تعليماً كهذا يعد حماقة وكفراً . لانه قال ان الله ابوه
مع انه هو الله بطبيعته وجوهره . ومع ذلك لا نجعل انه مع بقائه الهاً صار هو ايضاً
انساناً وخاضعاً لله حسب الشريعة الملازمة للناسوت . ولكن كيف يمكن له ان يصير الهاً
ورباً لنفسه ؟ انه بسبب انه انسان ، وبسبب مقدار خضوعه ، قيل عنه انه مساوٍ لنا في
خضوعه لله فصار هكذا تحت الشريعة في حين انه ، وهو الله ، كان واضع الشريعة ومعطيها .

اننا نبذل عناية فائقة فيما نقوله عن المسيح . « اني اعبد الواحد الذي اتخذ بسبب الواحد الذي اتخذه . واعبد المنظور بسبب الواحد غير المنظور » . انه لفظي ان نقول في هذا الشأن هكذا : « ان من اتخذ ومن اتخذ كليهما يدعى الله » . لان مثل هذا القول يقسم المسيح ايضا الى اثنين ويجعل كلا من الانسان والله منفصلا بذاته . لان هذا القول ينكر صراحة الوحدة ويكون الواحد بموجبه غير مسجود له في الآخر ولا الله موجوداً مع الآخر . على ان يسوع المسيح يعتبر واحداً الابن الوحيد الذي يجب ان يسجد له ولجسده الانساني سجوداً واحداً .

اننا نعرف انه الابن المولود من الله الآب ، الابن الوحيد لله ، ومع انه بحسب طبيعته هذه لم يكن عرضة للالم فقد تألم مع ذلك لاجلنا في الجسد على ما جاء في الكتب . ومع استحالة ذلك فقد جعل جسده المصاب آلام جسده آلامه خاصة وبنعمة الله ذاق الموت عن الجميع . وقدّم لذلك جسده الخاص . مع انه كان هو نفسه بطبيعته الحياة والقيامة . حتى انه اذ داس الموت بقوته التي لا ينطق بها صار بجسده الخاص بكر الناهضين من الاموات وباكورة ثمار الراقدين . ومهد طريقاً لطبيعة الانسان لتدرك عدم الفساد بنعمة الله ، كما قلنا الآن . انه ذاق الموت عن كل انسان وبعد ثلاثة ايام نهض ثانية وقد سبي الجحيم . وهكذا ، وان قيل ان القيامة من الموتى صارت بانسان ، نفهم مع ذلك ان هذا الانسان كان كلمة الله وبواسطته تحلت قدرة الموت وسيأتي عند كمال الزمان كالابن الوحيد والرب ، في مجد ابيه ، ليدين العالم بالبر والعدل كما كتب .

ولا بد من ان نضيف هنا اننا اذ نعلن موت الابن الوحيد ، ابن الله ، اي يسوع المسيح ، بحسب الجسد معترفين بقيامته من الاموات وصعوده الى السماء نقدم الذبيحة غير الدموية في الكنائس ونغضي في اتمام سر الشكر ونتقدس بتناولنا جسده المقدس ودمه الكريم ، جسد المسيح مخلصنا جميعاً ودمه . ولا نتناوله كجسد عادي ، لا سمح الله ، ولا كجسد انسان تقديس واتحد مع الكلمة حسب وحدة الكرامة او حسب السكنى في اللاهوت ، بل نتناوله بانه المعطي الحياة حقاً وجسد الكلمة نفسه . لانه هو الحياة حسب طبيعته كآله ولما اتحد بجسده جعله مانحاً للحياة كما قال هو نفسه ايضا : « الحق الحق اقول لكم ان لم تأكلوا جسد ابن الانسان وتشربوا دمه » . فلا يجوز ان نفكر انه جسد انسان مثلنا لانه كيف يمكن ان يكون جسد انسان مانحاً للحياة بحسب طبيعته الخاصة ؟ . ولكن اذ قد صار ما هو حقيقة هو نفسه الذي لاجلنا دعي ابن الانسان . زد على ذلك ان كل ما ورد في البشائر من اقوال المسيح عن نفسه لا يميزه بافتراض صدوره عن شخصين اذ لا يجوز ، وهو هو نفسه المسيح الواحد ، ان يخطر للبال انه اثنان . ومع انه مؤلف من طبيعتين مختلفتين

فقد ضمها الى وحدة غير منظورة كما ان كل واحد يعرف ان الانسان واحد لا اثنان مع انه مؤلف من نفس وجسد فانه واحد في كليها . ولذلك عندما تفكر تفكيراً صحيحاً نحو الـ الشخص الالهي والشخص الانساني الى الشخص الواحد بعينه .

لانه وهو يتكلم عن نفسه كاله : « من رأيي فقد رأى الآب » و « انا وابي واحد » نعتبر هنا طبيعته الالهية التي لا ينطق بها وهو بموجبها واحد مع ابيه اذ الجوهر واحد « صورة ورسوم وبهاء مجده » . ولكنه مع عدم ازدرائه لناسوته قال لليهود : « انكم تطلبون قتلي لاني انسان قلت لكم الحق » . ثم اننا نعترف ايضاً ، كما كنا نعترف قبلاً ، انه كلمة الله من نسبة وشبهه للآب ومن ظروف ناسوته : لانه اذا كان من المتحتم ان نؤمن انه ، وهو اله بالطبع ، صار جسداً أي انساناً ذا نفس عاقلة فأبي داع لان يجعل البعض بكلامه هذا عن نفسه وهو لائق به كانسان ؟ . لانه اذا وجب ان ننبد كل ما قيل عنه كانسان فمن الذي ارغمه ان يصير انساناً على شبهنا ؟ . واذا شاء ان يواضع نفسه بمشيئته لاجلنا فما الذي يحمل اي شخص على رفض هذه الاقوال الملائمة لهذا التنازل ؟ ولذلك فكل الاقوال الواردة في البشائر يجب ان تنسب الى شخص واحد ، الى اقنوم واحد ، اقنوم الكلمة المتجسد . لان الرب يسوع المسيح هو واحد حسب الكتب المقدسة وان دعي رسول ايماننا او رئيس كهنة ايماننا بتقديمه لله وللآب اعتراف الايمان الذي نقدمه له وبواسطته لله الآب والله الروح القدس . ومع ذلك نقول انه ، بحسب الطبيعة ، ابن الله الوحيد ولا ننسب لاي انسان سواه الكهنوت وكونه الوسيط بين الله والانسان الذي صالحنا لاجل السلام بتقديمه نفسه رائحة طيب ذكي لله وللآب . ولذلك قال هو ايضاً : « انك لا تريد ذبائح . وتقدم . ولكنك اعددتني جسداً . انك لا تسر بالذبائح والمحرقات لاجل الخطيئة . حينئذ قلت هاأنذا أت ، كما كتب عني في الكتاب ، لاصنع مشيئتك يا الله » . لانه من اجلنا قدم جسده كرائحة طيب ذكي وليس لاجله هو شخصياً . لان اي مقدمة او ذبيحة كان هو في حاجة اليها عن نفسه وهو الله المزه عن كل خطيئة ؟ . « لان الجميع خطئوا وكانوا دون مجد الله . وقد صرنا هكذا معرضين للسقوط وسقطت طبيعة الانسان في الخطيئة . اما هو فقد تنزه عن ذلك (ولذلك كنا دون مجده) . فكيف يمكن ان يخامرنا شك في ان الحمل الحقيقي مات عنا ولاجلنا ؟ واذا قلنا انه قدم نفسه عن نفسه وعنا نحن فلا نتجو بذلك من الوقوع في التجديف . لانه لم يرتكب خطيئة على الاطلاق فلأي شيء يحتاج الى التقدمة وهو بلا خطيئة والذبائح انما تقدم لاجل الخطايا » . ولكنه عندما تكلم عن الروح القدس قال : « انه سيمجدني » . فاذا كنا نفكر تفكيراً قويمًا لا يمكن ان نقول ان المسيح والابن ، وهو واحد ، كان في حاجة الى ان يعجده آخر وان يتلقى المجد من الروح القدس . لان الروح القدس

ليس اعظم منه او فوقه ولكنه استخدم الروح القدس ليظهر لاهوته الخاص في اعماله المجيدة ولذلك قيل انه 'مجد به . كما لو ان واحداً منا قال وهو يتحدث عن قوته الخاصة او عن معرفته ان هذه القوة او هذه المعرفة تمجديني . لانه وان كان الروح القدس هو من ذات الجوهر مع ذلك نفكر به اقنومياً انه الروح وليس الابن ولكنه لا يختلف عنه لانه دعى روح الحق والمسيح هو الحق ، وقد ارسله كما ارسله الله الآب . وعندما صنع الروح القدس عجائب على ايدي الرسل القديسين بعد صعود يسوع المسيح ربنا الى السماء مجتده الروح القدس . لاننا نؤمن ان الذي يعمل بواسطة روحه القدوس هو الله بحسب الطبيعة . ولذلك قال : « وسأخذ مني ويظهر لكم » . ولكننا لا نقول هذا كان الروح القدس هو حكيم ومقتدر بواسطة مشاركته لآخر . لانه كلي الكمال وليس في حاجة الى شيء . ولذلك فما دام روح قوة الآب وحكمته (اي قوة الابن وحكمته) فهو ولا شك الحكمة والقوة .

وما دامت العذراء القديسة ولدت بالجسد الله الذي صار واحداً مع الجسد بحسب الطبيعة ، لهذا السبب ندعوها والدة الاله ولا نعني بذلك ان طبيعة الكلمة كانت بداية وجودها من الجسد .

بل « في البدء كان الكلمة والكلمة كان الله وكان الكلمة عند الله » (يوحنا ١ : ١) وهو صانع الدهور ، مساو للآب في الازلية ومبدع الكل . ولكن كما قلنا سابقاً اذ ضمّ الى نفسه اقنومياً طبيعة بشرية في بطنها اخضع نفسه لان يولد كأنسان ليس لانه في حاجة بحسب طبيعته الخاصة للولادة في وقت ، وفي آخر الازمنة في هذا العالم . ولكن لكي يتمكن من ان يبارك بداية وجودنا حتى ان الذي سلم اجساد كل جنسنا البشري القرابية الى الموت يخسر قوته في المستقبل بولادة الكلمة من امرأة بحسب الجسد . وهكذا اذ تنزع بواسطته هذه اللعنة : « بالاحزان والواجع تلدين الاولاد » يظهر حقيقة ما قيل بالنبي « وابتلهم اقتدار الموت ومسح الله من كل وجه كل دمة » . ولهذا نقول ايضاً انه وقد دعى حضر وبارك العرس في قانا الجليل مع رسله القديسين بحسب التدبير الالهي . وقد تعلمنا ان نمتد بهذه الاشياء من الرسل والانجيليين القديسين ومن الكتب المقدسة الموحى بها من الله ومن اعتراف الآباء المباركين القويم .

فيجب على جزيل وقاركم ان توافقوا على هذا كله وتتبعوه دون مواربة واما ما يجب ان تسولوه فقد الحقناه برسالتنا هذه .

ابسالات القديس كيرلس الاثنا عشر ضد نستور يوس

الابسال ١

ليكن مبسلاً كل من لا يعترف ان عمانوئيل هو اله حق، وان العذراء القديسة هي لذلك والدة الاله لانها بحسب الجسد، ولدت كلمة الله الذي صار جسداً كما كتب: « والكلمة صار جسداً » (يوحنا ١ : ١٤) .

حقيقتين : الاولى ان عمانوئيل الذي ولد من امرأة واقام بيننا هو الله . والثانية ان مريم التي ولدت عمانوئيل هذا هي والدة الله . اما ان المسيح هو الله فقد تبرهن بكل جلاء في الدستور النيقاوي كما اوضح انه هو نفسه الذي كان في البدء كلمة الله قد اتخذ فيما بعد جسداً وولد من مريم بدون تغيير او تشويش او اختلاط في الطبايع .

والقديس كيرلس يوضح انه بقوله « حسب الجسد » اراد دحض ضلال نستور يوس وهكذا يمكننا ان ندرك ان العذراء الكلية القداسة كانت والدة ليس لشخص بسيط عادي بل كانت والدة الله الكلمة ليس بوصف كونه الهاً بل بوصف كونه اتخذ جسداً . لان الله الاب كان والد الابن نفسه (الهياً) كما ان امه كانت والدته بحسب الجسد . على ان عبارة بحسب الجسد لا يمكن ان تخفض من كرامة ولادته وظهوره بيننا لانها تبرهن ان جسده لم يكن بحسب المظهر او الخيال بل كان جسداً حقيقياً كأجسادنا . وامفيلوخيوس يعني عناية خاصة بقوله :

ابسال نستور يوس ١

وجدت هذه الابسالات لنستور يوس في طبعة من مجموعة ماريوس مراكثور .

ليكن مبسلاً كل من يقول ان عمانوئيل هو اله حق وليس « الله معنا » فحسب ، اعني انه وحده بين ذاته وطبيعة مشابهة لطبيعتنا وهي التي اتخذها من العذراء مريم وسكن فيها، وكل من يدعو مريم والدة الاله الكلمة وليس والدة الذي هو عمانوئيل ، او كل من يدعي ان الله الكلمة قد غير نفسه الى جسد وهو الذي اتخذ ليجعل لاهوته منظوراً على شكل انسان او شبهه .

بيثافيوس

التجسد ، ك ٦ . ف ١٧

توجد في هذا الابسال بعض كلمات، في النسخة اليونانية لديونيسيوس لا توجد في النسخ العادية . وهي « كما كتب والكلمة صار جسداً » وقد يكون ديونيسيوس اضافها من عنده لانه في الجمع اللاتيراني ، في عهد مارتينوس الاول ، قد ورد هذا الابسال بدون هذه الكلمات .

وهذا الابسال يمزق قوة تجديف نستور يوس العظيم تمزيقاً . لانه يورد

لو لم يكن ولد بحسب الجسد لما امكن ان تولدوا بحسب الروح ، (عظة القديس غريغوريوس النزينزي ٥١) .
وقد اساء ثيودوريطس فهم تعليم القديس كيرلس في هذا الاسبال بأن الكلمة استحال الى الجسد الذي اتخذه . على ان كيرلس قد اصاب في قوله عن هذه التهمة انها فرية حقاء .

فصل في العبارة (والدة الاله) ، شپوطوكس

لبرسيغال وبرايت وهيفيله

حاول البعض ان يردوا كل هذه الخلافات اللاهوتية في عقيدة الثالوث الاقدس وفي سر التجسد الى مجرد خلافات كلامية على عبارات اصطلاحية . واخذوا يهزأون بمن يسرفون في اضاعه وقتهم ونشاطهم في مثل هذه التوافه . من امثلة ذلك القول ان الخلاف الحقيقي بين آريوس واثناسيوس لم يكن اكثر او اقل من حرف واحد او نقطة واحدة « حتى ان اثناسيوس نفسه ، وهو في حالة هدوء طبعه اذ يكون اكثر استعداداً للنظر في الامر نظراً معقولا ، كان يرضى بالشركة مع الذين كانوا على رأي مناقض لرأيه ويرفضون العبارة « اوموسيوس - المساوي في الجوهر » . على انه مها كانت هذه النظرات جذابة براءة في براءة وضعها وصيغتها فهي لا تقوم على برهان ولا تستند الى دليل . ويجب ان يكون المرء مجرداً من كل تمييز حتى يعجز عن معرفة الفرق بين الهوية والمشابهة . ومن كان هذا شأنه لا يقام لرأيه وزن . ان المؤرخ البارح لا يعني ضرورة انه مؤرخ محقق فضلا عن انه لا يمكن ان يعتبر ثقة يركن الى رأيه في الحدود اللاهوتية .

وقد جرت محاولة من هذا النوع قام بها بعض مشاهير العلماء من البروتستانت لظهار ان الخلاف بين الايمان الارثوذكسي والتعليم النسطوري كان لفظياً . ولكن ان كلاً من كلمة اوموسيوس وكلمة ثيوطوكس تدل على عقيدة جوهرية اساسية في ايمان الكنيسة الجامعة فهي ليست قضية عبارات اصطلاحية بل هي قضية عقائد جوهرية . ومهما عجز العقل عن ادراك اسرار اللاهوت لا يسهه الا ان يجد فرقاً خطيراً بين تأكيد النسطورية ان الله سكن في شخص انسان بشخصية بشرية خاصة تختلف عن شخصية الله الساكن فيه ، والقول ان الله اتخذ لنفسه طبيعة بشرية اي جسداً انسانياً ونفساً انسانية ولكن بدون شخصية انسانية .

وليم برايت ، القديس لاون في التجسد ص ١٦٠ و ١٦١

من الواضح اذن ان القضية التي اثارها سعة انتشار خطب نسطوريطس ، وهو رئيس اساقفة القسطنطينية ، لم تكن خلافاً لفظياً بل جوهرياً . ان اكثر عباراته او اقواله لا

يؤبه لها وفيها ما يدل على اضطراب في التفكير . واكثر هذه الاقوال بجد ذاتها تظهر كأنها ارثوذكسية . ففي احدي عظاته الاخيرة التي القاها كما يقول غاريني ، الاحد في ١٤ كانون الاول ٤٣٠ ، 'يُسلّم بأن العبارة ثيوطوكس « والدة الاله » يمكن استعمالها على ان تعني ان الهيكمل الذي تكوّن في مريم بالروح القدس قد اتحد باللاهوت . ولكنه يستحيل الا ان نسأل ماذا عنى بالهيكمل ؟ أجسد يسوع او يسوع نفسه ككائن بشري ؟ او كما يعرب كيرلس عن نظريته . واذا كان بكلمة اتحاد قد عنى اكثر من تحالف وثيق كالاتحاد بين الله وكل قدس ، او بالحقيقة اتحاد كل مسيحي في شركته معه من جهة استقامة سلوكه . وهذا لا يكون حسب اقوال كيرلس اكثر من اتحاد نسبي ويحط من قدر المخلص باعتبار انه متوشح بالله كما كان يقال قديماً عن احد شهدائه المختارين . وقد ظهرت حقيقة وحدة النسب بين تعليم نسطوريوس وتعليم ثيودورس ، اسقف موبسويستيه ، بكل جلاء في ما استشهد به كيرلس من الاقوال في مقاله ضد نسطوريوس . اي ان المسيح كان واحداً مع الكلمة بالاشترك في الكرامة . وان الانسان كان مشتركاً في سلطة اللاهوت وانه بذلك المعنى لا يعدّ انساناً مجرداً . وانه كان يعبد مع الكلمة وان العبارة « ربي والهي » انما هي تجسيد للآب . على ان اهم من كل هذه ما قاله في افسس : « اني لا استطيع ان اعترف ان طفلا عمره ثلاثة اشهر كان هو الله » .

برسيفال

ليس من واجبي ان ادافع عن استقامة الرأي الارثوذكسي او النسطوري فقد كان لكل منها تبايع عديدون في كل العصور . وقد يحتمل ان النسطورية ، كما هي في حقيقتها ، يعتمد بها اليوم عدد وافر من الارثوذكسين واكثر مما يظن بصورة عامة . على انه ، مهما يكن ، فالنسطورية تنقض ، بكل جلاء ومن الاساس ، عقيدة الكنيسة الجامعة في التجسد يجملتها . ولذلك لا يمكن ان نبالغ في قدر اهمية الكلمة ثيوطوكس « والدة الاله » .

وساقسم البحث في كلمة « ثيوطوكس » الى قسمين : اولها تاريخ الكلمة . وثانيها معناها . على اني قبل ذلك اورد هنا قولاً للاسقف بيرسون في موضوع السلطة الجمعية : « انه امر واضح ان يجمع افسس الذي حكم على نسطوريوس قد ثبتت صحة العبارة «ثيوطوكس- والدة الله » . اقول انه ثبتها لانها في الحقيقة كانت شائعة الاستعمال في الكنيسة . والذي دعاه الى تثبيتها الضجة التي اثارها استنكار انسطاسيوس ، كاهن نسطوريوس ، لها . وقد وافق على ما جاء في رسائل كيرلس ان الآباء الذين تقدموه كانوا قد استعمالوا العبارة ذاتها .

١- تاريخ العبارة « ثيوطوكس »

ان كثيرين توهموا او ظنوا ان الكلمة «ثيوطوكس» انما وضعت لتعرب عن رأي القديس

كيرلس في التجسد . وهذا خطأ محض . فهي عبارة قديمة في لاهوت الكنيسة الجامعة . وهذه الكلمة نفسها استعملها الاسقف الكسندروس في رسالة من مجمع التام في سنة ٣٢٠ في الاسكندرية للحكم على بدعة آريوس ، اي قبل التمام مجمع افسس بأكثر من مئة سنة : « وبعد هذا تناولنا عقيدة القيامة من الموتى التي صار فيها ربنا يسوع المسيح باكورة الثمار . فقد لبس جسداً حقيقياً لا خيالياً اتخذه من مريم « والدة الاله » . وقد استعمل العبارة نفسها عدد من آباء الكنيسة منهم القديس اثناسيوس الذي يقول « كما ولد الجسد من مريم والدة الاله هكذا نقول انه ، اي الكلمة ، هو نفسه ولد من مريم » (عظة ضد آريوس ٣ : ١٤ و ٢٩ و ٣٣ وعظة ٤ : ٣٢) انظر أيضاً افسابيوس (٣ : ٤٣) والقديس كيرلس الاورشليمي (التعليم المسيحي ١٠ : ٩) ونخص بالذكر اوريجانوس وهذا كما يقول بيرسون « لم يكتف باستعمال العبارة « والدة الاله » بل بحث في معناها مطولاً في مجلده الاول تفسيراً للرسالة الى الرومانيين كما يشهد بذلك سقراط وليبراتوس .

وفي الواقع ان ثيودورس اسقف موبوستيه كان اول من اعترض على هذه العبارة بقوله : « ان مريم ولدت يسوع لا الكلمة لان الكلمة كان ولا يزال حاضراً في كل مكان وان سكن منذ البداية في يسوع بطريقة خاصة . وهكذا فرميم هي ام يسوع نفسه وليست ام الله (ثيوطوكس) . على انها يمكن ان تدعى على سبيل المجاز والدة الاله لان الله كان في المسيح بصورة ممتازة . ولكنها في الحقيقة ولدت انساناً به ابتداء اتحاد الكلمة ولكن هذا الاتحاد لم يتم تماماً اذ لم يكن يدعى بعد ابن الله » . وقال في موضع آخر : « انه من الجنون ان نقول ان الله ولد من مريم » . اما مقدار شرود ثيودورس عن تعليم العصر الرسولي فيظهر من الاقوال الآتية مقتبسة من كتابات القديس اغناطيوس : « يوجد طبيب واحد لا غير بالجسد والروح مولود وغير مولود ، اله في انسان حياة حقيقية في الموت ، ابن مريم والله متأم اولاً ثم غير متأم يسوع المسيح ربنا » . وفي الرسالة نفسها يقول : « لان الهنا يسوع المسيح قد ولد في بطن العذراء مريم » . والاسقف لايتفوت يقابل القول الاول مما سبق مع هذا القول لميليتو : « اذ كان بلا جسد ابدع جسداً لنفسه على شبهنا .. وقد جبلت به مريم وتوشح اياه ومشى على الارض وملأ السموات » .

هيفيله ، تاريخ المجامع ، المجلد ٣ ص ٨

ان هذه العقيدة كما هو معلوم تنسب خواص الطبيعة ذاتها الى المسيح لان نسبة مجردة (اللاهوت والناسوت) بل نسبة واقعية (الله والانسان) . فالمسيح نفسه اعلن في بشارة يوحنا (٣ : ١٦) : « الله .. بذل ابنه الوحيد » (اي سلمه الى الموت) . وهكذا اعلن القديس بطرس (اعمال ٣ : ١٥) : « وقتلتم مبدئ الحياة » في حين ان الذي بُذِل و قتل

حقيقة هو خاصة الانسان وليس خاصة الله (الابن الوحيد مبدىء الحياة) . وعلى هذا المنوال تكلم اقليمس ، اسقف رومة ، عن نفس الله وآلامه (في تفسيره رسالة افسس الفصل الاول ورسالة رومة الفصل السادس) . وبرتابا يعلم ان الله لم يكن ليتألم الا من اجلنا ... ولاجلنا قدم انا روحه كذبيحة » وعلى المثال ذاته يقول ايريناوس : « الابن الوحيد الكلمة الذي لا يمكن ان يحتمل الما قد تألم » .

على اننا يجب ان ندرك ان خواص الطبيعة الواحدة لم تنتقل على الاطلاق الى الطبيعة الاخرى بجد ذاتها بل الى الشخص الذي هو في الوقت نفسه اله وانسان معا . فالخواص الناسوتية لم تنسب الى اللاهوت بل الى الله والعكس بالعكس .

وقد كتب في موضوع هذه العقيدة القديس يوحنا اليمشقي خلاصة مفيدة في تأليفه المشهور في الايمان الارثوذكسي (الكتاب ٣ : ٣ ، طبعة مين ، الآباء اليونانيون ، الحقل ٩٩٤) .

٢ - معنى العبارة « ثيوطوكس » والدة الله .

اما وقد وفينا البحث عن تاريخ استعمال هذه العبارة حقه فننتقل الى البحث في معناها . ان الاسقف بروسون يقول : « ان الكنيسة اليونانية هي اول من استعمل هذه العبارة بسبب سهولة التركيب في لغتها فدعتها « والدة الاله العذراء المباركة » وقلدتها في ذلك الكنيسة اللاتينية بلقتها . ثم يقول في حاشية : « ولذلك بسبب هذه الامور الثلاثة الجبل الحقيقي والتغذية والولادة يجب ان نعترف بان العذراء المباركة كانت حقاً ام غلصنا . وهكذا دعيت ام يسوع بلغة البشيرين و « ام ربي » بلغة الیصابات ، وهي تدعى « والدة الله » بموافقة الكنيسة اجمالاً . لان الذي ولد منها كان الله . وقد بدأ هذا الاسم المركب في الكنيسة اليونانية والذي اخذته عنها الكنيسة اللاتينية ففصلته الى جزئيه ، فدعيت العذراء « ام الله » ، ووالدة الاله » .

على ان بروسون يخطيء بافترضه ان حل الكلمة المركبة « ثيوطوكس » الى كلمتين « ام الله - ووالدة الاله » لم يكن معروفاً عند قدماء الكتبة اليونانيين فدونيوسيوس يدعو العذراء « ام الهي » . وكانت العبارة « ام الله - والدة الاله » مستعملة في اللاتينية قبل عهد لاون الاول . وليس هنا مجال البحث فيما اذا كانت هذه العبارة تعني نفس ما تعنيه العبارة المركبة « ثيوطوكس » اذ قد انتهى اجل البحث في هذا الموضوع وانقضت القرون على استعمال هذه العبارات في الكنيسة للدلالة على معنى واحد .

بقي ان ننظر فيما اذا كان من اعتراض على ترجمة العبارات ثيوطوكس هكذا ام الله او والدة الاله من وجهة لاهوتية . والحقيقة ان البعض توهموا ان ترجمة كهذه قد تفيد ان

اللاهوت كان مصدره من مريم ، وهو الاعتراض نفسه الذي قدمه نسطوريوس وأتباعه على العبارة - ثيوطوكس . وهذا يؤيد صحة الترجمة والجواب عليه هو نفسه لا يتغير أي ان مريم لم تكن أم اللاهوت بل كانت أم الابن المتجسد الذي هو الله . فالكلمة الام تعرب تماماً عن عاقبة مريم بالكلمة المتجسد وهي العلاقة التي عزاها القديس كيرلس وبجمع افسس والجامع التي تلتها الى مريم عدا آباء العصور الاولى في الكنيسة الجامعة . ان كل ما يأخذه أي طفل من امه اخذه الله الابن من مريم دون مشاركة أي رجل في هذا بل بعمل الروح القدس مباشرة . وهكذا بمعنى اتم واصلى تكون مريم أم الله الابن في تجسده أكثر من أي أم بشرية في كونها اما لولدها .

الابسال ٢

ليكن مبسلا كل من لا يعترف ان كلمة الله الآب متحد اقنومياً بالجسد ، وانه بذلك الجسد خاصته هو نفسه المسيح الواحد الاله والانسان معاً في الوقت نفسه .

بالجسد . وكل من ينسب الى الجسد بقبول الله امتداداً الى غير المحدود وغير المحصور ويقول ان الله والانسان هما واحداً من طبيعة واحدة .

ابسال نسطوريوس ٢

فليكن مبسلا كل من يؤكد انه في اتحاد الكلمة بالجسد انتقل الجوهر الالهى من مكان الى آخر ، او يقول ان الجسد يمكن ان يقبل الطبيعة الالهية ، وانها اتحدت اتحاداً جزئياً

الابسال ٣

ليكن مبسلا كل من يقسم الطبيعتين في المسيح بعد اتحادهما ، ويجعل اتحادهما ارتباطاً لا غير من جهة الاستحقاق او السلطة او القوة لا اتحاداً طبيعياً .

الذي جرى نسطوريوس على رأيه فكان ذلك سبب ضلاله ، لم يكتف بالقول بوجود طبيعتين في المسيح بل قال بوجود شخصين لانه على زعمه لا يمكن لاي مادة او جوهر ان يفتكر بها ما لم تكن لها شخصية . وبما انه على كل حال لم يتجاهل حقيقة الواقع ان ايمان الكنيسة يرفض وجود شخصين في المسيح حاول ان يتخلص من هذه الصعوبة فقال تكراراً بصراحة

ابسال نسطوريوس ٣

ليكن مبسلا كل من يقول ان المسيح الذي هو عمانوئيل هو واحد ليس بالارتباط فحسب بل بالطبع ايضاً . وكل من لا يعترف ان اجتماع الطبيعتين : طبيعة الكلمة وطبيعة الناسوت في الابن الواحد لا يزال اجتماعاً بدون امتزاج .

هيفيله

ان ثيودورس ، اسقف موبسوينتيه ،

اتحاد حقيقي بل هو يعني انه ارتباط خارجي. وبسبب استعماله ايضاً، في تفسيره، كلمة تدل في اصل معناها على ان الاتحاد خارجي رفض آباء الكنيسة هذا التفسير الذي يفيد ان «الكلمة يسكن في الانسان كأنه في هيكل. فالهيكل والكلمة الساكن فيه هما واحد في المظهر الخارجي. اي ان اللاهوت والناسوت يظهران كشخص واحد خارجياً في حال بقاءهما حسب الجوهر شخصين.

«الطبيعتان المتحدتان تصيران شخصاً واحداً كما ان الرجل والمرأة هما جسد واحد». واذا اعتبرنا كلا من الطبيعتين على انفصال يجب ان نحدد طبيعة الكلمة بانها كلمة تامة وهكذا شخصه. ومثل ذلك طبيعة الانسان وشخصه فيها كاملان تامان. واذا كنا من جهة اخرى نتكلم عن الاتحاد نقول انه شخص واحد». والتمثيل بالاتحاد بين الرجل والمرأة يدل على ان ثيودورس لا يفترض ان اتحاد الطبيعتين في المسيح هو

الاسال ٤

ليكن مبسلاكل من يفرق بين الشخصين او الجوهرين في العبارات الواردة في الكتابات الانجيلية والرسولية او في اقوال القديسين فيما يختص بالمسيح او في اقواله هو نفسه فيمزون بعضها اليه كأنه انسان منفصل عن كلمة الله وينسبون بعضها الآخر الى كلمة الله الآب باعتبار انها لا تليق الابا لله.

صار جسداً يظهره بحسب التدبير قد اخضع نفسه لجسده متمشياً حسب شرائع طبيعته. ومن خواص الناسوت انه يزداد في القامة والحكمة ويمكن ان اضيف «وفي النعمة والفهم» بنسبة نحو الجسم والتقدم في السن. لانه لا يستحيل على الكلمة المولود من الآب ان يرفع الجسد الذي اتحد به منذ طفولته الى كمال نموه. واقول ايضاً انه كان من الممكن ان تظهر في الطفل حكمة ممتازة ولكن هذا يكون من نوع المعائب ويخالف شرائع التدبير لان السر قد تم بدون ضجة ولذلك سمح بتدبيره ان يكون للقياسات البشرية سلطة عليه هو نفسه.

اسال نستور يوس ٤

ليكن مبسلاكل من ينسب العبارات الواردة في الانجيل ورسائل الرسل المشيرة الى طبيعتي المسيح الى احدي هاتين الطبيعتين فقط، وكل من ينسب الأم الى الكلمة الالهية في الجسد واللاهوت معاً.

القديس كيرلس

اننا لانلم بقسمة الطبيعتين بعد الاتحاد. ولا نقول ان طبيعة اللاهوت في حاجة الى الزيادة والنمو. ولكننا بالاحرى نقول انه، بحسب تدبير خاص، جعل ماله من خواص الجسد كأنه صار جسداً. لان الانجيلي الحكيم بتقديمه الكلمة انه

ا. ب. بروس

ان الخضوع لسرائع التدبير ، حسب
الفقرة اعلاه ، يتألف مما يأتي : في القامة ،
نمو حقيقي ، في الحكمة ، نمو ظاهري .
فإن الحكمة العجيبة كانت فيه منذ البداية
ولكن لم يسمح لها ان تظهر لئلا يُعَدَّ
الطفل من شواذ الخلق .

القديس كيرلس

في الرد على نسطوريوس

لو انه أبان وهو طفل من الحكمة ما
يليق به كاله لظهر للجميع كأنه كائن
غريب شاذ عن الطبع . ولكنه كان
يتدرّج في اظهار حكيمته بالنسبة الى تقدمه
في العمر بحسب الجسد . وهكذا اراد ان
يظهر للكل كأنه هو نفسه كان يزداد
حكمة بما يتلاءم مع سنه .

« وكان الصبي ينمو ويتقوى ممتلئاً
حكمة وكانت نعمة الله عليه ، وايضاً
« وكان يسوع يتقدم في الحكمة والسن
والنعمة عند الله والناس » (لوقا ٢ : ٤٠
و ٥٢) . ففي تأكيدنا ان ربنا يسوع المسيح

هو واحد ، وفي نسبتنا له خواص اللاهوت
والناسوت نوكد حقيقة انه ملائم لقياسات
تواضع المسيح حتى انه قبل زيادة جسدية
ونمو في الحكمة . فأعضاء الجسد كانت
تصل بالتدريج الى تمام بلوغها ، ومن جهة
ثانية يظهر كأنه امتلاً حكمة بنسبة ظهور
الحكمة الكامنة فيه كأنها تبرز بدرجة
ملائمة لنمو الجسد . وقد تم هذا بحسب
تدبير التجسد وقياسات حالة الاتضاع .

واذا كان هو الواحد نفسه ، بحسب
اتحاد الطبيعتين اتحاداً حقيقياً ، وانه ليس
هذا الواحد وهذا الآخر اي ليس هو
شخصين متميزين منفصلين ، فله يليق الامر ان
معاً ان يعرف وان يظهر كأنه لا يعرف في
وقت واحد . فهو يعرف من جهة اللاهوت
لانه حكمة الآب ، ولكنه اذ اخضع نفسه
الى القياس الناسوتي اتخذ لنفسه بحسب
التدبير ذلك القياس ، وان يكن كما قلت
سابقاً لم يكن يجهل شيئاً ويعلم كل شيء كما
يعلم الآب .

الابسال

ليكن مبسلاً كل من يتجاسر فيقول ان المسيح هو انسان متوشح بالله وليس هو الله حقاً
حسب كونه الابن الوحيد بالطبيعة . لان الكلمة صار جسداً واشترك مثلنا باللحم والدم .

هو هكذا بالطبيعة ، الكلمة ، في حين انه
منذ اتخاذه جسداً هو في الحقيقة عمانوئيل .

بيثافايوس .

لا ريب في ان هذا الابسال الخامس

ابسال نسطوريوس

ليكن مبسلاً كل من يجترىء قائلاً انه
ليس هناك ، حتى بعد اتخاذه الطبيعة
البشرية ، الابن واحد لله ، اعني الذي

وثيودورس، في انتقاده لهذا الإبسال، يقول ان كثيرين من القدماء ومنهم القديس باسيليوس استعملوا العبارة « المتوشح بالله » ذاتها صفة للرب . على ان هذا القول لا يستند على اساس لان ارثوذكسية كلمة كهذه او عدم ارثوذكسيتها يجب ان تحدد حسب النص الواردة فيه وما يعرف من اراء مستعملها . فان العبارات التي تحسب ارثوذكسية على بسيط الحال وجائزة قبل ظهور بدعة يمكن ان تؤخذ فيما بعد دليلاً بارزاً على ضلال مستعملها . وقد ابان بيتافوريوس ان عدداً وافراً من قدماء الكتاب المسيحيين قد جنحوا جنوحاً ظاهراً عن الرأي القويم على الاقل بمثل هذه الالفاظ .

موجه ضد تمجيد نسطور يوس القائل ان المسيح كان بهذا المعنى عمانوئيل ، اي انه انسان اتحد واشترك مع الله كما كان يقال ان الله كان مع الانبياء وغيرهم من القديسين ، وانه اقام ساكناً فيهم ولذلك دعوا بحق متوشحين بالله فانهم كانوا يحملون الله معهم ابن ساروا . ولكنه لم يكن واحداً مؤلفاً من الاثنين . بل ادعى ان ربنا كأنسان كان مرتبطاً ومتحداً مع الله بالاشترك في الكرامة لا غير .

ونسطور يوس ، في رده على هذا الإبسال ، يعلن المعنى الحقيقي لبدعته اذ يقول ان ابن الله ليس واحداً بعد اتحاده الناسوت . فبأنكاره انه واحد لا شك في انه يعني انه اثنان .

الإبسال ٦

ليكن مبسلا كل من يتجاسر فيقول ان كلمة الله الآب هو اله المسيح او رب المسيح ويأبى ان يعترف به انه هو نفسه اله وانسان معاً حسب ما جاء في الكتاب المقدس : « الكلمة صار جسداً » .

هيفيله

ان قول نسطور يوس هنا « كل من يحسر ان يدعو احداً آخر غير المسيح الكلمة » لا يعني به كيرلس بل يريد ان هذا القول هو غلو في النسطورية يرفضه نسطور يوس . والقول الاخر « ان شكل الخادم لا بد له وغير مخلوق » قال به بعض الابوليناريين : وكان نسطور يوس يتهم القديس كيرلس بانه ابوليناري .

إبسال نسطور يوس ٦

ليكن مبسلا كل من يحسر بعد التجسد ان يدعو احداً آخر غير المسيح الكلمة ، وكل من يتجاسر فيقول ان الخادم مساو لكلمة الله لا ابتداء له وهو غير مخلوق . ولا يقول انه قد ابدعه ربه وخالقه واله الذي وعد بان يقيمه من الموت بهذه الكلمات : « اهدموا هذا الهيكل فابنيه في ثلاثة ايام » .

بيثافوس

بما ان نسطوريوس كان يعتقد ان في المسيح شخصين متميزين قد جمعا معاً الى واحد كان بالطبع يعتقد ان الكلمة كان اله الاخر اي الانسان وربه . اما كيرلس فيناقض هذا التعليم ويقول ليس هناك الا واحد ذو طبيعتين ونفى ان يكون الكلمة اله ورب الناسوت احدي طبيعتي المسيح

اذ لا يمكن ان يدعى الواحد رب نفسه . ويخلط ثيودوريطس في جوابه فيقول ان المسيح دعاه اشعيا خادماً لاتخاذ شكل خادم . فيجيب كيرلس على هذا : « ان المسيح ، وان دعي كانسان خادماً للآب كأنه شخص آخر ، مع ذلك لا يمكن ان يكون الشخص نفسه رب نفسه او خادم نفسه لئلا يؤدي ذلك الى انقسام الاقنوم الواحد الى اثنين » .

الابسال ٧

ليكن مبسلا كل من يقول ان يسوع كانسان انما يستمد القوة والحركة من كلمة الله وان مجد الابن الوحيد ، وان نسب اليه ، ليس هو من خواصه .

الائم ولذلك مسحك الله الهك بدهن البهجة افضل من رفاقك » (٤٤ : ٧) ، لانه وان كان هو معطي الروح القدس ولم يكن يعطيه للمستحقين بمقدار (لانه كان يمتلك من الروح القدس ومن مثله اخذنا كلنا كما كتب) . ومع ذلك فبحسب كونه انساناً دعي المسيح بحسب التدبير وقد حل عليه الروح القدس روحياً وليس كما يحل على الناس ليتمكن ان يقيم بيننا وان كان قد اخرج منا في البدء بسقوط آدم . فهو لذلك الابن الوحيد ، كلمة الله الذي صار جسداً ودعي المسيح . ولما كان له في ذاته القوة المختصة بالله اجترح المعجزات . فكل من يقول اذن ان مجد الابن الوحيد قد اضيف الى قوة المسيح كان الابن الوحيد كان غير المسيح فهو يقول بابنين : الابن الواحد

ابسال نسطوريوس ٧

ليكن مبسلا كل من يقول ان الانسان الذي ولدته العذراء هو الابن الوحيد الذي ولد في حوض الآب « قبل كوكب الصبح ولدتك » (مز ١٠٩ : ٣) ولا يعترف بانه اتخذ هذا اللقب « الابن الوحيد » لعلاقته مع الذي هو بحسب الطبع « ابن الله الوحيد » ، وكل من يدعوه باسم آخر غير المسيح عمانوئيل .

القديس كيرلس

عندما بشر الملاك جبرائيل العذراء القديسة بولادة ابن الله الوحيد حسب الجسد قال : « انك ستلدن ابناً وستدعين اسمه يسوع لانه سيخلص شعبه من خطاياهم » . على انه قد دعي ايضاً المسيح لانه ، بحسب طبيعته البشرية ، قد مسح معنا كما قال كاتب الزمير : « احببت العدل وابغضت

الذي يعمل حقاً والآخر هو الذي يدفع
هؤلاء وامثالهم يقعون تحت حكم هذا
(بقوة الاول) كأنسان على شبنها . كل
الابسال .

الابسال ٨

ليكن مبسلا كل من يتجاسر فيقول ان الجسد المتخذ يجب ان يُعبد مع الله الكلمة
ويُجَد معه ويُعتبر وايه معاً انه الله ومع ذلك فهما شيان مختلف احدهما عن الآخر ولا
يقدّم عبادة واحدة وتمجيداً واحداً لعمانوئيل اذ قد كتب « الكلمة صار جسداً » .

بيتافيوس

فسر نسطوريوس ابسال كيرلس تفسيراً
كله خبث وخداع في ان « شكل الخادم ،
بحسب طبعه الخاص ، تجب له العبادة
اللائقة بالله » . فهذا بعيد كل البعد عما عناه
وفهمه كيرلس . ولكن بما ان الناسوت في
المسيح قد اتخذته الطبيعة الالهية فصارت
معه واحدة فهذا المعنى يقال ان كليهما
موضوع عبادة واحدة غير منقسمة . لثلا
بنسبتنا عبادتين مختلفتين لكل منهما يؤدي
ذلك الى قسمة الشخص الالهي الى ابنين
ومسيحين معبودين ومكرّمين .

ابسال نسطوريوس ٨

ليكن مبسلا كل من يقول ان شكل
الخادم يجب له ، لذاته ابي حسب طبيعته
الخاصة ، السجود وانه سيد كل الكائنات
وان ذلك ليس لمجرد علاقته بالقدوس الذي
هو بجد نفسه طبيعة الابن الوحيد السائد
على كل الكائنات ويجب له السجود .

هيفيله

قد اصاب ماريوس مراكثور كبدا الحقيقة
بقوله : « ليس من كاثوليكي قال هذا القول
الذي ذكره نسطوريوس : ان شكل الخادم
هو سيد كل الكائنات » .

الابسال ٩

ليكن مبسلا كل من يقول ان الرب الواحد يسوع المسيح قد تمجد بالروح القدس بحيث
انه اتخذ منه قوة لم تكن قوته الخاصة واستخدمها ضد الارواح النجسة وصنع بها المعائب
امام الناس ولا يعترف انه بروحه الخاصة اجترح هذه الآيات الالهية .

عجائب الشفاء بين الناس ويحصل على قوة
لطرده الشياطين .

بيتافيوس

ان ابسال كيرلس هذا يراد به ان كلمة
الله عندما اتخذ جسداً بقي كما هو ولم ينقضه

ابسال نسطوريوس ٩

ليكن مبسلا كل من يقول ان شكل
الخادم هو من طبيعة مشابهة لطبيعة الروح
القدس . وانه ليس مديناً بالاحرى لوساطته
في اتحاده منذ الجبل بالكلمة وانه به يجترح

في موضع آخر يعترف بصراحة انه صنعها بقوة الروح القدس . على ان نقطة البحث الاساسية هي ما الذي يراد باجتراح المعجائب بالروح القدس . فالرسل صنعوا المعجائب بالروح القدس . ولكن بقوة ليست قوتهم اما المسيح فقد اجترحها بقوة هي قوته لان الاقنوم الثالث من الثالوث الاقدس لم ينفصل عنه في وقت من الاوقات بل كان ويكون ابداً معه ومع الاب واحد في اللاهوت . ويتخذ الغربيون قول كيرلس هذا برهاناً على اعترافه بالعلاقة الازلية للروح القدس اي انه من الابن .

شيء مما لله الا خاصة الابوة . وله الروح القدس كأنه خاصته الذي هو منه ويسكن فيه جوهرياً . من هذا نستنتج انه بواسطته كأنه بواسطة سلطة وقوة هي سلطته وقوته وليست غريبة عنه او مضافة اليه صنع المعجائب وطرد الشياطين ولكنه لم يأخذ الروح القدس وسلطته على مثال الانبياء قبله والرسل بعده كموهبة تعطى وتمنح لهم .

برسيغال

يعترض الشرقيون هنا ان القديس كيرلس يناقض نفسه بنفسه اذ يقول ان المسيح لم يجترح المعجائب بالروح القدس في حين انه

فصل في كيف اجترح ربنا المعجزات

قال برسيغال : « اذ قد كثر في هذا العصر الذين يكررون ما قاله المبتدعون قديماً في ايضاح قوة ربنا المعجائبية وعلاقة الروح القدس به كأنهم اكتشفوا اشياء جديدة وجاؤوا كأنها آخر نتائج الدرس في مواضيع الكتاب المقدس فقد رأيت ان اورد في ما يلي رد ثيودوريطس على الايمان الذي اعلنته وقبلته مجامع الكنيسة المسكونية » .

رد ثيودوريطس على كيرلس

بلغت الجسارة بكيرلس الى عدم الاكتفاء باسسال المعتقدين اعتقاداً تقوياً في هذا العصر بل شمل معهم ايضاً دعاة الحق في العصور السالفة . بل هو يبسل حتى اصحاب البشائر الالهية عصبة الرسل القديسين ومعهم جبرائيل رئيس الملائكة . لانه في الحقيقة حتى قبل الحبل قد سبق فاعلن ولادة المسيح بالجسد قائلاً في جوابه لمريم عندما سألته « كيف يكون هذا وانا لا اعرف رجلاً ؟ » « ان الروح القدس يحل عليك وقوة العلي تظلللك . لذلك فالقدوس المولود منك يدعى ابن الله » . وقال ليوسف « لا تخف ان تأخذ امرأتك مريم فان المولود فيها انما هو من الروح القدس » . ويقول الانجيلي « لما خطبت مريم امه ليوسف وجدت من قبل ان يجتمعا حبل من الروح القدس » . والرب نفسه عندما اتى الى مجمع اليهود واخذ سفر اشعيا وقرأ فيه : « ان روح الرب علي ولاجل ذلك مسحني .. ثم طوى السفر وقال اليوم تمت هذه الكتابة التي تلبت على مسامعكم » (لو ٤: ١٧ و ١٨ و ٢١) .

والرسول بطرس في عظته لليهود قال « ان الله مسح يسوع الذي من الناصرة بالروح القدس » واشعياء تنبأ من عدة اجيال بأنه « سينبت قضيب من اصل يسى وسينمو غصن من جذوره وروح الرب سيحل عليه روح الحكمة والفهم ، وروح المشورة والقوة ، روح المعرفة وخافة الرب » . وقال ايضاً « هوذا خادمي الذي اعضده ، حبيبي الذي تسر به نفسي . سأضع روحي عليه وسيجلب القضاء على الامم » . وهذه الشهادة جاء بها الانجيلي ايضاً في كتاباته . والرب نفسه في الاناجيل يقول لليهود : « واذا كنت انا بروح الله اخرج الشياطين فقد اقترب منكم ملكوت الله » (لو ١٢ : ٢٨) . ويوحنا يقول : « ان الذي ارسلني لاعتمد بالماء هو قال لي ان الذي ترى الروح ينزل ويستقر عليه هو الذي يعمد بالروح القدس » (يو ١ : ٣٣) . وهكذا فهذا الذي يتمنح الاوامر الالهية لم يكتبف بأنه يبذل الانبياء والرسل ورئيس الملائكة جبرائيل ايضاً بل اوصل تجديفه الى مخلص العالم نفسه . لاننا برهنا ان الرب نفسه بعد قراءته الآية : « روح الرب علي ولذلك مسحني » قال لليهود : « في هذا اليوم تمت هذه الكتابة التي تليت على مسامعكم » . واجاب الذين كانوا يقولون انه ببعازبول يخرج الشياطين بقوله « انه كان يخرجها بروح الله » . ولكننا نقول انه ليس الله الكلمة المساوي للآب في الجوهر والازلية هو الذي كوّن بالروح القدس ومسح بل الناسوت الذي اتخذ في آخر الأزمنة . فنحن نعترف ان روح الابن هو روحه نفسه اذا تكلم عنه عن طبيعته نفسها وهو المنبثق من الآب . ونقبل هذا الاعتراف بأنه منطبق على حقيقة التقوى. اما اذا كان يتكلم عن الروح كأنه روح الابن او ان مصدره كان بواسطة الابن فنحن نرفض هذا التصريح ونعده تجديفاً مخالفاً لحسن العبادة ، لاننا نؤمن بقول الرب « الروح المنبثق من الآب » . وكما يقول بولس الالهي ايضاً : « قد اخذنا ليس روح هذا العالم بل الروح الذي من الله » .

يقول برسيغال : اننا نجد في ما تقدم الايات والحجج نفسها التي يستعملها الكتاب ضد الايمان الكاثوليكي كما اوردها المحترم ا. ج. ماسون في « كيف كانت حياة ربنا على الارض؟ وكما يوردها كثيرون من الكتاب المتأخرين .

الابسال ١٠

ليكن مبسلا كل من يقول انه ليس الكلمة الالهية نفسه الذي تجسد وصار انساناً على شبنها بل هو ذلك الانسان الآخر المولود من امرأة ولكنه يختلف عن باقي الناس وقد صار رئيس كهنتنا العظيم ورسولنا، وكل من يقول بأنه قدم نفسه ضحية عن نفسه ايضاً لاضحية عنا وحدنا لانه وهو بدون خطيئة لم يكن بحاجة الى تقدمه او ذبيحة .

ابسال نسطوريوس ١٠

ليكن مبسلا كل من يدعي ان الكلمة الذي صار منذ البدء رئيس كهنة ورسول ايماننا وقدّم نفسه لاجلنا ولا يقول بالاحرى ان عمل عمانوئيل هو ان يكون رسولا . وكل من يمثل هذه الطريقة يقسم الذبيحة بين الذي اتحد (الكلمة) والذي اتحد به (الناسوت) مشيراً بذلك الى بنوة عامة اعني انه لا يعطي لله ما هو لله وللانسان ما هو للانسان .

القديس كيرلس

ولكني لا استطيع ان اعلم كيف ان الذين يقولون خلاف ذلك يدعون ان كلمة الله الحقيقي ، وقد صار انساناً ، لم يكن

هو رسول ورئيس كهنة ايماننا بل هو انسان يختلف عنه . اي ان الذي ولد من العذراء مريم دعي رسولاً ورئيس كهنتنا وقد وصل الى هذه الدرجة تدريجياً . وانه لم يقدم نفسه ذبيحة لله وللاب لاجلنا فحسب بل قدمها عن نفسه ايضاً . وهذا تصريح مناقض تماماً للايمان القويم الطاهر . لانه لم يرتكب خطيئة بل كان اسماً من ان يقع في زلة ومنزهاً عن الخطيئة . وليس هو في حاجة الى ذبيحة عن نفسه . والذين يقولون خلاف ذلك يقولون دون تفكير وبرهان بوجود ابنين فلم يكن بد من وضع هذا الابسال اظهاراً لكفرهم .

الابسال ١١

ليكن مبسلا كل من لا يعترف ان جسد الرب يعطي الحياة وانه يخص كلمة الله الآب ، بل يدعي ان هذا الجسد هو لشخص آخر متحد معه (اي مع الكلمة) بالكرامة فحسب ، وانه قد اتخذ مسكناً للاهوت ولا يعترف بالاحرى كما نعترف نحن ان الجسد يعطي الحياة لانه جسد الكلمة الذي يعطي الحياة للكل .

ابسال نسطوريوس ١١

ليكن مبسلا كل من يقول بان الجسد المتحد مع الله الكلمة هو بقوة طبيعته الخاصة يعطي الحياة في حين ان الرب نفسه يقول « ان الروح هو الذي يحيي واما اللحم فلا يقيد شيئاً » (يوحنا ٦ : ٦٤) . - اضافة - « الله روح » (يوحنا ٤ : ٢٤) فاذن ليكن مبسلا ان كل من يقول ان الله الكلمة بطريقة بشرية صار يحوه جسداً

ويصر على هذا القول بالنسبة الى الرب المسيح . وهو نفسه قال لتلاميذه بعد قيامته « جسوني وانظروا لان الروح لا لحم له ولا عظم كما ترون لي » (لوقا ٢٤ : ٣٩) .

هيفيله

لا شك في ان الاضافة الواردة بين هلالين « دخيلة علي النص الاصلي ولا توجد في كثير من المخطوطات .

القديس كيرلس

اننا نقدم في الكنائس الذبيحة الالهية

الروح هو الذي يحيي . لانه منذ صار الجسد جسد الكلمة نفسه نفهم انه لذلك يحيي كما قال المخلص نفسه . « كما ارسلني الاب الحي وانا احيا بالاب هكذا كل من يا كلني يحيا بي . »
ولذلك ما دام نستوربوس والذين يرون رأيه بدون ترو يعطون قوة هذا السر صار من اللازم وضع هذا الابسال .

الابسال ١٢

ليكن مبسلا كل من لا يعترف ان كلمة الله تألم بالجسد ، وصلب بالجسد ، وبالجسد نفسه على هذه الصورة ذاق الموت وصار باكورة الناهضين من الاموات لانه ، وهو اله ، هو الحياة وهو الهجي .

من عباد الله الحقيقيين لاننا نبتهل اليه وهو غير مخلوق لا كأنسان عادي بل لانه ابن الله بحسب الطبيعة وقد صار انساناً ولكنه لا يزال هو نفسه الرب والمخلص .

اني اظن ان هذه المقتبسات كافية للتعلم للبرهان على ما تقدم من المواضيع . فالشريعة الالهية تقول بصراحة : « على فم شاهدين او ثلاثة تقوم كل كلمة » . فاذا كان بعد كل هذا لا يزال البعض معانداً فنقول له : « اذهب في سبيلك واما نحن فنتبع الكتب المقدسة وایمان الاباء » .

برسيغال

يحمد المطالع دفاع القديس كيرلس عن اابسالاته كاملا واجوبته على انتقادات ثيودوريطس وغيره من الشرقيين في مؤلفاته وفي تاريخ الجامع للابه وكوسارت ، المجلد ٣ ، الحقل ٨١١ وما يليه .

غير الدموية والمعطية الحياة اي الجسد المقدس والدم الكريم ونعتقد انها ليست جسد ودم انسان عادي مثلنا بل هي جسد الكلمة ودمه حقاً المفيضان الحياة للكل . لان الجسد العادي لا يمكن ان يعطي الحياة . فقد شهد بذلك مخلصنا نفسه اذ قال : « اللحم لا يفيد شيئاً ان

ابسال نستوربوس ١٢

ليكن مبسلا كل من يعترف بالآم الجسد وينسب هذه الآلام الى كلمة الله كأنه ينسبها الى الجسد الذي ظهر فيه وهكذا لا يميز بين كرامة كل من الطبيعتين .

القديس كيرلس

اذا كان الجسد لشخص آخر غير الكلمة فيجب ان تنسب الآلام له . اما والجسد هو جسد الكلمة ، لان الكلمة صار جسداً ، فن الضروري ان يقال ان آلام الجسد هي ايضا آلام من له ذلك الجسد . ولكن الذي كانت له هذه الآلام ، الحكم والجسد والعطش والصلب وغير ذلك من اوجاع الجسد له ايضا الاستحقاق والتممة . فمن الحق والعدل اذاً الات تنسب هذه الآلام لغير الرب كما ان التتمة هي منه . ولا تقع بذلك في خطيئة عبادة الاصنام بل تكون

التابع من الجلسة الاولى

لابه وكوسارت ، الجامع - المجلد ٣ الحقل ٥٠٣

لا تذكر الاعمال ان المجمع اتخذ قراراً بل تقول ان البعض قدموا بياناً شفها عن اجتماعهم بنسطوريوس في الايام الثلاثة المنقضية ، وانه تأكد لهم انه لا امل في قدومه الى المجمع واعلان توبته . واجابة لاقتراح فلافيانوس ، اسقف فيليبي ، قرئت مختارات من كتابات الاباء ثم مختارات من كتابات نسطوريوس . ثم تليت رسالة من كابريولوس ، رئيس اساقفة قرطاج ، يعتذر فيها لغيبابه ولم يكن لهذه الرسالة علاقة مباشرة في قضية نسطوريوس سوى التماسه من المجمع الا يتساهل في قبول اشياء مستحدثة . وجاء في الوقائع بعد ذلك ما يأتي :

« ان كيرلس رئيس اساقفة الاسكندرية قال : بما ان رسالة الجزيل الاحترام كابريولوس ، اسقف قرطاج ، التي تليت الان فيها آراء حكيمة ومنيرة فلتسجل في وقائع المجمع . فهو يتمنى ان تثبت عقائد الايمان القوية ، كما يجب ان ترفض كل المستحدثات التي نشأت عن غباوة وادخلت خلافاً لحسن العبادة .

فصرخ الاساقفة كلهم معاً : كلنا نرى الرأي نفسه . هذا ما نعلمه كلنا ونرغب ان يعمل بموجبه » .

ثم جرى صدور الحكم على نسطوريوس ووقعه الاعضاء والارجح انه قد سقط شيء من الاعمال هنا وهو البحث في ابسالات كيرلس الاثني عشر .

حكم المجمع على نسطوريوس

« بما ان نسطوريوس الماحد اضاف الى تجاوزاته السابقة رفضه اجابة مذكرة الدعوة ولم يستقبل الاساقفة القديسين الذين اوفدناهم اليه رأينا اننا ملزمون بأن نفحص تعاليمه الكفرية . وقد تبين لنا انه اعتقد بتعاليم مخالفة للتقوى ونشرها كتابة في رسائله ومقالاته وخطبه التي القاها في هذه المدينة وقدمت الشهادات بشأنها . فاضطررتا بحسب القوانين^٣ وحسب رسالة زميلنا في الخدمة وابينا الجزيل القداسة كيلستين اسقف رومة ان نصدر بدموع غزيرة هذا الحكم المحزن ضده . اعني ان ربنا يسوع المسيح الذي جذف عليه يحكم بواسطة هذا المجمع المقدس بوجوب تجريد نسطوريوس من الكرامة الاسقفية ومن كل شركة كهنوتية » .

١ - لابه وكوسارت ، المجلد ٣ ، الحقل ٥٣٤ .

٢ - ترد صورة هذا الحكم في كل مجموعات اعمال الجامع باليونانية واللاتينية .

٣ - يقول هيفيله ان القوانين المشار اليها في الحكم هي القانون ٧٤ من قوانين الرسل وبوجبه يجب ان يدهى الاسقف الغائب ثلاث مرات للحضور والدفاع عن نفسه قبل ان يصدر المجمع حكماً ضده . ٣٢٢

الجلسة الثانية

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٣ ، الحقل ٦٠٩ وما يليه

دخل الجزيراد التقوى والمحويان من الله الاسقفان ارКАДيوس وبروجكتوس والمحجوب من الله القس فيليبس الذين اوفدهم الكرسي الرسولي واخذوا مقاعدهم^١ .

وفيليبس القس ... قال : اننا نبارك الثالث الاقدس الذي تجب له العبادة اذ قد اعتبرت حقارتنا مستحقة لحضور مجعكم المقدس . انت البابا الطوباوي والجزيرال القداسة كيلستين ، اسقف الكرسي الرسولي ، قد اصدر حكمه في القضية المعروضة اليوم في رسائله الى الجزيرال التقوى والقداسة كيرلس اسقف الاسكندرية منذ امد طويل . وقد تليت هذه الرسائل على مجعكم المقدس . ثم انه لتثبيت الايمان الجامعي وتوطيده ارسل معنا رسائل الى قداستكم اذا امرتم ان تتلى عليكم بالاحترام اللائق بها وتسجل في وقائع الجمع .

وقال ارКАДيوس الاسقف ... : المرجو من غبطتكم ان تصدروا الامر بان تتلى الرسائل التي حملناها من البابا كيلستين اسقف الكرسي الرسولي القديس الواجب لذكر اسمه كل احترام ، ومنها يمكنكم ايها الموقرون ان تروا مقدار عنايته بكل الكنائس .

واعاد الكلام بحرفه الاسقف بروجكتوس ...

وعلى الاثر تكلم الجزيرال القداسة المحجوب من الله كيرلس ، اسقف كنيسة الاسكندرية ، فقال :

لتقرأ الرسالة التي وصلت من الجزيرال القداسة والكلي الطهر كيلستين ، اسقف الكرسي الرسولي في رومة ، بالاحترام اللائق بها .

فقرأ الرسالة سيريكوس ، كاتب الكنيسة المقدسة الكاثوليكية في رومة .

وبعد قراءتها باللاتينية قال يوفناليوس ، اسقف اورشليم ، ليسجل كتاب الجزيرال القداسة والطوبى اسقف المدينة العظمى رومة ، الذي قرىء الآن ، في وقائع الجمع .

والتمس الاساقفة كلهم ان يترجم الكتاب وتلى ترجمته .

فقال فيليبس القس : « ... ان العادة قد روعيت تماماً بان تقرأ كتابات الكرسي

الرسولي باللاتينية اولاً^٢ . واما الآن وقد طلبت قداستكم ان يقرأ الكتاب باللغة اليونانية

١ - يظهر من وقائع الجمع هذه ان كيرلس كان يقوم فيه مقام الجزيرال القداسة كيلستين ورئيس اساقفة رومة . ويقول هيفيله ان كيرلس قرأ الجمع كنائب البابا واكد ذلك ميناس من القسطنطينية وغيره من الاساقفة اليونانيين في رسائلهم الى البابا فيجيليوس .

٢ - قال بريفال : « جاء هذا القول في خاتمة التصريحات غير اللائقة . وهناك اشياء كثيرة غير هذا التصريح تحمل المطالع المدقق على الظن بان وقائع الجمع لم تسجل بصورة منظمة .

ايضاً فيجب تلبية طلب قداستكم وقد عيننا بذلك وتمت ترجمة الكتاب الى اليونانية .
فليصدر امركم ان يسلم الى المجمع ويقرأ على مسامعكم » .

وقال اركاديوس وبروجكتوس الاسقفان : « ... بما ان طوباويتكم امرت بان الكتابات
التي حملناها معنا يجب ان يصل العلم بها الى الجميع لان عدداً غير قليل من اخوتنا الاساقفة
لا يعرفون اللاتينية فقد ترجم الكتاب الى اليونانية واذا امرتم فليقرأ » .

وقال فلافيانوس اسقف فيليبي : « لتسلم ترجمة كتاب الجزيل القداسة والمحجوب من الله
اسقف رومة الى المجمع ولتقرأ » .

فقرأ بطرس القس من الاسكندرية رئيس كتاب المجمع الكتاب التالي :

رسالة البابا كپلسثين الى المجمع في افسس

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٣ الحقل ٦١٣

من كيلستين الاسقف الى المجمع المقدس المجتمع في افسس الاخوة المحبوبين والذين نحن في
شوق عظيم اليهم سلام بالرب .

ان مجمع الكهنة يشهد بحضور الروح القدس . لان ما قرأناه صادق ولان الحقيقة لا يمكن
ان تكذب اعني ما وعد به الانجيل « حيثما اجتمع اثنان او ثلاثة باسمي فانا اكون في
وسطهم » . وما دام الامر هكذا والروح القدس لا يفتيب عن مجتمع قليل العدد فك
بالاحرى يجب ان نثق بحضوره في مجمع عدد غير من القديسين . ان كل مجمع هو مقدس
ويبقى به الاحترام الخاص . وكل مجمع من هذا النوع يجب ان يقدم له الاحترام الواجب الذي
قرأنا عنه فيما يختص بمجمع الرسل . ولم يكن المعلم الذي قبلوا منه وصية التبشير به غائباً
عن هذا المجمع بل هو حاضر ابدأ رباً ومعلماً . فان المعلم لم يهجر ابدأ المعلمين المبشرين به .
وهو الذي ارسلهم وهو الذي امرهم ما الذي يجب ان يبشروا به . ومعلمهم نفسه هو الذي
كان يؤكد دوماً ان اسمه يبشر به بواسطة تلاميذه . فواجب التعليم قد عهد به الى كهنة
الرب عامة . لاننا بحق الميراث مرتبطون بهذا الواجب ان يبشر كل منا بعدم باسم الرب في
البلدان المختلفة . كما قال لهم : « اذهبوا وعلّموا كل الامم » . فانتم ايها الاخوة الاحباء يجب
ان تدرّكوا اننا تلقينا امراً عاماً فهو يريد منا كلنا ان نقوم بهذا الواجب الذي عهد به الى
الرسل عموماً . فملينا اذن ان نحذو حذو اسلافنا . فلنحمل كلنا اتعابهم لاننا خلفاؤهم في
الوظيفة . ولنبرهن على سهرنا وجدنا بالتبشير بالمعائد ذاتها التي علّموها عدا اننا حسب امر
الرسل قد منعنا ان نضيف شيئاً . فان واجب حفظ ما عهد الى امانتنا كما هو لا يقل عن
واجب تسليمه بلا تغيير منزلة واعتباراً .

انهم رعوا بذار الايمان . فعلينا تقع تبعة العناية به حتى انه عند قدوم رب البيت ، ابي
عائلتنا العظيم ، الذي له وحده بالتأكيد قد سلم كمال الرسل هذا ، يمكن ان يجد الثمار مضاعفة
لا يخامرها فساد . لان الاناء المصطفى يقول لا يكفي ان نزرع وان نسقي ما لم يعط الله
زيادة ونمواً . فيجب اذن ان نجتهد متعاونين كلنا في حفظ الايمان الذي وصل الينا حتى اليوم
بواسطة الخلافة الرسولية . لانه ينتظر منا ان نسير حسب خطة الرسل . لان الدعوة ليست
شخصية بل هي دعوة ايماننا . فيجب اذن ان نتخذ الاسلحة الروحية . لان الحرب حرب
افكار . والاسلحة هي الاقوال . وهكذا نكون اقوياء موطدين بايمان ملكنا . ان الرسول
المقبوط بولس يحننا جميعاً على ان نبقي حيث امر تلميذه تيموثاوس ان يبقى . ان المكان
نفسه اذن والقضية ذاتها يوجبان علينا الواجب نفسه . فلنعمل ولندرس ما امر هو في ذلك
الحين ان يعمل . ولتنتع كل منا عن ان يفكر تفكيراً آخر او ان نصغي الى حكايات غريبة
كما امر هو . لنفكر كلنا باجماع الرأي تفكيراً واحداً كما هو الواجب . ولا نعملن شيئاً رغبة
في المخالفة او طلباً للجدد الفارخ . لنكن كلنا في كل شيء برأي واحد وقلب واحد عندما
يتعرض الايمان الواحد للهجوم . ليحزن وليكتئب الجسم كله بالاشترك معنا . ان الذي
يدين العالم قد دعي الى الدينونة . والذي له ان يفحص الكل صار هو نفسه موضوعاً
للفحص . الذي اقتدانا قد اخذ يتألم من الشتائم . ايها الاخوة الاحباء تمنطقوا بسلاح الله .
انتم تعرفون اية خوزة يجب ان تحمي رأسنا واي درع نتخذها لوقاية صدرنا . وليست هذه
اول مرة كنتم فيها قادة في المسكرات الكنسية . لا تدعوا مجالات لاحد ان يشك ، ان
السلام سيعود بنعمة الرب الذي يحمل الاثنين واحداً . وستطرح الاسلحة جانباً لان القضية
نفسها هي التي تدافع عن حقيقتها .

لنعد الآن الى فحص كلمات معلمنا التي يستعملها مخاطباً بها بنوع خاص الاساقفة اذ
يقول : « اعتنوا بنفوسكم وبالقطيع كله الذي وضعه الروح القدس تحت عنايتكم كاساقفة
لتسوسوا كنيسة الله التي اقتداها بدمه » .

ونقرأ ان هذه الدعوة وجهت الى الذين في افسس في المدينة نفسها التي اجتمعتم فيها .
فللذين سمعوا هذا التبشير بالايمان في افسس ليكن معروفوا ايضاً دفاعكم عن الايمان . لنظهر
لهم ثبات رأينا في الاحترام اللائق بالقضايا الاوفر خطراً التي حفظها السلام زمناً طويلاً
مفهومة بحسب التقوى وحسن العبادة .

ليعلن من قبلكم ما هي الأمور التي حفظت سالمة بلا تغيير من عهد الرسل لان اقوال
المعارضة الفاشمة لا يمكن ان تقبل ضد ملك الملوك ولا يمكن ان يتغلب الباطل والافك على
عمل الحق .

اصح لكم ايها الاخوة المباركون ان تكون المحبة وحدها مرعية في كيف يجب ان تبقى اطاعة لصوت يوحنا الرسول الذي توجد بقاياها المكرمة في هذه المدينة . لنقدم الصلاة العامة للرب . لاننا نستطيع ان نتصور بالفكر ما هي قوة الحضور الالهي باتحاد ابتهالات عدد غفير مثل هذا من الكهنة عندما نذكر ان المحل نفسه قد تزلزل كما نقرأ عندما رفع الرسل الاثنا عشر معاً بصوت واحد استغاثتهم . وماذا كان يطلب الرسل في صلاتهم تلك ؟ انهم كانوا يطلبون النعمة ليستطيعوا ان يبشروا بكلمة الله واثقين وان يجتروا بقوة هذه النعمة المعجائب فحصلوا على الامرين معاً بمشيئة المسيح الهنا . والان ماذا يجب ان يطلب غير هذا من قبل مجتمع المقدس الا ان تتمكنوا من النطق بكلمة الرب عن يقين . واي شيء آخر يعطيكم سوى النعمة لتحفظوا وتصونوا ما اعطي لكم ان تبشروا به . حتى اذا امتلأتم من الروح القدس كما كتب يمكنكم ان تعلموا تلك الحقيقة الواحدة التي علمكم ايها الروح القدس وان يكن بالسنة مختلفة .

وخلاصة الامر اذ قد تشجعتم بهذه جميعها ، لانه كما قال الرسول : « اقول للذين يعرفون الشريعة وانطق بالحكمة بين الكاملين » . نقول لكم اثبتوا في ايمان الكنيسة الجامعة ودافعوا عن سلام الكنائس فقد قيل هذا لمن كانوا في الماضي ويقال لمن هم في الوقت الحاضر وسيقال لمن يأتون في المستقبل للسؤال والمحافظة على ما يختص بالسلام في اورشليم .

وبسبب شوقنا اليكم ارسلنا اخوتنا وزملاءنا الكهنة الذين هم كشخصنا نحن ومختبرون كل الاختبار الاسقفين ارКАДيوس وبروجكتوس والقس فيليس ليحضروا معكم ويقفوا على كل ما يجري ويتم فيتمكنون من ان ينفذوا ما قد حكنا به^١ .

ولا شك عندنا في ان قد استكم ستوافقون على تنفيذه لان ما قد صدر الحكم به هو لاجل سلام الكنيسة وامنها . اعطي في الثامن من شهر ايار في عهد قنصلية باسوس وانطيوخس .

٣١ و ٩ : ٣١) ، مجمع الرسل (اع ١٥ :
٦ - ٢٩) ، وصية الرسول لتلميذه
تيموثاوس بالمواظبة على التعليم (١ تيمو
٤ : ١٣ و ١٤ و ٢ تيمو ١ : ٦ و ٢ تيمو ٢ :
١ - ٧ و ١٣ و ١٤ و ٢ تيمو ٤ : ١ - ٥) .

الآيات الكتابية في رسالة البابا

اقرب ما وجدناه من الشواهد الكتابية
في رسالة البابا اعلاه ما يأتي :

(اعمال الرسل : الفصل الثاني ٤٠ :

١ - وردت الفقرة الاخيرة في جريدة المنار هكذا : « ليقفوا على الامور التي تجري ويفيدونا ما يحدد منكم ولا رب عندنا في انكم تتفقون معاً اذ يتبين ان ما يجري هو لراحة البيعة باسمها » .

التابع من الجلسة الثانية

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٣ ، الحقل ٦١٧

فصرخ كل الاساقفة الحاضرين بصوت واحد : هذا حكم عادل . ليحيّ كيلستين بولس الجديد ، ليحيّ كيرلس بولس الجديد ، ليحيّ كيلستين حافظ الايمان الذي رأيه ورأي المجمع واحد . المجمع بأسره يقدم شكره الى كيلستين . كيلستين واحد . كيرلس واحد . ايمان واحد للجميع . ايمان واحد للعالم كله .

وقال بروجكتوس الاسقف : « ... لتفحص قداستكم صورة كتابات القديس الجزيل الاحترام البابا كيلستين الذي حرّض قداستكم ، لا كمن يعلم من يجهل بل كمن يذكّر من يعلم ، حتى يكون في امكانكم ان تأمروا بتنفيذ هذه الامور التي حددها منذ امد طويل والتي رأى الآن ان الواجب يدعو الى تذكيركم بها وان يكون تنفيذها الى آخر حد حسب قانون الايمان العام وحسب تقليد الكنيسة الجامعة » .

وقال فيرموس اسقف قيصرية كبادوكية : « ان الكرسي الرسولي المقدس ، كرسي الاسقف كيلستين ، ... سبق فأصدر حكماً ووضع خطة للتنفيذ في كتاباته التي ارسلها الى الاساقفة ... اعني بهم كيرلس اسقف الاسكندرية ويوفناليوس اسقف اورشليم وروفس اسقف تسالونيكية والى كنيستي القسطنطينية وانطاكية المقدستين . وقد وقفنا على هذا ايضاً وما دام الحد الذي وضع لمدول نسطوريوس عن ضلاله قد انقضى عهده منذ امد طويل ومرّت مدة غير قصيرة على وصولنا الى افسس اجابة لمرسوم امبراطورنا ... واذ قد انقضى الموعد الذي عينه الامبراطور ، وبما ان نسطوريوس على الرغم من انه دعي ليحضر ويدافع عن نفسه فلم يحضر فقد اصدرنا ضده بموجب النظام حكماً رسولياً قانونياً . فقال ارКАДيوس : « ... انه على الرغم من ان مركبنا الشراعي كان بطيئاً وقد اخرتنا رياح معاكسة حتى كدنا نفقد الامل من الوصول الى المكان المقصود . ومع ذلك فبعناية الله ... ولذلك نزيد ان نسأل غبطتكم ان تطلعونا على حكم قداستكم » .

وقال فيليبس القس : « ... اننا نقدم شكرنا للمجمع المقدس ... لانه حينما تليت رسائل البابا المطوب انضم اعضاء المجمع المقدس باصواتكم المقدسة الى الرأس المقدس باستحسانكم العلي . لانكم لا تجهلون ان رأس الايمان كله وهامة الرسل هو بطرس الرسول المقبوط . وبما ان حقاترتنا وصلنا بعد معاناة الكثير من الانزعاج وعواصف الانواء نلتمس ان تصدروا امرأ بان يعرض علينا كل ما جرى في المجمع المقدس ، قبل وصولنا . حتى اننا عملاً برأي البابا الجزيل القداسة وهذا المجمع المقدس نوافق نحن ايضاً على ما حددتموه » .

فقال ثيودوروس اسقف انقيرة : « ان اله العالم كله قد اظهر عدل الحكم الذي لفظه
المجمع المقدس برسائل الحسن العبادة الاسقف كيلستين وحسن عنايته بحفظ الايمان القويم .
وما دام وقاركم تطلبون طلباً معقولاً ، رغبة في معرفة ما حدث ، وذلك بتلاوة وقائع
المجمع المختصة باسقاط نسطوريرس فيكون لوقاركم الاقتناع التام بعدالة الحكم وغيرها
المجمع المقدس موافقة للايمان الذي اعلنه الاسقف كيلستين ... بصوت عظيم . وبالطبع
بعد اقتناعكم سيضاف الباقي الى العمل الحاضر » .

وفي الاعمال بعد ذلك رسالتان قصيرتان من كيلستين الى الامبراطور والى كيرلس . ولم
يذكر شيء عنها في الاعمال ولا كيف ادخلتا فيها . وختمت الجلسة ختماً مبرأ .



الجلسة الثالثة

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٣ ، الحقل ٦٢١

خاطب يوفناليوس اسقف اورشليم النواب الرومانيين .. قائلا : بينما كان هذا المجمع الكبير المقدس مجتمعاً امس ، وكنتم حاضرين طلبتم انه بعد تلاوة رسالة كيلستين اسقف رومة يجب ان تقرأ الاعمال في ما يتعلق باسقاط نسطوريوس المبتدع . وقد امر المجمع تلبية هذا الطلب . فنرغب ان تتلطفوا بافادتنا هل قرأتم الوقائع ووقفتم على ما جاء فيها . فقال فيليبس : « ... فهمنا من قراءة الاعمال ما قد تم في مجمعكم المقدس من جهة نسطوريوس . وقد وجدنا في الوقائع ان كل ما جرى وتحدد قد تم بموجب القوانين وحسب النظام الكنسي . والآن نطلب ايضاً من وقاركم ، وان ظهر لكم ان ما نطلبه لا فائدة له ، ان تعاد قراءة كل ما تلي في مجمعكم على مسمعا الآن . فيمكننا هكذا العمل بخطبة البابا كيلستين حسباً كلفنا وخطة قد استكم ايضاً ويصير في استطاعتنا الموافقة على الحكم » .
وثنتى اركادوس على اقتراح القس فيليبس . وصدر الامر لرئيس كتاب المجمع ان يقرأ الاعمال التي تمت سابقاً .

فقال القس فيليبس : « ... لا ريب في حقيقة الامر الواقع انه في كل الاجيال قد عرف ان بطرس القديس ، امير الرسل وهامتهم وعمود الايمان واساس الكنيسة الجامعة ، قد استلم مفاتيح الملكوت من ربنا يسوع المسيح بخلص جنس البشر وفاديتهم . وله قد اعطيت سلطة حل الخطايا وربطها . وهو الى اليوم حي ويحكم بواسطة خلفائه . ان البابا كيلستين ... هو بحسب الترتيب خليفته ويقوم مقامه وقد اوفدنا لناخذ مكانه في هذا المجمع المقدس الذي امر باجتماعه الامبراطوران المسيحيان المحبان للشعب لاهتمامها المتواصل بمراقبة ايمان الكنيسة الجامعة وحراسته . لانها كليها حفظا ومحفظان العقيدة المسيحية التي تسلمها من اجدادها وآبائها المطويي الذكر الخ .. » .

(ليس في ما بقي من الخطبة اية اشارة بعد الى امتيازات السلطة البابوية) .

فقال اركادوس الاسقف : « ... ان نسطوريوس سبب لنا حزناً عظيماً . وبما انه هو نفسه شاء ان يكون اجنبياً عنا ومنفياً منا ، فنحن عملاً بالاحكام التي سلمها لنا منذ البدء الرسل القديسون والكنيسة الجامعة - ولم يعلووا الا ما استلموه من ربنا يسوع المسيح - وعملاً بحكم كيلستين ... الذي تنازل فافدنا لتنفيذ حكمه وعملاً ايضاً باحكام المجمع المقدس نملن حكمتنا هذا: ليبلى نسطوريوس انه مجرد من كل الحقوق الاسقفية ومنفصل عن الكنيسة كلها وعن الشركة مع كل كهنتها » .

وقال بروجكتوس الاسقف : « ... انه واضح من قراءة... فانا ايضا بسلطتي كنائس الكرسى الرسولى المقدس اعلن ، بوصف كوني مع اخوتي منفذين للحكم السابق ذكره ، ان نسطوريوس المذكور هو عدو الحق ومفسد للايمان ومذنب في كل ما اتهم به وهكذا يجرد من كرامة الدرجة الاسقفية ويمنع من الشركة مع ... » .

فقال كيرلس اسقف الاسكندرية : « ان تصريحات ارКАДيوس وبروجكتوس ... وفيليبس ... تشهد للمجمع المقدس بانهم اعلنوا اعترافهم بالنيابة عن الكرسى الرسولى وعن المجمع المقدس وكل الاساقفة الجزيلي القداسة في الغرب . ولذلك فكل ما حدده الجزيل القداسة كيلستين الاسقف المحبوب من الله يجب ان يوضع موضع التنفيذ . والصوت الذي طرحه المجمع المقدس في افسس ضد نسطوريوس فلتكن الموافقة عليه بالاجماع . ولذا فليضف ما ذكر الى ما سبق من اعمال المجمع امس واليوم وليقدم لقداستهم ليظهروا باشتراكهم في توقيعها موافقتهم القانونية معنا » .

فقال ارКАДيوس الاسقف : « ... ان ما جرى من الاعمال في هذا المجمع يدعونا بالضرورة الى الموافقة بتوقيعنا على تحديداكم » .

وقال المجمع المقدس : « ما دام ارКАДيوس وبروجكتوس الاسقفان ... وفيليبس القس ... اعلنوا اتفاقهم معنا بالرأى لم يبق الا ان ينجزوا وعدم بتوقيعهم على اعمال المجمع ولتعط لهم نسخة من الوقائع » .

فوقع الثلاثة اسماءهم .



المقدمة في البيذاليون

عن المجمع المسكوني الثالث في افسس

التأم المجمع المسكوني الثالث في افسس ، وهي مدينة في آسية الصغرى ، في كنيسة تلك المدينة الكبرى كنيسة والدة الاله مريم كما ورد في رسالة الاسقف كيرلس الى كهنة الاسكندرية وفي اول اعمال المجمع ، وذلك في عهد الامبراطور ثيودوسيوس الصغير ابي ثيودوسيوس الثاني في سنة ٤٣١ ب م . وكان عدد الآباء الحاضرين نحو مئتين . وكان من زعماء المجمع البارزين القديس كيرلس ، اسقف الاسكندرية ، الذي ناب عن كيلستين اسقف رومة قبل وصول نوابه من الغرب الاسقفين اركاديوس وبروجكتوس والقس فيليس ، ويوفنايوس اسقف اورشليم ، وممنون اسقف افسس . وقد دعي المجمع للنظر في الدعوى على نسطوريوس اسقف القسطنطينية (وهذا كانت نشأته كما يقول ثيودوريطس في جرمانيكية من اعمال انطاكية) . اما سبب الدعوى المقامة عليه فشروده عن الايمان القويم متأثراً بتعاليم ديودورس وثيودورس اسقف موبسويستيه ولا سيما في ما يختص بسر التجسد . فقد قسم المسيح الواحد الى اقنومين وجوهين محولاً اياه الى مجرد كائن بشري بطبيعة كطبيعة البشر ومنفصل عن الكلمة ، والى اله فقط بتحديد المعنى وبغير اتخاذ التجسد . ومفاد ذلك انه قسم الابن الواحد الى ابنين مسمى أحدهما ابن الله والآخر ابن العذراء . ولهذا كان يأبى ان يدعو العذراء وهي امه بالجدس « ثيوطوكس » (وهذه كلمة يونانية مركبة تعني - التي اعطت ولادة لله - وقد شاع استعمالها كثيراً في الكنيسة الارثوذكسية لقباً للعذراء مريم) . ولذلك فالمجمع المقدس حرم نسطوريوس بسبب بدعته وكتب تحديده الخاص للايمان وفيه اوضح المقيدة في ان المسيح واحد بحسب الاقنوم ، هو نفسه اله تام وهو نفسه انسان تام دون انقسام او انفصال . هو نفسه الابن الواحد للآب فوق بدون ام وهو نفسه ابن الام العذراء تحت بدون اب . وقد سلم للاجيال المقبلة امره المقدس بان امه العذراء الدائمة البتولية تدعى بحق واجب والدة الاله لانها ، حقاً وبكل معنى الكلمة ، اعطت ولادة بالجدس لله . كما اعلن رئيس هذا المجمع اعني كيرلس الاسكندري : « اننا لا نبشر بكائن بشري مثاله . بل بالعكس اننا نعرف ان الله قد تجسد . ان الذي كان بدون ام بحسب الجوهر وبدون اب بحسب التدبير على الارض دعا امته هذه امه . ثم ان كيرلس ، في كتابه الى نسطوريوس الكتاب الذي اتخذ هذا المجمع لتحديد ايمانه ، حسب قول ذوسيتوس وحسباً ظهر من وقائع المجمع الرابع ، يقول ما يأتي : « ليصير متجسداً ويتخذ طبيعة بشرية تليق بالكلمة المولود من الآب . فليست طبيعة الكلمة هي التي تحولت الى جسد ولم تتغير ايضاً الى كائن بشري تام مؤلف من نفس وجسد . بل بالاحرى ان الكلمة

ضم الى نفسه اقنومياً جسداً ذا نفس حية عاقلة وبطريقة لا تدرك ولا يمكن الاعراب عنها صار كائناً بشرياً وعاش بالفعل معنا وبيننا كأنه ابن الانسان ، ليس فقط بحسب الارادة والقبول وليس باتخاذ شخصية فحسب بل اذ قد انضمت الطبيعتان مع اختلافها بقصد الاتحاد نتج من اتحادهما مسيح واحد وابن واحد . ولم يكن ذلك بازالة الاختلاف بين الطبيعتين والغائه بالاتحاد بل ان الطبيعتين الفتنا لنا الرب الواحد ، المسيح والابن باللاهوت والناسوت في اتحاد يتعذر تفسيره ولا يمكن الاعراب عنه ... واذا انكرنا الاتحاد من جهة الجوهر ، اما لانه غير ممكن او لانه لا جاذب بينها ، نقع في خطأ التأكيد بوجود ابنين... ثم ان هذا ما تم الاعتراف به في كل مكان بعبارات الايمان نفسها وهكذا نرى الاب الاقدس قد اعترف وآمن . فكان لها اي للبابا وكيرلس من الشجاعة ان يدعوا العذراء القديسة « ثيوطوكس » (والدة الله) ليس لانها مصدر طبيعة الكلمة ، او بعبارة اوضح وادق مصدر لاهوته ، بل لانها كانت مصدر جسده المقدس الذي ولد وُجِهز بنفس عاقلة ، الجسد الذي اتحد به بالنسبة الى جوهره ف قيل ان الكلمة ولد بحسب الجسد . وبعد ان اصدر المجمع حكمه بانه لا يجوز لاحد ان يتناول فيضع او يكتب دستور ايمان غير الدستور الذي وضعه المجمعان الاول والثاني المسكونيان او ان يضيف اليه او يخذف منه شيئاً اعلن الحرم على كل من يخالف هذا الامر . ثم ثبت هذا المجمع الحكم على بيلاجيوس وكيلستوس الذي اصدرته ضدما عدة مجامع مكانية ولا سيما مجمع قرطاجنة . ثم اصدر ثمانية قوانين ونشر الرسالة الى بمفيليه في عمله السابع والاخير . وقد ثبتت قوانينه المجمع المسكونية الرابع والسادس والسابع .

ومما تجدر الاشارة اليه ان وقائع هذا المجمع تقسم الى ثلاثة اقسام . في الاول عدة مقالات ورسائل ، وفي الثاني اعمال المجمع السبعة حسب قول دوسيتوس والخمسة حسب مجموعة اعمال المجمع ليوحنا اسقف انطاكية ، وفي القسم الثالث تفسير القديس كيرلس لفصوله الاثني عشر في ابسال تعاليم نسطوريوس الكفرية ، واعتراضات الشرقيين عليها ورد كيرلس على الاعتراضات ، وفي هذا القسم ردود ثيودورس على ابسالات كيرلس واجوبة كيرلس عليها ، وفي هذا القسم ايضاً الحديث عن ارتقاء مكسميانوس الى عرش القسطنطينية ومصالحة كيرلس اسقف الاسكندرية ويوحنا اسقف انطاكية بتوسط الامبراطور^١ .

١ - راجع ايضاً ما جاء عن هذا المجمع في كتاب « الروم » لمؤلفه الدكتور اسد رستم ، الجزء الاول

ص ١٢٢ - ١٢٥ ، طبع بيروت ١٩٥٥ .

قوانين الالباء المنتين القديسين المطوبين الذين اجتمعوا في افسس

من المجمع المقدس المسكوني الذي اجتمع في افسس، عملاً بمرسوم امبراطورينا الوافري التقي، الى الاساقفة والكهنة والشمامسة وكل الشعب في كل ابرشية وكل مدينة .

اننا عندما اجتمعنا حسب مرسوم الامبراطورين التقيين في مدينة افسس انسجبت فئة قليلة العدد لا تزيد كثيراً عن ثلاثين شخصاً من بيننا ومعهم زعيمهم في الانشقاق يوحنا اسقف انطاكية (وهنا ترد اسماء هذه الفئة المشار اليها) . فهؤلاء الرجال ليس لهم اي اعتبار في الشركة الكنسية استناداً على سلطة كهنوتية يتمكنون بها من ان يؤذوا او ينفعوا احداً . واذ ان البعض منهم قد اسقط من الكهنوت وبما انهم رفضوا الانضمام الينا في حكننا ضد نسطوريوس اعلنوا بذلك امام الناس عامة موافقتهم لاراء نسطوريوس وكيلستوس . فالجمع المقدس يصدر حكماً واحداً عاماً باسقاطهم من كل شركة كنسية وتجريدهم من كل سلطة كهنوتية تمكنهم من ايداء احد او نفعه .

القانون ١

بما ان البعض الذين ، لاسباب كنسية او لموانع شخصية، لبثوا في مدنهم او مقاطعاتهم ولم يحضروا المجمع المقدس يجب الا يجهلوا ما قد جرى من احكام في المجمع ، لذلك نعلن لقداستكم ومحببتكم ان اي متروبوليت ، في اي ابرشية انفصل عن المجمع المقدس المسكوني وانضم الى مؤتمر العصاة او عزم على الانضمام اليهم بعد ذلك ، وكل من قبل سابقاً او سيقبل تعاليم كيلستوس ، او انه ينوي قبولها لا تبقى له سلطة بعد في ان يقوم بأي عمل ضد اساقفة الابرشية لان هذا المجمع قد قطعه من كل شركة كنسية وجرده من كل وظيفة كهنوتية . ويكون هو نفسه ، على كل حال ، تحت حكم اساقفة الابرشية ومطارنة الابشيات المجاورة المتصين بالايمان الارثوذكسي ويسقط من درجته الاسقفية .

باسقاط يوحنا اسقف انطاكية وثيودوريطس اسقف كيروس وايباس اسقف اديسة والاساقفة الثلاثين الذين مالوا لهم او انحازوا اليهم من درجاتهم الكهنوتية .

خلاصة قديمة للقانون ١

ليطرد اي متروبوليت هجر مجعته وانضم او سينضم الى كيلستوس خارجاً .

البيداليون

في هذا القانون تبليغ للغائبين عن المجمع

فصل في المجمع الزمي عقده يوحنا اسقف انطاكية

برميسفال

ان المجمع الذي يشير اليه هذا القانون باسم مؤتمر العصاة هو الذي عقده يوحنا اسقف انطاكية . وكان سبباً لابطائه في الحضور الى المجمع الملتئم في افسس وعرقلته اعماله . فقد كان صديقاً لنسطوريوس وحاول غير مرة ، بدون جدوى ، ان يقنعه بقبول الايمان الارثوذكسي . ومما تجدر الاشارة اليه ان هذا المؤتمر لم يأت على ذكر قضية نسطوريوس ومذهبه البتة واكتفى بمهاجمة القديس كيرلس والاسقف ممنون في افسس . اما القديس كيرلس واصدقاؤه فقد اتهموا الانطاكيين بمشايعتهم لنسطوريوس . وقد كانوا في الحقيقة مشاييعه بصورة سلبية بمقاومتهم المدافعين عن الايمان الارثوذكسي . ولكنهم ، كما يشهد بعض المؤرخين ، لم يكونوا على وفاق معه من جهة بدعته وقد قبلوا بكل سرور استعمال العبارة « والدة الاله » دلالة على صدق عقيدتهم ثم وافقوا فيما بعد على اسقاط نسطوريوس من اسقفيته .

التأم مجمع افسس في ٢٢ حزيران على ان يوحنا اسقف انطاكية لم يصل الى المجمع حتى ٢٦ او ٢٧ حزيران .

واليك ما كتبه هيفيله في هذا الشأن : وللحال ارسل المجمع وفداً مؤلفاً من عدة اساقفة واكثريكيين لاستقبال يوحنا واظهار ما يليق له من الاحترام ، ولابلاغه في الوقت نفسه الحكم بخلع نسطوريوس فلا يتورط في مخالطته . على ان الجنود المحيطين بالاسقف يوحنا منعوا الوفد من محادثته في الشارع . فرافقوه الى منزله وهناك ارغوا على الانتظار عدة ساعات معرضين لاهانات الجنود . واخيراً عندما بلغوا يوحنا رسالتهم اسيئت معاملتهم واشبعوا ضرباً . والذي اشار بهذه المعاملة السيئة ووافق على تنفيذها هو الكونت ايريناوس صديق نسطوريوس . فعاد الوفد للحال واطلع المجمع على ما لقيه وكشف اعضاؤه جسمهم لاظهار ما اصابهم من جراح وندوب فكان ذلك مدعاة للاستياء الشديد من يوحنا اسقف انطاكية . ولبي المجمع اقتراح الاسقف ممنون فاصدر لهذه الاسباب حكم القطع من الشركة على يوحنا . ولكنه لم ينفذ الحكم الا بعد اجراء ما اهمل ممنون ذكره وهو استدعاء يوحنا ثلاث مرات للحضور الى المجمع . وكان كاندديان في الوقت نفسه قد امكن في مشاكسة اعضاء المجمع دافعاً جنده لزعاجهم وتحقيرهم وقطع مؤونة الطعام عنهم بينما كان يقدم لنسطوريوس حراساً من الفلاحين المسلحين . اما يوحنا الانطاكي فعلاً بعد وصوله وقبل ان ينفذ عنه غبار الطريق عقد في محل اقامته مؤتمراً من مشاييعه تاركاً مندوبي المجمع

خارجاً في انتظار الاذن بمقابلته . فشرح الكونت كانديديان قبل كل شيء كيف ان كيرلس واصدقائه على الرغم من كل الانذارات وخلافاً للراسم الامبراطورية عقد جلسة منذ خمسة ايام واعترض على حق الكونت بالحضور واخرج الاساقفة الذين ارسلهم نسطوريوس ولم يعر رسائل الآخرين انتباهاً . وقبل ان ينهي كانديديان كلامه طلب يوحنا ان يقرأ مرسوم الامبراطور في الدعوة الى عقد المجمع . ثم استأنف كانديديان حديثه عما جرى واجاب على سؤال طرحه عليه يوحنا فقال ان نسطوريوس قد حكم عليه دون ان يسمع المجمع دفاعه . فاعلن يوحنا انه هو نفسه عرف بالاختبار وضعية المجمع المشار اليه لانهم عوض ان يستقبلوه ورفاقه بصورة ودية هجموا عليهم تأثرين . وان مجمعه المنعقد الآن سيصدر حكمه في ما يقضي به العدل من جهتهم . وكان عدد اعضاء هذا المؤتمر الذي يتحدث عنه يوحنا بمثل هذه العظمة ثلاثة واربعين بما فيهم يوحنا نفسه . في حين ان المجمع المنعقد في كنيسة افسس كان فيه اكثر من مئتين .

وهنا سأل يوحنا مؤتمره عما يجب اتخاذه بشأن كيرلس وتباعه فنهض عدد من الاساقفة لم يكونوا حقيقة نسطوريين ورووا كيف ان كيرلس وممنون شرعاً منذ البداية في اساءة معاملة النسطوريين وعدم السماح لهم بكنيسة حتى انهم لم يأذنوا لهم ان يقيموا الخدمة في عيد الخمسين . وفضلاً عن ذلك فقد ارسل ممنون اكليروسه الى مساكن الاساقفة يأمرهم بالتهديد بوجوب حضور مجمعه وهكذا شوش مع كيرلس كل نظام ليحول دون فحص البدع التي اتها بها . فان في رسالة كيرلس الاخيرة الى نسطوريوس المذيلة باسالاته الاثني عشر الكثير من البدع كالآريوسية والابولينارية والافنومية ولذلك صار من الواجب على يوحنا ان ينظر في كل هذا ويصدر الحكم بالمعاقب الواجب على زعيمى هذه البدع كيرلس وممنون . واما الاساقفة الذين ضلوا عن الطريق القويم بسببها فيجب ان يفرض عليهم ما يستحقونه من العقوبات الكنسية

فأجاب يوحنا على هذه التهم الكاذبة والتي لاتستند على حقائق بتواضع ريائي قائلاً انه لم يكن يريد ابدأ ان يرى نفسه ملزماً بأن ينبذ من الكنيسة شخصاً نال نعمة الكهنوت المقدس . على ان الواجب ، على كل حال ، يقضي بقطع الاعضاء الفاسدة لاجل سلامة الجسد كله . ولهذا السبب يستحق كل من كيرلس وممنون ان يخلعوا لانها كانا سبب الاضطراب والفوضى وقد خالفا في عملها اوامر الامبراطورين عدا وقوعها في البدع في الابسات السابق ذكرها . ويجب ان يقطع من الشركة ايضاً كل من ضل بسببهم الى ان يعترفوا بخطأهم ويبسلوا اقوال كيرلس الابتداعية ويمتصموا اعتصاماً وثيقاً بالدستور النيقاوي بدون اية اضافة غريبة وينضموا الى مجمع يوحنا .

فوافق المؤتمر على هذا الاقتراح فاصدر يوحنا على الاثر الحكم الآتي :

« ان المجمع المقدس الملتزم في افسس بنعمة الله وامر الامبراطورين الحسني العبادة يعلن: اننا كنا نود في الحقيقة ان تتمكن من عقد المجمع بسلام . ولكن بما انكم عقدتم مؤتمر أعلى انفراد بوقاحة وعناد بسبب موقفكم الابتداعي مع وجودنا في الجوار ، ولما كنتم قد ملأتم المدينة والمجمع المقدس من تشويشكم لتحولوا دون فحص بدعكم الآريوسية والابولينارية والافنومية ولم تنتظروا وصول الاساقفة القديسين من كل المناطق ورفضتم الاصغاء الى انذارات كانديديان وتنبهاته لذلك يجب ان تعلم انت يا كيرلس ، اسقف الاسكندرية ، وانت يا ممنون ، اسقف هذه المدينة، انكما مخلوعان وممنوعان عن القيام باية خدمة كهنوتية لانكما قد كنتم سبب هذا التشويش كله. واما انتم الآخرون الذين وافقتموها فتقطعون من الشركة الى ان تعترفوا بغلطكم وتصلحوا امركم وتقبلوا من جديد الايمان النيقاوي بدون زيادة غريبة وتبسلوا اقتراحات كيرلس الابتداعية وتطيعوا في كل شيء امر الامبراطورين الراغبين في المحافظة على العقيدة بسلام وباوفر دقة . »

ووقع هذا الحكم اساقفة المؤتمر كلهم الثلاثة والاربعمون .

وارسل هذا المؤتمر علما بما جرى الى جانب واحد الى الامبراطور ثيودوسيوس والى السيدتين الامبراطورة وشقيقة الامبراطور والى الكليروس القسطنطينية وشعبه ومجلس الشيوخ . ثم بعد ذلك بقليل طلبوا من اعضاء المجمع الاصيل كتابة الاثمة يؤجلوا موعد تويتهم وارتدادهم وان ينفصلوا عن كيرلس وممنون والا فانهم يضطرون بعد قليل الى الندم وندب غباوتهم وحقاقتهم .

ويوم السبت طلب المؤتمر من الكونت كانديديان ان يبذل جهده في منع كيرلس وممنون وكل من شايعها المقطوعين من الشركة من اقامة الخدمة الالهية يوم الاحد. اما كانديديان فطلب ان يمتنع الفريقان عن الخدمة وان يقوم بها قسوس المدينة دون سواهم. فاعلن ممنون انه لن يخضع لامر يوحنا او مؤتمره واقام كيرلس ومن معه الخدمة المقدسة وكل مساعي يوحنا في ان يعين بالقوة اسقفاً آخر لافسس غير اسقفها ممنون فذهبت ادراج الرياح. فان سكان المدينة الاثوزكسيين عارضوا مسعاه هذا بمنتهى الشدة^١ .

كلستسيوس ونسطورپوس

عن البيذاليون

كان كلستسيوس من اتباع معلمه بيلاجيوس ووافق نسطورپوس في بدعته كما قال القديس

١ - هيفيله ، تاريخ المجمع ، المجلد ٣ ، ص ٥٥ ويليا .

فوتيوس (اناغنوسا ٥٤) . فقد جدف نسطوريوس على ابن الله واما كلستيروس فجهدف على الروح القدس كما كتب كيرلس الى ثيودوسيوس . فأن نسطوريوس كان يؤكد « انه مادام المسيح من طبيعتنا وما دام الله يريد كل الناس ان يخلصوا وما دام كل واحد يستطيع ان يصلح غلظه بقوة ارادته الحرة لذلك لم يكن الذي ولد كلمة الله بل الكائن البشري هو الذي ولد من مريم وبحسب استحقاق طبيعته في حرية الاختيار جعل كلمة الله يتوشعه واشترك باللاهوت بالمشابهة بمعنى انه متصل بالكلمة » .

وكان كلستيروس من جهة ثانية يؤكد انه ليس الله وبعبارة اخرى الروح القدس هو الذي يمنح كل من يريد الوسائل للوصول الى حسن العبادة والخلاص ولكن طبيعة الكائن البشري نفسه التي خسرت البركة او السعادة بسبب الخطيئة . وهو بموجب استحقاق ارادته الحرة قد يُقبل او يُرفض من قبل الروح القدس . اي انه يدعي ان سيادة الانسان على نفسه تتقدم الانسان وانها تقوده في طريق النعمة . ولذلك كان يقول ان ارادة الانسان تكفيه لاتمام وصايا الله . وقد حرّم المجمع المسكوني الثالث في افسس وجمع قرطاجة هذه البدع الفاسدة ، بدع كلستيروس وبيلاجيوس .

القانون ٢

ان كل اساقفة الابريشيات الذين لم يحضروا هذا المجمع المقدس وانضموا الى العصاة ، والاساقفة الذين اشتركوا في اسقاط نسطوريوس ولكنهم ارتدوا بعد ذلك الى مؤتمر العصاة ، كل هؤلاء هم في حكم المجمع قد انفصلوا بمعلمهم هذا من الكهنوت وسقطوا من درجاتهم .

اظهر بعض الاكليركيين من الضعف ما حملهم على العدول عن موقفهم السابق ولا سيما وان مؤتمر يوحنا لم يكن في الحقيقة نسطورياً بل كان مؤلفاً من اصدقاء نسطوريوس وان لم يبالثوه في بدعته فأعلنوا عدم موافقتهم على تسرع كيرلس وصرامة خطته .

خلاصة قديمة للقانون ٢

ليعزل اي اسقف يوافق نسطوريوس او يمالئه .

برسيغال

لا غرابة في انه عندما كانت السلطة الامبراطورية ميالة الى الحزب الانطاكي

القانون ٣

اذا جرّد نسطوريوس او اتباعه اكليركيين في اية مدينة او بلدة من الكهنوت المقدس بسبب محافظتهم على الايمان القويم فنحن نحكم بمدل بوجوب ارجاعهم الى درجاتهم الكهنوتية ، ونمنع بصورة عامة كل الاكليركيين المتعصين بالايمان الارثوذكسي وايمان

المجمع المسكوني من ان يخضعوا بأية صورة للاساقفة العصاة او الذين سيعصون المجمع .
 يوافقوه على آرائه وحذا حذوه الاساقفة
 مشايعوه في ابرشياتهم . ولذلك رأى هذا
 هذا المجمع ان العدل يقضي باعادتهم الى
 وظائفهم الكهنوتية . ويعلمن القانون بصورة
 عامة ان الاكليريكيين المستقيمي الرأي
 يجب الا يخضعوا مها كان الامر للاساقفة
 العصاة .

خلاصة قديمة للقانون ٣

كل من يقطعه نسطوريوس من الكهنوت
 يكون اوفر استحقاقا وكل من يقبله يكون
 مردولا .

برسيغال

وضع المجمع هذا القانون لان نسطوريوس ،
 اذ كان بطريك القسطنطينية ، خلع عدة
 اكليريكيين من درجاتهم وقطعهم لانهم لم

القانون ٤

اذا ضلّ احد الاكليريكيين وتمرد فاتبع معتقدات نسطوريوس او كلستوس سرأ او
 علناً فالجمع المقدس يحكم ان العدل يقضي باسقاط هذا وامثاله من وظائفهم .
 او نسطوريوس في ضلالهما .

خلاصة قديمة للقانون ٤

ليخلع اي اكليريكي يجاري كلستوس

فصل في بدعة بيلاجيوس

برسيغال

حكم مجمع افسس المسكوني على بيلاجيوس ورفيقه كلستوس بسبب بدعتها . والمجمع
 السابع المسكوني ، بتثنيته قوانين مجمع ترولو (الخامس السادس) ، قبل القوانين الواردة في
 الشرع الافريقي بما فيها الاحكام الجمعية على بدعة بيلاجيوس التي نلتف اليها انتباه القارىء
 بنوع خاص . ويقال ان اهم الدوافع في اصدار الحكم في افسس على هذين المبتدعين كان ما
 ابداه القديس اوغسطينوس من نشاط يعاونه في ذلك معاونة فائقة ماريوس مركاتور الذي
 كان حينذاك في القسطنطينية .

اما بيلاجيوس فيقال انه ولد في بريطانيا وكان راهبا يعظ في رومة وكان الشعب
 يصفي اليه بمزيد الاستحسان وذلك في اوائل القرن الخامس . ولكنه لشدة تخوفه من
 المذهب الماني ، وهو ديانة فلسفية ثنائية تنسب الى ماني الفارسي يمثل فيها النور والصلاح
 في الله ، او من الغنوسطية ، وهي نظام فلسفي ديني يقوم على الاعتقاد بان العلم او المعرفة لا
 الايمان هما السبيل الى الخلاص ، سقط في التطرف المعاكس لها . ولشدة بغضه لعقيدة الشر
 المطبوع في الجنس البشري وقع في ضلال انكار الحاجة الى النعمة .

ويمكن تلخيص تعليم بيلاجيوس هكذا : ان خطيئة آدم المحصر اذاها به ولذلك فليس

هناك ما ندعوه خطيئة جدية . ولا يولد الاطفال بالاثام ولا يدعون ابناء الغضب ولكنهم يولدون ابرياء . وما حاجتهم الى المعمودية الا ليتحدوا بالمسيح وليس لغفران الخطايا كماصرح دستور الايمان . وكان يعلم ان الانسان يمكنه ان يعيش دون ان يرتكب خطيئة على الاطلاق . ولذلك فلا حاجة الى النعمة وحقيقة القول ان النعمة حسب تعليمه يستحيل وجودها . اما النعمة الوحيدة التي يسلم بوجودها فهي ما يمكننا ان ندعوها النعمة الخارجية كثال المسيح وتعليم خدامه ورسله وما اشبه . ويظن بيتاقيوس ان بيلاجيوس قال بعمل النعمة داخلياً لانارة الذهن على ان هذا مشكوك فيه كثيراً .

وقد وصلت الينا كتابات بيلاجيوس بحرفة قليلاً او كثيراً . وله اربعة عشر مجلداً في تفسير رسائل بولس الرسول . وقد ورد في مؤلفات القديس اوغسطينوس مختارات مما كتبه بيلاجيوس في الارادة الحرة . ومن اراد زيادة الاطلاع في موضوع تعاليم بيلاجيوس فعليه ان يرجع الى ما كتبه القديس اوغسطينوس او القديس ابرونيوس وغيرهما في المصادر التالية :

Marius Mercator, Commonitorium super nomine. Cœlestii.

Vossius, G. J., Histor. de controv. quas Pel. ejusque reliquie moverunt.

Noris, Historia Pelagiana.

Quesnel, Dissert. de conc. Africanis in Pelag. causa celebratis etc.

Petavius, De Pelag. et Semi-Pelag.

وهناك ، عدا هذه ، عدة مؤلفات باللغة الانكليزية .

ويستحيل علينا في هذا المجال الضيق ان نفيض في البحث من الوجهة اللاهوتية او التاريخية على انه يمكنني ان اذكر القارىء بان ثيودورس اسقف موبسوستيه دافع عن نسطوريوس وبدعته . وان البابا زوسيموس قال ببراءته وبراءة كلستيوس في حكم اصداره في سنة ٤١٧ . ولكن هذا الحكم رفض في كل مكان وانعقد على الاثر مجمع في قرطاجة فابسل بيلاجيوس . واخيراً تراجع البابا عن حكمه السابق وصادر في السنة التالية حكماً ابسله فيه مع رفيقه وارسل بلاغاً في ذلك الى كل الاساقفة . فتمرد ثمانية عشر اسقفاً ايطالياً كانوا قد ماشوا البابا في حكمه السابق وابوا الرجوع عن موقفهم فاسقطوا من كراسيهم وكان منهم يوليانوس اسقف اكلانوم . واذ وجد بيلاجيوس وكلستيوس في نسطوريوس مدافعاً يلجأ الى حماه اضدر مجمع افسس حكمه على الثلاثة معاً اعدم لانكاره تجسد الكلمة واما الاخران فلانكارهما الحاجة الى التجسد والى النعمة الممنوحة بواسطته .

القانون ٥

ان كل من حكم عليه المجمع المقدس او كل من حكم عليهم اساقفتهم لارتكابهم اعمالاً غير

لائقة فحاول نسطوريوس (المعروف بعدم اكرائه بالقوانين والنظامات) او احد مشايخه في آرائه واعتقاداته من الاساقفة ان يعيدوا المذكورين الى درجاتهم الكهنوتية والى الشركة فقد رأينا من الحق والعدل الا يستفيد هؤلاء شيئاً من هذا وان يبقوا تحت حكم الاسقاط من وظائفهم .

خلاصة قديمة للقانون ٥

ان من اسقطه اسقفه لا يستفيد شيئاً من قبول نسطوريوس اياه .

برسيفال

نجد من هذا القانون انه حتى في ذلك

العصر الاولي في تاريخ الكنيسة لم يكن من الامور النادرة ان يلجأ المحكوم عليهم بقصاص بسبب ذنوبهم الى سلطة اخرى ترحب بهم وتعيد اليهم كرامتهم بما ادى الى عدم الاكتراث بالنظام والى تدي اخلاق الشعب الذي يخدمونه .

القانون ٦

وهكذا اذا حاول احدهم بأية طريقة ان يلغي او يهمل الاوامر في اي قضية صدر بشأنها حكم من المجمع المقدس في افسس، فهذا المجمع يحكم ان كل من حاول ذلك من الاساقفة او الاكليريكيين يخسر وظيفته الكهنوتية بتاتا ومن جرب ذلك من العوام يقطع من الشركة .

خلاصة قديمة للقانون ٦

يقطع من الشركة اي عامي يقاوم المجمع . واما الاكليريكي فليعزل .

برسيفال

ان إقدام مجمع افسس على وضع هذا القانون يدل على جرأة فائقة لا يمكن قدر منزلتها الا اذا ادرك القارىء مقدار نفوذ السلطة الامبراطورية في ذلك العصر في كل الشؤون الكنسية . وانه عندما سنّ المجمع هذا القانون كان من الصعوبة بمكان ان يتنبأ احد فيما اذا كان الامبراطور سيقف الى جانب مجمع كيرلس او سيؤيد مؤتمر يوحنا .

المجموعة الرومانية

قال محررو المجموعة الرومانية، طبعة ١٦٠٨ : « لا يوجد في كتب الفاتيكان وفي بعض المجموعات الاخرى الا ستة قوانين لهذا المجمع . على انه قد اضيف في بعض النسخ بعنوان « القانون السابع » تحديد هذا المجمع المقدس للايمان بعد ان عرض القس خاريسوس قضيته . واما القانون الثامن فهو مرسوم للمجمع بخصوص اساقفة قبرص .

الاب فيليب لابه اليسوعي

ان في مجموعتي يوحنا زونارس وثيودورس بلسامون وكذلك في « مجموعة

للكنيسة الرومانية ديونيسيوس اكيثيوس لا يوجد هذان القانونان ولعل السبب، على ما اظن، ان اللاتين اعتبروا ان ليس فيها ما يختص بالكنيسة الجامعة وان آباء مجمع افسس قد وضعوها بصورة خاصة في ما له مساس بقضية نسطوريوس ومشايبعه .

قوانين الكنيسة الجامعة، لجامعيها ومحريها يوحنا تيلسوس اسقف سانت بروك، وخرستوفوروس يوستلوس نجل ثمانية قوانين لمجمع افسس وهي القوانين الستة المار ذكرها وقانونان آخران. ولكن بما يدعو الى العجب ان في مجموعة القوانين التي اعدّها

القانون ٧

عندما تليت هذه الاشياء بصوت عال حكم المجمع المقدس بانه لا يسمح لاي انسان بان يقدم او يكتب او يضع ايماناً آخر غير الذي وضعه الآباء القديسون الذين اجتمعوا بنعمة الروح القدس في مدينة نيقية . اما الذين يتجاسرون على وضع او تقديم او اعطاء ايمان آخر للذين يشاؤون الارتداد الى معرفة الحق سواء أكانوا من الوثنيين او من اليهود او من تباع اية بدعة من البدع، فاذا كان المتجاسرون على هذا العمل اساقفة او اكليريكيين يخلعون من الاسقفية ومن الاكليريكية واما اذا كانوا من العوام فيسلون .

وهكذا اي اسقف او اكليريكي او عامي يعرف عنه انه يؤمن او يعلم بما ورد في البيان الذي قدمه القس خاريسوس في ما يتعلق بتجسد ابن الله او عقائد نسطوريوس المنكرة الدنسة التي وردت فيه فليقع تحت حكم هذا المجمع المسكوني المقدس . اي ان الاسقف يجرّد من اسقفية والاكليريكي يجرّد من اكليريكيته والعامي يقطع من الشركة كما سلف القول .

عامياً فليطرح خارجاً .

بفردج

اخطأ بلسامون خطأ فظيماً اذ قال في تفسير هذه الجملة «عندما تليت هذه الاشياء» بانها تشير الى الدستور النيقاوي وحكم هذا المجمع في حين ان الاشارة هنا هي الى البيان الذي تلاه القس خاريسوس والى الدستور النسطوري كما يتضح من قراءة اعمال هذا المجمع . ولعل بلسامون لم يطلع عليها او لم يدقق في درسها .

مقدمة لهذا القانون في مجموعة برسيغال

حكم هذا المجمع المقدس الذي اعلنه بعد سماعه دستور الايمان للآباء القديسين الثلاثة والثمانية عشر في مدينة نيقية والنص المخالف للتقوى الذي صاغه ثيودورس اسقف موبوسيتية واعطاه لهذا المجمع المقدس في افسس بواسطة الكاهن خاريسوس من فيلادلفية .

خلاصة قديمة للقانون ٧

اي اسقف يضع ايماناً غير الايمان النيقاوي يسي غرباً عن الكنيسة واذا كان

جريدة المنار

كان في كنيسة فيلادلفية قس اسمه خايريوس علم ان بعض المبتدعين الاربعشرين تركوا بدعتهم وارادوا ان يستنبروا بنور الايمان القويم فنهضوا من حفرة ووقعوا في حفرة اشر منها لانهم قبلوا بطريق الفس والحداغ دستور ايمان مزور فيه تفسير نفاقي عن تجسد ابن الله الوحيد مطابقاً لتجديف نسطوريوس المبتدع. وقد

قدم القس خايريوس المشار اليه للمجمع المقدس صورة ايمانه القويم طبق دستور الايمان الشريف وقدم ايضاً صورة ذلك الدستور النفاقي عن تجسد الكلمة ابن الله كما زوره ولفقه نسطوريوس وتباعه وهكذا تمكن من ان يخدع بسببه كثيرين . فالجمع المقدس المسكوني في افسس ، بعد تلاوة ذلك كله ، سنّ هذا القانون .

تعليق البيذاليون على القانون السابع

نورد فيما يأتي الاسباب التي دعت هذا المجمع الى اصدار حكمه بقطع كل من يؤلف دستوراً آخر للايمان .

ان القديس مرقس اسقف افسس قال في العمل الخامس في المجمع الذي عقد في فلورنسا ان المبتدعين كانوا قد وضعوا اكثر من ثلاثين دستور ايمان كلها تناقض عقيدة المساواة في الجوهر (بين اقانيم الثالوث الاقدس) . وقد اغتتم احدهم نسطوريوس الفرصة فوضع دستوراً عزم على تقديمه للوثنيين واليهود والمبتدعين والمرتدين الى الايمان الارثوذكسي . فلما رأى هذا المجمع الثالث ما قد يمكن حدوثه لو منحت الحرية في وضع دساتير جديدة للايمان من ادخال بدع غريبة عن الارثوذكسية امر بمنع وضع اي دستور للايمان غير الدستور الذي وضعه المجمعان المسكونيان الاول والثاني معاً باعتبار انه دستور واحد .

وقال القديس كيرلس في رسالته الى اسقف ميليتين : « ان المجمع المسكوني المقدس الذي اجتمع في مدينة افسس رأى من الواجب ان يأمر بأن كنيسة الله يجب الاتوافق على قبول اي عرض آخر ومخالف لدستور الايمان الذي وضعه فعلاً وحقيقة الآباء المثلثو الغبطة بوحى الروح القدس » . وهذا لا يعني ابدأ انه لا يجوز لاحد ان يؤلف دستوراً ارثوذكسياً آخر غير الذي وضعه المجمع النيقاوي . بل الذي لا يجوز مطلقاً هو ان يقدم هذا الدستور الارثوذكسي نفسه بكلمات او عبارات تختلف عن نصه الاصيل . وقد اوضح هذه النقطة بكل جلاء مرقس اسقف افسس وفساريون اسقف نيقية في المجمع الذي عقد في فلورنسا . بل انه لا يجوز لاي انسان ان يبدل في نص الدستور المقدس ولو حرفاً واحداً . وللدلالة على هذا نستشهد بما قاله كيرلس اكسرخوس المجمع المسكوني الثالث . والاخرى ان نقول ان المجمع نفسه كان يتكلم بضم كيرلس . فقد قال في رسالته الى يوحنا اسقف انطاكية ما

بأني بالحرف الواحد: « اننا نحث اي ظرف او بأية وسيلة لا نتساهل بان يحدث اي شخص اي تغيير مهما كان جزئياً في دستور الايمان لأبائنا القديسين الذين اجتمعوا في نيقية. وبالواقع اننا لا نأذن لانفسنا ولا للغير ان يغيروا كلمة واحدة او ان يبدلوا ولو حرفاً واحداً في نصه . ولهذا السبب قال البابا اغناثوس في عهد المجمع المسكوني السادس في رسالته التي كتبها الى الامبراطورين في رومة : « ان امرأ واحداً حسناً نود بصلوات حارة ان يتم ونعتقد ان لنا الحق ان ننتظر اتمامه وهو ان لا يحدد شيء مما قد تم تحديده قانونياً في السابق ولا ان يحدث اي تغيير او اية اضافة في ذلك التحديد . بل يجب صيانة هذه العقائد نفسها دون ان تمس بالكلام او بالفكر » . والمجمع المسكوني السابع يقول : « اننا نحفظ دساتير الآباء سالمة ونبسل الذين يضيفون اليها او يحذفون منها شيئاً » . وقد ايد هؤلاء الآباء اقوالهم بالفعل . فلم نجد جمعاً من المجامع المسكونية من الثالث منها الى السابع اضاف شيئاً الى دستور الايمان او بدل حرفاً او حذف منه شيئاً . بل ان المجمع المسكوني الثالث ، على الرغم من ان الحاجة الماسة كانت تدعوه الى اضافة كلمات ضرورية لدحض البدعة النسطورية دحضاً باتاً وتثبيت المعتقد الارثوذكسي عن اتحاد الطبيعتين في المسيح واطلاق لقب والدة الاله على العذراء مريم ، لم يجرأ على ادخال اي تعديل على دستور الايمان المقدس بل اكتفى بان يضع تحديداً خاصاً من عنده ادخل فيه العبارات اللازمة لايضاح العقيدة التي نادى بها . والمجمع المسكوني الرابع وجد نفسه ايضاً في حاجة الى اضافة شيء الى دستور الايمان فيما يختص بمقيدة الطبيعتين في الكلمة المتجسد دحضاً لبدعة اصحاب الطبيعة الواحدة . ولكنه لم يفعل . ووقع المجمع المسكوني الخامس في المأزق نفسه اي الحاجة الى اضافة ما يوضح ويثبت ان العذاب في الجحيم ابدى . وهكذا كان المجمع السادس في حاجة الى زيادة ما يؤيد وجود عمليين ومشيئتين . وعلى هذا النحو اشتد الضغط على المجمع السابع لاضافة شيء الى الدستور النيقاوي ايضاحاً لعقيدة تكريم الايقونات المقدسة . ولكن لم يفعل احد هذه المجامع المسكونية شيئاً بل تركوا الدستور كما وضع اصلاً خلوا من كل زيادة او تغيير على الرغم من ان الزيادات او التعديلات التي كان ينوي احداثها لم تكن مختلفة عن الدستور النيقاوي في كل ما يتعلق بالايمان القويم .

كل ذلك لان آباء هذه المجامع المسكونية كانوا ينظرون الى ذلك الدستور بكل احترام ويراعون امر المجمع المسكوني الثالث الذي وضع تحت الابلال كل زيادة على الدستور سواء أكانت زيادة كلمات او لايضاح نقاط الايمان . وقد كان على الكنيسة الغربية ان تقفدي بالمجامع المسكونية فتصون دستور الايمان النيقاوي بمثل الاحترام والامانة اللذين صانته بها هذه المجامع اطاعة لتحديد المجمع المسكوني الثالث فلاتدخل عليه الزيادة « ومن الابن »

بصورة غير جائزة. فكان ذلك من دواعي الانشقاق في الكنيسة بين الغرب والشرق وادى الى استعمار الخلاف واحتدام الجدل وحدوث ما دعا الى ذرف الدموع الغزيرة على ما رواه التاريخ من حوادث مؤسفة .

يلجأ الغربيون الى السفسطة بقولهم انه كما ان المجمع المسكوني الثاني لم يرتكب اثماً بما ادخله من اضافة على دستور المجمع الاول هكذا يجب ان نسلم بان الكنيسة الغربية لم ترتكب شططاً لساحها بهذه الزيادة . على ان المقابلة بين ما عمله المجمع المسكوني الثاني وما فعلته الكنيسة الغربية لا تصح هنا . فقد كان للمجمع المسكوني الثاني المركز الرسمي نفسه الذي للمجمع المسكوني الاول وقد جاز له ادخال الاضافة لسبب اصيل وهو انه لم يكن قد اعلن بعد مجمع مسكوني تقدمه عدم جواز اي زيادة . واذا قيل ان مجمع سرديقية المكاني الذي عقد قبل المجمع المسكوني الثاني قد اصدر مثل هذا المنع فسلطة مجمع سرديقية المكاني هي دون سلطة المجمع المسكوني ولم يصدر امره الا لشعوره بمحاولة الأريوسيين وضع دستور معاكس للدستور النيقاوي وناقض لعقيدة تساوي الاقانيم الثلاثة في الجوهر. زد على ذلك ان الزيادات التي ادخلها المجمع المسكوني الثاني كانت زيادة كلمات دون ان تمس قضية الايمان بل تفصل ما كان ضمناً في صلب الدستور . والدليل على ذلك ان المجمع الذي قبلت الدستور الذي وضعه المجمع الاول والمجمع الثاني المسكوني كدستور واحد دعتهم كلهما دستور الايمان النيقاوي دون اشارة الى ان المجمع المسكوني الثاني اضاف اليه شيئاً. وهكذا فالمجمع المسكوني الثالث بأمر بصراحة في هذا القانون بانه لا يسمح لاحد بعد ان يؤلف ايماناً آخر غير الايمان الذي حدده الآباء في مدينة نيقية . وهكذا يقول كيرلس نفسه في رسالته الى اسقف انطاكية . ثم ان يوحنا اسقف القسطنطينية وفرجيليوس اسقف رومة في كتابتهما الى اثناسيوس في القسطنطينية يقولان الشيء ذاته . وقد جاء في وقائع المجمع اشارات عديدة تدل على ان المجمع المسكوني الثاني لم يحدث زيادة في الدستور بل توسعاً لزيادة ايضاح معناه . وعلى الرغم من ذلك فقد كان عمل المجمع المسكوني الثاني هذا يعد مخالفة كبيرة للشريعة لو اقدم عليه بعد ان يكون قد اصدره مجمع مسكوني قبله امر بمنع اية زيادة مهما كان السبب كما جاء في قانون المجمع المسكوني الثالث فكان امره الامر الفصل في هذا الشأن . ومن هنا يتبين بجلاء ان الزيادة التي ادخلتها الكنيسة الغربية على نص الدستور الاصيل هي مخالفة كبيرة يبسلها المجمع المذكور . دع عنك انها زيادة مخالفة للايمان في جوهرها لانها تمثل الابن الاقنوم الثاني صادراً عن اقنوم ومصداً لاقنوم آخر فأدت الزيادة الى ان يفهم بان في اللاهوت مصدرين عدا ما احده من تشويشات اخرى . ولو سلنا جدلاً بان الزيادة لم تكن الا للتوسع في المعنى الاصيل فالاضافة كما قلنا سابقاً غير

جائزة بعد صدور تعديلات المجمع المسكونية من الثالث الى السابع ،
بل ان يوحنا بابا رومة الذي حضر المجمع الذي عقد في عهد الامبراطور مكديونيوس
في سنة ٨٧٩ بواسطة نوابه الثلاثة بيروس وبولس وافجانيوس قد قبل تحديد ذلك المجمع
ووافق عليه وهو هذا : « اي شخص يجرأ على التطاول على هذا الدستور المقدس فيضع
دستوراً آخر او يضيف اليه او يحذف منه شيئاً يجعل نفسه تحت الحكم ويكون غريباً عن
كل اعتراف مسيحي لان كل اضافة الى الدستور وكل حذف منه يفيدان ان اعترافنا هذا
غير كامل » . وهذا البابا نفسه اصدر حكمه ضد جواز الزيادة في الدستور بقوله : « اننا
نحاول ثانية ان نوضح ذلك لوقارك لكي يكون لكم تمام الثقة بنا في ما يتعلق بهذه المادة التي
كانت سبب العثرات التي نشأت في كنائس الله . فنحن لا نكتفي باننا لا نؤيد الاعتقاد بان
الروح القدس ينبثق من الابن بل نقول ان الذين كانوا اول من ادخل هذه الزيادة قد تهوروا
في غيهم الجنوني وناقضوا الاقوال الالهية وشوشوا التعليم عن لاهوت ربنا يسوع المسيح .
كما شوشوا دستور الآباء الذي وضعوه بعد اجتماعهم في مجمع . ونعد هؤلاء بمنزلة يهوذا
الاسخريوطي .

وقبل عهد البابا يوحنا عقد المجمع الثالث في طليطلة في سنة ٥٨٩ في عهد ريشارد ملك
اسبانية . فامر هذا المجمع بان يتلى الدستور النيقاوي بدون الزيادة التي ادخلت في اسبانية
وفرنسة وبنفس الطريقة التي امر ان يتلى بها الامبراطور بوسستيانوس في سنة ٥٤٥ في كل
الكنائس الشرقية قبل الصلاة الربية .

وفي بداية القرن التاسع عقد مجمع في اكسيفرانة وكان يوحنا الراهب الاورشليمي
يدافع بغيرة ضد الزيادة في الدستور فالتفت الامبراطور شارلمان الكبير الى البابا لاون
الثالث وسأله رأيه في هذه القضية فلم يكتف البابا بان اعلن رفضه للزيادة واستنكارها بل
اصدر امراً بحفر دستور الايمان بدون الزيادة على صفيحتين من الفضة فنقش على احدهما
باليونانية وعلى الاخرى باللاتينية ووضع الصحيفتين في قبر الرسولين بطرس وبولس واصدر
حرمًا على كل من يجسر على اضافة شيء او حذف شيء كما يشهد بذلك الكردينال قيصر
بارونيوس والاب اليسوعي بيتروفوس .

هذا ما نقوله من جهة شعار ايماننا الرسمي المعروف بالدستور النيقاوي على ان لكل
امريء الخيار في كتابة صورة ايمانه الخاصة . وقد كتب كثيرون من آباء الكنيسة اعترافات
ايمانهم شخصياً . ومرقس اسقف افسس نفسه لم يمترض في مجمع فلورنسا على شيء من هذا
النوع . وكان كيرلس الاسكندرية قد وضع الشروط الآتية التي تجب مراعاتها في
كتابة الاعترافات الشخصية : ١ - يجب الا يحدد واضعها عن جادة الاعتراف العام في

الكنيسة ، ٢ - لا يجوز عند قبول الموغوظين وعمادتهم ان يتلى دستور آخر غير الدستور النيقاوي ، ٣ - يجب الا يناقض الدستور الخاص الدستور العام او يختلف عنه في الجوهر ، ٤ - لا يجوز ان يقدم احد الدساتير الخاصة للمرتدين من البدع عوض الدستور النيقاوي ، ٥ - يجب الاتعطي في الدروس الخاصة كأنها اعتراف الكنيسة الرسمي العام ، ٦ - لا يجوز لاحد ان يضيف شيئاً الى الدستور النيقاوي او يحذف منه شيئاً ثم يقدمه كأنه اعترافه الخاص .

دفاع الغربيين عن زيادة (ومن الابن) برسيفال

اعتقد البعض ومنهم النواب اليونانيون في مجمع فلورنسا والبابا لاون الثالث في جوابه لسفراء شارلمان الكبير ان القانون الذي وضعه مجمع افسس يمنع اي شخص بل حتى اي مجمع مسكوني بعده من ان يضع ايماناً غير الايمان النيقاوي او ان يمتد به او يعلمه . وهذا التفسير خطأ للأسباب الآتية .

١ - لان ذلك المنع قد اصدره المجمع حالاً بعد ان سمع القس خاريسوس يقرأ دستوره الخاص الذي وافق المجمع عليه وقبله واضعه على اساسه وبعد قراءة دستور نستوربوس الذي حكم بنبذته . يظهر من هذا مجلاء ان الكلمة في اللغة اليونانية « شيئاً آخر » لا تعني كل شيء آخر على الاطلاق يشمل ما يضاف بقصد الايضاح بل يراد منها « شيئاً مخالفاً او مناقضاً » .

واليك ما كتبه إ. ب. بوسي في كتابه « العبارة ومن الابن » ص ٨١ :

« لا بد ان القديس كيرلس يفهم القانون الذي قد يكون هو نفسه واضع نصه اذ كان رئيس المجمع في افسس ورئيس اساقفة الاسكندرية ويمثل كيلستين اسقف رومة . وكان هو اول من وقعه . ويعسر علينا ان نظن اننا اقدر على فهم مفاد القانون من قد يكون هو واضع صيغته . فكيرلس نفسه قد صرح على كل حال بان كل ما ليس ضد الدستور لا يمد غريباً او اجنبياً عنه . ان الشرقيين كانوا قد عرضوا عليه كشرط للشركة « وجوب رفضه كل ما كان قد كتبه في رسائله ومؤلفاته والاكتفاء بالاتفاق على بنود الايمان التي حددها الآباء القديسون في نيقية » . فكتب القديس كيرلس في جوابه : « اننا كلنا ندفع دستور الايمان الذي وضعه الآباء القديسون في نيقية دون ان نضعف شيئاً من مفاد ما ورد فيه ، لان كل ما جاء فيه هو الحق بلا ريب ولا استثناء . وكل فضول في خصوصه لا يسلم من

١ - انظر ما كتبه ايضا عن الزيادة في فصل آخر ، في مقدمات المجمع المسكوني الثاني .

الخطر . ولكن ما كتبته من الحقائق ضد تجديفات نسطوريوس لا شيء يمكن ان يقنعني انه مناقض للحق والصواب » .

ثم انه رداً على التهمة بانه قبل دستوراً جديداً للايمان محتقراً بذلك الدستور القديم المكرم يقول: «اننا لم نطلب من احد دستوراً للايمان ولا قبلنا دستوراً جديداً الفه آخرون . لان الكتب الالهية تكفيننا وكذلك خبرة الآباء القديسين مع دستور الايمان الذي وضع نصاً كاملاً في المذهب القويم . ولكن لما كان الاساقفة الشرقيون الجزيلو القداسة على خلاف معنا نحن في مجمع افسس ووقعوا تحت الشبهة في انهم على نوع ما سقطوا في فخ نسطوريوس لذلك رأوا من الحكمة ان يقدموا دفاعاً لظهار براءتهم واشتدت رغبتهم في ان يقنعوا ذوي الايمان النقي انهم لم يشاركوه في شيء من ضلاله . وهذا العمل لا يمكن ان يكون سبباً للوم . واذا كان نسطوريوس نفسه عندما قلنا له انه يجب ان يرفض اعتقاداته الباطلة ويعتق الحقيقة قدم عوض ذلك اعترافاً مكتوباً فمن يقول انه وضع لنا دستوراً جديداً للايمان ؟ فلماذا اذن يؤنبون اساقفة فينيقية الجزيلي القداسة زاعمين انهم سلموا بوضع نص جديد لدستور الايمان في حين انهم صاغوه لغاية صالحة ضرورية دفاعاً عن انفسهم وهدئة لخواطر الذين ظنوا انهم اتبعوا بدع نسطوريوس؟ ان المجمع المسكوني الذي التأم في افسس رأى من الضرورة ان يفرض انه لا يجوز ان يقدم الى كنائس الله دستوراً آخر للايمان غير الدستور الموجود الذي وضعه الآباء المطوبون الناطقون بالروح القدس . ولكن اولئك الذين كانوا في وقت من الاوقات لسبب لا اعلمه قد حادوا عنه ووقعوا تحت الشبهة بانهم لا يعتقدون اعتقاداً قديماً في العقائد الانجيلية والرسولية كيف يمكنهم ان ينزعوا عنهم هذه الوصمة ؟ أبالسكوت ؟ او بالاحرى بالدفاع عن النفس وذلك باظهارهم حقيقة الايمان الذي يعتمون به؟ ان التلميذ الالهي كتب: «كن على استمداد دائماً لان تعطي جواباً لكل من يسألك على حسب الرجاء الذي فيك » ومن اراد ان يفعل كذلك لا يكون قد اتى بمحدث جديد او وضع دستوراً آخر للايمان . ولكنه بالاحرى يحاول ان يوضح للذين يسألونه حقيقة ايمانه الشخصي في المسيح » .

٢ - ان آباء مجمع خلقيدونية يعدون ثقة في تفسير مجمع افسس . اذ قد اعدوا اصدار امر ذلك المجمع نفسه اي « الايمرض اي ايمان آخر » ولكنهم شملوا في « الايمان » الذي لا يعجز وضعه جانباً دستور ايمان نيقية والقسطنطينية وتحديدات مجمع افسس وبجمع خلقيدونية نفسه . وكانت بيانات الايمان قد فصلت باسهاب لظهور مناقضات حديثة لهذا الايمان . وبعد ان امر المجمع بوجوب قراءة الدستورين قال: « ان شعار النعمة الالهية هذا المخلص والمملوء حكمة هو كاف للمعرفة التامة وتوطيد الايمان لانه يعلم بتفصيل واف الحقيقة

الكاملة عن الأب والابن والروح القدس ويمثل تجسد الرب للذين يقبلونه بايمان . ثم بعد ان برهن الآباء بالتفصيل كيف نقضت بواسطته البدعتان وابانوا ما هي العقيدة القويمة جاؤوا بهذه الخلاصة :

« اذ قد وضعنا صيغة هذه الامور بكل دقة وعناية من كل ناحية فالمجمع المسكوني يحدد انه لا يجوز لاحد ان يقدم او يؤلف او يجمع او يحفظ او يعلم الآخرين ايماناً آخر وكل من يجسر على الخ .. » (ثم تتمة نص القانون لمجمع افسس) .

ان مجمع خلقيدونية قد توسع كثيراً في الحدود ولكنه لم يتوسع في جوهر الايمان الوارد في الدستور النيقاوي على الرغم من البدع التي نشأت بعد ذلك المجمع . ومع ذلك فقد جدد المنع الذي وضعه مجمع افسس والعقوبات التي فرضها على المخالفين . وهذا يدل على ان القانون في الواقع لم يحسب التوسع في الاشياء الموثوق بصحتها ممنوعاً . بل ينحصر المنع في اخراج ما يناقض الايمان الذي سُلم للقديسين . ثم ان منع المجمع ان يحفظ الانسان ايماناً آخر يبرهن باكثر جلاء انهم لم يقصدوا الا منع اصدار اي بيان مناقض لحقيقة الايمان . لانهم لو منعوا اي بيان اضافي ولو لم يكن مناقضاً لحقيقته لكان كل شخص يقع تحت الحرم كما ابان ذلك الكردينال يوليانوس في جداله في مجمع فلورنسا اذا كان يعتقد - وهذا يحدث مع كل انسان ولا ريب - باي شيء لم يرد الاعراب في نص الدستور النيقاوي كالاتقاد بان الله ازلي لا يقع تحت ادراك الحواس .

٣ - وقد يكون حان لنا ان نذكر ان الحجة بان العبارة « اي ايمان آخر » نعني بها منع اية اضافة الى الدستور او اي تحديد للايمان جاء بها المبتدعون في مجعهم وقد صدر حكم هؤلاء على الارثوذكسيين بانهم اضافوا اشياء الى الايمان وعرضوا انفسهم لحرم مجمع افسس . فما ابعد هذا عن تفسير مجمع خلقيدونية بدليل انه اعلن حالاً ان القديس فلافيانوس والاسقف افسابيوس قد اسقطا ظلماً وحكم باسقاط الذين اسقطوهما . ويقول الدكتور بوسي بعد ان عرض هذه الحقائق: « ان البروتستانت يرفضون دوماً سلطة المجمع كلها . ولكن على ماذا يعتمد الذين يقبلون سلطة هذه المجمع في اصرارهم على تفسيرهم الخاص لقانون وضعه مجمع مسكوني في حين ان تفسيرهم يناقض حكم مجمع مسكوني آخر قد نبذ مثل هذا التفسير ؟ » .

٤ - ان المجمع المسكوني الخامس ، القسطنطيني الثاني ، قبل دستور نيقية والقسطنطينية كما قبل تحديدات مجعي افسس وخلقيدونية . ثم في آخر الجلسة الرابعة نجد في الاعمال ان الآباء صرخوا بعد سماع دستور ثيودوروس اسقف موبسويستيه : « هذا الدستور الفه ابليس . فليكن واضعه مبسلاً . ان مجمع افسس الاول حرم هذا الدستور ومؤلفه .

اننا لا نعرف الا شعاراً واحداً للايمان ذاك الذي وضعه الآباء القديسون في نيقية و سلموه
الينا . هذا ايضا سلمته الينا المجامع المقدسة الثلاثة . بهذا اعتمدنا وبهذا نعمد... الخ الخ» .
في هذا يتضح كضوء النهار ان هؤلاء الآباء اعتبروا ان دستور المجمع القسطنطيني بما
اضافه الى الدستور السابق هو نفس دستور المجمع النيقاوي .

وقال له كيان Le Quien, Diss. Dam. n. 37.

في المجمع المسكوني السادس ايضا لم يعترض احد على بطرس اسقف نيقوميدية وثيودوروس
وغيره من الاساقفة والاكليركيين والرهبان الذين اعتنقوا بدعة المشيئة الواحدة لتلاوتهم
علنا دستوراً اطول واكثر تفصيلاً من الدستور النيقاوي .

وفي المجمع السابع ايضا تلي اعتراف آخر كتب بقلم ثيودوروس اسقف اورشليم واعتراف
غيره بقلم باسيليوس اسقف انقيرة وغيره من الاساقفة الذين كانوا اعتنقوا ضلالات مكافحي
الايقونات على الرغم من ان مجمع افسس امر بانه « لا يجوز ان يقدم للمبتدعين المرتدين الى
الكنيسة اعتراف آخر غير الدستور النيقاوي » . وفي هذا المجمع نفسه قرىء اعتراف آخر
للايمان وهو الذي ارسله طاراسيوس الى البطاركة الشرقيين متضمناً الدستور النيقاوي
القسطنطيني وقد جعل اطول بادخال عدة مواد اليه . ويقول في مادة الروح القدس :
« وبالروح القدس الرب الهى المنبثق من الآب بواسطة الابن » . ولكن اليونانيين ردوا على
هذا كله في مجمع فلورنسا بان كل هذه الاعترافات هي اعترافات شخصية لافراد وليست
اعترافات عامة للمؤمنين . ولكن ما القول باعترافات عامة وردت في طقوسهم . فهم لا
يعمدون يهودياً مرتدأ الى الايمان المسيحي ما لم يقرأ اعترافاً يختلف كثيراً عن الدستور
النيقاوي . ولا يكتفون بذلك بل يطلب منه ان يقرأ اعترافاً ثانياً فثالثاً وفي هذا الدستور
السالف ذكره وقد اختلط نصح بتصريحات متنوعة . وقد قال فوتيوس انه هو مؤلف هذا
الدستور المختلط . وهذا عدا صور اخرى وضعها اليونانيون للذين يرتدون الى الكنيسة من
بدع وشيع مختلفة على الرغم مما حدده قانون مجمع افسس في انه « لا يجوز ان تعرض صورة
ايمان آخر للذين يشاؤون الارتداد الى الكنيسة من الوثنية او اليهودية او من اية بدعة من
البدع » .

القانون ٨

او حكم المجمع المقدس نفسه الذي لفظه اجابة لمريضة اساقفة قبرص
ان اخانا الاسقف ريميونيوس المحبوب من الله ومعه اساقفة ابرشية قبرص المحبوبين من
الله زينون وايفاغريوس رووا لنا حكاية تدخل مخالف لشرائع الكنيسة وقوانين الرسل

القديسين وفيه مساس لحرمة الجميع . ولما كانت الاضرار التي تشمل العموم تتطلب معالجة فعالة لان العطل الذي تسببه عظيم وخصوصاً عندما تمس المحالفات التقليد القديم . فقد اخبرنا هؤلاء الرجال الموقرون الذين رفعوا امرهم الى المجمع كتابة وشفاهاً ان اسقف انطاكية قام بسيامات في قبرص مع ان رؤساء الكنائس في قبرص لهم امتيازات يتمتعون بها بدون معارضة او اعتداء من احد حسب قوانين الآباء الطوباويين والتقليد القديم في سيامة اساقفتهم . وهذا النظام نفسه تجب مراعاته في كل الابشيات الاخرى في كل مكان . فلا يجوز لاحد الاساقفة المحبوبين من الله ان يستولي على ابرشية لم تكن تحت رئاسته او تحت رئاسة اسلافه منذ البدء . على انه اذا استولى احد بالاغتصاب على ابرشية وأخضعها لرئاسته فيجب ان يتخلى عنها ويرجعها الى رئيسها القانوني . وهكذا فلا تحرق قوانين الآباء ولا يكون العمل بواسطة السلطة العالمية تحت ستار الخدمة الالهية . والا فاننا دون ان نشمر نخسر شيئاً فشيئاً الحرية التي منحنا اياها ربنا يسوع المسيح فادي البشر كلهم بدمه الكريم . ولذلك فقد رأى المجمع بان الحقوق التي كانت تتمتع بها كل ابرشية من البدء حتى الآن يجب ان تصان وتحفظ لها جرياً على العادة القديمة بدون مس او تغيير . ولكل متروبوليت الاذن بان يأخذ نسخة من هذه الاعمال كوثيقة لصيانة حقوقه . اما كل من أدخل نظاماً مخالفاً لما حدد هنا فهذا المجمع المقدس يأمر بالاجماع ان ذلك النظام يعد لغواً لا يعمل به . (الرسل ٣٤ و ٣٥ ، الاول ٦ و ٧ ، الثاني ٢ ، السادس ٢٠ و ٣٦ و ٣٩ ، انطاكية ٩ و ١٣ و ٢٢ ، سرديقية ٩ و ١٢ و ١٣)

خلاصة قديمة للقانون ٨

لتحفظ حقوق كل ابرشية سالمة من كل اعتداء، واية محاولة لاحداث اي شيء مخالف لهذه الحقوق لا تجدي نفعا .

برسيغال

العنوان مأخوذ عن النص اليوناني العادي . وقد وجد هذا القانون بنصه الحرفي في الجلسة السابعة من اعمال المجمع تحت هذا العنوان : « حكم المجمع المقدس نفسه » (لايه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٣ الحقل ٨٠٢) وقد تبعت قراءة النص «قوانين الرسل

القديسين » كما وردت في بلسامون وزونارس والياس اهنجيروس اوغسطانيوس كما يقول بفردج في طبعته للقوانين اليونانية في سنة ١٦١٤ . ولكن مخطوطة بودليان ومخطوطة يوحنا الانطاكي في مجموعته للقوانين ، ومجموعة الشرع التي راجعها خرسستوفوروس بوستلوس جاء فيها « قوانين الآباء القديسين » عوض «قوانين الرسل القديسين» . ويعتقد بفردج ان هذه القراءة اصح لانه وان كان آباء المجمع في افسس يعنون القوانين الرسولية فقد اشاروا في هذا الموضع الى قوانين مجمع نيقية بنوع اخص ويظهر ان عريضة اساقفة قبرص التي

دعت الى وضع هذا القانون اشارت الى ذلك بقولها «خلافاً لقوانين الرسل وتحديدات مجمع نيقية المقدس» .

لا يعترف فوتيوس بهذا القانون فقد كتب بصراحة في مجموعته «نوموكانون» المشهورة ان مجمع افسس لم يضع الا سبعة قوانين آخرها القانون السابق لهذا .

اما يوحنا الانطاكي فيقول ايضاً ان مجمع افسس لم يضع الا سبعة قوانين ولكنه اورد القانون الثامن تحت عدد القانون السابع. ويستخرج بفرديج من ذلك ان يوحنا يرفض القانون المختص بالكاهن خاريسيسوس.

بفرديج

يظهر من فحوى هذا القانون ان يوحنا اسقف انطاكية ، وهو السبب الذي دعا المجمع الى وضع قوانينه الستة السابقة ، قام بعمل آخر حمل المجمع على اصدار هذا الحكم لادعائه لنفسه الحق بسيامة اساقفة لجزيرة قبرص خلافاً للعادة المتبعة . فأصدر المجمع حكمه الوارد اعلاه على اثر عريضة قدمها اليه اساقفة قبرص .

البيداليون

بما ان قبرص كانت ادارياً خاضعة لدوق انطاكية وكان هذا يرسل اليها حاكماً عسكرياً من قبله رأى اسقف انطاكية ان يتبع نظام الادارة المدني واخذ يعلن سلطته على قبرص روحياً بسيامة اساقفة لها دون استناد على تعامل قديم مخالفاً بذلك قانوني

الرسل ٣٤ و ٣٥ . وهذا ما حمل ريجينيوس رئيس اساقفة قسطنطينية ، التي دعيت فيما بعد سلاميس وتعرف الآن باسم فاغوسطه ، ورفيقاه على رفع دعواهم الى مجمع افسس فأصدر القانون (او الحكم) اعلاه استناداً على العادات القديمة وعلى قوانين الرسل والمجامع في ان متروبوليت كل ابرشية مستقلة يجب ان تحفظ لمقوقه وامتيازاته . واذا اغتصب احدهم ابرشية او قسماً منها بالقوة فيجب ان يعيد الحق في ما اغتصبه الى اصحابه ولا يجوز له ان يتظاهر مدعياً القيام بواجب الخدمة الكهنوتية سترأ لعوامل الاطماع المادية ومحبة المجد العالمي الفارغ . وكل من تسلمح بشريعة مدنية او مرسوم ملكي مما يخالف هذا القانون فالمجمع يحكم بان الحق والعدل يقضيان باعتبار تلك الشريعة لغواً لا يعمل بها .

وقد كانت قبرص ، تبعاً لعادة قديمة ، مستقلة منذ البدء من جهة الادارة الكنسية . وقد وافق على هذا الامتياز الخاص لها كل من الامبراطورين زينون ويوستينيانوس الثاني . ففي عهد زينون اذ كان الاقثيشيون ، اصحاب الطبيعة الواحدة ، ذوي السيطرة واخذ بطرس اسقف انطاكية يبذل كل ما عنده من جهد لبسط سلطته على القبرصيين بدعوى انهم تلقوا ايمانهم عن طريق انطاكية اكتشف ان تيمونوس اسقف فاغوسطه بواسطة الرؤيا بقايا القديس برنابا المكرّم مطمورة في التراب تحت جذور

ففرح هذا فرحاً عظيماً عندما رأى الانجيل
بعينيه وامر ان يحفظ سالماً ويبقى في حوزته
وان يقرأ كل سنة في يوم الجمعة المقدس العظيم
على ما روى المؤرخ يوثيل . ولم يكتب
بتميين اكاسيوس لسباع دعوى القبرصيين
ضد الانطاكيين وقد قدم للمحكمة القانون
الثامن لهذا المجمع المسكوني الثالث وكلمات
الرسول برنابا بل جعل فناغوسطة كرسي
رئيس اساقفة وابرشية مستقلة لا يجوز
لاسقف انطاكية ان يتدخل في شؤونها
الرعاية .

شجرة وعلى صدره بشارة القديس متى
وقد كتبها برنابا بخط يده لسببين، الاول :
تأنيب تباع افثيشيوس بواسطة ذلك الانجيل
الالهى الذي يثبت حقيقة ناسوت المسيح
وطبيعته الالهية والبشرية وبالتالي لافحام
بطرس الذي كان يطمع بالسيادة على
قبرص . فان برنابا الالهى قال لانتيمينوس
في الرؤيا : « اذ قال الطامعون ان عرش
انطاكية رسولي فاخبرهم ان عرش قبرص
رسولي ايضا لان رسولا دفن في تربتها » .
فاخذ انتيمينوس الانجيل معه وسافر الى
القسطنطينية وقابل الامبراطور زينون



رسالة مجمع افسس المقدس الى مجمع بمفيلية المقدس

في قضية المتربوليت افسطاثيوس

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٣ ، الحقل ٨٠٦

البيداليون ، الترجمة الانكليزية طبعة شيكاغو ١٩٥٧ - ص ٢٣٦

جاء في الكتب الموحى بها من الله « اعمل كل شيء بمشورة » (امثال سيراخ) فعلى الذين اسعدهم الحظ ان يقبلوا في الخدمة الكهنوتية ان يدرسوا ويفحصوا بعنايه ما يجب عليهم القيام به . وبذلك يتمكنون من قضاء حياتهم جاعلين اعمالهم منظمة حسب الرجاء وسائر دوما الى الامام كأن ربحا موافقة تدفعهم الى المرفأ الافضل وهكذا يصدق القول وتظهر حكمة العمل بموجبه . على انه في بعض الاحيان يستولي العقل هم كثيف لا يحتل يضع عليه غشاوة سميكة ويحول دون انتهاجه سبيل الواجب ويقنعه بان كل ما يرى انه من واجبات الخدمة هو مؤذله بالطبع . وقد رأينا شيئا من هذا قد احاق بالجزيل الاحترام والوافر التقوى الاسقف افسطاثيوس . فقد ظهر من الشهادات ان سياسته كانت قانونية ولكنه كما قال اذ قد انزعج كثيراً من تصرفات بعض الاشخاص وصادفته مشاكل لم يكن يتوقعها فعلى الرغم من انه كان في وسعه ان يرد على ما اتهمه به مقاوموه فقد ابى لعدم خبرته في تصريف الامور وضعف عزمته ان يجابه الصعوبات التي اعترضته وقدم كتاب استقالته بصورة يجعلها مع انه كان يجدر به وقد اؤتمن على الخدمة الكهنوتية ان يواظب عليها بنشاط روحي وان يتجرد لمقاومة الاضطهادات واحتمال المشقات بسرور كمن يأخذ اجرة . اما وقد برهن عن نفسه انه عاجز فعلا عن احتمال نصيبه لا عن جبن او كسل بل عن عدم اختبار وهكذا رأيت قد استكم ان الضرورة تدعوكم لان ترسموا اخانا وزميلنا الجزيل الاحترام الوافر التقوى الاسقف ثيودورس للعناية بالبيعة . اذ لا يحسن ان تبقى مترملة وان تهمل خراف المخلص مدة بدون راع . اما وقد جاء الآن باكياً لا خاصماً للاسقف الوافر التقوى ثيودورس ولا منازعاً اياه على كرسيه في الكنيسة . لكنه في الوقت نفسه يطلب الاحتفاظ بدرجة ولقبه كأسقف لا غير . فتوجعنا كلنا لهذا الرجل الشيخ في حزنه ورثينا لدموعه كأنها دموعنا . واجتهدنا في البحث فيما اذا كان افسطاثيوس المذكور خلع خلعاً شرعياً او اذا كان في الحقيقة قد حكم عليه بسبب اتهامات باطلة وشايات كاذبة اساء فيها البعض الى سمعته . ولما تبين لنا ان لا شيء من هذا النوع قد حصل وكل ما هنالك ان استمفاه قد حسب عليه زلة . لذلك فنحن لا نلوم قد استكم بوجه من الوجوه لاضطراركم لان تقيموا في مكانه الجزيل الاحترام الاسقف ثيودورس المار ذكره . ولكن لما لم يكن

هنالك ما يوجب ادانة الرجل بمعززه في تصريف الامور وكانت الشفقة واجبة نحو ذلك الرجل الشيخ الذي مر عليه زمن طويل وهو بعيد عن المدينة التي ولد فيها وعن موطن آبائه ، لاجل ذلك كله قد اصدرنا الحكم شرعاً وبدون معارضة بأن يظل متمتعاً بالاسم والكرامة والشركة كأسقف ولكن على شرط ان لا يقوم بخدمة كنسية بحسب سلطته الشخصية وان لا يقدم على سيامة احد . انما يجوز له القيام بذلك كساعداً بطلب من اخيه وزميله في الخدمة الاسقف عملاً بشعور العطف والمحبة في المسيح . على انه اذا شتم ان تمنحوه ما هو افضل من ذلك الآن او فيما بعد فالجمع المقدس لا يرى في ذلك من مانع .

تعليق البينزاليون على رسالة المجمع

الاسقفية . ولكنهم لم يصيبوا المرمى . بل ان الرسالة تدل على عكس ما توهموا . كما جاء في تفسير زونارس وبلسامون وبلاستارس . بل ان صيغة الرسالة تفيد انه لا يجوز للاساقفة ان يستعفوا من الخدمة اذ تقول : « انه كان يجدر به وقد اؤتمن على الخدمة الكهنوتية ان يواظب عليها بنشاط روحي وان يتجرد لمقاومة كل الاضطهادات الخ » . ومما يدل على ذلك بأن المجمع اخذه العجب عندما اطلع على استعفاء افسطاثيوس الخطي . فضلاً عن ان اكسرخوس هذا المجمع كيرلس يقول في قانونه الثالث : « ليس من المستحسن في القوانين الكنسية ان يقدم الاساقفة استعفاءات خطية لانهم اذا كانوا مستحقين لهذه الخدمة فليواظبوا عليها بدون استعفاء . اما اذا كانوا غير مستحقين فتخليهم عن الوظيفة الاسقفية لا يكون بالاستعفاء بل بعد صدور الحكم عليهم لزلالات ارتكبوها » . ثم ان اثناسيوس الكبير كتب ايضاً في

كان افسطاثيوس هذا اسقفاً لمقبولية في ولاية اضاوية . ولكنه بعد ان غرق في مهام ومشاكل الاسقفية اصابه الملل لضعف همته وعدم خبرته في الادارة وتصريف مشاكل هذا المركز ، فقدم استعفاءه كتابة . واستناداً على ذلك سام المجمع اسقفاً غيره على انه بعد مدة جاء الى المجمع المسكوني في افسس والتمس بدموع حارة لا ان يعاد اليه المركز الذي استمقى منه بل ان تحفظ له الكرامة واللقب كأسقف . وقد شعر المجمع بالشفقة عليه لتقدمه في السن ودموعه بسبب بعده عن بيته ووطنه . فضلاً عن ان استعفاءه لم يقدمه اثر تهديد بأقالته لسوء تصرفه او عدم اكرامه او لتهاونه والافلم يكن من سبيل الى الرحمة . ففضى بما جاء في رسالته هذه الى مجمع ابرشية بمقبولية حيث كان افسطاثيوس اسقفاً .

وقد استنتج البعض من هذه الرسالة ان الاساقفة يجوز لهم الاستعفاء من ابرشياتهم وان تحفظ لهم الكرامة وحق القيام بالخدمة

يكن لها علاقة باسمي اعني كنيسة زينزو
 فليس علي من تبعة . واذا قيل اني مسؤول
 لاني اعتنيت بها مدة من الزمن فهناك
 كثيرون من امثالي الذين اخذوا على عاتقهم
 العناية بكنائس ليست تحت ولايتهم مدة
 من الزمن . ويقول بلاستارس وزونارس
 ان من يستعفي من الاسقفية كسلا او تهاوناً
 فقد استعفى من الوظيفة كلها ولا يجوز ان
 يدعى اسقفاً الا مع اضافة كلمة سابقاً ان
 الذي يستعفي من ابرشيته بدون سبب
 مقبول ويذهب الى ابرشية اخرى طمعاً
 بغنم لا يجوز قبوله في المذبح كما قال بعض
 الآباء بل يجب الاعراض عنه . وفي قانون
 القديس كيرلس الاول: «ان لم يقم الاسقف
 بواجبات وظيفته فهو غير مستحق لتولي
 الرئاسة في المذبح ولا يجوز له ان يكرم
 ايضاً باسم اسقف » .

رسالته الى دراكنتيوس: « قبل ان ينصب
 الاسقف في مركز يعيش لنفسه ولكنه
 بعد تنصيبه يعيش للمسيحيين الذين نصب
 للعناية بهم » . على انه اذا اعترض البعض
 بأن القديس غريغوريوس اللاهوتي استعفى
 فليعلم هؤلاء كما قال بلسامون انه لم يستعف
 من اسقفية هي اسقفية اي ساسيمه بل من
 اسقفية غريبة هي زينزو كما افادنا هو نفسه
 في جوابه للقديس غريغوريوس النيسي :
 « انني لم ارشح لزينزو بل لساسيمه وان
 يكن ليس بدون خجل قليل امام الآب
 وامام توسلات الاجانب قبلت الوظيفة » .
 وكتب الى فيلاغوريوس : « اذا كان من
 الخطأ كما تقول ان يترك الانسان كنيسة
 فأية كنيسة تعني؟ اذا كنت تعني كنيسةنا،
 كنيسة ساسيمه ، فأنا اقول ما تقوله انت .
 ولكنني تركت الكنيسة الغريبة عني التي لم



رسالة المجمع المسكوني الثالث الى البابا كيلستين

لايه وكوسارت ، المجمع ٣ ، الحقل ٦٥٩

طبعة مين ، الآباء اللاتين ، المجلد ٥٠ ، رسالة ٢٠ ، الحقل ٥١١

هي الرسالة التي بعث بها المجمع المقدس في افسس الى البابا كيلستين موضحاً فيها كل الاعمال التي تمت في ذلك المجمع العظيم المقدس .

المجمع المقدس الذي بنعمة الله اجتمع في المدينة الكبرى افسس الى الجزيل القداسة زميلنا في الخدمة كيلستين . سلام بالرب .

ان غيرة قداستكم على الدين واهتمامكم بالايمان القويم مشكوران جداً ومرضيان لدى الرب مخلصنا كلنا وجديران بالاعجاب لان من شيمتكم في مثل هذه القضايا الخطيرة ، ان تحتبروا كل شيء وقد جعلتم تثبيت الكنائس من اجل عنايتكم الخاصة . ولكن ما دام الواجب ان يحيط علم قداستكم بكل ما حدث نرى لزاماً علينا ان نكتب لنفيدكم انه بمشيئة المسيح مخلصنا كلنا وعملا باوامر امبراطورينا ، الجزيلي التقوى والمحبي المسيح اجتمعنا في مدينة افسس من ابرشيات عديدة متفرقة وكان عدداً يزيد على مئتي اسقف . ثم بحسب مرسوم امبراطورينا في دعوتنا الى الاجتماع عيناً تاريخياً لالتئام المجمع يوم عيد الخمسين المقدس باتفاقنا جميعاً . ولا سيما وقد جاء في رسائل الامبراطورين ان من لم يصل في الوقت المعين يكون غيابيه بلاعذر ولا ينجو من اللوم امام الله والناس . اما الجزيل الاحترام يوحنا اسقف انطاكية فقد تأخر عن الحضور ولم يكن متحداً معنا في القلب . ولم يكن طول الطريق سبب عاقته بل انه كان ينوي ما لا يرضى عنه الله . ولم يطل الوقت بعد وصوله الى افسس حتى انكشف الستار عما يضمرة من نياته .

وبسبب ذلك اجلنا موعد التئام المجمع ستة عشر يوماً بعد عيد الخمسين . وفي اثناء هذه المدة اصيب كثيرون من الاساقفة والاكليركيين بالمرض وتحملوا من النفقات ما لا قبل لهم به . وقضى بعضهم اجله . فأصاب المجمع الكبير بسبب ذلك اضرار عظيمة كما يظهر لقداستكم بكل سهولة . وقد نادى في اطالة موعد وصوله حتى سبقه الذين قدموا من مسافات ابعد كثيراً .

وبعد انقضاء ستة عشر يوماً وصل قبله بعض مرافقيه من اساقفته الكسندروس متروبوليت اباميه والكسندروس متروبوليت ابرابولس . ولما تدمرنا بسبب تأخر وصول الجزيل الاحترام يوحنا مرات بدل المرة قال لنا : « انه امرنا ان نعلن لوقارك انه اذا حدث له ما اعاقه عن الوصول فاعملوا ما هو واجب ولا تؤجلوا الاجتماع » . وبعد ان تلقينا رسالته

هذه وبما انه اتضح لنا من ابطائه ومن البلاغ الذي تلقيناه انه يتجنب حضور المجمع اما لصداقته لنسطوريوس او لانه كان اكليريكياً في كنيسة تحت سلطته او مراعاة لعرائض قدّمها البعض في مصلحة نسطوريوس . فالمجمع المقدس التأم على الاثر في كنيسة افسس العظمى التي هي على اسم العذراء مريم .

على انه بعد ان اجتمع الكل بغيرة وحماسة وجد نسطوريوس وحده متغيباً عن المجمع فأرسل اليه المجمع مذكرات مع الاساقفة يطلب فيها حضوره اولاً وثانياً وثالثاً . اما هو فأقام الجنود حراساً امام بيته جاعلاً نفسه فوق شرائع الكنيسة . فلم يحضر ولم يرسل اي جواب او دفاع عن تجاديفه الشريرة .

ثم تليت على الاثر الرسائل التي كتبها اليه الجزيل القداسة والاحترام كيرلس اسقف الاسكندرية فوافق المجمع عليها لانها مستقيمة رأياً ولا تختلف في شيء عن الكتب الموحى بها من الله او عن الايمان .المستّم الينا من وضع مجمع الآباء القديسين الكبير الذي اجتمع سابقاً في نيقية بينية كما فحصتم قداسكم وشهدتم بصحة تعليمه .

ثم تليت رسالة نسطوريوس التي كتبها الى الجزيل القداسة والاحترام اخينا وزميلنا في الخدمة كيرلس . وقد رأى المجمع المقدس ان كل ما ورد فيها مناقض كل المناقضة للايمان الرسولي والانجيلي وانها محشوة بالتجاديف العديدة الغريبة .

ثم قرئت ايضاً مقالاته المخالفة للتقوى والرسالة التي كتبتموها قداسكم له والتي اعلن فيها الحكم عليه بما تستحقه كتاباته الكفرية وما اورده من الآراء المخالفة للايمان في تفاسيره الخاصة وبعد ذلك لفظ المجمع حكمه العادل بجلعه . لانه امسى بعيداً كل البعد عن التوبة او الاعتراف بخطأه في تجاديفه وهو لم يزل اسقف كنيسة القسطنطينية . بل انه في مدينة افسس نفسهالقى عظة على بعض اساقفة المطرانية وهم رجال لا يجهلون ، بل انهم متعلمون وفيهم خوف الله وقد تجاسر على القول في عظته « انني لا اعترف بأن طفلاً عمره شهران او ثلاثة هو اله » . وقال اشياء اخرى اشد فظاعة من هذا القول .

ولذلك نبذنا ، كما اسلفنا القول ، تعاليمه وهي بدع مؤذية ومخالفة للدين تشوّه مذهبنا الجزيل النقاوة وقصدته وتنقض من الاساس سر التدبير كله (اعني سر التجسد) . وقد كان من المستحيل على ما يظهر الا يتعرض الذين امتلأوا اخلاصاً في محبة المسيح وغيرة شديدة للرب لضيقات عديدة . فقد كنا نرجو ان الجزيل الاحترام يوحنا اسقف انطاكية يمتدح من عناية المجمع المتواصلة واستقامة عبادته . او انه قد يلوم المجمع لابطائه في اسقاط نسطوريوس . فجرى كل شيء خلافاً لما كنا نرجو وبرهن يوحنا عن نفسه انه عدو للمجمع المقدس ومن اشد الراغبين في الخصام وفي مقاومة ايمان الكنائس القويم بدليل ما يأتي :

انه حال وصوله الى افسس وقبل ان ينفض عنه غبار الطريق او يخلع ثياب السفر جمع الذين وقفوا الى جانب نسطور يوس الذي تقوّه بالتجديف على المسيح ولم يكنف باحتقار مجد المسيح بل جمع حوله زمرة يبلغ عدد افرادها ثلاثين شخصاً ، كما نظن ، يحملون اسماء اساقفة على ان البعض منهم لا كراسي ولا ابرشيات لهم . بل هم متجولون دائماً وبعضهم كانوا قد اسقطوا من الاسقفية وخلصوا من ابرشياتهم لاسباب خطيرة ومن هؤلاء بيلاجيوس وتباع كلستوس وبعض هؤلاء طردوا ايضاً من نيساي وقد بلغت عنده الجسارة ان يرتكب مخالفة للعدل لم يسبقه انسان الى ارتكاب مثلها . فقد وضع منفرداً حكماً دعاه خلماً ، يؤنب فيه الجزيل القداسة والاحترام كيرلس اسقف الاسكندرية والجزيل الاحترام ممنون اسقف افسس اخانا وزميلنا في الخدمة دون ان يعلم احدنا شيء عن هذا الامر . حتى ان الاشخاص انفسهم الذين اشتركوا في القدح والذم لم يعلموا شيئاً مما جرى ولا لأي سبب قاموا بمثل هذا العمل . ولكنهم اذ كانوا يجهلون غضب الله على من يتصرف على هذا النوال ولا يبالي بقانون فقد نسوا انهم يقومون بالهدم والتدمير في سلوكهم هذا واصدارهم الحكم بالقطع واحتقار المجمع المقدس كله . واندفعوا في خطتهم الى عرض صورة حكمهم على اللوحات العامة خارج الملاهي والملاعب فجمعوا بعرضها على الشعب مشهداً عاماً يمثل فقدانهم للتقوى . ولم تنته وقاحتهم عند هذا الحد بل انهم تجاسروا على ابلاغ ذلك الى مسامع امبراطورينا الجزيلي التقوى والمحبي المسيح كانوا قاموا بعملهم ضمن دائرة الشرائع .

ولما بلغت الامور الى هذا الحد قدّم كيرلس الجزيل القداسة والاحترام اسقف الاسكندرية وممنون الجزيل الاحترام اسقف افسس بعض ما كتباه واشتكيا به على الجزيل الاحترام الاسقف يوحنا والذين معه وما فعلوه والتمسا من مجمننا المقدس بجماعة ان نطلب يوحنا والذين معه الى جلسة المجمع حسب القوانين ليقدموا ما عندهم من الدفاع عن اعمالهم التي اجترأوا على ارتكابها . وانه اذا كان لهم ما يشكونه فعليهم ان يعلنوا شكواهم ويقدموا براهينهم على صحتها ، لانهم في حكمهم المكتوب بالخلع او بالاحرى في ورقة امتهانهم للغير جعلوا حجتهم في حكمهم عليهم « انهم ابوليناريون وآريوسيون وافنوميون » ولذلك اسقطوم . ولما كان الذين تعرضوا لاهانتهم حاضرين رأينا الضرورة بقضي بالاجتماع ثانية في الكنيسة الكبرى ونحن اكثر من متي اسقف ودعوتنا يوحنا ورفاقه الى حضور المجمع اولاً وثانياً وثالثاً في مدة يومين ليترافعوا مع الذين اهانوم وليقدموا ايضاً عن علمهم ويعلنوا الاسباب التي دعتهم الى اصدار حكم الخلع فلم يجسروا على الحضور .

والحق يقال انه اذا كان يوحنا يستطيع حقيقة ان يبرهن ان الآباء القديسين السالف

ذكرم مبتدعون فعليه ان يحضر ويقدم براهينه على وقوع المذكورين في جريمة لا تغفر وتستحق ذلك الحكم الصارم ضدهم . ولكنه وقد انه ضميره لم يحضر . وكانت خطته حسب وهمه انه اذا لم ينفذ الحكم المخالف كل المخالفة للعدل فحكم المجمع المقدس الذي اصدره ضد نستوربوس يكون مصيره الفشل ايضاً . ولما كنا على حق في اتزعاجنا عزمنا ان نفرض عليه حسب الشرع نفس القصاص الذي فرضه هو ومن معه ، خلافاً للشرع ، على من لم يرتكبوا ادنى زلة . على اننا وان كنا قد اصدرنا هذا الحكم بالعدل وطبقاً للشرع فنحن ، على امل ان صبرنا على وقاحته وعناده قد يتغلب عليه ، وقفنا تنفيذ الحكم الى صدور قرار قداستكم . ولكننا قد منعناهم في الوقت نفسه من الشركة وجردهم من كل سلطة كهنوتية حتى لا يتمكنوا من نشر اضاليلهم . اذ كيف لا تقضي الضرورة القصوى بتجريد امثال هؤلاء من سلطة لم تكن لهم في الواقع وهم الذين اندفعوا بشراسة وقساوة خلافاً للقانون لارتكاب اعمالهم الشائنة ؟

اننا كلنا مع اخويننا وزميلينا في الخدمة الاسقفين كيرلس ومنون اللذين احتملا الاهدات على ايديهم نستمر معاً في الشركة وعلى الرغم من تهجم الذين يتهموهم لا تزال نقيم معاً خدمة القداس الالهى ونشترك كلنا في عشاء الرب باعتبار ان حكمهم المكتوب لا تفح له ولا مفعول ، وما هو الا مجموعة شتام . وما هي صفة المجمع الذي يعقده ثلاثون شخصاً والبعض منهم لا تزال عليهم دفعة البدعة والبعض لا كراسي اسقفية لهم وقد طردوا من ابرشياتهم ؟ واي سلطة لمثل هذا المجمع على مجمع التأم اعضاءه من المسكونة كلها ؟ . وقد كان معنا في المجمع الجزيل الاحترام الاسقفان ارКАДيوس وبروجكتوس ومعها قدس الكاهن فيليبس اللذين اوفدتهم قداستكم فكأنكم كنتم معنا بشخصكم تملأون الكرسي الرسولي .

ليظهر غضب قداستكم بسبب ما حدث . اما اذا جرى التساهل مع امثال هؤلاء الذين حاولوا صب الملامة على الكراسي العظمى واصدار حكم كهذا خلافاً للشرع والقانون او بالاحرى التفوه بالشتام ضد من ليسوا هم تحت سلطتهم ، ضد الذين احتملوا في سبيل ايمانهم الآلام العظيمة التي تشع بسببها انوار تقوالم الآن بأدعية قداستكم ، اذا سمح بحدوث هذا كله فالفوضى تنتشر وتشل كل اعمال الكنيسة . ولكن اذا نزل القصاص العادل بالذين يتجاسرون على القيام بمثل هذه الامور فالاضطرابات تهدأ وتنقطع ويتعود الجميع الاحترام الواجب للقوانين .

عندما قريء في المجمع المقدس ماتم في ما يختص باسقاط الجاحدين بيلاجيوس وكلستوس وتباعها وجوليان وبراسيديوس وفلوروس ومرسيليان واورنديوس والذين

يُحَارُونَهُمْ فِي مِثْلِ هَذِهِ الضَّلَالَاتِ فَنَحْنُ أَيْضاً رَأَيْنَا مِنَ العَدْلِ ان يَثْبُتَ حُكْمَ قَدَاسَتِكُمْ بِشَأْنِهِمْ وَيُنْفِذُ . وَكَلْنَا بِرَأْيِي وَاحِدٍ قَدْ اعْتَبَرْنَا هُمْ قَدْ خَلَعُوا مِنْ مَرَاكِزِهِمْ . وَلِكِي تَقْفُوا عَلَى كُلِّ مَا حَدَثَ أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ نَسْخَةَ مِنَ الأَعْمَالِ وَمِنْ تَوَاقِيعِ أَعْضَاءِ المَجْمَعِ . هَذَا وَإِنَّا نَرْجُو أَيُّهَا المَحْبُوبُ جِداً وَالَّذِي يَهْزِنَا الشُّوقَ الوَافِرَ إِلَيْهِ ان تَكُونُوا مَعَافِينَ وَإِن تَذَكُرُونَا فِي الرَّبِّ .

(فِي النسخة اللاتينية ان الاساقفة وقموا اسماءهم)



حكم اصدرة المجمع ضد بعض الشيع

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٣ ، الحقل ٨٠٩

تيلونت ، مذكرات ، المجلد ٨ ، الجزء ٢

وجد في اللغة اللاتينية لا غير صورة حكم اصدرة المجمع المسكوني في افسس ضد شيع وبدع ظهرت في ذلك القرن في بمفيلية استناداً على استدعاء من الاسقفين فاليريان وامفيلوخيوس . ويظن القديس ايفانيوس ان هؤلاء المبتدعين ظهروا في عهد قنسطانس وقد جاؤوا من بين النهرين وامتدت شيعتهم حتى انطاكية نحو سنة ٣٧٦ . وكانوا يدعون انهم يذبذون العالم ويوزعون مقتنياتهم وينشرون تعاليم ماني الكفرية وهم متوشحون ثياب الرهبان . وبعضهم يقوم بما هو افظع من ذلك .

واساس تعليمهم ان كل شخص ورث من اجداده شيطاناً له السلطة على نفسه منذ ولادته ويقوده دائماً الى الشر . وان المعمودية يقتصر مفعولها على تشذيب غصون الخطيئة الظاهرة ولكنها تعجز عن تحرير النفس من شيطانها . ولذلك لم يكن لها من فائدة . ولا يمكن طرد الشيطان الا بداومة الصلاة . وانه عندما يطرد الشيطان يحل الروح القدس على الشخص ويظهر حلوله بعلامات تدرك بالنظر واللمس ويحمر الجسد من كل نزعات الاهواء كما يحمر النفس من الميل الى الشر فلا يعود من حاجة الى الصوم او ضبط الشهوات حسب اوامر الانجيل .

ويعزى اليهم عدا هذه العقيدة الاساسية ضلالات فظيعة تخالف مبادئ الديانة الاولى . منها ان الالهية اتخذت لنفسها اشكالاً مختلفة للاتحاد بالنفوس . وكانوا يعتقدون ان جسد المسيح هو كطبيعته الالهية غير محدود . ولم يترددوا عن القول في ان جسده كان في البداية مملوءاً من الشياطين وقد طردت منه عندما اتخذ الكلمة (ومن هذا يظهر انهم كانوا في البداية من اصحاب بدعة نستوريوس) . وهم يدعون المعرفة التامة بحالة النفس بعد الموت ويستطيعون قراءة ما في قلوب الناس ورغباتهم واسرار المستقبل وانهم يرون باعينهم الجسدية الثالث الاقدس . وكانوا يؤكدون ان الانسان يستطيع الوصول الى الكمال بل الى مساواة الله في الفضيله والمعرفة .

ولم يكونوا يصومون . وكانوا ينامون معاً رجالاً ونساء في الشوارع اثناء الطقس الحار . وقال البعض انه قبل ان يسمح لهم بهذه الاباحة تفرض عليهم امانة كل الشهوات مدة ثلاث سنوات . ومن اشهر خطوط نظامهم اعتبارهم كل عمل يدوي شراً يجب الامتناع عنه لانه لا يليق بالروحيين .

ويقول هرمينوبولس انهم كانوا ينظرون الى الصليب باحتقار ويرفضون تكريم العذراء مريم او يوحنا المعمدان او ابي قديس من القديسين ما لم يكن من الشهداء . وانهم كانوا يقطعون اعضاءهم بارادتهم ويحلون زيجاتهم وان النساء جعلن خليلات في الشيعة لتعليم الرجال والسيطرة عليهم بل على الكهنة ايضاً .

وعلى الرغم من مقاومة هذه الشيعة لايمان الكنيسة لم يفسلوا انفسهم من الشركة فيها . ولم يكونوا يمتقدون ان الشركة سر يقدسنا ولا يجوز الاقتراب اليه الا بخوف وايمان . ولكنهم كانوا يقبلون الى المائدة المقدسة ليخفوا امرهم متظاهرين بانهم اعضاء الكنيسة الجامعة . واذا سئلوا لم يكونوا يترددون في انكار كل ما يؤمنون به وانهم مستعدون لابسال من يمتقد اعتقادهم . وكانوا يفعلون كل هذا بلا خجل اذ كان قد دخل في روعهم انهم بلغوا ذروة الكمال .

ويقول فوتيوس ان يوحنا اسقف انطاكية كتب ضد هؤلاء المبتدعين وتحدث مكسيموس الراهب عن هذه البدعة كأنها لم تزل في الوجود في القرن السابع تمارس اقطع انواع الفجور . ويقول هرمينوبولس ان الفثيربوس من بافلاغونية اضاف اليها جرائم جديدة . وان منها نشأت شيعة (النعمة الالهية) البوغوميل البلغارية (١٠٠٠ - ١٤٠٠) التي كانت تعتقد بان للخالق ابنين ، المسيح او الكلمة والشيطان . وكان ظهور هذه الشيعة في عصر انهيار الامبراطورية الرومانية .



حكم المجمع في قضية الاسقفين افريبيوس وكيرلس

وجد نصه باللغة اللاتينية لا غير

لآبه وكوسارت ، المجمع ٣ ، الحقل ٨١٠

ان ما طلبه الاسقفان الجزيلا التقوى افريبيوس وكيرلس في العريضة التي قدماها هو طلب حق . ولذلك فاستناداً على القوانين المقدسة وعلى الشرائع المدنية التي صار لها بحكم العادة قوة الشرع الكنسي لا يجوز احداث شيء جديد في مدن اوربة . بل ان هذه المدن تظل حسب العادات القديمة تحت ادارة اساقفتها الذين سبق لهم ان تولوا رئاستها . وبما انه لم يكن هناك متروبوليت له السلطة عليها فلا يجوز الخروج عن هذه العادة القديمة .

حاشية لهيفيله

ان اسقفين من ثراقية افريبيوس اسقف بيزه وكيرلس اسقف كولي قدما عريضة طالبين حكم المجمع ملتجئين الحماية ضد متروبوليتهم فريتيلاس مطران هراقلية الذي انضم الى حزب يوحنا اسقف انطاكية . وفي الوقت نفسه طلبوا تثبيت التعامل حسب العادة السابقة في ادارة اسقفيتين معاً . وقد منح المجمع الطلبين .



المجمع المسكوني الرابع

في خلقيدونية (قاضي كوي)

سنة ٤٥١ م.ب

الامبراطوران ماركيانوس وبلشرية في الشرق

والامبراطور فالنتينيان الثالث في الغرب

البابا لاون الاول

المقدمة

عن البيذاليون

عقد المجمع المسكوني الرابع المقدس في خلقيدونية (قاضي كوي) ، من امهات مدن
بيثنية ، في عهد الملكين ماركيانوس وبلشرية في سنة ٤٥١ . وبلغ عدد الآباء الذين اجتمعوا
فيه ٦٣٠ وكان اشهرهم اناطوليوس اسقف القسطنطينية والاسقفان باسكاسينوس ولوكسيوس
ومعهم القسان بونيفاتيوس وباسيليوس والاسقف يوليانوس ومكسيموس اسقف انطاكية
ويوفناليوس اسقف اورشليم كنواب عن الجزيل القداسة لاون اسقف رومة . وقد حكم
هذا المجمع بإسسال الارشمندرت افتيشيوس ورفيقه ديوسقورس الذي كان قد صار اسقفاً على
الاسكندرية خلفاً لكيرلس . فانها قد سقطا في ضلال على خط معاكس لبدعة نسطوروس
الذي جعل من المسيح الواحد شخصين وجوهين . اما المذكوران فقد خلطا طبيعتي المسيح
الالهية والبشرية وجعلها طبيعة واحدة ولم يدركا ان هذا الاعتقاد المخالف للصواب اوصلها
الى القول بان المسيح لم يكن من طبيعة الآب نفسها ولا من طبيعة الانسان . ولكنه ذو
طبيعة خاصة مختلفة عن كليتها . لانه اذا كان للمسيح طبيعة واحدة فهي اما ان تكون
الهيبة او بشرية ، او لا الهية ولا بشرية بل طبيعة مختلفة عنها كليتها . لانه اذا كانت الهية
فاين الطبيعة البشرية ؟ واذا كانت بشرية افلا يستنتج لزوماً ان القائلين بذلك يجدون
لاهوته ؟ . اما اذا لم تكن هذه او تلك فكيف يمكن ان نقول ان المسيح لم يكن ذا طبيعة
تختلف عن طبيعة الآب وعن طبيعة الانسان؟ واي شيء ادل على الجهل والخبث من قولهم

ان الله الكلمة لم يصر كائناً بشرياً الا بافساده طبيعته الالهية واتخاذها طبيعة بشرية ؟

فهذا المجمع المقدس استناداً على دستور الايمان للمجمع الاول النيقاوي والثاني القسطنطيني ورسالة كيرلس الاسكندري، وهي في منزلة التحديد الذي وضعه المجمع الثالث في افسس، على رسالة لاون اسقف رومة الجزيل القداسة قد وضع تحديد ايمانه الارثوذكسي كما يلي : (عمل المجمع الخامس) « اننا نتبع الآباء الالهيين ونضم اليهم اصواتنا باتفاق معلنين ومعلمين اننا نعرف بالابن او الرب يسوع المسيح هو نفسه كاملا في الالهوت و كاملا في الناسوت، هو اله حق وانسان حق مؤلف من نفس وجسد، وهو واحد في الوقت نفسه من جوهر كجوهـر الآب من جهة لاهوته ومن طبيعة كطبيعتنا من جهة ناسوته ، مثلنا في كل شيء ما عدا الخطيئة ، وهو ، وان يكن قد ولد من الآب قبل كل الدهور بالالهوت ، ولد في الايام الاخيرة بالناسوت من العذراء مريم والدة الاله لاجلنا ولاجل خلاصنا، انه واحد هو نفسه المسيح . والابن والرب الوحيد المولود بطبيعتين بلا اختلاط ولا تحول ولا انقسام ولا انفصال . ولم يتغير بالاتحاد اي اختلاف بين الطبيعتين ولم ينزع او يبلغ بسل بالعكس ان خواص كل من طبيعتي المسيح الواحد حفظت سالمة . والطبيعتان لم تنقسما او تنفصلا الى شخصين بل بالعكس كان منها شخص واحد (اقنوم واحد) هو نفسه الابن الوحيد الله الكلمة الرب يسوع المسيح كما تنبأ عنه الانبياء قديماً بالتمام وكما علمنا بوضوح هو نفسه ، اي الرب يسوع المسيح ، وكما تسلمنا التعليم عنه في دستور الايمان دستور الآباء .

ثم ان هذا المجمع من جهة ثانية قد ابطل والنى المجمع المعروف بمجمع اللصوص الذي عقد قبله في افسس في سنة ٤٤٨ برئاسة ديوسقورس الذي دافع عن افتيشيوس واعرض عن دفاع نواب اسقف رومة وفيه قضى القديس فلافيانوس اسقف القسطنطينية نجبه بعد ان ركل بالارجل وجلد بالسياط . ثم انه وفي هذا المجمع الرابع (العمل ٨) قال المغبوط ثيودوريطس : « ليكن نسطوريوس ميسلاً ومثله كل من يرفض ان يدعو مريم والدة الاله القديسة . وكل من يقسم الابن الواحد الوحيد » . ثم ابسل افتيشيوس وكل بدعة ، وبعد ان اشترك بتوقيع ما حدده واثبته المجمع صدر الحكم ببراءته واعطي المركز المعد له في المجمع ممثلاً ابرشيته .

ثم وضع هذا المجمع ثلاثين قانوناً وجدت في عمله الخامس وثبتت في المجمعين المسكونيين السادس والسابع .

اما وقائع هذا المجمع فتقسم الى ثلاثة مجلدات . في الاول رسائل متعددة . والاعمال التي اجازها فلافيانوس في القسطنطينية والاعمال التي اجازها المجمع اللصوسي في افسس ، وفي المجلد الثاني اعمال هذا المجمع الرابع في خليكيدونية وهي ستة عشر عملاً ، وفي المجلد الثالث رسائل مختلفة من المجمع ومن الملكين وبعض قضايا المنجزت بعد انفضاضه ولكنها عزيت اليه (انظر دوسيتيوس ص ٣٣١ - ٣٩٧) والمجلد الثاني للسجلات الجمعية^(١) .



١ - جاء في سلسلة مقالات « الجامع المسكونية المقدسة » التي نشرت في جريدة المنار ، الدينية الادبية الارثوذكسية ، الصادرة في بيروت في سنتها الثالثة العدد ٣٢ ص ٤٩٧ ما يأتي : سنة ٤٥٠ توفي الملك ثيودوسيوس الصغير فخلفته شقيقته الكبرى الملكة بولثرية الزدانة بطهارة السيرة وعفة النفس والتدين. وبالنظر الى جسامه هذا الامر ، اعني ادارة مملكة عظيمة ، تزوجت بقائد جيشها ماركيانوس الحسن العبادة بشرط ان يقتصر زواجها به على ان يشترك معها في ادارة المملكة وان تلت هذراه .

- راجع ما ورد عن هذا المجمع في المؤلف التاريخي « الروم » للدكتور اسد رستم طبع بيروت ١٩٥٥

ص ١٢٥ - ١٢٩ و ١٣٨ و ١٣٩ ،

رسالة القديس لاون اسقف رومة

عن البيذاليون

ان لاون القديس اسقف رومة الذي تقيم الكنيسة تذكاره في ١٨ شباط ، ارسل رسالة الى القديس فلافيانوس اسقف القسطنطينية مفنداً بها تعليم اصحاب الطبيعة الواحدة . ويقال انه بعد ان كتب الرسالة وضعها على قبر القديس بطرس الرسول وطلب اليه في صلاة حارة ان يصحح ما قد يكون وقع فيها من اغلاط . فظهر له الرسول وقال « انني قد صححتها وفي ما يلي تعليم لاون في هذه الرسالة عن طبعتي المسيح ووحدة اقنومه : « ان كل طبيعة منها قائمة بالاشترك والاتفاق مع الاخرى فآلتي لها خواص الكلمة تعمل في ما هو من وظائف الكلمة اما الجسد فيعمل حسب وظائف الجسد . وهكذا فاحدهما تشرق بالمعائب في حين ان الاخرى تتألم عندما يساء اليها او تهان .. وكما ان الكلمة هو غير منفصل عن مجد الآب ، هكذا جسده لم يهجر ولم يترك طبيعتنا البشرية . وفي الامكان ان يقال حقاً انه هو نفسه الواحد ابن الله وهو نفسه الواحد ابن الانسان . هو اله باعتبار انه كان في البدء الكلمة والكلمة كان عند الله والكلمة كان الله ، في حين انه انسان باعتبار ان الكلمة صار لحماً وسكن بيننا » .

ولما قرئت هذه الرسالة علناً في الجمع صرخ الآباء : « هذا هو ايمان الآباء . هذا هو ايمان الرسل . القديس بطرس يتكلم هذه الاشياء بضم لاون » . ولهذا دعيت هذه الرسالة عمود الارثوذكسية . وقد كتب صفرونيوس اسقف اورشليم عنها ، ان الاسقف ثيودوروس من ليبية الذي كان حاجب غرفة بطريك الاسكندرية افلوجيوس رأى في نومه رجلاً طويل القامة جليل الوقار قال له : « ابنت وقل للبابا افلوجيوس ان بابا رومة لاون قد جاء ليجتمع به شخصياً » . فاسرع ثيودوروس الى البطريرك واخبره بما قيل وهكذا التقى البابوان وتصافحاهم ان لاون قال لافلوجيوس : « هل تعلم لماذا جئت؟ اني جئت لاشكرك لانك فهمت رسالتي جيداً وفسرتها تفسيراً دقيقاً . فاعلم اذن انك قد اسديت اليّ صنيعاً جميلاً كما اسديته الى هامة الرسل بطرس » . وما ان قال هذا حتى اختفى . وفي الصباح روى ثيودوروس لافلوجيوس ما رآه في الحلم فبكى هذا وشكر الله لانه اهله ان يبشر بالحق . وكان افلوجيوس هذا في عهد الامبراطور مافريكوس .

يخطيء البابويون في استنتاجهم من حادثة هذه الرسالة ان البابا له حق السلطة في العالم كله وله السيادة حتى على الجامع المسكونية . ورداً على هذا الزعم نقول :
اولاً - على الرغم من ان رسالة البابا كانت ارثوذكسية حقاً ، لم يقبلها المجمع على بسيط

الحال لدى استلامها ولكنه فحصها أولاً للتيقن من انها تتفق مع دستور الجمعيين الاول والثاني ومع ما حدده المجمع المسكوني الثالث تحت رئاسة كيرلس . وبعد ان تبين لهم ذلك وقموها موافقين في العمل الرابع من هذا المجمع .

ثانياً – اذا كانت هذه الرسالة قد دعيت في المجمع الرابع عمود الارثوذكسية فهكذا دعيت في المجمع السابع الرسائل التي بعث بها رؤساء الكنيسة في الشرق الى طاراسيوس ، عمود حسن العبادة ، كما دعيت رسالة طاراسيوس الى الشرقيين دستور الارثوذكسية (العمل ٤ المجمع ٧) . على ان كل هذه النعوت : عمود الارثوذكسية ، عمود حسن العبادة ، دستور الارثوذكسية ، تعني شيئاً واحداً ، عمدة الارثوذكسية على مثال ما دعيت رسالة طاراسيوس دستور الارثوذكسية ورسائل الرؤساء الشرقيين عموداً للعبادة .

ثالثاً – بعد ان قرئت رسالة لاون صرخ الآباء في المجمع : « هذا هو ايمان الآباء » . وهكذا بعد ان قرئت وقائع الجمعيين الاول والثاني هتفوا : « هذا هو ايمان المسيحيين القويي الرأي وهكذا نؤمن نحن » . ولما تليت رسالة كيرلس صرخوا : « ان لاون واناطوليبوس هكذا يؤمنان ونحن كذلك نؤمن ليكن ذكر كيرلس مطوباً » . ويجب ان اضيف هنا انه بعد قراءة رسالة لاون قال المجمع : « ان كيرلس هكذا آمن والبابا هكذا فسر ايمانه » . وقال ايضاً : « لاون عتلم . كيرلس عتلم هكذا . لاون وكيرلس علمتا الشيء نفسه » .

رابعاً واخيراً – ان المجمع الثالث جعل رسالة كيرلس الى نسطوريوس تحديداً لايمانه ايضاً . على ان المجمع الرابع لم يتخذ رسالة لاون تحديداً لايمانه على الرغم من محاولة نواب رومة في حمل المجمع على ذلك . وكل ما اضيف الى تحديد ايمان المجمع من رسالة لاون القول : « ان طبيعي المسيح اتحاداً فيه بلا انقسام ولا اختلاط » . ومن كل هذا يظهر باجلى بيان ان للجمع المسكوني حق النظر في معتقدات البابا وان كانت ارثوذكسية بكل معنى الكلمة وله ان يفحصها ويعطي حكمه فيها . لانه هو القاضي الاعلى في الكنيسة وحكمه هو الحكم النهائي وفصل الخطاب .

طبيعتا المسيح الالهية والبشرية

عن البيداليون

جاء في مؤلف للقس نيودوروس من ريثوس البيان الآتي عن طبيعتي المسيح ويعد من ادق الايضاحات اللاهوتية في هذا الموضوع :

« يعترف الارثوذكسيون باتحاد الطبيعتين اتحاداً جوهرياً مع احترام الاقنوم وصيانتته من الانقسام والانفصال والاختلاط. فالمبارة « طبيعتا المسيح » تعني الاختلاف في النوع والجوهر بين الطبيعتين المتحدتين اي الالهية التي هي من الازل والبشرية التي اتخذها في زمن متأخر . وكلمة « جوهرياً » تعني ان الاتحاد لم يكن باشتراك عمل الارادة الصالحة او بعبارة اقل غموضاً لم يكن نتيجة نعمة خاصة او مسلك خاص او رعاية لاستحقاق ومكافأة ، او بمعنى اسداء صفة التساوي في الكرامة او اعترافاً بشرف الاصل او وصفاً لعلاقة او انشاء مرجع او تحديد قوة او اي نوع من انواع الاتحاد النسبي ، كما كانت يقول نسطوريوس ، بل بالعكس نسلم ونعترف بانه اتحاد حقيقي في الجوهر والتركيب كاتحاد طبيعتين . والمبارة « اتحاد يحترم الاقنوم » تبين حقيقة الواقع بان الناسوت لم يكن سابقاً قد خلق وصار له شكل وان اللاهوت لم يتبعه بل بالعكس انه عند اول وجود العنصر الاول وفي الوقت الذي خلق فيه اتحاد اللاهوت به . لانه في الوقت ذاته اذ قد خلق وجعل جسداً كان جسد الله الكلمة . وقد اتحدت الطبيعتان معاً بدون ان تتعرض احدهما الى تجديد او تعديل او تغيير مهما كان نوعه بسبب هذا الاتحاد . ولكن بالعكس ان الاتحاد واحد وقد حفظ دوماً بدون تغيير وحفظت كل من الطبيعتين كيانها الطبيعي تماماً بدون نقص » . ومن هذا التفسير نفهم ان كل ما يقول عنه الآباء انه اتحاد في الطبيعتين في المسيح وانه اتحاد من جهة الطبيعة او انه اتحاد طبيعي لا يعنون به اي شيء قد يفهم منه ان اتحاد الناسوت ، الطبيعة البشرية ، باللاهوت ، الطبيعة الالهية ، في اقنوم المسيح قد حدث حسب ناموس الطبيعة لا سمح الله . لانه لو كان هذا هو الواقع لنتج عنه حتماً طبيعة واحدة مركبة من طبيعتين كما كان يعتقد اصحاب الطبيعة الواحدة . في حين ان الكنيسة الارثوذكسية الجامعة تقول في تعليمها ان طبيعتي المسيح اتحدتا ليس بحسب الطبع او الطبيعة بل بالنسبة الى الاقنوم وفي اقنوم الله الكلمة . وهكذا ففي المسيح اقنوم واحد مؤلف من طبيعتين متميزتين : اللاهوت والناسوت . ويعني الآباء بقولهم ان الاتحاد طبيعي او بحسب الطبع انه اتحاد حقيقي لا وهمي .

المجمع المسكوني الرابع

مقدمة اجمالية لبرسيفال

اني اعد نوعاً من التناول محاولتي اضافة شيء الى ما قيل او كتب عن مجمع خلقيدونية. فقد تعددت وتكاثرت المؤلفات في هذا الموضوع واحتدم فيه الجدل العنيف ولذلك ارى اني احسن صنماً بوضعي امام القراء اعمال المجمع كاملة في كل النقاط التي دار حولها الخلاف تاركاً لهم ان يستخرجوا النتائج منها كما يرون . ولا يمكن ان اعد متحيزاً او غير منصف ، اذا اقتطعت ببعض اسباب ما استنتجه بوسويه الشهير ، نسر مو ، من اعمال هذا المجمع ، فتفرده في مركزه كاسقف غالي يجعل له ميزة خاصة تؤهله للقيام بدور الوسيط في مثل هذه المسائل بين الكاثوليك والبروتستانت . واعتقد ان القارئ يقابل آراءه ونظرياته في اعمال هذا المجمع بما تستحقه من اهتمام واحترام . وفيما يلي مقتبسات مأخوذة من كتاباته وفي مقدمة كل منها اشارة الى مصدرها .

Bossuet (The of Meaux) , Defensio Dec. Cleri Gallic. Lib. Viii., cap. xvii. (Translation by Allies) .

نظر المجمع في قضية خطيرة هي تثبيت حقيقة الايمان . وقد تمت الموافقة على رسالة لاون على المنول الآتي: كان الغرب بأسره تقريباً ومعظم من في الشرق مع اناطوليوس نفسه اسقف القسطنطينية قد اندفقوا الى حد الموافقة على رسالة لاون اسقف رومة قبل ان التأم هذا المجمع . وفي المجمع نفسه ما اكثر ما هتف الآباء : « اننا نؤمن كما يؤمن لاون . ان بطرس تكلم بغم لاون . اننا كلنا وافقنا على الرسالة . ان ما كتب في موضوع الايمان كاف . ولا يمكن الاتيان ببيان آخر افضل من هذا . » وكثر اللفظ حتى وصل بهم الامر الى درجة انهم كادوا لا يسمحون للمجمع ان يضع تحديداً للايمان . ولكن لا الموافقات الشخصية التي تمت قبل انعقاد المجمع ولا هتافات الآباء الصاخبة في المجمع اعتبرت كافية للاقناع وطمأنة الافكار في قضية خطيرة من قضايا الكنيسة . ولم يقض فيها خشية من ان يظهر ان الحكم صدر بتأثير الصخب والهتافات وبدون بحث شرعي مقبول . وصرح آباء القسطنطينية : « ان فئة قليلة هي التي تملأ الجو صراخاً اما المجمع كله فلم يتكلم بعد . » وهكذا استقر الرأي ان رسالة لاون يجب ان يدرسها المجمع درساً قانونياً . والمجمع نفسه يجب ان يصدر تحديداً للايمان . وهكذا بعد ان قرئت اعمال المجمع السابقة اقترح قضاة المجمع ما يأتي بخصوص رسالة لاون : « اننا نرى الاناجيل المقدسة قد وضعت امام تقواكم فليصرح كل اسقف من الاساقفة المجتمعين هنا فيما اذا كان يتمتع ان تحديد الآباء الـ ٣١٨ في نيقية والآباء الـ ١٥٠ الذين اجتمعوا بعدهم في المدينة الملكية هو على وفاق مع رسالة الجزيل الاحترام رئيس الاساقفة لاون . »

وبعد ان وضعت مسألة النظر في رسالة لاون في هذا الاسلوب نجد ان فحص هذا الحكم واره الآباء في تصريحاتهم جديرة بالاعتبار اذ نفهم منها لماذا وافقوا على هذه الرسالة في بادى الامر ولماذا دافعوا عنها بعد ذلك في مثل تلك الحماسة ولماذا اجازوها بعد ان قام الجمع بمثل هذا الفحص الدقيق . اعلن اناطوليوس حكه اولاً هكذا : « ان رسالة الجزيل القداسة والتقوى رئيس الاساقفة لاون تتفق مع دستور ايمان آباءنا الـ ٣١٨ في نيقية وایمان آباءنا الـ ١٥٠ الذين اجتمعوا فيما بعد في القسطنطينية . وهي تتفق ايضا مع ما جرى في افسس برئاسة الجزيل الطوبى كيرلس الذي انتقل الى مساكن القديسين في الجمع المسكوني المقدس الذي اصدر حكه على نسطوريوس . ولهذا فانا اوافق عليها وبسرور اشترك في توقيعها » . وهذه اقوال شخص يبحث في القضية بحثاً ظاهراً ولا يشترك في الموافقة عملاً بالطاعة وهو معصوب العينين . وقال الآخرون الشيء ذاته تقريباً . « انها توافق معتمدي ولذلك اوقع اسمي » واطاف بعضهم قوله « فانا اوقع اسمي لانها صحيحة » . وقال غيره « انني على ثقة في انها تتفق مع ايماننا » وقال آخرون : « بما انها متفقة مع ما سبق ولها الهدف نفسه فنحن نقبلها ونوقع اسمنا » . وقال البعض : « هذا هو الايمان الذي طالما اعتصمنا به . وهذا ما نعتصم به الآن ، بهذا اعتمدنا وبهذا نعمد » . وقالت قسمة كبيرة : « اذ قد رأيت وشعرت وفحصت فوجدت انها على وفاق مع ما تؤمن به اوقع اسمي » . وقال آخرون : « اذ قد اقتنعت وعلمت انها تتفق كل الاتفاق مع الايمان فانا اوقع اسمي » . وابان كثير من الاعضاء ما يعترضهم من الصعوبات بسبب اختلاف لغتهم او من جهة موضوع البحث فقالوا انهم سمعوا الرسالة وانه قد تأكد لهم في نقاط عديدة انها على جانب الحق ولكن ورد فيها بعض كلمات كانت تحول دون اقتناعهم اذ ظهر لهم منها انها تدل على نوع من القسمة في اقنوم المسيح » ثم اضافوا الى ذلك قائلين : « ان باسكاسينوس ونواب البابا افادوم ان لا قسمة فيها بل مسيح واحد ولذلك فنحن نوافق ونوقع اسماءنا » . وقال آخرون بعد ان رروا ما قاله لهم باسكاسينوس ولوكنديوس : « قد اقتنعنا بهذا القول واذ نرى انه يتفق في كل شيء مع الآباء القديسين فنحن نوافق ونوقع اسمنا » . في حين ان اساقفة ايليريه وغيرهم الذين اعربوا عن موافقتهم بالهتاف قبل فحص الرسالة هتفوا ثانية : « اننا كلنا نقول القول نفسه . اننا نوافق عليها » . وهكذا يظهر في الحقيقة انه في الجمع نفسه وامامه كانت موافقتهم قائمة على هذا الاساس : بعد درس القضية والنظر فيها اقتنعوا فحكوا ان كل ما ورد في الرسالة كان موافقاً لتعليم الآباء . وادركوا ان لاون انما قد حدد الايمان العام ، ايمان كل واحد . على هذا المثال تم فحص رسالة لاون جمعياً في خلقيدونية وجعل هذا الفحص جزءاً من اعماله

وهنا يقع بحث فريد بين الكردينالين الموقرين بيلارمين وبارونوس . فان هذا ومعه عدد وافر من علمائنا اللاهوتيين يعترفون ان رسالة لاون هي بمثابة رسم وقاعدة للايمان ويجب ان تخضع لها كل الكنائس . اما بيلارمين وقد اضطرب من هذا الفحص ولم يكن في وسعه ان ينكر عليهم حقهم فيه فقد قال : « ان لاون ارسل رسالته الى المجمع دون ان يقصد انها تتضمن اعترافه النهائي في تحديد الايمان . ولكنه بعث بها كارشادات ليستعين بها الاساقفة وليتأهل لهم بذلك اصدار حكم افضل » . ولكن اسمح لي ايها الرجل العظيم ان اقول ان لاون على اثر استدعاء افتيشيوس وبطلب من فلافيانوس كتب رسالته وجعلها خلاصة للايمان وارسل نسخها الى كل كنيسة في كل الانحاء في وقت لم يكن من يفكر فيه بمقدّم جمع . ولذلك لم تكن الرسالة ارشادات اعددها للمجمع بل حكماً رسولياً وضعه هو . والواقع انه ليس هناك من مخرج آخر من هذا المأزق . فبارونوس لا يريد ان يسمح بان رسالة اثبتتها سلطة عليا كسلطة الكرسي الرسولي يجوز ان تنسب الى سلطة اخرى غير السلطة العليا المعصومة من الخطأ . وبيلارمين لا يريد ان يعترف بان الرسالة التي عرضت للفحص في المجمع وجرى النقاش بشأنها اصدرتها سلطة عليا معصومة من الخطأ . فما هي اذن قضية هذا الخلاف الا ان الرسالة ، كما هو واضح ، قد كتبت بكل سلطة الكرسي الرسولي ومع ذلك فقد تعرضت كالعادة للفحص في مجمع مسكوني .

ونحن لا نستند في هذا الموضوع الى مرجع آخر غير لاون نفسه الذي قال ما يأتي في رسالته الى ثيودوريطس : « ان ما اثبتته الله سابقاً بواسطة خدمتنا اثبتته بموافقة الاخوة جميعاً التي لا يمكن نقضها ليظهر ان ما وضعه اولاً اول كل الكراسي ثم قبل بموجب حكم العالم المسيحي كله يكون قد صدر حقاً منه (اي من الله) نفسه » . فهنا اذن مرسوم كما قال عنه بارونوس لا ارشاد كما يقول بيلارمين . هنا حكم العالم المسيحي باسره على مرسوم الكرسي الرسولي . ثم يقول لاون في رسالته الى ثيودوريطس : « ولتلايظن ان موافقة الكراسي الاخرى للكرسي الرسولي الذي عينه الرب رئيساً على الكراسي الاخرى هي موافقة من قبيل التمليق وحتى لا يخطر للافكار اية شبهة معاكسة وجد قوم خامرم الشك اولاً في احكامنا » . ولم يصف المبتدعين فحسب بل حتى آباء المجمع انفسهم كما تشهد بذلك اعماله . هنا يظهر الكرسي الاول خوفه من التمليق اذا حُرّم الشك في صحة احكامه فضلاً عن ان « الحقيقة نفسها تظهر في ذات الوقت بكل جلاء ويعتم بها اوثق اعتصام لاثباتها بعد الفحص ما علم به الايمان سابقاً » . وهنا نراه يتكلم بعبارة بسيطة عن

الفحص الذي قام به المجمع ليس عن ايمانه هو كما يزعم المعترضون بل عن الايمان الذي اعلنه في تلك الرسالة . فبعد ان طال الامر صدرت تلك الرسالة كقاعدة للايمان . ولكنها نُبتت بموافقة المجمع المسكوني المقدس . او كما قال هو سابقاً « نُبتت بموافقة الاخوة كلهم تشبيهاً لا يمكن نقضه » . ومن كلام ذلك البابا العظيم استخرج الكليريكيون الغاليون استنتاجهم وهو ان الحكم في قضايا الايمان هو، كما يقول ترتليانوس، « ما لا يجوز نقضه » وما يقول عنه لاون « ما لا يجوز اعادة النظر فيه » . ولا يتم ذلك الا بموافقة الكنيسة جمعاء .

Defens. Dec. Cleri Gall. VII. xvii.

ولا يمكن ان يلام احد لاعتقاده هذا الاعتقاد نفسه وكما اعتقد آباء المجمع في خلقيدونية . ان صورة الحكم وضعها الكرسي الرسولي ومع ذلك فالواجب ان يتم قبولها بموجب حكم وان يكون هذا الحكم حراً . ان كل اسقف على انفراد هو دون الاول رتبة ومع ذلك فالاساقفة كلهم معاً يصدرون الحكم حتى في ما يختص بمرسوم الاول فيهم . انهم لم يروا سبيلاً آخر لازالة كل شك . لانه بعد انفضاض المجمع يعلن الامبراطور هكذا : لتبطل اذن كل المعتقدات الدنسة . لان كل من يترك لنفسه الخيار في فحص اي شيء بعد حكم هذا العدد العظيم من الكهنة هو في الحقيقة كافر رجس » . ثم انه يمنع كل بحث في الدين اذ يقول : ان كل من يعود الى البحث ويجادل علناً في ما حكم به المجمع واصدر امره بشأنه بالصواب انما يمدّ عمله تطاولاً على حكم المجمع الجزيل التقوى » . هنا ، في الحكم الصادر على افتيشيوس ، سر نظام القضاء الكنسي في قضايا الايمان . فقد نظر في قضيته اولاً اسقفه فلافيانوس واصدر هذا حكمه . ثم استؤنفت القضية الى البابا القديس لاون واعيد النظر فيها وصدر الحكم بمرسوم من الكرسي الرسولي . وبعد صدور ذلك المرسوم قام الآباء الاساقفة في مجمع عام بالفحص والدرس واصدار الحكم . وبعد موافقة الآباء في حكمهم على البلاغ البابوي لم يبق من سبيل الى الشك او البحث .



أسباب دعوة هذا المجمع

ملخصة عن جريدة المنار

في ما يلي خلاصة منقولة بإيجاز كلي عن مقالات في «المجامع المسكونية المقدسة» نشرت تباعاً في جريدة المنار الدينية الادبية الارثوذكسية في بيروت (لبنان) ، في الاجزاء ٢٠- ٣٤ من سنتها الثالثة - ٢٧ كانون الثاني الى ١٣ ايار سنة ١٩٠١ :

بعد انقضاء المجمع المسكوني الثالث ظهر ارشمندريت اسمه افثيشيوس رئيس احد اديار القسطنطينية ، وكان من الدعاة نسطوريوس المبتدع . فلم يكتف بما حدده المجمع في افسس ضد بدعته فتطرق الى القول بان ربنا يسوع المسيح هو مؤلف من طبيعة واحدة وان جسده غير مساو لجسدنا في جوهره بما انه جسد اله وان الطبيعة البشرية ابتلعت وتلاشت باتحادها مع الطبيعة الالهية .

وفي سنة ٤٤٨ قدم افسابيوس اسقف ذوريلوس (دوريلوم) في فريجية الى القسطنطينية ورفع شكواه على افثيشيوس الى فلافيانوس البطريرك القسطنطيني. فجمع هذا مجعاً من ٣١ اسقفاً و٣٢ ارشمندريتيًا وبعد محاولات عديدة حضر اوطيخه الى المجمع وسئل عن ايمانه فصدر الحكم بضالته ومجديفه وجرده من الكهنوت وقطع من الشركة وعزل من رئاسة الدير. وسعى افثيشيوس وانصاره لدى الامبراطور ثيودوسيوس الصغير فكتب هذا الى البابا لاون الاول يطمن بالبطريرك فلافيانوس وجمعه. فكتب البابا مستفسراً وورد عليه الجواب فوافق على الحكم الذي اصدره مجمع فلافيانوس .

وامر ثيودوسيوس بعقد مجمع ثان في القسطنطينية فعقد في نيسان سنة ٤٤٩ وايد حكم المجمع السابق وكتب لاون رسالة مجمعية مسهبة تعرف باسم « طومس لاون » ثبت فيها تعلم فلافيانوس وضلال اوطيخه .

ولما لم يرق لثيودوسيوس حكم المجمع اصدر امره بعقد مجمع مسكوني في افسس في السنة نفسها ٤٤٩ واستدعى ديسقورس بطريرك الاسكندرية نصير افثيشيوس ليتولى رئاسة المجمع. وكتب ثيودوسيوس كذلك للبابا لاون الاول بشأن هذا المجمع فأجاب البابا برسالة نوابه الاسقف يوليانوس والقس رينادوس والشماس ايلاريوس .

والتأم المجمع في كنيسة العذراء مريم في افسس في ٨ آب سنة ٤٤٩. وكان عدد الاساقفة الحاضرين نحو ١٣٠ ومنهم يوفيناليوس اسقف اورشليم ودومنوس اسقف انطاكية وفلافيانوس اسقف القسطنطينية . وكان بمعية ديسقورس جماعة من الرهبان والبعاث والحاشية بحماية القوة العسكرية. وقد منع الامبراطور ثيودوريطس اسقف قورش من حضور

المجمع . وقد قرر المجمع قبول نواب البابا وقبول الارشمندريت برصوم الذي اوصى به الامبراطور لانه من تبايع ديوسقورس .

وحمل ديوسقورس المجمع على اصدار حكم بتبرئة افثيشيوس وآخر بقطع فلافيانوس وافسابيوس ورفقائها من الشركة . وما ان اعترض البعض على هذا الحكم حتى صرخ ديوسقورس طالباً القواد فدخلوا مع الجنود وبشارة من ديوسقورس ضربوا فلافيانوس وجروه الى الخارج مهاناً مهشماً ولم يطل عليه الوقت حتى قضى نحبه . وقبل وفاته ارسل رسالة الى البابا مع احد نوابه الثماس ايلاريوس الذي فرّ هارباً الى رومة مع من هربوا وفي الرسالة حديث ما جرى في هذا المجمع اللصوي .

وفي سنة ٤٥٠ توفي ثيودوسيوس الصغير فخلفتة شقيقته الملكة بلشرية وتزوجت بقائد جيشها ماركيانوس الحسن العبادة ليشاركها في ادارة المملكة . واول عمل قامت به نقل جسد الشهيد فلافيانوس الى كنيسة الرسل القديسين في القسطنطينية . واهتمت بعقد مجمع مسكوني وكتبت في ذلك الى البابا لاون فاجاب البابا مستحسناً عملها وعين موفديه الاسقف يوليانوس والقس باسيلوس .

وجرت على الاثر مكاتبات بين الملك ماركيانوس والبابا لاون بهذا الشأن اسفرت عن صدور امر الملك بعقد المجمع في مدينة نيقية التي عقد فيها المجمع الاول وبعث برسائل الدعوة الى كل الاساقفة . ولكن الملك ماركيانوس لم يتمكن الذهاب الى نيقية واصيب بعض الاساقفة بامراض فصدر الامر بنقل المجمع الى خلكيدونية في جوار القسطنطينية . وبدأ اجتماعه هناك يوم الاثنين في ٨ تشرين الاول ٤٥١ في كنيسة القديسة اوفيمية المعظمة في الشهداء . وحضر المجمع الملك ماركيانوس والملكة بلشرية زوجته وكثيرون من امراء الدولة .



مقتطفات من أعمال المجمع

الجلسة الاولى - الاثنين ٨ ت ١ - ٤٥١

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٤ ، الحقل ٩٣

فقال باسكاسينوس ... : لا نستطيع ان نحالف اوامر البابا الرسولي المعبوط الجالس على الكرسي الرسولي او القوانين الكنسية او تقاليد الآباء .

القضاة ... : تقضي الاصول المرعية بان نعلنوا بالتفصيل ما الذي جرى خلافاً للقانون .

لو كندوريوس ... : لا يمكننا ان نرضى بمثل هذه الاهانة العظمى لنا ولكم . ان الذي هو مدعى عليه يجلس معنا كاحد القضاة . القضاة ... والمجلس : ان الحاكم لا يكون خصماً .

وجلس ديوسقورس اسقف الاسكندرية في الوسط حسب اشارة القضاة وطلب المجمع المقدس وجلس الاساقفة الرومانيون الجزيلو الاحترام في مراكزهم المينة وساد السكوت . ثم تقدم افسابيوس ، اسقف دوريلوم (دوريلوس) الجزيل الاحترام ، الى الوسط وقدم عريضة وارقها باعمال مجمع افسس (المجمع الصوصي) الذي عقد في سنة ٤٤٩ ، وبعد قراءتها قدم اعمال مجمع القسطنطينية الذي عقد برئاسة فلافيانوس

وقف باسكاسينوس الاسقف الجزيل الاحترام ، نائب الكرسي الرسولي ، في الوسط مع زملائه وقال : اننا نحمل الاوامر من الجزيل الطوبى اسقف كنيسة رومة الرسولي ، التي هي رأس كل الكنائس ، وفي اوامره يقول انه لا يجوز لديوسقورس بان يجلس في هذا المجمع واذا حاول ذلك فليخرج . ويجب ان نقوم بما امرنا به فاذا امرتم قداسكم فليطردوا وافتخرج نحن . فسأله القضاة الجزيلو الاعتبار والمجلس كله : ما هي الدعوى التي تقدمونها ضد الجزيل الاحترام الاسقف ديوسقورس ؟ فاجاب : انه وقد حضر فينتحم علينا ان نعترض على وجوده .

فقال القضاة .. والمجلس كله : نعم ما قيل سابقاً يجب ان تقدم الدعوى ضده بكل تفاصيلها .

فقال لو كندوريوس الاسقف .. ونائب .. ليقدم الجواب عن اصداره حكماً ضد شخص ليس هو تحت ولايته وتجاسره على عقد مجمع بدون رخصة من الكرسي الرسولي مما لم يسبق حدوثه ولا يجوز ان يحدث .

١ - لا يتفق هذا القول مع الواقع وقد اوجد للفسرين صعوبة كلية وقال احدهم انه قديني ان ديوسقورس رأس المجمع بدون اذن البابا ولكن البابا سمح لتوابه بحضوره فكانه اعترف بالمجمع .

صُد أفتيشيوس .

وبعد قراءة هذه الاعمال قال القضاة ..

والمجلس الكبير : ماذا يقول اساقفة هذا المجمع المقدس ؟ هل حافظ فلافيانوس المطوب الذكر على الايمان الارثوذكسي الكاثوليكي في شرحه الايمان على هذه الصورة ؟ وهل اخطأ او ضل في ما اعلنه من تعاليمه ؟

باسكاسينوس ... : ان فلافيانوس المطوب الذكر قد شرح الايمان على اتم وجه واقدسه . ان ايمانه وتفسيره يتفقان كل الاتفاق مع رسالة اسقف رومة الرسولي .. وقال انطوليوس رئيس اساقفة القسطنطينية : ان فلافيانوس المطوب الذكر قد شرح ايمان آبائنا شرحاً قوياً جميلاً .

لوكنديوس ... : بما ان ايمان فلافيانوس المطوب الذكر يتفق مع ايمان الكرسى الرسولي وتقليد الآباء فالمدل يقضي بالغاء الحكم الذي اصدره المبتدعون ضده ويجب على هذا المجمع ان يرد الحكم عليهم . وقال مكسيموس اسقف انطاكية (سورية) ... : ان رئيس الاساقفة فلافيانوس ... قد وضع الايمان باستقامة رأي وطبقاً لايمان المحبوب من الله الجزيل القداسة رئيس الاساقفة لاون ونحن كلنا نؤيد هذا بجماعة .

وقال ثالاسيوس اسقف قيصرية في كبادوكية ... : ان فلافيانوس المطوب

الذكر قد نطق بمثل ما تقوه به كيرلس المطوب الذكر .

(وهكذا اعرب الاساقفة كلهم واحداً بعد الآخر عن رأيه . ثم عاد المجمع الى تلاوة اعمال مجمع القسطنطينية) .

وهنا قال ديوسقورس رئيس اساقفة الاسكندرية الجزيل الاحترام : اقبل الذي من الاثنين ولا اقبل الاثنين . انني مضطر ان اكون جسوراً لان القضية تمس اعماق نفسي . وبعد ابداء بضعة ملحوظات استؤنفت قراءة اعمال المجمع اللصوي في افسس الى آخرها . واجل القضاة اصدار حكمهم في قضية الايمان الى الغد ولكنهم اعلنوا ان ديوسقورس وصحبه يجب ان يحل بهم القصاص الذي اصدره ظلاماً ضد فلافيانوس . وقد وافق على ذلك كل الاساقفة ما عدا اساقفة ايليرية الذين قالوا : اننا كلنا قد اخطأنا . فليصفح عنا جميعاً .

فقال القضاة ... والمجلس كله : ليسرع كل واحد من الاساقفة الجزيلي الاحترام في هذا المجمع ويكتب صورة ايمانه بدون خشية من احد الا الله عالمين ان سيدنا الجزيل التقوى يمتدح كما ورد في صورة الايمان الذي وضعه الآباء ال ٣١٨ في نيقية وصورة الايمان للآباء ال ١٥٠ وحسب ما ورد في الرسائل والمقالات التي كتبها الآباء القديسون غريغوريوس وباسيليوس واثاناسيوس وابلايوس وامبروسوس ورسالتى كيرلس القانونيتين اللتين ثبتتا ونشرتا في اعمال مجمع

افسس الاول ودون ان يجيد في نقطة من النقاط عن ايمان من ذكرنا . لان الجزيل الاحترام لاون ، رئيس اساقفة رومة القديمة ،

قد كتب الى فلافيانوس المطوب الذكر مشيراً الى شكوك افتيشيوس وعدم ايمانه وثورته ضد الكنيسة الجامعة .

الجلسة الثامنة والثلاثون في ٩ ت ١ - ٤٥١

لابه وكوسارت ، المجاص ، المجلد ٤ ، الحفل ٣٣٨

عندما جلس الجميع امام الحاجز الفاصل المذبح قال القضاة ... والمجلس الكبير: في الجلسة السابقة صار فحص الحكم الصادر ضد الجزيل الاحترام الاسقف فلافيانوس المطوب الذكر وافسابيوس . وقد اتضح لكم جلياً ان الفحص جرى بدقة وعدل . وظهر بالبرهان انه قد حكم عليها جوراً وبصورة غير نظامية . وبعد بحكم في القضية انجلت امامنا الخطة التي يجب اتخاذها . اما المسألة المعروضة الآن للدرس والحكم بشأنها فهي: كيف يجب ان يتوطد الايمان الحقيقي وهو الغرض الرئيسي لانعقاد هذا الجمع . ونحن نعم انكم يجب ان تقدموا لله حساباً دقيقاً ليس عن انفسكم خاصة فحسب بل عن نفوسنا كلنا نحن الذين نطلب المعرفة القوية بكل ما يختص بالديانة معرفة خالية من كل غموض بافتقار واتحاد آراء الآباء القديسين كلهم اعتقاداً وتفسيراً . فاسرعوا اذن بدون خوف او محاباة الى وضع صورة الايمان النقي . حتى ان من يظهر انهم لا يؤمنون كأيمان الآخرين يمكن جذبهم الى الوحدة بواسطة اطلاعهم على الحقيقة . لاننا لا نريد منكم ان تعلموا ان سيد العالم كله

وسيدنا الجزيل التقوى ونحن انفسنا نعتقد بالايمان القويم الرأى الذي وضعه الآباء ال ٣١٨ والآباء ال ١٥٠ القديسون وبما علم به سائر الآباء المهيدين الجزيلة قد استهم وفقاً لايماننا . فصرخ الاساقفة ... : لا يضع احد صورة اخرى للايمان ولسنا لنحاول ذلك اذ لا نجسر ان نكتب صورة جديدة . فقد علم الآباء وحفظت في كتاباتهم صورة الايمان التي وضعوها ولسنا نستطيع ان نقول خلاف ما قالوا .

فقال سيكروبيوس اسقف سيباستوبولس: ان قضية افتيشيوس قد تم فحصها ورئيس اساقفة رومة الجزيل القداسة وضع لنا صورة في رسالته فنحن نتبعها ونحن كلنا (اي المهاجرين له) اشتركنا في توقيعها .

فصرخ الاساقفة الجزيلو الاحترام: هذه هي ارادتنا كلنا . ان صورة الايمان التي وضعت سابقاً كافية . ولا يجوز شرعاً ان نضع صورة اخرى .

فقال القضاة ... والمجلس كله : اذا شتم فيلنتخب البطريرك الجزيل القداسة في كل ابرشية واحداً او اثنين من ابرشيته

وليجتمع هؤلاء في الوسط وليدرسوا معاً قضية الايمان ثم ليملنوا ما اجمع عليهم . وهكذا اذا كان الجميع برأي واحد كما نشتهي ينتفي كل غموض . واذا كان البعض يرتأون خلاف ذلك (ونحن لا نعتقد بوجود مخالف) تتمكن من معرفة آرائهم .

فصرخ الاساقفة ... : اننا لا نضع كتابة صورة جديدة . هذه هي الشريعة ، اي قانون الجمع الثالث ، فهي تقول ان ما وضع كاف . وهي تفرض عدم وضع صورة جديدة فليبق ما سنه الآباء ثابتاً .

وقال فلورنديوس اسقف سرديقية : ما دام يستحيل على الذين اتبعوا تعليم مجمع نيقية المقدس الذي ثبته مجمع افسس بصورة قوية تقوية ان يضعوا على حين فجأة صورة للايمان تتفق مع ايمان الآباء القديسين كيرلس وكيلستين ورسالة الجزيل القداسة لاون نرجون من جزيل وقارم ان تمنحونا وقتاً لنتمكن من وضع صيغة الحقيقة في صك ملائم في حين اننا نحن الذين وقعنا رسالة الجزيل القداسة لاون لا نحتاج الى صورة اخرى .

وقال سيكروبيوس ... : ان الايمان قد حدده تماماً الآباء القديسون الـ ٣١٨ وثبتته الآباء القديسون اثناسيوس وكيرلس وكيلستين وايلاريون وباسيليوس وغريغوريوس ثم ثبتته الان الجزيل القداسة لاون فنرجو ان يقرأ الان ما وضعه الآباء القديسون الـ ٣١٨ والجزيل القداسة لاون .

فقال القضاة ... والمجلس الكبير : ليقرأ دستور ايمان الآباء الـ ٣١٨ الذين اجتمعوا في نيقية .

فقرأ افنوميوس اسقف نيكوميدية ... من السجل دستور ايمان الآباء الـ ٣١٨ :

« دستور ايمان المجمع الذين عقد في نيقية » في عهد قنصلية بولس ويوليانوس ...

الخ

« نؤمن باله واحد ... الخ

« اما الذين يقولون ... الخ

فصرخ الاساقفة الجزيل الاحترام : هذا هو الايمان الارثوذكسي . بهذا نؤمن كلنا . بهذا اعتمادنا وبهذا نعمد . المطوب كيرلس هكذا علم . هذا هو الايمان الحقيقي .

وهذا هو الايمان المقدس . هذا هو الايمان الذي لا يتغير . كلنا نؤمن هكذا . هكذا يؤمن لاون البابا . وهكذا آمن كيرلس . وهكذا فسره البابا لاون .

فقال القضاة ... والمجلس الكبير : ليقرأ ما وضعه الآباء القديسون الـ ١٥٠ .

فقرأ اکتیوس شماس القسطنطينية ... من السجل :

(دستور ايمان الآباء الـ ١٥٠)

الايمان المقدس الذي وضع صورته الآباء الـ ١٥٠ وفاقاً للصورة التي وضعها مجمع نيقية الكبير المقدس .

« نؤمن باله واحد ... الخ .

فصرخ الاساقفة ... : هذا هو ايماننا

كلنا ... كلنا نؤمن هكذا .

فقال رئيس الشمامسة اكيوس ... :
يبقى هنا رسالة كيرلس الجزيل القداسة
المطوب الذكر الذي كان اسقف الاسكندرية
العظمى . وهي الرسالة التي كتبها الى
نسطوريوس ووافق عليها الاساقفة الجزيلو
القداسة في مجمع افسس الاول الذي دعي
للحكم على نسطوريوس المذكور وقد ثبتها
كل الحاضرين بتوقيع اسمائهم . وهنا ايضا
رسالة اخرى لكيرلس المذكور المطوب

الذكر كتبها الى يوحنا المطوب الذكر
الذي كان اسقف مدينة الله انطاكية العظمى
وقد ثبتت كسابقتها فاذا اصدر امرم
فاقرأها .

فقال القضاة ... والمجلس الكبير :
لتقرأ رسالتنا المطوب الذكر كيرلس .
فقرأ اكيوس رئيس شمامسة مدينة
القسطنطينية الملكية رسالة كيرلس الى
نسطوريوس ثم رسالته الى يوحنا اسقف
انطاكية .

رسالة كيرلس اسقف الاسكندرية الى يوحنا اسقف انطاكية

لابه وكوسارت ، المجامع ، المجلد ٤ ، الحقل ٣٤٣ و ١٦٤

مين ، الاباء اليونانيون ، المجلد ٧٧ ، الحقل ١٧٣

تسمى هذه الرسالة عادة ، الدستور الافسي

كيرلس - الى سيدي الاخ المحبوب والزميل في الخدمة يوحنا سلام بالرب :

« لتفرح السماوات ولتبتهج الارض » لان حائط العداوة المتوسط قد نزع والام زال .
وكل اختلاف في الرأي قد اضمحل . ان المسيح مخلصنا اذ منح السلام لكنائسه بواسطة
دعوتنا الى ذلك من قبل ملوكنا الحسني العبادة المحبوبين من الله وهم افضل من حذوا حذو
اسلافهم في المحافظة على الايمان القويم في نفوسهم ثابتاً غير متزعزع لانهم يصرفون عنايتهم
بنوع خاص في سبيل مصالح الكنائس المقدسة وهكذا يستحقون دائماً المجد الاثيل ويسيرون
الى امام بملكتهم الفائقة الشهرة . فان المسيح نفسه رب القوات يوزع عليها العطايا الصالحة
بسخاء ويمهد لهم سبيل الغلبة على الاعداء ويمنحهم الصبر والظفر . لانه لا يخلف في وعده
« ما دمت حياً يقول الرب سأكرم الذين يكرموني » . لانه عندما وصل سيدي واخي
وزميلي في الخدمة بولس المحبوب من الله جداً الى الاسكندرية امتلأنا سروراً وبالطبع ان
توسط شخص في مقامه واستعداده للعمل بما هو فوق الطاقة كان عوناً لنا في التغلب على
مكايد ابليس مسبب انقساماتنا وبازالته اسباب كل ما حدث بيننا من خصومات سيتوج
كنيستنا وكنيستكم بالوثام والسلام .

ليس الحديث عن سبب الاختلاف جوهرياً . واحسب انه اجدي لنا عائدة ان نفكر

وان نتحدث بما يلائم عهد السلام . ولذلك سررنا لاجتماعنا بذلك الرجل الممتاز الجزيل التقوى الذي ربما كان يتوقع ان يلاقي عناء غير قليل لاقناعنا بضرورة عقد محالفة من اجل السلام في الكنيسة نحول بها دون هزم غير الارثوذكسين ونثم مناخس عناد ابليس . وقد وجدنا مستعدين بحيث انه لم يحتج على الاطلاق الى اقل عناء لاقناعنا . لاننا تذكرنا قول المخلص « سلامي اعطيكم سلامي اترك لكم » . وقد تعاملنا ايضاً ان نقول في الصلاة « ايها الرب الهنا امنحنا سلاماً لانك اعطينتنا كل شيء » . لان كل من اشترك في السلام الذي اعده الله لا ينقصه شيء من الصلاح . وحقيقة الامر ان الخلاف بين الكنائس لم يكن له داع على الاطلاق . والآن وقد رضينا كل الرضى بالصك الذي احضره سيدي الاسقف بولس الجزيل التقوى المتضمن اعترافاً بالايان لا خلل فيه وقد اكد لنا انه من وضع قداستكم واساقتكم المحبوبين من الله . وهذا هو نص الصك نوره بالحرف في رسالتنا هذه :

« فيما يختص بالعدراء نعتقد ونقول انها والدة الاله . ومن جهة تجسد ابن الله الوحيد نقول بايجاز لا من قبيل الزيادة بل لتثبيت ما تسلمناه من البدء في الكتب الالهية وتقليد الآباء غير مضيفين شيئاً الى الايمان الذي وضعه الآباء القديسون في نيقية . لانه كما قلنا سابقاً كافلمعرفة كل ما يتعلق بالايان ولدجس كل اعتقادات المبتدعين الكاذبة . ولكننا نقول غير مدعين المستحيل بل نعترف بضعفنا وتجنب كل من يريد منا ان متمسك بما يتخطى الاعتبار البشري .

« فنحن لذلك نعترف بربنا يسوع المسيح ابن الله الوحيد انه اله تام وانسان تام مؤلف من نفس عاقلة وجسد مولود من الأب قبل كل الدهور بحسب لاهوته ، وفي الايام الاخيرة ولد لاجلنا ولاجل خلاصنا من مريم العذراء بحسب ناسوته . انه مساو لابنيه في الجوهر وهو من طبيعتنا نحن ذاتها في الناسوت . وقد حدث اتحاد بين الطبيعتين ولذلك نعترف بمسيح واحد - ابن واحد - رب واحد .

« وبهذا الادراك للاتحاد بدون اختلاط نعترف بان العذراء القديسة هي والدة الاله . لان الله الكلمة قد تجسد وتأنس وبهذا المعنى وحد بين نفسه والهيكلي الذي اتخذ منها . « لاننا نعلم ان اللاهوتيين يعملون بمض الاشياء من التعليم الانجيلي الرسولي عن الرب عاماً من جهة اختصاصه بالشخص الواحد ويوزعون البعض الآخر مخصصين قسماً لكل من الطبيعتين . فينسبون ما هو جدير بالعزة الالهية الى الله من جهة لاهوت المسيح وما هو دون مقامها الى طبيعته البشرية من جهة ناسوته » .

هذه هي آراؤكم المقدسة واذ نرانا نعتقد الشيء نفسه ، رب واحد ، ايمان واحد ، معمودية واحدة ، نوجد الله مخلص الكل مهئين احدنا الآخر ان كنا نسنا وكنائسكم تؤمن ايماناً

واحداً كما جاء في الكتب التي اوحى بها الله وفي تقاليد آباؤنا القديسين .
واذ علمت بأن البعض الذين اعتادوا ان يفتشوا عن العيوب كانوا كالزنابير اللاسعة
ويتقياون اقوالاً باطلة ضدي كزعمهم اني قلت ان جسد المسيح المقدس اتى من السماء وليس
من العذراء القديسة رأيت من الضرورة ان اقول ما يأتي بهذا الشأن :
ايها الحمقى الذين لا تعرفون الا ان تشوهوا الحقائق من اين اتيتم بهذا الحكم؟ وكيف
سقطتم في مثل هذه الحماقة؟ لانه ليس من شك في ان المنصف يدرك ان كل اعتراض علينا
في ما يختص بالايمان كانت اسبابه تأييدنا للقول بان العذراء القديسة هي والدة الاله؟ فلو ان
جسد المخلص المقدس لم يولد منها بل هبط من السماء فكيف يمكن ان نقول انها والدة الاله؟
وماذا ولدت الا اذا كانت قد ولدت حقاً عمانوئيل بالجسد؟ ان الذين يتمتمون بهذه الاقوال
يجب حقاً ان يكونوا اضحوكة وهزأة .

ان النبي اشعيا لا يكذب في قوله : « ها ان العذراء تحبل وتلد ابناً ويدعى اسمه
عمانوئيل الذي تفسيره الله معنا » (مت ١ : ٢٣) وحقاً قال جبرائيل القديس للعذراء
المباركة : « لا تخافي يا مريم فانك قد نلت نعمة عند الله . وها انت تحبلين وتلدن ابناً
وتسمينه يسوع » (لو ١ : ٣١) « لانه هو الذي يخلص شعبه من خطاياهم » (مت ١ : ٢١) .
لانا عندما نقول ان ربنا يسوع المسيح نزل من السماء من العلى لا نقول هذا بمعنى ان
جسده المقدس اخذ من السماء فوق بل بالاحرى نتبع ما اعلنه بولس الالهي : « الرجل الاول
كان من الارض ترابي ، والرجل الثاني هو الرب من السماء » .

واننا نذكر ما قاله المخلص نفسه : « لم يصعد احد الى السماء الا الذي نزل من السماء اي
ابن الانسان » . فانه وان يكن قد ولد بحسب الجسد ، كما قيل حقاً ، من العذراء القديسة
فالله الكلمة قد نزل من فوق من السماء . وجعل نفسه بلاشرف واتخذ صورة عبد ودعي
ابن الانسان ولكنه بقي كما هو اي انه لم يزل هو الله لانه لم يتغير وغير قابل ان يتحول
بحسب الطبيعة ولكنه وقد اعتبر واحداً مع جسده قيل عنه انه نزل من السماء .

وقد دعي ايضاً الانسان من السماء لانه تام في لاهوته وتام في ناسوته ويعتبر شخصاً
واحداً . لانه واحد هو الرب يسوع المسيح على الرغم من عدم اختفاء الاختلاف بين
طبيعته اللتين منها كان ذلك الاتحاد الذي لا يمكن الاعراب عنه .

فهل تأمرون قداسكم باسكات اولئك الذين يقولون ان اختلاطاً او تداخلاً او مزجاً قد
حدث بين الله الكلمة والجسد اذ قد يفتابني البعض زاعمين اني هكذا ارتأيت وهكذا قلت .
مع اني اعتبر ان كل من يقول او يظن بحدوث اقل تغيير في طبيعة كلمة الله انه يعرف بما لا
يعرف . فان الكلمة ما زال كما كان لم يطرأ ولن يطرأ عليه تغيير . وكلنا نعترف ايضاً ان

كلمة الله غير قابل ان يتألم حتى عند اقامه بلاء حركته هذا السر العظيم فيظهر كأنه ينسب لنفسه الآلام التي احتملها في جسده . ولهذا السبب عينه قال بطرس الكلي الحكمة عندما كتب عن المسيح « انه تألم بحسب الجسد » . وليس بحسب طبيعة لاهوته التي يتعذر وصفها . ولكي يمكن ان نؤمن به انه مخلص الكل احتمل آلام جسده بحسب تدبيره الخاص .

قال النبي كأنه يتكلم بضمه : « بذلت ظهري للضاربين وخدي للناقتين الشعر . ولم استر وجهي عن التعميرات والبصق » (اشعيا ٥ : ٦) . فأريد من قداستكم ان تقتنعوا او لاتدعوا مجالاً لاحد ان يشك في اننا كلنا نتبع تعاليم الاباء القديسين ولا سيما ابينا المشهور المقبوط اثناسيوس دون ان نحيد قيد شعرة عنها .

وكان في امكاني ان اضيف مقبسات اخرى من اقوال الاباء لاثبات اقوالي لولا خشيتي ان تطول رسالتي وتصبح مملة . ولسنا نسمح لاحد ان يتعرض لدستور الايمان الذي وضعه آباؤنا القديسون في نيقية او يحاول زعزعته . ولا نجيز لانفسنا ولا للغير بان نغير كلمة واحدة من نصه او ان نضيف هجاء واحداً او حرفاً واحداً متذكرين القول : « لا تنزع المعلم القديم الذي وضعه اباؤك » . فليس هم الذين نطقوا بل روح الله الاب نفسه الذي ينبثق منه ايضاً وليس هو غريباً عن الان بحسب الجوهر . . وهذا ما تثبتته لنا ايضاً كلمات القديسين الذين منعونا الاسرار . فقد كتب في اعمال الرسل : « وبعد ان اتيا من ميسية حاولا ان يسيرا الى بيتينية فلم يأذن لهما روح يسوع » (اع ١٦ : ٧) وبولس الالهي كتب : « فالذين هم في الجسد لا يستطيعون ان يرضوا الله . اما انتم فلستم في الجسد بل في الروح ان كان روح الله حالاً فيكم . ولكن ان كان احد ليس فيه روح المسيح فهو ليس منه » (رومة ٨ : ٩و٨) .

فارجو من قداستكم الاتمجبوا اذا صورّ كلامي بعض الذين اعتادوا تزوير الحقائق حسب ارائهم . ولكن كونوا على ثقة ان تباع كل بدعة يتخذون الحجج لضلالمهم من الكتب التي اوحى بها الله مشوهين بافكارهم الخبيثة الاقوال التي نطق بها الروح القدس وصابين على رؤوسهم فاراً لا يطفأ لهيبها .

واذ قد علمنا ان البعض شوّهوا الرسالة الارثوذكسية التي ارسلها ابونا اثناسيوس الجزيل الشهرة الى الطوبواوي ابيكتيتوس لتضليل كثيرين لاح لنا انه من الضروري المفيد ان نبعث الى قداستكم بنسخة منها منقولة عن مخطوط قديم صحيح موجود لدينا - الوداع .

تابع الجلسة الثانية

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٤ ، الحقل ٣٤٣

يؤمن . وهكذا كتب .

فقال القضاة... والمجلس الكبير: لتقرأ
ايضاً رسالة الجزيل الوقار لاون رئيس
اساقفة رومة القديمة المدينة الملكية .

فقرأ بيرونيكيان كاتب الحكمة المقدسة
الوافر الامانة من كتاب قدمه له اكتبوس
رئيس شمامسة كنيسة القسطنطينية العظمى
الرسالة الجمعية للجزيل القداسة رئيس
الاساقفة التي بعث بها الى فلانفانوس رئيس
اساقفة القسطنطينية .

وعلى اثر قراءة هاتين الرسالتين: رسالة

كيرلس الى نسطوريوس ورسالته الى يوحنا
اسقف انطاكية ، صرخ الاساقفة : كلنا
نؤمن هكذا . البابا لاون يؤمن هكذا .
ليكن كل من يقسم ويخلط مبسلاً . هذا
هو ايمان رئيس الاساقفة لاون . لاون
واناطوليوس هكذا يؤمنان كلنا نؤمن
كما يؤمن كيرلس . ليكن ذكر كيرلس
مؤيداً . ان اعتقادنا هو كما تعلم رسائل
كيرلس . هكذا كان ايماننا ولا يزال . هذا
هو رأي رئيس الاساقفة لاون . هكذا

رسالة القديس لاون

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٤ ، الحقل ٣٤٤

مين ، الآباء اللاتين ، المجلد ٥٤ ، الحقل ٧٥٦

نقلاً عن ترجمة انكليزية للقس الدكتور في الادهوت وليم برايت في كتابه مواضع
مختارة من القديس لاون الكبير في التجسد مع رسالته المدعوة « طومس لاون » .

اما وقد قرأنا رسالتكم التي ادهشنا تأخر وصولها الينا واطلعنا على سجل مناقشات
الاساقفة حصلنا اخيراً على صورة واضحة عما اثير عندكم من عثرات ضد الايمان القويم .
وظهر لنا الآن ما غمضت علينا اسبابه سابقاً . ان افثيشيوس الذي كان يستحق في مظهره
ان يكرم بلقب كاهن قد بان الآن انه خال من الادراك والخبرة . فانطبقت عليه كلمات
النبي : « لا يميل الى عمل الصلاح . ويفكر بالاثم في مضجعه » (مز ٣٥ : ٤٣) واي شيء
اكثر لؤماً من ان يرضى المرء بأن يكون تفكيره ضد الله ولا يصني الى نصح من هم اوفر
منه حكمة وعلماً ؟ . ولا يقع في هذه الحماة الا الذين يعتمدون على عقولهم حين يعسر عليهم
فهم الحقائق الغامضة ولا يراجعون ما تقوله الانبياء والرسل والانجيل . وهكذا يمسون
معلمين الضلال لانهم لم يكونوا تلاميذ الحق . فها هي المعرفة التي استقاها من صفحات

المهدين القديم والجديد المقدسين وهو الذي لم يفهم حتى فاتحة دستور الايمان ؟ وقد عجز عقل ذلك الشيخ عن فهم ما قال الباحثون عن الولادة الجديدة . اما وقد عجز عن معرفة ما يجب ان يعتقد به من جهة تجسد كلمة الله ورفض ان يفحص الكتب المقدسة فحسباً كافياً ليحصل على نور الفهم فقد كان عليه على الاقل ان يقبل ذلك الاعتراف العام الذي يعترف به كل المؤمنين : « نؤمن بالله الآب القادر على كل شيء وبيسوع المسيح ابنه الوحيد ربنا الذي ولد من الروح القدس ومن العذراء مريم » . بهذه المواد الثلاثة قد تحطمت كل اسلحة وقوى المتدعين تقريباً ، لانه عندما يؤمن المرء بأن الله هو في الوقت نفسه كلي القدرة وهو الآب فقد تبرهن ان الابن هو منذ الازل مع نفسه لا يختلف في شيء عن الآب لانه ولد وهو اله من اله ، كلي القدرة من كلي القدرة ، ولا يختلف عنه في المجد ، وغير منقسم عنه في الجوهر ، بل هو نفسه الابن الوحيد الابن الازلي من الاب الازلي ، الذي ولد من الروح القدس ومن مريم العذراء . وهذه الولادة في وقت محدود لم تنقص شيئاً من تلك الولادة الالهية منذ الازل ولم تضيف اليها شيئاً . ولكنها بذلت بكليتها في عمل اعادة الانسان الذي خدع ليستطيع بقوتها ان يتغلب على الموت ويقهر ابليس الذي له سلطة الموت . لاننا ما كنا لنستطيع الغلبة على مسبب الخطيئة والموت لو لم يتخذ طبيعتنا ويجعلها طبيعته الخاصة ذاك الذي لا يمكن ان تفسده خطيئة او يستولي عليه الموت . لانه في الحقيقة قد حبل به من الروح القدس في بطن امه العذراء التي ولدته كما حبلت به دون ان تحسر بتوليبتها . ولكن اذا كان هذا (اي افتيشيوس) غير قادر ان يحصل على ادراك حقيقي من هذا النبع النقي للايمان المسيحي لانه بسبب عمايته صار لمعان الحقيقة الساطع مظلماً امام عينيه فكان عليه ان يخضع لتعليم الانجيلي . وبعد ان يقرأ ما يقوله متى : « كتاب ميلاد يسوع المسيح بن داود بن ابراهيم » يعود الى بولس الرسول مسترشداً فيقرأ في رسالته الى الرومانيين : « بولس عبد يسوع المسيح المدعو ليكون رسولاً المقروز لانجيل الله الذي وعد به من قبل على السنة انبيائه في الكتب المقدسة عن ابنه الذي صار من ذرية داود بحسب الجسد » (١ : ١ - ٣) . وكان عليه ايضاً ان يقوم ببعض البحث الجدي في كتب الانبياء فيجد ان الله وعد ابراهيم قائلاً : « وبنسلك تتبارك كل امم الارض » ولكي يتجنب كل شك في المعنى الحقيقي لكلمة نسل (ذرية) يجب ان يعود الى كلمات الرسول : « وقد قيلت المواعد لابراهيم ولنسبه ولا يقول وللانسال يعني كأنه الى كثيرين بل ولنسلك

يعني واحداً وهو المسيح » (غلا ٣ : ١٦) وكان عليه ان يصفي بأذن ادراكه الى تصريح اشعيا : « ها ان العذراء تحبل وتلد ابناً وتدعو اسمه عمانوئيل » (٧ : ١٤) الذي تفسيره « الله معنا » . وكان يجب عليه ان يقرأ بإيمان كلمات النبي نفسه : « لانه قد ولد لنا ولداً ، اعطي لنا ابن فصارت الرئاسة على كتفه ودعي اسمه عجبياً مشيراً الها جباراً ابا الابد رئيس السلام » (٩ : ٦) . وكان يجب عليه الا يتكلم بدون ترو فيفهم من اقواله ان الكلمة صار جسداً بمعنى ان المسيح الذي ولد من بطن العذراء مريم كان له قوام انسان ولكن لم يكن له جسد مأخوذ حقاً من جسد امه . ومن الممكن ان ما دعاه الى ان يظن ان ربنا يسوع المسيح لم يكن من طبيعتنا ما قاله الملاك الذي ارسل الى العذراء مريم المباركة : « ان الروح القدس يحل عليك وقوة العلي تظللك ولذلك فالقدوس المولود منك يدعى ابن الله » (لو ١ : ٣٥) ، فظن انه بما ان حبل العذراء نشأ من عمل الهي لذلك لم يكن الجسد الذي حملته من طبيعة الام التي حبلت به . ولكن يجب الانفهم من الولادة الفائقة العجب ان جده اسلوبها وتفرده قد ذهباً بخاصة النوع . فأن الروح القدس هو الذي منح العذراء الحصب ولكن من الجسم ولد جسم حقيقي . « وعندما بنت الحكمة لنفسها بيتاً » صار الكلمة جسداً وسكن بيننا اعني في ذلك الجسم الذي اتخذته من كائن بشري والذي نفخ فيه روح حياة عاقلة . وبناء عليه اذ قد حفظ التمييز بين الطبيعتين والجوهريين ، وقد اجتمعوا في الاقنوم الواحد ، اتخذت العظمة التواضع والقوة والضعف والخلود التعرض للموت والطبيعة التي لا يمكن ان يمتورها تغيير اتخذت مع الطبيعة المتغيرة لكي يوفى الدين الذي استوجبته حالتنا ، وصار هو الوسيط الوحيد بين الله والانسان – الانسان يسوع المسيح . وهكذا يمكنه من جهة عنصر واحد ان يموت مع انه غير ممكن ان يموت في عنصره الاخر . ولذلك فبطبيعة الانسان الحق الكاملة التامة ولد الله حق كاملاً في ما كان له كاملاً في ما كان لنا . وبما لنا نعني ما كونه الخالق فينا في البدء وما اتخذته هو لكي يعيده كما كان ، لان بما جلبه الخادع وقبله الانسان الخدوع لا يوجد منه اثر في الخلتص . وكونه اتخذ لنفسه نصيباً من امراضنا لم يجعله مشاركاً لنا في خطايانا . انه اتخذ شكل عبد بدون دنس الخطيئة . فاغنى ما هو بشري دون ان ينقص مما هو الهي . وبافراغه نفسه بحيث صار غير المنظور منظوراً وشاء مبدع الكائنات كلها ان يكون بين المائتين كان ذلك تنازلاً من قبيل الرحمة لا نقصاً في القدرة . وهكذا فالكائن نفسه الباقي في صورة الله صار انساناً

في صورة عبد . لان كلا من الطبيعتين حفظت خواصها بدون تغيير او نقص. وكما ان صورة الله لا تنفي او تزيل صورة العبد هكذا صورة العبد لا تعطل صورة الله . لانه وقد تباهى الشيطان بان الانسان الذي خدع بحيلته قد حرم من العطايا الالهية وبتجرده من موهبة الخلود وقع تحت حكم الموت المحزن وهكذا وجد الخادع وهو في وسط تعاسته نوعاً من العزاء بوجود شخص آخر رقيقاً له في المعصية . واما الله فعملاً بمبدأ العدل قد غيّر ما كان اعده للانسان الذي خلقه وجعله في منزلة سامية من الشرف . فنشأت الحاجة الى السلاح بمشورة سرية حتى ان الذي لا يعتريه تغيير والذي يستحيل ان تجرد ارادته من ضميرها وجودها ينجز خطته الاصلية من لطف محبته لنا بسر بعيد عن الفهم والادراك . وهكذا فالانسان الذي دفع الى السقوط بحيلة الشرير الحبيثة لايهلك خلافاً لما قصده الله. فابن الله ينزل من كرسيه في السماء دون ان يعتمد عن مجد الآب ويدخل في هذا العالم الادنى مولوداً على صورة جديدة باسلوب جديد في الولادة. لانه وهو في دائرته الخاصة غير منظور صار في دائرته منظوراً، والذي لا يمكن حصره في مكان رضي ان يكون محصوراً، ومع انه ما زال هو هو قبل الازل بدأ وجوده في وقت محدود . رب الكون بأسره سمح لعظمته التي لا تحد ان تحجب واتخذ لنفسه صورة عبد . الله غير المتألم لم يرفض ان يكون انساناً متألماً. والذي لا يعتريه موت رضي ان يخضع لسرائع الموت . وولد باسلوب جديد من الولادة لان البتول مع جهلها وهي مصنونة المساكنة قدمت مادة جسده . وما اخذ من ام الرب كأن الطبيعة لا الحظيئة . ولا يعني عجب ولادة ربنا يسوع المسيح في بطن العذراء ان طبيعته تختلف عن طبيعتنا ، لانه هو نفسه اله حق وهو ايضاً انسان حق ، لا وهم ولا تخيل في هذا الاتحاد عندما تلتقي معاضة الناسوت ورفعة اللاهوت. لانه كما ان الله لم يتغير بظهور الشفقة هكذا لم يتلع الانسان باغداق الكرامة . وكل واحدة من الطبيعتين تقوم بما يختص بها بالاشترك مع الاخرى . اعني ان الكلمة يقوم بما يختص بالكلمة والجسد يقوم بما يختص بالجسد . الواحدة تسطع بالمجائب والاخرى تخضع لانواع الاذى . فالكلمة لا يتغلى عن المساواة مع الآب في المجد، والجسد لا يتجرد من طبيعة جنسنا . لانه ، وكما اعدنا هذا القول ، هو هو واحد لم يتغير، ابن الله حقاً وابن الانسان حقاً. هو اله اذ انه «في البدء كان الكلمة والكلمة كان عند الله وكان الكلمة الله» (يوحنا ١ : ١) . وهو انسان لان «الكلمة صار جسداً

وحلّ فينا» (يو ١ : ١٤) ، « كل به كوّن وبغيره لم يكن شيء مما كوّن » (يو ١ : ٣) وانسان « ولد من امرأة وصار تحت الناموس » (غلا ٤ : ٤) . ولادة الجسد هي ظهور الطبيعة البشرية . وولادة العذراء طفلاً هي دليل القدرة الالهية . طفولة المولود عرضت وضعية بالقمط وعظمة المتعالي أعلنت بأصوات الملائكة . الذي يكيد هيرودس لقتله هو كالبشرية في مهدها . والذي يبتهج المحوس بعبادته ساجدين له هو رب الكل . واذ جاء ليعتمد من يوحنا سابقه فلئلا يبقى اللاهوت محبوباً بالجسد ومختفياً، تكلم صوت الآب بالرعد من السماء « هذا هو ابني الحبيب الذي به سررت » (متى ٣ : ١٧) . وهكذا فالذي جرب وهو انسان بحيلة ابليس هو نفسه تقوم الملائكة بواجب خدمته كآله (متى ٤ : ١١) . الجوع والعطش والتعب والنوم كل هذه من دلائل ناسوته . ولكن اشباع خمسة آلاف بخمسة ارغفة واعطاء ذلك الماء الحي للمرأة السامرية، الماء الذي كل من يشرب منه لا يعطش ابداً، والمشي على سطح البحر بقدمين لا تفرقان واصدار الاوامر للعاصفة ان تسكن فتهداً الامواج المتلاطمة كل هذا كان ولا شك من خواص اللاهوت . ولا يمكن ان ينسب الى طبيعة واحدة ان تبكي بشعور الحزن على صديق مات وان ينسب اليها هي نفسها اقامته بصوت الأمر واعادة الحياة اليه بعد ازاحة الحجر الكبير عن باب القبر حيث انقضى على الميت فيه اربعة ايام ، او ان يعلق على خشبة وان يجعل كل العناصر ترتجف وقد تحول نور النهار الى ظلمة الليل، وان يسمر بالمسامير وان يفتح ابواب الفردوس للص المؤمن . وهكذا لا يمكن ان ينسب الى طبيعة واحدة بعينها قوله « انا والآب واحد » وقوله « ان ابني اعظم مني » . لانه كما ان في الرب يسوع المسيح الاقنوم الواحد اله وانسان فما يتصل بهما كليهما صنعة يختلف عما يتصل بهما مجداً ، لان له مما يختص بنا الناسوت وهو دون الآب ، في حين ان له مما يختص بالآب اللاهوت المساوي للآب . وهكذا فبسبب الوحدة في الاقنوم التي يجب ان تفهم انها وحدة في الطبيعتين نقرأ من جهة واحدة ان « ابن الانسان نزل من السماء » لان ابن الله اتخذ جسداً من العذراء التي ولد منها . ومن جهة ثانية يقال « ان الابن الله صلب ودفن » ، مع انه لم يحتمل هذا في حقيقة لاهوته وهو الابن الوحيد المساوي للآب في الازلية والجوهر بل بالطبيعة البشرية الضعيفة ، ولهذا نعترف كلنا في دستور الايمان ان « ابن الله الوحيد تألم وقبر » حسب قول الرسول « لانهم لو عرفوا لما صلبوا رب المجد » .

ولكن اذ كان ربنا ومخلصنا نفسه يستوضح بأسئلة ايمان تلاميذه قال « من يقول الناس ان ابن البشر هو ؟ » . ولما ذكروا عدة آراء لآخرين قال « وانتم من تقولون اني هو ؟ » . اعني انا الذي هو ابن الانسان والذي ترونه في صورة عبد وهو في الواقع جسد « من تقولون اني هو » . وعندما اجابه بطرس المغبوط بوحي من الله لينفع الشعوب كلها باعترافه : « انت المسيح ابن الله الحي » لم يكن بدون استحقاق ما قاله له الرب : « طوبى لك » واتخذ من الصخرة صفة الثبات والصلابة التي عزيت الى فضيلته والى اسمه معاً لانه بوحي من الله اعترف به انه هو نفسه ابن الله والمسيح (متى ١٦ : ١٣ - ١٨) . لان قبول احدي هاتين الحقيقتين دون الاخرى لا يفيد للخلاص . والخطر هو واحد نفسه ان نعتقد ان الرب يسوع المسيح هو اله وليس انساناً ، او ان نعتقد انه انسان وليس الهاً . ولكن بعد قيامة الرب التي كانت في الحقيقة قيامة جسد حقيقي - اذ لم يبق انسان آخر ثانية غير الذي صلب ومات - لم يتم في الاربعةين يوماً الا ما كان لجعل ايماننا كاملاً منزهاً عن كل شبهة ؟ لانه بينما كان يتحدث مع تلاميذه ويقم بينهم ويأكل معهم ويأذن بأن يلمسه الذين وقعوا تحت تأثير الارتباب ويفحصوه بعناية ، كان في الوقت نفسه يأتي الى التلاميذ لهذه الغاية ويدخل عليهم والابواب مغلقة ، وينفخه اعطام الروح القدس وفتح لهم اسرار الكتب المقدسة بعد ان وهبهم نور الفهم . هو بشخصه اظهر لهم جرحه في جنبه واثار المسامير في يديه ورجليه وكل علامات الآلام التي لا تزال ظاهرة « انظروا يدي ورجلي اني انا هو . جسوني وانظروا فان الروح لا لحم له ولا عظم كما ترون لي » (لو ٢٤ : ٣٩) . وكان هذا ليصير في امكاننا ان نعرف ان خواص كل من الطبيعتين الالهية والبشرية باقية فيه بدون ان تسبب انقساماً ، وان ندرك ان الكلمة ليس ما هو الجسد ، وان نعرف بان ابن الله الوحيد هو نفسه الكلمة والانسان معاً . ان افتيشيوس يجب ان يعتبر انه لم يدرك سر هذا الايمان لانه لا يقر بان طبيعتنا موجودة في ابن الله الوحيد اما بواسطة صنعة الموت او بواسطة مجد القيامة . ولم يقم تصريح الرسول المغبوط الانجيلي يوحنا اذ يقول : « كل روح يعترف بان يسوع المسيح قد اتى بالجسد فهو من الله . وكل روح يحل يسوع فليس من الله . هذا هو روح المسيح الدجال » (١ يو ٤ : ٣و٢) . والآن ما هو ان نحل (او نقسم) المسيح الان فصل الطبيعة البشرية عنه وان نعطل باختراع غمز السر الذي به وحده نلنا الخلاص؟ زد على ذلك انه ما دام في الظلام من جهة طبيعة جسد المسيح لا بد ان يقع في نفس العمياء من جهة آلامه . لانه اذا كان لا يعتقد بان صلب الرب لم يكن واقعياً وكان لا يشك في انه احتمل الآلام حقاً حتى الموت لاجل خلاص العالم . فكيف انه يؤمن بموته يجب ان يعترف بجسده ولا يداخله الشك في ان الذي يقول عنه انه قابل للام هو ايضاً انسان له جسد كأجسادنا لان

انكار جسده الحقيقي هو كأنكار آلامه . واذا كان يقبل الايمان المسيحي ولا يفلق اذنه عن سماع بشارة الانجيل فلينظر ابي طبيعة سمّرت بالمسامير وعلقت على خشبة وليفهم من ابن خرج الدم والماء عندما طعن الجندي جسد المصلوب مجربة . وهكذا صار في امكان كنيسة الله ان تنتعش بمحوض الغسل وبالكأس معاً . وليصغ ايضاً الى الرسول المغبوط بطرس يعلن ان تقديس الروح يتم برش دمه (١ بط ١ : ٢) . ودعه يقرأ كلمات الرسول نفسه - لا قراءة سطحية - « عالمين انكم لم تفتدوا بما يفسد من الفضة والذهب من تصرفكم الباطل على حسب سنن آباءكم ولكن بدم كريم دم حمل لا عيب فيه ولا دنس وهو المسيح » (١ بط ١ : ١٨ و١٩) . دعه ايضاً يقرأ ولا يناقض شهادة يوحنا الرسول المغبوط « دم المسيح ابن الله يطهرنا من كل خطيئة » وايضاً « هذا هو الظفر الذي يغلب العالم اعني ايماننا ومن الذي يغلب العالم الا الذي يؤمن ان يسوع هو ابن الله . هذا هو الآتي بالماء والدم يسوع المسيح لا بالماء فقط بل بالماء والدم . والروح هو الذي يشهد ان المسيح هو الحق لان الشهود في السماء ثلاثة الآب والكلمة والروح القدس . وهؤلاء الثلاثة هم واحد . والشهود في الارض ثلاثة الروح والماء والدم . وهؤلاء الثلاثة هم في واحد » (١ يوحنا ٥ : ٤ - ٨) اعني روح التقديس ودم الفداء وماء المعمودية . وهذه الثلاثة هي واحد وتبقى غير منقسمة ولا يفصل احدها عن الآخرين . فأن الكنيسة الجامعة بهذا الايمان تنتعش وتتقدم . اننا يجب ان نؤمن ان في المسيح لا يكون الناسوت بدون اللاهوت الحقيقي ولا اللاهوت بدون الناسوت الحقيقي . ولكنكم اثناء فحصكم افتيشيوس سألتموه فأجاب : « اني اعترف بان الرب كان ذا طبيعتين قبل الاتحاد ولكني اعترف بطبيعة واحدة بعد الاتحاد » . واني لادعش كيف لم يوجه احد القضاة على اعتراف كهذا هو من الخلط واللفو في الكلام ، وكيف صار السكوت عن تصريح من هذا النوع بلغ اقصى الحماقة ومنتهى التجديف كأنه لا يحسب تطاولاً ولا تجديفاً ؟ ما دام من الكفر ان نقول ان ابن الله الوحيد كان ذا طبيعتين قبل التجسد ، ومن الارجاف المزعج القول بان الكلمة مذ صار جسداً لم يكن فيه الا طبيعة واحدة ، ولثلايظن افتيشيوس ان ما تفوه به هو الصواب او يجوز الاغضاء عنه اذ لم يعترض على كلامه احد منكم فخرص غيرتكم الصادقة اياها الاخ المحبوب لا يصال القضية بالهام الله الرحيم الى نتيجة مقنعة ووجوب تطهير الرجل القليل الخبرة والعديم الاكتراث من فساد رأيه الوبائي . واذا نرى كما ظهر جلياً من سجل الاعمال انه اخذ يتراجع عن رأيه الخاص عندما حشرته براهينكم المقنعة في زاوية واعلن انه مستعد ان يعترف بما لم يعترف به سابقاً ويعود الى الايمان الذي حاد عنه . ولكنه وقد ابى ان يبسل العقيدة الكفرية ادر كنتم اياها الاخ انه لا يزال مصراً على غوايته فاستحق الحكم بتجريه . اما اذا اظهر الندامة

باخلاص وصدق نية وادرك ولو بعد فوات الوقت ان السلطة الاسقفية قامت بما يجب و اراد ان يقدم ترضية كافية فيجب عليه ان يرذل بالصوت الحي وينبذ تحت توقيعہ بخط يده كل ما سبق فاعتقد به باطلاً وخطأً. فلا تكون الرحمة والشفقة معها عظمت سبباً للوم اذا عومل بها عندما يعود الى الصواب ، لان ربنا الراعي الحقيقي الصالح الذي بذل نفسه لاجل خرافه والذي جاء ليخلص نفوس الناس لا ليهلكها يريد منا ان نتشبه به في لطف محبته . وهكذا تنزل المدالة بمن هم في الخطيئة ولا تمنع الرحمة عن التائبين . وهكذا يدافع حقاً عن الايمان القويم دفاعاً يأتي بأفضل الثمار عندما يحكم على الرأي الباطل حتى من قبل من قالوا به سابقاً . ولكن لكي تسوى القضية كلها تسوية تقوية دقيقة عينا اخوتنا يوليوس الاسقف دريادوس الكاهن وابني ايلاريون الثماس ليكونوا نواباً عنا وامرنا كاتبنا دلكتيوس (دلستيسوس) بأن يرافقهم اذ لنا ملء الثقة بأمانته ، آمليان ان تكون المعونة الالهية معكم حتى ان كل من ضل يمكن ان يخلص بحكمه هو نفسه على رأيه المناقض للصواب . ليحفظكم الله بصحة جيدة ايها الاخ الحبيب .

التابع من الجلسة الثانية

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٤ ، الحقل ٣٥٧ و ٣٦٨

في افسس ؟ (اي في المجمع اللصوصي الذي عقد هناك) كل هذا اخفاء ديوسقورس . ثم طلب من اساقفة ايليرية بعض الايضاحات . ومع ان الاجوية كانت مقنعة طلب تأجيل الامر بضعة ايام . والتمس بعض الاساقفة اصدار عفو عام عن كل الذين طردوا خارجاً . فأحدث هذا الاقتراح تشويشاً عظيماً حتى اضطر القضاة الى فض الجلسة .

(لابه وكوسارت ، المجلد ٤ ، الحقل

٣٧١) .

(ثم قرئت بعد ذلك مقتطفات عديدة من كتابات الآباء تؤيد ما جاء في رسالة البابا لاون) . وبعد قراءة الرسالة المار ذكرها هتف الاساقفة : .. هذا هو ايمان الآباء هذا هو ايمان الرسل . هكذا كلنا نؤمن وهكذا يؤمن المستقيمو الرأي . فليكن كل من لا يؤمن هكذا مبسلاً . ان بطرس يتكلم بفهم لاون . هكذا علم الرسل . ان لاون اعلن تلميهاً قوياً تقوياً . وهكذا اعلم كيرلس . ان لاون وكيرلس علما تلميهاً واحداً . فليكن كل من لا يؤمن هكذا مبسلاً . هذا هو الايمان الحقيقي . لماذا لم تقرأ هذه الاشياء

الجلسة الثالثة

(يظهر ان ممثلي الامبراطور لم يكونوا حاضرين. وبعد ان فتح ابيتوس رئيس شمامسة القسطنطينية الجلسة)

وبعد ذلك استدعي ديوسقورس مرة اخرى الى الحضور. ولما لم يحضر صدر الحكم ضده وارسلت اليه صورته في مذكرة وردت في اعمال المجمع . (لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٤ ، الحقل ٤١٨) . واعرب الاساقفة عن آرائهم واحداً بعد الآخر في معظم الوقت على ان نواب رومة تكلموا كلهم دفعة واحدة ، وبما قالوه ما يلي (الحقل ٤٢٦) :
لذلك فالمنبوط الجزيل القداسة لاون رئيس اساقفة رومة القديمة العظيم بواسطتنا وبواسطة هذا المجمع الجزيل القداسة بالشركة مع المثلث الغبطة الفائق المجد الرسولي بطرس الذي هو صخرة وقاعدة الكنيسة الجامعة واساس الايمان الارثوذكسي قد جرده من الاسقفية وازال عنه كل كرامة رئاسية . فليصدر اذن هذا المجمع المقدس العظيم الحكم على ديوسقورس المذكور بالمعقوبات القانونية .

(فتكلم الاساقفة واحد بعد الآخر موافقين على اسقاط ديوسقورس ولكنهم جعلوا سبب الحكم عليه امتناعه عن الحضور الى المجمع بعد ان دعي ثلاث مرات) .
وبعد ان تكلم الاساقفة كلهم في الموضوع وقموا الحكم الآتي :

قال باسكاسينوس اسقف ليليبوم في ولاية صقلية والنائب عن الجزيل القداسة لاون ... متكلماً باللاتينية ما ترجمته :
صار معلوماً كل العلم عند هذا المجمع المحبوب من الله ان رسائل امبراطورية ارسلت الى لاون الرسولي الطوباوي تدعوه ان يتنازل ويحضر الى المجمع المقدس . ولكن بما ان العادة القديمة لا تسمح بذلك وليس هناك من ضرورة عامة في الوقت الحاضر . لذلك اصدر امره الى حقارتنا بان نتولى نيابة عنه رئاسة هذا المجمع المقدس . ونحن نرى الضرورة تقضي بفحص كل ما يطرح للبحث . فهاتوا الكتاب الذي قدمه اخونا المحبوب من الله جداً افسابيوس وليقرأه المحبوب من الله رئيس الشمامسة والكتاب آبيتوس .

فأخذ آبيتوس الكتاب وقرأه كما يلي : ..
(وهنا قرئت عريضة افسابيوس مع اربع عرائض ملحقه بها مرفوعة الى الجزيل القداسة المحبوب من الله رئيس اساقفة وبطربرك رومة العظيمي لاون ، والى المجمع المقدس المسكوني المنعقد في خلقيدونية الخ الخ . وكانت العريضتان الاوليان من شمامسة الاسكندرية ، والثالثة من كاهن في الاسكندرية سابقاً ، والرابعة من احد اعضاء الرعية في الاسكندرية .

حكم المجمع المسكوني على ديوسقورس

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٤ ، الحقل ٤٥٩

غريباً عن الكهنوت الكنسي بأمر المجمع المسكوني المقدس لعدم مراعاتك القوانين الالهية وعصيانك على هذا المجمع المسكوني المقدس ولاسباب اخرى من جرائم تبين انك ارتكبتها . زد على ذلك ان هذا المجمع قد دعاك ثلاث مرات من قبل لتدافع عما اتهمت به حسب القوانين الالهية ولم تحضر .

المجمع المسكوني الكبير المقدس الذي بعناية الله وبموجب مرسوم امبراطورينا المحبوبين من الله قد التأم في خلقيدونية في بيثينية في مقام الشهيذة القديسة العظيمة لوفيمية .

الى ديوسقورس

اننا نبلغك انه في الثالث عشر من شهر تشرين الاول قد دخلت من الاسقفية وصرت

الجلسة الرابعة

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٤ ، الحقل ٤٦٩

في مجمع افسس حيث صدر الحكم على نسطوريوس . ثم حكم ان كتابات الطوباوي لاون رئيس اساقفة كل الكنائس الذي حكم على بدعة نسطوريوس واقتيشوس قد برهنت حقائق الايمان فلا شيء يمكن اضافته او حذفه مما ذكر .

ولما ترجم هذا الكلام بيرونيكيان كاتم اسرار الحكمة الالهية الى اليونانية هتف الاساقفة ... : هكذا كلنا نؤمن . هكذا اعتمادنا وهكذا نعمتد . هكذا آمنا . وهكذا نؤمن الآن .

فقال القضاة ... والمجلس الكبير : اننا نرى الانجيل المقدسة قد وضعت امام قداسكم فليعلن كل واحد من الاساقفة الحاضرين هنا فيما اذا كانت رسالة رئيس

قال القضاة ... والمجلس الكبير :

ليعلن المجمع المحترم الآن ما يلوح انه حسن في اعينهم في ما يتعلق بالايمان اذ قد انجلي الامر في المسائل التي صدر حكم القضاة بشأنها .

فقال باسكاسينوس ولوكتديوس الاسقفان ... وبونيفاس الكاهن ... نواب الكرسي الرسولي ... بما ان المجمع المسكوني المقدس يعتم بقاعدة الايمان ويعمل بموجبها وهي التي وضعها آباء مجمع نيقية كما انه يثبت الايمان الذي وضعه مجمع الآباء ال ١٥٠٠ في القسطنطينية الذين اجتمعوا بدعوة من ثيودوسيوس العظيم المطوب الذكر ، زد على ذلك انه وافق على دستور الايمان لكيرلس العظيم المطوب الذكر الذي وضع

الاساقفة الجزيل الطوبى لاوت موافقة
لدستور الايمان الذي وضعه الآباء ال ٣١٨ في
نيقية وما حدده الآباء ال ١٥٠ بعدم في
المدينة الملكية .
وعلى هذا السؤال اجاب الاساقفة
واحداً بعد الآخر حتى بلغ عدد الذين اعطوا

اراءهم كل بمفرده ١٦١ اسقفاً واذ ذاك طلب
القضاة من سائر الاساقفة ان يعلنوا رأيهم
جملة دفعة واحدة (الحقل ٥٠٨) .
فصرخ الاساقفة كلهم بصوت واحد :
اننا كلنا نستلم بهذا . كلنا نؤمن هكذا .
كلنا من رأي واحد الخ الخ .

الجلسة الخامسة

لايه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٤ ، الحقل ٥٥٥

قال باسكاسينوس ولوكنديوس
ويونيفاس... اذا كانوا لا يوافقون على رسالة
الاب الرسولي البابا لاون فاصدروا امركم
لاعطئنا رسائل تصريفنا . وليعقد مجمع
هناك (اي في الغرب) .

فقال سيكروبيوس اسقف
سيباستولس... : نطلب ان يقرأ الحكم
ثانية ومن لا يقبل به وبأبى ان يوقعه
فليذهب في سبيله . لاننا نعلن موافقتنا على
ما وضع في صيغة جميلة موافقة ولا انتقاد
عليها .

وجرى على الاثر مناقشة طويلة في
هل يجب اولاً قبول الحكم الذي صدر
واعطي للجميع . وكان معظم الاساقفة
حسب الظاهر يرون وجوب قبوله . واخيراً
اقترح المفوضون تأليف لجنة من اثنين
وعشرين عضواً ليبحثوا
في الموضوع معهم ثم تقدم اللجنة تقريرها
للجميع بعد فرض الامبراطور هذه الخطة
مهدداً بان يعاد كل واحد الى بيته ويدعى
الى عقد مجمع في الغرب . على ان التهديد
نفسه لم يحملهم على التسليم (الحقل ٥٦٠) .
فهتف الاساقفة... ليعش الامبراطور
الى سنين عديدة... وليثبت ما قد تحدد
(اي في هذه الجلسة) والا فلنصرف الى
اوطاننا . ليعش الامبراطور ...

وقال اساقفة ايليرية :... ليظهر
المعارضون انفسهم . ان المعارضين
نسطوريون فليذهب المعارضون الى رومة .
فقال القضاة... : ان ديوسقورس
اعترف بقبول العبارة « من طبيعتين »
ولكنه لم يقر بوجود طبيعتين . على ان
رئيس الاساقفة الجزيل القداسة لاون يقول
ان في المسيح طبيعتين متحدتين من غير
تحول او انفصال او اختلاط في مخلصنا
الابن الوحيد . فمن تتبعون ؟ ألاون الجزيل
القداسة ام ديوسقورس ؟
فصرخ الاساقفة... نؤمن كما يؤمن
لاون ان المخالفين هم افتيشيون ، ان لاون
حدد الايمان تحديداً قوياً .

الشهيدة اوفيمية وقدمت تجديداً للايمان
يوضح العقيدة الايضاح نفسه . ولكنه لم
يكن رسالة البابا لاون ذاتها . (الحقل
٥٦٣ .

فقال القضاة ... اضيفوا اذن الى
التحديد حسب حكم ابينا لاون الجزيل
القداسة ان في المسيح طبيعتين متحدتين من
غير تحول او انفصال او اختلاط .
وعلى الاثر اجتمعت اللجنة في مقام

تحديد المجمع الخلقيدوني للايمان

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٤ ، الحقل ٥٦٣

ان المجمع المسكوني المقدس العظيم الذي التأم بنعمة الله وبأمر امبراطورينا المسيحيين
الجزيلي التقوى مركيانوس وفالنتينان العظيمين في خلقيدونية في ولاية بيثينية في كنيسة
القديسة الشهيدة اللابسة الظفر اوفيمية قد حدد ما يأتي :

ان ربنا ومخلصنا يسوع المسيح اذ كان يوطد معرفة الايمان في تلاميذه حتى لا يختلف
احد مع قريبه في ما يختص بعقائد الدين ويحمل عبك اعلان الحقيقة لعموم الناس على السواء
سهل قال : «سلامي اترك لكم سلامي اعطيكم» . ولكن بما ان الشرير لم ينقطع عن زرع الزوان
بين البذور الصالحة فهو يخترع على الدوام حيلاً جديدة لطمس الحقيقة . ولذلك فالرب الذي
لا يفتأ عن العناية بالجنس البشري اقام هذا الملك التقى الفيور فدعا الى الاجتماع معه رؤساء
الكهنة من كل الجهات حتى ان نعمة المسيح ربنا كلنا تمكننا بما توحى لنا من القضاء على كل
اوبئة الضلال ومن صيانة خراف المسيح من اذاها وذلك بتوفير المراعي الصالحة من اعشاب
الحقيقة الرخصة . وهذا ما قننا به باجماع الرأي نابذين التعاليم الباطلة ومجددين ايمان آباءنا
المعصوم عن الخطأ ناشرين لكل الناس دستور الآباء ال ٣١٨ ويضاف اليهم الآباء ال ١٥٠ الذين
اجتمعوا في القسطنطينية وثبتوا الايمان نفسه . ثم اننا محافظة على كل نظام وصورة محتصين
بالايمان الذي راعاه المجمع المقدس المنعقد سابقاً في افسس وكان كيلستين اسقف رومة
وكيرلس اسقف الاسكندرية المطوبا الذكر زعيمين فيه نعلن ان صورة الايمان القويم التي لا
عيب فيها التي صاغها الآباء القديسون المطوبون ال ٣١٨ في نيقية في عهد الملك قسطنطين الذي
اشهر بتقواه تبقى في المقام الرسمي ، وكذلك يبقى معمولاً به ما حدده الآباء ال ١٥٠ الذين
اجتمعوا في القسطنطينية لاقتلاع جذور البدع التي برزت ولتوطيد ايماننا الكاثوليكي
الرسول نفسه .

دستور الآباء ال ٣١٨ في نيقية :

« نؤمن باله واحد ... الخ .

دستور الآباء ال ١٥٠ في القسطنطينية :

« نؤمن بالله واحد ... الخ .

ان هذه الصيغة الحكيمة السالمة للنعمة الالهية تكفي لمعرفة الديانة معرفة تامة وتثيتها . لانها تعلم العقيدة الحققة بما يختص بالآب والابن والروح القدس . وتثبت تجسد الرب للذين يقبلونه بايمان : ولكن بما ان البعض اخذوا على انفسهم ان يعطوا البشارة بالحق وشرعوا بواسطة بدعهم الشخصية يتلفظون بالاقوال الفارغة حتى تجاسر بعضهم على افساد سر تجسد الرب برفضهم استعمال لقب « والدة الاله » للعدراء مريم . في حين اخذ آخرون في احداث تشويش وخلط اذ ارتأوا ، بدون ان يفكروا ، ان الطبيعتين الالهية والبشرية هما طبيعة واحدة زاعمين ان الطبيعة الالهية باختلاطها مع الطبيعة البشرية صارت قابلة للالام . ولذلك فهذا الجمع المسكوفي المقدس لرغبته في القضاء على كل ما يخالف الحقيقة ولاهتامه في صيانة التعليم الذي لم يمتوره تغيير منذ البدء قد رسم بأن ايمان الآباء ال ٣١٨ يجب ان يسان دون ان يمس في شيء . ومن جهة محاربي الروح القدس من قبل الآباء ال ١٥٠ الذين اجتمعوا في المدينة الملكية ، وهي العقيدة التي اعلنوها للناس اجمعين ليس كمن يكمل ما كان ناقصاً في ايمان السلف بل كمن يوضح بنص كتابي ايمان السلف بشأن الروح القدس دحضاً لمزاعم من حاول انتقاص مجد لاهوته وكذلك لايضاح سر الفداء (اي سر التجسد) رداً على الذين تعرضوا لافساده وادعوا بلا خشية ولا خجل ان الذي ولد من العذراء لم يكن الا انساناً بسيطاً وقبل الجمع رسائل الطرباوي كيرلس راعي كنيسة الاسكندرية الموجهة الى نسطوريوس والشريين وقد حكم ضدهم حكماً مناسباً لدحض حماقة نسطوريوس ولارشاد من يتوق بحرارة مقدسة الى معرفة شعار الايمان الخلاصي . ولتثبيت هذه العقائد الارثوذكسية اصاب الجمع في اضافته الى ما تقدم رسالة رئيس اساقفة رومة القديمة العظيم الجزيل القداسة لاون التي ارسلها الى رئيس الاساقفة فلايانوس المطوب الذكر لدحض كل عقائد اقيثيشيوس الباطلة . فان تلك الرسالة تتفق مع اعتراف بطرس العظيم كأنها دعامة ضد تهجمات الجاحدين . وهي تقاوم كل من يسمى لتمزيق سر التدبير بقوله بوجود ابنين . وتنبذ من الجمع المقدس المتجاسرين على القول بأن لاهوت الابن الوحيد قابل للالام . وتعارض كل من يتصور حدوث اختلاط او تشويش في طبيعتي المسيح . وتنبذ الذين يخيل لهم ان صورته كمعد هي من جوهر سماوي لا من طبيعة غير الطبيعة المأخوذة منا . وتبسل الذين يتحدثون بحماقة عن طبيعتين لربنا قبل الاتحاد متوهمين انه بعد الاتحاد لم تكن هناك الا طبيعة واحدة .

واذ نتبع الآباء القديسين نعمل برأي واحد ان الابن (ابن الله) ، ربنا يسوع المسيح ، يجب الاعتراف به انه هو نفسه واحد ، اي تام في اللاهوت وتام في الناسوت ، اله حق وانسان حق ، ذو نفس عاقلة وجسد ، مساو للآب في اللاهوت ومساو لنا في الناسوت ، وهو مثلنا

في كل شيء ما خلا الخطيئة ، مولود من ابيه قبل كل الدهور بحسب اللاهوت ، ولكنه في الايام الاخيرة - لاجلنا نحن البشر ول اجل خلاصنا - ولد من العذراء مريم والدة الاله بحسب الناسوت. فهذا الاقنوم الواحد نفسه يسوع المسيح الابن الوحيد (الله) يجب الاعتراف به انه بطبيعتين متحدتين بلا اختلاط ولا تحول ولا انقسام ولا انفصال . وهذا الاتحاد لم يبلغ التمييز بين الطبيعتين بل ان الطبيعتين مع حفظ كل منها خصائصها قد اتحدتا في شخص واحد غير منقسم او منفصل الى شخصين او اقنومين ولكنه هو واحد نفسه الابن الوحيد، الله الكلمة ربنا يسوع المسيح كما اعلن الانبياء قديماً في ما يختص به وكما علمنا يسوع المسيح نفسه وكما سلمنا دستور ايمان الاباء .

واذ قد اعلنا كل هذا بأوفر دقة وانتباه فالجمع المسكوني المقدس يرسم بالا يسمح لاحد بأن يقدم ايماناً مخالفاً لهذا او مختلفاً عنه ولا ان يكتب ولا ان يجمع ولا ان يضع ولا ان يعلم ذلك لآخرين . وكل من تجاسر على ان يجمع معاً صورة اخرى للايمان او ان يقدم او يعلم او يسلم دستور ايمان آخر لمن يريد الارتداد الى المعرفة من الامم او من اليهود او من تباع اية بدعة فإن كان اسقفاً مجرد من اسقفيته او اكليريكياً يسقط من درجته وان كان راهباً او عامياً فيسلب .

(وبعد قراءة هذا التحديد صرخ الاساقفة ... : هذا هو ايمان الاباء فليتقدم الاساقفة ويوقعوه في حضرة القضاة . ولا ندعن سبباً للتأجيل في ما قد حدد تحديداً حسناً وافياً . هذا هو ايمان الرسل . كلنا نؤيده . وكلنا نؤمن هكذا) .

حواش

اخوتنا المحبوبين من الله ، وكانت الشهيذة اوفيمية الجزيلة القداسة والبهاء حامية لنا ، اندفعنا بكل ما في وسعنا لانجاز هذا العمل الخلاصي مهملين كل ما عداه . ولما قضت هذه الازمة بأنه يجب على كل الاساقفة الذين اجتمعوا ان يضعوا تحديداً بالاجماع لجعل معنى اعترافنا بزبنا يسوع المسيح اوفر . جلاء ، لاح لنا ان الرب الهنا ظهر حق للذين لم يطلبوه . ومع ان البعض عارضوا منذ البدء، رغبة في المخالفة ، فقد اظهر لهم

اناطوليوس اسقف القسطنطينية

من رسالته الى لاون

(مين - الآباء اللاتين - المجلد ٥٤

الحقل ٩٧٨) .

اما وقد صدر الحكم ضده فالحاجة تدعو الى الاتفاق في الايمان القويم . ولهذا الغاية بذل امباطورنا الجزيل التقوى جهوده لعقد الجمع المقدس . واذ كنتم قد استكم حاضرين معنا بالروح بالصلاة والدموع وعاونتمونا بواسطة من ارسلتموهم اليينا

مع ذلك حقيقته. وهكذا انجز العمل كله وتم وضع صورة اتفقنا على توقيتها بالاجماع بدون معارضة. وهذه الصورة المكتوبة وطدت نفوس الواقفين بثبات ودعت الى سبيل الحق كل من حاد عنه. ولما وقعنا الصك باجماع الرأي نهض الجمع كله ودخلنا الى مقام الشهيذة الكلية القداسة اللابسة الظفر اوفيمية. وهناك اجابة لطلب امبراطورنا الجزيل التقوى المحبوب من المسيح ماركيانوس وامبراطورتنا الجزيلة التقوى والواقرة الاخلاص في كل شيء ابنتنا المعظمة بلشرية وضعنا بفرح وطرب على المذبح المقدس التحديد الذي كتبناه لتثبيت ايمان آبائنا حسب تلك الرسالة المقدسة التي بعثتم بها اليانا. ومن ثم سلمناه لتقواها. وعندما تسلمها اعطيا مجداً معنا للمسيح الرب الذي طرد ظلمة كل فكرة خبيثة واطهر بأعظم اتفاق اجماعي كلمة الحق... الخ.

(يمكن ان يفهم من هذا بسهولة الفقرة المهمة في رسالة الجمع الى لاون حيث جاء: ان تحديد الايمان سلمته القديسة اوفيمية كانه اعترافها الخاص بالايمان).
(راجع حاشية بالريسي على رسالة اناطوليوس).

هيفيله

(تاريخ الجامع ، المجلد ٣ ، ص ٣٤٨)
جاء في النص اليوناني العبارة « من طبيعتين » في حين انها وردت في الترجمة اللاتينية القديمة « بطبيعتين ». وما قيل

هذه الجلسة تكرر ا عن الفرق بين العبارتين « بطبيعتين » و « من طبيعتين » وفي الاعتراض على العبارة الثانية يظهر ان الترجمة اللاتينية هي بدون شك اصح من النص الحالي . ولا نقول هذا على سبيل الافتراض فالأدلة التاريخية تشهد على صحته :

١- ان الراهب افيميوس الشهير في فلسطين كان في عهد مجمع خلقيدونية وكان بعض الأساقفة في الجمع من تلاميذه وقد ذكر في ما كتبه حكم مجمع خلقيدونية في الايمان بنصه وجاءت العبارة عنده « في طبيعتين او بطبيعتين » لا « من طبيعتين ». ٢- ان سفيروس بطريرك انطاكية سنة ٥١٣ ، وهو من القائلين بالطبيعة الواحدة في المسيح ، انتقد آباء مجمع خلقيدونية لاستعمالهم العبارة « بطبيعتين ». ٣- بعد انقضاء ما يزيد على مئة سنة على انعقاد هذا الجمع اورد ايفاغوريوس حكه في الايمان في مؤلفه تاريخ الكنيسة وقد وردت العبارة فيه « بطبيعتين ».

٤- في المؤتمر الديني الذي عقد بين تباع سفيروس بطريرك القسطنطينية من اصحاب الطبيعة الواحدة وبين الأرثوذكسين في تلك العاصمة في سنة ٥٥٣ انتقدم شايعو سفيروس مجمع خلقيدونية لوضعه العبارة « بطبيعتين » عوض « من طبيعتين » كما قال كيرلس والاباء قديماً . ٥- قال لاونديوس من بيزنطية في سنة ٦١٠ : « ان الجمع علم هكذا « مسيح واحد بطبيعتين » ، الى غير ذلك من الشواهد التاريخية .

الجلسة السادسة

وذلك تكريماً للمدينة التي توجد فيها كنيسة
الشهيدة اوفيمية اللابسة الظفر ولالتسام
المجمع المسكوني الرابع فيها على ان تحفظ
حقوق الكرامة والسلطة الفعلية لمطرانية
نيقوميديية .

(لابه وكوسارت ، المجمع ، م ، ٤ ح
٦١١) .
حضر الامبراطور بشخصه في هذه
الجلسة وتلا على المجمع مرسوماً امبراطورياً
اعلن فيه رفع رتبة خلقيدونية الى متروبولس
(مطرانية - ام القرى) بالاسم فقط .

الجلسة السابعة - ٢٦ ت ١

الاتفاق بين اسقفي انطاكية واورشليم

لابه وكوسارت ، م ، ٤ ، ح ٦١٨

مقاطمتا فينيقية والبلاد العربية تحت سلطة
البطريركية الانطاكية . اما سلطة بطريركية
اورشليم فملى مقاطعات فلسطين الثلاث .

ثبت المجمع في هذه الجلسة الاتفاق
الذي عقد بين مكسيموس اسقف انطاكية
ويوفينايلوس اسقف اورشليم وبموجبه تكون

الجلسة الثامنة عشرة

الحكم في قضية اسقف افسس

لابه وكوسارت ، م ، ٤ ، ح ٧٠٦

غير شرعية على ان المجمع قضى بأن تحفظ
لها كرامتها كأسقفين وان يقدم لها من
دخل كنيسة افسس مئتي ليرة ذهبية كل
سنة لنفقات غذائها ورفاقها .

وحكم القضاة في دعوى الاسقف
باسيانوس برد ما اغتصبه من الاسقف
استفانوس او من غيره .

طرح القضاة في هذه الجلسة قضية
الخلاف على اسقفية افسس فثبت المجمع ما
قض به اناطوليوس رئيس اساقفة
القسطنطينية والاسقف باسكاسينوس النائب
عن لاون اسقف رومة القديمة من خلع كل
من الاسقفين باسيانوس واستفانوس من رئاسة
كنيسة افسس لاتخاذها الرئاسة بطريقة

الجلسة الثالثة عشرة

الحكم بشأن سلطة نيوميدية - المطرانية

لابه وكوسارت ، م ٤ ح ٧١٥

الأبرشية وان يجري تنصيب الأساقفة في مدنها بمعرفة بما فيهم اسقف نيقية الذي يتمتع بلقب متروبوليت بالاسم والشرف مع بقائه تحت سلطة متروبوليت نيوميدية كسائر الأساقفة في الأبرشية .

نظر القضاة في قضية متروبوليت نيوميدية واسقف نيقية . فإن نيقية بالنظر لانعقاد المجمع المسكوني الأول فيها منحت كرامة المطرانية - متروبولس - بالاسم دون السلطة . وقد حكم هذا المجمع بأن تحفظ لمتروبوليت نيوميدية حقوقه في

خلاصة اعمال المجمع

نقلت باختصار كلي من سلسلة مقالات في جريدة المنار - بيروت

نشرت في اعداد مؤرخة في ١٢ - ٢٥ آب ١٩٠١

عقد هذا المجمع جلسته الأولى يوم الاثنين في ٨ تشرين الأول سنة ١٩٠١ في كنيسة القديسة اوفيمية الشهيدة في خلقيدونية بحضور الملك ماركياوس والملكة بشرية زوجته وكثيرين من امراء الدولة وكان عدد الأساقفة ٦٣٠ .

افتتح الملك المجمع بخطاب ابان فيه الأسباب لدعوة هذا المجمع وطلب من اعضائه الأساقفة اظهار الحقائق في ما يختص بالايان لاستئصال كل شك ودحض كل بدعة .

ثم جرت محاوراة بين باسكاسينوس وقضاة المجمع انتهت باجلاس ديوسقورس في وسط المجمع . ثم نهض افسابيوس اسقف ذوريلاوس وقدم استدعاء شكافيه من مظالم ديوسقورس في مجمه اللصوي الذي عقده في افسس وطلب محاكمته والحكم عليه .

فأخذ ديوسقورس يدافع عن نفسه وصدر حكم القضاة بتلاوة اعمال مجمه اللصوي . وفي اثناء ذلك وصل ثيودوريطس اسقف قورش وامر القضاة بأن يجلس في وسط المجمع على الرغم من اعتراض الأساقفة المصريين بدعوى انه مقاوم لكيرلس اسقف الاسكندرية المطوب الذكر . على ان يوحنا اسقف انطاكية وثيودوريطس هذا اللذين كانا صديقين لنسطوريوس المبتدع وخصمين لكيرلس الاسكندري بسبب تلك الصداقة قد تم الصلح بينهما وبين القديس كيرلس بواسطة الملك ثيودوسيوس . وقد كتب ثيودوريطس هذا صك الاتفاق وفيه الاعتراف بالايان القويم ونبذ اضاليل بدعة نسطوريوس .

ثم عاد الكاتب الى تلاوة اعمال المجمع اللصوسي ودارت مجادلات حول ما ورد فيها مما يطول شرحه واعلن كثيرون من الحاضرين انهم ارغوا على توقيع اعمال ذلك المجمع . وفي اثناء ذلك وعلى اثر قراءة اعتراف فلابيانوس الذي اعلنه بعد تلاوة رسالتي القديس كيرلس اعلن يوفيناليوس اسقف اورشليم موافقته لها وانتقل من مكانه الى الجهة الاخرى فهتف الاساقفة الشرقيون : قد نقلك الله من مكانك واتى بك الى هنا ايها الارثوذكسي فبارك قدومك ومبارك الآتي باسم الرب .

وبعد ان تكلم معظم الاساقفة موافقين على تعليم فلابيانوس حكم المجمع بان كل ما جرى في المجمع الافنسي اللصوسي هو ظلم وافتراء وقد تم بالاكرام . وحكم ايضاً بتبرئة الاسقفين فلابيانوس وافسابيوس وبان يحكم على ديوسقورس ومشايبعه بالحكم الذي حكم به على المذكورين .

ويوم الثلاثاء في ٦ تشرين الاول عقدت الجلسة الثانية فتلى الدستور النيقاوي ثم دستور ايمان المجمع المسكوني الثاني ثم رسالة لاون المعروفة بطومس لاون ، وبعد قراءتها اوضح ثيودوريطس معاني بعض ما ورد فيها بما اشكل فهمه على اساقفة بلاد الصقالبة وفلسطين وقابل بينها وبين ما ورد في رسالة القديس كيرلس .

ويوم السبت في ١٣ تشرين الاول عقدت جلسة ثانية نظر فيها في استدعاء قدمه افسابيوس اسقف ذوريلاوس يشتكي فيه من مظالم ديوسقورس ، وآخر من الشماس ثيودورس في الاسكندرية وثالث من الشماس اسكربون في الاسكندرية ورابع من القس اثناسيوس ابن شقيقة القديس كيرلس وخامس من صفرونيوس وهو احد افراد الشعب المسيحي . وقد عدد كل منهم ما اصابه من ظلم ديوسقورس واستبداده وطعمه .

وعلى الاثر دعي ديوسقورس الى حضور المجمع اولاً وثانياً فتمرد ولم يحضر . ثم ارسلت اليه الدعوى للمرة الثالثة مع ثلاثة من الاساقفة وفيها بيان الشكاوى المقدمة عليه . فتمرد للمرة الثالثة وابى الحضور فصدر الحكم عليه طبقاً للقوانين وارسلت صورة الحكم اليه والى الاكليركيين من الكرسي الاسكندري الموجودين في خليقدونية . وكتب المجمع رسالة الى الملك ماركيانوس فصل فيها مقدمات الحكم ومستنداته .

ويوم الثلاثاء في ١٦ تشرين الاول التأم المجمع في جلسته الرابعة وفيها استقر رأيهم على الاعتصام بالايمان حسب دستور الآباء في نيقية الذي ثبته الآباء الـ ١٥٠ في القسطنطينية ، ووفقاً لتعليم القديس كيرلس في جمع افسس ضد نسطوريوس ورسالة البابا لاون التي حرم فيها ضلال افثيشيوس وبدعة نسطوريوس .

ويوم الاثنين في ٢٣ تشرين عقدت الجلسة الخامسة وفيها انتخب القضاة والمجلس الكبير

سنة اساقفة من الشرق ، وثلاثة من آسية وثلاثة من ثراقية ، وثلاثة من بلاد الصقالبة ،
وثلاثة من البنطس ونواب رومة ، ومعهم اناطوليوس اسقف القسطنطينية فاجتمعوا امام
قبر القديسة اوفيمية وبعد جدال عنيف وضع الايمان الذي نشرنا صورته سابقاً . وقد جاء
في كتاب السواعي الكبير (الاورولوجيون) ، في ١٦ تموز ، في تذكار القديسة اوفيمية ، انه لما
انعقد هذا المجمع ضد اقتيشيوس وديوسقورس اعتمد الفريقان ، اي الآباء الـ ٦٣٠ وهم المناضلون
عن الرأي القويم ومقاوموهم اصحاب البدعة ، واتفقا على ان يكتب كل فريق صورة ايمانه
واعتقاده في كتاب خاص ويتضرعا الى الله طالبين منه تثبيت الاعتقاد المستقيم . فكتبوا
الكتابين المشار اليها ووضعاهما في الناوس الذي فيه جسد القديسة اوفيمية ثم ختماه
وانصرفا . وبعد ثلاثة ايام تواصلت فيها الابتهالات الليلية الى الله تعالى فتحا الناوس
بمحضرة الملك فوجدا كتاب المبتدعين عند رجلي الشهيدة وكتاب الارثوذكسين في يدها
اليمنى .

ويوم الخميس في ٢٥ تشرين الاول عقد المجمع جلسة سادسة حضرها الملك ماركيانوس
وافتحها بخطاب يتضمن الشكر لله العلي و اشار الى السلام العام والايمان الارثوذكسي .
فاجابه الآباء شاكرين ومؤيدين ما قد جرى وموافقين على ما قد تحدد . ثم تلى تحديد المجمع
فوقه الآباء بخط ايديهم وثبته الملك ماركيانوس وقال للآباء : ليعلم لنا بجمعكم المقدس هل
صدر هذا التحديد الذي قرىء الآن برضى جميع الآباء دون ما اكراه او اجبار ؟ فهتف
الاساقفة : اننا كلنا نعتقد هكذا برضانا واختيارنا .. الخ . ثم تليت بعض اقوال مقتبسة
من كتابات الآباء في سر التجسد تنفق في الرأي مع ما جاء في تحديد المجمع .

ويوم الجمعة في ٢٩ تشرين الاول عقد المجمع جلسة سابعة سوّى فيها الخلاف بين اسقف
انطاكية واسقف اورشليم فتصالحا بحكمة المجمع وعرف كل منهما حدود ابرشيته ونطاق
سلطته .

وعقد المجمع بعد ذلك تسع جلسات تمت فيها تبرة الاساقفة الذين حكم عليهم ديسقورس
ظالماً في مجمه اللصوسي وفي جلسة المجمع الخامسة عشرة سن الآباء ثلاثين قانوناً ومنها
القانون الـ ٢٨ الذي يمنح كرسي القسطنطينية ، رومة الجديدة ، التقدم الذي يتمتع به كرسي
رومة القديمة طبقاً للقانون الثالث من قوانين المجمع المسكوني الثاني . ولم يحضر نواب رومة
هذه الجلسة . وفي الجلسة السادسة عشرة والاخيرة اعترضوا على هذا القانون وتليت اعمال
الجمعين المسكونيين النيقاوي والقسطنطيني وتبين منها ان نص القانون السادس النيقاوي
كما ابرزه باسكاسينوس محرّف عن الاصل . ثم وافق المجمع على القانون الثامن والعشرين كما
وضعه .

رسالة المجمع الى البابا لاون الاول

عن سلسلة مقالات « اعمال المجمع المسكونية » في جريدة المنار

العدد ٤٨ ، ١٨ آب ١٩٠١ ، ص ٧٥٦

« ان افواننا قد امتلأت فرحاً وأسننتنا تهليلاً كما قال النبي لان النعمة هي التي اعدت لنا هذه النبوءة . فلا سرور اعظم في افندتنا من السرور بالايان . اذ ان مخلصنا قد امرنا قائلاً : « اذهبوا الى العالم اجمع واكرزوا بالانجيل في الخليقة كلها وعمدوا جميع الامم باسم الآب والابن والروح القدس وعلوم حفظ جميع ما اوصيتكم به » .

فنظام هذه البشارة الثابتة الى زمننا موشى بذهب ثوب المسيح ابي تعليم آباء كنيسة وبوصيته التي حفظتموها حتى الآن فمن فكم يخرج تفسير ما نطق به بطرس الطوباوي . وكلنا بعزم متفق وروح واحد والهام واحد قد فسرنا الايمان الارثوذكسي . وكنا مسرورين برسالتكم ومتنعمين في وليمة الملك الروحية التي اعدّها المسيح لدعويه . وقد كان بيننا مثل عروس سماوي لانه اذا كان يحضر بين اثنين او ثلاثة اجتمعوا باسمه فكم بالاولى يكون حاضرأ بين كهنة كثيرين تركوا بلادهم وابرشياتهم وفسرّوا بنصب زائد ايمانه المقدس . واما انت فكنت متقدماً فينا بواسطة نوابك مثل الرأس في الاعضاء وكان الملوك الارثوذكسيون متقدمين يحفظون الترتيب كزر وبابل ويشوع في بناء هيكل اورشليم ، ويبدلون الجهد في تجديد بناء الكنيسة بالمقائد الكاثوليكية .

اما ديسقورس اسقف الاسكندرية ، عدو الايمان ، فكان نظير ثور خارج من مغلغه وكان يجأر في نفسه غير قادر ان يهلك احداً الا نفسه ، لانه ارتكب عدة قبائح ومآثم ردية وتقلبت اعماله الطالحة على الاعمال الصالحة وخالف القوانين اذا سقط فلافيانوس الطوباوي وافسابيوس الواد الله ، وبجحه الظالم برأ افتيشيوس المفروز بسبب بدعته ودخل الى كرم الله المفروس جيداً واتلفه ونزع منه جميع اثماره الجيدة واستأصله واسقط رعاة خراف المسيح الصالحين واقام عوضهم ذئاباً خاطفة وما اكتفى بذلك بل فرز بوقاحة الذي اوصاه المسيح ان يحفظ كرمه اعني انتم يا ذا السدة الرسولية لانكم اهتمتم بالاتفاق والسلام بين جميع الكنائس .

وعوض ان يتوب نادماً عما ارتكبه من الآثام والجرائم بالدموع ويطلب الغفران عن زلاته تعظم كالسكران ونبذ رسالتكم وقاوم كل الآراء القويمة ولم يترك حزبه كما كان يليق به .

وبما ان مخلصنا يريد ان جميع الناس يخلصون والى معرفة الحق يقبلون فنحن تلاميذه

تبعدنا رحمة مخلصنا ولذا دعونا ديوسقورس الى المجمع رغبة في الصفح عنه لانه اخونا وكنا نريد ان يدافع عن نفسه وينتصر على شكاوى المدعين عليه لتثبت امور المجمع بسرور عظيم ولا يستطيع الشيطان ان يقلبنا . اما هو فلكونه يعلم ذنوبه قد اثبت دعاوى الشاكين بتمرده على المجمع الذي دعاه حسب القانون ثلاث مرات . ولذلك فقد حكنا بالحكم الذي حكم هو به على نفسه بذنوبه ونزعنا من هذا الذئب فروة الرعاة، اعني السلطة، لانه يتراءى بها ضد الحق وبذا انكفت عنا جميع المصائب واشرقت نعمة الخيرات واذ قطعنا واحداً من زؤان المخالفين حفظنا الباقي نقياً سالماً . وبما ان لنا السلطة ان نقطع وان نفرس قطعنا بدموع واحداً وعرسنا باهتام الخيرات الحصبية لان الله صانع الجميع . كما ان القديسة المعظمة اوفيمية المزدانة باكليل النصر التي كانت مجد المجمع بنعمة العروس قد اخذت منا شرح الايمان المقدس المثبت بحُط ايدينا واحضرته الى عروسها الساوي فبطلت جميع المحاصمات والمنازعات وتأييد الايمان الارثوذكسي .

وهذا ما اجريناه وانت حاضر بالروح معنا ومشارك لنا نحن اخوتك وكنت منظوراً بواسطة نوابك . وقد نظرنا في اشياء اخرى لاصلاح الاحوال ولتثبيت قوانين الكهنة والشمامسة ورسمنا ان كنيسة القسطنطينية تقيم مطارنة بلاد آسة والبنطس وثرافية كماداتها القديمة . ومنحناها بعض امور لراحة المدن المقدسة حسب حكنا لانه قد حدث غالباً انه بعد وفاة الاساقفة يبقى كهنة تلك الكنيسة وشمامستها وشعبها بدون مدبر وبسبب ذلك يتجمهر جمع غفير ويسبب اضطرابات في القوانين والترتيبات الكنسية كما حدث في افسس .

وقد ثبتنا قانون الآباء ال ١٥٠ الذين اجتمعوا في القسطنطينية على عهد الملك ثيودوسيوس الكبير . وهو القانون الذي ينص ان يكون التقدم في الرتبة بعد كرسيم المقدس لاسقف القسطنطينية معتمدين انكم بالنظر الى الشعاع الرسولي عندكم قد مددتموه مراراً الى كنيسة القسطنطينية حسب عادتكم لاشتهاركم باشارك المخلصين في خيراتكم .

وما شرحناه وثبتناه فذلك كله لالفاء الاضطراب الواقع وتأييد قوانين الآباء ولذا نرجو منكم ان تثبتوا ذلك بالهبة . وبما ان نوابكم باسكاسينوس ولوشنسيوس الاسقفين وبونيفاتيوس القس قد قاوموا هذا الامر واعترضوا عليه فترجو منكم ان توافقوا عليه كما وافقتم على الايمان . لان هذا الامر قد جرى بحسب ارادة الملوك والمحلل العظيم ومدينة الملك كلها ونحن وافقنا في مجمعنا المسكوني ، لان الكرسي القسطنطيني الفيور في جميع الامور المقدسة والمتفق دائماً معكم يجب ان يأخذ اجرته .

وكل ما عملناه كان باهام الله ولم نمنح احداً شيئاً بغير حق ولا قاومنا احداً عن عداوة .

وقد ارسلنا اليكم نسخة من جميع اعمالنا ليكون معلوماً لديكم ما اجريناه من صحة الاحكام وثبات الاعمال . ا ه .

وقد اجاب لاون نصير الايمان العظيم على رسالة المجمع هذه معلناً فرحه وقبوله اقوال المجمع الخلقيدوني لتأييد الايمان الارثوذكسي وموافقته على الايمان الذي شرحوه باتفاق في ذلك المجمع . ولكنه اعترض في رسالته على ما منحه المجمع من الامتياز والتقدم لرئيس اساقفة المدينة الملكية القسطنطينية رومة الجديدة بعد رئيس اساقفة رومة القديمة . على ان آباء المجمع الخلقيدوني لم يقبلوا اعتراضه بل ثبتوا ما قرروه لاسقف القسطنطينية من التقدم والمساواة وهم لم يسنوا شيئاً جديداً بل وافقوا على ما سنه المجمع المسكوني الثاني الذي التأم قبلهم في المدينة الملكية - القسطنطينية - .

وارسل الملك ماركيانوس رسالة الى الشعب الاسكندري يوصيهم فيها بالطاعة ويدعو بعض الرهبان في الاسكندرية وضواحيها الى الطاعة لان المجمع في خلقيدونية لم يأت بتعليم جديد في الايمان الرسولي بل «اتبع تعاليم اثناسيوس وثيوفيلس وكيرلس اساقفة الاسكندرية المطوي الذكر وحكم على ضلال افنثيشيوس المائل لضلال ابوليناريوس الملحد وابسل نستوريوس ونبذ نفاقه وحفظ بكل تدقيق ايمان الآباء النيقاويين القويم بدون زيادة او نقصان » .



القوانين الثلاثة التي سنّها مجمع خلقيدونية المسكوني الرابع المقدس

القانون ١

لقد حكمنا ان الحق يقضي بأن كل القوانين التي وضعها الآباء القديسون في كل مجمع حتى الوقت الحاضر تعتبر نافذة ومراعاتها واجبة . (السادس ، ٢ ، السابع ١)

يشتهر بسلطتها القانونية فما قام به هذا المجمع من قبول قوانينها وتثبيتها جعلها في منزلة قوانين المجمع المسكونية .

على ان الامبراطور يوستينيانوس قال في مرسومه ال ١٣١ : « اننا نعتبر كل الاحكام العقيدية للمجامع المسكونية الاربعة بمنزلة الكتب المقدسة . اما ما وضعته ووافقت عليه من قوانين فله منزلة الشرائع . » هذا وقد ازال مجمع ترولو في قانونه الثاني والمجمع السابع في قانونه الاول كل غموض في شأن القوانين التي عناها هذا المجمع في هذا القانون .

خلاصة قديمة للقانون ١

تجب مراعاة قوانين كل مجامع الآباء القديسين .

هيفيله

قبل التثام مجمع خلقيدونية كانت قوانين المجمع التي عقدت قبله قد جمعت في مجموعة واحدة باعداد متسلسلة وكانت احدى هذه المجموعات معروضة لدى مجمع خلقيدونية . ومع ان اكثر هذه القوانين في المجموعة المذكورة ، كقوانين مجمع قيصرية الجديدة ومجمع انقيرة ومجمع غنغرة ومجمع انطاكية ، لم تكن للمجامع مسكونية بل ان بعض المجمع هذه كجمع انطاكية في سنة ٣٤١ كان

القانون ٢

ليس كل اسقف يقوم بسيامة شخص ما بالمال جاعلاً من النعمة التي لا تباع سلعة للتجارة فيشرطن اسقفاً او خوراسقفاً او قساً او شماساً او اي الكليركي او يعين ، رغبة في الربح ، مدبراً (ايكونومساً) او محامياً (اكديكوساً) او حاجباً او اي شخص في رتبة من الرتب القانونية . فالذي يثبت عليه انه قام بمثل هذه السيامة او التعمين يجرّد من وظيفته . واما الذي يسام او يعين بتلك الصورة فلا يحق له التمتع بدرجته او وظيفته بل بالعكس يعزل منها لحصوله عليها بالمال . ومن عمل سمساراً لشخص آخر في هذه التجارة المخالفة للشرع فاذا كان الكليركياً يجرّد من وظيفته واذا كان راهباً او عامياً فيسسل . (السادس ٢٢ و ٢٣ ، السابع ٣ و ٤ و ٥ و ١٦)

خلاصة قديمة للقانون ٢

كل من يشتري او يبيع سيامة يتعرض لخطر خسارة درجته . وهكذا يكون نصيب السامرة . فالاكليريكي مجرد من رتبته واما العامي او الراهب فييسل .

الببذاليون

يقول زونارس ان الاساقفة والقسوس والشمامسة يسامون بوضع الايدي . واما القراء والمترلون وامثالهم فيسامون بقص الشعر . وهناك وظائف يعين لها افراد بدون سيامة كالمدرين والمهامين والحجاب . فالمدبر يعنى بما يختص بالكنيسة حسب ما يطلب منه الاسقف ، واهامي يعنى بمساعدة كل من يظلم في معاملة ولدفاع عن الذين يلجأون الى حى الكنيسة ، ويعين الحاجب لحراسة الكنيسة واستقبال القادمين للصلاة والعبادة .

برايت

حدث في ابرشية آسية عثرة كبيرة دعت الى تدخل يوحنا الذهبي الفم . فقد اتهم انطونيوس اسقف افسس بأنه اخذ يبيع سيامات الاساقفة بالمال وجعل لكل اسقفية ثمناً يتعادل مع غنى الكرسي . فمقد القديس يوحنا الذهبي الفم مجعاً في افسس وحكم فيه باسقاط ستة اساقفة من كراسيهم لثبوت حصولهم على الاسقفية بهذه الوسيلة .

وقبل انعقاد المجمع ببضع سنوات جلس ثلاثة اساقفة قضاة في بريتس للنظر في دعاوى رفعها على ايباس اسقف اديسة اكليريكيون في الابرشية . وكانت الدعوى الثالثة منها انه قام بسيامة البعض لقاء مال . وكان غريغوريوس الكبير قد سمع قبل ذلك بنحو قرن « انه لا يتقدم احد الى الدرجات الكهنوتية الا بدفع ثمن » (رسالته ١١ : ٤٦ الى اسقف اورشليم ، قابل ما ذكره ايفاغوريوس مؤكداً ان يوستينانوس الثاني كان يبيع الاسقفيات علناً ، ٥ : ١) .

ان وظيفة الهامي او المدافع كان يقوم بها في الشرق احد الاكليريكيين . وهكذا كان يوحنا الكاهن والهامي في مجمع القسطنطينية في سنة ٤٤٨ . وقد استخدم لاستدعاء اثنيسيوس الى جلسة المجمع . ونحو سنة ٤٩٦ انقذ الهامي بولس رئيس الاساقفة من ضربة سيف قاتل يتعرض للخطر وبذل حياته فدى عنه .

اما في افريقية فكان يقوم بهذه الوظيفة الهامون العاديون منذ سنة ٤٠٧ ؛ يطلب من الاساقفة . اما الهامون الذين ذكروهم غريغوريوس الكبير فكانت مهمتهم الاولى حماية الفقراء من ظلم الاغنياء ، وصيانة املاك الكنيسة واعطاء النصائح للاكليريكيين المعتدى عليهم .

القانون ٣

قد بلغ الجمع ان بعض المتخرفين في السلك الاكليريكي يستأجرون املاكاً لقوم آخرين طمعاً في الربح الديني، ويمقدون مقاولات لاشغال دنيونة متهاونين في واجبات خدمتهم الالهية ، ويبادرون الى مساكن العوام لتولي ادارة املاكهم محبة في المال . فالجمع الكبير المقدس قد حدد بأنه من الآن فصاعداً لا يسمح لاسقف او اكليريكي او راهب ان يستأجر ملكاً او يقوم بتجارة او يتولى ادارة مصالح عالمية الا اذا كان لا بد له من ذلك حسب شريعة الوصاية على اولاد قاصرين، او اذا سمح له الاسقف ان يعتني بمصالح الكنيسة او الايتام او الارامل الذين ليس لهم من يعتني بامورهم وهم في حاجة قصوى الى مساعدة الكنيسة على ان يقوم بعمله بخوف الله . وكل من يخالف بعد الآن هذه الحدود الموضوعه يعرض نفسه للعقوبات الكنسية . (قرطاجة ٢٨ ، السابع ١٠)

او بالحري كانت تطلب منه ، ان يعيش من دخل صناعة او عمل على شرط ال ايهمل واجباته الاكليريكية (مانسي م٣: ٩٥٥) ، وكان اسيريديون اسقف قبرص المشهور في عصر سابق لهذا الجمع يراظب على عمله في رعاية المواشي وهو اسقف رغبة منه في ال ا يتلى برذيلة الكبرياء . وفي القسم الاخير من القرن الرابع كان زينون اسقف مايومه يحيك الكتان سداً لحاجاته اليومية من جهة وليتمكن من مساعدة الفقراء من جهة ثانية (راجع سوزيموس ٧ : ٢٨) . اما في الكنيسة الانكلوسكسونية فعلى الرغم من ان القسوس منعوا من تعاطي الاعمال الدنيوية او ان يكونوا تجاراً وطلاباً للربح ، فالقوانين التي صدرت في ايام الملك ادغار اوجبت على كل قس ان يتعلم صناعة يدوية . و خلاصة القول ان المنع لم يتناول الاشغال العالمية بحد ذاتها بل الذي منعه

خلاصة قديمة للقانون ٣

ان الذين يتولون العناية بمساكن العوام يجب تقويمهم الا اذا كانت الشريعة توجب عليهم ادارة املاك القاصرين وهي شريعة لا يستثنى منها احد ، او اذا اذن اسقفهم لهم ان يعتنوا بامور الايتام والارامل .

برايت

لا يمنع هذا القانون القيام بالاشغال العالمية في حالات معينة : ١ - اذا لم تكن واردات الكنيسة كافية لسد حاجاتهم ، ٢ - للحصول على زيادة دخل ينفقونه في سبيل الخير ، ٣ - اذا اتخذوا العمل ليكونوا مثالا للغير في الاجتهاد او التواضع . وهكذا كان معظم الاكليريكيين في قيصرية كبادر كية يعملون اعمالاً دنيوية للقيام باود معيشتهم (باسيليوس : رسالته ١٩٨ : ١) ، وكانت بعض القوانين الافريقية تسمح للاكليريكي ،

القانون ان يكون الداعي للقيام بها الطمع | والارباح الدنيوية .

القانون ٤

ان المخرطين في سلك الرهينة باستقامة واخلاص يحق لهم الاكرام اللائق بهم . على انه لما كان بعض المتوشحين بشوب الرهبان يشوشون نظام الكنيسة ويزعجون الحكومة المدنية بتجوهم في المدن مهملين واجباتهم وساعين في بناء اديرة لانفسهم فقد حكنا بانه لا يجوز لاحد في اي مكان ان يبني او يؤسس لنفسه ديراً او بيتاً للعبادة بدون موافقة اسقف المدينة ورخصته . وان الرهبان ، في كل مدينة وناحية ، يجب ان يكونوا خاضعين للاسقف ويلازموا السكينة والهدوء ولا يهتموا بغير الصلاة والصوم مداومين على الإقامة بصبر في الاماكن التي عينت لاقامتهم بدون ان يتدخلوا في القضايا الكنسية او يغادروا اديارهم الا عندما يسمح لهم اسقف المدينة عند الحاجة والاضطرار . ولا يجوز لاحد ان يقبل عبداً يطلب الانخراط في الرهينة في الاديار بدون رضى سيده وموافقته . وقد رسمنا بان كل من يخالف تحديدنا هذا يقطع من الشركة حتى لا يحدف على اسم الله . على انه يُطلب من اسقف المدينة ان يعتني بتدبير كل ما تحتاج اليه الاديار . (الرابع ، ٢٤ ، السابع ٢١ ، باسيليوس ٨٢ و٤٠ و٤٢ ، قرطاجة ٧٣ و٩٠ ، غنغره ٣)

هيفيله

هذا القانون هو كسابقه طلب وضعه الامبراطور ماركيانوس في الجلسة السادسة وقبل المجمع اقتراحه بالحرف الواحد تقريباً . والداعي الى وضعه تجول رهبان ميلان الى بدعة افثيشيوس كما يظهر من الجلسة الرابعة . فقد ذكر هناك ان الراهب برصوم السوري ورهبانه ، وكانوا افثيشيين قد شقوا عصا الطاعة على اساقفتهم مدعين عليهم انهم نساطرة .

برايت

بما يجب لفت النظر اليه في هذا القانون الرابع التأكيد النهائي لسلطة الاساقفة على الرهبان ، فقد اعيد ذكر ذلك باكثر جلاء

خلاصة قديمة للقانون ٤

لا تجوز اقامة الاديار والمقامات الاهلية خلافاً لحكم الاسقف . وكل راهب يجب ان يكون خاضعاً لاسقفه . ولا يجوز ان يهجر مسكنه الا بدعوة منه . ان العبد لا يستطيع الدخول في الرهينة الا بموافقة سيده .

البيداليون

وجد هذا القانون بنصه في العمل السادس من اعمال هذا المجمع الرابع وقد اضيف اليه هناك منع القيام بامرین آخرين :
١ - بناء دير على ارض بدون رخصة من صاحب الملك ، ٢ - قبول شخص متجنّد في الخدمة العسكرية في الدير ليكون راهباً .

١٤٩) . وقد جرت الكنيسة الغربية على هذه الحطة كما يظهر من قوانين عدة مجامع في الغرب .

في آخر فقرة من القانون مما لم يوجد في النص الذي اقترحه مركيانوس . ويقول ايسيدورس ان الاسقف يجب ان يرقب بعين يقضى تهامل الرهبان (رسالة ١ :

القانون ٥

قد حددنا في ما يختص بالاساقفة والاكليريكيين الذين ينتقلون من مدينة الى مدينة ان القوانين التي وضعها الآباء القديسون تبقى نافذة ومراعاتها واجبة . (الاول ١٥ و ١٦ ، الرابع ١٠ ، السادس ١٧ و ١٨ ، انطاكية ٣ و ١٦ و ٢١ ، سرديقية ١ و ٢ و ١٥ و ١٦ ، قرطاجنة ٥٧ و ٦٣ و ٩٠)

استفانوس ، اسقف افسس اذ ذاك ، بأن باسيانوس لم يعينه لذلك الكرسي ولكنه ، وقد اخذه اغتصاباً ، طرد منه بعدل . فرد عليه باسيانوس بأن سيامته الاصلية لكرسي ايفاسة كانت اجبارية وبقساوة وحشية وهو لم يزر ايفاسة على الاطلاق ولذلك لم يكن تعيينه لافسس نقلاً . وقد حل المجمع هذه المشكلة باصدار الامر بانتخاب اسقف جديد لافسس على ان يتمتع كل من باسيانوس واستفانوس بكرامة الاسقف ولقبه وان يعين لكل منهما جعالة من دخل الكرسي لاجل معيشته . (مانسي ٧ : ٢٧٣) .

خلاصة قديمة للقانون ٥

يكون المنتقلون من مدينة الى مدينة عرضة للقانون في هذا الشأن .

برسيغال

لم تنحصر المغامرات الاكليريكية واحداث رعايا مؤقتة في قرن او عصر واحد .

برايت

يظن هيفيله ان الاساقفة ، لما وضعوا هذا القانون ، كانوا يفكرون في قضية الاسقف باسيانوس الذي رفع شكواه في الجلسة ١١ ، ٢٦ تشرين الاول ، بأنه اخرج بالقوة من كرسي افسس ، فأجاب

القانون ٦

لا يسام كاهن او شماس او ابي اكليريكي بدون ان يعين لخدمة كنسية في مدينة او قرية او مقام شهيد او دير . واذا تمت سيامة احد بصورة مطلقة من غير تعيين مركز للخدمة

١ - راجع ما قبل تحت عنوان الجلسة ١٢ .

فالمجمع المقدس قد حكم ، كتوبيخ للذي يقوم بالسيامة ، ان مثل هذه السيامة تعد باطلة ولا يؤذن لمن سم على هذه الصورة بأن يخدم في اي مكان .

يترددون في الاقدام على سيامة اي شخص
خلافًا للقانون .

فان اسبن

ان نص هذا القانون يدل على ان مجمع
خليقيدونية لم يكتف باعتبار السيامات التي
وصفها انها غير شرعية بل عدّها باطلة. ولا
عجب في ذلك اذا اخذنا بعين الاعتبار نظام
الكنيسة القديم وآراء كثيرين من المفسرين.

هيفيله

لكي نحسن فهم قضية تعيين كاهن لاحد
الاديرة يجب ان نذكر ان الرهبان الاقدمين
لم يكونوا الكليريكيين . ولكن لم يطل
الامر حتى جرت العادة بأن يسام احد
الرهبان على الاقل في كل دير كاهناً للقيام
بالخدمة الالهية فيه .

ولا تزال السيامات بصورة مطلقة
ويدون تعيين مركز غير مشروعة حسب
القوانين المعمول بها الى اليوم . ولكن هذه
السيامات لا تعد لغواً او باطلة، بل ان مجمع
خليقيدونية نفسه لم يقل انها باطلة بل انها
بدون مفعول اي بداومة المنع عن الخدمة .

القانون ٧

قد حكنا بأن الذين سبق لهم فانخرطوا في السلك الاكليريكي او الذين دخلوا في الرهبنة
لا يجوز ان ينخرطوا في الجنديّة او ان يحصلوا على وظيفة او رتبة عالمية . ومن تجاسر على

١ - ان الخلاصة القديمة لهذا القانون تختلف بعض الاختلاف عن نص القانون نفسه .

ذلك منهم ولم يتب عائداً الى ما اختاره اولاً من خدمة الله فليسبل . (الرسل ٥ و ٨١
و ٨٣ ، الرابع ٣ ، قرطاجة ١٨ ، السابع ١٠)

واتخذوا الثوب العامي .

برايت

ذكر هذا الشارح عدة شواهد تدل على
ان الخدمة العسكرية المشار اليها هنا لا
يقصد بها الوظائف العسكرية والحربية بل
هي وظائف في البلاط الملكي وكان يعتبر
معسكراً للإمبراطور . ومن هنا اراد ان
يرهن ان بعض الكليريكيين والرهبان
كانوا يقبلون وظائف في البلاط دون ان
يخلعوا الثوب الكليريكي او لباس الرهبان .

خلاصة قديمة للقانون ٧

ليكن مبسلا كل الكليريكي او راهب
يتجاسر على نيل رتبة عسكرية او غيرها .

هيفيله

يعتقد بلسامون وزونارس ان هذا
القانون استند في فرض العقوبة بصرامة
تفوق العقوبة في قوانين الرسل لانه كان
يقصد بمن اشار اليهم الكليريكيين الذين لم
يكتفوا بانخراطهم في الخدمة العسكرية بل
نزعوا عنهم في الوقت نفسه الثوب الكليريكي

القانون ٨

يجب ان يكون الكليريكيون المعينون لمساكن الفقراء او الاديرة او مزارات الشهداء
تحت سلطة الاسقف المدينة التي يقيمون فيها حسباً فرض الآباء القديسون . وكل من تجاسر
على مخالفة هذا الامر ورفض ان يكون تحت طاعة الاسقف فاذا كان الكليريكياً تفرض
عليه العقوبات بموجب القوانين وان كان راهباً او عامياً يقطع من الشركة .

للجمع الذي عقد في عهد باسيليوس

المكدوني « انه لا يجوز لابي عامي ان
يثير جدلاً في القضايا الكنسية او ان يقاوم
سلطة كنيسة او يجمع مسكوني . لان
طلب النظر في هذه القضايا وفحصها هو
من وظائف البطريرك والكهنة ومعلمي
الكنيسة الذين منحهم الله سلطة الحل
والربط . اما العامي ، وان كان متضلماً من
العلم ومشهوداً له بالتقوى ، فهو لا يزال احد
الخراف في حين ان الاسقف ، وان ظهر
عليه الضعف او عدم الاكتراث ، فهو مع

خلاصة قديمة للقانون ٨

يجب ان يخضع اي الكليريكي في بيوت
الفقراء او في دير لسلطة اسقف المدينة ،
وكل تائر على سلطته يعاقب .

البيداليون

يذكر القانون في خاتمة العوام مع انه
لم يذكر في بدايته غير الكليريكيين .
والمراد بالعوام هنا الذين يعتمد
الكليريكيون والرهبان على حمايتهم عندما
يظهر منهم عدم الاحترام للاسقف ويرفضون
الخضوع لسلطته . وقد جاء في العمل المعاصر

ذلك الراعي ما دام في الاسقفية. ولا يجوز للخراف ان تقوم ضد راعيها .

فان اسين

اراد جمع خلقيدونية في هذا القانون ان كل القائمين بالمصالح الدينية الخيرية يجب ان يكونوا تحت طاعة الاسقف عملاً بتقاليد الآباء .

برايت

انشأ القديس باسيليوس على مسافة من قيصرية مؤسسة خيرية كانت بمثابة مدينة صغيرة دعيت بالباسيلية نسبة له. وصفها غريغوريوس الزينزي فقال انها مجموعة بنايات فيها غرف للمرضى ، ولا سيما البرص ، وغرف للمسافرين الذين لا ملجأ لهم . ودعاها سوزمن «المقر الشهير لراحة الفقير» . وذكر ان بربيديوس الذي كان في الوقت نفسه اسقفاً على عدة قرى كان متولياً ادارتها. وذكر باسيليوس

معهداً آخر مثل هذا يقوم على ادارته خوراسقف . ولما وصل الذهبي الفم الى كرسي القسطنطينية امر بان كل ما يزيد من دخل الاسقفية يجب ان يحول الى مستشفى للمرضى وقد اسس عدة مستشفيات اخرى واقام على ادارتها كاهنين ومعها اطباء وطهاة . حتى اذا وصل غرباء الى المدينة واصيبوا بعملة يمكن ان ينالوا العناية اللازمة وهذا عمل صالح لمجد الله الفادي . وانشأ باسيانوس في افسس مستشفى مجزأ بسبعين سريراً للمرضى . وكان في مصر عدة مستشفيات من هذا النوع . وفي القرن الثاني انشئ مستشفى للمرضى في دفنة قرب انطاكية . وهذا القانون وضع حسب تقليد الآباء لتلا يدعي الاكليركيون والعوام من الموظفين في هذه المعاهد او الاديار او المزارات للشهداء بانهم مستثنون من واجب الطاعة لاسقف الابرشية .

القانون ٩

اذا اختصم اكليريكي مع آخر فعليه ان يرفع شكواه الى الاسقف ولا يلجأ الى المحاكم المدنية . ولكن يجوز عرض الدعوى على محكين يختارهم الفريقان بموافقة الاسقف . وكل من خالف هذا المسلك يتعرض للعقوبات القانونية . اما اذا وقع الخلاف بين اكليريكي واسقف او بينه وبين اسقف آخر فليُنظر في الدعوى بمجمع الابرشية . واذا كان الخلاف بين اسقف او احد الاكليركيين و متروبوليت الابرشية نفسها فليرفع دعواه الى اكسرخوس الابرشية او الى الكرسي البطريركي في القسطنطينية المدينة الملكية وهناك ينظر في الدعوى . (الرسول ٧٤ ، الاول ٦ ، الرابع ١٧ و ٢١ ، انطاكية ١٤ و ١٥ ، قرطاجنة ٨ و ١٢ و ١٤ و ١٥ و ٢٧ و ٢٨ و ٣٦ و ٨٧ و ٩٦ و ١٠٥ و ١١٨ و ١٣٤ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩)

خلاصة قديمة للقانون ٩

من له دعوى من الاكليريكيين يعاقب بموجب القانون اذا ازدري بالمحكمة الاسقفية ولجأ الى المحكمة المدنية ، واذا كان لاكليريكي دعوى على اسقف فليتنظر موعد انعقاد الجمع ، واذا كان لاسقف دعوى على متروبوليت فليرفع دعواه الى القسطنطينية .

البيناليون

تضاربت الآراء كثيراً حول الفقرة الاخيرة من هذا القانون . فقد مال بعض علمائنا الى المغالاة في محاولتهم دحض الدعوى بسلطة البابا ورفع مركز بطريرك القسطنطينية . فنجد ان مكاريوس اسقف انقيرة فسر عبارة اكسرخوس الابرشية بمعنى احد البطاركة الآخرين فيكون بطريرك القسطنطينية حسب هذا القانون القاضي الاعلى على البطاركة . وجاراه في هذا الرأي الكسياس في تاريخها ونقولاً اسقف ميتون في ما كتبه دحضاً للنزاع برئاسة البابا . والباويون بدورهم جاروا هؤلاء المفسرين وسلموا لاسقف القسطنطينية ان يكون القاضي الاعلى فوق البطاركة الآخرين ولكن اسقف رومة هو رئيس البطريرك القسطنطيني حسب القوانين فيكون بابا رومة القاضي الاعلى والاخير فوق كل البطاركة واليه يجب ان تستأنف احكام البطاركة الاربعة . ومن القائلين بهذا باساريون المرتسد وبينوس

وبيلارمين . والبابا نقولاً ، في كتابه الى الامبراطور ضد فوتيوس ، استشهد بهذا القانون وقال ان كلمة اكسرخوس الابرشية (والابرشية هنا بصيغة الفرد تؤخذ بمعنى الجمع) يراد بها اسقف رومة فيكون مفاد القانون ان كل دعوى بين اسقف واسقف او بين اكليريكي واسقف يجب ان ترفع اولاً وبصورة خاصة الى اسقف رومة فهو اكسرخوس الابرشيات كلها . ولكن على سبيل التنازل يجوز ان ترفع الى اسقف القسطنطينية .

وقد اخطأ كل هؤلاء المفسرين فاسقف القسطنطينية في الواقع لا سلطة له ان يقضي في دعاوى ناشئة في ابرشيات ورعايا البطريركيات الاخرى . ولم يعط له في هذا القانون ان يصدر حكماً في دعوى تستأنف من قبل الكنيسة كلها . ويتضح هذا مما يأتي :

١ - في العمل الرابع لجمع خلقيدونية هذا صدر الحكم من القضاة في الجمع ومن المجمع باسره في لوم اناطوليوس اسقف القسطنطينية لتعديده واخذه صور من اسقفها فوتيوس وتسليمها الى افسابيوس اسقف بيروت ولخلعه فوتيوس وقطعه . فقد النى المجمع كل ما قضى به على الرغم مما قدمه دفاعاً عن عمله وبرأ المجمع ساحة فوتيوس واعيدت اليه ابرشية صور .

٢ - لا تقتصر الشرائع المدنية والملكية

على منع استئناف الاحكام التي يصدرها اسقف القسطنطينية بل تمنع استئناف كل حكم يصدره بطريرك او بطاركة .

٣ - اذا سلمنا بزعم البابويين ان اسقف القسطنطينية له ان يكون قاضياً على البطاركة وان يعيد النظر في احكامهم فلما كان القانون لا يستثني احد البطاركة فالمنطق يقضي بان يكون له الحق ان يكون قاضياً على اسقف رومة نفسه ايضاً .

٤ - ليس لاي متروبوليت او بطريرك ادنى حق في ان يصدر حكماً في ما يختص بكنائس هي خارج رئاسته حسب قانوني الرسل ٥٤ و ٥٥ والقانونين ٦ و ٧ للمجمع الاول والقانونين ٣ و ٨ للمجمع الثاني والقوانين ٢٠ و ٣٦ و ٣٩ للمجمع السادس .

٥ - لو ان هذا الحق اعطي لاسقف القسطنطينية فلماذا لم يطالب به بطريركها في خلافاتهم المتعددة مع بابا رومة بل كانوا يصرون دائماً على القول ان البطاركة بما فيهم اسقف رومة متساوون في الحقوق؟ يقول بلسامون ان الاكسرخوس هو المتروبوليت في ابرشية مؤلفة من عدة ابرشيات لكل منها مطران او اسقف وهو رئيسهم ولكنه ليس بالبطريرك. وقد التفت هذه الوظيفة فيما بعد . وصار لقب اكسرخوس يعطى للاسقف الذي يرسل بهمة خاصة من قبل مجمع او بطريرك .

ويستخلص من كل ما تقدم ان هذا القانون يعني انه اذا اختلف اي اسقف او

الكيريكي مع متروبوليت في ابرشية اكسرخوس تعرض القضية على الاكسرخوس وهو مثل قولنا ان الاكيريكيين والمطارنة الخاضعين للكرسي القسطنطيني ينظر في الخلافات الناشئة بينهم اما عند اكسرخوس الابرشية التي هم فيها او عند اسقف القسطنطينية وهو بطريركهم ورئيسهم الاعلى . فالقانون لم يقل ان كل الكيريكي اختصم او اختلف مع متروبوليت ابرشية اخرى ينظر في الدعوى بينها امام اسقف القسطنطينية، بل بالعكس فقد ترك الخيار في ذلك للمتخاصمين انفسهم في ان يحتكوا اما الى اسقف الابرشية او الى البطريرك ولحكم كل من المحتكين قوة واحدة. ولذلك يقول زونارس ان هذا لا يعني انه يحكم في الخلافات بين كل المطارنة بدون استثناء بل بين المطارنة الخاضعين لكرسيه فقط . وهو نفسه يقول في تفسيره القانون الخامس لمجمع سرديقية : « ان اسقف القسطنطينية يسمع الدعوى المستأنفة اليه من من تحت سلطته كما ان اسقف رومة يسمع الدعوى المستأنفة من الخاضعين للكرسي رومة . ولما التفت الاكسرخوسيات صار بطريرك القسطنطينية القاضي الاعلى الوحيد في كل دعوى بين الاكيريكيين الخاضعين لبطريركيته . وهكذا كل بطريرك في حدود سلطته البطريركية » .

جونسون

يرى القارئ ان المجمع المسكوني منح

كرسي القسطنطينية امتيازاً اعظم مما منحه اياه اي مجمع قبله ، بل هو اعظم من الامتياز الذي منحه مجمع سرديقية لاسقف رومة . اي ان كل اسقف او اكليريكي يمكنه منذ البدء ان يرفع دعواه الى اسقف القسطنطينية اذا كان المدعى عليه مطراناً .

هيفيله

لا يقتصر هذا القانون على الاشارة الى الخلافات الكنسية بين الاكليريكيين بل يتناول اختلافاتهم المدنية ايضاً ، كما يظهر من قول القانون ان الخلاف يجب ان يعرض اولاً وهذا لا ينفي امكان رفع الدعوى الى القضاة المدنيين ولكنه يسمح بذلك بعد عجز الاسقف عن تسوية الخلاف . وقد جاء في شرع يوستينيانوس المادة ١٢٣ الفقرة ٢١ : « كل من له دعوى على اكليريكي او راهب او شماس او راهبة او ناسك فليرفع دعواه اولاً الى اسقف خصمه ليقضي فيها . فاذا رضي الحصان بحكمه ينفذ بامر قاضي تلك الناحية . اما اذا استأنف المتدعيان حكم الاسقف في مدة عشرة ايام فقاضي المحكمة في تلك الناحية يحكم في الدعوى » . ولا ريب في ان كلمة اكسرخوس في هذا القانون وفي القانون السابع عشر تعني ، بالدرجة الاولى ، المطارنة الذين هم ارفع رتبة من سواهم في سلطتهم الكنسية على عدة مقاطعات . ويشك في ان

القانون عنى بهم البطارقة ايضاً . على ان الامبراطور يوستينيانوس في المادة الشرعية التي مر ذكرها استعمل كلمة بطريك عوض كلمة اكسرخوس ولهذا قال اريستينوس ان الكلمتين مترادفتان . واذف الى ذلك ان بطريك القسطنطينية ، دون سواه ، اعطي الامتياز في ان ينظر في دعوى على متروبوليت ليس من مطارنة بطريكته . وهكذا فهم هذا القانون بفردج . على ان فان اسبن يخالفهم قائلان الاكسرخوس هو مطران ميمز عن غيره بالرتبة كمطران افسس ومطران قيصرية . ويرى ان التفسير الآخر يناقض القانون السادس لمجمع نيقية . بل كيف يمكن ان يسن آباء هذا المجمع قانوناً يُسمح فيه لمن يشاء بان يمهمل كرسي رومة ويرفع استئنافه الى بطريك القسطنطينية مع انهم هم انفسهم اعطوا كرسي رومة في القانون ٢٨ الرتبة الاولى ؟

اما انا فأرى ان كلا من بفردج وفان اسبن قد اصاب في موضع واخطأ في آخر . فنحن نرى كفان اسبن ان هذا المجمع عندما سن هذا القانون نظر فيه الى الكنيسة اليونانية ولم يشمل فيه الكنيسة اللاتينية ولا سيما لانه عندما وضع هذه القوانين لم يكن حاضرأ فيه اسقف لاتيني ولا احد من نواب البابا . وقد اصاب بفردج في قوله ان المجمع لم يميز بين بطريك واكسرخوس ولو كان هناك من تمييز لجاء القانون على

من ابرشيات مختلفة مجما محليا ويصدر حكمه حسب الطلب . وهذا التعامل تناول تدريجيا الخلافات بين اساقفة البطركيات او الاكسرخوسيات ، الاخرى فصارت ترفع ايضا الى بطريرك القسطنطينية كما جرى في مجمع القسطنطينية في سنة ٤٤٨ الذي نظر في قضية افتيشيوس للمرة الاولى .

ذكره . على ان بفردج كان يجب عليه ان يستثني رومة والغرب من حكم هذا القانون . ويمكن ان يفسر هذا القانون كما يلي : كان في القسطنطينية على الدوام عدة اساقفة من اماكن متعددة جاؤوا لعرض ظلامتهم على الامبراطور . فكان هذا يحلهم الى اسقف القسطنطينية الذي كان يعقد مع الاساقفة

القانون ١٠

لا يجوز لاي اكليريكي ان يكون مقيداً في الوقت نفسه في سجل الخدمة في كنيسة اي في سجل الكنيسة التي سيم للخدمة فيها وفي سجل كنيسة انتقل اليها لانها اكبر من الاولى رغبة منه في المجد الفارغ . وكل من انتقل على هذه الصورة يجب ان يعاد الى الكنيسة التي سيم منذ البدء لخدمتها وان يقتصر على الخدمة فيها . اما اذا كان احدهم قد نقل من كنيسة الى اخرى فليس لهذا ان يتدخل في شؤون الكنيسة السابقة كمزارات الشهداء او مساكن الفقراء او الفنادق التابعة لها وهي تحت ادارتها . وكل من يتجاسر على القيام بأي عمل ممنوع حسب هذا القانون فهذا المجمع المقدس المسكوفي الكبير يأمر بان يسقط هذا الاكليريكي من درجته . (الرسل ١٥ ، الاول ١٥ و ١٦ ، الرابع ٥ و ٢٠ ، السادس ١٧ و ١٨ ، السابع ١٥ ، انطاكية ٣ ، قرطاجنة ٦٣ و ٩٨ ، سرديقية ١٥ و ١٦ و ١٩)

الرجوع اليها . ومن نجح في الانتقال الى كنيسة اخرى وعين فيها فلا يجوز له ان يعنى بشيء من مصالح الكنيسة السابقة كالفنادق وبيوت الفقراء ومزارات الشهداء .

برايت

نجد هنا ذكر مؤسسات تعددت الاشارة اليها . وقد امر يوليانوس المرتد بان تقام بيوت للفقراء تابعة للهيكل الوثنية على مثال بيوت الغرباء المسيحية . والباسيلية في قيصرية كانت فندقاً للغرباء كما كانت مستشفى للمرضى وذكر باسيلوس زمراً

خلاصة قديمة للقانون ١٠

لا يقيد اكليريكي في سجل الخدمة لكنيستين في مدينتين . واذا ترك كنيسة فليعد الى مكانه . اما اذا نقل نقلاً فلا يجوز ان يشترك في اعمال الكنيسة الاولى .

البيداليون

يمنع هذا القانون اي اكليريكي ان يكون مقيداً في خدمة كنيسة في مدينتين (اوحى في مدينة واحدة حسب القانون ١٥ للمجمع السابع) في وقت واحد . وكل من ترك كنيسة الاولى يرغب على

بيت لحم (رسالته ١٦ : ١١ و ١٤)
ويوحنا الذهبي الفم يذكر المحاسبين في
القسطنطينية « ان الكنيسة قد اعدت
نزلاً عاماً للغرباء ». وهكذا نجد في التاريخ
اشارات عديدة الى مثل هذه المؤسسات .

من القائمين بادارة المعاهد الخيرية منهم
مرافقو المسافرين في الطريق . وكتب
ايرونيموس الى باماخيموس : « سمعت انك
انشأت فندقاً للغرباء في ميناء رومة ثم
ذكر انه هو نفسه بنى نزلاً للمسافرين في

القانون ١١

قد أمرنا بان من كان فقيراً وفي حاجة الى المساعدة يسمح له بالسفر بعد الفحص مزوداً
برسالة سلامة من الكنيسة ، لا رسالة توصية ، لان رسائل التوصية انما تعطى للأشخاص المشتبه
بامرهم . (الرسل ٢ و ٣٣ ، الرابع ١٣ ، السادس ١٧ ، انطاكية ٨ و ١١ ، الادوقية ٤١
و ٤٢ ، سرديقية ٨ و ٧ ، قرطاجنة ٣١ و ٩٦ و ٩٧)

ظنوا ان كتب التوصية المذكورة في هذا
القانون كانت تعطى للعوام والاكليريكيين
الذين وقعوا سابقاً تحت حكم كنسي وصار
الاساقفة في ريبة من امرهم ولهذا كانوا في
حاجة الى كتب توصية ليتمكن قبولهم في
كنيسة اخرى مع المؤمنين . اما الرسائل
السلامية فكانت بالعكس تعطى للأشخاص
الذين لم ينعمهم اسقفهم من الشركة ولم
يتعرض صيتهم في الخارج لاقبل شبهة .

على ان قدماء المفسرين من اللاتين مثل
ديونيسيوس اكيبيجيوس وايسيدورس
وغيرهما قالوا ان الرسائل السلامية كانت
تعطى للمؤمنين من الشعب . اما رسائل
التوصية فكانت تعطى للاكليريكيين
ولاصحاب الوظائف من العوام .

وما يؤيد هذا التفسير القانون ١٣
لمجمع خلقيدونية .

خلاصة قديمة للقانون ١١

ليقم الفقير المحتاج بسفرته مزوداً
برسائل سلامة لا رسائل توصية ، لان
هذه تعطى للمعرضين للشبهة فقط .

البيداليون

كانت رسائل التوصية قديماً تعطى
اغلب الاحيان للأشخاص ذوي الصيت
العاطل . فتعلن كتب التوصية براءتهم او
ندامتهم ثم الصفح عنهم .

اريسطينوس

يزود الاسقف الفقير المحتاج الى المساعدة
برسائل سلامة عند سفره ليحصل
على الاسعاف من في امكانهم ان يساعده .
اما كتب التوصية فيحملها الاكليريكيون
من كهنة وشماسة وغيرهم .

هيفيله

ان بلسامون وزونارس واريسطينوس ،
من شرّاح القوانين في القرون الوسطى ،

القانون ١٢

قد اتصل بنا ان بعض الاشخاص قد التجأوا الى السلطات المدنية خلافاً لشرائع الكنيسة وتمكنوا من الحصول على اوامر امبراطورية تقسم بموجبها المطرانية الواحدة الى قسمين فيصير في مطرانية واحدة مطرانان ولذلك فقد وضع الجمع المقدس قانوناً يمنع من الآن فصاعداً حدوث شيء من هذا النوع . واذا حاول اسقف القيام بذلك يسقط من درجته اما المدن التي نالت شرف الاسم كمطرانية بموجب مرسوم من الامبراطور فلها وللأسقف الذي يدير شؤون الكنيسة فيها ان يتمتع بشرف اللقب . ويتضح من هذا ان الحقوق للمطرانية الحقيقية يجب ان تحفظ وتصان لها . (الاول ٧ و٦ و٨ ، الثاني ٣ و٢ ، الرابع ٢٨ ، السادس ٣٦ و ٣٨)

خلاصة قديمة للقانون ١٢

لا تقسم ابرشية واحدة الى ابرشيتين وكل من يفعل ذلك يسقط من الاسقفية . اما المدن التي فصلت هكذا بمرسوم امبراطوري فتمتع فقط بشرف اقامة اسقف فيها ، ولكن كل الحقوق المختصة بالمدينة المطرانية تحفظ لها .

البيداليون

ذكر القديس غريغوريوس اللاهوتي في رثائه للقديس باسيليوس حادثاً من هذا النوع جرى في مطرانية كبادوكية عندما منحت اسقفية تيانه لقب مطرانية .

ولما كرمت خلقيدونية باسم مطرانية بأمر ماركيانوس وكرمت نيقيية بأمر فالنتينيان حدد الجمع ان حقوق امتيازات المدن القديمة التي كانت مطرانيات فعلاً يجب ان تحفظ لها كما يظهر من العمل الرابع من اعمال هذا الجمع . ثم انه مع ان كلا من بيزنطية وآليه قد

كرمت يجعلها كرسي بطريك فقد ذكر القانون السابع للمجمع الاول من جهة آليه ان حقوق وكرامة مطرانية قيصرية يجب ان تحفظ لها . وذكر بلسامون ونيكفورس غريغوراس من جهة بيزنطية انه في ايامها كان اسقف هيراقلية هو الذي يقوم بتنصيب اسقف القسطنطينية بطريكاً . ولا يزال اسقف هيراقلية هو الذي يسلمه العكاز في عصرنا هذا . وكل ذلك لان بيزنطية في الاصل كانت اسقفية تابعة لهيراقلية .

برايت

يجب ان نرى هنا ان الامر الامبراطوري المشار اليه في القانون قد منح المدينة اسم مطرانية ولكنه لم يقسم المقاطعة مديناً الى قسمين . ومن المؤكد ان الامر لا يعني قسمة كنسية . على ان الملك فالنس قسم ولاية كبادوكية فعلاً عندما جعل تيانه مطرانية . ولذلك عندما ادعى انتيموس

اسقف تيانه سلطة متروبوليت على الاساقفة
المعاونين لم يكن متجاوزاً في عمله بالنسبة
الى التقسيمات المدنية . ولكن القديس
باسيلوس تمسك بالتقليد القديم اي بوحدة
الابرشية كنسياً ثم سلمت اخيراً بالامر الواقع
اذ لم يستطع ان يرده . واما اسقف بيروت
افسطاثيروس الذي كان المجمع يعنيه على ما
يظهر فقد كان اعتماده مجرداً على منح لقب
لمدنته وعلى مرسوم صدر من مجمع مكاني
فاعتبر نفسه مستقلاً عن متروبوليته فوتيوس
اسقف صور وادعى لنفسه الرئاسة على ست
اسقفيات في حين ان الولاية او الابرشية
الفينيقية لم تقسم مديناً . فعرض فوتيوس
الامر على الامبراطور ماركيانوس واحال
هذا القضية الى مجمع خلقيدونية . فنظر
هذا فيها في جلسته الرابعة . واعلن
مفوضو الامبراطور ان القضية
ستسوى ليس بمرسوم امبراطوري بل بما
يقضي به الآباء . وهذا ما حمل المجمع على
التصريح بان « الامر الامبراطوري لا قوة
للتنفيذ فيه ضد القوانين » . وسأل القضاة
هل يجوز شرعاً للاساقفة استناداً على
مرسوم امبراطوري ان يسلبوا حقوق
الكنائس الاخرى؟ فكان الجواب صريحاً:
« لا ان هذا مخالف للقوانين » . ثم امر
المجمع بالغاء ما قضى به المجمع المحلي من
رفع رتبة بيروت وامر بقراءة القانون
الرابع لمجمع نيقية وايدت حقوق صور

المطراية . وصدر حكم القضاة كذلك ضد
افسطاثيروس . وطلب منهم سيكروبيوس
اسقف سيباستبولس ان يضعوا احداً لصدور
مثل هذه المراسيم الامبراطورية المعطلة
للقوانين وايدت المجمع طلبه . ووافق القضاة
بتصريحهم ان القوانين يجب ان تظل مرعية .
ويحسن بنا ان نذكر هنا شريعة اصدرها
مركيانوس في سنة ٤٥٤ مفادها ان كل
الامتيازات الممنوحة بمراسيم امبراطورية ،
وقد تم الحصول عليها بالوساطة او بالطموح
خلافاً لقوانين الكنيسة ، تعتبر غير نافذة
(شرع يوستينيانوس ١ : ٢ و ٣) .

وفي آخر الجلسة السادسة في هذا
المجمع اعلن الامبراطور ان خلقيدونية
تعطى لقب مطراية بالاسم مع حفظ
حقوق مطراية نيقوميديية ، فوافق المجمع
على ذلك . وفي الجلسة ١٣ بحث المجمع في
قضية اخرى . فان انسطاسيوس اسقف
نيقية ادعى انه مستقل عن مطرانه
افنوميوس اسقف نيقوميديية استناداً على
امر من الامبراطور فالنس مانحاً نيقية اسم
مطراية جرياً على عادة قديمة . اما
افنوميوس الذي اشتكى على تعدييات
افسطاثيروس فقد استند على امر صدر بعد
صدور الامر السابق وفيه تضمنت حقوق
عاصمة بيشينية على الرغم مما منح لنيقية من
الاکرام . فاعرب المجمع عن رأيه مؤيداً
جانب افنوميوس وحسم النزاع باصداره

كمتروبوليت مع بقائه كسواه من الاساقفة
تحت سلطة اسقف نيقوميديا .

هذا الحكم : « ان اسقف نيقوميديا يتمتع
بالسلطة المطرانية على كنائس بيثينية في
حين ان اسقف نيقية يبقى له شرف الاسم

القانون ١٣

ان الاكليريكيين الغرباء والمجهول امرهم لا يسمح لهم على الاطلاق باقامة اية خدمة في
اي موضع بدون ان يكون معهم رسائل توصية من اسقفهم . (الرسل ١٢ و ١٥)

بريسكه وديونيسيوس وايسيدورس قرأوا
الكلمة ببعض تغيير في الهجاء فاستعملت
« القراء » بدلا من « المجهول امرهم »
ويقول هيفيله لو كان هذا هو المقصود في
النص لكان المعنى ان الاكليريكيين حتى
القراء منهم ١.

خلاصة قديمة للقانون ١٢

لا يقبل الاكليريكي في الشركة في مدينة
اخرى ما لم يكن معه رسالة توصية .

برسيغال

جارت المفسرين اليونانيين في ترجمة
هذا القانون ويظهر ان مترجمي مجموعة

القانون ١٤

بما انه سمح في بعض الابريشيات للقراء والمرتلين ان يتزوجوا فقد امر المجمع المقدس
بانه لا يجوز شرعاً لاي منهم ان يتخذ زوجة غير ارثوذكسية . اما الذين لديهم اولاد من
زيجات من هذا النوع وكانوا قد عمدوا اولادهم عند المبتدعين فيجب ان يحضروا اولادهم
الى الشركة في الكنيسة الجامعة . اما اذا لم يكونوا قد عمدوا اولادهم فلا يجوز لهم بعد
ذلك ان يعمدوم عند المبتدعين ولا ان يأذنوا بزواج احدهم من شخص مبتدع او يهودي
او وثني ما لم يعد ذلك الشخص بانه يرتد الى الايمان الارثوذكسي ، وكل من خالف قانون
المجمع المقدس هذا يكون عرضة للقصاص القانوني . (الرسل ٢٦ ، السادس ٦ و ٧٢ ،

الاذقية ١٠ و ٣١ ، قرطاجة ١٩ و ٢٩ و ٣٣)

ان يقدمهم الى الشركة اذا كانوا معمدين
اما اذا لم يكونوا قد عمدوا بعد فلا يجوز له
بعد الآن ان يعمدهم عند المبتدعين .

خلاصة قديمة للقانون ١٢

اذا كان المرتل والقارئ الغريب عن
الايمان القويم متزوجاً وولد له اولاد يجب

١ - تقول الترجمة الانكليزية لمجموعة البيذاليون : « ان الاكليريكيين الغرباء والقراء لا يسمح لهم باقامة
الخدم في اي مكان خارج مدينتهم بدون ان يكون معهم رسائل توصية من اسقفهم » . وفي هذا ما يؤيد
رأي هيفيله اعلاه .

الببدايون

على الرغم من ان قانون الرسل ٢٦ يسمح للقراء والمرتلين بالزواج بعد تعيينهم يظهر من هذا القانون ان في بعض الابريشيات ، ولا سيما في افريقية (قرطاجنة ١٩) ، لم يكن ذلك مسموحاً به . واذا كانت معمودية المتبدعين لا تختلف في نوعها وطقسها عن المعمودية الارثوذكسية فيكتفى بمنح المعمد مسحة الميرون (سر التثبيت) كما يقول زونارس ، على ان الاصح ان يعمدوا حسب الطقس الارثوذكسي .

اريسطينوس

ان قانوني مجمع اللاذقية ١٠ و ٣١ والقانون السادس لمجمع ترولو وهذا القانون

تمنع الارثوذكسي من ان يتزوج شخصاً غير ارثوذكسي ، على انه اذا اتفق ان كان احد المرتلين او القراء قد تزوج امرأة غير ارثوذكسية قبل وضع هذا القانون فعليه ان يقدم اولاده الى الشركة في الكنيسة الجامعة . اما اذا كان اولاده لم يتمدوا بعد فلا يجوز ان يعمدوا عند المتبدعين .

هيفيله

في ترجمة ديونيسيوس اكسيجيوس اللاتينية يخصص القانون بالذكر بنات القراء والمرتلين ولكنه يسمح لابنائهم بالزواج المختلط . ولعل ذلك ثقة منه بان البنين اشد اعتصاماً بايمانهم من البنات .

القانون ١٥

لا تسام امرأة شماسة قبل بلوغها الاربعين ويجب ان تجتاز فحصاً دقيقاً واختباراً صارماً . ولكنها اذا اقدمت بعد حصولها على نعمة السيامة وقضاءها مدة في الخدمة على اعطاء نفسها للزواج محتقرة النعمة الالهية فلتبسل هي والرجل الذي اقترنت به . (الاول ١٩ ، السادس ١٤ ، باسيليوس ٤٤)

الاربعين من العمر . اما اذا اهانت وظيفتها بعقد زواج فلتبسل .

خلاصة قديمة للقانون ١٥

لا تسام امرأة شماسة قبل بلوغها

القانون ١٦

لا يجوز لعذراء نذرت نفسها للرب ان تتزوج . وهكذا لا يجوز للراهب ان يتزوج . وكل من خرق هذا القانون فليقطع من الشركة ، ولكننا امرنا ان يكون لاسقف كل ابرشية السلطة في معاملة امثالها بالشفقة والرأفة عند الاقتضاء . (الرابع ٧ ، قرطاجنة ١٩ ، باسيليوس ٦ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٦٠)

خلاصة قديمة للقانون ١٦

لا يجوز لراهب او لراهبة عقد زواج
ومن اقدم على ذلك يقطع من الشركة .

البيداليون

اجيز في هذا القانون لكل اسقف ان
يكون متلطفاً في تنفيذ العقاب واختصار
مدة التوبة . على ان هذا لا يعني ان الزواج
يسمح به ولا يحل بل بالعكس ان العذراء
او الراهب اذا تزوج احدهما يجب فسخ
زواجه باعتبار انه زنى وغير شرعي .

فان اسبن

بما ان هذا القانون لا يذكر شيئاً
مخصوص فسخ زواج عقد خلافاً لنذر بل
يعاقب صاحبه بالقطع من الشركة . فمن
المحتمل ان النذور من هذا النوع لم تكن
في العصر الذي عقد فيه هذا الجمع تعتبر
من الاسباب لجعل عقد الزواج باطلاً بل
كانت تعتبر من الاسباب المعرقة ولذلك

كان للاسقف السلطة بأن يسمح به بعد
فرض العقوبات القانونية .

هيفيله

ان الجزء الاخير من هذا القانون يمنح
الاسقف السلطة في بعض الاحيان الا يفرض
عقوبة القطع التي يعينها القسم الاول من
القانون ، وله ايضاً ان يلغي هذه العقوبة
بعد فرضها . هكذا فهم نص هذا القانون
كل قدماء المترجمين من اللاتين . على ان
ديونيسيوس اكسيجيوس ومجموعة بريسكه
يضيفان كلمة تعني ان العذراء او الراهب ،
بعد الاعتراف بالزلة والتوبة ، يستطيع
الاسقف ان يعاملها بالرأفة . ولكن القانون
لا يقول ان زواج الراهب باطل غير شرعي
كما فرضت الشريعة الكنسية فيما بعد ، بل
بالعكس يفترض انه شرعي . وهكذا
كانت زيجات الكهنة تعتبر شرعية حتى
اوائل القرن الثاني عشر .

القانون ١٧

تبقى الرعايا القروية خارج حدود المدن خاضعة في كل ابرشية للاساقفة الذين لهم
الرئاسة عليها ولا سيما اذا كان هؤلاء الاساقفة قد اداروا شؤونها بصورة سلمية وبدون
انقطاع مدة ثلاثين سنة . اما اذا نشب خلاف بشأنها في اثناء الثلاثين سنة فيجوز شرعاً
لمن يعتقد ان حقوقه قد هضمت ان يرفع دعواه الى مجمع الابرشية . واذا وقع الظلم على احد
من قبل متروبوليته فيحكم في دعواه اكسرخوس الابرشية او كرسي القسطنطينية كما سلف
القول (وفي البيداليون: حسباً يختار) . وكل مدينة بنيت او ستبنى جديداً بامر امبراطوري
فنظام السلطة الكنسية بشأنها يتبع نظام التقسيمات المدنية . (الرسل ٧٤ ، الاول ٦ ،
الرابع ٩ و ٢١ ، انطاكية ١٤ و ١٥ ، السادس ١٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٣٦ و ٣٨ و ٨٧ و ٩٦ و
١٠٥ و ١١٥ و ١١٨ و ١٢٨ و ١٣٠ و ١٣٧ و ١٣٩)

خلاصة قديمة للقانون ١٧

تعتبر القرى والرعيا القروية ثابتة بعد مرور ثلاثين سنة . وتكون اثناء ذلك عرضة للتعديل . اما اذا صدر امر امبراطوري بتجديد مدينة فنظام الرعايا الكنسية يتبع التقسيمات المدنية العامة .

برايت

يشير هذا القانون الى الرعايا الصغيرة في النواحي القروية قرب الحدود ما بين ابرشيتين حيث يمكن ان ينشأ خلاف بين اسقفين على الحدود الفاصلة بين ابرشيتيهما .

القانون ١٨

ان الشرائع المدنية تمنع المؤامرات وتأليف العصابات منعاً باتاً فبالاحرى ان تكون ممنوعة في كنيسة الله . فاذا اكتشف الكليريكيون او رهبان في مؤامرة او عصابة للقيام بمكايد ضد اساقفتهم او رفاقهم في الاكليريكية او الرهينة فيجردون من درجاتهم ويحرمون من كل حق فيها . (الرسل ٣١ ، السادس ٣٤ ، قرطاجة ١٠ و ١٢ ، غنغرة ٦ ، انطاكية ٥)

خلاصة قديمة للقانون ١٨

اذا تجاسر الكليريكيون او رهبان على انشاء عصابات وتديبر مكائد ضد الاسقف يسقطون من رتبتهم .

البيداليون

المؤامرة او العصابة المشار اليها في هذا

القانون هي على مثال ما ذكره لوقا الانجيلي في اعمال الرسل عن تأليف عصابة من اليهود من اكثر من اربعين رجلاً اقسما معاً على انهم لا يذوقون طعاماً او شرباً حتى يقتلوا الرسول بولس^١ .

القانون ١٩

بما انه بلغ مسامعنا ان مجامع الابرشيات القانونية لا تلتزم وقد املت بسبب ذلك عدة امور كنسية في حاجة الى النظر والاصلاح ، فالجمع المقدس استناداً على قوانين الآباء يرسم بانه يجب على اساقفة كل ابرشية ان يجتمعوا مرتين في السنة في مكان يمينه متروبوليت ابرشية ويجب ان يدرسوا في كل اجتماع ما يعرض من القضايا لتسويتها . اما الاساقفة الذين يقعون في مدنهم ولا يحضرون الاجتماع على الرغم من تمتعهم بالصحة وعدم وجود اشغال لا يمكن تأجيلها فيجب ان يوبخوا توبيخاً اخوياً . (الرسل ٣٧ ، الاول ٥ ، السادس ٨ ، السابع ٦ ، انطاكية ٢٠ ، قرطاجة ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠)

١ - اعمال الرسل : ٢٣ : ٢١ .

مكان يعينه المتربوليت وتسوى فيه القضايا
الخطيرة كلها .

خلاصة قديمة للقانون ١٩
يعقد مجمع الابرشية مرتين في السنة في

القانون ٢٠

لا يجوز شرعاً ، كما سبقنا فحددنا ، لأي اكليريكي معين لخدمة كنيسة ان يعين للخدمة في كنيسة في مدينة اخرى بل عليه ان يلازم الكنيسة التي وجد في البدء اهلاً للخدمة الالهية فيها . ويستثنى من ذلك الذين ارغوا على هجر وطنهم فنقلوا لهذا السبب الى خدمة كنيسة اخرى . واذا قبل اسقف ، بعد صدور هذا القانون ، اكليريكياً خاضعاً لاسقف آخر فقد حكنا بان يقطع كل من الاسقف والاكليريكي من الشركة الى ان يعود الاكليريكي الى كنيسته الاولى . (الرسل ١٥ ، الاول ١٦ و١٥ ، الرابع ١٠ و٩ ، السادس ١٧ و١٨ ، السابع ١٥ ، انطاكية ٣ ، قرطاجنة ٩٨ و٩٣ ، سرديقية ١٦ و١٩)

وهو من امراء الفندال ، الاساقفة والكهنة من كنائسهم قبل انعقاد المجمع باحدى عشرة سنة . ووضع كودفولدوس اسقف قرطاجنة وعدد من كهنته على سفن لا تصلح للسفر في البحر ولكنهم بعناية الله وصلوا سالمين الى نابولي . وكانت السنة التي عقد فيها المجمع من اشد سنوات الغزوات البربرية خطراً . ولا ريب في ان الاساقفة الذين اجتمعوا في تشرين الاول في خليدونية سمعوا بمذبحة الكهنة في مدينة ميتز في ليلة الفصح ومقتل اسقف ريمس وهو امام مذبحه . وكيف ان اورلينان نجت بصلاة القديس اينانوس في المعركة العظمى في سهل شالون . فقد ارتد اتيل على اعقابيه ونجت الغال المسيحية من الخطر .

خلاصة قديمة للقانون ٢٠

لا تعطى للكاهن في مدينة رعية في مدينة اخرى . اما اذا طرد من وطنه وذهب للخدمة في مكان آخر فلا لوم عليه . ويقطع من الشركة اي اسقف يقبل اكليريكياً من خارج ابرشيته كما يقطع الاكليريكي الذي قبله .

برايت

هذا ثالث القوانين التي اقترح وضعها في الاصل الامبراطور ماركيانوس في آخر الجلسة السادسة^١ . وقد غير المجمع النص الامبراطوري تغييراً طفيفاً . وقد اشير هنا الى قانون سابق (ق ١٠) يمنع تعدد المراكز لاكليريكي . واستثنى المجمع الاكليريكي الذي يرغم على الهجرة وكان هذا في محله في ذلك العصر . فقد طرد غيساريك ،

١ - انظر القانون ٣ و ٤ .

القانون ٢١

لا تقبل شكوى يقدمها احد الاكليريكيين او العوام على احد الاساقفة او الاكليريكيين ولا ينظر فيها قبل الفحص عن سيرته أولاً . (الرسل ٥٤ ، الثاني ٦ ، قرطاجة ٢٧ و ٨ و ١٣٧ و ١٣٨ او ١٣٩)

القانون ٢٢

لا يجوز للاكليريكيين بعد موت اسقفهم ان يستولوا على امتعته فقد منعت ذلك القوانين السابقة . فمن يقدم على مثل ذلك يعرض نفسه لخطر اسقاطه من درجته . (الرسل ٤٠ ، انطاكية ٢٤ ، السادس ٣٥ ، قرطاجة ١٩ و ٣٠)

يجرد من رتبته .
خلاصة قديمة للقانون ٢٢
كل من يستولي على امتعة اسقفه المتوفى

القانون ٢٣

قد بلغ مسامح الجمع المقدس ان بعض الاكليريكيين والرهبان بدون ان يحصلوا على رخصة من اسقفهم ، بل اذ يكونون احياناً تحت حكم القطع من الشركة ، يذهبون الى القسطنطينية عاصمة المملكة و يقيمون فيها زمناً طويلاً محدثين تشويشاً واضطراباً في الادارة الكنسية ومثيرين فلاقل في منازل بعض الناس . فلذلك امر الجمع المقدس انه يجب على محامي الكنيسة المقدسة في القسطنطينية ان يطلب من هؤلاء الاشخاص ان يرحلوا من المدينة الملكية . واذا ابوا وثاروا على خطتهم السابقة فعليه ان يأمر بطردهم على الرغم من ارادتهم واعادتهم الى اوطانهم . (الرسل ١٥ ، الاول ١٥ و ١٦ ، الرابع ١٠ و ٥ و ٢٠ ، السادس ١٧ و ١٨ ، السابع ١٥ ، انطاكية ٣ ، قرطاجة ٦٣ و ٩٨)

وقتا طويلا في القسطنطينية خلافاً لارادة
اسقفهم ويحدثون فتناً فليطردوا من المدينة .
خلاصة قديمة للقانون ٢٣
الاكليريكيون والرهبان الذين يقضون

القانون ٢٤

يجب ان تبقى الاديار التي كرس بموافقة الاسقف ادياراً الى الابد ويجب ان تصان الاملاك المختصة بها ولا يجوز اعادتها الى مساكن زمنية . وكل من يسمح بحدوث شيء من ذلك يكون عرضة للعقوبات الكنسية . (الرابع ٤ ، السادس ٤٩ ، السابع ١٢ و ١٩)

خلاصة قديمة للقانون ٢٤

لا يجوز تغيير وضع الدير الذي يقام بموافقة الاسقف. وكل ما يختص به لا يجوز نقله وتحويله. فمن يقرم بما يخالف هذا يعد مذنباً .

برسيغال

ان يوسف المصري ، في ترجمته هذا القانون الى العربية قال : « وكل من حوّل ديراً الى منزل سكن لنفسه ... ليكن مبدلاً » . واني احيل القارىء الذي يجب الاطلاع الى كتاب السير هنري سلمان « تاريخ ونهاية تدنيس المقدسات » او كتاب جيمس ويلاند جويس « نهاية عهد تدنيس المقدسات »^١ . ولا بأس من ان نذكر هنا النذر الذي نذره على نفسه شارل الاول ملك انكلترة وقد اعلنه للشعب رئيس الاساقفة شيلدون وهذا نصه :

« اني بهذا الصك اعد وانذر نذراً رسمياً وانا في حضرة الله الكلي القدرة الالهية وفي خدمته انه اذا شاءت القدرة الالهية وجودها الذي لا حده ان ترد الى حقوقي الملكية العادلة وتعيديني الى عرشي فسأعيد الى كنيسته الاملاك التي صادرها التاج ولا تزال في حوزته وكل الاراضي التي انتفع منها اذا كانت قد صودرت من اي كرسي اسقفي او اي كاتدرائية او كنيسة او دير او مزار ديني . واعد ايضاً اني من الآن فصاعداً

ابقبها عندي تحت ايجار معلوم للكنيسة يعينه اشخاص ذوو ضمائر حية وانا اطلب منهم ان يكونوا احراراً في ارشادي بروح العدل والاستقامة في هذا الشأن . وبكل خشوع اطلب الى الله قبول نذري هذا وان يباركني في ما انويه الآن بنعمة ربنا يسوع المسيح . الملك شارل - اكسفورد ٣ نيسان ١٦٤٦ .

برايت

زاد انتشار شر تحويل الاديرة الى املاك زمنية مع تقدمها غنى ونفوذاً . وفي المجمع الذي عقده البطريرك فوتيوس في القسطنطينية سمعت الشكوى في ان البعض يسمون املاكهم الخاصة باسم دير وعلى الرغم من اقرارهم بتكريسها لله يكونون قيمين عليها ولا ينجحون من الادعاء بحق التصرف فيها على مثال ما كانوا يتصرفون بها قبل تكريسها .

وانتبه غريغوريوس الكبير في الغرب الى هذا النوع من سوء الاستعمال فكتب ان مثل هذا التكريس لا يجيز لعامي ان يحول مؤسسة رهبانية الى استعماله الخاص (رسالته ٨ : ٣١) . وكانوا في اسكتلندة قديماً يعترفون لرؤساء العشائر بالحقوق على الاديرة التي اسسها اسلافهم ولو كانت ادياراً بالاسم وهي اراضي واسعة .

1 - Sir Henry Spelman, History and Fate of Sacrelege. James Wayland Joyce, The Doom of Sacrelege .

القانون ٢٥

بما ان بعض المطارنة، كما بلغنا، يهملون الرعايا المسلمة الى عنايتهم ويؤجلون سيامات الاساقفة فالجمع المقدس يأمر بوجوب اجراء السيامات في مدة لا تتجاوز ثلاثة اشهر الا اذا كانت الضرورة تقضي بتمديد المدة، واذا تهاونوا في العمل بموجب هذا القانون يتعرضون للعقوبات الكنسية. واما دخل الكنيسة المترملة فيحتفظ به الايكونومس (المدبر او الوكيل) في تلك الكنيسة. (الرسل ٥٨ ، قرطاجة ٧٩ و ٨٢ و ٨٦ و ١٣١)

المترملة بموت اسقفها اذ كانت الكنيسة تعتبر زوجة له^١. وفي كنيسة الحكمة المقدسة (ايا صوفيا) كان الوكيل الكبير يقوم بوظيفة العناية بالكنيسة المترملة. وكان الخاتم الاسقفي رمزاً لهذه الفكرة. ولما اعيد القديس يوحنا الذهبي الفم الى عرشه البطريركي اعلنت الملكة افدوكية انها ارجعت العروس، وهكذا قال الاسقف ويلسن للملكة كارولين : « انه لا يترك زوجته في شيخوخته لانها فقيرة ». ولما اغتصب بطرس مونفوس الكرسي الاسكندري في حين ان صاحبه الشرعي تيموثاوس سالوفاسيولس كان على قيد الحياة طرد منه كما يطرد الزاني^٢.

خلاصة قديمة للقانون ٢٥

لتم سيامات الاساقفة قبل انقضاء ثلاثة اشهر. على ان الضرورة قد تقضي باطالة المهلة، وكل من سام خلافاً لهذا القانون يكون عرضة للقصاص. اما دخل الكنيسة فيبقى مع الايكونومس (المدبر، الوكيل).

البيداليون

من الاسباب الموجبة لتأخير سيامات الاساقفة وقوع الابرشية تحت حكم اجني.

برايت

كان يطالب وكيل او مدبر الكنيسة، الايكونومس، بالمحافظة على دخل الكنيسة

القانون ٢٦

بما انه قد بلغنا ان بعض الاساقفة يدبرون مصالح الكنيسة المالية بدون ايكونومس (مدبر)، فلاح لنا انه يحسن بان يُعين مدبر لكل كنيسة فيها اسقف ينتخبه الاكلييريكيون عنده ويعهد اليه بالاعتناء بمصالح الكنيسة المالية وادارتها بموافقة الاسقف ومراقبته لمنع حدوث تلاعب او تبذير في اموال الكنيسة مما يسبب اللوم على ارباب الثوب الاكلييريكي.

١ - افسس : ٥ ، ٢٣ .

2 - Liberatus, Bueviar., XXIII.

وإذا رفض الاسقف العمل بموجب هذا القانون يكون عرضه لما تفرضه القوانين الالهية من عقوبات . (الرسل ٣٨ و٤٠ ، السابع ١٢ و١١ ، انطاكية ٢٤ و٢٥ ، قرطاجنة ٤١ و٣٤ ، عنقرة ٧ ، انقرة ١٥ ، ثيوفيلس ٧ ، كيرلس ٢)

الشخصية والرسمية املت القضية كل الاملال . ولما جاء خلفه نكتاريوس ، وكان من رجال الادارة ، اعتنى حالاً بتعيين وكيل على املاك الكنيسة . ولما جاء يوحنا الذهبي الفم وفحص حساباته وجد فيها نفقات طائلة . اما ثيوفيلس في الاسكندرية فعين اثنين لتدبير اموال الكنيسة . وروى التاريخ ان كثيرين من الاساقفة جروا على هذه الخطة . ونقرأ من ناحية اخرى ان قد اقيمت الشكوى على ايباس اسقف اديسة لاسائه الادارة واتهم باخفائه كاساً مرصعة بالحجارة الكريمة وانه فرق اموال الكنيسة وصلبانها الذهبية والفضية على اخيه وابناء عمه . وارغم اخيراً على تعيين مدبرين على مثال ما هو جار في انطاكية . وبعد هذا المجمع الكبير كانت الايكونومس الكبير في كنيسة الحكمة المقدسة في القسطنطينية شماساً وكان شخصاً يلفت الانتظار في كل الاحتفالات البطريركية ، يقف دوماً بجلته الشماسية الى يمين المذبح ويده المروحة المقدسة . وكان من واجباته قيد كل ما يدخل الى الكنيسة وكل ما بصرف من دخلها في سجل رسمي

خلاصة قديمة للقانون ٢٦

يختار الاكليركيون الايكونومس (المدبر) في كل كنيسة . ولا ينجو الاسقف الذي يهمل هذا الواجب من اللوم .

البيذاليون

كما يجب على الاسقف ان يعين مدبراً لادارة مصالح الكنيسة المالية هكذا يجب على رئيس الدير ان يكون عنده من يتم بادارة مصالح الدير المالية من اعضاء الرهبنة .

برايت

كلما ازدادت التقادم للكنيسة احتاج انفاقها الى خبرة اوسع وهذا مما ادى الى عجز رؤساء الشمامسة عن اتمام هذا الواجب فعين لذلك موظف خاص بلقب ايكونومس (مدبر)^١ . وقد منع في مجمع عنقرة ، في منتصف القرن الرابع ، صرف ما يدخل من تقادم بدون موافقة الاسقف او من يعينه لهذا الغرض . وجاء باسيليوس الكبير على ذكر هؤلاء المدبرين في كنيسة اخيه في نيسه (رسالته ٢٣) وافتخر غريغوريوس الزينزي بانه ابى ان يعين اجنبياً لتقدير قيمة املاك الكنيسة في القسطنطينية . وبسبب هذا الخلط الغريب بين واجباته

1 - Bingham, iii., 12, I; Transl. of Fleury, iii, 120 .

بنايات الكنائس وادارة املاكها وارضياتها
ودفع المرتبات والمساعدات وتقديم الطعام
والثياب للخدمة في الكنائس والمرافعة
في الدعاوى عن مصالح الكنيسة .

يعرضه كل ثلاثة اوسنة اشهر على البطريرك .
وكان يتولى العمل حين فراغ الكرسي . اما
في الغرب فقد وصف ايسيدوروس واجبات
الايكونومس الذي يجب ان يهتم بترميم

القانون ٢٧

قد حدد المجمع المقدس بان كل من يخطف امرأة (بنتاً) بالقوة بدعوى انه يريد ان
يتزوجها وكل من يتآمر معه ويساعده يسقط ويجرد من رتبته اذا كان اكليريكياً ويبسل
اذا كان عامياً . (انقيرة ١١ ، باسيليوس ٢٢ و٣٠ و٣٨ و٤٢ و٥٣)

ديونيسيوس وايسيدورس ومجموعة بريسكه
ومجموعة يوحنا الانطاكي اليونانية ويوسف
المصري العربية ولا يعسر على الخير معرفة
السبب في اهمال القانون ٢٨ من المجموعات
المشار اليها ولا سيما اللاتينية منها .

خلاصة قديمة للقانون ٢٧

اذا اختطف اكليريكي امرأة فليطرد
واذا اختطفها عامي فليبسل مع من
يساعدها في العمل .

برسيغال

هذا آخر قوانين هذا المجمع في مجموعات

القانون ٢٨

اتنا اذ نتبع في كل شيء ما سنه الآباء القديسون نقبل القانون الذي قرىء الآن الذي
وضعه الاساقفة الـ١٥٠ المحبوبون من الله وقد اجتمعوا في المدينة الملكية القسطنطينية ،
رومة الجديدة ، في عهد الامبراطور ثيودوسيوس السعيد الذكر . ونحن ايضاً نحدد الشيء
نفسه بما يختص بالامتيازات لكنيسة القسطنطينية المقدسة وهي رومة الجديدة ، لان الآباء
كانوا في جانب الحق عندما منحوا الامتيازات لعرش رومة القديمة لكونها المدينة الملكية .
وهذا الاعتبار نفسه حمل الاساقفة الـ١٥٠ الجزيلي النقوى فمنحوا امتيازات معادلة لعرش
رومة الجديدة المقدس وقضوا بالعدل ان المدينة التي صارت جديدة بان تكون مقرأ للملك
ومجلس الشيوخ وهي تتمتع بامتيازات معادلة لامتيازات رومة المدينة الملكية القديمة يجب
ان تُعظم مثلها في الشؤون الكنسية وتكون تالية لها في الرتبة . وهكذا ففي ابرشيات
البنطس وآسية وثرافية يقوم بسيامة المطارنة فقط وكل اساقفة الابريشيات الواقعة بين
البربر عرش كنيسة القسطنطينية المقدس . اما في الابريشيات الآتف ذكرها فكل متروبوليت
يقوم مع اساقفة ابرشيته بسيامة الاساقفة لتلك الابريشية كما اعلن في القوانين الالهية . اما

مطارنة الابريشيات المذكورة فيجب ان يشرطنهم ، كما قلنا ، رئيس اساقفة القسطنطينية بعد ان يتم انتخابهم بصورة قانونية حسب العادة ويرفع اليه البيان بعمل الانتخاب .
(الرسل ٣٤ ، الثاني ٣ ، السادس ٣٦)

خلاصة قديمة للقانون ٢٨

يجب ان يتمتع اسقف رومة الجديدة بالكرامة نفسها التي يتمتع بها اسقف رومة القديمة . ولهذا السبب فمطارنة البنطس وآسية وثرأقية واساقفة البربر يجب ان يقوم بسيامتهم اسقف القسطنطينية .

البيذاليون

وضع هذا القانون لخسة اسباب ثلاثة منها اسباب غير مباشرة والسببان الآخران دعت اليها الضرورة :

١ - ان القانون ٣٤ من قوانين الرسل يطلب ان يقام احد اساقفة كل شعب رئيساً عليهم وبما ان القانونين السادس والسابع من قوانين المجمع الاول جعلوا بعض الابريشيات خاضعة لاسقف رومة والبعض الآخر لاسقف الاسكندرية وسواها لاسقف انطاكية واخرى لاسقف آليه Ailia (اورشليم) . فهذا القانون حدد بان ابرشيات آسية والبنطس وثرأقية وان تكن مستقلة يجب ان تخضع لاسقف القسطنطينية رئيساً عليها وان يقوم هو بسيامة اساقفتها . وقد سبقت العادة وسام عدة مطارنة منهم ، فان القديس يوحنا الذهبي الفم سام هراقليوس اسقف افسس وفي ذهابه الى افسس ورجوعه منها الى

القسطنطينية عزل ثلاثة عشر اسقفاً . ثم ان اسقف انقيرة واسقف افسس ممنون الذي ترأس المجمع المسكوني الثالث سامها ايضاً اسقف القسطنطينية . ويستفاد من ذلك انهم كانوا خاضعين له .

٢ - ان المجمع المسكوني الثاني في قانونه الثالث منح اسقف القسطنطينية التقدم في الاكرام فكان منحه السلطة ملائماً لتقدمه في الشرف والمقام .

٣ - ان واقع الحال قد الزم ان يمنح اسقف القسطنطينية سلطة وامتيازات خاصة لان بطركة ومطارنة من ابرشيات مختلفة كانوا يفدون لمقابلة الامبراطور وعرض حاجاتهم ومطالبهم . فكانت الضرورة تدعوهم لان يقوموا اولاً بزيارة اسقف القسطنطينية وكانوا يجدون في شخصه العون الاكبر وبواسطته يتمكنون من الحصول على مقابلة الملك . ولهذا السبب لما اظهر ممثلو اسقف رومة ، في العمل السادس عشر ، امتعاضهم لمنح اسقف القسطنطينية شرف التقدم قال لهم اسقف اللاذقية نونتشيوس « ان مجرد اسقف القسطنطينية هو مجدنا لانه يهتم بقضاء حاجتنا » .

٤ - كان لا بد من ان يعطى اسقف

القسطنطينية امتيازات السلطة على ابرشيات
الثلاث المذكورة بسبب ما حدث من
المثرات الكثيرة في افسس كما يظهر من
العمل الثالث عشر لهذا المجمع على اثر سيامة
الاسقفين استفانوس وباسيانوس ولوقوع
اضطرابات عديدة في ابرشيات آسية
والبنطس وثرافية على اثر انتخابات الاساقفة
وسيامتهم وكل ذلك لعدم وجود رئيس له
سلطة القضاء كما ابانت الرسالة الجمعية
الى البابا .

٥ - واخيراً لان ديوسقورس الجاحد ،
في المجمع الموصوي الذي عقد في افسس ،
وضع فلابيانوس اسقف القسطنطينية في
المرتبة الخامسة عوض ان يكون في المرتبة
الاولى حسب القوانين . وقد استنكر ذلك
لاون العظيم اسقف رومة ونوابه وونجوا
ديوسقورس على عمله هذا في المجمع الرابع .
وخلاصة القول ان هذا القانون ثبت
وجدد القانون الثالث للمجمع المسكوني
الثاني الذي اعطى اسقف القسطنطينية مثل
ما لاسقف رومة من سلطة وتقدم بلا ادنى
فرق سوى ان اسقف رومة يعد الاول
واسقف القسطنطينية الثاني بين متساوين .
وقد ثبتت هذه الحقوق والامتيازات عدا
آباء هذا المجمع مجلس الشيوخ باجمعه والسلطة
المدنية على الرغم من ان نواب البابا ، بعد
ان ونجوا ديوسقورس على ما اسلفنا القول
انقلبوا على انفسهم وقد اشتدت معارضتهم
لهذا القانون لحشيتهم من توسع بطريركية

القسطنطينية وامتداد حدودها وسلطتها .

فان اسبن

لا ريب في ان هذا القانون قد جدد
بصورة صريحة في القانون ٣٦ لمجمع ترولو
ومن ذلك الحين عده الشرقيون بين القوانين
الجمعية ثم اعترف بقانونيته ايضاً بعض
جامعي القوانين من اللاتينيين .

برايت

نجد في هذا القانون اضافة كبيرة الى
القانون الذي وضع في سنة ٣٨١ وقد كان
من البراعة ان تظهر هذه الاضافة لاول
وهلة كأنها جزء اصيل منه . وفي الواقع نرى
هنا معنى جديداً فعوض مجرد اكرام في
التقدم قد منح اسقف القسطنطينية سلطة
فعلية على مساحة واسعة بالغاء استقلال
ثلاثة مطارنة كان كل منهم يتمتع برتبة
اكسرخوس وسلطته وجعل اسقف
القسطنطينية بطريركاً ورئيساً عليهم .
وقد اعد لهذا التوسع في السلطة من جهة
شرعية سلسلة من اعمال التوسع بالسلطة
بالامر الواقع وقد اعرب عدد من اساقفة
آسية عن رضاهم بان يثبت هذا الامر بصورة
قانونية . ويقول غوري في تاريخه ، لاون
الكبير ، (ص ١٢٠) : « انه قد يكون اقرب
الى حقيقة الواقع من الاحتمال ان ادعاء
رومة لنفسها الاولوية قد اثار غيرة مناقستها
في الشرق وهكذا شعر الاساقفة الشرقيون
في قرارة نفوسهم ان قضية القسطنطينية

تيلونت

يظهر ان هذا القانون لا يعترف بسلطة خاصة لكنيسة رومة الا ما اعترف لها به الآباء وهي انها عاصمة الامبراطورية . وهو يمنح بعبارات صريحة القسطنطينية نفس ما قد منح لرومة في ما عدا ان رومة اخذت المقام الاول . ومع ذلك لست ارى ان البابوات قد اصيبروا بتحد اعظم من هذا في الحد من سلطتهم او ما هو اشد خطراً في نتائجها في الكنيسة جمعاء . لان ما استشهد به بولس من رسالة البابا لاون (عدد ٧٨) كانت الاشارة فيه بالدرجة الاولى الى الاسكندرية وانطاكية لا الى رومة . فقد كان القديس لاون راضياً بنقض الاساس الذي بني عليه رفع سلطة كنيسة القسطنطينية بحجة ان شأنها كنسياً بحثاً كلاسقفية لا يجوز ان يتم تنظيمه على مثال التنظيم المدني الزمني . وعلى الرغم من ذلك فقد اتبع هذا المبدأ في تنظيم كل المطرانيات حسب قانون مجمع نيقية . ويشكو القديس لاون ايضاً من ان مجمع خلقيدونية نقض ما حدده مجمع نيقية من التعامل القديم وحقوق المطارنة . ولا شك في انها بدعة مستنكرة ان يقام اسقف رئيساً ليس لابرشية واحدة بل لثلاث ولا نجد مثلاً لذلك الا في سلطة البابوات على ايليرية مع انهم لم يدعوا السلطة في سيامة اي اسقف .

هي قضيتهم . على ان ارواء طموح القسطنطينية لم يكن شيئاً جديداً على الاقل من جهة قانونية . ومحاولة الباسه سلطة جمعية في سنة ٣٨١ كانت محاولة بارعة اكثر مما هي بريئة . وحقيقة الطلب ، مها كانت قيمته في حد ذاته ، هي ان يصدر المجمع حكمه في ما صار امراً واقعاً والحكمة تقضي يجعله من صلب الشريعة والنظام : « ان حدود الاكسرخوسيات المشار اليها . كانت ترتيبات كنيسة اتخذت حسبها يوافق مصلحة الكنيسة العامة وسلامها فهي عرضة للتغيير والتحوير بالسلطة التي منحها العناية الالهية للكنيسة » . وهكذا عملوا هنا بروح القانون المشهور الذي وضعه مجمع نيقية وان خالفوا نصه الحر في .

برسيفال

بعد ان جدد مجمع ترولو هذا القانون اضاف غراتيان القانون ٢١ للمجمع الثامن الذي عقد برئاسة البابا ادريانوس الثاني : « اننا نحدد انه لا يجوز لسلطة مدنية بعد الآن ان تتمن كرامة احد هؤلاء الرؤساء في كراسينا البطريركية او تحاول نقلهم من عروشهم الخاصة بل يجب اعتبارهم مستحقين لكل احترام واکرام ولا سيما بابا رومة القديمة الاقدس ثم بطريرك القسطنطينية ثم بطاركة الاسكندرية فانطاكية فاورشليم » .

تاريخ القانون ٢٨ في القرون التالية

برسيفال

سئل الاساقفة في الجلسة الاخيرة هذا السؤال «هل وقعت القوانين مختارين او مكرهين؟». فكان جواب احدهم افسابيوس اسقف دوريلوم، وهو اسقف آسيوي، «انه قرأ القانون القسطنطيني لبابا رومة القديس في حضرة اكليريكيين من القسطنطينية وان البابا قبله»^١ والارجح ان ليس لهذه الشهادة شأن يذكر. ومع ذلك فهناك ما يدل بانصع برهان على اعتراف نواب البابا في هذا المجمع نفسه بالحق للقسطنطينية ان تجيء في الرتبة حالاً بعد رومة. ففي الجلسة التي قرئت فيها اعمال المجمع اللصوسي ووجد انهم وضعوا فلافيانوس اسقف القسطنطينية في الرتبة الخامسة. اعترض اسقف وسأل لماذا لم يعط فلافيانوس مركزه فأجاب الاسقف باسكاسينوس النائب البابوي: «اننا اذا شاء الله سمعترف لاسقف القسطنطينية الحالي اناطوليلوس بأنه الاول (بعدها) على الرغم من ان ديوسقورس جعل فلافيانوس الخامس». ومن العبث القيام بأية محاولة للتخلص من قوة هذا التصريح بمقابلته مع ما صرح به لوكنديوس النائب البابوي في الجلسة الاخيرة وقد احتدم الجدل واشتد النفور اذ قال ان قوانين المجمع القسطنطيني لم ترد في مجموعة الشرع الروماني. ولا يعد ان يكون بيانه هذا صحيحاً ولكنه لا يمكن ان يقلل من اهمية الواقع انه في الجلسة الاولى حدث تقيض ما جرى في الجلسة ١٦ اذ اعترف باسكاسينوس بأن للقسطنطينية المكان الثاني. وقد برهن كسنل هذه النقطة على الرغم من محاولات بالريبي في ان يدحض حججه.

وقد يكون من الجهل المطبق ان يحاول البعض انكار العمل بقانون المجمع القسطنطيني ومراعاته ولا سيما من قبل اصحاب العلاقة المباشرة قبل اجتماع مجمع خلقيدونية بزمن طويل ففي سنة ٣٩٤، اي بعد ثلاث عشرة سنة من وضع هذا القانون، نجد اسقف القسطنطينية يرأس مجعاً حضر فيه كل من اسقفي الاسكندرية واطاكية.

اصدر القديس لاون بهذا الشأن بعض البيانات التي لا يجوز نسيانها. ففي رسالته الى اناطوليلوس (١٠٦) جاء على ذكر القانون الثالث لمجمع القسطنطينية فقال: «ان هذا القانون الذي وضعه بعض الاساقفة لم يبلغه اسلافكم الى الكرسي الرسولي». وفي ما كتبه الى الامبراطورة (رسالة ١٠٥ الى بشرية) يجيء بتصريح آخر والغريب فيه انه كان عكس ما عرفته هي على الاقل انه حقيقة الواقع اذ قال: «ان مرور زمن على هذا الامتياز مهما طال لا يجعله نافذاً».

١ - لابه وكوسارت، الجامع، المجلد ٤، الحقل ٨١٥.

ولسنا في صدد البحث عن اسباب رفض لاون للقانون الـ ٢٨ لمجمع خلقيدونية فمن المحقق انه قد رفضه ومن اراد معرفة البواعث لرفضه مفصلاً فليرجع الى ما كتبه كسنل وباليريني . فالاول يؤكد ان الباعث على ذلك هو ان في هذا الامتياز خرقاً لحدود سلطة كرسي رومة العليا . اما الثاني فيقول انه قد رفضه بسبب واحد هو رغبته الحارة في ان يحفظ قانون المجمع النيقاوي ويعمل بموجبه .

ان لاون لا يمكن ان يتهم بالضعف . فقد كان رفضه للقانون رفضاً مطلقاً . ولما كتب الى الامبراطور قال : « ان اناطوليوس لم يصبر اسقفاً على القسطنطينية الا برضاه فيجب ان يسلك بتواضع ويعلم انه لا سبيل لجعل القسطنطينية عرشاً رسولياً » ثم يقول : « انه حياً للسلام واعادة الوحدة للايمان امتنع عن الغاء هذه السيامة » (رسالة ١٠٤) .

وكتب للامبراطورة بلهجة اشد واعنف : « اما من جهة ما سنه الاساقفة بالاتفاق مع تقواك ، وهو مخالف لقانون المجمع النيقاوي ، فانا اصرح بأنه باطل والغيه بسلطة الرسول القديس بطرس » (رسالة ١٠٥) .

على ان الغاء البابا لهذا القانون لم يكن له قوة نافذة ، فان لاون نفسه يعترف برسالة كتبها بعد ذلك بسنة الى الامبراطورة بلشرية (١١٦) ان اساقفة ايليرية قد اشتركوا عند انعقاد المجمع بتوقيع القانون الـ ٢٨ .

ثم ان البابا اغتم الفرصة واعلن في رسالته قبوله تحديدات مجمع خلقيدونية في العقائد ولكنه يرفض في الوقت نفسه قبول قوانينه . وقد اهملت قراءة هذا القسم من رسالته في كل الامبراطورية الشرقية واعلن البابا لاون تدمره لهذا السبب في رسالته الى يوليانوس (١٢٧) .

ولم يتراجع لاون عن معارضته على الرغم من ان الصلح تم بينه وبين اناطوليوس على اثر رسالة بعث بها هذا اليه (١٣٧) وعدم الاخلاص ظاهر فيها . وقد جرى خلفاء لاون على منواله في رفض القانون الثالث لمجمع القسطنطينية والـ ٢٨ لمجمع خلقيدونية . على ان يوستينانوس اعترف بهذين القانونين ومجمع ترولو في قانونه الـ ٣٦ اعاد بالحرف الواحد قانون مجمع خلقيدونية . ثم ان المجمع المسكوفي السابع بموافقة نواب البابا ثبت بصورة عامة القوانين التي قبلها مجمع ترولو . ثم في سنة ١٢١٥ اعترف مجمع لاتيران الرابع في قانونه الخامس بأن رتبة القسطنطينية تحييها حالاً بعد رتبة رومة . وقد اتخذ هذا القرار اذ كانت البطريركية القسطنطينية في ايدي اللاتين في عهد الحملات الصليبية . ثم بعد ذلك اعترف في مجمع فلورنسالبطاركة القسطنطينية اليونانيين بالرتبة الثانية حسب قانون مجمع القسطنطينية

المسكوني الثاني وقانون مجمع خلقيدونية المسكوني الرابع . وهكذا بعد سبعة قرون ونصف انتهت معارضة رومة .

القانون ٢٩

توطئة

جاء في اعمال هذا المجمع المقدس نفسه في ما يختص باسقف صور فوتيوس واسقف بيروت افسطاثيوس ما يلي : قال القضاة ... ماذا يحكم المجمع المقدس في قضية الاساقفة الذين سامهم فوتيوس الجزيل التقوى فعزلهم الاسقف افسطاثيوس الجزيل التقوى وامر بان يعودوا الى درجاتهم السابقة قسوساً بعد صيرورتهم اساقفة ؟ فقال الاسقف باسكاسينوس ولو كندبوس والقس بونيفاتيوس نواب كرسي رومة الرسولي :

نص القانون

انه تدنيس للقدسات ان ينزل الاسقف الى درجة قس ، واذا كان لخلع الاساقفة من درجاتهم الاسقفية سبب عادل فلا يجوز ان يبقوا في درجة القس ايضاً ، اما اذا كان عزلهم بدون سبب فيجب ان تعاد اليهم وظائفهم الاسقفية وكرامتهم معاً .

ثم قالت الاعمال : فقال اناطوليوس رئيس اساقفة القسطنطينية ... : « اذا كان الذين قيل عنهم انهم انزلوا من الدرجة الاسقفية الى الدرجة القسوسية قد حكم عليهم بسبب عادل فهذا يدل على انهم لا يستحقون شرف الخدمة بدرجة القسوس . اما اذا كانوا قد اسقطوا من درجاتهم ظلماً بدون سبب شرعي فهم جديرون ، عند ثبوت براءتهم ، بان تعاد اليهم وظيفة الدرجة الاسقفية وكرامتها » .

فهدف الاساقفة كلهم بصوت جهوري : ان حكم الآباء عادل ، كلنا نقول الشيء ذاته ، فليكن حكم رؤساء الاساقفة نافذاً .

فقال القضاة : ليكن ما رضي به المجمع المقدس ثابتاً في كل زمان . (الرسل ٣٧، الاول ٥ ، السادس ٨ ، السابع ٦ ، انطاكية ٢٠ ، قرطاجنة ٢٦ و ٨١ و ٨٤ و ٨٥ و ١٠٤)

عزل بدون سبب يجب ان يبقى اسقفاً .

برسيفال

ان التوطئة والتعقيب ، قبل القانونين الاخيرين ، ويعدهما مأخوذاً باختصار من

خلاصة قديمة للقانون ٢٩

ان من ينزل اسقفاً الى درجة قس يكون مدنساً للقدسات ، لان من كان وقع في زلة او جريمة لا يستحق الكهنوت ، ومن

وقائع الجلسة الرابعة^١. وقد اتبعت بذلك خطة شائعة في بعض المجموعات اليونانية .

البيداليون

بما تجدر الإشارة إليه ان هذا المجمع في عمله الخامس عشر وضع هذه القوانين الثلاثين وثبتتها ولذلك يستغرب الا توجد القوانين الثلاثة الاخيرة ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ في مجموعة يوحنا الانطاكي او المفسر يوحنا القسطنطيني او في مجموعة يوسف المصري العربية ، مع انها قد وجدت في سائر المجموعات الاخرى .

وفي العمل الرابع من اعمال هذا المجمع نجد ان فوتيوس اسقف صور رفع امره الى الامبراطور ماركيانوس لان افسطاثيوس اسقف بيروت انتزع منه عدة اسقفيات وهي بيبلوس (جبيل) والبترون وطرابلس وارثوسية وعرقه وعردات وخلع الاساقفة الذين سامهم فوتيوس واعادهم قسوساً . فعرض القضاة هذه القضية على المجمع ومن الجواب الذي اعطاه نواب البابا واسقف القسطنطينية فالجمع اجمالاً اخذ هذا

القانون .

هيفيله

ما هذا القانون الا نسخة حرفية لفقرة وردت في وقائع الجلسة الرابعة بشأن الخلاف بين فوتيوس اسقف صور وافسطاثيوس اسقف بيروت . ثم ان هذا القانون لم يوضع على مثال سائر قوانين المجمع الخلقيدوني او معظم القوانين الكنسية اجمالاً ، ففي صيغته شيء من النقاش كما ورد في كلام اناطوليوس .

ثم اننا لا نجد هذا القانون في كل المجموعات اللاتينية ولا في مجموعة يوحنا الانطاكي ولا في مجموعة فوتيوس . ويظهر ان احد النساخ قد الحقه بالقوانين الثمانية والعشرين الاصلية لاجاباه بالحكم الذي اعطي في تلك الجلسة . وبما انه نظام كنسي اعلن في خلقيدونية اكتسب الصفة القانونية وان لم يضعه المجمع كما وضع القوانين الثمانية والعشرين قبله .

القانون ٣٠

توطئة

جرى البحث في الجلسة الرابعة في قضية الاساقفة المصريين . فقال القضاة :

نص القانون

بما ان اساقفة مصر الجزيلي التقوى قد طلبوا تأجيل توقيعهم في الوقت الحاضر على رسالة الجزيل القداسة رئيس الاساقفة لاون ليس معارضة منهم للايمان الكاثوليكي بل لان المادة

١ - لابه وكوسارت ، الجامع . المجلد ٤ ، الحقل ٥٥ .

المتبعة في الابرشية المصرية - كما صرحوا - هي ان لا يفعلوا شيئاً بدون رضى رئيس اساقفتهم وامره. وقد طلبوا ان يعفوا من ذلك الى ان تتم سيامة اسقف لمدينة الاسكندرية. وقد لاح لنا ان الحكمة والطف يقضيان بقبول عذرهم هذا وان يبقوا في لباسهم الرسمي في المدينة الملكية الى ان تتم سيامة رئيس اساقفة لمطرانية الاسكندرية .

ثم جاء في الجلسة : فقال الاسقف باسكاسينوس ... اذا كانت سلطتكم تقترح وتأمراً بأن يمنح لهم اي نوع من التساهل والسباح فليقدموا كفالة بانهم لا يبرحون هذه المدينة حتى ينصب اسقف على مدينة الاسكندرية .
فقال القضاة ... والجمع كله: ليعمل بحكم باسكاسينوس الجزيل القداسة وهكذا فليبقوا (اي الاساقفة المصريين الجزيلي التقوى) في لباسهم الرسمي وعليهم ان يكونوا تحت كفالة ، اذا كان هذا ممكناً ، او تحت قسم .

وادعوا انهم ، وان كانوا لا ينكرون ما تضمنته الرسالة ، لا يسعهم ، حسب العادة المتبعة في الاسكندرية ، ان يقوموا بأي حركة او عمل بدون ان يستشيروا بطريركهم ويحصلوا على رضاه . فلم يصدق اساقفة المجمع هذه الحججة وداخلتهم الربية في ان اساقفة مصر لا يزالون مصريين على بدعتهم وطلبوا اسقاطهم . ولكن القضاة في المجمع رأوا ان تكون معاملتهم بعطف انساني ونصحوا بعدم اسقاطهم ومنحهم فرصة يبقون اثناءها في درجاتهم على ان لا يبرحوا المدينة الملكية حتى تتم سيامة رئيس اساقفة جديد للاسكندرية . فرضخ اساقفة المجمع الى رأي القضاة بأن يسمح لاساقفة مصر بطلبهم على ان يقدموا كفالة بانهم لا يغادرون المدينة حتى تتم سيامة رئيس اساقفة جديد للاسكندرية . وقد تمت سيامة ابوليناريوس ثم خلفه بروتوريوس .

خلاصة قديمة للقانون ٣٠

جرت العادة عند الاساقفة المصريين ان لا يوقع احد منهم اسمه بدون اذن رئيس الاساقفة . ولذلك لا لوم عليهم لانهم لم يوقعوا رسالة القديس لاون الى ان يقام عليهم رئيس اساقفة .

البيداليون

جاء في العمل الرابع لهذا المجمع انه بعد ان اسقط ديسقورس ، بطريرك الاسكندرية ، قام عشرة اساقفة (اوثلاثة عشر اسقفاً في رواية اخرى) ولعنوا افثيشيوس وديسقورس نفسه وتعاليمها . ومع ذلك لم يستطع احد ان يقنعهم ليوقعوا اسماءهم على رسالة القديس لاون بابا رومة الى القديس فلافيانوس بطريرك القسطنطينية وهي الرسالة التي دعيت عمود الارثوذكسية لاحتوائها كل عقائد الايمان الارثوذكسي .

ان القانونين الاخيرين ٢٩ و ٣٠ صدرهما المجمع بصورة حكيم اعطيا في عمل المجمع الرابع. فاخذ خلاصتها بعض مفسري القوانين او احد النساخ و اضافها كقانونين. والاسقف باسكاسينوس مندوب البابا يرضى في القانون الثلاثين ، وهو يتكلم باسم المجمع ، بأن يعطي الاساقفة المصريين كفالة بانهم لا يبرحون القسطنطينية قبل ان يوقعوا رسالة البابا لاون .

اما القضاة وهم حكام مديون من قبل الامبراطور فقد اضافوا الى ذلك ان الاساقفة اذا عجزوا عن تقديم كفالات شخصية يطلب منهم التقييد بالقسم ، حسب الشريعة المدنية ، وفي القانون الذي نشر في البيذالون ذكر طلب المجمع للكفالة بضم باسكاسينوس واهمل ذكر القسم لان المجمع لم يطلبه لان الكتب الالهية تمنع القسم .

هيفيله

هذه الفقرة كسابقتها ليست قانوناً

موضوعاً بصورة رسمية بل هي اعادة حرفية لاقتراح قدمه القضاة الذين عينهم الامبراطور في الجلسة بعد ان عدله النائب البابوي الاسقف باسكاسينوس بموافقة المجمع .

برايت

كان في امكان المجمع ان يجزم بكل سهولة بوجود سماع اقوال ائمتهم قبل صدور الحكم (القانون ٢٩) . ومع ذلك فأننا رأينا في قضية الاساقفة المصريين ان اسقفاً بعد الآخر استسلموا لاصدار حكمهم الصارم بالفاظ جارحة . والعدو الوحيد لهم على هذا التصرف ما كان من تجاوزات المجمع اللصوسي وهي لا تزال تطن في اذانهم . وان ثلاثة من الاساقفة المصريين الذين طلبوا امهالهم ، وكان المجمع يود ارهابهم او سحقهم ، كانوا في حقيقة الواقع من مؤيدي ديوسقورس في حادث ٨ آب في سنة ٤٤٩ . فلم يسهل على الطبيعة البشرية ان تنسى ذلك . على ان النتيجة على كل حال كانت لطخة في تاريخ مجمع خلقيدونية .



مقتطفات من الأعمال

الجلسة ١٦

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٤ ، الحقل ٧٩٤

الأعمال التي تمس الإيمان قد تمت بالشكل الملائم. على أنه من العادات المرعية في الجامع ، بعد النجاس من تحديد الشؤون الرئيسية ، ان تدرس وتفحص قضايا اخرى تدعو الحاجة الى تنظيمها في شكل محدود. فنحن والاولى ان اقول ان كنيسة القسطنطينية لديها مسائل عمومية يجب ان ينظر فيها . فسألنا السادة الاساقفة من رومة ان يقولوا معنا للبحث في هذه القضايا فأبوا بحجة ان ليس معهم اوامر بشأنها ، ورجعنا الى فخامتكم في المسألة فصدر امركم بان بيت المجمع في هذا الشأن . وبعد ان ذهبتم فخامتكم ، وكان الموضوع من المصالح العامة ، طلب الاساقفة الجزيلو القداسة ان ينجز هذا البحث وكانوا حاضرين هنا ولم يجر شيء في الحفاء بل حسب النظام والقوانين. فقال القضاة ... : لتقرأ الأعمال .

وهنا قرىء القانون ٢٨ وعليه توقيع ١٩٢ اسقفاً بما فيهم اساقفة انطاكية واورشليم وهراقلية ، ولم يكن بينها توقيع ثالاسيوس اسقف قيصرية ولكنه اقتنع بعد ذلك وكان راضياً ، وكان عدد الذين وقعوا تحديد الإيمان قبل ذلك بأسبوع ٣٥٠ اسقفاً . وبعد ان انتهت قراءة آخر اسم

قال باسكاسينوس ولو كندبوس الاسقفان ... : نستاذن عظمتكم فان لدينا ما نقوله . فقال القضاة ... : قولوا ما تريدان . فقال الاسقف باسكاسينوس ... : رأى ولاية العالم المعتنون بالإيمان الكاثوليكي المقدس الذي بواسطته تمت مملكتهم وتسامى مجدهم ان الواجب يدعو الى تنظيم هذا الامر حفظاً للوحدة بسيادة سلام مقدس بين كل الكنائس . وزيادة في العناية رأيت مراحمهم وجوب تنظيم شؤون المستقبل فلا ينشأ بعد خلاف آخر بين اساقفة الله ولا يحدث شقاق او عثرة . ولكننا سمعنا انه بعد ان غادرتم فخامتكم امس وخرجنا نحن من الجلسة قد اتخذت بعض الحدود والاحكام فعند هذا مخالفاً للقوانين والنظامات الكنسية ، ونلتمس من عظمتكم ان تأمروا بقراءة وقائع هذه الجلسات ليطلع الاخوة على ما جرى ويحكموا في انطباقه او عدم انطباقه على العدل او الحق .

فقال القضاة ... : اذا كان قد حدث شيء بعد مغادرتنا المجمع فليقرأ .

وقبل ان يقرأ شيء قال آييتيوس رئيس شمامسة القسطنطينية : لا ريب في ان

جرت المناقشة كما يلي^١ :

فقال لوكنديوس ... اريد ان الفت
انظار فخامتكم قبل كل شيء الى ان توقيع
الاساقفة تمت بداورتهم وارغامهم على
توقيع القانون المذكور قبل ان يكتب^٢ .
وقد رأيتم فخامتكم كيف كان يقضى
في كل امر بحضور الاساقفة لثلا يرغم احد
على توقيع القوانين المذكورة وقد وضعت
قسراً واستبداداً .

فصرخ الاساقفة ... لم يرغم احد على
شيء .

فقال لوكنديوس ... : من الواضح ان
تحديدات الآباء ال ٣١٨ قد اهلتم ولم تذكر
الاتحديدات الآباء ال ١٥٠ . وهذه لا مكان لها
في القوانين الجمعية . وقد وضعت حسب
اقرارهم منذ ثمانين سنة . فاذا كانوا قد
تمتعوا بهذا الامتياز كل هذه السنين فماذا
يطلبون الآن ؟ واذا لم يتمتعوا به فلماذا
يطلبونه^٣ ؟

فقال آييتيوس ... : اذا كانوا قد تلقوا
اوامر في هذا الشأن فليبرزوها .

فقال القس بونيفاتيوس ... : « ان البابا
الرسولي الجزيل الطوبى قد اصدر في ما
اصدره لنا هذا الامر » . وقرأ من صحيفة
معه : « ان احكام الآباء القديسين يجب الا
تخالف او تلغى بتسرع ودون ترو . حافظوا
بكل الوسائل على كرامتنا الشخصية . واذا
تأثر البعض بنفوذ مدينته وحاول القيام
باغتصاب سلطة فقاوموا ذلك بكل
ثبات » .

القضاة ... : ليقراً كل فريق ما لديه
من نصوص القوانين .

فقرأ باسكاسينوس ... : القانون
السادس للآباء ال ٣١٨ القديسين : « ان
الكنيسة الرومانية لها دائماً الاولى .
فلتتصرف مصر اذن بحيث ان اسقف
الاسكندرية تكون له السلطة على الجميع لان
هذه هي العادة في ما يختص بأسقف رومة .
وهكذا ايضاً في انطاكية وفي الابريشيات
الاخري ليكن للكنائس في المدن الكبرى
الاولية^٤ .

١ - الحقل ٨١٠ .

٢ - يقول برسيغال : ان النص اليوناني يختلف عن هذا قليلاً وقد اتبعت النص اللاتيني لاعتقاد النقاد انه
اوفر دقة .

٣ - يقول النص اليوناني : انه واضح ان التحديدات الحاضرة قد اضيفت الى تحديدات الآباء
ال ٣١٨ وتحديدات الآباء ال ١٥٠ بعدم وهي لم تقبل في التحديدات الجمعية كما يدعون . فاذا كانوا في الماضي
قد استفادوا منها فما الذي يطلبونه الآن ؟

٤ - في النص اليوناني : « لتحفظ الاولى للكنائس » . قال برسيغال : اني لم استطع فهم المراد من هذه الجملة
الا اذا عني بها انه لمصلحة الكنائس لتحفظ حقوق الاولى لانطاكية » . وهذا المعنى ينتظر وروده في النص
اللاتيني قبل وروده في النص اليوناني .

ومن الامور الواضحة انه اذا تمت سيامة اي شخص اسقفا بدون ارادة المتروبوليت فهذا المجمع الكبير يقضي بأن مثل هذا الشخص يجب الا يكون اسقفاً . اما اذا كان حكم اخوته في جانب الصواب وحسب القوانين وخالف حكمهم اثنان او ثلاثة عناداً فليعمل بحكم الاكثرية . وقد جرت العادة وصارت في حكم التقليد القديم ان يكرم اسقف اورشليم فليكن له هذا التقدم الذي ناله على ان تحفظ للمطرانية في حدوده حقوقها » .

وقرأ قسطنطين كاتم الاسرار من كتاب سلمه اياه آيتيموس رئيس الشمامسة القانون السادس من قوانين الآباء الـ ٣١٨ : « لتبقى العادة القديمة مرعية . فالذين في مصر يكون لاسقف الاسكندرية السلطة عليهم جميعاً كما هي العادة في رومة . وهكذا في انطاكية وفي سائر الابشيات لتبقى الاولوية محفوظة للكنائس . لان الامر واضح جلي انه اذا قام احدهم خلافاً لارادة المتروبوليت بسيامة اسقف فهذا الشخص يحكم المجمع بانه يجب الا يكون اسقفاً . على انه اذا كان عند التصويت العام تم الامر بصورة معقولة ومنطبقة على القوانين وقام اثنان او ثلاثة معارضين عن عناد فليثبت انتخاب الاكثرية » .

وكاتم الاسرار نفسه قرأ من كتاب القوانين قانون المجمع الثاني : « هذه الاشياء حددها الاساقفة الذين اجتمعوا بنعمة الله

في القسطنطينية من ابرشيات مختلفة ... ولا يجوز ان يذهب الاساقفة الى الكنائس التي هي خارج حدود ابرشياتهم . ولا يجوز ان يحدوثوا تشويشاً ويقلقوا راحة الكنائس ، وحسب القوانين اسقف الاسكندرية يدير شؤون مصر وحدها ، واساقفة الشرق يديرون شؤون الابرشية الشرقية لا غير . على ان يحفظ التقدم لكنيسة انطاكية حسب قوانين المجمع النيقاوي . والاساقفة الآسيويون يعنون بابرشية آسية وحدها والذين في البنطس يتولون ادارة مصالح البنطس فقط ، والذين في ثراقية مصالح ثراقية لا غير . على انه يجب على الاساقفة الا يذهبوا بدون دعوة الى ابرشية اخرى للقيام بسيامة او بأي خدمة كنسية . وبما ان هذا القانون المذكور المختص بالابشيات تجب مراعاته فواضح ان مجمع الابرشية يدير شؤون تلك الابرشية كما حدد مجمع نيقية . اما كنائس الله بين الشعوب الوثنية فيجب ان تبقى ادارتها حسب العادة المرعية من عهد الآباء . اما اسقف القسطنطينية فله شرف التقدم بعد اسقف رومة لان القسطنطينية هي رومة الجديدة » .

فقال القضاة ... : ليقال الآن الاساقفة في آسية واساقفة البنطس الذين وقعوا هذا الكتاب الذي قرئ الآن اذا كانوا قد وقعوه مختارين او انهم ارغموا على توقيعهم قسراً .

ولما جاء هؤلاء الاساقفة الى الوسط قال
ديوجينيس اسقف كيزيكوس...: اني اتخذ
الله شاهداً اني وقعت بملء رضاءي. (وهكذا
جاؤوا واحداً بعد الآخر).

وصرخ الباقيون معاً: كلنا وقعنا
باختيارنا.

فقال القضاة...: اذ قد تبرهن ان كل
اسقف وقع بارادته الحرة دون ارغام
فليلق الاساقفة الذين لم يوقعوا الكتاب
شيئاً.

فقال افسايوس اسقف انقيرة...:
انني اتكلم عن نفسي لا غير (وكان كلامه
دفاعاً شخصياً عما قام به من سيامة اسقف
على غنفة).

فقال القضاة...: انه بما قام به
وعرضه كل فريق نرى ان الاولوية في كل
شيء والشرف الاول، حسب القوانين، يجب
ان يظلا محفوظين للمحبوب من الله جداً
رئيس اساقفة رومة القديمة. على ان الجزيل
الاحترام رئيس اساقفة القسطنطينية المدينة
الملكية التي هي رومة الجديدة له ان يتمتع
بشرف الاولوية نفسها وله السلطة ان يشرطن
المطارنة في ابرشيات آسية والبنطس وثرافية
على هذا الاسلوب. انه في كل ابرشية يختار
شخص من قبل الاكليركيين ووجهاء وزعماء
الشعب في كل مطرانية ثم ينتخب من قبل
الاساقفة الجزيل احترامهم في ابرشية او
من قبل الاكثوية منهم. والذي يراه من

ذكرنا مستحقاً لدرجة الاسقفية للمطرانية
يقدمه الذين انتخبوه الى الجزيل القداسة
رئيس اساقفة القسطنطينية الملكية وهناك
يسأل البطريك اذا كان يريد ان يسميه
عنده او انه يرسل وقدأ من قبله الى ابرشية
ليقوم بالسيامة حيث فاز المنتخب بالثقة
لمركز الاسقفية. اما اساقفة المدن العادية
الجزيلو الاحترام فيجب ان يقوم بسيامتهم
اساقفة ابرشية كلهم او الاكثوية منهم.
على ان يكون للمتروبوليت السلطة حسب
القانون الذي وضعه الآباء، ولا يطلب فيه
ان يسأل بخصوص سيامات كهنة كهذه
رئيس اساقفة القسطنطينية الملكية الجزيل
الاحترام. هذا هو حكننا الذي نراه في
هذه القضية. فليفضل المجمع المقدس في
ان يعلمنا ما هو رأيه فيها.

فصرخ الاساقفة كلهم...: ان هذا
حكم عادل، هكذا كلنا نقول، كل هذا
هو عند رضانا، انه قضاء حق ضعوا ما
اقترح بصورة تحديد، ان كل شيء قد تحدد
كما هو الواجب، نلتمس منكم ان تأذنوا
لنا بالانصراف، دعونا ننصرف بحماية
الامبراطور، اننا كلنا نصر على هذا الرأي
كلنا نقول القول ذاته.

فقال لو كسديوس الاسقف...: ان
الكرسي الرسولي امر ان كل الاشياء يجب

١ - وجاء قوله هذا في النص اللاتيني هكذا: ان الكرسي الرسولي يجب الا يهان بحضورنا.

ان تم بحضورنا ولذلك فكل ما تم امس
خلافاً للقوانين في غيابنا نرجو من سموكم ان
تأمروا بان يلقى، والا فلتسجل اعتراضاتنا
في الوقائع ونسألکم ان تعلمونا بصراحة ماذا
يجب ان نقول لذلك الاسقف الرسولي
رئيس الكنيسة كلها بحيث يتمكن
من اتخاذ الخطوة اللازمة بشأن الاهانة التي

وجهت الى كرسيه وجعلت القوانين في
حكم العدم .

فقال يوحنا رئيس اساقفة سبسطية... :
كلنا سنبقى على الرأي الذي اعربتم عنه
فخامتكم .

فقال القضاة... : ان الجمع كله
وافق على ما اقترحناه .

حواش

برسيغال

حاول البعض ان يبرهنوا ان هذا
البيان عن اعمال الجمع ما هو الا مجرد
خلط ، وانه لم تقرأ نسخة صحيحة من
قوانين نيقية ، وان الجمع قبل النص الذي
قدمه النائب البابوي انه هو النص الاصيل .
وهذا الافتراض على ما ارى هو بحد ذاته
مدعاة للهزة واذا نظرنا اليه من جهة واقع
الحال بان الاعمال قد برهنت ان قانون
نيقية الاصيل قد قرئ حالاً بعد ذلك لا
ارى في هذا الافتراض ما هو جدير بالاهتمام .
وفي ما يلي رأي لوليم برايت ونظريته في
في الامر اقرب الى الحق .

برايت

اذا وضعنا انفسنا ولو برهة في مركز
الكليريكيين في القسطنطينية عندما سمعوا
باسكاسينوس يقرأ نصه وهو حسب قول

باليريني يختلف قليلا عن النص اليوناني نرى
انه من المستحيل الا يستشهد هؤلاء
الكليريكيون بالنص المحفوظ في سجلاتهم
القديمة . اننا لا نجد ابي اشارة الى وجود
اختلاف بينه وبين النص اللاتيني . وبالحقيقة
لم يكن هناك من حاجة الى ذلك . فكل
ما ارادوه ان تصير المقابلة بين النصين سهلة
ومن ثم ينتقل الى النقطة التالية وهي اقناع
باسكاسينوس بخطاه باحترام وبطريقة
صريحة واضحة في الوقت نفسه .

هيفيله

تاريخ الجامع ، المجلد ٤٢ ص ٤٢٨

ان الاولوية التي اعطيت لكنيسة
القسطنطينية هي على الرغم من مقاومة
النواب الرومانيين قد صدر بها حكم الجمع
وهكذا ختم مجمع خلقيدونية جلساته بعد
اجتماع ثلاثة اسابيع .

١ - هذه الفقرة لم ترد الا في النص اللاتيني .

برسيفال

كيف يمكن ان نتصور بعد قراءة الوقائع الآنف ذكرها ان اساقفة هذا المجمع اعتبروا الحقوق التي يبحثون فيها انها ذات مصدر الهي، وان الجالس على كرسي رومة كان قاضياً اهيأ ورئيساً على كل الاساقفة . هذا امر يتمذر فهمه . وقد يكون من المحتمل بالطبع ان نؤكد كما اكد البعض ان

اعمال المجمع كما وصلت اليها قد شوهت وجرى فيها تلاعب . وفي هذا الزعم ما يصعب قبوله عدا ما فيه من الخبط والخلط . ومع ذلك فلا يستطيع الا ان اقول ان هذا الافتراض مع تطرفه افضل من اي محاولة للتوفيق بين اعمال المجمع كما وصلت اليها وقبول اعضائه بالرئاسة البابوية العليا على انها حق الهي كاعتقاد الكنيسة اللاتينية .



المجمع المسكوني الخامس القسطنطيني الثاني

سنة ٥٥٣

الامبراطور يوستينيانوس الاول البابا فيجيليوس

توطئة تاريخية

عن الببزهون

ان المجمع المسكوني الخامس المقدس (وهو ثاني مجمع مسكوني عقد في القسطنطينية) التأم في سنة ٥٥٣ في عهد الامبراطور يوستينيانوس الاول (دوستوس ك ه ف ١٦) . وقد سجلت مناقشاته وتحديداته في ثمانية اعمال باللغة اللاتينية ، وفي خمسة اعمال باللغة اليونانية . وكان عدد الآباء فيه ١٦٣ لمس منهم ميناس اولاً ثم افثيشيوس بطريرك القسطنطينية ثم فيجيليوس اسقف رومة . وكان هذا في القسطنطينية عندما التأم المجمع ولكنه لم يحضر جلساته لا شخصياً ولا بالوكالة ، ولكنه وافق بمنشور خطي على اعماله . وكان من الذين حضروا المجمع ابوليناريوس اسقف الاسكندرية ودومنوس اسقف انطاكية والاسقفان ذيديموس وايفاغريوس وقد نابا عن افسطاثيوس اسقف اورشليم .

وقد ابسل المجمع كتابات ديودورس اسقف طرسوس وثيودورس اسقف موبسوستيه وافرزهما حسب رواية فوتيوس . وابسل ما كتبه المغبوط ثيودوريطس ضد ابسالات القديس كيراس الاثني عشر . وابسل الرسالة التي يقال ان ايباس اسقف اديسه ارسلها الى ماريس الفارسي . وابسل ايضاً اوريجانوس وذيديموس وايفاغريوس انفسهم وتعاليمهم الممقوتة لانهم زعموا عن حماقة ان الانفس وجدت قبل الاجساد ، وانه عندما يموت الجسد تنتقل النفس التي كانت فيه وتدخل في جسد آخر وان عذابات جهنم غير ابدية وان الابالسة سيستردون كرامتهم السابقة ونعمتهم الملائكية التي كانت لهم قبل سقوطهم ، وان النفوس ستقوم من الموت بدون اجساد ، وان للاجناد السماوية نفوساً وغير ذلك من الآراء والتعاليم الفاسدة . وابسل ايضاً انثيموس اسقف طرابزون لاتباعه اعتقادات افثيشيوس الكفرية كما ابسل سفيروس وبطرس اسقف اباميا وزوراس .

ولم يسن هذا المجمع شيئاً من القوانين . بل وضع اربعة عشر ايسالا ضد المبتدعين الذين مر ذكرهم كما اصدر خمسة وعشرين ايسالا ضد من اتبعوا آراء اوريجانوس وتعاليمه .

في مجموعة برسيفال

هيفيله : تاريخ المجمع ، المجلد ٤ ، الصفحة ٢٨٩ ،

افتتح المجمع جلساته في ١٥ ايار في سنة ٥٥٣ ، بموجب الامر الامبراطوري ولكن بدون موافقة البابا ، في مكتب كنيسة القسطنطينية الكاتدرائية . وكان من الحاضرين فيه افيثيوس بطريرك القسطنطينية ، وقد ترأس المجمع ، واوليناريوس بطريرك الاسكندرية ودومنوس بطريرك انطاكية وثلاثة اساقفة كمثليين لافسطنثيوس بطريرك اورشليم و١٤٥ متروبوليتا واسقفاً غير من ذكرنا وكان بعضهم ينوبون ايضاً عن زملاء لهم غائبين .

Bossuet, Def. Cleri Gall., Lib. vii., cap. xix. Abridgeed. Eng. Trans. by Allies .

الفصول الثلاثة كانت مدار البحث : اعني ما يختص بشيودورس اسقف موبسويستيه وكتابات ثيودوريطس ضد كيرلس ورسالة ايباس اسقف اديسة الى ماريس الفارسي . فقد فحصوا فيما اذا كانت هذه الرسالة قد نالت موافقة المجمع في خلقيدونية . وكل ما سلم به انها قد قرئت في المجمع هناك وان ايباس بعد ايساله لسنطوريوس قبله المجمع . يدعي البعض ان شخص ايباس وحده نجا من الحكم ضده . ويقول آخرون ان رسالته ايضاً قد قبلت . فجرى البحث في هذا المجمع الخامس في كيف كانت المجمع عادة توافق على كتابات في موضوع الايمان . ولذلك عرضت اعمال المجمع الثالث واعمال المجمع الرابع المذكورة اعلاه في ما يختص برسالة القديس كيرلس والقديس لاون . اذ ذاك اعلن المجمع المقدس ما يأتي : « يظهر مما تلي الآن الاسلوب الذي جرت عليه المجمع المقدسة في قبول ما يعرض عليها والموافقة عليه ، لانه على الرغم من عظم مكانة هذين الرجلين القديسين كاتبين الرسالتين اللتين تليتا ، لم يوافق على مضمون رسالتيهما على بسيط الحال وبدون بحث ودرس وفحص لكل ما ورد فيها والتحقيق بعد المقابلة الدقيقة من انه منطبق على تعاليم الآباء القديسين وعقائدهم » . على ان الاعمال برهنت ان هذه الخطة لم تتبع في قضية رسالة ايباس . فاستنتجوا من ذلك حتماً ان الرسالة لم يوافق عليها المجمع . وهكذا اذ قدتبين من

١ - راجع ما ورد عن يوستينانوس والكنيسة والفصول الثلاثة والمجمع المسكوني الخامس في القسطنطينية في المؤلف التاريخي « الروم » للدكتور اسد رستم ، طبع بيروت سنة ١٩٥٥ ، في جزئه الاول ص ١٧٩ -

المجمعين الثالث والرابع ما صرح به المجمع الخامس وما فهمه وهو ان الرسائل التي وافق عليها الكرسي الرسولي ، كرسالة كيرلس ، او حتى الرسالة التي صدرت منه ، كرسالة لاون ، لم يصر قبولها في المجمع المقدسة على بسيط الحال وبدون فحص . وجرى الآباء القديسون في هذا المجمع على مثال ما جرى عليه الاساقفة في خلقيدونية فقاموا بفحص رسالة ايباس . وقابلوها على ما جاء في اعمال مجمي افسس وخلقيدونية وبعد ان اتوا هذا اعلن المجمع المقدس : « ان المقابلة التي قننا بها تبرهن بما لا يدع سبيلا الى الشك ان الرسالة التي قيل ان ايباس كتبها مخالفة من كل الوجوه لتحديد الايمان القويم الذي وضعه مجمع خلقيدونية » . فصرخ الاساقفة كلهم : « كلنا نقول هكذا . ان الرسالة ابتداعية » . وهكذا فقد تبرهن في المجمع الخامس ان آباءنا القديسين في المجمع المسكونية يعلنون حكمهم في الرسائل بعد قراءتها بصورة علنية . وسواء عندهم اصدت من اشخاص كاثوليكين قومي الرأي او مبتدعين او حتى من بابوات رومة وهم يعلنون رأيهم في كل منها هي ارثوذكسية او ابتداعية في الايمان . وذلك بموجب خطة معينة في المجمع ابي بعد درس شرعي وبحث عن الحقيقة ثم اعلان النتيجة . هكذا كان الحكم يصدر في المجمع .

ماذا ؟ اتقول بدون ادنى تمييز وبمقول مجردة عن التحيز والتعصب لاحد الفريقين ؟ . حقاً فقد قلنا سابقاً ونعيد القول مراراً ان الميل كان في الغالب الى جانب تحديدات البابوات الارثوذكسيين . على انه في المجمع المسكونية عندما يدعى المجمع الى اصدار حكم في قضية من قضايا الايمان فليس اذ ذاك ما يدعوهم الى العمل بحسب الميل بل طبقاً لما تؤيده الحقائق وتبرهنه بجلاء من كل وجه .

هكذا جرى الآباء في اعمال المجمع الخامس مستفيدين مما جرى في اعمال المجمع الثالث والمجمع الرابع . واتخذنا لاثبات رأينا في هذا الموضوع تحديدات المجمع المسكونية الثلاثة ابي مجمع افسس ومجمع خلقيدونية ومجمع القسطنطينية الثاني . ان الامبراطور يوستينيانوس اعلن رغبته في ان القضايا المختصة بالفصول الثلاثة السابق ذكرها يجب ان تنظر فيها الكنيسة . ولذلك ارسل فطلب البابا فيجيليوس الى القسطنطينية . ولم يطل الامر حتى استدعى مجعاً . لانه رأى مع الاساقفة الشرقيين ان قد حان الوقت للحكم في هذه الفصول الثلاثة مقاومة للنسطوريين الذين اخذوا يبرزون للدفاع عنها . فخشى فيجيليوس مع الاساقفة الشرقيين ان يتخذ البعض هذه الفرصة لهدم سلطة مجمع خلقيدونية لانه قد تبين ان ذلك المجمع قبل كلا من ثيودوريطس وايباس ومع ذكره اسم ثيودورس لم يلفظ حكماً ضده . وعلى الرغم من اتفاق الجانبين بسهولة في ما هو جوهر الايمان وعلى الرغم ان القضية اجمالاً

هي قضية الايمان فقد خشي احد الفريقين ان يسود في المجمع رأي النسطوريين وخشي الفريق الآخر ان يسود فيه رأي الافنثيين . وكل هؤلاء اعداء المجمع الخلقيدوني . اما فيجيليوس فقد اصدر في ١١ نيسان ٥٤٨ حكه ضد الفصول الثلاثة محافظة على تعليم مجمع خلقيدونية . وعلى اثر ذلك قطع الشركة معه اساقفة افريقية وايليرية ودلماطية مع اثنين من شمامسته الامناء . وفي سنة ٥٥٠ لم يكتف الاساقفة الافريقيون بزعامة ريباراتوس برفضهم الحكم بل توصلوا الى ايبسال فيجيليوس وقطعه من شركة الكنيسة الجامعة وعينوا له فرصة لاعلان توبته . فاسترد البابا فيجيليوس حكه علناً . واذ كان المجمع ملتصماً في القسطنطينية اصدر هذا البابا منشوراً اعلن فيه حكه ضد بعض آراء لثيودورس ولكنه لم يتعرض لشخصه وهكذا فعل بشأن ثيودوريطس . اما عن ايباس فاعلن ان المجمع في خلقيدونية قبل رسالته بانها ارثوذكسية . وعلى كل حال فقد ظهر ان فيجيليوس قد امتنع عن حضور المجمع مع انه دعي اليه . وهكذا التأم المجمع بدونه واما هو فأصدر منشوراً اعلن فيه عدم موافقته على ما كتبه ثيودورس وثيودوريطس وايباس ضد الايمان . ولكنه قال ان اسماءهم يجب الاتذكار في الحكم باعتبار ان المجمع الرابع قد قبلهم او انهم عند موتهم كانوا بعد في الشركة مع الكنيسة ويجب ان يترك الحكم بشأنهم لله . اما في ما يختص برسالة ايباس فقد كتب ما يأتي عنها : « ان المفهوم منها انها تتضمن معاني تقوية صالحة لا لوم فيها » . واما في ما يختص بالفصول الثلاثة عامة فقد امر انه بعد صدور بلاغه هذا يجب الا يعود احد من الاكليركيين الى البحث فيها .

هذا كان حكم فيجيليوس اصدره بالسلطة المعطاة له . ولكن المجمع ، بحسب دستوره ، اثار قضية الفصول الثلاثة وقضى بأن مسألة الموتى تثار بعدل وحق . وان رسالة ايباس هي بكل جلاء ابتداعية نسطورية مخالفة كل المخالفة لايمان مجمع خلقيدونية ، وان كل من دافع عن ثيودورس اسقف موبسويستيه او عن كتابات ثيودوريطس ضد كيرلس او عن رسالة ايباس المخالفة للايمان والمدافعة عن تعاليم نسطوريوس فليكن مبسلاً مع كل من يقول عنها انها قوية ولا يسلسها .

ففي هذه الكلمات الاخيرة يظهر انهم ابوا ان يستثنوا فيجيليوس وان لم يذكروا اسمه . ومن المؤكد ان حكمهم قد ثبته بيلاجيوس الثاني وغريغوريوس الكبير وغيرهما من بابوات رومة . كل هذه الاشياء تبرهن انه في القضايا الخطيرة الشأن ، مما يتعلق راحة الكنيسة كلها وله علاقة بالايمان ، تتفوق احكام المجامع المقدسة على كل احكام البابوات ، وان رسالة ايباس ، وان قام احد بابوات رومة بالدفاع عنها في حكه ، فقد أصدر المجمع حكه بأنها ابتداعية .

صحة اعمال المجمع الخامس

برسيفال

ثار في الافكار نوع من الشك واشياء من الشبهات في ما يختص باعمال المجمع الخامس وامكان الاعتماد على صحتها وخلوها من التحريف او التشويه . ففي المخطوطة الرومانية ، في طبعة لابه ، وفي المخطوطات الباريسية ، في طبعة مانسي ، عدة اختلافات بين هذه وتلك ومن الغريب ان بعض ما هو اشد تشويهاً لذكرى البابا فيجيليوس لا يوجد الا في مخطوطة باريس . ثم اننا نعلم ان المخطوطة في خزانة اوراق البطريركية القسطنطينية قد جرى فيها تحريف اثناء القرن الماضي الذي انقضى قبل التمام المجمع المسكوني الثاني وقد كشف عن هذا التزوير والزيادات نواب البابا في ذلك المجمع .

فقد استؤنف الفحص عن صحة اعمال المجمع الثاني في القسطنطينية في الجلسة ١٤ بعد ان كان قد بدأ في الجلسة ١٢ وقد روجع حتى ذلك الوقت مخطوطتان لا غير . اما في هذه الجلسة فقد ابرز حافظ المكتبة البطريركية مخطوطة ثالثة قال انه وجدها بين الصكوك القديمة واقسم انه لا هو نفسه ولا احد غيره ، كما يعلم ، ادخل تغييراً في هذه المخطوطات . وعلى الاثر جرت مقابلة المخطوطات بعضها مع بعض فوجدت المخطوطتان الاوليتان متفقتين باحتوائهما على الرسالة المنسوبة الى ميناس والمرسلة الى البابا فيجيليوس وعلى الكتابين اللذين ارسلها فيجيليوس الى يوستينيانوس وثيودورة . اما في المخطوطة الثالثة فلم يوجد شيء مما ذكرناه . وظهر ايضاً ان هذه الصكوك التي هي موضوع الخلاف قد كتبت بخط يختلف عن الخط في سائر ما ورد في المخطوطة وان في الكتاب الاول من المخطوطة المكتوبة على رق قد اقحمت ثلاث ملازم في كل منها اربع صفحات ووضعت في الكتاب الثاني اربعة اوراق بدون اعداد للصفحات بين اللزمتين ١٤ و١٥ ، وانه قد جرى تزوير ايضاً في المخطوطة الثانية . وذكر المجمع كل هذا مفصلاً في حكم اصداره وامر بوجود الشطب على هذه الزيادات في المخطوطتين مع الاشارة بأنها اضافات دخيلة على الاصل واعلن ايساله لمزوري هذه المخطوطات . ثم صرخ المجمع قائلاً: «لتبسل الرسائل التي تمزى الى ميناس فيجيليوس وليبسل مزورو الاعمال وليبسل كل من يعلم ... الخ الخ » .

من هذا يستدل على ان صحة ما بقي من الاعمال قد تبرهننت بحكم المجمع السادس وهكذا اخذ هيفيله ومن جاء بعده من العلماء يعتمدون على مخطوطة باريس في طبعة مانسي .

ولا بأس من ان نضيف هنا انه في السنوات الاخيرة قام الاستاذ فينسزى بانتقادات شاملة لاعمال المجمع دفاعاً عن البابا فيجيليوس وعن اوريجانس . وقد طبع كتابه في رومة في سنة ١٨٦٥ . على ان القاموس الكاثوليكي^٢ يقول بصراحة ان هذه محاولة لانكار اصدق الوقائع صحة ولاعتبار بعض امم الصكوك انها مزورة وهي محاولة باطلة لا تستحق الاهتمام .



1 - Prof. Vincenzi : In Sancti Gregorii Nyssensi et Originis scripta et doctrinae nova defensio; Vigil., Orig., Justin. Triumph., In Synod V.

2 - Addis & Arnold. A Catholic Dictionary, s. v. Three chapters.

مقتطفات من الأعمال

الجلسة الأولى

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٥ ، الحقل ١٩٤

رسالة الامبراطور للآباء

باسم ربنا والهنا يسوع المسيح ، الامبراطور فلافيوس بوستينيانوس الروماني القوطي الخ الخ .. والعظيم دائماً . الى الاساقفة والبطاركة الجزيلي الطوبى افتيشيوس بطربرك القسطنطينية وابوليناريوس بطربرك الاسكندرية ودومونوس بطربرك ثيوبولس (مدينة الله انطاكية) واستفانس وجاورجيوس ودميانوس الاساقفة الجزيلي التقوى النائبين عن الفائق الطوبى افسطائوس رئيس اساقفة وبطربرك اورشليم وسائر الاساقفة الجزيلي التقوى الذين قدموا الى المدينة الملكية من الولايات المتعددة .

ناخذ في ما يلي خلاصة الرسالة نقلا عن تاريخ الجامع لهيفله ، المجلد ٤ ، ص ٢٩٨ :

ان جهود اسلافي الاباطرة الارثوذكسين كانت تسمى دائماً الى تسوية الخلافات الناشئة عما يتعلق بالايمان بالدعوة الى عقد الجامع . ولهذا السبب جمع قسطنطين ٣١٨ من الآباء في نيقية وحضر هو نفسه في المجمع وعضد الذين اعترفوا بأن الابن مساو للآب في الجوهر ، وجمع نيودوسيوس ١٥٠ من الآباء في القسطنطينية ، ودعا نيودوسيوس الاصغر الى مجمع افسس ، وجمع ماركيانوس الاساقفة في خلقيدونية . على انه بعد موت ماركيانوس نشبت خلافات في اماكن متعددة في ما يختص بهذا المجمع الاخير . فكتب الامبراطور لاون الى كل الاساقفة في كل مكان ليعلم كل منهم رأيه كتابة بخصوص هذا المجمع المقدس . ولم يطل الامر حتى نهض تباع نسطوريوس وافتيشيوس ثانية فاحدثوا انقساماً عظيماً وانقطعت الشركة بين كنائس عديدة . ولما رفعتنا نعمة الله الى العرش رأينا انه من اهم واجباتنا ارجاع الوحدة الى الكنائس والسعي في اقناع الجميع بقبول مجمع خلقيدونية كما قبلوا الجامع الثلاثة التي تقدمته . وقد ربجنا عدداً وافراً ممن كانوا يقاومونه سابقاً . ونقينا المصريين على المقاومة واعدنا بذلك الوحدة الى الكنيسة . ولكن النسطوريين يحاولون نشر بدعتهم في الكنيسة ولما استحال عليهم استخدام نسطوريوس نفسه شرعوا في نشر اضاليله بواسطة ثيودورس اسقف موبسوستيه معتم نسطوريوس وقد جاء بما هو افظع من تجديدات هذا الاخير مدعياً ان الله الكلمة هو شخص غير شخص المسيح ، وللغاية نفسها استعانوا بكتابات ثيودوريوس المخالفة للتقوى ضد مجمع افسس الاول وضد كيرلس وفصوله الاثني عشر .

وهكذا الرسالة المخجلة التي يقال ان ايباس كتبها . وهم يدعون ان مجمع خلقيدونية قد قبلها وبهذه الوسائل يمكنهم ان يلغوا الحكم ضد نسطوريوس وثيودورس لان الرسالة المذكورة تمدحها . فاذا نجحوا في خطتهم فلا يمكن ان يقال فيما بعد ان الكلمة صار جسداً ولا يمكن ان تدعى مريم والدة الاله ، ولذلك فنحن التابعين للآباء القديسين قد سألناكم اولاً ان تعطوا حكم خطياً في هذه الفصول الثلاثة المذكورة وقد اجبتم واعترفتم بكل سرور بالايان الحقيقي . على انه لما كان البعض حتى بعد صدور الحكم على هذه الفصول الثلاثة يصرون على الدفاع عنها دعوناكم الى العاصمة لتتمكنوا هنا في اجتماع عام من اعلان رأيكم واضحاً كالنهار . لانه عندما قدم فيجيليوس بابا رومة القديمة الى هنا كتب اجوبته على اسئلتنا وابسل الفصول الثلاثة واكد ثباته على رأيه هذا حتى باصداره الحكم على شماسيه روستيكوس وسباستيان . ولا يزال تصريحه هذا بخط يده معنا . ثم اصدر حكمه « جوديكاتم » وابسل فيه الفصول الثلاثة ولا يخفى عليكم انه لم يكتف بعزل الشماسين لدفاعها عن الفصول الثلاثة بل كتب ايضاً الى فالنتنيان اسقف سكيثيه والى اورليان اسقف ارلاتيس ان لا شيء يمكن ان ينقض حكمه المذكور . ولما جئتم بعد ذلك الى هنا بدعوة مني تبودلت بينكم وبين فيجيليوس الرسائل للاتفاق على عقد اجتماع عمومي . * ولكنه غير رأيه الآن ولا يريد بعد ان يعقد المجمع وطلب ان يفصل في الامر البطاركة الثلاثة واسقف آخر (هو في شركة مع البابا والاساقفة الثلاثة حوله) . وعبثاً ارسلنا اليه عدة اوامر للاشتراك معكم في المجمع . وقد رفض ايضاً اقتراحنا في ان تدعى محكمة لاصدار حكمها او ان يعقد اجتماع اصغر يكون فيه واساقفته الثلاثة وكل بطريك مع ثلاثة او خمسة اساقفة من ابرشيته على ان يكون لكل فريق صوت واحد * ١ . ثم اننا نصرح بتمسكنا بما حددته المجمع الاربعة واتباعنا في كل شيء الآباء القديسين اثناسيوس وايلاريون وباسيليوس وغريغوريوس اللاهوتي وغريغوريوس النيسى وامبروسيوس وثيوفيلس ويوحنا الذهبي الفم رئيس اساقفة القسطنطينية وكيرلس واوغسطينوس وبروكلس ولاون وكتاباتهم في الايمان القويم . وبما ان المتبذعين مضمون على الدفاع عن ثيودورس اسقف موسويستيه ونسطوريوس وضلاتهما وهم يدعون ان مجمع خلقيدونية قبل الرسالة المنسوبة الى ايباس لذلك نمشك على توجيه انتباهكم الى كتابات ثيودورس الكفرية ولا سيما دستوره اليهودي الذي عرض في مجعني افسس وخلقيدونية وابسله المجمعان مع كل من اعتقد او يعتقد على مثاله . ثم

١ - هناك اختلاف في النص الوارد ضمن مجتدين ويقول هيفيله انه اعتمد على مجموعة باريس ونقله ببعض

اننا نعرضكم ايضاً على ان تعتبروا ما كتبه الآباء القديسون عنه وعن تجديفاته وهكذا ما اعلنه اسلافنا وما كتبه عنه مؤرخو الكنيسة . ومن هنا ترون انه هو وبدعته قد صدر الحكم عليها، وان اسمه قد حذف من ذلك الحين من الذكر في كنيسة موبسويستيه. وتأملوا في بطلان الدعوى ان المبتدعين لا يجوز اسلمهم بعد موتهم . ونحتمك ايضاً على ان تتبعوا في هذه القضية عقيدة الآباء القديسين الذين اصدروا احكامهم ليس على الاحياء فقط من المبتدعين بل اسلموا ايضاً الذين ماتوا وهم في ضلالهم . واما الذين حكم عليهم جوراً فقد اعلنت براءتهم بعد موتهم واعيدت اسمائهم الى رفوق الذكر المقدسة كما حدث في قضية يوحنا وفلابيانوس المطوي الذكر اسقفي القسطنطينية. ونسألكم ايضاً ان تفحصوا كتابات ثيودوريطس والكتاب الذي يقال انه لايباس وقد انكر فيه تجسد الكلمة ورفضه العبارة « والدة الاله » عدا عن رفضه جمع افسس وقوله عن كيرلس انه مبتدع ، ودفاعه عن ثيودورس ونسطوريوس ومدحها . ولما كانوا يدعون ان مجمع خلقيدونية قد قبل هذا الكتاب او هذه الرسالة فيجب ان تقابلوا بين تصريحات واعلانات هذا المجمع المتعلقة بقضايا الايمان وما ورد في هذه الرسالة المناقضة للتقوى . واخيراً نرجو منكم ان تعجلوا في قضاء هذا الامر . لان الذي يُسأل عما يختص بالايمان القويم ويؤجل جوابه مدة طويلة لا يعني عمله الاجحود الايمان القويم . لانه في السؤال والجواب في قضايا الايمان ليس الامر الجدير بالاعتبار من هو الاول او الثاني ، بل من هو الاوفر استعداداً لاعلان الاعتراف المستقيم المقبول عند الله . ليحفظكم الله ايها الآباء الجزيلو القداسة والتقوى الى سنين عديدة.

اعطي في ٤ ايار في القسطنطينية في سنة ٢٧ لحكم صاحب الجلالة يوستينيانوس العظيم دوماً ، وفي سنة ١٢ لقنصلية باسيلوس الوافر الشرف .

الجلسة السابعة

من مخطوطة باريس في مجموعة هارودن، المجلد ٣ ص ١٧١ وما بعدها . طبعة مانسي، المجلد ٩ ص ٣٤٦ وما بعدها . ولم توجد الخطبة التالية كاملة في مخطوطة اخرى . ويقول هيفيله ان اعتراضات الاخوة باليريني بان الزيادات دخيلة ليست بذات بال . (هيفيله ، المجمع ، المجلد ٤ ص ٣٢٣ حاشية ٢) . والمخطوطات كلها متفقة في ان الامبراطور الحسن العبادة اوفد من قبله خازن البلاط قسطنطين وعند وصول هذا الى

المجمع المقدس التي الكلمة التالية ، والخطبة تختلف نصاً في المخطوطات ويقول برسيغال الذي نقلنا هذا من مجموعته انه اختار النص الوارد في مخطوطة باريس .

انكم تعلمون ان الامبراطور المظفر كان يرغب دائماً في ان يوضع حد للخلاف الذي نشب بخصوص الفصول الثلاثة . ولذلك طلب من فيجيليوس الجزيل التقوى ان يجتمع معكم لتضعوا بالاتفاق حكماً في هذه القضية منطبقاً على الايمان الارثوذكسي . وعلى الرغم من ان فيجيليوس قد اصدر حكمه قبلاً كتابة ضد الفصول الثلاثة واعلن حكمه شفاهاً على مسامح الامبراطور والقضاة المحيدين وكثيرين من اعضاء المجمع ، وكان دائماً على استعداد لاسبال المدافعين عن ثيودورس اسقف موبوسيتيه والرسالة المنسوبة الى ايباس وكتابات ثيودوريطس ضد الايمان وضد فصول كيرلس الاثني عشر^١ ، فقد امتنع مع ذلك عن القيام بالشئ ذاته بالاشراك معكم .

ويوم امس ارسل فيجيليوس ايبوزياكون الكنيسة الرومانية سيرفوس ديبى ليستدعي اليه القناصل المحيدين بيليساريوس وبينفوس ويوستينوس وقسطنطين كما استدعي الاساقفة ثيودورس واسيداس وبينفوس وفوقاس لرغبته في ان يقدم بواسطتهم جوابه للامبراطور . فلبوا الطلب وعادوا مسرعين واخبروا السيد الحسن العبادة انهم زاروا فيجيليوس الجزيل التقوى وانه قال لنا : « قد دعوناكم لتعرفوا ما جرى في هذه المدينة في الايام الاخيرة . وقد وضعت صكاً في قضية الفصول الثلاثة المختلف عليها معنوناً الى الامبراطور الحسن العبادة فأرجو منكم ان تلتطفوا بقراءته ثم تسليمه الى جلالته (الصك المذكور هنا هو المعروف باسم « كونسيتيوتوم ») . فلما سمعنا هذا ورأينا الصك المكتوب الى جلالتم قلنا له : « انه لا سبيل لنا على الاطلاق ان ننقل اي صك مكتوب الى الامبراطور الحسن العبادة بدون ان يأمرنا بذلك ، وعندكم شمامستكم لنقل رسائلكم فابعثوا بهذا الصك معهم » . فاجابنا : « انكم تعلمون الآن انني قد اعددت الصك » فاجبنا نحن الاساقفة « اذ كنتم طوبواويتم تقبلون بان تجتمع معاً مع البطاركة الجزيلي الطوبى والاساقفة الوافري التقوى وان ندرس معاً الفصول الثلاثة فتعطوا بالاتحاد معنا كلنا الصيغة الملائمة للايمان الارثوذكسي على مثال ما جرى عليه الرسل الاطهار والآباء القديسون في المجمع المسكونية الاربعة

١ - اتفقت المخطوطات في ايراد ما تقدم من الخطبة بالحرف الى هذا الموضع ، ولكن الاختلاف بين نصوص المخطوطات يظهر في ما يرد بعد ذلك من الخطبة .

فنتقِّمكم رئيساً علينا ابناً ومتقدماً ، اما اذا كنتم قد استمتم قد اعدتكم صكاً للامبراطور فمندكم ساعة كما قلنا آنفاً فابعثوا بالصلك اليه معهم . ولما سمع هذا منا ارسل الايبوذياكون سرفوس ديبى الذي ينتظر الآن جواب جلالتم . وعندما سمع تقواه هذا امر بواسطة رجال الدين المجيدين المار ذكرهم الايبوذياكون المذكور بان ينقل هذه الرسالة الى فيجيليوس الجزيل التقوى : « اننا قد دعوناكم لتجتمعوا مع البطاركة الطوباويين والاساقفة الآخرين الجزيل التقوى وتفحصوا معاً الفصول الثلاثة وتصدروا الحكم جمعياً ، ولكنكم رفضتم هذا وقتتم انكم كتبتم وحدكم شيئاً بشأن هذه الفصول الثلاثة ، فاذا كنتم قد اصدرتكم حكم ضدها كما قلتم سابقاً فليدنا بيانات عديدة من هذا النوع ولا نحتاج الى مزيد ، ولكنكم اذا كنتم قد كتبتم نقيض كتاباتكم السابقة فتكونون قد اصدرتكم الحكم عليكم من كتاباتكم نفسها بانكم قد ضللتكم عن الايمان الارثوذكسي ودافتم عن التجديف فكيف تنتظرون ان نقبل منكم صكاً كهذا ؟ » . وبعد ان اعطى الامبراطور الحسن العبادة هذا الجواب توقف فيجيليوس عن ان يرسل صكاً آخر مع شماسه وكل هذا تم شفاهاً بدون تبادل كتابات كما جرى مع طوباويتكم .

[وحسب ما جاء في المخطوطات كلها قدمت على الاثر بعض الصكوك لتتلى على الاعضاء (لابه وكوسارت ، المجلد ٥ ، الحقل ٥٤٩ وما يليه) وما ورد في مخطوطة لابه هو اقل مما ورد في مخطوطة باريس ، فقد جاء في هذه انه بعد تلاوة الصكوك وبعد اعلان الجمع انها قد برهنت عن غير الامبراطور على الايمان ما يأتي :]

وقال قسطنطين خازن البلاط المجيد : ما دمت معكم في الجمع المقدس لتلاوة ما قدمته من الصكوك اريد ان اقول ايضاً ان الامبراطور الجزيل التقوى ارسل الى مجمعكم المقدس تذكرة مفادها ان اسم فيجيليوس يجب ان يرفع من الذبتيخا (وهي رق ذو دفتين فيها اسماء الاحياء والاموات التي تذكر عند تقديم الذبيحة غير الدموية) في كنيسة المدينة الملكية او في الكنائس التي هي تحت رئاستكم ، وعندما تسمعون هذه التذكرة ترون عظم اهتمام الامبراطور الحسن العبادة بوحدة الكنائس ونقاوة الاسرار المقدسة .

فقال الجمع المقدس بعد قراءة التذكرة : ان ما استحسنة الامبراطور الحسن العبادة مطابق للغاية مع جهوده في حفظ وحدة الكنائس ، لتحفظ الوحدة مع الكرسي الرسولي في كنيسة رومة القديمة المقدسة ، جارين على هذه الخطة بحسب ما تلي الآن .

حاشية

تعدّ مثل هذه الصيغة التي استعملها الامبراطور نافرة غريبة عند من هم في منزلة الاخوة باليريني في العلوم اللاهوتية .
ومما يجدر ذكره ان المجمع المسكوني الخامس حذف اسم فيجيليوس من الذبتيخا كانه زعيم بدعة، والمجمع المسكوني السادس ابسل بابا آخر ايضاً لانه مبتدع .

فهم هيفيله من الاعمال ان المجمع سمع رسالة الامبراطور ووافق عليها ، في حين ان الامبراطور لم يعن قطع الشركة مع الكرسي الرسولي ولم يرد ان يقدم المجمع على ذلك (المجلد ٣ ص ٣٢٦) .

اما الاخوة باليريني فيقولون ان هذه الرسالة مزورة وهذا القول كما يرى هيفيله يحتاج الى برهان .. وليس من الغريب ان



حكم المجمع الخامس

نقاد عن الاعمال ، لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٥ ، الحقل ٥٦٢

ان الهنا العظيم ومخلصنا يسوع المسيح افادنا في المثل الانجيلي انه يوزع الوزنات على كل واحد حسب استعداده ثم يطلب منه حساباً عما فعله في وزنته . واذا كان قد حكم على الذي اعطي وزنة واحدة لانه لم يستثمرها بل اكتفى باخفائها لثلا تضع فكم يكون الحكم اعظم واشد هولاً على من لا ينحصر شرتهامه بنفسه بل يضع ايضا المعائر في سبيل الآخرين ؟ . ولما كان من الامور الواضحة للمؤمنين انه في القضايا المختصة بالايمان لا يكتفى بالحكم على الانسان الجاحد وحده بل يتناول الحكم ايضاً من لهم السلطة لتقويم الآخرين من ضلالهم ولكنهم يهلون واجبهم هذا .

فحزن اذن ، وقد سلم الينا ان نسوس كنيسة الرب ، اذ نخشى اللعنة المهدة من يتهاون في اتمام عمل الرب ، نسرع الى الاهتمام بصيانة بذار الايمان الطاهر نقياً من زوان الضلال الذي زرعه العدو .

واذ رأينا ان تباع نسطوريوس كانوا يحاولون نشر ضلالهم في كنيسة الله بواسطة ثيودورس الجاحد الذي كان اسقف موبسويستيه وكتابات الكفرية وبواسطة ما كتبه ثيودوريطس خلافاً للايمان الحق وبواسطة الرسالة التي يقال ان ايباس كتبها الى ماريس الفارسي . كل هذه قد دفعتنا الى النهوض لاصلاح ما هو جار فاجتمعنا في هذه المدينة الملكية وقد دعينا اليها بمشيئة الله وطلب الامبراطور الحسن العبادة .

وبما انه قد اتفق وجود الجزيل التقوى فيجيليوس زائراً في المدينة الملكية وحضر كل المباحثات بخصوص الفصول الثلاثة وحكم عليها مراراً عديدة شفاهاً وكتابة . ومع ذلك فقد اعلن في جواب خطي استعداده لحضور المجمع والاشترك معنا في فحص هذه الفصول الثلاثة وهكذا نتمكن كلنا معاً من وضع تحديد موافق للايمان القويم . زد على ذلك ان الامبراطور الحسن العبادة ، وقد لاح له اننا متفقون رأياً ، نصحننا بأن نجتمع معاً كما يليق برجال الكهنوت وان نضع بعد مباحثات مشتركة تحديداً للايمان . وهكذا التمسنا من وقاره ان ينجز وعوده الخطية اذ ليس من الصواب ان يترك سبلاً للمعائر الناشئة عن هذه الفصول الثلاثة فتنشر وتتفاقم بسببها الاضطرابات ، في الكنيسة . وذكرناه بالامثلة الباهرة التي تركها لنا الرسل ويتقاليد الآباء . لانه مع ان نعمة الروح القدس قد استقرت على كل واحد من الرسل ولم يكن احدهم في حاجة الى مشاورة الآخرين للقيام بعمله وواجبه فقد ابوا ان ينفرد احدهم في اعطاء الحكم في قضية اثرت في ذلك الحين تتعلق بختان الامم . ولكنهم

اجتمعوا وثبتوا اقوالهم الخاصة بشهادة من الكتب المقدسة . وهكذا تواصلوا بعد الاجتماع الى اصدار هذا الحكم الذي كتبه الى المؤمنين من الامم . « وقد رأى الروح القدس ونحن الانضع عليكم ثقلاً فوق هذه الاشياء التي لا بد منها وهي ان تمتنعوا مما ذبح للاصنام ومن الدم والمخنوق والزنى » (اع ١٥ : ٢٨ و٢٩) .

وهكذا الاباء القديسون الذين اجتمعوا في اوقات مختلفة في المجمع الاربعة المقدسة فقد اتبعوا مثال القدماء وتواصلوا بعد البحث العام الى اصدار احكام معينة في البدع وفي كل المسائل التي نشأت كما هو معروف . وكان كل جانب يقدم وجهة نظره في المسألة التي هي موضوع البحث او الخلاف فيبديد نور الحق ظلمات الباطل .

وليس هناك من طريقة اخرى لابرار الحقيقة عندما يدور البحث في قضايا الايمان لان كل واحد يحتاج الى مساعدة جاره كما جاء في امثال سليمان : « الاخ امنع من مدينة محصنة ويكون اقوى من مملكة راسخة الاسس » (١٨ : ١٦) وفي الجامعة : « اثنان خير من واحد لان لهما جزاء خير عن تمبها » (٤ : ٩) .

وهكذا الرب نفسه يقول : « اذا اتفق اثنان منكم على الارض في كل شيء يطلبانه فانه يكون لهما من قبل ابي الذي في السماوات لانه حينما اجتمع اثنان او ثلاثة باسمي فانا اكون هناك فيما بينهم » (متى ١٨ : ١٩ و٢٠) .

ولكن بعد ان دعواته عدة مرات وقابله القضاة المجددون الذين اوفدهم الامبراطور الحسن العبادة وعد بأن يعطي هو نفسه الحكم في الفصول الثلاثة . ولما سمعنا هذا الجواب ونحن نفكر في انذار الرسول « ان كل انسان سيعطي حساباً لله عن نفسه » ونخشى ما يهدد مبيري الشكوك حتى لاصغر الاخوة ويؤلمنا الماء اشد ان نسب الماء وانزعاجاً لامبراطور مسيحي حقيقي وللشعب والكنائس كلها . ونذكر اخيراً ما قاله الله لبولس : « تكلم ولا تخف ولا تبق صامتاً لاني ساكون معك ولا يستطيع احد ان يؤذيك » . لذلك وقد اجتمعنا كلنا اعترفنا قبل كل شيء بايماز بأننا نعتصم بالايمان الذي سلمه ربنا يسوع المسيح الاله الحقيقي الى رسله القديسين وبواسطتهم الى الكنائس المقدسة والذي سلمه بعدهم الآباء والمعلمون القديسون الى الشعب الذي هو تحت رعايتهم .

ثم قد اعترفنا بأكثر اسباب باننا نعتصم بالايمان الذي وضعه الآباء ال ٣١٨ في نيقية وبما وضعه الآباء ال ١٥٠ في القسطنطينية متبعين وموضحين ذلك الايمان نفسه الذي نحفظه ونملنه للكنائس المقدسة ، وبكل ما حدده الآباء ال ٢٠٠ في المجمع الاول في افسس وبما حدده الآباء ال ٦٣٠ في خلقيدونية من جهة الايمان الواحد نفسه الذي اتبعوه وعلموه . واعترفنا ان

كل الذين صدر ضدهم في اوقات مختلفة حكم واسبال الكنيسة الجامعة في الجامع الاربعة
نعتبرهم تحت الحكم والاسبال. وبعد ان اعلنا اعترافنا هذا شرعنا في فحص الفصول الثلاثة
مبتدئين بقضية ثيودورس اسقف موبسويستيه . وعندما ظهرت كل التجديفات الواردة في
كتابات عجبنا من طول اناة الله لان النار الالهية لم تحرق حالاً الدماغ واللسان اللذين صوروا
وابرزا هذه التجديفات وما كنا لنسمح للقارىء ان يواصل قراءتها ونحن نخشى غضب الله
لمجرد ذكرها (اذ ان كل تجديف كان يفوق ما سبقه فظاعة في الاحاد وفي زعزعة فكر
الانسان من اساسه) لولا اننا شهدنا كيف ان الذين كانوا يتفاخرون بمثل هذه التجديفات
قد امسوا في اشد حيرة واضطراب لمجرد اعلانها. وهكذا اذ قد اثارنا غيظنا اثناء القراءة
وبعدنا اندفعنا نصب اللعنات والاسبالات ضد ثيودورس كأنه لا يزال حياً حاضراً معنا
وصرخنا كلنا: «ارحمنا يا الله ان الالبسة انفسهم لم يحسروا ان ينطقوا بمثل هذه الارجيف
ضدك » .

ايها اللسان الذي لا يمتثل اذاه ! يا لسقوط الانسان ! يا لتلك اليد التي ارتفعت ضد
خالقها ، لان ذلك الانسان التاعس الذي ادعى معرفة الكتب المقدسة لم يذكر كلمات النبي
هوشع : « ويل لهم لانهم هربوا عني ، تبا لهم لانهم عاصوني ، تكلموا علي بالكذب ، وعندما
صرخوا في قلوبهم ولولوا ضدي ولذلك سيسقطون في الفخ بسبب خبث السنتم . وازدراؤم
سيرتد الى حضنهم لانهم نقضوا عهدي وعصوا شريعتي » (هوشع ٧ : ١٣ و ٨ : ١) .
تنصب هذه اللعنات بعدل على الجاحد ثيودورس لانه رفض النبوات المتعلقة بالمسيح
واسرع بكل ما عنده من نشاط محاولاً نقض السر العظيم ، سر التنازل لخلصنا ، وان يظهر
بوسائل متعددة ان الاقوال الالهية ما هي الا خرافات ليرضي بذلك الامم غير مبال
بالانذارات النبوية ضد الجاحدين ولا سيما انذار حقوق الالهى ضد المعلمين الكذبة : « ويل
لمن يسقي صاحبه ويسفح له مرارته ويسكره لينظر الى سوءاته » (٢ : ١٥) اعني تعاليمهم
التي هي كلها ظلمة ولا نور فيها على الاطلاق .

ولا حاجة لاطالة القول لان كل واحد يستطيع ان يرى حماقات الجاحد ثيودورس في
كتاباته التي اوردنا منها امثلة في اعمالنا خشية من اطالة البحث باعادة هذه التجديفات .

ثم تلي علينا ما كتبه الآباء القديسون ضد حماقاته التي فاقت حماقات سواء من المتدعين .
زد على ذلك ما صدر من الشرائع الملكية معلنة كفره وجحوده . ولما كان المدافعون عن
كفره والمفاخرون بتجديفاته ضد خالقه قالوا بعد كل هذا انه ليس من العدل ان يبسل احد
بعد موته فعلى الرغم من معرفتنا ان التقاليد الكنسية توجب اسبال المتدعين ولو كانوا

امواتاً رأينا انه يجب ان نبحث في هذا الاعتراض ووجدنا في اعمال المجامع حوادث عديدة من ايسال المبتدعين بعد موتهم . وظهر لنا بوسائل متعددة ان المعارضين لم يكونوا ممن يبألون بقضاء الله او باعلانات الرسل او تقاليد الآباء. وما قولهم في ما قاله الرب عن نفسه : « ان كل من آمن به لا يدان . اما الذي لم يؤمن به فقد دين لانه لا يؤمن باسم الله الوحيد » او لم يقل الرسول : « ان بشرنا كم نحن او ملاك من السماء بخلاف ما بشرناكم به فليكن مبسلاً . كما قلنا سابقاً اقول الآن ايضاً ان بشركم احد بخلاف ما تلقيتم فليكن مبسلاً » (غلا : ١ : ٨ و ٩) .

لانه عندما يقول الرب « انه قد دين » وعندما يبسل الرسول حتى الملائكة اذا بشروا بشيء خلافاً لما بشر به فكيف يستطيع المتطاولون ان يدعوا ان هذه الابسالات لا يقصد بها الا الاحياء ؟ ام يجهلون او يتجاهلون ان الحكم بالابسال ما هو الا الانفصال عن الله ؟ فالشخص الكافر، وان لم يكن قد ابسل جهراً، فقد فصل نفسه بالحاده من الحياة الحقيقية . وماذا يجاوبون الرسول وقد قال : « رجل البدعة بعد الانذار مرة واخرى اعرض عنه عالماً ان من هو كذلك قد فسد تماماً وهو في الخطيئة لان ضميره يقضي عليه » (تيطس ٣ : ١٠ و ١١) .

وعلى هذا المثال يقول المطوب الذكر كيرلس في ما كتبه ضد ثيودورس : « ان الواقعيين في شرك امثال هذه الخطايا الفظيعة تجنب الدنو منهم احياء كانوا او امواتاً . يجب ان نتحاشى دائماً مما يؤدي دون مراعاة للاشخاص في سبيل ما يرضي الله » . وكتب ايضاً ليوحنا اسقف انطاكية والمجمع المنعقد فيها للنظر في قضية ثيودورس الذي ابسل مع نسطوريوس فقال : « قد وجب اذن ان نقيم عيداً باهراً، لان كل صوت جارى نسطوريوس في تجديداته قد نبذ . فقد صدر الحكم شاملاً كل المعتمدين بهذه الآراء او كانوا حيناً من القائلين بها فنحن وقد استكم اتفقنا في القول : اننا نبسل القائلين بوجود ابنين ومسيحين لان الذي بشرنا به نحن وانتم واحد وهو المسيح الابن والرب الابن الوحيد كائن حسب قول بولس الفائق المعرفة . ثم ان كيرلس في رسالته الى الاسكندر ومرتينيانوس ويوحنا وباريغوريوس ومارينوس ومكسيموس الآباء المنتسكين والمتوحدين الذين معهم يقول : « ان مجمع افسس المقدس الذي التأم بارادة الله ضد الضلال النسطوري شمل بحكمه العادل الدقيق نسطوريوس والاقوال الباطلة التي يمكن ان يتعلق بها البعض او من كان قد اعتقد بها سابقاً معه او كل من قال او كتب سابقاً مثل هذه الآراء . وقد وجبت عليهم جميعاً عقوبة واحدة متساوية اذ قد بني الحكم على ما تفوهوا به من اقوال رجسة فينتج طبعاً ان

هذا الحكم لا يختص بهم وحدهم بل يشمل ايضاً كل من يقول قولهم من بدع وتجديفات ضد الاعتقادات القوية عن المسيح بعبادتهم ابنين وقسمتهم من لا يقبل انقساماً فسببوا بذلك خطيئة عبادة الانسان في السماء وعلى الارض ، لان جماهير الارواح الساوية المقدسة تعبد معنا الرب الواحد يسوع المسيح». ثم قرئت عدة رسائل لاورغستينوس المطوب الذكر الذي لمعت شهرته بين اساقفة افريقية وهي تبرهن ان ايسال المتدعين حتى بعد موتهم واجب حق وعدل . وجرى على هذا التقليد الاساقفة الجزيلو الاحترام في افريقية . وكنيسة رومة المقدسة ايسلت كذلك عدة اساقفة بعد موتهم وان لم تجر محاكمتهم وهم احياء لجنوحهم عن الايمان القويم . ولدينا ادلة على كل ما ذكرنا .

اما اعداء الحقيقة من تلاميذ ثيودورس ومشايخه في الحاده فقد حاولوا ان يقدموا بعض الاقوال لكيرلس المطوب الذكر ولبروكلس مدعين انها كتبت في مدح ثيودورس وقد صدق فيهم قول النبي : « ان طرق الرب قديمة والابرار يسلكون فيها ، اما الشرير فهو عاجز عن السير فيها » . فهم يستشهدون بالاقوال التي كتبها الآباء القديسون لغاية حميدة وفي وقت ملائم محاولين خبثاً ان يجدوا فيها الاعذار عن خطاياهم . فالآباء لا يدافعون في اقوالهم المذكورة عن ثيودورس ولكنهم يستعملون التدبير الكنسي نحو من دافعوا عن نسطوريوس والحاده ليردوم من ضلالهم ويقودهم الى الكمال ويعلمون الا يكتبوا بالحكم على نسطوريوس وهو التلميذ بل يجب ان يحكوا ايضاً على معلمه ثيودورس . وهكذا فقد برهن الآباء بنفس الاقوال التي استعملوها عن قصدهم اي وجوب ايسال ثيودورس ايضاً كما برهنا ذلك كفاية في اعمالنا بما اقتبسناه من كتابات بروكلس وكيرلس المطوبي الذكر . ونجد مثلاً لهذا التدبير في الكتب الالهية وقد استخدمه بولس الرسول في بدء خدمته من جهة الذين نشأوا نشأة يهودية فإنه ختن تلميذه تيموثاوس لكي يتمكن بهذا التدبير والتنازل ان يقودهم الى سبيل الكمال . ولكنه فيما بعد منع الحتان كاتباً لاهل غلاطية : « فما انا بولس اقول لكم انكم ان اختنتم فالمسيح لا ينفعكم شيئاً » (٥ : ٢) ولكننا وجدنا ان ما كان ينويه المبتدعون قد قام به ايضاً المدافعون عن ثيودورس . فأنتهم اذ اقتطعوا بعض ما كتبه الآباء القديسون ومزجوه بأقوال دخيلة من عندهم حاولوا اتخاذ شهادة من الآباء (ككيرلس المطوب الذكر) لتحرير ثيودورس المذكور من حكم الابسال . وقد ظهرت الحقيقة عندما قرئت مع الفقرات التي اوردوها الفقرات التي املوها عمداً وهكذا زهق الباطل وظهر الحق . وما اصدق انطباق هذا القول الآتي على امثالهم « انهم اعتمدوا الكذب وتكلموا بالباطل انهم يحبلون بالوجع ويلدون الاثم ناسجين خيوط العنكبوت » .

وبعد ان انتهينا من النظر في قضية ثيودورس والحاده شرعنا نتلو ونسجل في الاعمال
بعض ما كتبه ثيودوريطس ضد الايمان القويم وضد مواد كيرلس الاثني عشر وضد مجمع
افسس الاول كما تلونا وسجلنا بعض ما كتبه دفاعاً عن ثيودورس ونسطوريوس الجاحدين
اقناعاً للمجمع ان كل كتاباته هذه قد نبذت وابسلت بمدل .

والمسألة الثالثة التي نظرنا فيها هي الرسالة التي يقال ان ايباس كتبها الى مارييس الفارسي
فقد عرضت وفحصت ورأينا ايضاً ان تقرأ علناً . فلما قرئت ظهر الالحاد فيها حالاً
للجميع . ولذلك ظهر ان الحق يقضي باصدار حكم الاسبال على هذه الفصول الثلاثة
المذكورة ، لانه حتى هذا الوقت كان البعض يخامرهم الشك في هذا الموضوع . وبما ان
المدافعين عن ثيودورس ونسطوريوس الجاحدين كانوا يدبرون مؤامرة للتوصل الى قبول
هذين الشخصين مع تعليمهما الضال اذ ادعوا ان الرسالة الكفرية التي مدحت ثيودورس
ونسطوريوس الجاحدين ودافعت عنها وعن جحودها قد قبلت في مجمع خلقيدونية
فراينا من اللازم ان نبرهن ان مجمع خلقيدونية المقدس كان بريئاً من هذا
الجحود الظاهر في الرسالة وان نبين بجلاء ان هؤلاء القوم لم يدعوا هذا اجلالاً لذلك المجمع
المقدس بل هم يستخدمون اسمه لستر جحودهم ونشر ضلالهم . واذ راجعنا الاعمال تبين ان
ايباس كان قد اتهم سابقاً بسبب ما ورد في الرسالة مخالفاً للايمان وان بروكلس المطوب
الذكر اسقف القسطنطينية حكم عليه اولاً ثم حكم عليه فيما بعد ثيودوسيوس المطوب
الذكر وفلافيانوس الذي خلف بروكلس اسقفاً للقسطنطينية . وهذا عين لفحص القضية
فوتيوس اسقف صور وافسطاثيوس اسقف بيروت . ولما وجد ايباس مذنباً اسقط من
الاسقفية . فمن يحسر بعد هذا ان يقول ان مجمع خلقيدونية قد قبل هذه الرسالة ووافق على
كل ما جاء فيها؟ ومع ذلك فلئلا ندع سبيلاً للمذين يقدهون على هذا المثال بمجمع خلقيدونية
لمداومة خطتهم امرنا بأن تقرأ اعمال مجمع افسس الاول واعمال مجمع خلقيدونية المقدسين
في ما يختص برسالة كيرلس ورسالة لاون بابا رومة القديمة المطويي الذكر . واذ قد تبرهن
لنا من هذه الاعمال ان لا شيء مما كتبه غيرها يجوز ان يقبل الا اذا تبرهن انه متفق مع
ايمان الارثوذكسين المقدس توقفنا مؤقتاً عن مواصلة بحثنا لتلاوة تحديد الايمان الذي وضعه
مجمع خلقيدونية المقدس لنتسكن من مقابلة ما ورد في الرسالة مع هذا التحديد . فظهر بعد
المقابلة بكل جلاء ان محتويات الرسالة مناقضة كل المناقضة له .

ان تحديد مجمع خلقيدونية قد اتفق كل الاتفاق مع الايمان الواحد غير المتبدل الذي
وضعه الآباء القديسون ال ٣١٨ والآباء ال ١٥٠ والآباء الذين اجتمعوا في مجمع افسس الاول ،

في حين ان تلك الرسالة المناقضة للايمان قدحوت تجديدات المتدعين ثيودورس ونسطوريوس ودافعت عنها ووصفتها بالمعلمين في حين ان الآباء القديسين كلهم قالوا عنها انها مبتدعان . ثم اعلنا للجميع اننا لا يمكن ان نهمل شيئاً من مناقشات الآباء مما يريد تباع ثيودورس ونسطوريوس ان يتخذوا منه حجة في دفاعهم . فقد قرئت هذه المناقشات كما قرىء غيرها وفحصت كلها فحصاً دقيقاً فوجدنا ان ايباس المذكور لم يسمح بقبوله الا بعد ان ارغم على ابسال نسطوريوس وتعاليمه الكفرية التي دافع عنها في رسالته . وهذا ما فعله بقية الاساقفة الحسنى العبادة في المجمع المقدس المشار اليه مع الآباء الذين جرب البعض ان يستخدموا ما تفوهوا به لتأييد حجتهم .

وعلى المنوال نفسه جروا في قضية ثيودوريطس اذ طلبوا منه ان يبسل الاعتقادات التي اتهم بها . واذا اظهروا ميلهم الى التساهل في قبول ايباس لم يكن امامهم الا طريقة واحدة لا غير وهي ان يعلن ابساله لكل قول كفري ورد في رسائله وان يوقع تحديد الايمان الذي قبله المجمع فكيف يحاولون اذن ان يبرهنوا من ذلك ان المجمع المقدس نفسه قبل رسالته الكفرية ؟ وقد علمنا الكتاب المقدس ان لا صلة بين البر والاثم ولا شركة بين النور والظلمة ولا علاقة للمسيح ببليعال ولا شركة للمؤمن مع الجاحد ولا وفاق بين هيكل الله والوثان . واذا قد فصلنا كل ما قننا به نعترف ثانية اننا نقبل المجمع الاربعة المقدسة ، اعني مجمع نيقية ومجمع القسطنطينية ومجمع افسس الاول ومجمع خلقيدونية . وقد علمنا ونعلم كل ما حدده في ما يختص بالايمان الواحد . ونحسب كل الذين لا يقبلون هذه التعاليم غرباء عن الكنيسة الجامعة . ثم اننا اضافة الى الذين حكمت عليهم وابسلتهم المجمع الاربعة المقدسة المذكورة والكنيسة الجامعة المقدسة الرسولية نحكم على ثيودورس الذي كان اسقف موبسويستيه ونبسل كتاباته الكفرية ونبسل ايضاً ما كتبه ثيودوريطس ضد الايمان القويم وضد مواد القديس كيرلس الاثنتي عشرة وضد مجمع افسس الاول وما كتبه دفاعاً عن ثيودورس ونسطوريوس . ونبسل كذلك الرسالة الكفرية التي يقال ان ايباس كتبها الى ماريس الفارسي التي تنكر ان الله الكلمة تجسد من والدة الاله الدائمة البتولية مريم والتي تقول عن كيرلس الذي عثم وبشّر بالحق انه مبتدع ومن تباع ابوليناريوس وتتهم مجمع افسس الاول بانه اسقط نسطوريوس بدون فحص وتحقيق وان فصول كيرلس الاثنتي عشر كفرية مناقضة للايمان القويم وتدافع عن ثيودورس ونسطوريوس وعقائدهما وكتاباتها الكفرية .

لذلك نبسل الفصول الثلاثة السالف ذكرها اعني الجاحد ثيودورس اسقف موبسويستيه وكتاباته المستوجبة اللعنة . وكل ما كتبه ثيودوريطس من اقوال كفرية . والرسالة التجديفية التي يقال ان ايباس كتبها . ونبسل كل من يدافع عنهم وعنهما وكل من يحسر ان

يقول ان تلك الكتابات صادقة قوية وكل من كتب دفاعاً عنها وعن كاتبها مستخدماً
اسماء الآباء القديسين او مجمع خلقيدونية المقدس .

وعلى المنوال نفسه جروا في قضية ثيودوريطس اذ طلبوا منه ان يبسل الاعتقادات التي
اتهم بها. واذ اظهروا ميلهم الى التساهل في قبول ايباس لم يكن امامهم الا طريقة واحدة
لا غير وهي ان يعلن ايساله لكل قول كفري ورد في رسائله وان يوقع تحديد الايمان الذي
قبله المجمع. فكيف يحاولون اذن ان يبرهنوا من ذلك ان المجمع المقدس نفسه قبل رسالته
الكفرية؟ وقد علمنا الكتاب المقدس ان لاصلة بين البر والاثم ولا شركة بين النور
والظلمة ولا علاقة للمسيح ببيعالم ولا شركة للمؤمن مع الجاحد ولا وفاق بين هيكل الله
والاوثان .

واذ قد فصلنا كل ما قننا به نعترف ثانية اننا نقبل المجمع الاربعة المقدسة اعني مجمع
نيقية ومجمع القسطنطينية ومجمع افسس الاول ومجمع خلقيدونية. وقد علمنا ونعلم كل ما حدوده
في ما يختص بالايمان الواحد . ونحسب كل الذين لا يقبلون هذه التعاليم غرباء عن الكنيسة
الجامعة ، ثم اننا اضافة الى الذين حكمت عليهم وابسلتهم المجمع الاربعة المقدسة المذكورة
والكنيسة الجامعة المقدسة الرسولية نحكم على ثيودورس الذي كان اسقف موبسويستيه
ونبسل كتاباته الكفرية ونبسل ايضاً ما كتبه ثيودوريطس ضد الايمان القويم وضد مواد
القديس كيرلس الاثني عشرة وضد مجمع افسس الاول وما كتبه دفاعاً عن ثيودورس
ونسطوربوس. ونبسل كذلك الرسالة الكفرية التي يقال ان ايباس كتبها الى ماريس الفارسي
التي تنكر ان الله الكلمة تجسد من الادة الاله الدائمة البتولية مريم والتي تقول عن كيرلس
الذي علم وبشر بالحق انه مبتدع ومن تباع ابولمناريوس وتتهم مجمع افسس الاول بانه اسقط
نسطوربوس بدون فحص وتحقيق وان فصول كيرلس الاثني عشر كفرية مناقضة للايمان
القويم وتدافع عن ثيودورس ونسطوربوس وعقائدهما وكتاباتها الكفرية .

لذلك نبسل الفصول الثلاثة السالف ذكرها اعني الجاحد ثيودورس اسقف موبسويستيه
وكتاباته المستوجبة للعنة وكل ما كتبه ثيودوريطس من اقوال كفرية والرسالة
التجديفية التي يقال ان ايباس كتبها . ونبسل كل من يدافع عنهم وعنهما وكل من يحسر ان
يقول ان تلك الكتابات صادقة قوية وكل من كتب دفاعاً عنها وعن كاتبها مستخدماً
اسماء الآباء القديسين او مجمع خلقيدونية المقدس .

واذ قد جرى القضاء بكل دقة في هذه المسائل وفيما نذكر الوعد للكنيسة المقدسة ان
ابواب الجحيم لن تقوى عليها اعني السنة المبتدعين السامة . واذ نذكر ايضاً نبوة هوشع

بخصوصها « واتزوجك بالامانة فتعرفين الرب » (٢ : ٢٠) نضيف الى ابليس ابي الكذب
السنة المبتدعين غير الملجمة او اولئك الذين اصروا على جحودهم حتى الموت ونقول لهم :
« هوذا انتم جميعاً الذين توقدون النار وتزيدون لهيبها اندلاعاً فستسيرون في نور ناركم
واللهيب الذي تشعلونه . اما نحن فاذا قد اوصينا بأن نعظ الشعب بالمعقيدة القوية وان
نخاطب قلب اورشليم اعني كنيسة الله نسرع بحق لزرع البر ونحصد ثمار الحياة . واذنوقد
لانفسنا نور المعرفة من الكتب المقدسة وعقائد الآباء القديسين نرى من اللازم ان نجعل في
بعض مواد موجزة اعلان الحقيقة والحكم على المبتدعين والحادهم .



مواد المجامع

لابه وكوسارت ، المجامع ، المجلد ٥ ، الحقل ٥٦٨

الذي صار انساناً وان عجائبه وآلامه التي
احتملها بالجسد طوعاً لم تصدر من الشخص
ذاته .

٤

كل من يقول ان اتحاد كلمة الله بالانسان
لم يكن الا بحسب النعمة او السعي او المنزلة
او المساواة في الكرامة او السلطة او العلاقة
او التأثير او القوة او بسبب المشيئة الصالحة
بمعنى ان الله الكلمة سر بانسان اعني انه
احبه لاجله هو ذاته كما يقول ثيودورس
بدون فهم . وكل من يدعي ان ذلك
الاتحاد لا يوجد الا بالمشابهة من جهة الاسم
كما يزعم النسطوريون الذين يدعون كلمة الله
ايضاً يسوع والمسيح فيطلقون على الانسان
اسمين المسيح والابن متحدئين هكذا
بصراحة عن شخصين وهم يعنون بدهاء
شخصاً واحداً ومسيحاً واحداً لا غير
عندما يتحدثون عن كرامته او منزلته او
عبادته ، وكل من لا يعترف كما يعلم الآباء
القدسيون ان اتحاد الله الكلمة تم مع جسد
ذي نفس حية عاقلة وان ذلك الاتحاد كان
عنصرياً واقنومياً ولذلك لا يوجد فيه الا
شخص واحد وهو ربنا يسوع المسيح احد
اقانيم الثالوث الاقدس ليكون مبسلاً . ولما

١

ليكن مبسلاً كل من لا يعترف ان
طبيعة او جوهر الآب والابن والروح
القدس هو واحد وهكذا القدرة والسلطة ،
وكل من لا يعترف بثالوث متساو في الجوهر ،
اله واحد مسجود له في ثلاثة اقانيم . لانه
لا يوجد الا اله واحد وهو الآب الذي منه
كان كل شيء ورب واحد يسوع المسيح
الذي به كان كل شيء وروح قدس واحد
الذي فيه كل شيء .

٢

ليكن مبسلاً كل من لا يعترف ان كلمة
الله ولد ولادتين : الولادة الاولى منذ الازل
من الآب لا تحصر في زمان او في جسد ،
والثانية في الايام الاخيرة اذ نزل من السماء
وصار جسداً من القديسة المجيدة مريم
والدة الاله الدائمة البتولية وولد منها .

٣

ليكن مبسلاً كل من يقول ان كلمة الله
الصانع العجائب هو شخص وان المسيح
الذي تألم هو شخص آخر ، وكل من يقول
ان الله الكلمة كان مع المسيح المولود من
امرأة او كان فيه كأنه شخص حال في
شخص آخر ولكنه لم يكن واحداً هو
نفسه ربنا يسوع المسيح كلمة الله المتجسد

المقدس اعترف بهذا المعنى بشخص ربنا يسوع المسيح الواحد ليكن مبسلاً . لان اقنوماً واحداً من الثالوث الاقدس صار انساناً اعني الله الكلمة . والثالوث الاقدس لم يزد بهذه الاضافة شخصاً او اقنوماً آخر .

٦

كل من لا يدعو بنية صادقة القديسة المجيدة الدائمة البتولية مريم ، والدة الاله ، بل يدعوها كذلك بنية كاذبة او انه يدعوها هكذا بمعنى نسبي لا غير معتقداً انها ولدت انساناً عادياً ، وان الله الكلمة لم يتجسد منها بل ان تجسد الله الكلمة لم ينتج الا عن امر واحد واقعي ، اي ان الكلمة قد وحدت نفسه مع الانسان الذي ولد منها ، وكل من يتهم بمجمع خلقيدونية المقدس بأنه قد قال مؤكداً ان العذراء هي والدة الله بحسب ما عناه ثيودورس تجديفاً ، وكل من يدعوها ام الانسان او ام المسيح كأن المسيح لم يكن الله ، ولا يعترف بأنها فعلاً وحقاً هي والدة الاله ، لان الله الكلمة المولود قبل كل الدهور من الآب صار في الايام الاخيرة جسداً وولد منها ، وكل من لا يعترف ان مجمع خلقيدونية المقدس اقر انها والدة الاله بهذا المعنى ليكن مبسلاً .

٧

كل من يستعمل العبارة « بطبيعتين »

كان لكلمة الاتحاد عدة معان وكان مشايحو ابوليناريوس واقتيشيوس قد اكدوا ان الطبيعتين قد اختلطت احدهما مع الاخرى وان الاتحاد نتج من امتزاجها فعماً ، وكان من جهة ثانية ان تباع ثيودورس ونسطوريوس الذين يسرهم انقسام الطبيعتين قد قالوا باتحاد نسبي لا غير نزي ان كنيسة الله المقدسة تحكم حكماً واحداً ضد ضلال هذين النوعين من البدع وتعتزف بأن اتحاد الله الكلمة بالجسد كان اتحاداً عنصرياً اي اقنومياً لانه في سر المسيح لا يقتصر الاتحاد العنصري على حفظ الطبيعتين المتحدتين غير مختلطتين بل لا يسمح في الوقت نفسه بانفصالهما .

٥

كل من يفهم هذه العبارة « الاقنوم الواحد ربنا يسوع المسيح » ، بأنها تعني اتحاد اقنومين وكل من يحاول هكذا ادخال اقنومين او شخصين في سر المسيح ثم يتكلم بعد ذلك عن شخص واحد فقط اما من جهة السلطة او من جهة الكرامة او العبادة كما كتب كل من ثيودورس ونسطوريوس عن حماقة ، وكل من يتهم بمجمع خلقيدونية المقدس مدعياً انه استعمل هذه العبارة « اقنوم واحد » بذلك المعنى الكفري ، وكل من لا يعترف بالاحرى ان كلمة الله متحد بالجسد اقنومياً ولذلك لا يوجد الا اقنوم او شخص واحد وان مجمع خلقيدونية

١ - النص هنا مضطرب وهو يختلف في المجموعة اليونانية عنه في المجموعة اللاتينية .

باستعماله هاتين العبارتين ان يشير الى طبيعة واحدة او جوهر واحد ثم يخلط (او يمزج) لاهوت المسيح وناسوته ليكن مبسلاً. لاننا اذ نعلم ان الكلمة الابن الوحيد اتحد اقنومياً بالناسوت لا نعني بذلك انه قد حدث امتزاج او اختلاط بين الطبيعتين، بل بالاولى انه مع بقاء كل طبيعة منهما كما هي قد تم السر ان الكلمة اتحد بالجسد . ولذلك يوجد مسيح واحد هو اله وانسان معاً مساو للآب في الجوهر من جهة لاهوته ومساو لنا بالطبع من جهة ناسوته. ولذلك فكل من يقسم او يجزئ، سر تدبير المسيح الالهي او كل من يدخل الاختلاط او الامتزاج في هذا السر فليقع عليه الحكم وليسبل من كنيسة الله .

٩

كل من يأخذ هذه العبارة « المسيح يجب ان يعبد بطبيعته » بمعنى ادخال عبادتين الواحدة خاصة بالله الكلمة والاخرى خاصة بالانسان ، وكل من في محاولته ان يتخلص من الجسد (اي من ناسوت المسيح) وان يمزج اللاهوت والناسوت يتكلم بصورة شاذة عن الطبع عن طبيعة واحدة او جوهر واحد للطبيعتين المتحدتين، وهكذا يعبد المسيح ولا يكرم بعبادة واحدة الله الكلمة الذي صار انساناً مع جسده كما علمت الكنيسة المقدسة منذ البدء، فليكن

ولا يعترف بأن ربنا يسوع المسيح الواحد قد ظهر باللاهوت والناسوت، بمعنى اختلاف الطبيعتين اللتين كان منهما هذا الاتحاد الذي لا يفسر وهو بدون اختلاط او تشويش ولم تتغير فيه طبيعة الكلمة او تتحول الى طبيعة الجسد ولا طبيعة الجسد الى طبيعة الكلمة وقد لبثت كل من الطبيعتين بدون تغير ولا امتزاج بل اتحدتا اقنومياً (اي في اقنوم واحد) ، وكل من يتخذ هذه العبارة من جهة سر المسيح بمعنى قسمة الاجزاء او انه باعترافه بالطبيعتين في الرب الواحد يسوع الله الكلمة الذي صار انساناً (جسداً) لا يقتنع باعتبار الاختلاف بين طبيعته باسلوب مجرد وان هذا الاختلاف لم يلفه ولم يبطله اتحادهما فالشخص (الاقنوم) الواحد مؤلف من طبيعتين والطبيعتان هما في شخص واحد ولكنه يستخدم العدد (تعدد الطبائع) ليفصل بين الطبيعتين وليجعل منها شخصين او اقنومين ليكن مبسلاً^١.

٨

كل من استعمل العبارة « من طبيعتين » معترفاً ان اتحاداً من اللاهوت والناسوت قد تم او العبارة « الطبيعة الواحدة صارت جسد الله الكلمة » ولا يعني هاتين العبارتين ما علمه الآباء القديسون، اعني انه من الطبيعة الالهية والطبيعة البشرية تم اتحاد اقنومي كان منه المسيح الواحد ، ولكنه يحاول

١ - لغة النص هنا مضطربة .

مبسلا .

١٠

كل من لا يعترف ان الرب يسوع المسيح الذي صلب بالجسد هو في الحقيقة الله ورب المجد وأحد اقانيم الثالوث الاقدس فليكن مبسلا .

١١

كل من لا يبسل آريوس وافنوميوس ومكدونيوس وابوليناريوس ونسطوريوس وافتيشيوس اوريجانوس وكل من لا يبسل ايضاً كتاباتهم الكفرية مع كل المبتدعين الذين حكمت عليهم الكنيسة الجامعة الرسولية المقدسة والجامع الاربعة المقدسة المذكورة وابسلتهم، وكل من لا يبسل ايضاً الاشخاص الذين اعتقدوا او يعتقدون او يصرون على التمسك بأراء هؤلاء المبتدعين الذين مر ذكرهم فليكن مبسلا .

حاشية هيفيله

تاريخ الجامع ، المجلد ٤ ، ص ٣٣٦

ان هالوا وغارنييه وباسناج ووالش وغيرهم يفترضون، في حين ان فينسزني يؤكد جازماً، ان اسم اوريجانوس قد اقم في هذا الاسبال بعد مرور زمن على انقضاء المجمع مستندين الى ما يأتي :

١ - ان ثيودورس اسيداس، وهو من تباع اوريجانوس، كان من اهم اعضاء هذا المجمع نفوذاً فلا شك في انه كان يحول دون اصدار حكم على معلمه .

٢ - اذا استثنينا اوريجانوس نرى انه

لم يذكر في هذا الاسبال الا الذين أصدر عليهم حكماً احد الجامع الاربعة الاولى .

٣ - ان هذا الاسبال هو نفس المادة العاشرة من منشور الامبراطور ولم يذكر اسم اوريجانوس فيها .

٤ - واخيراً ان اوريجانوس لم يكن من طبقة المبتدعين الذين اسلوا هنا وبدعه تختلف عن بدعهم .

اما انا فيلوح لي ان كل هذه الاعتبارات واهية الاساس وما هي الا مجرد افتراضات لادخال تعديل في المتن او لنزع اسم اوريجانوس منه اعتباراً . اما في ما يتعلق بما قيل عن موقف ثيودورس اسيداس فالمعروف ان ثيودورس هذا كان قد سبق فاعلن ابساله لاوريجانوس بصورة رسمية ومن المؤكد انه فعل الشيء ذاته عند وضع الاسبال الحاضر اذا كانت هذه مشيئة الامبراطور او اذا لاح له ان ذلك مما يحسن القيام به .

وليس للسببين الثالث والرابع من وزن ذي اعتبار اذ من المحتمل ان الامبراطور بعد ان اصدر منشوره ذهب الى ابعد مما ورد فيه او ان الاساقفة في المجمع الخامس اضافوا بالاتفاق فيما بينهم اسم اوريجانوس يدفعهم الى ذلك زعيم من مقاومي تباعه . والذي يحملنا بصورة خاصة على الجزم بورود اسم اوريجانوس في المتن الاصيلي ما يأتي :

١ - ان نسخة الاعمال الجمعية الموجودة في الوثائق الرومانية والجديرة باعظم ثقة في صحة مضمونها، اذ قد تكون

أعدت للبابا فيجيليوس نفسه، ورد فيها اسم اوريجانوس في هذا الإبسال .

٢ - ان رهبان لاما الجديد في فلسطين، المعروف عنهم انهم اشد اتباع اوريجانوس تمصباً، قطعوا الشركة مع اساقفة فلسطين بعد اشتراك هؤلاء في توقيع اعمال المجمع الخامس . وما كان هؤلاء الرهبان ليجدوا في ابسال الفصول الثلاثة سبباً كافياً للقطيعة بينهم وبين اصديقاتهم ومنهم زميلهم السابق اسيداس . فلا بد اذن من ان يكون السبب حكم المجمع على حبيبهم اوريجانوس .

٣ - واخيراً لولا ذكر اسم اوريجانوس في هذا الإبسال لم يكن من سبيل لايضاح سبب ما ذاع منذ القدم في عدة اماكن ان هذا المجمع ابسل اوريجانوس وتباعه .

١٢

ليبسل كل من يدافع عن الجاحد ثيودورس اسقف موبسويستيه الذي قال ان كلمة الله هو شخص وان المسيح هو شخص آخر اصيب بالام النفس وشهوات الجسد واخذ ينفصل شيئاً فشيئاً عما هو ادنى منه ويتقدم في سلم الارتقاء نحو الكمال في الاعمال الصالحة والتنزّه عن اللوم في سيرته وانه بوصف كونه انساناً عادياً قد اعتمد باسم الآب والابن والروح القدس وحصل في هذه المعمودية على نعمة الروح القدس وصار مستحقاً النبوة والعبادة اعتباراً لشخص الله الكلمة (كما يسجد المرء لصورة الامبراطور) وانه

صار بعد القيامة غير قابل للتغير في افكاره وبدون خطيئة على الاطلاق . ثم ان هذا الجاحد ثيودورس نفسه قال ايضاً ان اتحاد الله الكلمة بالمسيح هو شبه الاتحاد، كما يقول الرسول ، بين الرجل والمرأة اذ يصيران كلاهما جسداً واحداً (افسس ٥ : ٣١) وقد تجاسر ثيودورس هذا نفسه ان يقول، عدا تجديفاته الاخرى العديدة ، انه عندما نفخ المسيح بعد القيامة في تلاميذه قائلاً : « خذوا الروح القدس » لم يعطهم في الحقيقة الروح القدس ولكنه نفخ فيهم نفخة ما هي الا علامة او اشارة لا غير . ثم قال ان الاعتراف الذي اعلنه توما عندما جس يدي الرب وجنبه بعد القيامة : « ربي والهي » لم يتلفظ به وهو يشير الى المسيح بل انه وقد اخذ الدهش منه كل ما أخذ عند مشاهدته عجب القيامة سبح وحمد الله بقوله « ربي والهي » لانه اقام المسيح . زد على ذلك (وهذا اعظم اسباب العثرات) ان ثيودورس هذا نفسه في تفسيره لاعمال الرسل يقابل المسيح بافلاطون وماني وابيقورس ومركيون ويقول ان كل واحد من هؤلاء الرجال ظهر بمذهب خاص واعلنه فسمي تلاميذه باسمه . فكان منهم الافلاطونيون والمانيون والابيقوريون والمركيونيون . وهكذا لما ظهر المسيح واعلن عقيدته اضى على تلاميذه اسم « المسحيين » نسبة اليه . ولذلك فكل من يدافع عن ثيودورس هذا الجاحد

وكتابات الكفرية التي يتقياً بها التجديفات المذكورة اعلاه فضلاً عن اراجيف اخرى عديدة ضد ربنا ومخلصنا العظيم يسوع المسيح. وكل من لا يبسله وكتابات الكفرية ولا يبسل الذين يعضدونه او الذين يؤكدون ان تفاسيره الكتابية هي ارثوذكسية او الذين يكتبون دفاعاً عنه او عن تأليفه الاحادية او دفاعاً عن الذين يشاركونه في هذه الآراء او شاركوه فيها ولا يزالون متمسكين ببدهه فليكن مبسلاً .

١٣

كل من يدافع عن كتابات ثيودوريطس الكفرية ضد الايمان القويم وضد مجمع افسس الاول المقدس وضد القديس كيرلس وابسالاته الاثني عشر وعن كتاباته دفاعاً عن ثيودورس ونسطوريوس الجاحدين وغيرها ممن هم على آرائها ، وكل من يقبلهم ويقبل جحودهم او يلقب معلمي الكنيسة المعترفين بالاتحاد الاقنومي في الله الكلمة بالكافرين ، وكل من لا يبسل هذه الكتابات الاحادية او الذين اعتقدوا او يعتقدون بها وكل من كتبوا ضد الايمان القويم او ضد كيرلس وقصوله الاثني عشر واصروا على ضلالهم حتى الموت فليكونوا مبسليين .

١٤

كل من يدافع عن تلك الرسالة التي يقال

ان ايباس كتبها الى ماريس الفارسي منكرأ فيها ان الله الكلمة تجسد من مريم والدة الاله الدائمة البتولية وصار انساناً ويزعم ان انساناً عادياً قد ولد منها ويسميا هيكلًا بمعنى ان الله الكلمة هو شخص والانسان المولود منها شخص آخر ، والتي فيها (اي في الرسالة) يوبخ ايضاً القديس كيرلس ويدعوه مبتدعاً لانه يعلم الايمان المسيحي القويم ، ويحري كاتب الرسالة المذكورة على مثال ابوليناريوس الشرير ، عدا عن تهكمه بجمع افسس الاول المقدس مكرراً القول ان المجمع اسقط نسطوريوس بدون فحص ولا تمييز . في رسالته الكفرية هذه ينعت ابسالات كيرلس المغبوط الاثني عشر بانها كفرية مناقضة للايمان القويم ويدافع عن نسطوريوس وثيودورس وتعاليمها وكتاباتهما المخالفة للايمان . فكل من يدافع عن هذه الرسالة المذكورة ولا يبسلها ولا يبسل الذين يدافعون عنها ويزعمون انها قومية الرأي ، او على الاقل ان جزءاً منها قويم الرأي ، وكل من يدافع عن الذين كتبوا او سيكتبون تقريظاً لها او دفاعاً عما ورد فيها من ضلالات او يتولون الدفاع عنها وعمّا تحتويه من اباطيل باسم الآباء القديسين او باسم مجمع خلقيدونية المقدس ويصر على خطئه الفاسدة هذه الى النهاية فليكن مبسلاً .

فصل في ابسالات المجمع ضد اوريجانوس

برسيفال

ليس هنا من سبب مقبول يحمل على الشك في كون اوريجانوس قد حكم عليه وورد اسمه في المادة ١١ من مواد حكم هذا المجمع . وقد اوردت في التعليق على تلك المادة بحثاً وافياً للتدليل على صحة المتن الوارد فيها . اما موضوع البحث الآن فهو: هل فحص المجمع الخامس قضية اوريجانوس واصدر على اثر ذلك ابسالاته الخمسة عشر ضده؟ وهي الابسالات المنسوبة اليه . ان ما يظهر من الادلة التي لدينا الآن هو ان اعطاء جواب مبني على اليقين الثابت في هذا الموضوع يعد نوعاً من التهور . فان عدداً من العلماء المشهود لهم والموثوق بهم قد انقسموا في هذا الشأن ولا يزالون منقسمين الى فئتين ، كل منها تدافع عن نظريتها بمهارة وخبرة ممتازتين . وعلى ما ارى ان اعظم صعوبة في افتراض ان المجمع الخامس المسكوبي اصدر هذه الابسالات هي انه لم يذكر اسم اوريجانوس او شيء عنه في الدعوة الى المجمع او في الرسائل التي كتبت بشأنه . وهذا حسبا يلوح غريب لو كان المجمع بحث مطولاً في هذه القضية واصدر تحديداً خطير الشأن في العقائد كلابسالات الخمسة عشر . ومع ذلك فقد صدرت مقالات عديدة بعد انعقاد المجمع تنسب اليه بنوع خاص بحثاً دقيقاً مفصلاً في تعليم اوريجانوس وحكماً رسمياً ضده .

ان الابسالات الخمسة عشر كما وصلت اليها اكتشفها بطرس لامبك مدير مكتبة فيينا في القرن السابع عشر . وقد وردت في مخطوطة تحت عنوان « قوانين الآباء القديسين الـ ١٦٥ في المجمع المسكوبي الخامس المنعقد في القسطنطينية » . على انه على الرغم من ذلك فكثيرون من العلماء مثل والش^١ ودولنجر^٢ وهيفيله^٣ وغيرهم يقولون ان هذا العنوان لا يوثق به . اما المؤرخ ايفاغريوس فيقول صراحة ان هذا المجمع اصدر حكماً على اوريجانوس بابسالات خاصة . وقد أعرض عن ادلة هذا المؤرخ كما أعرض عن سواها (ويلوح لي انه اوردها كيفما اتفق) .

ومن بحثوا في هذه المسألة الكردينال نورس^٤ . فهو في تاريخه لهذا المجمع الخامس يرتئي انه حكم على اوريجانوس مرتين . حكم عليه وحده للمرة الاولى قبل الجلسة الثامنة ، ولم يصل اليها من جلسات المجمع الثاني الاولى الا اعمالها . ثم حكم عليه للمرة الثانية بعد هذه الجلسات كما حكم في الوقت نفسه على اثنين من زعماء تلاميذه وهما ديديموس الاعمي والشماس ايفاغريوس .

1 - Walch, Ketzerhist., Vol. vii., p. 661 and 671; Vol. viii., p. 281.

2 - Dollinger, Church History, Eng. Trans. Vol. V. P. 203 et seq.

٣ - تاريخ المجمع ، المجلد ٤ ص ٢٢١ .

4 - Cardinal Noris, Dissertatio Historica de Synodo Quinta.

ولكن الاب اليسوعي يوحنا غارنييه يخالف الكردينال نورس ومع بروز حذقه الباهر في مؤلفه يعمده العلماء (كما يقول هيفيله) من المؤلفات المحشوة بالأراء الاعتباطية المتسرعة والحالية من التدقيق، وقد تجلى فيه الميل الى معارضة نورس^١. ثم قام الاخوان العالمات بالريني من فيرونه بالدفاع عن نظرية نورس وشرحها . وعلى الرغم من كل ما كتب لا تزال القضية تحت حجاب كثيف من الغموض ، ويظهر ان ابداء الاعتراضات على حجج وبراهين كل من الفريقين اسهل من الاتيان بنظرية توجد لهذه القضية حلاً يزيل كل اشكال او غموض .

فالذين ينكرون اصدار المجمع هذه الابسالات يتفقون مع من يقول انها من وضع مجمع اساقفة القسطنطينية المحلي في سنة ٥٤٣ وكان هذا تحت سلطة المجمع الخامس المذكور. وهيفيله هو الذي جاء بهذه النظرية ويدافع عنها دفاعاً مقنعاً ولكنه يقرّ بصراحة « ان ليس لدينا برهان قاطع على ان هذه الابسالات هي من وضع هذا المجمع المحلي المشار اليه ، وان امكن الادلاء بالاسباب التي تحملنا على القول بالرأي المذكور » . وهذا بيان ضعيف الحجة لا يكفي لدحض البراهين الكثيرة التي يمكن ان يُدلى بها تأييداً للرأي المناقض له . وقبل ان نختتم هذا البحث يجدر بنا ان نلفت نظر القارئ الى هذه الاقوال الواردة في الاعمال كما وصلت اليها .

« وقد وجدنا ان كثيرين آخرين قد ابلسوا بعد موتهم حتى اوريجانوس نفسه . واذا عاد احد الى زمن ثيوفيلس المطوب الذكر او ما قبله فيجد انه قد ابلس بعد موته . وهذا نفس ما فعلتموه قداستكم بالتمام وفعله فيجيليوس بابا رومة القديمة الجزيل التقوى في قضيته، » (من خطبة اسيداس في الجلسة الخامسة) . والامر واضح ان هذا القول لا يمكن ان يشير الى شيء آخر غير صدور حكم من قبل المجمع الخامس على اوريجانوس . وقد كان تأثير هذه الفقرة في فينسيزي المدافع عن اوريجانوس شديداً الى درجة حملته على التصريح بانها دخيلة . على انه لو سلمنا بان هذه الابسالات هي من وضع المجمع المحلي قبل انعقاد المجمع الخامس المسكوتي فمن الواضح ان المجمع الخامس هذا بدجه اسم اوريجانوس مع اسماء المبتدعين التي وردت في المادة ١١ يكون قد صدق فعلاً حكم المجمع المحلي وجعله بمنزلة حكم المجمع المسكوتي نفسه .

ونورد للقارئ في ما يلي رأي هارناك^٢ في هذه القضية : « انه ، اي المجمع الخامس ،

١ - هيفيله ، تاريخ المجمع ، م ، ٤ ، ص ٢٣٠ .

2 - Harnack, History of Dogma. Vol. IV. p. 249. Eng. Trans. and p. 245 note 2. and p. 349.

قد حكم على اوريجانوس عملاً بمشيئة بوستنيانوس كما فعل في حكمه على الفصول الثلاثة وبالتالي على اللاهوت الانطاكي . وهو في الحاشية يصرح بأنه مؤيد لرأي نورس وبالريسي ضد هيفيله وفينسنزي ، وهو يتحدث قبل ذلك ببضع صفحات عن مؤلف فينسيري واصفاً اياه بأنه مؤلف خطير يشوه الحقائق التاريخية ليؤيد آراء هالوا في اعادة اوريجانوس وفيجيليوس الى منزلة الاعتبار والاجلال ، وليضع المجمع من الوجهة الثانية في القالب الذي اختاره له فجعله نوعاً في منزلة مزرية ، ثم يقول بعد ذلك : « اما الابسالات الخمسة عشر ضد اوريجانوس التي بني عليها الحكم ضده في المجمع فتتضمن النقاط الآتية : ... وبما ان المجمع قد حكم على الفصول الثلاثة في الوقت نفسه ، فقد قضى على كل من اوريجانوس وثيودورس معاً ... ولم يبق من سبيل الى تأييد عقائد اوريجانوس في الفناء التام وفي الارواح والمادة ، واعيدت عقيدة الدينونة الى منزلتها واستردت معناها الحرفي » .

الابسالات ضد اوريجانوس

والسيرافيم والرئاسات والقوات والسلطات
والعروش والملائكة وغير ذلك من الرتب
الساوية ، فليكن مبسلاً .

٣

كل من يقول ان الشمس والقمر والنجوم
هي ايضاً كائنات عاقلة وانها صارت الى ما
هي عليه لانها مالت الى الشر فليكن مبسلاً .

٤

كل من يقول ان المخلوقات العاقلة التي
بردت فيها المحبة الالهية قد اختبأت في
اجساد خشنة كأجسادنا ودعيت بشراً ، وان
التي سقطت الى اسفل دركات الحبث قد
حلت في اجساد باردة خفية وصارت تدعى
شياطين وارواحاً شريرة ، فليكن مبسلاً .

٥

كل من يقول ان الحالة النفسية قد
نشأت من اصل ملائكي او رئاسي ، وان

١
كل من يؤيد القول الحزافي بان النفوس
قد سبق وجودها ويثبت بذلك ما ينتج
من شذوذ اعادةها المستغربة فليكن مبسلاً .

٢

كل من يقول ان ابداع الكائنات العاقلة
لا يعني الا الادراك او الفهم وحده بدون
الاجساد ، وان هذه الكائنات مجردة تماماً
عن المادة ولا يطلق عليها اعداد او اسماء ،
وان بينها كلها وحدة تامة في الهوية والجوهر
والقوة والحركة والاتحاد مع الله الكلمة
ومعرفتها له ، وانها لزوال رغبتها في
مشاهدة الله استسلمت الى اهواء هي دون
منزلتها وتبع كل منها ميوله الخاصة ،
والتخذت اجساداً تختلف كثافة كما اتخذت
لها اسماء معينة وهكذا صار للقوات السباوية
اسماء واجساد متنوعة وكان منها الشاروبيم

زعمهم) قد اشفق بسبب السقطات المختلفة التي اصبحت بها الارواح المتحدة في نفس الوحدة التي هو جزء منها، وانه لاعادتها قد مر في طبقات مختلفة ذات اجساد واسماء متنوعة وصار كلا للكلمة ملاكاً بين الملائكة وقوة بين القوات واتخذ اجساد صفوف مختلفة من الكائنات العاقلة وصوراً مشابهة لكل درجة، واخيراً اتخذ جسداً ودماعاً على مثالنا وصار انساناً لاجل الناس، فكل من قال بهذا كله ولم يعترف بأن الله الكلمة تنازل وصار انساناً فليكن مبسلاً .

٨

كل من لا يعترف بأن الله الكلمة المساوي للآب والروح القدس في الجوهر والذي تجسد وتأنس وهو احد اقانيم الثالوث هو المسيح بكل معنى الكلمة، بل يصير على القول انه هو هكذا ولكن باسلوب غير دقيق بل بسبب انحطاط المعرفة في ما يدعونه الذكاء والفهم وكل من يؤكد ان هذا الادراك المتحد بالله الكلمة هو المسيح بحسب مفاد العبارة الحقيقي، في حين ان الكلمة لم يدع المسيح الا بسبب هذا الاتحاد مع الفهم (الذكاء)، وبالعكس ان الادراك لا يدعى الله الا بسبب الكلمة، فليكن مبسلاً .

٩

كل من يقول انه ليس الكلمة الالهي الذي تأنس باتخاذة جسماً ذا نفس حية عاقلة هو الذي نزل الى الجحيم وصعد الى السماء،

الوضع البشري او الابليسي قد نشأ عن حالة نفسية، وان في الامكان ان يتحول من حالة بشرية الى حالة ملائكية او ابليسية، وان كل جوق من الفضائل الساموية يتألف كله اما من الذين فوق او من الذين تحت او من الذين فوق وتحت، فليكن مبسلاً .

٦

كل من يقول بوجود نوعين من الشياطين في احدهما نفوس بشرية وفي الثاني ارواح اعلى رتبة قد سقطت الى حالتها وان لم يبق من كل الكائنات العاقلة الا كائن واحد لم يتبدل ولم يتحول في محبة الله والتأمل فيه وذلك الروح صار المسيح ومملك كل الكائنات العاقلة وقد خلق كل الاجساد الموجودة في السماء وعلى الارض وما بين السماء والارض، وان العالم الذي كان فيه عناصر اقدم منه ذاته وقد وجدت من تلقاء ذاتها نعتي بها الجفاف والرطوبة والحرارة والبرد والصورة التي تكونت فيها وهكذا هو قد تكون، وان الثالوث الاقدس المتساوي في الجوهر لم يخلق الكون بل ان الكون خلق بقوة الذكاء الفاعل (العامل) الذي هو اقدم من العالم وهو الذي يعطيه كيانه، فليكن مبسلاً .

٧

كل من يقول ان المسيح الذي قيل عنه انه ظهر في صورة الله وانه كان قبل كل الدهور متحداً بالله الكلمة وتواضع في الايام الاخيرة الى درجة الناسوت كان (حسب

١٣

كل من يقول ان المسيح (اي الفهم) لا يختلف في شيء عن سائر الكائنات العاقلة لا في الجوهر ولا في الحكمة ولا في القوة والاعتدال على كل الاشياء وان كل هذه ستكون عين يمين الله مثل الذي يدعى المسيح (الفهم) كما كانت في ما تصوروه من سابق وجود الاشياء كلها، فليكن مبسلا.

١٤

كل من يقول ان الكائنات العاقلة ستتحده يوماً ما في كائن واحد اذ تحتفي كل الاقانيم والاعداد والاجسام ، وان معرفة العالم المقبل ستجر معاهدمار العوالم ونبذ الاجساد والغناء كل الاسماء فلا يكون في النهاية الا هوية واحدة المعرفة والاقنوم، وانه في هذا الرجوع الاخير الى حالة النعمة لا يبقى في الوجود الا الارواح كما كانت في ما تنصوره من سابق الوجود ، فليكن مبسلا .

١٥

كل من يقول ان حياة الارواح ستكون كالحياة التي كانت في البداية قبل سقرط هذه الارواح ، وان البداية والنهاية ستكونان متشابهتين ، وان النهاية ستكون على قدر البداية تماماً، فليكن مبسلا .

ولكنه يزعم ان الفهم هو الذي قام بذلك، وهو الفهم الذي يعنون به بصورة مخالفة للايمان انه يدعى المسيح فعلا وقد صار هكذا بمعرفة روح الطبيعة ، فليكن مبسلا .

١٠

ان كل من يقول ان جسد الرب بعد القيامة كان اثريا له شكل كرة وان الاجساد كلها ستكون على مثال ذلك بعد القيامة ، وانه بعد ان يكون الرب نفسه قد خلع عنه جسده ويعد ان يكون كل من قام قد خلع جسده فهذه الاجساد كلها تصير الى الفناء ، فليكن مبسلا .

١١

كل من يقول بأن الدينونة المقبلة تعني افناء الجسد وان نهاية الامر نفس غير مادية، ولا يكون فيما بعد مادة بل لا يبقى غير الروح ، فليكن مبسلا .

١٢

كل من يقول ان القوات السماوية والابالسة والارواح الشريرة متحدة مع كلمة الله من كل الوجوه كالنفس التي يدعونها المسيح والتي هي في صورة الله وقد واضعت نفسها كما يقولون . وكل من يقول ان ملكوت المسيح ستكون له نهاية ، فليكن مبسلا .

ابسالات الامبراطور پوسثنيانوس ضد اوريجانوس^١

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٥ ، الحقل ٦٧٧

البشرية ستقوم عند القيامة باشكال كروية
لا في اشكالها الحاضرة فليكن مبسلا .

٦

كل من يقول ان السماء والشمس والقمر
والنجوم والمياه التي فوق السماوات لها
نفوس وهي كائنات عاقلة، فليكن مبسلا .

٧

كل من يقول او يظن ان المسيح الرب
سيصلب في المستقبل لاجل الابالسة كماصلب
لاجل البشرية، فليكن مبسلا .

٨

كل من يقول او يظن ان قوة الله
محدودة، وانه خلق بمقدار ما يستطيع ان
يقوم بالعبادة به، فليكن مبسلا .

٩

كل من يقول او يظن بأن عذاب الابالسة
والخطاة هو عذاب وقتي له نهاية، وان
الشياطين والخطاة سيعادون الى حالتهم
السابقة، فليكن مبسلا .

ليبسل اوريجانوس وليبسل ايضاً
ادامنيثوس الذي جمع هذه الآراء مع عقيدته
الحيثية الممقوتة . وليبسل كل من يقول او
يفكر مثلها وكل من يدافع عن هذه الآراء .

★ ★ ★

١
كل من يظن او يقول ان النفوس البشرية
سبق وجودها، اعني انها كانت سابقة
ارواحاً وقوات مقدسة ولكنها وقد طمعت
بمراى الله تحولت الى الشر وهكذا انطفأت
فيها المحبة الالهية وصارت نفوساً وحكم
عليها ان تعاقب بالاجساد، فليكن مبسلا .

٢

كل من يقول او يفكر ان نفس الرب
قد سبق وجودها وكانت متحدة مع الله
الكلمة قبل التجسد والجل من العذراء،
فليكن مبسلا .

٣

كل من يقول او يفكر ان جسد ربنا
يسوع المسيح قد تكون اولاً في بطن العذراء
القديسة وانه بعد ذلك اتحد مع الله الكلمة
والنفس السابق وجودها فليكن مبسلا .

٤

كل من يقول او يظن ان كلمة الله صار
مثل كل الاجناد السماوية فكان شروب من
الشاروبيم وسيراف من السيرافيم وبكلمة
واحدة مثل كل من القوات المملوية، فليكن
مبسلا .

٥

كل من يقول او يظن ان الاجساد

١ - ليرجع القارىء الى منشور الامبراطور ضد اوريجانوس وقد نشر كاملاً في مجموعة لابه وكوسارت

المشار اليها اعلاه .

اوريجانوس وآراءه المخالفة للإيمان

جاء في الترجمة الانكليزية لمجموعة القوانين اليونانية المعروفة بالبيذاليون طبع شيكاغو سنة ١٩٥٧ كلمة عن اوريجانوس للعالم ا. مكراكس نأخذ منها الخلاصة التالية .

ولد اوريجانوس في سنة ١٨٥ ومات في سنة ٢٥٠ وقد كان شعلة ذكاء نادر وامتاز بجده وجلده في البحث والتأليف والتعليم حتى اصبح في بادىء امره منارة في الكنيسة ومن اشهر مفسري الكتاب المقدس . ولكنه وقد تطرف في الاعتماد على عقله الجامع لشتات المعارف وبالغ في تتبع سبل الفلاسفة ولا سيما افلاطون منهم غشت على عقله غيوم كثيفة من الضلال ولا سيما لرغبته في الا يترك شيئاً في الكتاب المقدس دون ان يفسره تفسيراً يقبله العقل فأمست كتاباته وتعاليمه مصادر يعتمد عليها عدد غفير من المبتدعين الذين ابسلتهم الكنيسة مع تعاليمهم .

اما اشهر آرائه التي حرمتها الكنيسة فهي الآتية :

١ - ان الابن الوحيد لا يمكن ان يشاهد الآب ولا الروح القدس يستطيع ان يرى الابن كما ان البشر لا يستطيعون ان يشاهدوا الملائكة .

٢ - تقيم في الاجساد البشرية نفوس مقيدة ، وقبل ان يخلق الانسان في الفردوس كانت نفسه تقيم في كائنات عاقلة في السماء .

٣ - ان الشيطان وكل الابالسة سيعودون في النهاية الى حالتهم الملائكية السابقة ، وان جهنم ليست ابدية ولكنها تأديب وقي للتطهير من الخطايا ، وان كل انسان او شيطان بعد ان يتم تطهيره سيعود الى مجده الاول .

وجاء في مؤلف مدرسي خطي للمغفور له غطاس بطرس قندلفت ، اول مدير لمدرسة البلند الاكليريكية ، عن مؤلفات الآباء ، فصل مطول عن اوريجانوس ومؤلفاته العديدة وخدماته الجليلة للكنيسة . وفي هذا الفصل فقرة عن تعاليم هذا المعلم الكبير المخالفة لايمان الكنيسة هذه خلاصتها :

اولاً - ان الله لا يمكن ان يكون وقتاً بلا عمل وانه قد خلق قبل هذا العالم عوالم كثيرة وسيخلق عوالم غيرها ايضاً .

ثانياً - ان جميع الكائنات العقلية (الملائكة والكواكب والبشر والجن) خلقت

متشابهة بدون اجساد البتة وقد خلقت قبل الانسان وبعد سقوط بعضها في الخطيئة خلق الله هذا العالم وحكم على من سقط منها ان يتحد بالجسم المناسب له ، وان هذه الكائنات كلها لا تزال حرة ويمكن ان ترتقي الى رتب اعلى ، وان القصاصات ليست ابدية بل هي وسائل للتأديب وانه سيفر يوماً ما للشيطان وان النار ستطهر النفوس من كل دنس واذا اخطأت النفوس ثانية فان الله سيخلق عالماً جديداً لتطهيرها .

ثالثاً - وردت في مؤلفاته اقوال تدل على انه يعتبر كلمة الله الاقنوم الثاني ادنى من الآب، وان الروح القدس الاقنوم الثالث ادنى رتبة من الابن، وان قوة الآب اعظم من قوة الابن ، وان قوة الابن اعظم من قوة الروح القدس .



رسالة البابا فيجيليوس في تثبيت المجمع المسكوني الخامس

نوطّة تاريخيّة

(فلوري ، التاريخ الكنسي ٣٣ : ٥٢)

لقد عاد البابا فيجيليوس اخيراً الى العمل بنصيحة المجمع فكتب بعد ستة اشهر رسالة الى البطريرك افثيشيوس يقر فيها بنقص محبته في انقسامه عن اخوته ويقول ان المرء يجب الا ينجل من التراجع عن موقفه عندما يرى الحقيقة ويتخذ القديس اوغسطينوس مثالا له . ويوضح انه بعد فحص الفصول الثلاثة فحصاً ادق وجد انها مستوجبة الحكم فنسلم لاختوتنا وزملائنا بكل ما حكوا به ونلغي بكتابتنا هذه كل ما صدر منا او من آخرين دفاعاً عن الفصول الثلاثة .

حكاية رسالة البابا هذه

ان المخطوطة التي نقلت عنها هذه الرسالة اكتشفتها في المكتبة الملكية في باريس بطرس دي ماركه وهو اول من نشرها مطبوعة مع ترجمة لاتينية وبحت انتقادي . وعندنا النص اليوناني والترجمة اللاتينية والبحث الانتقادي في مجموعة لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٥ ، الحقل ٥٩٦ وما بعده . وكذلك في مجموعة مؤلفات الآباء طبعة مين المجلد ٦٩ الحقل ١٢١ وما يليه . وقد شكك البعض في صحة نسبة هذه الرسالة على ان العلماء اجمالاً يرون انها صحيحة النسبة .

من فيجيليوس الى اخيه المحبوب افثيشيوس :

لا يجهل احد الشكوك التي اثارها عدو الجنس البشري في العالم كله . فاوجد كل معثرة لاغراض خبيثة محاولاً بكل وسيلة ان يدرك غايته من تدمير كنيسة الله المنتشرة في كل العالم ليس باسمه فحسب بل باستخدامه اسمنا واسماء : آخرين معاً في اختراع اقوال وكتابات مختلفة . وغايته ان يفرق بيننا نحن الذين كنا مع اخوتنا وزملائنا الاساقفة نازلين في عاصمة المملكة وكلنا ندافع عن الجامع الاربعة باحترام واحد ونعتم بمخلص بالايمان الواحد نفسه لهذه الجامع الاربعة . وحاول بسفسطاته واحابيله ان يفصلنا عنهم . حتى اننا نحن انفسنا مع كوننا كنا ولا تزال نعتقد الاعتقاد نفسه في الايمان افرقنا على خلاف مزدرين بالهبة الاخوية .

ولكن المسيح الهنا وهو النور الحقيقي الذي لا تدركه الظلمة قد ازال من عقولنا كل حيرة وشك . وهكذا اعاد السلام الى العالم كله والى الكنيسة وكل ما وجب ان يحدد قد تم تحديده بصورة قوية بواسطة الهام الرب والبحث عن الحقيقة .

لذلك اريد منكم يا اخوتي الاعزاء ان تعلموا اننا بالاشراك معكم كلكم نقبل بكل اعتبار الجامعات الاربعة اعني بها المجمع النيقاوي والمجمع القسطنطيني والمجمع الافسسي الاول والمجمع الخلقيدوني ونحترمها كلها بنيتة صادقة ونحافظ عليها بكل اهتمامنا ، وكل من نجد انهم لا يقبلون هذه الجامعات المقدسة في كل ما حددته في ما يختص بالايمان نحكم بانهم غرباء عن شركة الكنيسة المقدسة الجامعة (الكاثوليكية) .

ثم اننا لرغبنا في ان تعرفوا ايها الاخوة ما قننا به في هذه القضية نعلن ذلك لكم في هذه الرسالة ، لانه ليس من يشك في ان مناقشات عديدة دارت حول الفصول الثلاثة ، اعني بها ما يختص بشيودورس الذي كان سابقاً اسقف موبسويستيه وكتابات ، وكذلك كتابات ثيودوريطس ، ومثلها الرسالة التي يقال ان ايباس كتبها الى ماريس الفارسي ، وكما اختلفت الاقوال والكتابات بشأن هذه الفصول الثلاثة . والان ، والحكمة السديدة تقضي بالرجوع عما قيل خطأ بعد الفحص ، فليس من داع الى الحجل في ان يعلن للعموم ما اهل اعلانه اولاً بعد اكتشافه بامعان البحث عن الحقيقة . واذا كانت هذه الخطة واجبة الاتباع في الامور العادية فكم بالاحرى يجب العمل بما ي عليه العقل السليم في قضية الخلافات الكنسية ؟ ولا سيما وقد ظهر هذا في مسلك آبائنا وبنوع اخص في سيرة المغبوط اوغسطينوس الذي اشتهر حقاً في معرفة الكتب المقدسة وكان استاذاً في البلاغة الرومانية ، فقد تراجع في بعض ما كتبه واصلح بعض اقواله السابقة و اضاف اليها بعض ما اكتشفه فيما بعد من الحقائق . ونحن وقد اقتدينا بامثلتهم لم نهمل درس هذه المسائل التي اثارها الخلاف بشأن الفصول الثلاثة المشار اليها ، ولم نترك البحث عما جاء في هذا الصدد في كتابات آبائنا .

وكان من نتائج هذا الفحص ان ظهر لنا بجلاء ان في اقوال ثيودوريطس (التي انتقدها المجمع) اشياء كثيرة مناقضة للايمان القويم ولتعالم الآباء القديسين ، ولهذا السبب عينه ترك لنا هؤلاء الآباء القديسون عدة مقالات في دحض آرائه تثقيفاً لابناء الكنيسة . ونحن نجد انه قال في تجديفاته ان الله الكلمة كان شخصاً آخر غير شخص المسيح المعروض لآلام النفس وشهوات الجسد وانه ارتقى شيئاً فشيئاً من رتبة ادنى الى رتبة اعلى وكان يتقدم في اعماله حتى صار منزهاً عن اللوم في سيرته^١ . ثم قال بعد ذلك انه كان انساناً

١ - يرى القارىء ان هذا التعليم لا يختلف عن النمو الخلفي والتطور المناقبي الذي ينسبه الغنوسطيون المتأخرون الى ابن الله المتجسد .

عادياً واعتمد باسم الآب والابن والروح القدس وحلت عليه في المعمودية نعمة الروح القدس واستحق التبني . ولذلك يليق للمسيح الاحترام (على مثال ما نقدم الاكرام لصورة الامبراطور) كأنه مثال الله الكلمة . وقال ايضاً انه لم يصر منزهاً عن التغيير في آرائه وعن الخطأ الا بعد قيامته . ثم انه قال ان الاتحاد بين كلمة الله والمسيح صار على مثال ما وصفه الرسول من الاتحاد بين الرجل والمرأة « وصار كلاهما جسداً واحداً » . وانه بعد قيامته عندما نفخ في تلاميذه وقال « خذوا الروح القدس » لم يعطهم الروح القدس . وعلى هذا المنوال تجاسر فقال ان اعتراف توما عند لمسه يدي الرب وجنبه بعد قيامته قائلاً « ربى والهي » لم يعن فيه المسيح (لان ثيودورس لا يعترف بالمسيح انه اله) بل ان توما اعلن بهذا القول تسبيحه لله وقد ملأه عجب القيامة دهشة .

على ان الافطع من هذا ان ثيودورس في تفسيره اعمال الرسل يجعل المسيح كافلاطون او ماني او ابيقورس او ماركيان اذ يقول : كما ان كل واحد من هؤلاء قد وضع تعاليمه الخاصة فدعي تلاميذه باسمه فقبل عن هؤلاء انهم افلاطونيون او مانيون او ابيقوريون او ماركيانيون هكذا وضع يسوع تعاليمه ودعي تلاميذه مسيحين نسبة اليه .

فنحن نعلمن للكنيسة الجامعة كلها اننا وصلنا الى النتائج الواردة في مرسومنا هذا وهي نتائج صادقة لا خلل فيها . ولذلك نحكم على ثيودورس اسقف موبسويستيه سابقاً ونبسله هو وكتابات الكفرية مع جميع المبتدعين الذين كما هو واضح قد حكمت عليهم المجامع المقدسة الاربعة المذكورة وابسلتهم كما فعلت الكنيسة الجامعة (الكاثوليكية) وهكذا ايضاً كتابات ثيودوريطس المخالفة للايمان القويم وهي التي كتبها ضد فصول القديس كيرلس الاثني عشر وضد مجمع افسس الاول دفاعاً عن ثيودورس ونسطوريوس .

ثم اننا نبسل الرسالة التي يقال ان ايباس كتبها الى ماريس المبتدع الفارسي التي ينكر فيها ان المسيح الكلمة تجسد من الاله القديسة الدائمة البتولية مريم وتأنس . ولكنها تقول ان الذي ولد منها هو انسان عادي وتصف هذا الانسان بأنه هيكلي . وهكذا يراد منا بهذه الرسالة ان نفهم ان الله الكلمة هو شخص وان المسيح شخص آخر . ثم انها تطلب القديس كيرلس معلم الايمان الارثوذكسي والذائد عنه زاعمة انه مبتدع ومتهمة اياه بأنه كتب ما يشبه تعليم ابوليناريوس . وتشتت كذلك مجمع افسس الاول مدعية انه حكم على نسطوريوس بدون مناقشة او تحقيق . وهكذا تعلمن ان فصول القديس كيرلس الاثني عشر كفرية ومخالفة للايمان القويم . وتدافع عن ثيودورس ونسطوريوس وتعاليمها وكتاباتها الكفرية .

ولذلك نلفظ حكم الإبسال على الفصول الثلاثة الكفرية المذكورة ، نعني بها ثيودورس اسقف موبسويستيه سابقاً الجاحد وكتابات الكفرية وكل ما كتبه ثيودوريطس خلافاً للتقوى ، وكذلك الرسالة التي يقال ان ايباس كتبها والتي تضمنت التجديفات الرجسة السالف ذكرها ، وكذلك تحمك بالإبسال على كل من يقول في اي وقت ان هذه الفصول الثلاثة يجب ان تقبل او يدافع عنها او يحاول ان ينقض هذا الحكم الحاضر .

ثم اننا نحدد ان كل الذين اعتصموا بهذا الايمان القويم كما وضعتهم المجمع المذكورة آنفاً وحكروا على الفصول الثلاثة السالف ذكرها والذين يحكون عليها الآن هم اخوتنا وزملاؤنا في الكهنوت . وهكذا نلغي ونبطل في هذا التحديد المكتوب كل ما قلته او قاله غيري دفاعاً عن الفصول الثلاثة المذكورة .

ان كل قول بأن هذه التجديفات المشار اليها او ان الذين تمسكوا بها واتبعوها قد قبلتها او قبلتهم المجمع الاربعة المشار اليها او احدها هو غريب عن روح الكنيسة الجامعة .لانه واضح يجلاء ان ليس من احد قبله الآباء القديسون ولا سيما آباء المجمع الخلقيدوني ممن وقع تحت شبهة الابعد ان نبذ علناً هذه التجديفات وما يشبهها ، او بعد ان نبذ اولاً البدعة والتجديفات التي وقعت عليه الشبهة بأنه يعتقد بها وبعد ان اعلن إبساله لها .



خلاصة تاريخية لما جرى بعد المجمع

برسيفال

مات البابا فيجيليوس في طريقه راجعاً الى وطنه ولكن بعد ان قبل عمل المجمع كما رأينا ووافق عليه . وكانت وفاته في اواخر سنة ٥٥٤ او اوائل سنة ٥٥٥ .

وقد نفذ سلطة الكرسي الرسولي بالغائه حكمه هو نفسه في منشوره المشهور « كونسيتيوم » الذي ختمه هكذا : « اننا نرسم ونحكم بأنه لا يجوز لاحد من ذوي الرتب والوظائف الكنسية ان يكتب او يقدم او يعلم اي شيء خلافاً لمحتويات هذا المرسوم في ما يختص بالفصول الثلاثة او ان يشرع بعد هذا التصريح باثارة خلاف جديد . وكل ما صدر حتى الآن او قيل بخصوص الفصول الثلاثة خلافاً لمرسومنا هذا من قبل اي شخص كان نعلن بسلطان الكرسي الرسولي ان كل ما جرى او قيل هو لغو وباطل » . ويظهر هنا بجلاء ان الاشارة هي الى شخص الامبراطور .

وقد ثبت خلفه في كرسي رومة بيلاجيوس الاول اعمال هذا المجمع الخامس . على ان المجمع لم يقبل في كل انحاء الغرب على الرغم من موافقة البابا وتثبيته . وكانت المقاومة ضده عنيفة في شمالي ايطالية وفي انكلترا وفرنسة واسبانية وفي بعض مناطق من افريقية وآسية . اما في افريقية فقد انتهت كل معارضة في سنة ٥٥٩ وبقيت ميلان في الانشقاق حتى سنة ٥٧١ عندما اصدر البابا يوستينيانوس الثاني منشوره « اينوتيكون » . وبقي الخلاف مستعراً في اسرية وعندما اعلن اسقف اكيه غرادو مع معاونيه الاساقفة ، وكانوا من رعايا الامبراطورية ، خضوعهم وجرت مصالحتهم مع الكنيسة قام الاساقفة الآخرون في ابرشيتهم واعلنوا بطريركية منشقة في اكيه القديمة . وبقي هذا الانشقاق حتى انعقد مجمع القسطنطينية الثاني في العالم كله ، باعتبار انه المجمع المسكوني الخامس . وكان المجمع المسكوني السادس الذي التأم في سنة ٦٨٠ قد اعترف به ايضاً .

المجمع المسكوني السادس المقدس المجمع القسطنطيني الثالث

٦٨٠ - ٦٨١

الامبراطور قسطنطين بوجوناتوس (اللحياني) - البابا اغاثوس الاول

توطئة تاريخية عقيدية عن البيذاليون

ان المجمع المسكوني السادس المقدس ، وهو ثالث مجمع مسكوني التأم في القسطنطينية ، اجتمع في سنة ٦٨٠ في عهد قسطنطين اللحياني ابن هرقل في القاعة السرية المدعوة ترولو في القصر الالهي . وقد جمعت مناقشاته وتحديداته في ثمانية عشر عملاً . وعدد الآباء الذين حضروا فيه ١٧٠ حسب رواية فوتيوس ونيكيفورس ونيلوس و٣٨٩ حسب رواية آخرين . وكان من زعماء هذا المجمع البارزين جاورجيوس القسطنطيني ، والكاهنان ثيودورس وسرجيوس والثماس يوحنا الذين اقدم البابا نواباً عنه ، وبطرس الراهب النائب عن رئيس اساقفة الاسكندرية ، والكاهن جاورجيوس النائب عن رئيس اساقفة اورشليم . وقد حضر ايضاً ثلاثة اساقفة من الغرب يمثلون المجمع الذي كان ملتصقاً اذ ذاك في رومة . وقد اصدر هذا المجمع حكمه على سرجيوس وبيروس وبولس وبطرس وقد كانوا بطاركة في القسطنطينية ، وعلى اونوريوس بابا رومة ، وعلى كيروس بطريك الاسكندرية ، وعلى شخص يدعى ثيودورس كان اسقفاً على فاران حسب رواية زونارس وبلسامون او انه ولد في فاران حسب رواية لاون الثاني اسقف رومة في ما كتبه الى الامبراطور ، وعلى مكاريوس الانطاكي وتميذه استفانس والشيخ بوليخرونيوس الصغير العقل لتجاسرهم على التعليم بمشيئة واحدة للمسيح يصدر عنها عمل واحد لا غير . وهذا ضد تعليم المجمع بأن ربنا يسوع المسيح ، وان كان شخصاً واحداً ، فهو بعد التجسد ذو مشيئتين طبيعيتين وفعلين طبيعيين لانه ذو طبيعتين . وبعبارة اخرى كان له مشيئة الهية وعمل الهي ومشيئة بشرية وعمل بشري وكلا المشيئتين والفعلين كانا في الوقت نفسه بدون انفصال او اختلاط ، لانه لا اللاهوت ولا الناسوت ، وهما طبيعتا المسيح ، بقيا بعد اتحادهما بدون مشيئة او عمل .. لانه اذا نفى وجود خواص الطبيعتين اي الارادة والقوة فينتج من ذلك نفى وجود الطبيعتين


نفسها . اذ لا يمكن وجود طبيعة بدون خواصها . وهكذا حدد المجمع هذه العقيدة :
« ان كل طبيعة في اقنوم الله الانسان ، الكلمة ، تعمل بالاشراك مع الطبيعة الاخرى كل منها
بما كان لها من خواصها » . وهذا يعني ان الكلمة قام بوظيفة الكلمة والجسد قام بوظيفة
الجسد بالتام كما حدد المجمع الرابع المسكوني وكما جاء في رسالة البابا لاون . وكما قال فوتيوس
الحكيم ليس في امكان القوة الواحدة نفسها ان تشفي المخلع ثم تتعب من السفر مشياً على
القدمين . وأن تقيم العازر وتبكي لانه مات . ولا ينطبق على المشيئة الواحدة هي نفسها أن
تسأل ان تعبر عنه كأس الموت وان تدعوه من جهة ثانية «مجده» وان ترغب في ما لم يكن
مرغوباً فيه . لان العملين الاولين صدرا من قوة اللاهوت والعملين الثانيين صدرا من
الناسوت . والعكس بالعكس فالمشيئة الاولى كانت بشرية والمشيئة الثانية كانت الهية .
هذا ويحسن بنا هنا ان نوضح ان المشيئتين والقوتين في المسيح تدعيان طبيعتين (لا
اقنوميتين او جوهريتين) . لانتا اذا دعوناها هكذا اضطررنا ان ننسب للثالوث الاقدس
ثلاث مشيئات وثلاث قوى لانه مؤلف من ثلاثة اقانيم . وليس الثالوث الاقدس الامشيئة
واحدة وفعل واحد اذ ليس له الا طبيعة واحدة هي الطبيعة الالهية . اما المسيح فله
مشيئتان وفعلان لانه ذو طبيعتين الهية وانسانية .

وقد شرح القديس يوحنا الدمشقي هذه العقيدة هكذا : « بما ان المسيح اقنوم واحد
بطبيعتين لاهوتية وبشرية فقد فعل بعض ما قام به كآله والبعض الآخر كانسان . وهو هو
الشخص (الاقنوم) الواحد نفسه اراد وعمل كل الاعمال الالهية وباسلوب بشري اتم الهياً
الاعمال البشرية . لانه وان شاء كآله الاعمال الالهية وشاء كانسان الاعمال البشرية فهو مع
ذلك لم يكن يشاء الاعمال الالهية كآله مجرد ولا الاعمال البشرية كانسان مجرد . ولكن
بالاخرى كان كآله صار جسداً او بعبارة اخرى انه وقد جعل نفسه بشرياً بتجسده بفعل
ارادته الالهية الطبيعية فهو نفس الاقنوم يعمل ويريد كآله وانسان الاعمال البشرية اذ
انه بالطبع قادر على ان يشاء ويعمل الاعمال البشرية ككائن بشري . لان كلا من مشيئتيه
وفعليه الطبيعيين يشاء ويعمل عمله الخاص بالاشراك مع المشيئة والعمل الآخرين في طبيعته .
وهذا يعني ان اللاهوت بذاته وبكل ما هو تحت سلطانه يعمل بواسطة ناسوته في حين ان
الناسوت من جهة اخرى وله كل ما هو من خواصه تحت سلطانه وهو خاضع بكل شيء
آخر لمشيئته الالهية (ابي بالطاعة) فيريد ما تريده المشيئة الالهية وهي تريد الشيء نفسه
بسبب وحدة الاقنوم »^١ .

١ - نقلها ما املاه هذا القديس في الايمان القويم على الاسقف الياس وهذا نقله الى بطرس متروبوليت دمشق.

هل حرم هذا المجمع البابا اونوريوس؟، نحاول الجواب على هذا السؤال لان عددًا غيراً من الغربيين حاولوا تبرئة البابا اونوريوس بل انهم زعموا ان هذا المجمع قد اخطأ لانه لم يدقق في فحص التهم التي رمي بها هذا البابا . واجتهدوا في تأويل تعليمه اجتهاداً لا يمكن ان ينيلهم مآربهم . زد على ذلك ان المجمع السابع في عمله السادس قد حكم ايضاً على البابا اونوريوس . كما حكم عليه المجمع الذي عقد بعد ذلك وهو المجمع الثامن عند الكنيسة اللاتينية في عمله العاشر . والبابا لاون الثاني اعترف بحكم المجمع السادس على اونوريوس وقبله كما اعلن ذلك في كتابه للامبراطور وقال ان البابا اونوريوس قد اسقط بتعليمه من منزلة الكرسي البابوي ولوث سمعة الكنيسة النقية . والبابا اغاثوس في رسالته الى الملك قسطنطين اللحياني أكد ان اونوريوس كان مبتدعاً . واذا جارينا المدافعين عن البابا اونوريوس في زعمهم انه لم يكن مبتدعاً فيكون كل من البابوين لاون وادريانوس قد ضل من جهة الايمان بحكمه على اونوريوس وابساله .

لم يضع هذا المجمع شيئاً من القوانين .



نبذة تاريخية عن المجمع

برسيفال

التأم المجمع السادس المسكوني وعقد جلسته الاولى في ٧ تشرين الثاني في سنة ٦٨٠ وختم جلساته التي بلغت على ما يقال ثماني عشرة جلسة في ١٦ ايلول في سنة ٦٨١ . وكان عدد الاساقفة المحترمين اقل من ثلاثئة اما اعمال آخر جلساته فلم يكن فيها الا ١٧٤ توقيعاً .

ولما دعا الامبراطور هذا المجمع لم يقصد ان يكون مسكونياً ويظهر من الوثائق انه دعا اليه كل الاساقفة في دائرة سلطة الكرسي القسطنطيني وابلغ رئيس اساقفة انطاكية ان في امكانه ان يوفد الى المجمع مطارنة واساقفة وكان ذلك قبل ان كتب في الموضوع الى البابا اغاثوس بزمن طويل .

على انه عندما التأم المجمع اتخذ لنفسه في اول جلسة لقب المجمع المسكوني وقد كان البطارقة الخمسة ممثلين فيه . وقد ارسلت بطريركيتا الاسكندرية واورشليم نوابها على الرغم من انها كانتا في ذلك الحين تحت سلطة غير مسيحية .

وقد ترأس الامبراطور المجمع بشخصه يحيط به كبار موظفي البلاط وجلس عن يمينه بطريركا القسطنطينية وانطاكية يليها ممثلو بطريرك الاسكندرية . وجلس عن شماله ممثلو البابا وكان في الوسط كالعادة الانجيل المقدسة . وبعد الجلسة الحادية عشرة تعذر على الامبراطور حضور ما بقي من الجلسات ولكنه عاد فترأس جلسة الختام .

وعقد المجمع جلساته في القاعة ذات القبة . وقد تكون كنيسة القصر الامبراطوري وتسميها اعمال المجمع « ترولو » .

وقد لا يخلو من فائدة ان نذكر هنا ان الدعوة التي وجهت الى اسقفي رومة ، والقسطنطينية عنونت هكذا : « الجزيل القداسة والطوبى رئيس اساقفة رومة القديمة والبابا المسكوني » ، « الجزيل القداسة والطوبى رئيس اساقفة القسطنطينية والبطريرك المسكوني » . وهناك القاب اضافها بعض موقعي الجلسات قد لا يخلو ذكر امثلة منها من فائدة : « جاورجيوس الحقير في كهنة كنيسة رومة المقدسة والقائم مقام الجزيل الطوبى

اغاثوس بابا رومة القديمة المسكوني « و « جاورجيوس برحمة الله تعالى اسقف القسطنطينية وهي رومة الجديدة « و « جاورجيوس الكاهن الحقير في كنيسة قيامة المسيح الهنا المقدسة القائم مقام الكاهن ثيودورس المحبوب من الله والنائب عن الكرسي الرسولي في اورشليم « و « يوحنا برحمة الله اسقف مدينة تسالونيكية والموفد من كرسي رومة الرسولي « و « يوحنا اسقف بورتوس بغير استحقاق والموفد من المجمع المقدس لكرسي رومة الرسولي « . و « استفانوس برحمة الله اسقف كورنثوس والموفد من كرسي رومة القديمة الرسولي «^١ .



١ - ليراجع من اراد ما جاء في المؤلف التاريخي « الروم » للدكتور اسد رستم طبع ببيروت في الجزء الاول منه : « القول بالمشيئة الواحدة ص ٢٣٠ - ٢٣٣ والمجمع المسكوني السادس ص ٢٥٨ و ٢٥٩ .

مقتطفات من الأعمال

الجلسة الاولى

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٦ ، الحقل ٦٠٩ وما يليه

اقانيم الثالث الاقدس ، الامشيئة واحدة وعمل واحد ، وبما ان خادمكم كرسينا الرسولي ناضل ضد هذه العقيدة مرات عديدة وتضرع طالباً ازلتها ولم يتمكن ولا بوسيلة من الوسائل حتى الوقت الحاضر ان يقنع القائلين بها بفساد رأيهم القائل هذا ، فنلتس من صلابه رأيكم ايها المتوج من الله ان تأمروا القائلين بهذا الرأي في كنيسة القسطنطينية المقدسة ان يفيدونا من اي مصدر جاؤوا بهذه اللغة الجديدة .

وهنا اجاب اصحاب المشيئة الواحدة مدافعين عن عقيدتهم بطلب من الامبراطور فقالوا :

« اننا لمحدث اسلوباً جديداً في القول . بل علمنا ما تلقيناه من الجامع المسكونية المقدسة ومن تعاليم الآباء القديسين المقبولة ومن رؤساء اساقفة هذه المدينة الملكية ، اعني من سرجيوس وبولس وبيروس وبطرس وكذلك من اونوريوس الذي كان بابا رومة القديمة ومن كيروس الذي كان بابا الاسكندرية . نغني بذلك ما يختص بالمشيئة والفعل هكذا آمنّا وهكذا نؤمن وهكذا نعلم ونحن على استعداد ان نقف دفاعاً عن هذا الايمان .

بعد ايراد تاريخ اجتماع المجمع تبدأ الاعمال بخطبة نواب البابا كما يلي :

ايها السيد صاحب العطف الجزيل بموجب الكتاب الى سيدنا البابا الجزيل القداسة الذي ارسلته جلالتم المرشدة من الله قد اوفدنا الى موطنيء اقدام هيبتم المقدسة التي يؤيدها الله حاملين معنا اقتراحه واقتراح مجمه وكلامه موجه الى تقواكم الالهية المصونة من الاساقفة الوقرين الخاضعين له وقد قدمنا ذلك الى عظمتكم المتوجهة من الله . وبما انه في السنوات الست والاربعين الماضية ظهرت بدع جديدة مخالفة في اعراها عن الايمان الارثوذكسي من قبل الذين كانوا في اوقات مختلفة اساقفة في مدينتكم الملكية هذه المحفوظة من الله اعني بهم سرجيوس وبولس وبيروس وبطرس ومثلهم كيروس الذي كان وقتاً ما رئيس اساقفة الاسكندرية ، وهكذا ايضاً ثيودورس الذي كان اسقف مدينة تدعى فاران ، ومن قبل آخرين ايضاً من تباعهم ، وبما ان هذه الامور قد سببت اضطراباً غير قليل في الكنيسة في كل انحاء العالم لانهم جاؤوا بعقيدة غريبة وهي انه ليس في سر تجسد ربنا يسوع المسيح ، احد

رسالة اغاثوس بابا رومه القديمة الى الامبراطور

ورسالة البابا اغاثوس والاساقفة ال ١٢٥ في المجمع الروماني الى المجمع السادس
(قرنت الرسالتان في الجلسة الرابعة في ١٥ تشرين الثاني بطلب جاورجيوس
بطريك القسطنطينية والاساقفة معاونيه) .

توطئة عن بحث لبوسويه^١

فحص الاساقفة ؟ ان الاوصاف السامية الضخمة ، على الرغم من صحتها ، وهي التي وصف بها القديس اغاثوس كرسبه اعني القائم على وعد الرب بانه لا يضل عن طريق الحق ، وان البابوات اسلاف اغاثوس الذين طلب منهم بشخص بطرس ان يثبتوا اخوتهم قد كانوا دوماً قائمين بواجبات هذه المهمة . كل هذا سمعه آباء المجمع وقبلوه ولكنهم على الرغم من ذلك يفحصون القضية ويدققون في فحص مراسيم البابوات الرومانيين وبعد الفحص يوافقون على تحديد اغاثوس ويحكمون على تحديد اونوريوس . وفي هذا برهان ناصع انهم لم يتلقوا تصريحات اغاثوس كأنها توجب عليهم قبول كل مرسوم او تحديد للبابوات الرومانيين بدون فحص ولو كانت مما يتعلق بالايمان لانها كلها عرضت على مجمع مسكوفي للفحص السامي النهائي وكان اذا اخذت هذه التصريحات في جملتها تعتبر صحيحة من جهة كمال التسلسل الرسولي الى بطرس كما قلنا مراراً .

الآباء كلهم تكلموا واحداً بعد الآخر ولم تعلن الموافقة على رسالة البابا وكل اساقفة المجمع الغربي الا بعد الفحص . وفي الحقيقة ان اغاثوس ومن معه من الاساقفة الغربيين قدموا تحديدهم على هذا المنوال [اننا وجهنا اشخاصاً من قبل حقارتنا الى عظمتكم المحروسة من الله وهم يرفعون لكم تقريرنا نحن هنا كلنا اعني تقرير كل الاساقفة في المناطق الشمالية والغربية وفي هذا التقرير وضعنا خلاصة اعتراف ايماننا الرسولي . ولكن]^٢ ليس كمن يريدون ان يسلموا على سبيل الافتراض بان هذه الاقوال قد تكون غير مثبتة بل بالعكس يقدمونها على انها صحيحة ولا تقبل التغيير وقد سبكت في تحديد موجز [ملتصين بتوجهاتنا الى عطف مراحمكم ان تأمروا بان يعلم الجميع هذا التعليم وبقبلوه] . فلا شك اذن في انهم من جهتهم قد وضعوا تحديداً في هذه القضية . فالمسألة الآن اذن هي : هل يمكن ان تقبل الكنائس الاخرى في كل انحاء العالم وتوافق على هذا التحديد المشار اليه في قضية خطيرة لا يمكن جلاؤها الا بعد

1 - Bossuet, Defensio Cler, Gal. Lib. vii., Cap. xxiv .

٢ - برسيغال : الفقرات المحصورة بين ملايين [] لم ترد في بحث لبوسويه وقد اضفناها لايضاح ما يعنيه .

رسالة البابا اغاثوس

مجموعة مين ، الآباء اللاتينيون ، المجلد ٨٧ الحقل ١١٦١

لايه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٦ ، الحقل ٦٣٠

اغاثوس الاسقف احد خدمة الله

الى الجزيلي التقوى والمظفرين الرصينين ابنائنا المحبوبين جداً ومحبي ربنا والهنا يسوع المسيح الامبر طور قسطنطين الكبير والى هرقل وطياروس العظيم .

فيما انني افكر بهموم الحياة البشرية على تعددها وأنوح نوحاً عميقاً امام الله الحقيقي الاوحد مبتهلاً بتضرعات ان يسكب على نفسي المضطربة عزاء رحمة الالهي وان ينشطني بذراعه اليمين من اعماق الحزن والقلق ، اعترف بشكر وافر لسادتي وابنائي الجزيلي العظمة .

ان اهتمامكم (في عقد الجمع) قد منحني تمزية داخلية عجيبة ، لان هذا من اعمال التقوى الفائقة سمواً ، وقد صدر من روح هدوئكم المتواضع وادركتموه بالنعمة الالهية لمنفعة

الامبراطورية المسيحية التي سلمها الله الى عنايتكم فنهضت عظمتكم ورحمتكم الامبراطورية الى الاهتمام بالفحص الدقيق عما يتعلق بالاعتقاد بالله (الذي بنعمته يحكم الملوك وهو نفسه

ملك الملوك ورب الارباب) ، فتمتكنوا من البحث عن حقيقة الايمان النقي كما سلمه الينا الرسل والآباء الرسوليون فأثار ذلك حبتكم ودفعتكم غيرتكم الى اصدار اوامركم بالمحافظة

على هذا التقليد النقي في كل الكنائس . ولثلا يبقى احد جاهلاً بانياتكم التقوية او مشتتاً باننا ارغنا بالقوة ولم ننفذ بطيبة خاطر الاوامر الامبراطورية المتعلقة بالتعليم عن الايمان

الانجيلي التي ارسلت الى سلفنا دونوس البابا الرسولي المطلوب الذكر فقد قننا بتوزيعها مع موافقتنا التامة على كل الامم والشعوب لان الروح القدس املى بنعمته هذه المراسيم على

القلم الامبراطوري من خزانة القلب النقي فبجاءت اقوال ناصح لا كلمات طاغية ، وحديث من يدافع عن حسن نيته لاحديث من ينظر الى الغير بازدراء ، يكتب لا ليؤلم بل لينصح

ويحرض ويدعو الى ما هو من الله باسلوب الهي ، لانه ، وهو مبدع كل الانام وفادهم ، لو جاء بعظمة لاهوته الى العالم لامكن ان يروّع المائتين ، ولكنه برحمته وتواضعه اللذين لا

يحيط بها وصف آخر ان يتنازل الى مثالنا نحن خليقته ليفتدينا وهو نفسه يطلب منا ايضاً اعترافاً طوعياً بالايمان الحقيقي .

وهذا ما يعلمه بطرس المطلوب هامة الرسل : « ارعوا رعية المسيح (الله) التي فيكم متعاهدين لها لا عن اضطرار بل عن اختيار محرضين اياها في ما لله » (١ بط ٥ : ٢) .

ولذلك اذ قد تشجعت بهذه الاوامر الامبراطورية ... وتحررت من اعماق الاضطراب

وارتفعت الى رجاء التعزية شرعت وقد انعمتني زيادة الثقة في ان ألي بسرعة كل ما طلبته قداسة حزمكم اللطيف وانا ساع اجابة لذلك في تعيين اشخاص على قدر ما يسمح به قصر الوقت وحالة هذه الابرشية المطيعة بعد استشارة زملائي في الخدمة الاساقفة بمناسبة قرب اجتماع مجمع الكرسي الرسولي المختص باكليروسنا المحبين للامبراطورية المسيحية . وهكذا اتمكن من تحريضهم على ان يحدوا حذو رصانة طبعكم التقوي ، ولولا اتساع شقة المناطق التي يتألف منها مجمع حقارتنا مما يدعو الى خسارة وقت طويل لكان في امكان عبيدكم اتمام ما امكن القيام به الآن بعد الجهد قبل هذا الوقت بأمد طويل . لانه اذ كان يفد علينا ممثلو ابرشيات مختلفة وكان في امكاننا ان نختار بضعة اشخاص من هذه المدينة الرومانية حالاً ليكونوا تحت امرم السامي او من الابرشيات المجاورة فقد اضطررنا الى انتظار القادمين من ابرشيات بعيدة ، كان المبشرون المرسلون من اسلاف حقارتنا قد نشروا فيها كلمة الايمان المسيحي ، وهكذا خسرتنا وقتاً طويلاً . واما انا فاني مصاب بالأم جسدية بسبب ما ألمّ بي من عذابات شخصية لا تحتمل ، فلذلك ايها السادة والابناء المسيحيون بموجب حنوكم التقوي المحروس من الله قد اعتنينا بان نوفد باخلاص قلب دائم الابهال (اطاعة واجبة لكم وليس اتكالاً على غنى معارف الموفدين) الاشخاص الآتية اسماؤهم : اباندنتيوس ويوحنا ويوحنا اخوتنا الاساقفة وثيودورس وجاورجيوس ولدينا الكاهنين المحبوبين وولدنا الحبيب الشماس يوحنا والايبودياكون قسطنطين من الكرسي الرسولي الكنيسة الام . وكذلك ثيودورس الكاهن الموفد من كنيسة رافينه المقدسة ورهبانها خدام الله ، لانه كيف يمكن لقوم مقيمين بين الامم وهم مضطرون الى كسب قوتهم اليومي بالعمل الجسدي وما يسببه من تشتت الفكر ان يحصلوا على معرفة الكتب المقدسة معرفة تامة كاملة لولا ما قام به اسلافنا القديسون الرسوليون والمجامع الخمسة الموقرة من تحديد قانوني تحفظه بدعة قلب وبدون ادنى تبديل او تحريف راغبين وساعين دائماً في الحصول على النصيب الوحيد الصالح والاهم وهو الا يحذف شيء مما حددنا قانونياً والا يدخل فيه اي تعديل او زيادة . بل يجب حفظ هذه التحديدات بحرفها ومعناها دون ان تمس . وقد زودنا الموفدين بشهادات من بعض الآباء القديسين التي تقبلها كنيسة المسيح الرسولية هذه مع وثائقهم حتى اذا نالوا من عطفكم المسيحي اجازة القول تمكنوا بواسطتها من ان يقدموا البراهين المقنعة في حقيقة ما تؤمن به وتعلمه كنيسة المسيح هذه الرسولية امهم الروحية وام امبراطوريتكم الناشئة بعون الله ليس بكلام حكمة وبلاغة عالمية هي فوق مقدرة اشخاص عابدين ، ولكن بما يتفق مع الايمان الرسولي القويم الذي ، وقد تعلمناه من المهد ، نبتل الى الله في ان بقدرنا على خدمة رب السماوات حافظ امبراطوريتكم المسيحية واطاعته . وهكذا فقد

منحناهم الحق والسلطة استناداً على عطف عظمتكم بان ينجزوا مهمتهم ببساطة وبما يؤدي الى الاقتناع عند صدور امر مراحمكم ولا يجوز لهم ،حسب امرنا لهم ،ان يضيفوا او يحدفوا او يبدلوا شيئاً بل يجب عليهم ان يعرضوا تقليد الكرسي الرسولي هذا بكل اخلاص كما علم البابوات الرسوليون اسلافنا . فبكل خضوع وباحناء الركب نلتمس من فيض مراحمكم المتدفقة دوماً بالعطف ان تعدوهم بلطفكم المسيحي جديرين بان يصفى الى اقتراحاتهم المتواضعة عملاً بوعدهم العظيم في مرسومكم الامبراطوري . ونسأل الله ان تجد صلوات تقواكم آذاناً صاغية عند القدرة الالهية فتأمروا برجوعهم دون ان ينالهم اذى في اعتصامهم بالايان الرسولي او في سلامة اجسادهم. وهكذا نبتهل الى القدرة العظيمة ان تعيد الى سلطة حكومتكم العادلة ... لتستتب الراحة ... بين الافراد والامم . لانكم رأيتم ان تعدوا في رسائلكم الامبراطورية كل الذين يحضرون المجمع بالحصانة والسلامة . اننا اوفدناهم للمثول لديكم لا اعتماداً على حكمتهم بل قياماً بواجب الطاعة ... واننا نخبر تقواكم بما يجازي في ما يبلى ما الذي تتألف منه قسوة ايماننا الرسولي الذي تلقيناه بالتقليد من الرسل ومن البابوات الرسولين والمجامع المسكونية الخمسة المقدسة التي عليها قامت وتوطدت اساسات كنيسة المسيح الجامعة (الكاثوليكية) . فنحن كما نعترف بالثالوث الاقدس غير المنقسم اعني الآب والابن والروح القدس انه من لاهوت واحد وطبيعة واحدة وجوهر واحد نعترف ايضاً بان للاقانيم الثلاثة مشيئة واحدة وقوة واحدة وفعلاً واحداً وسلطة واحدة وعظمة واحدة ومجداً واحداً . وكل ما قيل من جهة الثالوث الاقدس نفسه الذي هو واحد جوهر باً نفهم انه ينطبق على الاقانيم الثلاثة المتساوية في الجوهر . هكذا تعلمنا في منطوق الايمان القانوني . ولكن عندما نعترف باقنوم واحد من اقانيم الثالوث الاقدس ذاته اي بان الله او الله الكلمة وبسر تنازله بحسب الجسد نعني بصورة التأكيد ان كل شيء مزدوج في هذا الاقنوم الواحد الذي هو نفسه ربنا ومخلصنا يسوع المسيح بحسب التقليد الانجيلي . اعني اننا نعترف بطبيعته اللاهوتية والناسوتية . وانه يظل هو هو حتى بعد هذا الاتحاد العجيب غير المنفصل . ونعترف بان كلا من طبيعته لها خواصها الذاتية وان الطبيعة الالهية لها كل الخواص الالهية دون ان تمسها خطيئة . ونعترف بان كلا من الطبيعتين للاقنوم المتجسد الواحد نفسه ، اعني كلمة الله المتخذ الناسوت ، هما فيه غير مختلطتين ولا منفصلتين ولا متغيرتين فالفهم وحده يميز الوحدة لتجنب ضلال الاختلاط . واننا ننبذ تجديف القسمة وتجديف المزج والخلط معاً على السواء . وعندما نعترف بالطبيعتين وبالمشيئتين الطبيعتيتين وبالفعلين الطبيعيين في ربنا يسوع المسيح لا نعني بذلك انها متناقضتان ومتعاكستان (كما يقول الذين ضلوا عن سبيل الحق ويزعمون ان هذا ما يقوله التقليد الرسولي . فما ابعد هذا القول المخالف للتقوى

عن اعتقاد المؤمنين) . ولا نعتي انهما منفصلتان الى اقنومين او جوهرين . ولكننا نقول ان ربنا يسوع المسيح نفسه له مشيئتان وفعالان كما له طبيعتان . اي ان له مشيئة وفعلاً اهلين ومشيئة وفعلاً ناسوتين . فهو بحسب المشيئة والفعال الالهيين مساو للآب منذ الازل والى الابد . واما المشيئة البشرية فقد اتخذها كما اتخذ طبيعتنا في وقت محدود . هذا هو التقليد الرسولي الانجيلي الذي تعتم به الام الروحية لامبراطوريتكم السعيدة اي كنيسة المسيح الرسولية . هذا هو البيان النقي الخالص للتقوى . هذا هو الاعتراف الصادق المنزه عن الخطأ للديانة المسيحية . لم تختعه حكمة بشرية بل بشر به الروح القدس بواسطة هامات الرسل . هذه هي عقيدة الرسل القديسين الثابتة التي لا مردة عليها . وبالتبشير بها بحرية تصان امبراطورية وقارم المسيحية وتثبت ... تقوا بخادمكم الحقير يا سادتي وابنائى المسيحيين اني اسكب تضرعاتي هذه مع دموعي من اجل توطيدها ومجدها . وهذا ما تجاسر على ان انصح به بحجة صادقة (على الرغم من عدم جداتي وحقارة شأني) . لان في انتصاركم العظيم خلاصنا وفي ... لذلك التمس منكم بقلب منسحق ... ان تلتطفوا او تمدوا يد عونكم اليمنى الى العقيدة الرسولية التي سلمها الينا الرسول المقبوط بطرس العامل معكم في اتعابكم التقوية حتى لا توضع تحت المكيال بل يبشر بها في كل الارض باعلى الابواق صوتاً . لان الاعتراف القويم الذي تقوه به بطرس المطوب من الله في كل شيء قد اوحى به له الآب نفسه من السماء لانه تلقى من فادي الانام كلهم نفسه باوامر ثلاثة واجب رعاية خراف الكنيسة الروحيين . وهكذا فالكنيسة الرسولية هذه بحماية ترسه لم تحد ابدأ عن طريق الحق الى اية ناحية من نواحي الضلال . وهو الذي اعترفت وتعرفت بسلطته كهامة للرسل كلهم الكنيسة الجامعة كلها والمجامع المسكونية وتعمته في كل شيء . وكل الآباء اعتنقوا عقيدتهم الرسولية ولمعوا بها كمنارات في كنيسة المسيح . واحترمها وتبعها معلمو الكنيسة الارثوذكسيون في حين ان المبتدعين اخذوا يحاربونها بتهم باطلة . هذا هو تقليد رسل المسيح الحي الذي تعتم به كنيسة في كل مكان . وهو الذي يجب ان يحفظ ويتبع ويبشر به عن ثقة . هو الذي يصلح الانسان مع الله بواسطة الاعتراف القويم به . وهو الذي يعد المؤمن للقبول عند المسيح الرب الذي يحفظ امبراطوريتكم المحروسة ... ويحرس ملككم دائماً بأمن وحبور في سلام . فان هذه هي قاعدة الايمان القويم التي ما زالت الام الروحية لامبراطوريتكم الموطدة الاركان اي كنيسة المسيح الرسولية تعتم بها سرأ وجهرأ وتدافع عنها بحمية وقد برهنت انها بنعمة الله الكلي القدرة لا يمكن ان تحيد عن طريق التقليد الرسولي او تفقده مستسلة الى بدع جديدة . ولكنها منذ البدء تسلمت من مؤسسها هامات رسل المسيح ايمانها وستبقى غير مدنسة حتى النهاية حسب الوعد الالهي

الذي اعلنه الرب المخلص نفسه في الاناجيل المقدسة مخاطباً هامة الرسل وقائلاً : « سمعان سمعان هوذا الشيطان سأل ان يغربلكم كالخنطة ولكنني صليت من اجلك حتى لا ينقص ايمانك . وانت متى رجعت فثبت اخوتك » (لوقا ٢٢ : ٣١ و ٣٢) . فلتنظر رحمتكم اذا ما دام رب الكل ومخلصهم قد وعد بطرس ان ايمانه به لن ينقص وحرصه على ان يثبت اخوته في هذا الايمان . وانه لامر معروف لدى العموم ان البايوات الرسولين اسلاف حقارتنا قد فعلوا هذا الامر عينه دوماً وما دمت انا الحقير واحداً منهم وقد تسلمت هذه الخدمة بتدبير الهي اريد ان اتبع خطواتهم وان لم اكن معادلاً لهم بل انا اصغرهم والويل لي ان اهملت التبشير عن ربي بالحقيقة التي نادوا بها بكل اخلاص . الويل لي ان سكتت لاختفاء الحقيقة وقد امرت بان اعطيها للصارفة اعني ان اعلم الشعب واعطيه منها . ماذا اقول عندما يقوم المسيح نفسه للدينونة في الدهر الآتي ان كنت اخجل ، لا سمح الله ، ان ابشر هنا باقواله بالحق ؟ واي عذر اقدمه لنفسي وللنفوس التي سلمت الي عنايتي عندما يطلب مني حساباً دقيقاً عن الوظيفة التي تسلمتها ؟ من اذ ذاك ايها السادة والابناء الروحانيون الفائقون الحنو لا يثيره ذلك الوعد العظيم الذي وعد به العبد الامين ؟ « كل من يعترف بي قدام الناس اعترف انا به قدام ابي الذي في السموات » (مت ١٠ : ٣٢) واي واحد من غير المؤمنين لا يرتعد خوفاً من ذلك الوعد الصارم الدال على الامتلاء من الغضب اذ يقول : « ومن ينكرني قدام الناس انكره انا ايضاً قدام ابي الذي في السموات » (مت ١٠ : ٣٣) ؟ وقد انذرنا ايضاً رسول الامم بولس المعبوط قائلاً : « ولكن لو بشرناكم نحن او ملاك آخر من السماء بغير ما بشرناكم به فليكن مبسلاً . فاذا كانت هذه العقوبات الصارمة ستحل بالذين يخفون الحقيقة او يشوهونها بالسكوت افلا يجب ان يتجنب كل واحد كل محاولة في بتر الحقيقة من الايمان بالرب ؟ ولذلك فاسلاف حقارتي في الكرسي الرسولي المطوب ذكرهم الذين يعرفون العقيدة القويمية عن الرب لم ينقطعوا البتة عن انذار رؤساء كنيسة القسطنطينية وتحذيرهم منذ اخذ هؤلاء يحاولون ان يدخلوا بدعة غريبة الى كنيسة الله المنزهة عن العيب وكم ابتهلوا اليهم انهم على الاقل يجب ان يلازموا الصمت عن ضلال هذه البدعة في العقائد لئلا يتطرق الانقسام الى وحدة الكنيسة باصرارهم على التعليم بمشيئة واحدة وفعل واحد لطبيعتي ربنا يسوع المسيح الواحد . وهو ما علم به أتباع آريوس وابوليناريوس واقتيشيوس وتيموثاوس واسيفالوس وثيودوسيوس ونحو ذلك من حماقات بدع الذين يشوشون او يخلطون او يقسمون سر تجسد المسيح . فالذين يخلطون سر التجسد هم القائلون انه لا يوجد الا طبيعة واحدة للاهوت المسيح وناسوته ويدعون انه ليس له الا مشيئة واحدة وفعل واحد . واما الذين من الوجهة الثانية يقسمون الاتحاد الذي لا ينقسم ولا ينفصل فيجسمون

الطبيعتين اللتين يعترفون بوجودهما في اقنوم المخلص ولكن لا يجعلونها في اتحاد اقنومي الصفة بل يجمعون بينها بصورة تجديفية اي بواسطة الاتفاق او بتأثير الارادة كأنها مادتان او جسمان .

ان كنيسة المسيح الرسولية ام امبراطوريتكم المؤسسة من الله تعترف بمسيح واحد هو ربنا وانه بطبيعتين وان طبيعته هاتين اللاهوتية والناسوتية توجدان فيه بلا امتزاج او اختلاط حتى بعد اتحادهما فيه اتحاداً لا يقبل انقساماً او انفصالاً ، وتعترف بان كلاً من طبيعتي المسيح هي كاملة بكل خواص طبيعتها ، وتعترف بان كل ما يتعلق بخواص الطبيعتين هو مزدوج ، لان ربنا يسوع المسيح هو نفسه اله تام وانسان تام وله طبيعتان وبعد تجسده العجيب لا يمكن القول بان لاهوته هو بغير ناسوت ولا بان ناسوته هو بدون لاهوت. وينتج من ذلك حسب قاعدة كنيسة المسيح الرسولية الجامعة المقدسة انها تعترف وتبشر بان في المسيح مشيئتين للطبيعتين وفعلين للطبيعتين ، لانه اذا قال احد ان المشيئة اقنومية لوجب من ذلك وفي الثالث الاقدس ثلاثة اقنوم ان يكون فيه ثلاث مشيئات اقنومية وثلاثة اعمال اقنومية (وما هذا في الحقيقة الا خلط وتجديف) . وبما انه حسب الايمان المسيحي تعد المشيئة جوهرية عندما يكون الكلام عن جوهر الثالث الاقدس الاله الواحد فبالتالي يجب ان يفهم ان ليس هناك الا مشيئة واحدة طبيعية وفعل واحد طبيعي (جوهرى) . ولكن عندما نعترف حقاً ان في اقنوم ربنا ومخلصنا يسوع المسيح ، الوسيط الواحد بين الله والناس ، طبيعتين (الهية وبشرية) حتى بعد ذلك الاتحاد العجيب فيه فمع اعترافنا قانونياً بوجود هاتين الطبيعتين في الاقنوم الواحد نفسه هكذا يجب ان نعترف ايضاً بوجود مشيئتين وفعلين للطبيعتين .

ان المفهوم من هذا الاعتراف القويم يمكن ايضاحه لغيركم التقية من التعامل التي اوحى بها الله في المهددين القديم والجديد (ورحمتكم اوفر استعداداً لفهم الكتاب ...) فرينا يسوع المسيح نفسه وهو اله حق تام وانسان حق تام يظهر في اتاجيله المقدسة في بعض الاحيان ما هو بشري وفي حالات اخرى ما هو الهى ، وفي غيرها ما هو الهى وبشري معاً ظاهراً على هذا المنوال في ما يختص به ليعلم المؤمنين ان يمتقدوا به ويبشروا انه اله حق وانسان حق معاً . فهو كائنسان يصلي الى الرب لتمبر عنه كأس الآلام لان طبيعتنا البشرية كانت فيه كاملة في ما عدا الخطيئة « يا أبت ان كان يستطيع فلتبر عني هذه الكأس ولكن ليس كمشيئتي بل كمشيئتك » (مت ٢٦ : ٣٦) وفي محل آخر « ليس مشيئتي تكون بل مشيئتك » (مر ١٤ : ٣٦) . واذا اردنا ان نعرف معنى هذه الآية كما فسرها الآباء القديسون وان نفهم حقيقة ما يعنى بقوله « مشيئتي انا » و « مشيئتك انت »

فاننا نجد ان المغبوط امبروسوس في كتابه الثاني الى الامبراطور غراتيان المطوب الذكر يفسرها هكذا : « انه يتلقى ارادتي فينزع حزني واني ادعوه حزناً وانا واثق لاني اتكلم عن الصليب ، فارادتي انا يدعوها ارادته لانه يحمل ألمي كإنسان فتكلم كإنسان ولذلك يقول : « ليس كمشيئتي بل كمشيئتك » فالذي لي هو الكتابة التي اخذها . أترون ايها الامراء الاتقياء ما اوضح ما يفسر هذا الاب القديس كلمات ربنا في صلاته ؟ « ليس كمشيئتي » اي المشيئة المختصة بناسوته والتي بموجبها قيل عنه في تعليم رسول الامم بولس : « صار مطيعاً حتى الموت موت الصليب » . وهكذا تعلمنا ايضاً انه كان مطيعاً لوالديه ويجب ان نفهم هذا بصورة تقوية وانه يشير الى طاعته الاختيارية ليس بموجب لاهوته (الذي به يسوس الكائنات كلها) بل من جهة ناسوته الذي به اخضع نفسه حالاً لوالديه . ويشهد بذلك القديس لوقا الانجيلي وهو يحدثنا كيف ان ربنا يسوع المسيح نفسه اخذ يصلي بحسب ناسوته الى ابيه قائلاً : « يا ابي ان شئت فأجز عني هذه الكأس ولكن لا تكن مشيئتي انا » (لو ٢٢ : ٤٢) . وهذه الآية يفسرها اثناسيوس رئيس اساقفة الاسكندرية في كتابه ضد ابوليناريوس المبتدع في ما يختص بالثالوث والتجسد والمشيئتين هكذا : عندما يقول « يا ابي ان شئت فأجز عني هذه الكأس ولكن لا تكن مشيئتي انا بل مشيئتك » وايضاً « اما الروح فقوي واما الجسم فضعيف » يعني ان هناك مشيئتين احدهما بشرية مختصة بالجسد والثانية الهية . ومشيئته البشرية بسبب ضعف الجسد كانت تحاول الهرب من الآلام على ان مشيئته الاولى كانت مستعدة لها ، فأبي تفسير اصح من هذا ؟ اذ كيف يمكن الان اعتراف بوجود مشيئتين فيه الهية وبشرية وهو بعد الاتحاد الذي لا ينقسم ذو طبيعتين حسب تحديدات المجامع ؟ ويوحنا الحبيب الذي اتكأ على صدر الرب يظهر ضبط النفس ذاته بهذه الكلمات : « لاني نزلت من السماء لا لأعمل مشيئتي بل مشيئة الذي ارسلني » وايضاً « هذه مشيئة الآب الذي ارسلني ان لا اتلف من كل ما اعطاني شيئاً لكنني اقيم في اليوم الاخير » (يو ٦ : ٣٨ و ٣٩) . ويتحدث عن السيد وهو يجادل اليهود فيرد في ما قاله لهم « لا لأعمل مشيئتي انا بل مشيئة الذي ارسلني » . والمعلم المشهور اوغسطينوس المغبوط يفسر هذه الكلمات الالهية في كتابه ضد مكسيمينوس الأريوسي هكذا : « عندما يقول الابن للآب « ليس كمشيئتي بل كمشيئتك » ماذا يفيدك انك اخذت كلماته بمعنى الخضوع وقلت ان هذا يبرهن حقيقة ان ارادته كانت خاضعة لآبيه كأننا ننكر ان ارادة الانسان يجب ان تخضع لارادة الله ؟ ان كون الرب قال هذا بحسب طبيعته البشرية يراه بسهولة وسرعة كل من يدرس بانتباه ما ورد قبل هذه الآية في الانجيل ويعدها ، لانه يقول هناك « ان نفسي حزينة حتى الموت » (مر ١٤ : ٣٤) فهل

في الامكان ان يعني هذا القول طبيعة الكلمة الواحد؟ ولكن يا من يجعل طبيعة الروح القدس تتأوه وتكثب لماذا تقول ان طبيعة الكلمة ابن الله الوحيد لا يمكن ان تكون حزينه؟ ولكن قطعاً لمثل هذه الحجة يأتي بها اي شخص لم يقل « انا حزين » (في حين انه لو قال ذلك لما امكن ان نفهم الا انه صادر من طبيعته البشرية) ولكنه قال « نفسي حزينه » اي النفس التي كانت له وهو انسان ، ومع ذلك ففي قوله ايضاً « لا تكن مشيتي انا » اظهر انه كان يشاء شيئاً يختلف عما يشاؤه الآب . وهذا لا يمكن ان يصدر منه الا حسب طبيعته البشرية لان نقص طبيعتنا لم يس الطبيعة الالهية فكان اذن يظهر الضعف البشري . ولو لم يصر انساناً تاماً لما امكن ان يقول الكلمة الابن الوحيد للآب « ولكن لا تكن مشيتي انا » اذ كان يستحيل ان تشاء الطبيعة النقية شيئاً لا يريد الآب ولو قلتم لها الأروسيون بهذا الفرق لما كنتم مبتدعين .

ففي هذا الجدال يبرهن هذا الاب الجليل ان الرب عندما يذكر « مشيته » يعني بها مشيته ناسوته . وفي طلبة الا يكون العمل « كشيئته » يعلمنا الا نطلب بنوع خاص ما نشاؤه نحن بل ان نخضع ارادتنا بالطاعة للمشيئة الالهية . ومن هذا يظهر بكل جلاء انه كان ذا مشيئة بشرية خضع بها للآب . ومشيئته البشرية هذه كانت منزهة عن كل خطيئة لانه اله حق وانسان حق . وبمثل هذا فسر القديس امبروسيوس هذه الآية في التجليل القديس لوقا .

ثم يورد البابا شهادات عديدة من مؤلفات الآباء كالقديسين امبروسيوس ولاون وغريغوريوس النزيزي واوغسطينوس ، لابه وكوسارت ، الحقل ٦٤٧ .

وتظهر هذه الشهادات ان كلا من الطبيعتين اللتين ذكرهما هذا المعلم الروحي لها خواصها الطبيعية وانه يجب ان ينسب لكل منها مشيئة خاصة . لان الطبيعة الملائكية لا يمكن ان يكون لها مشيئة الهية او بشرية . ولا يمكن لطبيعة بشرية ان يكون لها مشيئة الهية او ملائكية . اذ لا يمكن ان يكون لطبيعة ما يخص غيرها من الطبائع بل خواص الطبيعة التي اعطيت لها عند خلقها . واذا يصدق هذا على المادة فالامر واضح باننا ملازمون بان نعترف بان لربنا يسوع المسيح طبيعتين : اللاهوت والناسوت ، متحدتين في شخصه الواحد . وان نعترف ايضاً ان له مشيئتين الهية وبشرية لان لاهوته بحسب طبيعته الخاصة لا يمكن ان تنسب له مشيئة بشرية ولا يمكن ان يعتقد بان ناسوته له مشيئة الهية . ولا يمكن ان يقال ان احدي طبيعتي المسيح هي بدون مشيئة طبيعية . على ان مشيئته البشرية قد ارتفعت وسمت بقدرة لاهوته ، ومشيئته الالهية اعلنت للناس بواسطة ناسوته . ولذلك وجب ان تنسب اليه كآله كل ما هو الهى ونعزوا اليه كإنسان كل ما هو بشري . وكل هذا

يجب ان يعترف به حقاً في الاتحاد الاقنومي في الشخص الواحد لربنا يسوع المسيح نفسه حسب التحديد القويم الذي وضعه المجمع الخلقيدوني (وهنا يورد نصه) . وهذا ما عّلم به ايضاً المجمع المقدس الذي التأم في القسطنطينية في عهد الامبراطور يوستينيانوس العظيم في الفصل السابع (وهنا يورد نص التحديد الجمعي) . وعلينا ان نحافظ بامانة على تعاليم هذه المجمع المقدسة فلا ننفي التمييز بين الطبيعتين بسبب اتحادهما بل يجب ان نعترف بالمسيح الواحد الذي هو اله حق تام وانسان حق تام مع حفظ خواص كل من الطبيعتين بدون تغيير . وهكذا فما دام الفرق بين طبيعتي ربنا يسوع المسيح لم ينزع ولا بوجه من الوجوه فيلزم من ذلك بقاء الفرق بين خواصها . ولكن عندما يقول المبتدعون وأتباعهم ان في المسيح مشيئة واحدة وفعلاً واحداً فكيف يمكن الاعتراف بذلك الفرق ؟ بل اين حفظ هذا الفرق حسب تحديد هذا المجمع المقدس ؟ والذين يصرون على القول ان ليس له الامشيئة واحدة يلزمهم ذلك ان يقولوا بان تلك المشيئة اما ان تكون بشرية و الهية او انها مركبة من كليهما مختلطة وممزجة او ، حسب تعليم المبتدعين ، ان للمسيح مشيئة واحدة وفعلاً واحداً صادرين من طبيعته المركبة (كما يعتقدون) . وهكذا لا شك في ان اختلاف الطبيعتين يزول وينفي مع ان المجمع المقدس اعلنت ان الاختلاف بينها قد حفظ في كل شيء حتى بعد ذلك الاتحاد العجيب بينها . فع انهم علموا ان المسيح واحد وهو اقنوم واحد ولكن باتحاد الطبيعتين اتحاداً اقنومياً حددوا ايضاً اننا يجب ان نعترف بصراحة بوجود فرق بين الطبيعتين اللتين اتحدتا به حتى بعد ذلك الاتحاد العجيب . ولذلك اذ حفظت خواص كل من الطبيعتين في ربنا يسوع المسيح بسبب هذا الفرق بينها فیدفعنا هذا بالطبع الى الاعتراف بوجود فرق بين المشيئتين والفعالين للطبيعتين لنبرهن بذلك اننا نتبع عقيدة الآباء في كل وجوها ولا نسمح بدخول بدعة جديدة الى كنيسة المسيح .

وهنا يورد شهادات من اقوال الآباء اليونانيين القديسين غريغوريوس اللاهوتي وغريغوريوس النيسى ويوحنا اسقف القسطنطينية وكيرلس الاسكندري (لابه وكوسارت ، الحقل ٦٥٤) .

ويظهر من هذه الشهادات بكل جلاء ان هؤلاء الآباء الموقرين اثبتوا ان في الرب يسوع الواحد نفسه مشيئتين طبيعتين اي مشيئة الهية ومشيئة بشرية ، لانه عندما يقول غريغوريوس النريزي : « ان ما يريد ذلك الانسان الذي عرف انه المخلص ، كان يبرهن ان مشيئة المخلص البشرية قد تأهت باتحادها في الكلمة ولذلك لم تكن مناقضة لمشيئة الله . وهكذا يبرهن ايضاً انه كان له مشيئة بشرية وان تكن متأهله كما كانت له ايضاً مشيئة الالهية

التي هي مشيئة الأب نفسها. فما دام له اذن مشيئة الهية ومشيئة متألهة فيكون له مشيئتان. لان المشيئة الالهية لا تحتاج طبعاً الى ان تتأله والمشيئة التي تألمت ليست في الحقيقة المشيئة الالهية . وعندما يقول القديس غريغوريوس النيسى، ذلك الاسقف العظيم ، ان الاعتراف الحقيقي في هذا السر هو انه يجب ان نفهم ان في المسيح مشيئة بشرية ومشيئة اخرى الهية فهل يعني هذا الا ان في المسيح مشيئتين ؟ .

ثم يستطرد الى التعليق على ما اقتبسناه من شهادات القديسين يوحنا وكيرلس الاسكندري وايلادريون (هيلاري) واثناسيوس وديونيسيوس الاروباغبي وامبروسوس ولاون وغريغوريوس النيسى وكيرلس الاسكندري حسب ترتيب ما استشهد به من اقوالهم (لابه وكوسارت ، الحقل ٦٦٢) .

وقد وردت فقرات عديدة في مؤلفات غير هؤلاء من الآباء الموقرين تتحدث بوضوح عن فعلين طبيعيين في المسيح ككيرلس الاورشليمي ويوحنا اسقف القسطنطينية او من جاء بعدهم مجاهدين بكل تعب ومشقة في الدفاع عن الجمع الخلقيدوني الموقر ومرسوم القديس لاون (طومس لاون) ضد المبتدعين الذين كان ضلالهم سبباً لتثبيت هذه العقيدة ، اعني بهم يوحنا اسقف سكيثوبوليس وافلوجيوس اسقف الاسكندرية وافرانيوس وانسطاسيوس الاكبر رئيسي كنيسة ثيوبولي الجزيلي الوقار ويفوقهم كلهم الساعي بتثبيت الايمان الرسولي القويم الامبراطور يوستينيانوس المطوب الذكر الذي رفعت استقامة ايمانه من شأن الدولة المسيحية، كما ان اعترافه الصادق قد سرّ الله تعالى واستحق ان تكرم الشعوب كلها ذكره . وقد شاع خبر استقامة ايمانه بالثناء العاطر في كل العالم بواسطة مراسمه العظيمة ، نذكر منها مرسومه الموجه الى زويلوس بطريرك الاسكندرية ضد بدعة الذين لا زعيم لهم ليقنهم بصحة واستقامة الايمان الرسولي الذي نقدمه الى رصانتكم المسيحية مع كتاب حقاقتنا صعبة الرسول نفسه ، ولكن لثلاثوا هذا التصريح مملأ بسبب طول ادجننا في تصريح حقاقتنا بضع شهادات من الآباء القديسين ولا سيما ونحن نكتب الى من يقوم العالم كله على حسن عنايتهم وتديبرهم كأنه على اساس متين . وبما ان هذا الامر هو من الخطورة بما لا يقع تحت قياس فاهمال العناية بكل الدولة المسيحية زمنياً يسيراً اهتماماً بالدين القويم وغيره عليه يدل على رغبة عظمتكم في ان تفهموا باكثر جلاء التعليم والعقيدة الرسولين . وقد انجلت حقيقة الايمان الارثوذكسي بايحاء من اقوال الآباء العديدين المقبولة ، لان هؤلاء الآباء المعترف بهم قد ارتأوا انه لا حاجة الى الاسهاب في ابانة ما هو واضح بجلاء . ومن لا يفهم مها كثفت غباوته ما هو ظاهر لكل عين ؟ اذ انه مخالف لنظام كل طبيعة ان يكون هناك طبيعة بدون فعل طبيعي . فالمبتدعون انفسهم لم يحسروا ان يقولوا هذا

القول على الرغم من تفتيشهم عن كل حيلة بشرية او حجة منطقية سفسطائية لمحاربة الايمان القويم وتأييد ضلالتهم . فكيف يمكن الوثوق بما لم يقل به الآباء القديسون القويمو الرأي، حتى ان المبتدعين انفسهم لم يحسروا على اختراعه ، اريد به ما يختص بطبيعتي المسيح الالهية والبشرية وما اعترف به من حفظ كل منها خواصها . فكيف يمكن لانسان صحيح العقل ان يقول ان ليس هناك الافعل واحد ؟ اذ لو كان هناك فعل واحد فليقولوا لنا اهو وقتي ام ابدى ؟ اهو الهي ام بشري ؟ اهو غير مخلوق ام مخلوق ؟ اهو نفس ما للآب ام يختلف عما هو للآب ؟ لانه اذا كان فعلاً واحداً فهذا الفعل الواحد يجب ان يكون لكل من الطبيعتين الالهية والبشرية (وهذا هراء) . لذلك بما ان ابن الله وانسان معاً وقام باعمال بشرية على الارض فالآب عمل معه بحسب طبيعته . لان كل ما يفعله الآب يفعله الابن ايضاً . ولكن بما ان الاعمال البشرية التي قام المسيح بها تشير الى شخصه او اقنومه (الابن) وحده (وهذا هو الحق) . وبما ان اقنوم الابن يختلف عن اقنوم الآب ، فيكون ان المسيح قام باحدى الطبيعتين بنوع من الاعمال وبالطبيعة الثانية بنوع آخر . وهكذا فالابن بحسب لاهوته يعمل ما يعمله الآب ، وبحسب ناسوته يعمل ما هو خاص بالناسوت . لانه هو في الوقت نفسه اله حق وانسان حق . ولهذا السبب نعتقد حقاً ان هذا الشخص نفسه الذي هو واحد له فعلا ن طبيعتان اعني الفعل الالهي والفعل البشري . احدهما غير مخلوق والثاني مخلوق ، لانه اله حق تام وانسان حق تام ، وهو نفسه ربنا يسوع المسيح الوسيط بين الله والناس . ولذلك يعترف بوجود فرق بين الفعلين وهو فرق لا يؤدي الطبيعتين اللتين اتحدتا في المسيح اتحاداً اقنومياً . والان نرى ان نقتبس اقوالاً من كتابات المبتدعين المقوتين من الله . ونحن وان كنا نكره اقوالهم نوردها لتبيان ما يعتقد به مخترعو هذه البدعة الجديدة اي ان في المسيح مشيئة واحدة وفعلاً واحداً .

هنا يورد فقرات من كتابات ابوليناريوس وسقيروس وثيودوسيوس الاسكندري (لابه وكوسارت ، الحقل ٦٦٧) .

فانظروا ايها السادة والابناء الاتقياء كيف اشرفت عقيدة الكنيسة الجامعة الرسولية كالاشعة الروحية بشهادات الآباء القديسين تقابلها ظلمة غباوة المبتدعين في نشر اضاليلها وصار من الواجب الآن ان تنسب هذه البدعة الجديدة الى البعض وتؤيد بحججهم . وهكذا: وهنا يورد مقتطفات من اقوال كيروس الاسكندري وثيودورس اسقف فاران وسرجيوس وبيروس وبولس وبطرس اساقفة القسطنطينية (لابه وكوسارت ، الحقل ٦٧٠) .

فلتميز الآن رحمتكم الموطدة من الله بعين النقد النافذة الممنوحة لكم بنعمة الله لقيادة

شعبكم المسيحي اي فريق من المعلمين السابق ذكرهم يجب ان يتبع الشعب المسيحي، وعقيدة ايمهم يجب ان يمتنع لاجل خلاصه ؟ لان المبتدعين حكموا ضد الجميع وضد بعضهم بعضاً بحسب تحديداتهم العديدة المتقلقة. فهم يؤكدون احياناً وجود مشيئة واحدة وفعل واحد ويقولون احياناً انه لا يوجد فعل واحد ولا فعلاً، وآونة يقولون بل هناك مشيئتان وفعالان ثم يقولون بل مشيئة واحدة وفعل واحد وحياناً لا واحد ولا اثنان وآخرون يقولون واحد واثنان .

فن لا يكره هذه الضلالات العمياء او لا يتميز غيضاً ويتجنبها ما دامت له رغبة في الخلاص وفي ان يقدم للرب عند مجيئه ايماناً قويمًا؟ لذلك يجب ان تتقنوا وتحجروا كنيسة الله المقدسة، ام سلطتكم المسيحية الحقبة، بكل ما لديكم من قدرة من ضلالات امثال هؤلاء المعلمين كما يجب على كل الرؤساء والكهنة والاكليريكيين والشعب بالاجماع ان يعترفوا ويعلموا معنا الايمان الارثوذكسي الانجيلي الرسولي الذي قام على صخرة كنيسة هامة الرسل بطرس . هذه التي بنعمته وحمايته تبقى حرة من كل ضلال وهكذا نرضي الله تعالى ونخلص نفوسنا . وقد عنينا العناية كلها بان نذكر كل ما تقدم في مقال حقاقتنا لاننا قد تألمنا ونحنا بدون انقطاع لان بعض اساقفة الكنيسة قد قبلوا اضاليل خطيرة كهذه وسعوا بنشاط لاثبات نظرياتهم الخاصة دون حقيقة الايمان وظنوا ان تنبيهاتنا الاخوية الصادقة قد نشأت عن احتقار لهم . والحقيقة ان اسلاف حقاقتي الرسولين قد استعملوا كل وسيلة من تأنيب وانذار وتوبيخ والتماس وتحريض لمداواة هذا الجرح الاخير ولا يحدوهم الى ذلك (ويشهد الله على ما اقول) شعور بغضاء او ميل الى المباهاة والفخر او رغبة في المقاومة او نشء اغلاط واطعاه الغير والتطاول عليهم . ولكن الدافع الوحيد هو الغيرة على الحق على قاعدة الاعتراف القويم بتعليم الانجيل الطاهر لخلاص النفوس وثبات الدولة المسيحية وسلامة اصحاب السلطة في الامبراطورية الرومانية ولم يتوانوا ابدأ في واجباتهم . وقد طالمت مدة هذا الضلال ولكنهم كانوا دائماً ينصحون ويشهدون للحق بحبة اخوية بلا خبث او حقد (اذ حاشا للقلب المسيحي ان يفرح بسقوط الآخرين) فان الرب يعلمنا بمثاله « لست اشاء موت الخاطيء بل ان يعود ويحيى » وهو الذي « يفرح بخاطيء واحد يتوب اكثر من التسعة والتسعين الذين لم يضلوا » . وهو الذي نزل من السماء الى الارض ليخلص الخروف الضال متنازلاً من علو سلطته . هكذا هم كانوا يطلبون اخوتهم اولئك باذرع روحية ممتدة متوسلين ليعانقوهم في رجوعهم الى وحدة الايمان القويم فلا يبقون غرباء واجانب عن شركتنا اي شركة المغبوط الرسول بطرس الذي نمارس نحن وظيفته وخدمته بدون استحقات ونعلم الايمان الذي سلمه بل نرجو ان يصلوا معنا الى المسيح الرب الذبيحة التي لا عيب فيها لتأييد

وعضد امبراطوريتكم الموطدة الاركان .

اننا نمتقد ايها السادة الاتقياء (باللاتينية : ايها السيد التقوي) بكل حقيقة لا غموض او مغالطة فيها وبكل ما ينقض تعليم مبتدعي العقيدة الجديدة . فقد انحلت عدووية الفهم الروحي في اقوال الآباء لكل عين . وانتشرت راحة تعليم المتدعين التنتنة فتجنبا المؤمنون كلهم . ولم يبق خافياً ان القائلين بالبدعة الجديدة لا ينجحون نهج الآباء القديسين . ولذلك فلا يستطيع احد منهم ان يخفي ضلاله كما قال رسول الامم : « لان كل ما هو ظاهر فهو نور » . ان الحقيقة تظل ثابتة واما البهتان فلا يدوم على حال واحدة بل يتيه بين المتناقضات . ولذلك نرى مبتدعي العقيدة الجديدة يعلمون تعاليم متناقضة ومتعاكسة لشرودهم عن الايمان الانجيلي الرسولي . واذا قد انكشفت الحقيقة لانظار تقواكم المهمة من الله واصاب البهتان الظاهر ما يليق به من الازدراء فلم يبق الا ان يلج الحق المتوج بالانتصار بمطف رحمتكم المتوجة من الله وان يلقي مبتدعو الضلال وتباع عقيدتهم القصاص العادل لإدعائهم الفارغ بنبذهم من سلك الرؤساء الارثوذكسين لمحاولتهم بث ضلالهم في كنيسة المسيح الجامعة المقدسة الرسولية وتلطixها وهي جسد المسيح النقية من الدنس . اذ ليس من العدل ان يمتد اذى المتهجمين الى الابرياء وتقع عليهم تبعة جرائم الغير . واذا امتدت الرحمة في هذا العالم الى من يستحقون الحكم فالتناجون هكذا بالاغضاء عنهم لا ينتفعون شيئاً في الدينونة الالهية وقد يقع الخطر على الذين تفاوضوا عنهم في شفقة هي في غير موضعها .

ونحن نعتقد ان الله الضابط الكل قد ترك الى عهد وداعتكم السعيدة اصلاح هذه القضايا لقيامكم في هذه الارض بسلطة ربنا يسوع المسيح نفسه اذ قد اهلك للحكم لتقضوا بالعدل في ما يختص بالحقيقة الانجيلية الرسولية . لانه وان كان الفادي والمخلص للجنس البشري قد احتمل الاذى والام ولا يزال يحتمله حتى اليوم فقد اهم جلالته حزمكم لتكونوا جديرين بان تقضوا بالحق والعدل في ما يختص بايمانه حسب تحديدات الآباء القديسين والمجامع المسكونية الحسة وان تنتقموا في حراستكم لهذا الايمان من المتطاولين عليه وما احدثوه من اذى والفادي هو رفيقكم في الحكم . وهكذا تم بمظمة رحمتكم الامبراطورية نبوة الملك والني داود الذي قال مخاطباً الله : « ان غيرة بيتك اكلتني » . وهكذا وقد استحق الثناء لغيرته التي سر بها الله صار جديراً بسماح كلمة الطوبى من خالق كل الانام : « وجدت داود رجلاً حسب قلبي الذي سيتم كل شيء » . وتم له الوعد : « وجدت داود عبدي فمسحته بزيتي المقدس وسجدت في يدي عوناً وفي ذراعي راحة » . وهكذا باهتمام عظمة رحمتكم المسيحية في تأييد قضية المسيح بغيرة متقدمة تجمل كل اعمال امبراطوريتكم العظيمة سعيدة وناجحة وقد حصلت على وعده في الاناجيل المقدسة : « اطلبوا اولاً ملكوت الله وبره وهذه كلها

تزداد لكم. فالذين علموا بالاوامر الامبراطورية ما زالوا يقدمون صلوات الشكر والتسابيح المتواصلة الى حامي سلطنتكم الوطيدة وقد امتلأوا اعجاباً بمعظمة رحمتكم لانكم بكل لطف ودعة ابرزتم غايتكم اللطيفة اذ عولتم وقد افعمتم من روح التقوى والعدل ان تخدموا القضايا الالهية ووعدتم الاشخاص الموفدين من قبل حقارتنا بالحصانة والحماية .

وانا على ثقة انكم منفذون ما وعدت به رحمتكم التقية بما لكم من السلطة وستمكنون من انجازها بمعونة قدرته الكلية .

لذلك نقدم التسابيح من قبل الشعوب الارثوذكسية مع الصلوات المتواصلة الى الرب المسيح الذي منه سلامتكم وانتصاراتكم ... وهل من شيء آخر يطلب الآن من شدة اخلاصكم للعمة الالهية ما يطلبه واجب زجر الذين يضلون عن سبيل الحق وعلان عقيدة الايمان الانجيلي الرسولي القويم في كل مكان .

ثم ايها الابناء والسادة الجزيلو التقوى الملمعون من الله اذا شاء رئيس اساقفة القسطنطينية ان يعتصم معنا بقاعدة العقيدة الرسولية التي لا عيب فيها ، عقيدة الكتب المقدسة والمجامع الموقرة والآباء الروحيين بحسب ما فهموا به التعاليم الانجيلية وتفسيرها ، وبموجبها وضعنا صيغة هذه الحقيقة بمعونة الروح ، فتكون النتيجة سلام عظيم للذين يحبون اسم الله وتزول كل معثرة خلاف ويتم ما جاء في اعمال الرسل عندما ادرك الشعب بنعمة الروح القدس المعرفة المسيحية فنكون كلنا بقلب واحد ورأي واحد . اما اذا آثر - لا سمح الله - اعتناق البدعة التي جاء بها البعض مؤخراً واحب ان يلقي نفسه في شرك هذه التعاليم الغريبة عن قاعدة الحق الارثوذكسية وابى التخلي عنها على الرغم من تحريضاتنا وانذارات اسلافنا في الكرسي الرسولي فعليه هو نفسه ان يقدم الجواب عن هذا المسلك المزري عندما يحين وقت الفحص والدينونة امام قاضي الكل في السماء . كما اننا نحن يجب علينا ان نقدم لذلك الديان حساباً عن خدمتنا في التبشير بالحقيقة التي سلمت لنا واما اذا كنا تفاضينا عن بعض امور مناقضة للدين المسيحي . واني اصلي بضعمة نفس لنتمكن من حفظ القاعد الانجيلية للايمان الحقيقي نقية من كل تشويه واضطراب كاملة غير مدنسة كما تسلمناها منذ البدء . وليكافئكم الرب يسوع المسيح نفسه الحاكم معكم في امبراطوريتكم المسيحية بسبب ما لمهايتكم النقية من شغف بالايمان الرسولي القويم واحترام له ... ولذلك اسألكم ... ويشترك مع حقارتي كل مسيحي حانياً ركبتني باتضاع راجياً صدور امركم خدمة لما يسر الله وينفع النفع الجزيل امبراطوريتكم ... لاعادة العبادة الى كمالها ولتقديم الذبيحة المرضية للمسيح الرب مرافقكم في الحكم وذلك بمنحكم الحصانة التامة وحرية

الكلام لكل من اراد ان يتكلم دفاعاً عما يؤمن به ليرى الجميع ويشهدوا ان كل شيء قد تم بدون ارهاب او اكراه او تهديد . وان الجميع يمكنهم بالاجماع ان يجدوا عظمتكم الامبراطورية مدى حياتهم كلها لقيامكم بهذا العمل الصالح الذي يسمو في قدره على كل وصف، ويواصلوا رفع تضرعاتهم الى المسيح لصيانة امبراطوريتكم المحيطة الموطدة مصونة من كل اذى . لتحفظ العناية من العلاء امبراطوريتكم ايها السادة الاتقياء ولتخضع تحت اقدامها اعناق كل الشعوب .

رسالة البابا اغاثوس وجمع رومة المؤلف من ١٢٥ اسقفاً

وهي ارشادات للنواب البابويين في المجمع المسكوني السادس

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٦ ، الحقل ٦٧٧

طبعة مين ، الآباء اللاتينيون ، المجلد ٨٧ ، الحقل ١٢١٥

الى السادة الجزيلي التقوى المنتصرين الظافرين الفائقي المهابة ابنائنا الروحيين المحبوبين من الله وربنا يسوع المسيح ، قسطنطين الامبراطور العظيم وهيرقل وطيباريوس المجيدين . من اغاثوس الاسقف وخادم خدام الله ومن كل المجالس الخاضعة لمجمع الكرسي الرسولي . (تبدأ هذه الرسالة بتبجيلات عديدة للامبراطور كالتى وردت في الرسالة السابقة ولذلك لم نرَ من حاجة الى ترجمتها بل بدأنا بترجمة القسم المتعلق بشرح العقيدة) (لابه الحقل ٦٨٢)
نؤمن بالله الآب الضابط الكل خالق السماء والارض ، اله حق من اله حق ، نور من نور ، مولود غير مخلوق ، مساو للآب في الجوهر ، اي انه من جوهر الآب نفسه الذي به كان كل شيء ما في السماء وما على الارض ، وبالروح القدس الرب المحيي المنبثق من الآب ، الذي هو مع الآب والابن مسجود له وممجد ، الثالث في وحدانية ، والوحدانية في الثالث ، الواحد بحسب الجوهر ، والثالث من جهة الاقانيم . وهكذا نعترف بالله الاب والله الابن والله الروح القدس ، لا بثلاثة آله بل باله واحد الاب والابن والروح القدس . لا بكانن ذى ثلاثة اسماء بل بجوهر واحد في ثلاثة اقانيم . وهذه الاقانيم هي واحد في الجوهر او الطبيعة اعني واحد هو اللاهوت . واحد هو الازلي . واحد هو القدرة واحد هو الملكوت ، واحد هو المجد ، واحدة هي العبادة ، واحدة هي الارادة وواحد هو الفعل للثالث الاقدس نفسه غير المنقسم الذي خلق الاشياء كلها ، ويتصرف بها كلها ويضبطها كلها على الدوام .
ثم اننا نعترف بان احد اقانيم الثالث الاقدس المتساوي في الجوهر الله الكلمة الذي ولد

١ - الترجمة منقولة عن المتن الوارد في مجموعة مانسي .

من الآب قبل كل الدهور نزل في الايام الاخيرة من السماء لاجل خلاصنا وتمجسّد من الروح القدس ومن سيدتنا الدائمة البتولية الفاتحة القداسة والكلية الطوبى مريم المجيدة التي هي في الحقيقة والدة الله. اعني انه ولد منها بحسب الجسد و (تأنس) صار في الحقيقة انساناً وهو نفسه اله تام وانسان تام . اله من الله ابيه . وانسان من امه العذراء متأنساً منها بالجسد بنفس عاقلة مدركة وهو مساو لله الآب في الجوهر من جهة لاهوته ومساو لنا بالطبيعة من جهة ناسوته . وهو مثلنا في كل شيء ما عدا الخطيئة . وقد صلب عنا على عهد بيلاطس البنطي وتأم وقبر وقام وصعد الى السماء وجلس عن يمين الآب وسيأتي ايضاً ليدين الاحياء والاموات الذي لا فناء للملكه .

وهذا الرب نفسه ربنا يسوع المسيح ابن الله الوحيد نعترف انه من طبيعتين وبطبيعتين بلا اختلاط او تغيير او انقسام او انفصال. على ان الاتحاد لم يلبغ بوجه من الوجوه خواص احدى الطبيعتين . بل ما زالت هذه الخواص محفوظة وكأنه معاً في الشخص الواحد والاقنوم الواحد بدون ان تتوزع او ان تنقسم بين شخصين ولا ان تختلط في طبيعة واحدة مركبة . ولكننا نعترف بالابن الوحيد نفسه الله الكلمة ربنا يسوع المسيح اقنوماً واحداً وليس واحداً في آخر ولا واحداً مضافاً الى الآخر ، بل هو نفسه بطبيعتين اي اللاهوت والناسوت حتى بعد الاتحاد الاقنومي. لان لا الكلمة تغير الى طبيعة الجسد ولا الجسد تحول الى طبيعة الكلمة بل بقي كل منها كما كان بحسب طبيعته . ولا ندرك الا بالتأمل الفرق بين الطبيعتين المتحدتين فيه ومنها يتألف بدون اختلاط او امتزاج او انفصال او تغيير ، لان الواحد هو من كليتها وكليتها هما في الواحد . فهناك سمو اللاهوت وضعة الناسوت معاً وقد حفظت كل طبيعة بعد الاتحاد خواص طبيعتها . الكلمة يعمل ما يختص بالكلمة والجسد يعمل ما يختص بالجسد . الواحد يشرق بالمعائب والاخر يخضع للاذى والالم . ولذلك اذ نعترف انه مؤلف من طبيعتين او جوهرين اعني اللاهوت والناسوت بغير اختلاط او انقسام او تغيير نستنتج من قاعدة التقوى هذه ايضاً ان له مشيئتين طبيعتين وفعلين طبيعتين كآله تام وانسان تام . وهو نفسه ربنا يسوع المسيح . هكذا تعلمنا بصرحة ووضوح من التقليد الرسولي الانجيلي وتعليم الآباء القديسين (المقبول في الكنيسة الجامعة والمجامع الموقرة) . (وهنا تستطرد الرسالة الى القول ان هذا هو الايمان التقليدي . وهذا ما وضع في مجمع برثاسا البابا مرتينوس . وان الذين عارضوا هذا الايمان قد ضلوا عن طريق الحق فسار بعضهم من جهة وسار آخرون من جهة اخرى . ثم تذكر الاعذار للتأخر في ايفاد النواب اجابة لامر المرسوم كاييلي :) (لابه وكوسارت ، الحقل ٦٨٦ ، مين الحقل ١٢٢٤) .

اما السبب الاول فهو ان عدداً وافراً منا منتشر في بقعة واسعة من البلاد حتى شاطيء

البحر، وهكذا ضاع وقت طويل بسبب شقة الاسفار . ثم اننا كنا نأمل في ان ينضم الى حقاترنا اخونا وزميلنا في الخدمة ثيودورس رئيس اساقفة جزيرة بريطانيا العظمى وفيلسوفها ومن معه وقد تأخروا هناك حتى هذا اليوم . كما كنا نرجو ان نضيف الى اساقفة هذا المجمع الاساقفة الموزعة كراسيهم في أنحاء عديدة لرغبتنا في ان يصدر اقتراحنا الحقيقى ، اى تحديد الايمان الوارد في رسالتنا ، من مجمع له نفوذ شامل . وهكذا لا ينحصر الاطلاع على الحقيقة في ما جرى يجرى واحد ويخفى عن المقيمين في القسم الآخر بين الامم كاللومبارديين والسلافيين والفرنجة والقوط والبريطانيين وهناك زلاء كثيرون لنا في الخدمة لا يفتأون يطرحون علينا الاسئلة في هذا الشأن للاطلاع التام على موضوع الايمان الرسولي . ولا تخفى الفائدة العظمى من اعتصامهم معنا في الايمان الكاثوليكي وموافقتهم لنا في الرأي . كما لا تخفى اضرار الخطر من سقوطهم في اعتقاد وخيم في احدى مواد الايمان وما يولده ذلك من اضطراب وانقسام . فنحن بكل تواضع نبذل غاية جهدنا لتظهر شعوب امبراطوريتكم الواسعة ارفع شأناً ومكانة من كل الشعوب الاخرى اذ فيها تأسس كرسي الطوباوي بطرس هامة الرسل الذي بحسب تعليمه تسجد وتعبد كل الشعوب المسيحية معنا بسجودها للرسول الطوباوي نفسه . (ما سبق ترجمة ما ورد في المتن اللاتيني ولعله محرف وفي ما يسلي ترجمة الفقرة الاخيرة عن المتن اليوناني) الذي اجعت الشعوب على مشاركتك في تكريم واحترام خبرته من جهة الحق بمقدار ما يحق من الاكرام للرسول الطوباوي بطرس نفسه . (والحنام ادعية لتوطيد الدولة ونصر الامبراطور وعلان الرجاء بانتشار الحقيقة في كل مكان) .

الجلسة الثامنة

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٦ ، الحقل ٧٣٠

(في ما يلي جواب جاورجيوس مع اساقفته كلهم . وكثيرون منهم اجابوا واحداً بعد الآخر بالموافقة والقبول ساعدا ثيودورس اسقف ستيلين (وهذا سلم جوابه بالقبول في نهاية الجلسة العاشرة) .
انني فحصت بتدقيق صدق وحقيقة كل الاراء والاستنتاجات التي ارسلها الى رجاحة مدارككم الجزيلة التقوى

قال الامبراطور : ليقبل جاورجيوس الجزيل القداسة رئيس اساقفة هذه المدينة المحفوظة من الله وليقبل مكاريوس الجزيل الاحترام رئيس اساقفة انطاكية والمجمع الخاضع لها (اى اساقفتها) اذا كانوا يسلمون بصحة هذه الآراء والنظريات التي ارسلها الجزيل القداسة اغاثوس بابا رومة القديمة وبمجمة .

اغاثوس الجزيل القداسة بابا رومة القديمة
ومجمعه ، وامعنت في التنقيش في مؤلفات
الآباء القديسين المعترف بإيمانهم في مكتبة
بطريركيتي الموقرة فوجدت ان الشهادات
المذكورة صحيحة ولا تختلف في شيء عن
اقوال هؤلاء الآباء القديسين ولذلك اعلن
قبولي لها واني هكذا اعترف وأومن .

(وفي ما يلي جواب الاساقفة الخاضعين
لكرسي القسطنطينية) (لابه وكوسارت ،
الحقل ٧٣٥) .

ونحن ايها السيد الجزيل التقوى فيما اننا
نقبل التعليم الوارد في المقدمات والنتائج
التي ارسلها الى رجاحة مداركم اللطيفة
اغاثوس الجزيل القداسة والطوبى بابا رومة
القديمة ، وكذلك الرأي الذي وضعه المجمع
الخاضع له واتباعنا المعنى الوارد فيه نرى

ونؤمن ونعترف هكذا : ان في ربنا يسوع
المسيح الهنا الحقيقي طبيعتين غير مختلطتين
وغير منقسمتين ، ومشيئتين طبيعتين
وفعلين طبيعيين ، وكل الذين علموا وكل الذين
يقولون الان ان في طبيعتي ربنا يسوع
المسيح الهنا الحقيقي مشيئة واحدة وفعلاً
واحداً ليكونوا مبسطين .

وهذا طلب الامبراطور من مكاريوس :

(لابه وكوسارت ، الحقل ٧٣٩) .

ليجواب الان مكاريوس الجزيل الاحترام
رئيس اساقفة انطاكية الذي سمع ما قاله
هذا المجمع المسكوني المقدس بما يراه مرافقاً
له .

جواب مكاريوس :

اني لا اقر بان في سرتجسد ربنا يسوع
المسيح مشيئتين او فعلين بل اقول ان فيه
مشيئة واحدة وفعلاً واحداً باتحادهما .

الجلسة الثالثة عشرة

الحكم ضد اصحاب المشيئة الواحدة

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٦ ، الحقل ٩٤٣

فقال المجمع المقدس :

بعد ان اعدنا النظر حسب وعدنا لسموكم في رسائل سرجيوس في العقائد وقد كانت
بطريرك هذه المدينة الملكية المحروسة من الله الى كيروس الذي كان اسقف فاسز Phasiz
والى اونوريوس الذي كان بابا رومة القديمة ، وبعد ان فحصنا رسالة هذا البابا الى سرجيوس
المذكور وجدنا ان هذه الاوراق تتضمن آراء غريبة كل الغرابة عن العقائد الرسولية
واعلانات المجمع المقدسة وتعاليم الآباء المعترف بهم وتجاري المبتدعين في تعاليمهم . ولذلك
نرفضها بتاتاً وننبذها لانها مؤذية للنفوس ويجب ان تزرع اسماء كل الذين ننبذ تعاليمهم من
كنيسة الله المقدسة وهم سرجيوس الذي كان وقتاً ما اسقف هذه المدينة الملكية المحروسة
من الله وكان اول من كتب في هذه العقيدة المخالفة للتقوى وهكذا الذين هم على رأيه : كيروس

الاسكندري وبيروس وبولس وبطرس الذين توفوا وكانوا اساقفة هذه المدينة المحروسة من الله، ومثلهم ثيودورس الذي كان وقتاً ما اسقفاً على فاران وقد نبذهم كلهم الجزيل القداسة والمطوب ثلاثاً اغاثوس بابا رومة القديمة في ما عرضه على الجزيل التقوى والمحفوظ من الله مولانا الامبراطور القدير لمخالفة آرائهم لايماننا القويم . فنصدر على كل هؤلاء حكم الابدال وهكذا يفصل معهم من كنيسة الله المقدسة وببسل انوريوس الذي كان وقتاً ما بابا رومة القديمة لانه كما تبين لنا من كتاباته الى سرجيوس قد جراه من كل وجه وثبت عقيدته المخالفة للتقوى. وفحصنا ايضاً رسالة صفرونيوس المطوب الذكر الجمعية وقد كان بطريك مدينة المسيح الهنا المقدسة اورشليم فوجدنا انها تتفق في كل شيء مع الايمان القويم وتعاليم الرسل والاباء القديسين المقبولة . ولذلك اعتبرناها ارثوذكسية ومفيدة للتقويم والاصلاح في الكنيسة المقدسة الرسولية الجامعة وحكنا بانه يستحق ان يذكر اسمه في الذبيخة في الكنائس المقدسة .

الجلسة السادسة عشرة

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٦ ، الحقل ١٠١٠

بعد ان هتف الابهاء محيين الامبراطور وممجدين وداعين له بالمر الطويل وبعد ان هتفوا للبابا اغاثوس بابا رومة ولجوارجيوس بطريك القسطنطينية وثيوفانس بطريك انطاكية وللمجمع كله نادوا بالابسالات الاتية :

ليبسل ثيودورس اسقف فاران المبتدع ، ليبسل سرجيوس وكيروس واونوريوس وبيروس المبتدعون .

ليبسل بولس وبطرس ومكاريوس واسطفانوس وبوليخرونيس وارجيوس اسقف برغه المبتدعون .

ليبسل المبتدعون كلهم وليبسل معهم كل من يتبهم .

ليتوطد ايمان المسيحيين . وليبق ذكر المجمع المسكوني الارثوذكسي المقدس الى سنين عديدة ...

الجلسة الثامنة عشرة

تحديد المجمع المسكوني السادس للايمان

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٦ ، الحقل ١٠١٩

ان المجمع الكبير المسكوني المقدس الذي اجتمع بنعمة الله واجابة للمرسوم الديني الذي اصدره الملك قسطنطين الجزيل التقوى والاخلاص والاقتدار في المدينه للملكية القسطنطينية ،

رومة الجديدة المحروسة من الله ، في قاعة القصر الامبراطوري المدعوة ترولو قد حدد ما يأتي :
ان الابن الوحيد كلمة الله الآب الذي صار انساناً مثلنا في كل شيء ما عدا الخطيئة ،
المسح الهنا الحقيقي قد اعلن بصراحة في اقوال الانجيل : « انا نور العالم كل من يتبعني لا يبشي
في الظلام بل يكون له نور الحياة » . وايضاً « سلامي اترك لكم سلامي اعطيكم » ، فلكننا
المتاز بوداعته بطل الارثوذكسية في مقاومة العقيدة الشريفة اذ قد سمع دعوة السلام هذه
من الله بكل احترام دعا الى هذا الاجتماع المسكوني المقدس توحيداً لرأي الكنيسة كلها .
وهكذا فجمعنا المسكوني المقدس هذا نبذ الضلال الكفري الذي ساد هذا الوقت كله اذ
اتبع خطة الاباء القديسين القوية وافق بروح تقوية كل الموافقة على تحديدات المجامع المسكونية
الحسة (اي جمع الاباء ال ٣١٨ في نيقيه ضد آريوس المهدف ، وجمع الاباء ال ١٥٠ في
القسطنطينية ضد مكدونوس عدو الروح القدس والجاحد ابوليناريوس ، ثم المجمع الاول
في افسس الذي اجتمع فيه مثنان من الاباء الموقرين ضد نسطوروس المتهود ، وجمع الاباء
الملمهين من الله ال ٦٣٠ في خلقيدونية ضد افثيشيوس وديوسقورس المقوتين من الله .
يضاف اليهم الاباء الذين اجتمعوا اخيراً في المجمع السابق اي الخامس المقدس في هذا المكان
ضد ثيودورس اسقف موبسويستيه واوريجانيس وديديموس وايغاغوريوس وكتابات
ثيودوريطس ضد فصول كيرلس الاثني عشر والرسالة التي يقال ان ايباس كتبها الى ماريس
الفارسي) مجددين في كل شيء دساتير الايمان القديمة ونايذين العقائد الكفرية المناقضة للدين .
وقد وضع بجمعنا المقدس هذا الملمه من الله ختمه على الدستور الذي وضعه الاباء ال ٣١٨ ثم
ثبتته عن يقين الاباء ال ١٥٠ وقبلته المجامع المقدسة التالية قبولاً جازماً لدحض ونفي كل بدعة
مهلكة للنفس .

الدستور النيقاوي للآباء ال ٣١٨ « نؤمن باله واحد ... الخ »

دستور الاباء ال ١٥٠ في القسطنطينية « نؤمن باله واحد ... الخ »

ثم ان المجمع المسكوني المقدس يقول ان هذا الدستور التقوي الارثوذكسي في النعمة
الالهية فيه كل ما يطلب لمعرفة الايمان الارثوذكسي وتثبيتته . ولكن بما ان مخترع الشر الذي
منذ البدء جعل نفسه مساعداً للحية وبواسطتها جلب سم الموت على الجنس البشري لم يتحول
عن خطته فأوجد الان ادوات ملائمة لتنفيذ مآربه (نعني ثيودورس الذي كان اسقف فاران
وسرجيوس وبيروس وبولس وبطرس الذين كانوا اساقفة هذه المدينة الملكية ومعهم
اونوريوس الذي كان بابا رومة القديمة وكيروس اسقف الاسكندرية ومكاريوس الذي كان
اسقف انطاكية واسطفانس تلميذه) وقد استخدمهم فعلاً في قائمه صخور معائر في الكنيسة

بشر التعليم بمشيئة واحدة وفعل واحد لطبيعتي المسيح الهنا الحقيقي احد اقانيم الثالوث الاقدس فشاعت هكذا بين الشعب الارثوذكسي بدعة تشبه البدعة الشريرة الجنونية التي اعلنها الجاحدون ابوليناريوس وسفيروس وتيمستينوس ومحاولاً بذلك الغاء كمال تجسد ربنا والهنا يسوع المسيح نفسه بالقول الكفري ان جسده قد منح نفساً عاقلة لا مشيئة لها ولا فعل . ولذلك اقام المسيح الهنا ملكنا المؤمن مثل داود « اذ وجدته انساناً حسب قلبه » والذي كما كتب « لم يدع لعينيه نوماً ولا لاجفانه نعاساً » حتى وجد الاعلان الصحيح للارثوذكسية من قبل مجمعنا المقدس هذا المدعو من الله لانه حسب وعده تعالى «حيثما اجتمع اثنان او ثلاثة باسمي فانا اكون هناك فيما بينهم » (متى ١٨ : ٢٠) . فهذا المجمع المسكوني المقدس اذ قبل بايمان واخلاص واستقبل بايد مرتفعة الرأي الذي ارسله الجزيل القداسة والطوبى اغاثوس بابا رومة القديمة الى الحسن العبادة والصادق المعقيدة الامبراطور قسطنطين، وفيه عدد ونفذ اسماء الذين علموا ونادوا بمشيئة واحدة وفعل واحد في تدبير تجسد ربنا يسوع المسيح الذي هو الهنا حقاً ، وفي الوقت نفسه تبنى الرأي الجمعي الآخر الذي ارسله المجمع برئاسة البابا الجزيل القداسة نفسه المؤلف من ١٢٥ اسقفاً المحبوبين من الله الى رصانته المحفوظة من الله وقد جاء طبق ما قال به مجمع خلقيدونية المقدس ومرسوم الجزيل القداسة والطوبى لاون بابا رومة القديمة نفسها المرسل الى القديس فلافيانوس وقد دعاه ايضاً ذلك المجمع عمود الايمان القويم، ويتفق ايضاً مع الرسائل الجمعية التي كتبها المطوب كيرلس ضد نستوريوس الجاحد وارسلها الى الاساقفة الشرقيين . واننا تتبع المجمع المسكونية الخمسة المقدسة والآباء القديسين المترف بهم محددين برأي واحد ان ربنا يسوع المسيح يجب الاعتراف به انه الله تام وانسان تام وهو احد اقانيم الثالوث الاقدس الهى المتساوي في الجوهر، تام من جهة اللاهوت وتام من جهة الناسوت ، اله حق وانسان حق ، مؤلف من نفس عاقلة وجسد بشري مساو للآب في اللاهوت ومساو لنا في الناسوت وهو في كل شيء مثلنا ما عدا الخطيئة ، مولود من ابيه قبل كل الدهور بحسب اللاهوت ولكنه في الايام الاخيرة تجسد لاجلنا نحن البشر ولاجل خلاصنا من الروح القدس ومن مريم العذراء التي تدعى حقاً وواجباً والدة الاله بحسب الجسد . وهو الذي يجب الاعتراف به ، المسيح نفسه ربنا الابن الوحيد ، بطبيعتين غير مختلطتين وغير متغيرتين وغير منفصلتين وغير منقسمتين . ولم تفقد خواص ابي من الطبيعتين في الاتحاد بل بالاحرى بقيت خواص كل منهما محفوظة وكائنة معاً في الشخص الواحد والاقنوم الواحد، وهو غير منفصل وغير منقسم الى شخصين بل هو هو نفسه ابن الله الوحيد الكلمة ربنا يسوع المسيح كما علمنا انبياء العهد القديم وكما انبأنا ربنا يسوع المسيح نفسه والدستور الذي سلمه الينا الآباء القديسون . واذا تحدت كل هذه الاشياء نصرح نحن

ايضاً ان فيه مشيئتين طبيعيتين وفعلين طبيعيين بلا انقسام او تحول او انفصال او اختلاط حسب تعليم الآباء القديسين . وهاتان المشيئتان الطبيعيتان لا تعارض احدهما الاخرى (لا سمح الله) كما يزعم باصرار المبتدعون الجاحدون . فشيئته البشرية تخضع بدون مقاومة او تلكؤ للمشيئة الالهية الكلية القدرة . اذ كان يجب ان يتحرك الجسد ويعمل ولكن بخضوع للمشيئة الالهية كما يقول اثناسيوس الجزيل الحكمة . وكما ان جسده دعى جسد الله الكلمة هكذا مشيئة جسده الطبيعية تدعى مشيئة الله الكلمة كما قال هو نفسه : « قد أتيت من السماء لا لافعل مشيئتي بل مشيئة الآب الذي ارسلني » . فهنا يسمي مشيئة جسده مشيئته الخاصة بما ان الجسد جسده ايضاً . لانه كما ان جسده المقدس الطاهر الحي لم يفن لانه قد تأله بل بقي كما هو في طبيعته الخاصة هكذا مشيئته البشرية ، وان تكن قد تأهت لم تلغ بل بالاحرى قد حفظت كما قال غريغوريوس اللاهوتي : « ان مشيئته (مشيئة المخلص) ليست معاكسة لاشيئة الله بل قد تأهت بكليتها » .

واننا نجد فعلين طبيعيين في ربنا يسوع المسيح الهنا الحقيقي نفسه ، فعلين غير منقسمين وغير متحدين وغير مختلطين وغير منفصلين نعني بذلك فعلا الهياً وفعلاً بشرياً حسب قول الواعظ الالهى لاون الذي يؤكد بكل صراحة هكذا : « ان كل طبيعة تعمل بالشركة مع الاخرى ما يختص بها اي ان الكلمة يعمل ما يختص بالكلمة والجسد يعمل ما يختص بالجسد » . لاننا لا نسلم بعمل طبيعي واحد في الله وفي المخلوق كما اننا لا نرفع الى الجوهر الالهى ما قد خلق ولا نحط من قدر مجد الطبيعة الالهية الى درجة معادلة للمخلوق .

اننا نعترف بصدور العجائب والآلام من الشخص الواحد نفسه ولكننا نعترف بها اما لهذه الطبيعة او للطبيعة الاخرى اللتين هو كائن بها كما يقول كيرلس قولاً مقبولاً . وهكذا اذ نحفظ عدم الاختلاط وعدم الانقسام نقدم باختصار هذا الاعتراف كله مؤمنين بان ربنا يسوع المسيح هو احد اقانيم الثالوث الاقدس وهو بعد التجسد ايضاً الهنا الحقيقي . ونقول ان طبيعته ظهرتا بجلاء في اقنومه الواحد الذي به اتم العجائب واحتمل الآلام في كل مدة تجسده التدبيرى ، وان ذلك لم يكن حسب الظاهر فقط بل بالفعل والحقيقة وذلك بسبب اختلاف الطبيعيتين الواجب الاعتراف به في الاقنوم نفسه ، لانه وان اجتمعت الطبيعتان معاً فكل طبيعة منها نشاء وتعمل ما يختص بها وذلك بدون انقسام وبدون اختلاط او امتزاج . ولذلك نعترف بمشيئتين وفعلين متوافقين على احسن نظام لخلص الجنس البشرى .

واذ قد وضعنا بكل عناية وتدقيق صيغة الاعتقاد بهذه الامور نحدد انه لا يجوز لاي

شخص ان يقدم او يكتب او يؤلف او يرتأي او يعلم ايماناً آخر . وكل من يأخذ على نفسه ان يؤلف ايماناً آخر او يقترح او يعلم او يقدم للذين يريدون من الامم او اليهود او اصحاب اي بدعة ان يرتدوا الى معرفة الحق دستوراً آخر مخالفاً او كل من يدخل صوتاً جديداً او كلاماً مخترعاً لنقض هذه التعاليم التي حددناها الآن او كل من يجسر على ذلك من اساقفة او اكليريكيين فليسقطوا من رتبهم واما الرهبان والعوام فليبسوا .



خطاب المجمع لامبراطور

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٦ ، الحقل ١٠٤٧

(يبتدىء الخطاب بتبجيلات ومجاملات عديدة للامبراطور ومدح غيرته على الايمان). ولكن بما ان ابليس العدو لا يسمح بالراحة فقد اهاج حتى خدام المسيح كأنهم متقلدون الاسلحة .. (وهنا يعدد المتدعين باسمائهم وانواع بدعهم واحكام المجامع الخمسة السابقة ضدهم) ولهذا حملت الضرورة جلالتم المحبوبة من الله الى دعوة هذا المجمع واعضائه العديدين .

واذ ألهم الروح القدس الجميع واتفقت كلمتهم وعلنوا موافقتهم على رسالة الجزيل الطوبى والشرف البابا اغاثوس التي ارسلها الى عظمتكم وعلى ما وضعه مجمع الآباء ال ١٢٥ المقدس الذي عقد برئاسته فنحن نعلم ان احد اقانيم الثالوث الاقدس ربنا يسوع المسيح قد تجسد ويجب ان يقدم له الاكرام بطبيعتين تامتين بدون انقسام وبلا اختلاط لانه وهو الكلمة مساو لله ابيه في الجوهر والازلية ، وهو بتجسده من الكلية الطهارة مريم العذراء والدة الاله انسان تام مساو لنا في الطبيعة وصار في زمن معين . فنحن لذلك نصرح بأنه تام في اللاهوت وانه هو نفسه تام كذلك في الناسوت حسب تقليد الآباء القديم وتحديد المجمع الخلقيدوني .

وكما نعترف بطبيعتين هكذا نعترف بمشيتين طبيعتين وفعلين طبيعيين . لاننا لا نجسر ان نقول ان احدى طبيعتي المسيح في حال تجسده هي بدون مشيئة او فعل ، لثلاث بنينا خواص الطبيعتين ننفي الطبيعتين نفسيهما. ولا ننكر مشيئة ناسوته ولا فعله الطبيعيين لثلاث ننكر هكذا الشيء الرئيسي في سر تدبير خلاصنا ولثلاث ننسب الالام الى اللاهوت . وهذا ما كان يحاوله الذين ادخلوا مؤخراً البدعة المكروهة في ان ليس فيه الا مشيئة واحدة وفعل واحد ، مجددين بذلك خباثة آريوس وابوليناريوس واقتيشيوس وسفيروس . لاننا لو قلنا ان طبيعة ربنا الناسوتية هي بدون مشيئة وفعل فكيف يمكن ان نؤكد بوجه سليم معقول كمال ناسوته ؟ لانه ليس من شيء آخر يدل على كمال الطبيعة البشرية كمشيئتها الطبيعية التي تظهر قوة حرية الارادة فينا . وهكذا القول ايضاً في فعل الطبيعة ، اذ كيف يمكن ان ندعوه تاماً في الناسوت اذا لم يتألم ولم يعمل ابداً كأنسان ؟ فكما يحفظ اتحاد الطبيعتين كائناً واحداً بدون اختلاط وبلا انقسام هكذا يظهر هذا الكائن الواحد نفسه بطبيعتين في تمثيله ان ما يختص بكل منها يختص به ايضاً . لذلك نعلم ان فيه مشيتين طبيعتين وفعلين طبيعيين صادرين بالاشراك وبدون

انقسام . ولكننا ننبذ من الكنيسة تحت حكم الابسال كل البدع الزائدة ومخترعها اعنيهم
ثيودورس اسقف فاران وسرجيوس وبولس وبيروس وبطرس (الذين كانوا اساقفة
القسطنطينية) ومثلهم كيروس الذي لبس الكهنوت في الاسكندرية ومهم اونوريوس
الذي كان رئيس رومة ومن تبعهم في هذه الآراء . ثم اننا لسبب وجيه نسل مكاريوس
الذي كان اسقف انطاكية ونسقطه وهكذا تلميذه اسطفانوس (او بالاحرى سيده) اي
كل الذين حاولوا المدافعة عن جحود اسلافهم وبكلمة مختصرة اثاروا العالم كله برسائلهم
الوبائية ومؤسستهم المفسدة ودفنوا الى الهلاك جاهير غفيرة في كل الانحاء . وهكذا ذلك
الانسان الشيخ بوليخرونيسوس الصغير العقل الذي ادعى انه يقيم الموتى فصار اضحوكة ،
ومثله كل الذين علموا ويعلمون او سيحاولون التعليم بمشيئة واحدة وفعل واحد في المسيح
المتجسد ... على ان هامة الرسل الاعلى جاهد معنا اذ وقف الى جانبنا المتشبه به وخليفته
في كرسيه ، فأوضح في رسالته سر الكلمة الالهية ، اذ قدمت رومة القديمة اعترافاً ذا
صفة الهية . وهكذا على اثر الغروب والظلمة اشرق نور العقائد وبدد الظلام فان بطرس
يتكلم بلسان اغاثوس وانت ايها الملك ذو السلطة العليا بحسب هذا التحديد الالهي قد
حكمت مع شريكك الكلي القدرة في عرشك ...

ولكن ايها السيد العطوف المحب العدل قم بالعمل الصالح شكراً للنعمة عليك بسططتك
وضع ختمك موافقاً كتابة على ما حددناه وثبته بالمراسم الامبراطورية التقوية حتى لا يجسر
احد بعد على مخالفة ما تم اجراؤه باثارة مشكلة جديدة . وكن على ثقة تامة يا ذا الجلالة اننا
لم نزور شيئاً مما حددته المجامع المسكونية ووافق عليه الآباء بل ثبتنا كل ما حددته . والان
نتف كئنا برأي واحد وصوت واحد .
احفظ يا الله الملك ... الخ الخ (هنا تبجيلات وادعية للامبراطور) .



رسالة المجمع السادس الى القديس اغاثوس بابا رومة

مين ، الآباء اللاتينيون ، المجلد ٨٧ ، الحقل ١٣٤٧

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٦ ، الحقل ١٠٧١

من المجمع المسكوني المقدس الذي بنعمة الله وموافقة الحسنة العبادية قسطنطين الامبراطور العظيم قد اجتمع في القسطنطينية رومة الجديدة ... في قاعة القصر الامبراطوري المدعوة ترولو .

الى الجزيل القداسة والطوبى بابا رومة القديمة اغاثوس سلام بالرب .
ان المرض العضال يحتاج ، كما تعلمون ايها الاب الجزيل الطوبى ، الى علاجات فعالة .
ولذلك فالمسيح الهنا الحقيقي خالق وضابط الكل اوجد طبيباً حكيماً اعني قداسكم
المكرمة من الله لتمنوا العدوى من وباء البدع بما عندكم من ادوية ارثوذكسية وتعيدوا الصحة
والنشاط الى اعضاء الكنيسة . ولذلك نترك لحكمكم بوصف كونكم اسقف الكرسي الاول
في الكنيسة الجامعة ما يجب اتمامه لانكم اتخذتم باختياركم موقفكم على صخرة الايمان الوطيد
كما رأينا في اعترافكم القويم في الرسالة التي بعثت بها غبطتكم الابوية الى امبراطورنا الجزيل
التقوى . فقد كتب هذا الكتاب بالهام من الله كأن هامة الرسل نفسه قد كتبه . وبواسطته
نبذنا الفئة المبتدعة الناشئة حديثاً مع اضاليلها المتعددة . وطلبنا اصدار مرسوم من قسطنطين
المالك بنعمة الله والقابض على صولجان الدين والرفقة . وبمساعده تمكنا من دحض ضلال
الكفر الذي قام سياجاً لعقيدة المبتدعين الخبيثة . ثم اذ نقضنا اساسات بدعتهم الخبيثة
نقضاً وهجماً عليهم باسلحة الروح والآباء والجننا ألسنتهم حتى لا يستطيعوا بعد ان يواصلوا
مخاطبة بعضهم بعضاً وهدمنا البرج الذي رفعه اصحاب هذه البدعة الكفرية ومحرناهم
بالابسال كخطاة ساقطين من الايمان صباحاً خارج خيمة شهادة الله لنتمكن ان نعرب عن
ضميرنا كداود وفقاً للحكم الذي اصدرتموه ضدكم في رسالتكم وهذه اسماؤهم : ثيودورس
اسقف فاران وسرجيوس واونوريوس وكيروس ويولس وبيروس وبطرس . وازافة الى
هؤلاء وضعنا تحت حكم الابسال المبتدعين المصريين على كفرهم الذي تسلموه من المكروهين من
الله ابوليناريوس وسفيروس وتيميسيوس نعني بهم مكاريوس الذي كان اسقف مدينة انطاكية
العظمى (وقد جردناه ايضاً بحق من ثوبه الرعائي لاصراره على عدم التوبة والرجوع للايمان


القوميم) واسطفانس تلميذه في المحاكمة ومعلمه في الكفر وبوليخرونوس العنيد في عقائده
الابتداعية وهكذا كل الذين اصرروا على التعليم بمثلها .

وقد كان نصيبنا حتى الآن الالم والحزن والدموع الغزيرة لاننا لا نستطيع ان نبسم
لسقوط اقبائنا ولا ان ننعيم بالفرح في حماقتهم وهي بلا لجام . ولم نتفاخر لثلاث سنين بسبب
ذلك سقوطاً اعظم . لاننا لم نتعلم هكذا ايها الرئيس المحترم الاقدس نحن الذين نعتقد ان
المسيح رب المسكونة هو العطوف المحب البشر اعظم محبة وهو يحرصنا على ان نتشبه به في
كهنوته ما امكن كما يليق بالابرار وان نجري على مثال حكومته في العطف والمصالحة .
وهكذا نصحنهم نحن والامبراطور الجزيل الرصانة باساليب مختلفة على ان يتوبوا توبة
صادقة ونهجننا في القضية كلها النهج الذي تقضي به العناية وحسن التدين . ولم يدفعا الى ما
قننا به رغبة في الربح او محبة في الانتقام ويمكنكم تحقيق ذلك بسهولة من مراجعة ماجرى في
الجلسات وسجل في الاعمال التي نرسلها اليكم طيه ومما يرويه لكم نواب قداستكم الكاهنان
المحبوبان من الله ثيودورس وجاورجيوس والشماس الجزيل التقوى يوحنا والابوذياكون
المحترم قسطنطين ، اولادكم الروحانيون واخوتنا المحبوبون بالرب . وهكذا تسمعون الشيء نفسه
من الذين اوفدهم مجمع اساقفتكم المقدس وهم بحسب امركم اصدروا معنا برأي قوميتكم التحديد
المجمعي في الفصل الاول من الايمان .

وهكذا اذ قد استرنا بالروح القدس واسترشدنا بما تؤمنون رفضنا عقائد الكفر الخبيثة
مهددين السبيل للعقائد الارثوذكسية ، تشجعنا حكمة وسلطة امبراطورنا الجزيل التقوى
والرصانة وتؤيدنا في كل ما قننا به . واذ قد استحسن احدنا ، رئيس هذه المدينة الملكية
القسطنطينية الجزيل القداسة ، النص الارثوذكسي الذي ارسلتموه الى امبراطورنا وقد رأى
انه منطبق من كل وجه على تعليم الآباء المعترف بهم والملمهين من الله والمجامع المقدسة الخمسة
المسكونية فقد انجزنا جميعنا بمعونة المسيح الهنا بسهولة ما اردنا مجازته وتوج الله بالنجاح هذا
المجمع الذي اوصى بعقده .

واذ اشرفت علينا نعمة الروح القدس بصلواتكم الحارة واعانتنا على استئصال الاعشاب
الغريبة ، فان كل شجرة لا تثمر ثمراً صالحاً تقطع وتلقى بالنار . وبتفاقنا قلباً ولساناً
ويداً وضعنا بمعونة الروح القدس تحديداً نقياً من كل ضلال دون ان ننزع المعالم القديمة
ثابتين في ما علم به الآباء القديسون المعترف بهم ، ومحددين ان المسيح الهنا الحقيقي هو من
طبيعتين وبطبيعتين يتألف منها وهو كائن بهما ، وله المجد بدون انفصال او تغير او اختلاط
او انقسام . وهكذا نقول ايضاً ان فيه فعلين طبيعيين غير منقسمين وغير مختلطين وغير

متغيرين وغير منفصلين كما اعلنا في تحديدنا المجمعى . وقد وافق على هذا جلالة امبراطورنا المحبوب من الله ووقعه بخط يده . ورفضنا كما قلنا سابقاً وحكنا على البدعة الكفرية التي لا تقوم على حقيقة والتي يزعم فيها ان في المسيح المتجسد الهنا الحقيقي مشيئة واحدة وفعلاً واحداً . وهكذا صدمنا الفريق الذي يخلط والفريق الذي يقسم واحداً نيران البدع الاخرى وارضاً بالاتفاق معكم نور الايمان الارثوذكسي المشعشع . واننا نلتمس من قداسكم الابوية ان تثبتوا تحديدنا بتوقيعكم الموقر . هذا التحديد الذي لنا بواسطته الرجاء الصالح في المسيح وفي لطفه الرحيم ان يمنح الثبات والتوطيد للدولة الرومانية بعناية امبراطورنا المتلىء شفقة وحنواً وان يزين مهابته بالانتصارات الدائمة وان يسبغ علينا غزارة نعمه يجعل قداسكم المكرمة امام محكمته السامية مثال الشخص المعترف باخلاص بالايمان الحقيقي ، حافظاً اياه نقياً ومعتنياً كل العناية بالقطيع الارثوذكسي الذي سلم الله امر رعايته اليه .
اننا وكل من معناها نحى مع طوباويتكم كل اخوتنا في المسيح عندهم .



الحكم على البابا اونوريوس

برسيفال

لا تقتصر خطورة هذا الحكم على صدوره من مجمع مسكوني في قضية عقيدية لم تتفق فيها الاراء بل استوجبت ايضاً اهتمامنا خاصاً اذ قد ورد فيه اسال احد باباوات رومة وهو البابا اونوريوس، وأكاد لا ارى من حاجة الى لفت نظر القارىء الى ما اثاره عمل المجمع المسكوني هذا من نقاط خطيرة وعقد يعسر حلها من جهة لاهوتية . والقرار الذي اتخذه المجمع الفاتيكاني في النصف الثاني من القرن الثامن عشر يدلنا على ان الحاجة ماسة للدلاء ببيان مقنع في هذه المعضلة. وليس لي على الاطلاق ان ابحت في هذا الموضوع بحثاً لاهوتياً . فقد وضع الفريقان فيه مجلدات عديدة احيل اليها القارىء اذا شاء مع الرجاء بان يعذرني اذا اضفت كلمة نصح بانه يحسن به ان يطلع على ما يقوله الفريقان . فمن استقى معلوماته كلها مما كتبه علماء الكنائس الشرقية الارثوذكسية والانكليكانية والبروتستانتية او من مؤلفات الكتاب البابويين لا بد ان يخرج منها متحيزاً ومتعصباً لجهة واحدة. وقد لا يجد القارىء معالجة لهذا الموضوع او فر اعتدلاً واكثر انصافاً من بحث بوسويه في الكتاب الذي لخصنا منه سابقاً عدة آراء له مما يس هذا الموضوع¹ .

ويكفي ان نقول ضمن حدود الغاية في وضع هذا المجلد ان كتاب الكنيسة الكاثوليكية الرومانية المدافعين عن المحاصر السلطة في شخص البابا لم يتفقوا على خطة واحدة في معالجة قضيتهم . فالعالم بيناتشي يقول ان رسائل اونوريوس هي حقاً احكام بابوية فلا تقبل انتقاداً او اصلاحاً. ويدعي مخالفاً آراء كل اللاهوتين تقريباً وحكم هذا المجمع ان الرسائل ارثوذكسية وان المجمع ضلّ في حكمه ضدها وانه فقد صفته المسكونية قبل اصدار هذا الحكم او لم يكن عندما اصدره الا جمعاً مكانياً لعدد من اساقفة الشرق . يريد بذلك ان يتنصل من القول ان جمعاً مسكونياً قد ضلّ . اما الكاردينال بارونيوس فيتخذ سبيلاً آخر للخروج من هذا المأزق فيقول ان اسم اونوريوس اقحم في الحكم تزويراً فقد محي منه اسم ثيودورس وكتب اسمه . وثيودورس هذا كان بطربركا وما لبث بعد المجمع ان سعى فاعيد الى مركزه البطريركي . ويعتقد بارونيوس ايضاً ان قد جرى تحوير وتزوير في رسائل اونوريوس وفي اعمال المجمع. فالتزوير وقع حسب رأيه في الاعمال حيث يذكر انه قد حكم عليه المجمع لانه مبتدع . على ان بطلان هذا الرأي وعدم قيامه على اساس قد طال ما اظهره بالبراهين مؤلفون من ابناء الكنيسة الكاثوليكية نفسها. وفي مؤلف هيفيله المشهور « تاريخ المجمع »

1 - BOSSUET: Def. Cleri. Gal., Liber vii., C. xxi .

في المجلد الخامس ، رد موجز مستوف على رأي بارونيوس المشار اليه مع ان هيفيله نفسه اظهر تردده في هذا الموضوع .

على ان معظم الكتاب البابويين في السنين الاخيرة اعترفوا بأمرين اولهما ان المجمع اصدر حكماً على البابا اونوريوس وان هذا دافع في رسائله عن عقيدة المشيئة الواحدة. فرسالته اذن ابتداعية . ولكنهم تمسكوا بدفاع وحيد وهو ان رسائله هذه لم تكن مما اعده وهو في الكاتذرا (العرش الاسقفي) كمعلم مسكوني بل تعرب عن رأيه الخاص كمعلم لاهوتي .

واذ ليس من شأننا البحث في هذه النقطة فساقترص على تقديم البراهين المثبتة ان اونوريوس قد صدر عليه فعلا حكم المجمع المسكوني السادس :

١ - ورد ذكر الحكم عليه في اعمال المجمع في جلسته الثالثة عشرة .

٢ - صدر الامر في الجلسة ذاتها بوجوب حرق رسالتيه .

٣ - صرخ الاساقفة في هذه الجلسة : لبسلس المبتدع سرجيوس والمبتدع كيروس والمبتدع اونوريوس . الخ الخ .

٤ - جاء في تحديد الايمان في الجلسة الثامنة عشرة ما يأتي : « ان مسبب كل شر ... وجد آلة خادمة لاغراضه في ... اونوريوس بابا رومة القديمة الخ » .

٥ - جاء في بيان المجلس للامبراطور : « ان اونوريوس الذي كان سابقاً اسقف رومة قد عوقب بالاسقاط والابسال لاتباعه اصحاب بدعة المشيئة الواحدة . »

٦ - قال المجلس في رسالته الى البابا اغاثوس : « ان اونوريوس قد نخر نخرأ بالابسال » .

٧ - ان المرسوم الامبراطوري يتكلم عن « الكهنة غير القديسين الذين جلبوا الوباء على الكنيسة وحكموا فيها باطلا وبينهم يذكر « اونوريوس بابا رومة القديمة مثبت البدعة » . وهو في مرسومه هذا يبسل ايضاً « اونوريوس الذي كان بابا رومة القديمة واتفق مع المبتدعين » .

٨ - ان البابا لاون الثاني ثبت احكام هذا المجمع وقال بصراحة : « اني انا ايضاً ابسل اونوريوس » .

٩ - ان المجمع الخامس السادس ، او مجمع ترولو ، ذكر في قانونه الاول ان المجمع السادس ابسل اونوريوس .

١٠ - والمجمع السابع يعلن ابسال اونوريوس في ملحق تحديده للايمان ويذكر هذا في عدة مواضع من اعماله .

١١ - وجد اسم اونوريوس في النسخة الرومانية للاعمال . وثبت هذا بالبرهان في ترجمة حياة البابا لاون الثاني بقلم انسطاسيوس .

١٢ - ان القسم البابوي، كما وجد في كتاب ديورنوس^١ الذي اتخذته كل بابا عند ارتقائه الى العرش من القرن الخامس الى القرن الحادي عشر، جاء بهذه الصيغة التي قد تكون من وضع غريغوريوس الثاني: « اني اضرب بالابسال الابدي منشئي البدعة سرجيوس... الخ ومعهم اونوريوس لانه ساعد رأي المتدعين الساقط » .

١٣ - في الفصل المخصص لعيد القديس لاون الثاني، في كتاب الخدمة اليومية الروماني، اسم البابا اونوريوس مع اسماء الذين ابسلهم المجمع المسكوني السادس . وهذا ما يقوله في هذا الشأن بوسويه : « انهم يحاولون جهدهم اخفاء كتاب ديورنوس وقد نزعوا الفقرة المشار اليها من كتاب الخدمة اليومية الروماني. فهل امكنهم ان يخفوها؟ ان الحقيقة تبرز من كل الجوانب وتزداد جلاء كلما زاد اهتمامهم ووفرت مساعيهم لاختفائها عن الابصار »^٢ .



1 - Liber Diurnus, Ed. Eugène de Rozière, Paris 1869, No. 84 .

2 - Bossuet : Def. Cleri. Gal., Lib. vii., Cap. xxvi .

الامر الامبراطوري

علق في الباحة الثالثة من مدخل الكنيسة العظمى قرب المحل المدعو ديسيمبالا

باسم ربنا وسيدنا يسوع المسيح الهنا وخلصنا

الامبراطور الجزيل التقوى محب السلام والمسيح قسطنطين ... الى كل شعبنا ...

[في ما يلي خلاصة الامر (وهو طويل جداً) كما اوردها هيفيله في تاريخ الجمامع، المجلد ٥ و ص ١٧٨ . ونذكر القارئ ان هذا الامر هو للامبراطور ولم يصدر عن المجمع] .

« ان بدعة ابوليناريوس الخ . قد اثارها من جديد ثيودورس اسقف فاران وايدها اونوريوس الذي كان وقتاً ما بابا رومة القديمة . وقد ناقض نفسه بنفسه . وكذلك كيروس وبيروس وبولس وبطرس ومؤخراً مكاريوس واسطفانس وبوليكرونيوس الذين نشروا بدعة المشيئة الواحدة . فالامبراطور دعا لهذا السبب المجمع المسكوني المقدس واصدر هذا الامر الحاضر ونشره مع الاعتراف بالايان ليثبت ويوطد تحديدات المجمع (وبلي ذلك اعتراف مطول في الايمان مؤيد ببراهين عن عقيدة المشيئين والفعلين) . واذ ان الامبراطور اعترف بالمجمع المسكونية الخمسة السابقة . ابسل كل المبتدعين ابتداء من سيمون الساحر وبنوع اخص صاحب البدعة الجديدة وتباعه ثيودورس وسرجيوس والبايا اونوريوس الذي تبعهم ووافقهم في كل شيء وثبت البدعة ثم كيروس الخ ... وامر انه لا يجوز لاحد بعد الآن ان يمتص بايمان آخر او يجرؤ على التعليم بمشيئة واحدة وفعل واحد . اذ لا يمكن الخلاص للناس بايمان آخر غير الايمان الارثوذكسي . وكل من لا يطيع الامر الامبراطوري فاذا كان اسقفاً او اكليريكياً يسقط (من درجته) ، وان كان من موظفي الحكومة يعاقب بمصادرة املاكه وخسارة منطقتة ، واذا كان من الشعب ينفي من مسكنه ومن كل المدن » .

المجمع الخامس السادس (البنتكتي) ، او مجمع ترولو

في سنة ٦٩٢

توطئة تاريخية

للببذاليون

التأم المجمع الخامس السادس المسكوني المقدس في قبة البلاط الامبراطوري الفخمة المعروفة باسم ترولو في عهد يوستينيانوس الثاني الاجدع ابن قسطنطين اللحياني في سنة ٦٩١ كما يظهر من قانونيه الثالث والسابع عشر . وكان عدد آبائه ٣٢٧ حسب رواية بلسامون وزونارس و٣٤٠ حسب رواية آخرين . وكان من زعمائهم بولس بطريك القسطنطينية وباسيليوس اسقف غورتينه في جزيرة كريت (اقريطس) واسقف رافينه نائباً عن بابا رومة وبطرس بطريك الاسكندرية وانسطاسيوس بطريك اورشليم وجاورجيوس بطريك انطاكية . وقد اجتمع بأمر الامبراطور لافحص بدعة خاصة ولا للحكم في قضايا متعلقة بالايان ، بل دعي لسن قوانين ضرورية للقضاء على بعض الشواذات ولتنظيم شؤون ادارة الكنيسة الداخلية . والقوانين التي نوردها فيما يلي لهذا المجمع هي التي ثبتها المجمع المسكوني السابع في اعماله الثاني والرابع والثامن وفي قانونه الاول . ثم ثبتها بعده ثلاثة من الباباوات وهم ادريانوس الاول وغريغوريوس الثاني واينو كندبوس الثالث وثبتها ايضاً غراتيان ونواب البابا في المجمع المسكوني السابع والمجمع المدعو الاول والثاني وهذا يورد القانون ٣١ منها في قانونه ١٢ . وشهد باصالتها ايضاً كورينوس ويوحنا الدمشقي ومفسرو القوانين وفوتبوس وتواقيع الامبراطور ونواب البابا والبطاركة والآباء الحاضرون . وجملة القول يمكننا ان نصرح ان الكنيسة المقدسة الجامعة كلها شهدت بصحتها .

وينكر اللاتينيون صحة هذه القوانين وسلطتها الشرعية لانها انتقدت الكثير من مستحدهاتهم . مع ان البابا ادريانوس الاول في كتابه الى طاراسيوس قال عن هذه القوانين ما يأتي : « اني اقبل ما وضعه هذا المجمع السادس المقدس مع كل القوانين التي تفوه بها بالهام الهي وسداد رأي » .

ويقول البابا غريغوريوس في رسالته الى القديس جرمانوس المسجلة في العمل الرابع من

اعمال المجمع المسكوني السابع مشيراً الى القانون الـ ٨٢ من قوانين هذا المجمع السادس : «قد ستم هذا الفصل للكنيسة مجمع الرجال القديسين بتدبير ارشاد الله كأعظم قضايا الخلاص». وقال البطريرك طاراسيوس ، وشهادته تعد بمقام شهادة المجمع المسكوني السابع نفسه : « ان قوماً يؤلم جهلهم لهذه القوانين قد اخطأوا في اعلانهم انهم لا يعرفون اذا كانت هذه القوانين هي حقيقة قوانين المجمع السادس . فليعلم هؤلاء وامثالهم ان المجمع السادس العظيم التأم في عهد الملك قسطنطين ضد القائلين ان للمسيح مشيئة واحدة وفعل واحد فلاساقفة المجتمعون اباؤنا هؤلاء المبتدعين واعلنوا بصراحة تنفي كل شك حقيقة الايمان الارثوذكسي ثم انصرفوا الى اوطانهم في السنة الرابعة عشرة للملك قسطنطين . ولكن يجب الا ننسى ان الآباء انفسهم اجتمعوا فيما بعد في عهد يوستينانوس ابن قسطنطين ووضعوا القوانين المشار اليها . ولا شك في ذلك لان الآباء الذين وقعوا اسماءهم في عهد الملك قسطنطين هم انفسهم الذين وقعوا اسماءهم على صحيفة القوانين هذه في عهد الملك يوستينانوس كما يظهر من مقابلة خطوطهم . اذ كان عليهم وقد اعلنوا ان مجمعهم مسكوني ان ينجزوا واجبهم في وضع القوانين الكنسية »^١ . وقد ورد في المرجع نفسه ان صحيفة القوانين الاصلية بتواقيع آباء المجمع السادس هي التي قرئت في المجمع السابع . ويقول بطرس اسقف نيكوميدية انه كان هناك كتاب آخر فيه قوانين المجمع السادس هذه^٢ .



١ - المجمع المسكوني السابع العمل الرابع ، ص ٧٨٠ من المجلد الثاني لمجموعة القوانين .

٢ - انظر دوسيتيوس في ذوديكايبولوس من ص ٦٠٣ - ص ٦١٨ .

لماذا يعد هذا المجمع مسكونياً ؟ عن البيداليون

يدعى هذا المجمع مسكونياً للأسباب الآتية :

١ - انه يدعو ذاته مسكونياً في الخطاب السلامي للامبراطور يوستينيانوس وفي قانونه الثالث .

٢ - ان المجمع المسكوني السابع في عمله الثامن وفي قانونه الاول يدعوهم مجعاً مسكونياً . اضيف الى ذلك ان ادريانوس الاول بابا رومة في رسالته الى طاراسيوس في العمل الثاني للمجمع المسكوني السابع ، يحصيه مع المجامع المسكونية .

٣ - لانه وضع في قوانينه شرائع لا تختص ببقعة معينة بل تتناول عموم الكنائس شرقاً وغرباً في انحاء المسكونة وتشير بنوع خاص الى رومة وافريقية وارمينية والمناطق الواقعة تحت سلطة البربر .

٤ - ان البطاركة الاربعة والبابا بواسطة نوابه حضروا جلساته واشتركوا في اعماله . وقبلته الكنائس في كل انحاء العالم وقبلت قوانينه .

٥ - ان قوانينه منطبقة على ما جاء في الكتب المقدسة والتقاليد الرسولية والجمعية وتعاليمها وشرائعها .

وهذا المجمع الذي يطلق عليه عادة اسم المجمع الخامس السادس او مجمع ترولو يجب في الحقيقة ان يدعى المجمع السادس . ولعل الذي دعا الى تسميته المجمع الخامس السادس ان المجمعين المسكونيين الخامس والسادس لم يعضا شيئاً من القوانين ولذلك اعتبرت قوانين هذا المجمع كأنها صادرة منها كليهما . ومع ذلك فالبعض يرون ان هذا المجمع يجب ان يدعى المجمع السادس للأسباب الآتية :

١ - لان المؤلف رومانوس في مقدمته لهذا المجمع قال : « ان الرؤساء الذين دعوا الى عقد المجمع السادس في عهد قسطنطين اللحياني هم انفسهم قد دعوا الى عقد هذا المجمع في عهد ابنه يوستينيانوس » . ويقول ان ثلاثة واربعين من الرؤساء الذين حضروا المجمع السابق حضروا هذا المجمع ايضاً . ويؤخذ من اقوال القديس طاراسيوس في خطابه في المجمع

السابع المسكوني ان عدد الذين حضروا المجمعين كانوا اكثر من ذلك .

٢ - ان المجمع السابع المسكوني يسميه المجمع السادس في عمليه الرابع والثامن وفي قانونه الاول . والبابا ادريانوس في رسالته الى طاراسيوس يقبل قوانينه باعتبار انها قوانين المجمع السادس المسكوني . ويدعوه المجمع السادس المقدس في رسالته الى الامبراطور شارلمان في فرنسة . ونواب البابا في المجمع السابع المسكوني ثبتوا ايضاً انه المجمع السادس .

٣ - انه اقرب عهداً الى المجمع السادس منه الى المجمع الخامس وقد انعقد في قاعة ترولو الكبرى نفسها في القصر الامبراطوري .



حاشية : جاء في كتاب « قوانين الرسل والمجمع المسكونية والمكائنة » المطبوع في مصر في سنة ١٨٩٤ ان هذا المجمع التام في عهد الملك يوستينانوس الثاني الاخرم ابن الملك قسطنطين اللحياني وكان عدد الآباء المجتمعين فيه في قبة بلاط الملك في القسطنطينية ٢٢٧ وضوء اجابة لامر الملك قوانين لتنظيم المصالح الكنسية . وفي الكتاب صورة الخطاب السلامي للملك وفيه يقولون ان المجمعين المسكونيين الخامس في عهد الملك يوستينانوس الكبير والسادس في عهد الملك قسطنطين اللحياني لم يعضا شيئاً من القوانين لنظام العمل والسلوك والادارة في الكنائس فاجتمع هذا المجمع لانجاز ما لم يقم به المجمعان المذكوران فدهي لذلك المجمع الخامس السادس . راجع ايضاً ما ورد عن هذا المجمع البنشكتي « الخامس السادس » في المؤلف التاريخي « الروم » للدكتور اسد رستم ، ص ٢٦٨ و ٢٦٩ .

توطئة لقوانين هذا المجمع

في مجموعة برسيغال

ينبغي ان لا يستتج من دمج قوانين مجمع ترولو في هذا المجلد المخصص لقوانين المجمع المسكونية السبعة وتحديداتها ان المقصود من ذلك اثبات ان هذه القوانين هي ذات صبغة وسلطة مسكونية، او ان المجمع الذي ضمها يستطيع الادعاء انه مجمع مسكوني من وجهة تأليفه او من وجهة نظر الكنيسة الى ما وضعه .

لا ينكر ان المجمع ادعى الصفة المسكونية حين اجتماعه واطلق على ذاته هذا الوصف في عدد من قوانينه ، وان الامبراطور يوستينانوس الثاني الذي دعاه نوى ان يكون مجعاً مسكونياً . واعلن الشرقيون في اول الامر انه متمم للمجمع المسكوني السادس . وكانوا اغلب الاحيان يدعون بهذا الاسم كلما استشهدوا باحد قوانينه . ولا ينكر ايضاً ان الغرب لم يمثل فيه على الاطلاق ، وانه عندما ارسل الامبراطور قوانينه للبابا فيما بعد لوضع توقيعه عليها رفض هذا رفضاً باتاً ان يكون له ادنى علاقة بها . ولم تكن هذه القوانين مرعية في الغرب على الاطلاق . بل ان سلطتها في الشرق نفسه كانت نظرية لا عملية .

واليك ما قاله فلوري¹ : « بما ان المجمعين المسكونيين الاخيرين في سنة ٥٥٣ وسنة ٦٨١ لم يضعوا شيئاً من القوانين فقد استحسن الشرقيون وضع القوانين بعد انقضاء المجمع السادس باحدى عشرة سنة اي في سنة ٦٩٢ . فدعا الامبراطور يوستينانوس مجعاً لهذه الغاية حضره ٢١١ اسقفاً امتاز منهم البطارقة الاربعية بولس القسطنطيني وبطرس الاسكندري وانسطاسيوس الاورشليمي وجاورجيوس الانطاكي . يليهم في المنزلة يوحنا اسقف يوستينابولس وكرياكوس اسقف قيصرية كبادوكية وباسيليوس اسقف غورثينه في كريت (اقريطش) وكان يدعي انه يمثل الكنيسة الرومانية كلها كما اعلن في توقيعه على اعمال المجمع السادس . ومن الامور المؤكدة من جهة ثانية ان في المجمع السادس المذكور حضر نواب من الكرسي المقدس . واجتمع هذا المجمع على مثال المجمع السادس في قبة القصر المدعوة ترولو فاطلق عليه اسم مجمع ترولو . ودعي ايضاً في اللاتينية وفي اليونانية المجمع الخامس السادس تديلاً على انه متمم للمجمعين السابقين مع انه في الحقيقة متميز عنها . وكانت الغاية من دعوته وضع مجموعة انظمة ليعمل بها في الكنيسة كلها وقد صدرت في مئة قانون وقانونين » .

1 - Fleury, Histoire Ecclésiastique, Livre XL., Chap. xlix .

نضيف الى ما قاله فلوري ما يأتي: ليس هناك ما يدل بالتدقيق على تاريخ انعقاد المجمع. فقد صرّح البطريك طاراسيوس في المجمع المسكوني السابع انه بعد اربع او خمس سنوات من انفضاض المجمع المسكوني السادس عاد الاساقفة انفسهم ففقدوا اجتماعاً آخر في عهد يوستينيانوس الثاني واصدروا القوانين المنسوبة الى مجمع ترولو. ويظهر ان المجمع المسكوني السابع قبل هذا التصريح وعدّه منطبقاً على الواقع اذا كنا قد اصبنا في فهم ما جاء في الجلسة السادسة. واذا صدق هذا البيان فيكون المجمع قد التأم نحو سنة ٦٨٦. وهذا من المحال ان يكون كما يستفاد مما قيل في المجمع نفسه الذي يذكر ١٥ كانون الثاني من الاندقتي الرابع الماضي او من سنة الخليفة ٦١٠٩. وللتوفيق بين هذه الارقام يقول العلماء ان الاندقتي الرابع يجب ان يقرأ الاندقتي الرابع عشر. وقد اخطأ البيان في موضع آخر لان الاساقفة في هذا المجمع لم يكونوا الاساقفة انفسهم الذين كانوا في المجمع السادس السابق كما يظهر بسهولة من مقابلة التواقيع في الاعمال.

ثم ان سنة الخليفة ٦١٠٩ هي خطأ ايضاً ويرى بعض العلماء انها سنة ٦١٩٩ ويختلفون هنا رأياً فبعضهم يجري في حسابه على التقويم القسطنطيني ويعتنون التثام المجمع في سنة ٦٩١ ويتبع غيرهم التقويم الاسكندري ويجعلون انعقاد المجمع في سنة ٧٠٦. ولا شك في خطأ هذا التاريخ لان القوانين ارسلت الى البابا سرجيوس لتوقيعها وهذا توفي في سنة ٧٠١. ويقول هيفيله: « ان السنة ٦١٩٩ في التقويم القسطنطيني تتفق مع السنة ٦٩١ للمسيح ، والاندقتي الرابع يمتد من ١ ايلول ٦٩٠ الى ٣١ آب ٦٩١. فاذا كان هذا المجمع في قانونه الثالث يذكر ١٥ كانون الثاني من الاندقتي الرابع الماضي فهو يعني كانون الثاني ٦٩١ ولكنه هو نفسه اجتمع في الاندقتي الخامس اي انه افتتح جلساته بعد ١ ايلول ٦٩١ وقبل ١ ايلول ٦٩٢ ».

ولما لم يكن هذا المؤلف تاريخاً للمجامع بل مجموعة لتحديداتها وقوانينها مع بعض حواش وايضاحات بقي علينا ان نبحث في نوع ومقدار ما نالته هذه القوانين من القبول. كان الامبراطور اول من وقّع الاعمال وترك ما يلي توقيعها فارغاً ليضع البابا توقيعها وجاءت بعد ذلك تواقيع البطاركة القسطنطيني والاسكندري والاورشليمي والانطاكي. وكان عدد التواقيع كلها ٢١١ من اساقفة ونبواب الاساقفة. ولا يمكن ان يقال بالتأكيد ان البطاركة ، في ما عدا القسطنطيني ، كانوا حاضرين. ومع ذلك فالاعلاب انهم كانوا حاضرين. وقد تركت فسحات فارغة لتواقيع اساقفة تسالونيكية وسرديقية ورافينه

وكورنثوس . واذاف رئيس اساقفة غورتينه في كريت الى توقيعه هذه العبارة: «النائب عن كنيسة رومة المقدسة في كل مجمع ، على مثال توقيعه تحديدات المجمع القسطنطيني الثالث اذ كانت ابرشية كريت تابعة لبطريركية رومة . وليس لدينا ما يثبت ان نيابته عن المجمع الروماني كانت لا تزال قائمة او انه ادعاها لنفسه . ويجب ان نشير هنا الى تسرع بلسامون في تأكيده ان الاساقفة الذين لم ترد اسماءهم في التواقيع وتركت فسحات فارغة لها قد وقعوا فعلاً اعمال هذا المجمع .

اما البابا سرجيوس فقد رفض ان يوقع القوانين عندما ارسلت اليه . وابي ان يعترف بقانونيتها وصرح بانها تتضمن عدة اغلاط . وكل ما لنا ان نقول ان المساعي التي بذلت لاقتناعه بتوقيعها بامت بالفشل . وفيما بعد في عهد البابا قسطنطين اتخذت خطة وسطى على ما يظهر وصفها البابا يوحنا الثامن في القرن التاسع هكذا: « انه قبل القوانين التي لاتناقض الايمان القويم والآداب السليمة وتحديدات رومة » . وهذا في الحقيقة تصريح خطير . وبعد نحو قرن اعترف البابا ادريانوس الاول اعترافاً صريحاً بكل ما وضعه مجمع ترولو في رسالته الى البطريرك اثناسيوس القسطنطيني وقد عزاها الى المجمع السادس : « انني اقبل كل المجمع الستة المقدسة مع كل قوانينها التي وضعتها باستقامة وبالهام الهي ومنها ما يتضمن الاشارة الى الحمل من قبل السابق كما وجدت في بعض الصور المقدسة » . وفي قوله هذا ولا ريب اشارة الى القانون ٨٢ من قوانين مجمع ترولو .

ويلخص هيفيله هذه القضية بجملتها كما يلي^١ : « ان كون المجمع السابع المسكوني في نيقية قد عزا قوانين مجمع ترولو الى المجمع السادس المسكوني وتحدث عنها كلها بروح يونانية لا يدهشنا لان معظم الذين حضروا فيه كانوا يونانيين ، وقد اعلنوا قبولهم القوانين المذكورة بصورة خاصة في قانونهم الاول . ولكن قوانينهم نفسها لم يثبتها الكرسي المقدس على الاطلاق » .

ويجب الانهمل هنا ما صرح بهغراتيان في Decretum, Pars I. Dist. xvi., c. v. : « من هذا يمكننا ان نستنتج ان المجمع السادس التأم مرتين . المرة الاولى في عهد قسطنطين ولم يضع قوانين ، والثانية في عهد ابنه يوستينانوس فوضع القوانين السالف ذكرها » .

وهذا رأي الاستاذ ميشو في الموضوع^٢ :

١ - تاريخ المجمع ، المجلد ٥ ، ص ٢٤٢ .

2 - E. Michaud, Discussion sur les 7 Conciles Œcuméniques, p. 272.

« يجب الانتباه الى الامور الآتية من جهة قوانين هذا المجمع :

١ - ان هذا المجمع في ما عدا قبوله التحديدات المعقيدة للمجامع المسكونية السنة التي تقدمته في قانونه الاول كان ذا صفة تأديبية محضة . ولذلك فالكنائس التي تقبل القوانين الادارية التي وضعها بما انها مستقلة في نظامها وادارتها تبقى لها سلطة الحكم في موافقة او عدم موافقة بعض هذه القوانين للتطبيق عملياً .

٢ - ان الشرقيين لم يدعوا ابداً وجوب فرض هذه القوانين عملياً في الكنائس الغربية ولا سيما وانهم هم انفسهم لا يمارسون العمل بموجبها في كل مكان . ان كل ما ارادوه هو المحافظة على النظام التأديبي القديم ضد سوء الاستعمال والاحداثات المنتقدة في الكنيسة الرومانية وحملها على ان تحاذر التدهور في هذا المسلك الوعر الخطر الذي شرعت في انتهاجه .

٣ - اذا كانت بعض قوانين هذا المجمع مثل القوانين ١٠ و ١١ و ١٢ وغيرها لا تصلح للتطبيق في مجتمعنا الحاضر ، واذا كان غيرها قد وضع قصداً لتعميم العادات السائدة اذ ذاك في الشرق وفي رومة لا تدل على ما ينتظر من منطلق او حكمة كالقوانين ١٢ و ١٣ و ١٤ وغيرها . فلا ريب ان البعض الآخر من هذه القوانين قد امتازت بما حوته من حكمة وسداد رأياً . »



قوانين المجمع الخامس السادس او مجمع نرولو

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٦ ، الحقل ١١٣٥

القانون ١

ان الحطة الفضلى ، حسب قول المتكلم باللاهوت ، هي ان نبدأ كل عمل وقول ونختمه بذكر اسم الله . ولذلك وقد عزمنا على المنادة والتبشير بحسن العبادة علانية لتستمر الكنيسة التي المسيح هو اساسها في تقدم ونمو وترتفع متعالية كأرز لبنان . نفتتح اعمالنا هذه الشريفة بلطف الله ونعمته ونحدد ان الايمان الذي تسلمناه يجب ان يبقى مصوناً منزهاً من كل زيادة او تبديل او حذف كما وصل الينا من الرسل المختارين من الله معاني الكلمة وخدامه .

وهكذا ما تسلمناه من الآباء ال ٣١٨ القديسين الذين اجتمعوا في نيقية في عهد امبراطورنا قسطنطين ضد آريوس الملحد الذي قال بتنوع اللاهوت الاممي وبعبارة اوضح تعدد الآلهة . وقد اظهر لنا هؤلاء الآباء باجماع آراء المؤمنين واعلنوا مساواة الاقانيم الثلاثة في الله الواحد ولم يبقوا هذا الايمان مخفياً تحت مكيال الجهل بل علموا المؤمنين جهرأ بوجود تقديم عبادة واحدة للآب والابن والروح القدس ممزقين وناثرين في مهب الرياح الرأي القائل باختلاف الدرجات ، ومحطمين وناسفين الدمى الصبائية التي بناها المبتدعون من الرمل في مقاومة الرأي القويم .

ثم اننا نثبت الايمان الذي وضعه الآباء القديسون ال ١٥٠ الذين اجتمعوا في هذه المدينة الملكية في عهد امبراطورنا ثيودوسيوس الكبير ونقبل تحديدهم عن الروح القدس وتثبيت لاهوته ونبذهم مكدونينوس الرجس (مع من تقدمه من اعداء الحق) لانه تجاسر على القول ان الرب ما هو الا خادم وقد شاء كلص ان يقسم الوحدة التي لا يمكن ان تنقسم فيستحيل بذلك ان يكون سر ايماننا كاملاً .

ومع حكمهم على هذا الخبيث الرذيل المتهمج على الحق حكوا بشجاعة على ابوليناريوس الرذيل الفترتي الذي تقيأ الرأي الكفري زاعماً ان الرب اتخذ جسداً لا عقل له ولا نفس مما يؤدي الى الاستنتاج ان خلاصنا كان غير كامل .

ثم اننا نثبت المعتدات التي وضعها الآباء المثان المتوشحون بالله الذين اجتمعوا في مدينة افسس في ايام امبراطورنا ثيودوسيوس ابن اركاديوس ونقبلها قوة موطدة لايماننا غير متزعزعة معلين ان المسيح المتجسد ابن الله هو واحد ومعلنين ان التي ولدته بدون زرع

بشري هي الكلية الطهارة والدائمة البتولية مريم معظمين اياها بالمعنى الصادق الحقيقي انها والدة الله ، ونايدين تقسيم نسطوريوس الهدياني لغرابته عن التدبير الالهي . اذ انه يعلم ان المسيح الواحد يتألف من انسان ومن اله كل منهما على حدة مجدداً بذلك الكفر اليهودي . ثم اننا نثبت الايمان الذي وضعه في خلقيدونية ، مركز المطرانية ، حسب الرأي القويم الآباء ال ٦٣٠ المختارون من الله في عهد ماركيانوس امبراطورنا الذي اعلن بصوت عال جهر يصل الى اقاصي الارض : « ان المسيح الواحد ابن الله هو من طبيعتين ويجب ان يمجداً بهاتين الطبيعتين . وقد طرد هذا المجمع خارج حدود الكنيسة كواب اسود يجب تجنبه اقيثيوس الذي كان يهذي بحماقة وخلط معلماً ان سر التدبير العظيم ، التجسد ، قد تم بالخيال لا غير . وطرده معه ايضاً نسطوريوس ودوسقورس اللذين كان اولها زعيم التقسيم والمدافع عنه ، وثانيهما المناضل عن الخلط والمزج (للطبيعتين في المسيح الواحد) . وكلاهما على اختلاف كفرهما سقطا في تهورهما في هاوية واحدة من الكفر والهلاك .

ونعترف ايضاً باقوال الآباء ال ١٦٥ المتوشحين بالله الذين اجتمعوا في هذه المدينة الملكية في عهد امبراطورنا يوستينانوس المطوب الذكر فهي قد اوحى بها الروح القدس ونعلما للذين يأتون اليها . وقد اسبل هؤلاء الآباء وافرزوا بجمعياً ثيودورس الموبسوتي (معلم نسطوريوس) واوريجانوس وديديميوس وايفاغريوس وكل هؤلاء قد جاؤوا حديثاً بجرافات يونانية واعادوا حكايات طواف النفوس والاجساد ودفعهم اختلال شعورهم الى تخيلات واوهام عقولهم منكرين بكفر قيامة المولى . وقد حكم الآباء ايضاً على ما كتبه ثيودوريطس ضد الايمان القويم في محاولته دحض فصول المطوب الذكر . كيرلس الاثني عشر كما حكم على الرسالة التي يقال ان ايباس قد كتبها .

وقد اتفقنا ايضاً على ان نحافظ على ايمان المجمع السادس غير منتم ، ذلك المجمع الذي التأم اولاً في هذه المدينة الملكية في عهد قسطنطين امبراطورنا المطوب الذكر . ذلك الايمان الذي احرز التثبيت الاعظم اذ صدقه امبراطورنا بتوقيعه الخاص على صحيفة المجمع ضماناً وتأكيداً للاجيال المقبلة . وقد علمنا هذا المجمع ان نعترف بصراحة في ايماننا ان في سر تجسد يسوع المسيح الهنا الحقيقي مشيئين طبيعتين وفعلين طبيعيين . وحكم بعدل على الذين حررقوا العقيدة القومية وعلّموا الناس ان في الرب الواحد يسوع المسيح ليس الا مشيئة واحدة وفعل واحد ، نعني بهم ثيودورس اسقف فاران وكيروس الاسكندري واونوريوس بابا رومة وسرجيوس وبيروس وبولس ويطرس الذين كانوا اساقفة هذه المدينة المحفوظة من الله ومكاربيوس الذي كان اسقف انطاكية واستفانس تلميذه وبوليخرونيس الاحق وقطعوم من الشركة في جسد المسيح الهنا .

١ - في النص اللاتيني وفي الترجمة العربية : يؤمن به .

وخلاصة القول اننا نحدد ان هذا الايمان يجب ان يتوطد ويبقى غير متزعزع الى آخر الدهور مع الكتابات الالهية التي سلمت الينا وتعاليم هؤلاء الذين زينوا بيعة الله وكانوا انوار العالم اذ اعتنقوا كلمة الحياة. ونرفض ونبسل كل الذين رفضوه وابسلوهم لانهم اعداء الحق يهدرون كالجائنين بطلا ضد الله ويرفمون علم الضلال .

وكل من لا يراعي او يقبل التحديدات التقوية المشار اليها وكل من لا يعلم ويبتشر بموجبها بل يحاول ان يتصدى لمقاومتها فليكن مبسلا حسب الحكم الذي اصدره الآباء القديسون المطوبون ووافقوا عليه ، وليطرح وليحذف اسمه من عداد المسيحيين كقريب واجني لان تحديداتنا لا تضيف شيئاً جديداً الى ما حدد قبلاً ولا تحذف مما حدد شيئاً ولا سلطة لنا على ان نفعل ذلك .

خلاصة قديمة للقانون ١

لا يسمح بزيادة شيء جديد مستحدث على ايمان الرسل . ان ايمان الآباء كامل وينفذ في التساوي بالجوهر عقيدة آريوس الذي اوجد درجات في اللاهوت .

ويجب ان يبقى المجمع الذي عقد في عهد ثيودوسيوس الكبير مصوناً وهو الذي حرم مكدونوس المدعي ان الروح القدس كان خادماً .

ويجب احترام الآباء المثبتين في عهد ثيودوسيوس الاصغر الذين اجتمعوا في افسس لانهم طردوا نسطوريوس الذي زعم ان الرب كان انساناً والهأ منفصلين .

ويجب ان يقام دائماً ذكر الآباء الذين اجتمعوا في خلقيدونية واسقطوا افثيشيوس الذي تجاسر فقال ان السر العظيم لم يتم الا صورة واسقطوا معه نسطوريوس وثيودورس الذين اعتقدا شبه هذا الاعتقاد من وجهة معاكسة .

ومثلهم الآباء المئة والخمسة والستون

الذين جمعهم يوستينانوس في المدينة الملكية وابسلوا اوريجانوس لتعليمه عن ادوار تقضيها الاجساد والنفوس معاً وثيودوريطس الذي تجرأ على معارضة فصول كيرلس الاثني عشر .

واجتمع في القسطنطينية مجمع في عهد قسطنطين وهذا نبذ اونوريوس اسقف رومة وسرجيوس اسقف القسطنطينية لتعليمها بمشيئة واحدة وفعل واحد .

البيداليون

لا يحتاج هذا القانون الى تفسير فما هو الا بيان عن ايمان هذا المجمع واعلان لقبوله كل ما حددته المجمع المسكونية الستة السابقة .

وكان البعض قد ارتأوا ان الرسل لما عزموا على التفرق للتبشير عقدوا نحو سنة ٤٤٤ مجمعاً خطيراً وضموا فيه دستوراً للايمان . ويستشهدون ، تأييداً لرأيهم ، بمدد من الآباء الغربيين . ولكن العالم الكبير القديس مرقس الافسسي قدم جواباً مقنعاً

في مجمع فلورنسا في موضوع هذا الدستور اذ قال : « اننا لم نر صورة لدستور ايمان الرسل كما يقول الباحث الكنسي الكبير سلفستر . ولذلك فيجب ان ندرك ان ما سمي في هذا القانون « الايمان المسلم اليانم الرسل ، ما هو الا خلاصة التعاليم التي لم يسجلها الرسل كتابة بل سلموها شفاهاً للمؤمنين . وقد يعنى بهذا الاسم ايضاً ما ورد في الاناجيل والرسائل واوامر الرسل من التعليم عن عقائد الايمان » .

وقد ذكر القانون الآباء الذين اجتمعوا في مجمع افسس الاول وهو المجمع المسكوني الثالث وذلك تمييزاً له عن المجمع اللصوسي وهو مجمع ثان عقد في افسس وحكايته ان الشقي افثيشيوس في حماسته بمقاومة نسطوريوس سقط هو نفسه في بدعة جديدة وقال ان المسيح لم يكن فيه بعد التجسد الا طبيعة واحدة . فحدث تعليمه اضطراباً جديداً فدعا الامبراطور ثيودوسيوس

الثاني مجمعاً ثانياً في افسس وعين ديسقورس الاسكندري رئيساً للمجمع على امل ان يكون كسلفه كيرلس . فضيب الامل واذا كان من اصحاب بدعة الطبيعة الواحدة دافع عن افثيشيوس واسقط القديس فلايانوس بطريك القسطنطينية وحدثت شرور عظيمة وقتل فلايانوس شر قتلة فدعي ذلك المجمع « مجمع اللصوص » .

ارستيئوس

ان المجمع الخامس عقد في عهد يوستينانوس الكبير في القسطنطينية ضد الحمقى اوريجانوس وايفاغوريوس وديديموس الذين اعدوا الاشخاص الخرافية وقالوا ان الاجساد نفسها التي جمعوها بها لا تقوم ثانية وان الفردوس لم يكن مما تشعر به الحواس وانه لم يكن من الله ، وان آدم لم يصنع من جسد ، وان العقاب نهاية ، وان الشياطين سيمودون الى حالتهم الملائكية السابقة .

القانون ٢

رأى هذا المجمع انه امر احسن ومفيد ان تبقى القوانين الـ ٨٥ التي قبلها وثبتها الآباء القديسون المطوبون قبلنا وسلمت الينا باسم قوانين الرسل القديسين ثابتة مرعية لشفاء النفوس وعلاج الادواء . واذا قد ورد في هذه القوانين الامر بقبول فرائض الرسل القديسين كانقلها اقليمس . وكان قد دخل في هذه الفرائض بعض تعاليم غريبة عن حسن العبادة بتحريف بعض الذين ضلوا عن الايمان لافساد الكنيسة فأمرت في صورتها الحاضرة تخفي جمال العقائد الالهية وجلالها لذلك نرفض هذه الفرائض مؤثرين ان نكون على ثقة في امر تثقيف الرعية المسيحية وبنائها وغير متساهلين بصورة من الصور في قبول ما انتجه ضلال البدع بل نتمسك بعقيدة الرسل الطاهرة والكاملة . ثم اننا وضعنا ختمنا على القوانين الاخرى المقدسة

التي سنها لنا الآباء القديسون المطوبون نعني بها التي وضعها الآباء الـ ٣١٨ المتوشحون بالله الذين اجتمعوا في نيقية والآباء الذين اجتمعوا في انقيرة ثم الذين في قيصرية الجديدة وهكذا الذين في غنغرة ومثلهم الذين في انطاكية سورية والذين في اللاذقية في فريجية ، والآباء الـ ١٥٠ الذين اجتمعوا في هذه المدينة الملكية المحروسة من الله ، والآباء الـ ٢٠٠ الذين اجتمعوا للمرة الاولى في افسس ، والآباء الـ ٦٣٠ في خلقيدونية ، ومثلهم الذين في سرديقية وفي قرطاجنة ، والذين اجتمعوا ايضاً في هذه المدينة الملكية المحروسة من السماء برئاسة اسقفها نكتاريوس ورئيس اساقفة الاسكندرية ثيوفيلس . يضاف الى ما تقدم الرسائل القانونية المعزوة الى ديونيسيوس رئيس اساقفة الاسكندرية وبطرس الشهيد رئيس اساقفة الاسكندرية وغريغوريوس المجاثني اسقف قيصرية الجديدة واثاناسيوس رئيس اساقفة الاسكندرية وباسيليوس رئيس اساقفة قيصرية كبادوكية وغريغوريوس النيسيبي وغريغوريوس اللاهوتي وامفيلوخوس اسقف ايقونية وتيموثاوس وثيوفيلس وكيرلس رؤساء اساقفة الاسكندرية وجناديوس بطريك هذه المدينة الملكية المحروسة من السماء . ثم القانون الذي وضعه الشهيد كبريانوس رئيس اساقفة افريقية والجمع الذي عقد برئاسته . وهذا القانون ينحصر العمل به في البلاد التي يراها الاساقفة المذكورون حسب العادات التي تسلموها . ولا يجوز لاحد ان يهمل القوانين السالف ذكرها او يخالفها او يقبل غيرها معها مما وضعه البعض خلافاً لمنطوق الحق والعدل . وكل من ثبت عليه انه اضاف شيئاً جديداً الى هذه القوانين المذكورة او حاول ان يحذف قانوناً منها ليقع تحت العقوبات التي يفرضها ذلك القانون تأديباً لمن يخرقه .

بالقانون ٢٩ وهكذا كل ما عدله الجمع الحاضر من قوانين الجامع المكانية .
لم يرد ذكر قوانين يوحنا الصائم في هذا القانون لسبب لانعله ولعله لما فيها من لين وتساهل وهي مقبولة في الكنيسة كلها . ومثلها قوانين نيكيفورس والاجوبة القانونية على اسئلة عرضها شخص يدعى نيقولاوس .

برسيغال

يمدد هذا القانون القوانين التي تعتبر

خلاصة قديمة للقانون ٢

يجب ان تنزع كل الاضافات التي ادخلت بتزوير غير الارثوذكسين على الفرائض الرسولية كما حررها اقليمس .

البيداليون

يجب استثناء بعض قوانين الجامع المكانية كالقانونين ٤ و ٣٣ لقرطاجنة اذ قد جرى تعديلها في القانون ١٣ لهذا الجمع وكالقانون ١٥ لقيصرية الجديدة المعدل بالقانون ١٦ والقانون ٤٨ لقرطاجنة المعدل

مقبولة ومثبتة من قبل سلطة مسكونية .
وبما ان المجمع المسكوني السابع ثبت في
قانونه الاول القوانين التي وضعها مجمع ترولو
هذا باسم قوانين المجمع السادس لان المجمع
الخامس السادس اعتبر متمماً للمجمع
السادس) فلا سبيل الى الشك في ان كل
القوانين التي عدت في هذا القانون قد
وضعت لتنظيم الادارة وضبط السلوك في
الكنيسة .

اما من جهة المجمع المشار اليها في هذا
القانون فالصعوبة تبرزنا في مجمين منها
وهي مجمع القسطنطينية برئاسة نكتاريوس
وثيوفيلس والمجمع الذي عقد برئاسة
كبريانوس . فالاول يجب ان يكون الذي
التأم في سنة ٣٩٤ والثاني هو المعتبر عادة
مجمع قرطاجة الثالث في سنة ٢٥٧ .

فلوري^١

ان المجمع الذي عقد في القسطنطينية
برئاسة نكتاريوس وثيوفيلس الاسكندري
يجب ان يكون الذي اجتمع في سنة ٣٩٤
عند تدشين كنيسة روفينوس . ولكن
قوانينه لم تصلنا .. وتعرض معرفة القانون
المشار اليه بقوله « والقانون الذي اصدره

القديس كبريانوس خاصة بالكنيسة
الافريقية » الا اذا كان يعني المقدمة التي
وضعها القديس كبريانوس للمجمع حيث
يقول انه لا يجوز لاحد ان يدعي انه اسقف
الاساقفة او ان يرغم زملاءه على اطاعته
بالارهاب .

ومما تجدر الاشارة اليه انه بينما يدقق
القانون كل التدقيق في ذكر عدد القوانين
الرسولية المقبولة - مثبتاً بذلك الرأي
بالعدد الاوفر لهذه القوانين - يظهر
العناية نفسها في اثباته الرأي انها لا تعد
من وضع الرسل الا عن طريق التقليد اي
ان الآباء قد استلموها وسلموها باسم قوانين
الرسل . وما دام الامر هكذا فنستغرب
ان يقول بلسامون « ان هذا القانون يلجم
فم القائلين بان القوانين الـ ٨٥ لم يضعها
الرسل القديسون » . فالمجمع كما ترى لم
يحدد سلطته مصدرها بل حدد عددها لا
غير . ولعل هذا - على ما يلوح لي - ما
اراد بلسامون ان يؤكد ، اي من جهة
العدد ، ولكن صيغة عبارته اذا استشهد
بها قد تعني شيئاً آخر .

القانون ٣

بما ان امباطورنا المحب المسيح الحسن العبادة قد خاطب هذا المجمع المقدس مقترحاً
ان الذين يدخلون في الكليبريكية ليناولوا الآخرين الاشياء الالهية يجب ان يكونوا اقباء
بلا عيب ولا لوم وجديرين بان يقدموا ذبيحة الله العظيم العقلية وهو نفسه التقدمة رئيس

١ - فلوري : تاريخ الكنيسة ، كتاب ٤٠ ، فصل ٤٩ .

الكهنة معاً . ويجب ان ينتقوا من الادماس التي تلتطخوا بها من زيجيات مخالفة للشرعية .
والآن اذ نرى ان الذين في كنيسة رومة الجزيلة القداسة قد آثروا مراعاة قانون الكهال
الديق في حين ان الذين هم تحت رئاسة كرسي هذه المدينة المحروسة من الله يؤثرون قانون
الرفق والمؤاسة . فنحن نجمع بين النظامين كما فعل آباؤنا وعملاً بمحبة الله بحيث لا يتجاوز
التساهل الى الاباحة ، ولا تتحول الصرامة الى الاعتساف ولا سيما وان عدداً غيراً من
الرجال قد سقطوا في هذه الفلطة عن جهل . وهكذا اتفقنا على الحكم بان الذين تورطوا
في زيجة ثانية وصاروا عبيداً للخطيئة حتى الخامس عشر من شهر كانون الثاني الماضي في
الاندقي الرابع الماضي سنة ٦١٠٩ ولم يعزموا على التوبة يكونون تحت حكم الاسقاط
القانوني . اما الذين كانوا قد انعموا في هذه المخالفة ، الزيجة الثانية ، وكانوا قبل صدور
حكنا ادركما ما هو الافضل فتابوا عن خطيئتهم ونبذوا هذه العلاقة المخالفة للشرعية
اولئك الذين توفيت نساؤهم في الزيجة الثانية او الذين ارتدوا الى التوبة بارادتهم متعلمين
العفة ومتناسين بسرعة تجارزاتهم السابقة كهنة كانوا او شمامسة فهؤلاء قد حكنا بان
يتمنعوا عن كل خدمة او عمل كهنوتي وان يبقوا مدة ما تحت القصاص . ولكن يجب ان
تبقى لهم كرامة الجلسة والوقوف مكنتين بان تكون جلستهم قبل العوام وملتمسين من
الرب بدموع حارة المغفرة عن خطيئة جهلهم . لانه لا يليق ان يكون المطلوب منه مباركة
الآخرين منهمكاً هو نفسه بتضميد جراحه . على ان الذين كانوا قد تزوجوا امرأة واحدة
ولكنها ارملة والذين بعد سيامتهم ارتبطوا خلافاً للشرعية بزيجة من كهنة او شمامسة او
ابوذاكونية يجب ان يتمنعوا الوقت محدود من الخدمة المقدسة وبعد القصاص يعادون
الى درجتهم التي كانوا فيها ولا يجوز لهم ان يتقدموا الى رتبة اعلى بعد فسخ زيجتهم المخالفة
للشرعية . ونحدد بانه يعمل بهذا الحكم في ما يختص بالذين تورطوا في المخالفات السابق
ذكرها حتى الخامس عشر (كما قلنا) من شهر كانون الثاني من الاندقي الرابع . ومن
ذلك الوقت فصاعداً نحدد ونحدد القانون الذين يعلن ان كل من ارتبط بزيجتين بعد عماده
او كان عنده خلية لا يجوز ان يصير اسقفاً او كاهناً او شماساً او في اي درجة من السلك
الكهنوتي . وهكذا كل من تزوج ارملة او مطلقة او زانية او خادمة او ممثلة لا يمكن ان
يصير اسقفاً او كاهناً او شماساً او في اي درجة من الكهنوت .

لللاجيال المقبلة واذ قد اعمل العمل بموجبها
على تطاول الزمن شاء هذا المجمع ان يحدد
الشرعية الواردة فيها .
فان اسبن

زوارس

يتناول هذا القانون ما قد حدث قبل
وضعه وليس ما يحدث بعد ذلك . فان
القانونين ١٧ و١٨ من قوانين الرسل وضعا

ومع ذلك فنحن نعلم من ثيودوريطس اسقف قورش ان كثيرين من الاساقفة المشهود لهم في المعرفة والقداسة كانوا في احيان كثيرة يتساهلون في هذه الشريعة الرسولية ، مثل الكسندروس الانطاكي واكاسيوس اسقف بيرييه وبريلوس الاورشليمي وبروكس القسطنطيني وغيرهم ممن يتخذهم ثيودوريطس امثلة في الدفاع عن مسلكه الخاص في قضية ايريناسوس الذي امر بتعيينه اسقفاً على صور مع انه كان قد تزوج زيجة ثانية . والاعجب من ذلك في هذه القضية انه على الرغم من الامر ١١ لسيريكيوس والامر ١٢ لايнокنديوس الاول بان كل من كان قد تزوج مرتين او كل من تزوج ارملة يحرم الحق في الكهنوت ويجب ان يسقط فجمع طلبطة في قانونه الثالث وجمع اورانج الاول في قانونه ٢٥ قد تساهلا في هذه الاوامر البابوية . فقال الاول بان المتزوج بأرملة يحق له البقاء في الكهنوت . وقضى الثاني بان من تزوج مرتين تجوز سيامته ايوبذياكوناً . وذكر سقراط ايضاً انه ، وان كانت الشريعة عموماً لا تسمح بقبول الموعوظين في الدرجات الكهنوتية ، فقد اعتاد اساقفة الاسكندرية ان يسمحوا بترقية بعض الموعوظين الى رتبة قارىء او مرتل .

يتضح من هذا القانون ان الامبراطور اراد بنوع خاص ان ما سمحت به كنيسة القسطنطينية للكهنه والشمامسة في ممارسة الزيجات التي عقدها قبل السيامة الا يتجاوز هذا الحد فيكون سبباً لخرق القانون الرسولي القديم : « ان الاسقف (او الكاهن او الشماس) يجب ان يكون بعمل امرأة واحدة » (١ تيمو ٣ : ٢) . فلا كنيسة القسطنطينية ولا غيرها من الكنائس الشرقية قد سمحت في قانون من قوانينها لرجل تزوج زيجة ثانية (بعد وفاة زوجته الاولى) ان يتقدم الى درجة قس او شماس او ان يسمح له اذا ترممل بعقد زيجة ثانية .

انطونيو بيريرا^١

وعلى هذا النحو نفسه كانت الزيجة الثانية دائماً وفي كل مكان مما يفقد الشخص الاهلية للاسقفية ولدرجات الكهنوت . كما يظهر من رسالة القديس بولس الاول الى تيموثاوس (٣) ومن رسالته الى تيطس (١) . وصرح بذلك القانون ١٦ من قوانين الرسل . ووجد هذه الشريعة البابوات سيريكوس واينوكنديوس ولاون الكبير . ويمكن ان نستنتج ذلك ايضاً من الآباء القدماء والمجامع التي قبلها الكنيسة في كل مكان .

1 - Antonio Pereira , Tentativa Theologica (English Trans .) III Principle , p. 79 .

فلوري^١

وضعت قوانين يجمع ترولو هذه من ذلك
الحين للسيحيين في الشرق كشرية عامة
في ما يختص بالعفة الاكليريكية وما زالت
هذه الشرائع معمولاً بها تماماً منذ الف سنة .
اي انه لم يكن يسمح لمن قبلوا في الدرجات

الكلهوتية ان يتزوجوا بعد سيامتهم .
ويجب على الاساقفة ان يمارسوا العفة التامة
سواء أ كانوا متزوجين قبل السيامة ام لم
يكونوا . اما الكهنة والشمامسة المتزوجون
قبل السيامة فيمكنهم ابقاء نسايمهم
ومساكنتهم الا في ايام خدمتهم .

القانون ٤

فليسقط اي اسقف او كاهن او شماس او ايوبذياكون او قارئ او مرتل او بواب
ضاجع امرأة مكرسة لله لانه دنس عروس المسيح ، أما اذا كان عامياً فليقطع . (الوسل
٢٥ ، الرابع ١٦ ، السادس ٤٤ ، انقيرة ١٩ ، قيصرية الجديدة ٩ ، باسيلوس ١٧٦٩٣
و١٩١٩ و٣٢ و١٥١ و٦١ و٧٠)

يسقطون من وظائفهم ايضاً اذا ضاجعوا اية
امرأة ولو لم تكن راهبة او مكرسة لله .
وكانت الشريعة المدنية تفرض حكم
الاعدام على كل عامي يضاعج راهبة .

خلاصة قديمة للقانون ٤
اذا ضاجع اكليريكي عروساً لله فليسقط
اما العامي فليقطع من الشركة .
حاشية
ان الاكليريكيين ورجال الكهنوت

القانون ٥

لا يجوز لمن كان في سلك الكهنوت ان يبغي عنده امرأة او خادمة الا من اللواتي هن
فوق كل شبهة حسب حدود القانون . بل يجب ان يصون نفسه بريئاً من كل مظنة او لوم .
اما الذي يخالف امرنا هذا فليسقط . ويجب على الحصيان مراعاة هذه الشريعة نفسها
معتنين في تجنب ما يسبب معثرة وانتقاداً . واذا كان المخالف اكليريكاً فليسقط او عامياً
فليقطع . (الاول ٣ ، السابع ١٨ و٢٢ ، انقيرة ١٩ ، قرطاجة ٢٥ ، باسيلوس ٨٦)

عنده في بيته خادمة او امرأة الا من لا
تقع عليها ادنى شبهة .

خلاصة قديمة للقانون ٥
الكاهن ولو كان خصياً لايجوز ان يبغي

القانون ٦

بما ان قد ورد في القوانين الرسولية ان الذين انخرطوا في الاكليريكية وهم غير متزوجين

١ - فلوري : تاريخ الكنيسة ، ك ٤٠ ، ف ١٠ .

لا يسمح الا للقراء والمرتلين منهم ان يتزوجوا . فنحن ايضا نثبت هذا القانون ونأمر انه من الان فصاعداً لا يجوز على الاطلاق للايبوذياكون او للشماس او للقس ان يتزوج بعد سيامته . ومن تجاسر على ذلك فليسقط . واذا اراد احد المنخرطين في الاكليريكية ان يعقد له على زوجة بصورة شرعية قبل ان يسام ايبوذياكوناً او شماساً او قساً فليسمح له بذلك . (الرسل ٢٦ ، الرابع ١٥١٤ ، قرطاجة ٢٣ و١٩)

يقول اريستينوس ان هذا القانون يلغي قانون مجمع انقيرة الذي يسمح للشماس بل وللقس ان يتزوج بعد السيامة ويبقى في الوظيفة بشرط ان يكون قد اعلن وقت السيامة بحضور شهود عن رغبته في الزواج لانه لا يستطيع ان يبقى عفيفاً .

خلاصة قديمة للقانون ٦

فليسقط اي شخص مشرطن يعقد زواجا، اما من شاء ان يتزوج فليفعل قبل السيامة .

حاشية

زواج الاكليروس

برسيفال

قبل الشروع في هذا البحث يجب ان نزيل من الافهام الوهم الذي شاع كل الشيوخ عن حقيقة المعنى المراد . فلما يميز الناس اليوم بين « جواز وجود اكليريكيين متزوجين » و « السماح للاكليريكيين بان يتزوجوا » . حتى ان بعض كبار الكتّاب اللاهوتيين قد خلطوا بين هذين المعنيين خلطاً يدعو الى الحيرة والاسف . واننا نكتفي بذكر احدهم على سبيل التمثيل وهو الاسقف هارولد براون في كتابه عن المواد التسع والثلاثين . فانه لم يقتصر هناك على الخلط الذي اشرنا اليه بل استخدمه مادة للجدل مستشهداً بسلطة الكنيسة القديمة في الشرق التي اجازت وجود كهنة متزوجين للدفاع عما جرى عليه النسطوريون وكنيسة انكلترا الحديثة من السماح للاكليريكيين بالزواج الامر الذي كانت الكنيسة القديمة تزدله وتعاقب اي اكليريكي يتزوج بعد السيامة بالاسقاط من الوظيفة . ولا يستطيع ان اعرب عن عقيدة الكنيسة القديمة في الشرق ومسلكتها بابلغ من كلمات الاب يوحنا فلتن^١ في مقدمة الطبعة الثالثة من كتابه فهرس القوانين وهي كما يلي : « ان الزواج لم يكن حائلاً دون السيامة حتى للدرجة الاسقفية نفسها . وقد منع الاساقفة والقسوس والشمامسة كما منع العوام من ابعاد زوجاتهم عنهم بحجة التقوى . ولكن الامر

1 - Rev. John Fulton : Index Canonum. p. 29 and p. 294, N. Y. 1892 ,

كان على خلاف ذلك اذا كان الرجل غير متزوج قبل سيامته فهو في تلك الحالة يعتبر انه قد نذر نفسه بكليته لله عند قبوله الخدمة المقدسة ولذلك يمنع عليه ان يسترجع مما قدمه ذلك المقدار من الاهتمام والمحبة الذي يضطر ان يخصصه للعناية باسرتة والقيام بأودها. وبالاختصار يجوز ان يسام الرجل المتزوج شماساً او قساً ولكن ، باستثناء بضع حوادث شاذة، لم يكن يسمح لرجل ان يتزوج بعد السيامة . ثم يقدم خلاصة اقدم القوانين في هذا الموضوع كما يلي : « لا يجوز لاحد من الاكليريكيين ، عدا القراء والمرتلين ، ان يتزوج بعد سيامته » (الرسل ٢٦) ، « اما الشماس فيجوز له ان يتزوج اذا كان قد اعلن عزمه هذا وقت سيامته » (انقيرة ١٠) ، « والقس اذا تزوج يسقط من وظيفته (قيصرية الجديدة ١) ، والشماسة التي تتزوج تبسل (خلقيدونية ١٥) ، واذا تزوج الراهب او العذراء المكرسة لله فليقطعا (خلقيدونية ١٦) ، والذين يخلفون نذر العزوبة تقع عليهم قصاصات التوبة التي تفرض على المتزوجين زيجية ثانية (انقيرة ١٩) .

فالمبدأ العام اذن انه لم يكن يسمح للقس او الشماس ، في اي موضع في الكنيسة القديمة ، بأن يتزوج زيجية مقدسة شرعية . ولم يكن يسمح له في اي مكان بأن يمارس وظيفته الكهنوتية بعد تجاسره على الارتباط بعلاقة زيجية مع امرأة . انه ليس من شأني ، كالمحت غير مرة ، ان استحسن هذه الشريعة او ان استهجنها . ان واجبي هو ابسط من ذلك ، وهو ان اتقصى تاريخ هذه الشريعة ووضح كيف نشأت قديماً وكيف تنفذ اليوم في الشرق والغرب . ان دعاة الاصلاح يقولون ان هذه الكنائس الموقرة قد ارتكبت الشطط في هذه القضية وغيرها ، على انه ليس من واجبي ولا من شأني تأييد هذا الرأي او نقضه في هذا المجلد . ان واجبي ينحصر في ان اثبت ان الكاهن في كل وقت يحاول فيه ان يتزوج يكون مقدماً على مخالفة لواجبات الكاهن وكان يفرض عليه القصاص لارتكابه خطيئة فظيمة محملة بالآداب المسيحية حسب ما وصل الينا من اقدم الادلة التاريخية والقانونية .

وفي مراجعة تاريخ هذا الموضوع تنحصر الصعوبة في القرون الثلاثة الاولى ثم تنجلي الحقيقة بعد ذلك . واني اضع امام القارئ الحقائق التي لا تنكر .

فلنبدأ اذن حيث المجال للأخذ والرد . واولاً من جهة الرب « رئيس كهنتنا العظيم » فلا مجال للشك طبعاً في انه جعل نفسه مثلاً . واذا انكر البعض انه قدم نفسه مثلاً لكهنة كنيسته ففي وسعنا على الاقل ان نقول « انه عاش عازباً » . وعندما نصل الى البحث في الخطة التي جرى عليها الذين تبعوه اولاً فليس هناك الا القليل من الشك اذا تساهلنا بالقول انه شك معقول ، لانه في حين عدم وجود اية اشارة الا عن بطرس بانه كان « متزوجاً ، نرى ان الرب قال في ما يختص به وبسائر الرسل الذين تركوا كل شيء وتبعوه

«ان كل من ترك بيوتاً او اخوة او اخوات او ابا او اما او امرأة او اولاداً او حقولاً من اجل اسمي يأخذ مئة ضعف ويرث الحياة الابدية» (متى ١٩ : ٢٩ ولوقا ١٨ : ٢٩) .
ولا سبيل الى الشك في ان القديس بولس في رسائله كان يسمح بقبول الرجال المتزوجين في الرتب الاكليريكية . بل كان يحسب امكان حدوث ذلك على انه قال قولاً لا لبس فيه ولا ابهام ان الواحد منهم يجب ان يكون زوج امرأة واحدة (١ تيمو ٣ : ١٢و٢ - وتيطس ١ : ٦) . من هنا أجمع قدماء المفسرين وكل ثقة في تفسير الكتاب على الاستنتاج ان من كان متزوجاً زيجة ثانية انقطع دونه كل سبيل الى هذه الخدمة . ولكن ليس هناك ما يفيد وجوب بقاء العلاقة الزوجية بعد السيامة . ونحيل القارئ الى بحث مفصل في هذا الموضوع للقديس ايرونيوس^١ من وجهة نظر الكنيسة والآباء قديماً .

واذ ننتقل الى النقطة التالية في هذا البحث حيث نجد القوانين المنسوبة الى الرسل . تصير المسألة في غاية البساطة اذا قبلنا الرأي في أن الرسل انفسهم وضعوا هذه القوانين او اذا قلنا انها نسبت اليهم ولكنها كما وصلت الينا اليوم قد وضعت بعد العصر الرسولي . فان هذه القوانين وان لم تضع بصراحة الشريعة التي سنت فيما بعد للشرق فلا يوجد فيها ما يعارضها بل انها كالقانون الخامس والقانون ٥١ تتبع الخطة ذاتها . هذا وان كان عدد المستامين بهذه النظرية قليلاً فهناك عدد غفير من العلماء يرتأون ان معظم ما ورد في القوانين التي تمزى للرسل قد وضع بعد المجمع النيقاوي الاول ، وليس لها في الحقيقة من القيمة ما يزيد على انها تعكس للانظار ما كان يعتبر عند وضعها نظاماً للسلوك النقي . ومما هو في غاية الوضوح ان الآباء في مجمع ترولو كانوا يعتبرون ان نظام السلوك الذي يضعونه هو في هذه القضية نظام الكنيسة التقليدي القديم . وان النظام الذي اتبع في الغرب كان من الاشياء المستحدثة . ولا سبيل لنا لاثبات ان هذا كان في الحقيقة هو الامر الواقع . وقد عالج توماسينوس هذه القضية معالجة تدل على تضلع من العلم وسأقتبس بمض شهادات الثقات التي اوردها في بحثه ، واهم هؤلاء ابيفانيوس . وبما انه يوناني فلا شك في انه كان يتحدث عن التقليد في الشرق ، اذا كان هناك من تقليد معروف في عصره . وفي ما يلي فقرات من شهادته :

« انه لامر واضح ان معظم الذين في الكهنوت قد انتقوا من المتبتلين وان لم يكونوا منهم فكانوا على الاقل من الرهبان . واذا لم يكونوا كذلك فهم ممن طلبوا ان يصيروا كهنة ليصنوا انفسهم عن نساءهم او انهم ممن كانوا مترملين بعد زيجة واحدة . اما من كان

1 - Hieron , Adv . Jovin . Lib . I . Confer also the In Apolog . pro . libris Adv . Jovin .

قد عقد زيجة ثانية فلم يكن يسمح بقبوله في الكهنوت ولو ترمثل او تعفف عن زوجته . ويرفض قبوله في اي درجة من الاسقفية الى الابوذية كونية . اما القارىء فيجوز اختياره من كل الطبقات ، اعني من المتبتلين او الرهبان او من المتعفين عن نسائهم او ممن ترملوا او من المتزوجين زيجة شرعية . وعند الضرورة يجوز ايضاً قبول المتزوج زيجة ثانية في رتبة قارىء ولكن لا يجوز قبوله في درجة قس او شماس الخ » .

« ان المسيح علمنا بالمثال ان الوظيفة الكهنوتية وزينتها يجب ان تسلم للذين يحافظون على عفتهم بعد زيجة واحدة او للذين يبقون متبتلين . وهذا ما حدده فيما بعد الرسل بصورة شريفة تقوية في قانون الكهنوت الكنسي » .

« اجل ان الذي يمارس وظيفة الزواج ويولد اولاداً حتى ولو كان بعلم امرأة واحدة لا يجوز على الاطلاق قبوله في احدى الدرجات شماساً او قساً او اسقفاً او ابوذكواناً . على انه يجوز لمن صان نفسه عن مضاجعة زوجته او لمن قد ترمل بعد زيجة واحدة ان يقبل ويسام لاحدى هذه الدرجات . هذه هي الحالة في كل مكان تراعى فيه قوانين الكنيسة بدقة فائقة » .

ولا يضعف قيمة هذه الشهادة اعتراف الاب ابيفانيوس نفسه انه في بعض الاماكن لم يكن الكهنة المتزوجون في عصره يمارسون التمتع من جهة نسائهم بل يزيدها قوة اذ يقول ان ذلك لم يكن عملاً بقانون بل بسبب اهمال وتهاون الرجال ذوي الامر في بعض الادوار^١ .

اما شهادات الآباء القريبين فلا تعد مما يوثق بها في استيفاء البحث عن النظام السائد في الشرق على الرغم من وضوحها ، ومع ذلك فنحن نورد هنا فقرة من شهادة القديس ابرونيوس قال : « ان المسيح البتول ومرمى العذراء قد دشنا البتولية للجنسين . اما الرسل فقد انتقوا من المتبتلين او من المتعفين بعد زواج . وعلى هذا المنوال كان الاساقفة والقسوس والشمامسة يختارون من المتبتلين او من الارامل او على الاقل من المتعفين بعد الكهنوت »^٢ .

وليس هنا مجال للجدل او البحث المفصل في قيمة هذه الشهادات ولكنني اضع امام القارىء خلاصة لهذه القضية بصورة اجمالية لاحد مشاهير الكتاب في هذا العصر من المدرسة الرومانية البابوية الحديثة .

« هل المزوجة امر رسولي ؟ ان بيكل يثبت انها امر رسولي وفنك ينكر ذلك في سنة

1 - Epiph. Exposit. Fid. Cath., c. xxi.; Hæresi 48. n. 7; Hæresi 59, n. 4; ut supra .

2 - Hieron., Apolog. pro. Lib. Adv. Jovin.

١٨٧٨ . اما اليوم ، في سنة ١٨٩٦ ، فقد اجمع علماء القانون على انه لا يمكن اقامة البرهان على وجود امر رسمي الهي او رسولي يفرض العزوبة على الكليريكيين وكل النصوص المأخوذة من الكتب المقدسة او من الآباء في هذا الموضوع لا تتضمن امراً بل نصيحة . « وفي القرن الرابع منعت عدة مجامع الاساقفة والقسوس والشمامسة من مساكنة نساءهم الشرعيات ... على انه لم يظهر هناك اي استعداد او ميل لان يعلن شرعاً ان زيجات الكليريكيين في الدرجات الكهنوتية تعتبر ملغاة . وفي القرنين الخامس والسادس كانت شريعة العزوبة مرعية في كل كنائس الغرب بأمر المجامع والباباوات . « وفي القرن السابع حتى القرن العاشر كانت شريعة العزوبة في الواقع غير مرعية كثيراً في قسم واسع من الكنيسة الغربية . وكان الباباوات والمجامع يصرون في مراسيمهم على وجوب التقيد بهذه الشريعة . وفي التعامل القانوني في الغرب الذي لم يدخله الاصلاح كان قبول احدى الدرجات الكهنوتية يعد مانعاً حائلاً دون اعتبار الزواج شرعياً . بمعنى ان كل زيجة تعقد لرجل بعد حصوله على درجة كهنوتية تعتبر غير شرعية وباطلة . وفي هذا الشأن يقول الكاتب الروماني الكاثوليكي نفسه : « ان كون الدرجة الكهنوتية تعتبر مانعاً حائلاً هو قانون كنسي لا الهي ولذلك فالكنيسة تستطيع ان تتساهل في تنفيذه . هذا هو التعليم في هذا العصر وهو مناقض لتعليم المدارس القديمة » .

« على انه لا شبهة في بطلان الزيجات التي عقدها الكليريكيون قبل سنة ١١٣٩ . ففي مجمع لاتران في تلك السنة اعلن اينوسنت الثاني ان هذه الزيجات التي عقدت خلافاً للشريعة الكنسية لا تعد في نظره زيجات شرعية . ويظهر ان خلفاءه لم يصروا كثيراً في اعتبار هذا المانع الحائل الجديد وقد انتقده الكليريكيون المخالفون بعنف . ولكن مدرسة كولونيا التي كانت تعد في هذا الموضوع ثقة لا تنازع صرحت بان الزيجات التي يرتبط بها اشخاص من ارباب الكهنوت هي باطلة ملغاة . وقد كانت هذه النقطة الشرعية تسوى بالتعليم والتدريب اكثر مما بايراد النصوص الشرعية او اثبات صدور شريعة في وقت معلوم »^١ .

على انه يجب الانسى ان هذا ، وان كان صحيحاً من جهة البابا اينوسنت الثاني في سنة ١١٣٩ فالامبراطور بوستيانوس كان في سنة ٥٣٠ قد اعلن شريعة بان كل الزيجات التي يرتبط بها الكليريكيون وهم في الكهنوت تعتبر باطلة شرعاً وان الاولاد ، ثمرات هذه الزيجات ، يعتبرون من التفرول .

وقد يهم القارئ الاطلاع على الجواب الذي قدمه الملك هنري الثامن ، في هذه المسألة ،

1 - L'Ami du Clergé, 5 Août, 1896. pp. 677 et 678 .

على الرسالة التي ارسلها اليه السفراء الالمانيون . وفي ما يلي جزء من الترجمة الانكليزية¹ :
« انه وان كانت الكنيسة في البداية قبلت رجالاً متزوجين قسوساً او اساقفة بشرط الا يكونوا قد ارتكبوا جريمة وان يكون الواحد منهم بعلم امرأة واحدة (وقد سمح بهذا في تلك الازمنة بداعي الضرورة لعدم وجود العدد الكافي من الاشخاص الجديرين بوظيفة التعليم والتبشير) ، مع ذلك نجد ان بولس نفسه اختار تيموثاوس العازب . على ان كل من انخرط في الكهنوت وهو غير متزوج واتخذ بعد ذلك امرأة كان دائماً يسقط من درجة الكهنوت حسب قانون مجمع قيصرية الجديدة الذي عقد قبل مجمع نيقية . وهكذا ايضاً في مجمع خلقيدونية ، في القانون الاول الذي ثبتت فيه كل القوانين السابقة ، قد حدد ايضاً ان الشامة اذا قدمت نفسها للزواج يجب ان تقع تحت حكم الاسبال وان العذراء التي كرسَتْ نفسها لله وهكذا الراهب اللذين يرتبطان بزواج يجب ان يبقيا تحت حكم القطع . . . وليس من قانون رسولي او قانون لمجمع نيقية ورد فيه ما تؤكدون وجوده . اعني ان الكهنة يسمح لهم ان يتزوجوا بعد سيامتهم كهنة . وهذا يتفق مع ما جاء في قوانين المجمع السادس الذي حدد ان كل اكليريكي يريد ان يتزوج يجب ان يقدم على ذلك قبل ان يسام ايوبودياكونا اذ لا يجوز له ان يتزوج بعد ذلك على الاطلاق . ولسنا نجد ما يؤيد قولكم ان المجمع السادس منح الكهنة الحرية في ان يتزوجوا بعد دخولهم في الكهنوت . فالامر اذن جلي انه منذ نشأة الكنيسة المولودة جديداً لم يكن يسمح في وقت من الاوقات لكاهن ان يأخذ امرأة بعد الكهنوت . ولم ينج احد ممن اقدم على ذلك في اي زمان او مكان من قصاص الاسقاط من الكهنوت .

القانون ٧

اذ قد بلغنا ان الشامة ذوي المناصب في الكنيسة يتجاسر بعضهم في بعض الاماكن على الجلوس بوقاحة واستهتار فوق مقام القسوس . ولذلك نحكم بان الشامة ، وان كان ذا وظيفة عالية في الكنيسة ، لا يسمح له بالجلوس قبل القس الا اذا كان يمثل بطريرك او مطرانه في مدينة اخرى خاضعة لرئيس آخر فله هناك ان يكرم خاصة لانه يقوم مقام رئيسه . على ان كل من يقدم على شيء من هذا بوقاحة وتطاول فليسقط من منصبه الخاص وليجعل الاخير في صف من هم في درجته في كنيسته . فان ربنا نهانا عن ان نحب صدور المجالس كما جاء في بشارة القديس لوقا الانجيلي ، في المثل الذي قدمه للدعويين الى البشارة

1 - In the Addenda to the Appendix at the end of Vol. VII., Burnet's History of the Reformation (London, Orr and Co., 1850, p. cxlviii) .

والتعليم : « اذا دعيت الى عرس فلا تتكلم في اول المتكآت فلعله دعي اليه من هو اكرم منك فيأتي الذي دعاك وياه ويقول لك أدخل الموضوع لهذا فتأخذ لك متكاً في الموضوع الاخير وانت خجل. ولكن اذا دعيت فامض واتكلم في آخر موضع حتى اذا جاء الذي دعاك يقول لك ارتفع ايها الحبيب الى فوق فحينئذ يكون لك المجد امام المتكئين معك . لان كل من رفع نفسه اتضع ومن وضع نفسه ارتفع » (لو ١٤ : ٨ - ١١) . ويجب مراعاة هذا الامر ايضاً في سائر درجات الكهنوت المقدسة عالين ان الدرجات الروحية اسمى مقاماً من المناصب العالمية . (الرسل ١٨ ، اللاذقية ٢٠)

من درجتهم الشاسية بل يأمر بطردهم من الخدمة الكهنوتية ايضاً .

وقد اصاب فان اسبني في اشارته الى ان آباء هذا المجمع لم يقتصروا على حفظ التمييز بين الشامسة والقسوس بل شملوا غيرهم في الدرجات الكهنوتية واصحاب الوظائف الزمنية في الكنيسة . فيجب على هؤلاء الا يتخذوا وظائفهم هذه سبيلاً الى التناول في التقدم على من هم اعلى منهم درجة في الكهنوت .

خلاصة قديمة للقانون ٧

اذا جلس شماس ، اثناء قيامه بوظيفته ، في حضرة القسوس فيجب ان يجلس في آخر موضع الا اذا كان يمثل البطريرك او الاسقف .

برسيغال

يقول بلسامون وزونارس كما يقول فان اسبني ان هذا القانون هو اقل صرامة وشدة من القانون الثامن عشر لمجمع نيقية الاول الذي لا يكفي بان يجرد الشامسة المتناولين

القانون ٨

اذ اننا نرغب أن كل ما حدده الآباء القديسون في كل امر يجب ان يبقى ثابتاً نافذاً فنحن هنا نعيد وضع القانون الذي يأمر بأن يعقد مجمع اساقفة كل ابرشية مرتين في السنة في المكان الذي يختاره المتروبوليت ، اما اذا كان الرؤساء لا يستطيعون عقد مجمعين في السنة بسبب غزوات الاعداء او غير ذلك من الطوارئ فيجب على ما أرى ان يعقد المجمع مرة في السنة مها كان الامر للنظر في القضايا الكنسية التي يمكن ان تطرأ . ويجب ان يعقد هذا المجمع في كل ابرشية في الفسحة بين عيد الفصح المقدس وشهر تشرين الاول في المكان الذي يختاره المتروبوليت كما قلنا آنفاً . واما الاساقفة الذين لا يحضرون بل يقعون في منازلهم ومدنهم مع تمتهم بالصحة وعدم وجود موانع من اشغال او واجبات لا يستطيعون اتمامها فليجوزوا تويخاً اخوياً . (الرسل ٣٧ ، الاول ٥ ، الرابع ١٩ ، السابع ٦ ، انطاكية ٢٠ ، قوطلجة ٣٦ ، ١٩٠٨ ، ١٩٠٩ ، ١٩١٠ ، ١٩١١ ، ١٩١٢ ، ١٩١٣ ، ١٩١٤ ، ١٩١٥ ، ١٩١٦ ، ١٩١٧ ، ١٩١٨ ، ١٩١٩ ، ١٩٢٠)

خلاصة قديمة للقانون ٨

عند استحالة عقد مجمين في السنة يعقد
مجمع واحد على الأقل بين الفصح وتشرين
الاول .

فان امين

ان ما اجيز تساهلاً في بداية الامر ،
عند وجود ضرورة ، صار شيئاً فشيئاً
الشريعة العامة في الابريشيات وقبلت كأنها
الشريعة في اصل وضعها ، اي ان اساقفة
الابريشية يجب ان يعقدوا مجعماً واحداً في
السنة .

القانون ٩

لا يسمح لاكليريكي ان يدير خماره او حانوتاً عمومياً ، لانه اذا كان لا يجوز له ان يدخل
الى خماره فبالاحرى يجب ان يمتنع عن تقديم الشراب للآخرين وعن كل عمل في تجارة
محرمة عليه . ومن لا يمتنع عن تعاطي مثل هذه الاعمال فليسقط من درجته . (الرسل ٤٢
و٤٣ و٤٤ ، السابع ٢٢ ، الالذقية ٢٤ ، قرطاجة ١٨ و٤٧ و٤٩)

يتولى عنه ادارتها والعمل فيها .

خلاصة قديمة للقانون ٩

ما دام الاكليريكيون قد منعوا عن
ارتياح الحوانيت العمومية فهم بالاحرى
ممنوعون من تعاطي الاعمال فيها ، واذا لم
يرتدعوا فليسقطوا .

الببذاليون

يقول زونارس لا بأس ان يكون
لاكليريكي خماره على شرط ان يستخدم من

ويذكر ارمينبولس ، في كتابه ملخص
القوانين ، ان البطريرك لوقا اصدر امراً
منع فيه الاكليريكيين من الخدمة في
حوانيت المطارة او في الحمامات لان العمل
فيها يدفع صاحبه الى الكذب او الطمع ،
ومنع الشماسة من ممارسة الطب ، وحرّم
الاكليريكيين الذين يتعاطون تجارات
واشغالاً عالمية .

القانون ١٠

فليسقط اي اسقف او قس او شماس يأخذ ربي او ما يقال له فائدة مثوية ولا يمتنع
عن ذلك^١ . (الرسل ٤٤ ، الاول ١٧ ، الالذقية ٤ ، قرطاجة ٢٠ و٥ ، باسيليوس ١٤)

القانون ١١

لا يجوز لاحد من رجال الكهنوت ولا لعامي ان يأكل من خبز اليهود الفطير او ان

١ - راجع تفسير القانون ١٧ لمجمع نيقية الاول والبحث عن الربى على اثره .

يكثُر من معاشرتهم او ان يستدعيهم في مرض أو أن يأخذ منهم علاجاً او ان يستحم معهم . وكل من اشترك بشيء من هذا فليسقط ان كان اكليريكياً وليقطع ان كان عامياً .
الفطير منهم . اما هذا القانون فيمنع حق معاشرتهم او التودد اليهم .

برسيغال

على الرغم من اننا نلمح في كل قوانين جمع ترولو روحاً عدائية خفية للغرب فأنا لا استطيع ان اجد اثرأ لهذا في القانون الحاضر . ولكن احتدام الخلاف واستعار نيران البغضاء في الايام الاخيرة اثار هذه الظنون . اما في الواقع فليس في هذا القانون ما هو جديد في ما يختص بخبز الفصح اليهودي .

خلاصة قديمة للقانون ١١

ليرفض خبز اليهود الفطير . وليسقط كل من دعا يهودياً كطبيب او كل من استحم مع اليهود .

فان اسبن

يقول بلسامون ان هذا القانون لا يمنع اكل الخبز الفطير بل يمنع حفظ الاعياد على الطريقة اليهودية او استعمال الفطير في الذبيحة . وكأنه يرمي بذلك الى انتقاد الرومانيين لاستعمالهم الفطير في الذبيحة . والقانون ٦٩ (أو ٧٠) من قوانين الرسل يمنع الاحتفال بالاعياد مع اليهود واخذ

القانون ١٢

قد بلغنا ايضاً انه في افريقية وفي ليبية وفي اماكن اخرى ما زال الاساقفة المحببون من الله يساكنون زوجاتهم حتى بعد السيامة مسبيين بذلك معائر للشعب . لذلك بما اننا حريصون كل الحرص على ان يجري كل شيء باسلوب ملائم لخير الرعية المسلمة الينا لاح لنا انه يجب الا يتكرر مثل هذا الامر من الآن فصاعداً . نقول هذا لئلغني او ننقض الشرائع القديمة التي دوتها الرسل ، بل لعنايتنا بخلص الشعب وسلامه وتقدمه في ما هو الافضل ولئلا تكون السلطة الكنسية معرضة للوم . فالرسول الالهي يقول : اعملوا كل شيء لمجد الله . كونوا بلا معثرة لليهود ولل يونانيين ولكنيسة الله كما انا ايضاً ارضي الجميع في كل شيء غير طالب ما يوافقني بل ما يوافق الكثيرين لكي يخلصوا . اقتدوا بي كما اقتدي بالمسيح ، (١ كور ١٠ : ٣١ ، ١١ : ١) . وكل من اشتهر انه يفعل ذلك فليسقط .

لاسقف بعد الآن ان تسكن معه زوجته .

البيداليون

ان ثلاثة اسباب جوهرية حملت الجمع المسكوني على سن شريعة تمنع ان يكون

خلاصة قديمة للقانون ١٢

انه وان كان قد حدد سابقاً ان الزوجة يجب الاتفصل فنحن ، اذ ننصح باتباع ما هو افضل ، نأمر بانسه لا يجوز

١ - راجع القانونين ٣٨ و ٣٧ جمع اللاذقية .

للاساقفة نساء :

اولا : لان الاسقف هو من اصحاب الدرجات العليا في الكهنوت ولذلك يجب ان يكون كاملا في الفضائل عامة وفي العفاف والبتولية خاصة ، ويجب ان يتنزه عن كل شائبة .

ثانياً : لان الاسقف الذي له زوجة واولاد يميل الى ان يرث الاسقفية لابنه ويندفع في تبذير اموال الكنيسة خلفاً للواجب فتكون العواقب وخيمة (الرسول ٦) .

ثالثاً : لان العناية بالزوجة والاولاد وحاجات المنزل تحول دون التجرد للقيام بواجبات الوظيفة الاسقفية والعناية بالصالحه بالرعية كما قال بولس الرسول : « اما المتزوج فيهم في ما للعالم كيف يرضي امرأته ، (١ كور ٧ : ٣٣) .

لذلك وضع المجمع المسكوني هذا القانون بعد ان سبق بمجمع مكاني فمنع ان يكون الاسقف متزوجاً . ويظهر هذا بجلاء من اقوال القديس يوحنا الذهبي الفم في تفسيره آية الرسول عن الاساقفة : « من كل من لا لوم عليه وهو رجل امرأة واحدة » (تيطس ١ : ٦) . قال الرسول هذا في وقت كان فيه اليونانيون منغمسين في عيشة دعارة متواصلة . ولذلك كان من الغرابة عندهم الا يكون للرجل الا زوجة واحدة . واما في هذا العصر فالاسقف يجب ان يكون مزداناً بالقداسة والطهارة

الفائقتين . كما يتبين من قانوني مجمع قرطاجة المكاني ٣٣٤ . فقد فرض على الاساقفة والقسوس والشمامسة في كل افرقية ان يعدوا وعداً جازماً بالامتناع عن مساكنة نساءهم بالرضى المتبادل . اما قانون هذا المجمع السادس (ترولو) فقد اوجب على الاساقفة ان يعزلوا زوجاتهم عن مساكنهم وان يكون هذا شريعة عامة في الكنيسة . ولا يناقض هذا القانون القانون ٣٥ من قوانين الرسل او قول الرسول بولس : « ان يكون الاسقف زوج امرأة واحدة » لان الرسول لم يجعل ذلك قاعدة بل بالعكس اظهر تساهله في ان يكون الاسقف زوج امرأة واحدة بالنظر للضعف البشري ولما جرت عليه عادة اليهود والامم من ان يكون للواحد منهم عدة نساء . واما قانون الرسل فمع منعه الاسقف ان يطلق امرأته او يرغمها على تركه فلم يمنع ان ينفصلا بالرضى المتبادل . وهذا المجمع وان سمح في قانونه ال ٤٨ للمرأة ان تترك زوجها قبل سيامته اسقفاً وان تدخل بعد ذلك الى الدير لم يأذن بفصل الزوجة عن رجلها بالرغم عن ارادتها .

زونارس

ان الرسل عند اول نشأة الايمان وانتشاره بين العالم عاملوا الذين كانوا يؤمنون بالحق في ذلك الحين باعظم درجة من اللين والتسامح . لان الايمان لم يكن قد انتشر انتشاراً واسعاً ولم يكن يطلب

العبادة الملائكية . وهذا ما دعا الى سن
شريعة تقضي على من يُرَقون الى الدرجة
الاسقفية ان يمارسوا العفة ليس بمجرد
الامتناع عن مساكنة زوجاتهم بل بمعزلهم
نساءهم عن منازلهم عزلاً تاماً .

من المؤمنين الكمال في كل شيء، بل روعي
الضعف البشري وتأثير العادات الشائنة
بين الوثنيين واليهود. اما وقد انتشر الدين
انتشاراً واسماً وامتدت مناطق البشارة
به فقد مُرِع في وضع شرائع لانقاة بالحياة
الاجزل قداسة والاسمى غاية مع شيوع

القانون ١٣

اذ قد علمنا انه قد جرت العادة في كنيسة الرومانيين ان كل من حسب مستحقاً لان
يسام شماساً او قساً يجب ان يتعهد بعدم مساكنة زوجته بعد سيامته ، فنحن ، فيما افنا
نحافظ على القاعدة القديمة وعلى الكمال والترتيب الرسولين ، نأمر بان تبقى زيجات المتقدمين
الى هاتين الدرجتين الكهنوتيتين المقدستين من الآن فصاعداً ثابتة فلا يحل الاتحاد الزوجي
بوجه من الوجوه ولا يفرض المنع من المساكنة الزوجية في الاوقات الملائمة . وهكذا فكل
من يكون مستحقاً للسيامة ايبيوذا كوناً او شماساً او قساً لا يمنع من القبول في تلك الدرجة
ولو بقي مساكناً زوجته الشرعية . ولا يطلب منه وقت السيامة ان يعِد بالامتناع عن
مساكنة زوجته لثلاث نظهر اذراءنا للزواج الذي سنّه الله وباركه بحضوره كما قال الانجيل :
« وما جمعه الله فلا يفرقه انسان » (مت ١٩ : ٦) ، وكما قال الرسول : « ليكن
الزواج مكرماً والمضجع طاهراً » (عب ١٣ : ٤) وايضاً « أنت مقيد بامرأة فلا تطلب
الاطلاق » (١ كور ٧ : ٢٧) . ولكننا نعلم ان الذين اجتمعوا في قرطاجة ، لشدة
عنايتهم بان تكون حياة الاكليريكي منزهة ، قالوا ان الايبيوذا كون الذي يمس الاسرار
المقدسة والشمامسة والقسوس يجب ان يمتنعوا عن نساءهم اثناء نوباتهم في الخدمة . وهكذا
فكل ما سلّمه الينا الرسل وحفظ في العادات القديمة تؤيده نحن ايضاً عالين ان لكل شيء
وقتاً ولا سيما للصوم والصلاة ، لانه يليق بالذين يخدمون املم المذبح المقدس ان يلزموا العفة
التامة اثناء اقترابهم من الاشياء المقدسة ليكونوا جديرين بان ينالوا من الله ما يطلبون في
الصلاة بحرارة . فكل من يتجاسر خلافاً للقوانين الرسولية ان يمنع احداً ممن هم في الدرجات
الكهنوتية من قسوس او شمامسة او ايبيوذا كونية عن مساكنة نساءهم الشرعيات فليسقط .
وكل قس او شماس يفصل امرأته عنه بحجة التقوى لينع من الشركة واذا اصرّ على غيه
فليسقط .

خلاصة قديمة للقانون ١٣

على الرغم من ان الرومانيين فرضوا ان كل من يسام شماساً او قساً يجب ان يفصل عنه امرأته فنحن نأمر بان تبقى زيجات الشهامة والقسوس ثابتة شرعاً .

البيداليون

يتناول اللاتينيون على هذا الجمع حين يقولون انه اخطأ في اشتراعه لكنيسة رومة في ما يخص بزيجات الكهنة وهم بذلك يقاومون الروح القدس الذي تكلم بواسطته . فهو كجمع مسكوني قد اشترع بصورة رسمية للجميع في كل انحاء الارض بدون استثناء . وعلى الباباوات انفسهم ان يخضعوا لتحديدات المجمع المسكونية كما قال بيلاجيوس الثاني . ان هذا الجمع لم يخطيء في ما سنه في قضية الكهنة المتزوجين . بل ان الرومانيين ارتكبوا شططاً في ارغامهم هؤلاء الكهنة على فصل نساءهم عنهم . ولا بأس ان يتم فسخ الزواج بين القس وزوجته بالرضى المتبادل وفقاً لما ورد في قوانين المجمع . ويستغرب ان يصر الرومانيون على القول بان هذا المجمع قد حاد عن جادة الصواب في وضع هذا القانون وهم في الوقت نفسه يحرمون فعلاً على سنته مع الموارنة في جبل لبنان اذ يسمحون لكهنتهم ان يكونوا متزوجين كما سمحوا لكهنة ارثوذكسين في ليتشيه ان يستمروا في ممارسة الخدمة الكهنوتية ، على الرغم من

انهم كانوا قد تزوجوا زيجة ثانية ، وذلك حين خضوعهم لرئاسة البابا مع ان كل القوانين والتقاليد الشريفة لا تجيز للمتزوجين زيجة ثانية ان يصيروا شمامسة او قسوساً . اما امتناع الاكليريكي عن مضاجعة زوجته الشرعية مدة نوبته في الخدمة فقد اجاب البطريك لوقا على هذا السؤال قائلاً : يجب ان تكون المدة ثلاثة ايام حسب الشريعة القديمة (خر ١٩ : ١٥) .

فلوري

ان ما قيل في هذا القانون من ان مجمع قرطاجة فرض على الكهنة الا يقربوا من نساءهم في نوبات معينة هو اساءة لفهم ذلك القانون جهلاً او عمداً . فالقانون المشار اليه وضعه مجمع قرطاجة الخامس الذي التأم في سنة ٤٠٠ وقال فيه ان الايبودياكون والشماس والقس والاسقف يجب ان يمتنعوا عن نساءهم طبقاً للشرائع القديمة وان يعيشوا كأن لم يكن لهم زوجات . ويظهر ان مترجم القانون قرأ الكلمة محرقة في احدى مجموعات القوانين . ومهما يكن من الامر فالآباء في مجمع ترولو افترضوا ان القانون قد اوجب على الاكليريكيين العفة في اوقات محدودة وقد ابوا على ما يظهر ان يروا ان القانون يشمل في هذا الحكم الاساقفة ايضاً .

فان اسبن

انه على الرغم من ان الكنيسة اللاتينية لا تملن عدم موافقتها على نظام الكنيسة

اليونانية الذي يسمح للقسوس والشمامسة بممارسة الزواج على شرط ان تكون الزيجة قد عقدت قبل السيامة ولا تقول عنه انه مخالف لشريعة الانجيل . لم توافق مع ذلك ابدأ على هذا القانون وفيه حكم صارم ضد العادة المخالفة له وتسرع في اتهام رومة بالخطأ^١ .

برسيغال

ان انطونيوس اوغسطينوس قال في ما افترضه حسن التعديلات في مجموعة غراتيان: « لا يمكن قبول هذا القانون مطلقاً لانه وضع معارضة لشريعة عزوبة الكهنة في الكنيسة اللاتينية ، وضد كنيسة رومة

بنوع خاص » .

اما انا فيلوح لي ان الحاشية التي جاء بها غراتيان قد اصابت كبد الحقيقة ودلت على سعة علم واطلاع قال : « يجب ان يكون مفهوماً ان هذا القانون هو شريعة محلية . لان الكنيسة الشرقية التي وضع الجمع السادس لها هذه القاعدة لم تطلب من خدام المذبح نذراً بالعفة . ويحسن بنا ان نذكر هنا ان واجب العفة المطلوب من الاكليريكي اللاتيني قائم حسب آراء معظم رجال الشرع في الكنيسة اللاتينية على النذر الذي نذره ذلك الاكليريكي وليس على شريعة كنسية قد فرضت عليه » .

القانون ١٤

ليكن القانون الذي وضعه آباؤنا القديسون المتوشحون بالله ثابتاً في هذا الشأن ايضاً ، اي ان القس لا يسام قبل بلوغه الثلاثين من العمر ولو كان على اتم استحقاق بل يجب ان ينتظر لان ربنا يسوع المسيح اعتمد وشرع يعلم وهو في الثلاثين من العمر . وهكذا لا يجوز ان يسام شماس قبل بلوغه الخامسة والعشرين ولا تسام شماس قبل بلوغها الاربعين . (الرابع ١٥ ، قيصرية الجديدة ١١ ، قرطاجة ٢١)

خلاصة قديمة للقانون ١٤

القس في سن الثلاثين والشماس في الخامسة والعشرين والشمامسة في الاربعين .

برسيغال

حسب شريعة كنيسة رومة يجب ان تكون اعمار المرشحين للكهنة كما يلي :

الايبوزياكون ٢١ سنة ، والشماس ٢٢ سنة ، والقس ٢٤ سنة ، والاسقف ٣٠ . ولا يجوز لاحد صغار الاكليريكيين ان يعين في وظيفة ذات مرتبة قبل بلوغه الرابعة عشرة من عمره . اما المراتب الكنسية كحاشية الاسقف الرسمية في الكاتدرائية فلا تمنح الا لمن اتوا الثانية والعشرين .

١ - ان البابا اقليس الثامن اصدر امراً موافقاً لهذا القانون قال فيه ان الكاهن اليوناني اذا كان متزوجاً يجب الا يقرب من زوجته اسبوعاً او ثلاثة ايام قبل تقديمه الذبيحة ، سر الافخارستية .

والاعمار في كنيسة انكلترة هي كمايلي:
الاسقف ٣٠ والقس ٢٤ والشماس ٢٣. وفي
كنيسة اميركا الاسقفية: الاسقف ٣٠ والقس
٢٤ والشماس ٢١ .

ووظيفة شفاء النفوس (ويراد بها وظيفة
سماع الاعترافات وصلاة الحل من الخطايا)
فلا تعطى الا لمن تجاوز الرابعة والعشرين
من عمره. اما الابرشية فلا يجوز ان يتولاها
الا من بلغ الثلاثين من العمر .

القانون ١٥

لا يسام الايودياكون قبل بلوغه الحادية والعشرين. وكل من سم في اية درجة كهنوتية
قبل السن المعين يسقط منها .

القانون ١٦

بما ان كتاب الرسل يفيدنا ان الرسل عيّنوا سبعة شمامسة فجمع قصيرة الجديدة حدّد
في ما وضعه من القوانين ان عدد الشمامسة يجب الا يتجاوز السبعة ولو كانت المدينة واسعة
جداً طبقاً لما جاء في ذلك السفر . فنحن بمقابلتنا رأي الآباء على ما قاله الرسل وجدنا ان
الرسل لم يقصدوا في كلامهم من يخدمون الاسرار بل عنوا المخصّصين لخدمة الموائد . وهذا
ما يقوله سفر اعمال الرسل : « في تلك الايام لما تكاثرت التلاميذ حدث تدمر من اليونانيين
على العبرانيين بان اراملمهم كنّ يهملن في الخدمة اليومية . فدعا الاثنا عشر جمهور التلاميذ
وقالوا لا يحسن ان نترك كلمة الله ونخدم الموائد فاخترناوا ايها الاخوة سبعة رجال منكم
يشهد لهم بالفضل قد ملأهم الروح والحكمة فقيمهم على هذه الحاجة ونحن نواظب على الصلاة
وخدمة الكلمة . فحسن الكلام لدى جميع الجمهور فاخترناوا استفانس رجلاً مملئاً من الايمان
والروح القدس وفيلبس وبروكوروس ونيقانور وفيليمون وبرمناس ونيقولاوس دخيلاً
انطاكياً واقاموهم امام الرسل » (اع ٦ : ١ - ٦) .

ولكن يوحنا الذهبي الفم معلم الكنيسة في تفسيره هذه الآيات يقول : « ان الامر
الجدير بالذكر ان الجمهور لم يتقسم في اختياره الرجال ولم يرفض العمل برأي الرسل . فما
هي يا ترى الرتبة التي حصلوا عليها وما هو نوع السيامة التي نالوها . هل كانت سيامة
شمامسة ؟ ولكن درجة الشمامسة لم تكن بعد قد انشئت في الكنائس . أو هل كانت سيامة
قسوس ؟ ولكن لم يكن هناك بعد اسقف لم يكن غير الرسل . فالامر اذن على ما يخال
لي هو في غاية الجلاء ان الاسم هنا لم يكن للشمامسة او للقسوس » .
فاستناداً على ما تقدم نعلن نحن ايضاً ان الشمامسة السبعة المذكورين لا يمكن ان يعنى

بهم خدمة الاسرار بحسب تفسير الآيات كما تقدم بل هم الذين عهد اليهم الاهتمام بمجاعات
المسيحيين العامة ، ابي ما هو من انواع المحبة الانسانية والعناية بآرباب الفاقة . (قيصرية
الجديدة ١٥)

خلاصة قديمة للقانون ١٦

كل من يؤكد ان عدد الشماسة يجب ان يكون سعة وفاقاً لما جاء في اعمال
الرسول يجب ان يعلم ان الاشارة في الآية
هناك ليس لشماسة الاسرار المقدسة بل
للعناية بالخدمة على الموائد .

برسيغال

يذكر فان اسبن ان هذا القانون هو
اصلاح خطأ في التفكير اكثر مما هو تفسير
للقانون ١٥ لمجمع قيصرية الجديدة. ويقول
قوله زونارس وبلسامون .

اما ما يلفت النظر في هذه المسألة فهو
ان المجمع المسكوني الرابع (الخلقيدوني)
ثبت هذا القانون الذي احتاج الى اصلاح
مجمع كبير كمجمع ترولو .

البيذاليون

اعتماداً على هذا القانون ارتأى البعض

ان الشماسة السبعة يجب الا يصوروا
كالشماسة خدمة الاسرار ابي بالاستيخارة
والزناز والمبخرة ، على ان اغناطيوس
المتوشح بالله في رسالته الى التراباليانيين يقول:
ان رئيس الشماسة استفانس قام بخدمة
قداس يعقوب اخي الرب بخدمة نقية منزهة
عن كل عيب . ونرى في كتاب الفرائض
الرسولية (ك ٥ ، ف ٤ و ٤٧) ان
الشماسة السبعة احصوا مع الاساقفة
والقسوس وأحدهم استفانس . فاستنتج ان
بعضهم كانوا شماسة في الاسرار المقدسة
ولذلك يجوز ان يحصوا معهم .

ويقول سوزومن (ك ٧ ، ف ١٩)
انه وان كان عدد الشماسة مسألة لا يؤبه
لها في مدن كثيرة فعددهم في رومة حتى
هذا الوقت سبعة على عدد الشماسة الذين
اختارهم جمهور المسيحيين في عهد الرسل .

القانون ١٧

بما ان بعض الاكليريكيين من كنائس مختلفة غادروا كنائسهم التي سيموا فيها ورحلوا
للخدمة عند اساقفة آخرين بدون رخصة من اسقفهم وعينوا في كنائس اخرى فبرهنوا
بذلك على وقاحتهم وتمردهم ، لذلك نأمر انه ، ابتداء من شهر كانون الثاني من الاندقتي
الرابع الماضي ، لا يسمح لاي اكليريكي في اية درجة ان يسجل مع الاكليريكيين في كنيسة
اخرى بدون ان يكون معه رسالة تصريف من اسقفه . وكل من لا يراعي هذا الامر في
المستقبل ويجلب بتصرفه العار على نفسه وعلى الاسقف الذي سامه فليسقط هو والذي قبله .

(الرسل ١٢ و ١٥ و ٣٢ ، الاول ١٥ و ١٦ ، السابع ٥٥ و ١٠ و ١١ و ١٣ و ٢٠ و ٢٣ ، انطاكية ٣ و ٧ و ٨ و ١١ ، اللادقية ٤٢ و ٤١ ، سرديقية ١٥ و ١٦ ، قرطاجة ٣١ و ٦٣ و ٩٧ و ٩٨ و ١١١)
 خلاصة قديمة للقانون ١٧
 كل من يقبل الكليريكياً متجولاً | ويشترطه يسقط مع الذي سامه خلافاً
 للقانون .

القانون ١٨

ان الاكليريكيين الذين ، بسبب غزوات الاعداء او لاسباب طارئة ، نزحوا عن كنائسهم الى مناطق اخرى تأمرهم بان يعودوا الى كنائسهم بعد زوال سبب نزوحهم عنها او عند انتهاء غزوة البربر . ولا يجوز لهم ان يهجروا كنائسهم مدة طويلة بدون سبب . وكل من لم يرجع عملاً بهذا القانون فليقطع الى ان يرجع الى كنيسته . وليقطع كذلك الاسقف الذي يقبله . (الرسل ١٥ ، الاول ١٥ و ١٦ ، الرابع ٥٥ و ١٠ و ٢٣ و ٢٥ ، السادس ١٧ ، السابع ١٥ ، انطاكية ٣ ، سرديقية ١٦ و ١٩ ، قرطاجة ٦٨ و ٩٨)

خلاصة قديمة للقانون ١٨

ان من هجر كنيسته بسبب غزوات الاعداء يجب ان يرجع الى رفاقه الاكليريكيين حال انتهاء الغزوة والافيقطع هو والذي يلجأ اليه .

بلسامون

يستحق الآباء الشناء لاعتبارهم كرامة رجال الكهنوت والاساقفة . فقد أمروا بأن كل الكليريكي اضطر لاسباب قاهرة ان

يهجر كنيسته بدون رسائل تصريف من الاسقف الذي سامه يجب ان يرجع اليها حال زوال الاسباب التي ارغمته على السفر ويجب الا يحصى مع الكليريكي كنيسته اخرى غير كنيسته . ولكن كل من لا يقتنع بالرجوع يجب ان يقطع كما يقطع الاسقف الذي ابقاه عنده . ويقول البعض اذا تجاسر اسقف على عمل كهذا يقطعه مطرانه . اما المتروبوليت فيحاكمه البطريك .

القانون ١٩

يجب على رؤساء الكنائس ، ولا سيما في ايام الرب (الاحاد) ، ان يعلموا الشعب والاكليريكيين الاقوال عن حسن العبادة والديانة الحقبة جامعين من الكتب المقدسة الاملات والوصايا والاحكام ، ويجب الا يتجاوزوا الحدود المينة او يغيروا تقليد الآباء المتوشحين بالله . واذا ثار أي خلاف من جهة الكتاب المقدس فيجب الا يفسروه الا على ضوء تقليد الكنيسة وتعليم آباءهم في مؤلفاتهم ، وليكن فخرهم باقوال هؤلاء الآباء الكواكب اكثر من

فخرهم بما ينتجونهم هم انفسهم لثلا يحددوا عن القول الملائم لقله خبرتهم وحقهم . وفي تعليم الآباء المذكورين يطلع الشعب على ما هو لائق ومفيد وعلى ما لا جدوى منه ويجب نبذه ليتمكنوا من تقويم سيرتهم باتباعهم المثال الافضل وعدم انقيادهم كالاغبياء بل يستنبطون بما جمعه اذهانهم من الحقائق فيحاذروا الوقوع في الائم ويعملوا لخلاص نفوسهم خشية العقوبات المدة للخطاة . (الرسل ٥٩ ، اللذقية ١٩ ، قرطاجة ١٣١ و١٣٢ و١٣٣)

جاء في المجمع التردنتيني ، في جلسته الرابعة والخامسة :

« لا يجسرن احد على ان يفسر الكتب المقدسة خلافا لما اجمع عليه الآباء .
« الوعظ بالانجيل هو اهم واجبات الاساقفة » .

مجمع كنتربري سنة ١٥٧١

يجب ان يبذل الكليريكي كل عنايته في الايعان في عظاته تعليمياً من عقائد الدين مما يجب ان يؤمن به الشعب الا ما كان منطبقاً كل الانطباق على تعليم المهدين القديم والجديد وعلى ما استخلصه من هذا التعليم الآباء والاساقفة الكاثوليكيون القدماء .

خلاصة قديمة للقانون ١٩

يجب على اساقفة الكنيسة ان يبشروا بالايمان ولا سيما ايام الاحاد .

فان اسبغ

ما اهم واجب الوعظ الملقى على عواتق الاساقفة خلفاء الرسل بدليل ما قاله الرسول : « ان المسيح لم يرسلني لاعد بل لابشر » (١ كور ١ : ١٧) . واكثر ما ناشد به تلميذه تيموثاوس امام يسوع المسيح الذي سيدن الاحياء والاموات ان : « اكرز بالكلمة » (٢ تيمو ٤ : ٢) . ولذلك كان الآباء سابقاً يدعون الاسقفية وظيفه التبشير .

المجمع التردنتيني (Trente)

القانون ٢٠

لا يجوز لاسقف ان يعلم جبراً في مدينة ليست تحت ولايته ومن عرف عنه انه قام بذلك فليسقط من الاسقفية وليخدم كقس . (الرسل ٣٥ ، الثاني ٢ ، انطاكية ١٣ و٢٢ ، سرديقية ١١ و١٢ و١٣)

ان مفاد هذا القانون في غاية الغموض . فبلسامون وزونارس يرتثيان ان الاسقف لا يسقط من الدرجة الاسقفية بل يجرّد من حق القيام بالاعمال الاسقفية فكأنه قد اسقط حقاً الى درجة قس . اما اريستينوس

خلاصة قديمة للقانون ٢٠

لا يجوز لاسقف مدينة ان يعلم جبراً في مدينة اخرى . واذا اظهر انه قام بذلك يجرّد من الاسقفية ويقوم بخدمه قس .
برسيغال

فيرى ان الاسقاط فعلي وهكذا يكون هذا القانون قد خرق ما سُنّ في القانون ٢٩ من قوانين مجمع خلقيدونية .

مجموعة القوانين — طبعة مصر

ان مفاد هذا القانون واضح فهو يمنع الاسقف بان يعلم جهازاً في مدينة ليست تحت ولايته اذا قام بذلك بدون رأي اسقف المدينة ورضاه . لانه لا جناح على

من يعلم في كنيسة غير كنيسته برأي رئيسها وموافقته . فغريغوريوس المتكلم باللاهوت القى ، وهو اسقف ساسيمه ، عظات عديدة في نيزيزو لان اسقفها ، وهو والده ، قد سمح له بذلك . ثم ان القانون يعني بقوله جهراً انه لا مانع ان يقوم اي شخص بالتعليم وان يجاب من يسأله على انفراد .

القانون ٢١

ان الذين وضعوا تحت عقوبة الاسقاط التام الدائم القانونية واعيدوا الى صف العوام لجرائم ثبت انهم ارتكبوها يجوز لهم ، اذا داوموا السعي للارتداد نادمين طوعاً على خطاياهم التي كانت سبب سقوطهم من النعمة وصيروتهم غرباء عنها ، ان يقصوا شعرم حسب زي الكليريكيين . اما اذا ابوا الطاعة لهذا القانون فيجب ان يتركوا شعرم على زي العوام لانهم آثروا السيرة الدنيوية على الحياة السماوية . (الرسل ٢٥ ، الاول ٩ ، السادس ٤ ، قيصرية الجديدة ٩ ، باسيليوس ٣ و ١٧ و ٣٢ و ٥٠ و ٧٠)

البيداليون

يظهر من هذا القانون ومن اقوال في كتابات الآباء قديماً ان نظام قص شعر قمة الرأس على شكل هالة لم ينحصر في الكنيسة اللاتينية بل كان عاماً في الشرق والغرب .

خلاصة قديمة للقانون ٢١

كل اكليريكي اسقط واعيد عاماً اذا تاب لا يرفع عنه الحكم بالاسقاط بل يسمح له ان يقص شعر رأسه ، والا فيجب ان يترك شعره ينمو .

القانون ٢٢

اننا نأمر ان يسقط كل من سامه اساقفة او سوام بواسطة المال في احدى الرتب الاكليريكية لا عن جدارة بعد الفحص او لانه يختار هذا المسلك في الحياة وليسقط الذي سامه ايضاً . (الرسل ٢٩ ، الرابع ٢ ، السادس ٢٣ ، السابع ٥٥ و ٥٦ ، باسيليوس ٩١)

يأمر هذا القانون باسقاط كل من سم بالسيمونية مع الذي سامه طمعاً بالمال فالسيامة لا يجوز ان تتم بالرشوة ، بل لا

خلاصة قديمة للقانون ٢٢

يسقط كل من سم بمالهو والذي سامه . فان اسمن

اعتبار المؤهلات الحقيقية كالنجاح في الامتحان واستقامة السيرة وغير ذلك من هذه الصفات .

تكون الابدان يجوز المرشح الامتحان الدقيق وان يكون محمود السيرة . فاستعمال المال هنا حسب مفاد القانون يطغى على

القانون ٢٣

لا يجوز لاحد ، اسقفاً كان او قساً او شماساً ، عندما يناول سر الشركة الطاهر ان يطلب من الذي يناوله اجرة مهما كان نوعها ، لان النعمة ليست سلعة للبيع ولسنا نوزع تقديس الروح القدس بالمال ، بل يجب مناولة المستحقين هذه النعمة بكل بساطة . واذا طلب احد الاكليركيين من الذين يناولهم شيئاً فليسقط لتشبهه بضلال سيمون ولؤمه . (الرسل ٢٩ ، الرابع ٢ ، السادس ٢٢ ، السابع ٤ و ١٥ و ١٩ ، باسيليوس ٩١)

خلاصة قديمة للقانون ٢٣

فليسقط كل من يطلب فضة او شيئاً آخر لقاء اعطائه سر الشركة الطاهر .

البيداليون

يستنتج من هذا القانون ومن القانون ٥٨ لهذا المجمع ان الشمامسة كانوا هم ايضاً يناولون الاسرار المقدسة للعوام . وفي الفرائض الرسولية (ك ٨ : ٢٨) انه بعد ان يقيم رئيس الكهنة او الكاهن خدمة القداس الالهي يأخذ الشماس الاسرار منها لمناولة العوام مساعدة للكاهن . وجاء فيها ايضاً (ك ٨ : ١٣) ما يؤيد ذلك اذ

يقول : « ليحمل الشماس الكأس وفيما هو يقدمه ليقل : « دم المسيح كأس الحياة » . ويشهد بذلك ايضاً كبريانوس في خطابه الخامس في موضوع الذين سقطوا ، والقدسي امبروسيوس اسقف ميلان في المجلد الاول في الواجبات ، والقدسي يوحنا الذهبي الفم في عظته ٨٣ على انجيل متى . وكان الذين يتناولون من الكأس يمسحون شفاههم بزوار الشماس . وقال القدسي يوستينيانوس في كتاب دفاعه الثاني : « ان الشمامسة بيننا يناولون كل واحد من الحاضرين سر الشكر (الافخارستية) ، الخبز والخمر والماء ويأخذون الاسرار للغائبين » .

القانون ٢٤

لا يسمح لاي من ارباب الكهنوت ولا لاحد من الرهبان ان يذهب الى ميادين سباق الخيل او ان يحضر مشاهد التمثيل . واذا دعي اكليريكي الى عرس فحالما تبدأ الالعب يجب ان ينهض وينصرف كما تأمرنا شريعة آباءنا . واذا جرّم احد بانه ارتكب مثل هذه

١ - انظر ايضاً القانون الثاني لمجمع انقبرة .

المخالفة فليسقط ما لم يكف عن ذلك . (الرمس ٤٢ و٤٣ ، السادس ٥١ و٦٢ ، السابع ١٢ ، اللادقية ٥٣ و٥٤ ، قرطاجة ١٧ و٧٠)

قلما عرضت هذه الالعب دون ان يخالطها مشاهد منافية للشرف والعفة ولذلك اصاب المجمع في منع الاكليريكيين من حضورها .

خلاصة قديمة للقانون ٢٤

ليسقط الاكليريكي او الراهب الذي يحضر سباق الخيل او الذي لا يترك حفلة العرس قبل حضور الممثلين في الالعب . فان اسبن

القانون ٢٥

اننا نحدد القانون الذي يرسم بان الرعايا في القرى والداكر يجب ان تبقى تحت سلطة الاساقفة القائمين برعايتها ولا سيما اذا انقضى عليهم ثلاثون سنة دون ظهور منازع . اما اذا نشب ضمن الثلاثين سنة اي خلاف في هذا الشأن فيجوز لمن يظن ان قد وقع عليه حيف او اذى ان يرفع دعواه الى مجمع الابرشية . (الرايع ١٧ ، قرطاجة ١٢٨ و١٢٩ و١٣٠)

تبقى تحت رعايته ما لم ينشب خلاف بشأنها اثناء المدة المذكورة .

خلاصة قديمة للقانون ٢٥

الرعايا القروية والبعيدة عن المدن يستطيع من تولى رعايتها ثلاثين سنة ان

القانون ٢٦

اذا ظهر ان كاهناً قد تزوج ، وهو يجهل الامر ، زيجة مخالفة للشرع فله الحق كما حدد القانون المقدس ان تبقى له كرامة الجلسة مع الكهنة ولكن يجب ان يمتنع عن القيام باي عمل كهنوتي . اذ يكفي من كان على هذا المثال ان ينال العفو عن زلته . فان من يحتاج الى مداواة جرحه لا يلبق به ان يبارك الآخرين لان البركة هي منح التقديس . فكيف يمكن ان يمنحه للغير وهو نفسه لا يملكه بسبب خطيئة ارتكبها دون ان يدري ؟ انه لا يستطيع اذن ان يبارك احداً لا علناً ولا على انفراد ولا يجوز له ان يناول الآخرين جسد المسيح ولا ان يقوم باية خدمة في القداس ، بل يجب ان يكتفي بان قد سمح له بكرامة الجلسة ، وليطلب من الرب نادباً ان يصفح له عن جهله . وبما انه من الامور

الواضحة ان الزيجة المتجاوزة الشريعة يجب ان تحل فلا يجوز لمن حرم من القيام بوظيفته الكهنوتية بسبب تلك المرأة ان تبقى له اية علاقة معها . (الرسل ١٩ ، السادس ٣ ، قيصرية الجديدة ٢ ، باسيليوس ٢٣ و٢٧ و٧٨)

خلاصة قديمة للقانون ٢٦

اذا وقع قس في زواج غير شرعي واسقط بسبب ذلك فيمكن ان تبقى له كرامة الجلسة بشرط ان يقلع عن خطيئته .

اريسيتينوس

اذا تزوج كاهن قبل سيامته ارملة او زانية او ممثلة او اية امرأة يحرم المتزوج بها من نيل نعمة الكهنوت وكان يجهل حال امرأته قبل الزواج فيجب ان يتوقف عن ممارسة اية خدمة كهنوتية ولكن يجوز له ان يجلس مع الكهنة على ان يحل رباط هذا الزواج الشرعي الذي كان سبب حرمانه

الخدمة المقدسة .

فان اسين

ان القانون المقدس الذي يشير اليه المجمع هو القانون ٢٧ للقديس باسيليوس في رسالته الى امفيلوخيوس .

البيداليون

ان قانون المجمع يفرض زيادة على ما جاء في قانون القديس باسيليوس ٢٧ ان الكاهن الذي منع من الخدمة المقدسة بسبب زيجة غير شرعية يجب ان يحل اولاً رباط ذلك الزواج والا فانه يحرم ايضاً من كرامة الجلسة مع اخوته الكهنة .

القانون ٢٧

لا يلبس المنضون الى السلك الاكليريكي ثياباً لا تليق بهم سواء اكلونا مقيمين في المدينة او كانوا في سفر على الطريق . بل يجب ان يلبسوا دائماً الثياب المخصصة للسلك الاكليريكي وكل من خالف هذا القانون فليقطع لمدة اسبوع . (السابع ١٦ ، غنغرة ١٢ و٢١)

خلاصة قديمة للقانون ٢٧

يجب الا يلبس الاكليريكي ثياباً غير لائقة في سفره او في بيته والا فيقطع لمدة اسبوع .

البيداليون

الغاية من القانون مراعاة الحشمة والوقار حق في المظهر الخارجي . فالناس يحكون حسب الظاهر وان كان الله ينظر الى القلوب . والمجمع السابع يفرض عقوبة على الاكليريكي اذا لبس الثياب الفاخرة للتباهي وادهن بالمطور والاطياب .

القانون ٢٨

اذ قد بلغنا انهم في عدة كنائس يقدمون العنب الى المذبح تبعاً لعادة شائعة منذ زمن طويل فيجمع الكهنة هذه التقدمة مع تقدمه الذبيحة غير الدموية ويزعون التقدمتين على الشعب في آن واحد . فنأمر الا يقدم احد من الكهنة على ذلك بعد الآن بل يجب ان ينال الشعب من الذبيحة وحدها لاجياء النفوس ومغفرة الخطايا . اما تقدمه العنب فهي كتقدمة اول الاثمار ولذلك يجب ان يباركها الكهنة على حدة (وليس مع الذبيحة) ثم توزع على الذين قدموها فريضة شكر لمعطي الاثمار التي منها غذاء اجسادنا لنموها حسب امره الالهي . وكل الكليريكي يخالف هذا القانون فليسقط . (الرسل ١٣ و٤١ ، السادس ٣٢ و٥٧ و٩٩ ، قرطاجة ١١)

خلاصة قديمة للقانون ٢٨

يقدم البعض العنب مع الذبيحة غير الدموية . وقد حدد هنا الا يتجاسر احد بعد الآن على مثل ذلك .

البيذاليون

بما ان الاسرار المقدسة تناول للمؤمنين من اجل احياء النفوس ومغفرة الخطايا فعمل رئيس الكنيسة ان يأخذ نوبة مع كاهنه او كهنته في ازمنة الاربثة قياماً بواجب مناولة المرضى والمدفنين . ويجب ان تحفظ دوماً ذخيرة من الخبز المقدس والدم الكريم معدة خاصة لهذه الغاية حسب الترتيب الوارد في كتب الخدمة . ويجب ان تحفظ هذه الذخيرة في اثناء مقدس فوق المذبح . والملققة

والكأس اللتان تستعملان في المناولة يجب ان تغطسا بالخل ويطحح الخل بعد ذلك في مكان لا تطأه الاقدام .

وكما يجب على الكهنة ان يحرصوا في الا ينالوا الاسرار المقدسة مع العنب هكذا يجب ان يحذروا فلا ينالوا المؤمنين الا من الحمل ، الجسد الطاهر ، ولذلك لا توضع اجزاء السيدة والقديسين والاحياء والاموات في الكأس المقدسة الا بعد مناولة المستمدين في ذلك اليوم .

فان اسبى

توجد في الافخولوجي اليوناني الكبير وفي كتاب الطقس اللاتيني صلوات خاصة لمباركة العنب والاثمار .

القانون ٢٩

جاء في قانون لمجمع قرطاجة انه لا يجوز ان يقدم الاسرار المقدسة على المذبح الا من كان صائماً فيما عدا يوماً واحداً في السنة ، وهو الذي نقيم فيه تذكار العشاء الاخير للرب . فقد

يكون ان اولئك الآباء القديسين قد استحسنوا السماح بذلك لعل مفيدة للكنيسة موافقة لظروف خاصة في بعض الأماكن . ولكن اذ ليس من داع لامال المراعاة الدقيقة للصوم فنحن نأمر باتباع تقليد الرسل والآباء فلا يجوز ان نكسر الصيام في يوم الخميس من الاسبوع الاخير في الصوم الكبير فنتك بذلك حرمة الصوم كله . (الرسل ٦٩ ، السادس ٨٩ ، اللاذقية ٤٩ و ٥١ و ٥٢ ، قرطاجة ٤٨ و ٥٦ ، ديونيسيوس ١ ، تيموثاوس ١٠ و ٨)

خلاصة قديمة للقانون ٢٩

ان بعض الآباء ، في يوم العشاء الربيعي الاخير ، يقدمون الذبيحة بعد تناول الطعام على ان المجمع استحسن الا يجري هذا ويجب عدم كسر الصوم في يوم الخميس الكبير من الاسبوع الاخير لثلاثهتك هكذا حرمة الصوم كله .

البيداليون

قال زونارس بما ان ربنا يسوع المسيح في يوم الخميس الكبير تناول اولاً العشاء حسب العادة ثم اعطى الاسرار الالهية للتلاميذ . شاعت في افريقية عادة في ان يأكل الشعب يوم الخميس الكبير بعض

الاطعمة الشهية بعد ان يكون مضى عليهم مدة طويلة وهم لا يذوقون الا الانواع البسيطة من القوت كالحبذ والماء وبعض الخضر والحبوب بدون زيت ولا خمر . ثم يحتفلون بخدمة القداس الالهي ويتناولون الاسرار المقدسة . ويظهر ان هذه العادة شاعت حتى قبل المجمع المسكوني الثاني فقد انتقدتها مجمع اللاذقية المكاني الذي عقد قبله .

ومن هذا النوع ان يأكل المرء ما لا يحل اكله في الصوم حالاً بعد انتهاء القداس يوم السبت الكبير مع ان السيد قال : (ولكن ستأتي ايام يرتفع فيها العروس عنهم وحينئذ يصومون) (متى ٩ : ١٥) .

القانون ٣٠

بما اننا نريد ان يجري كل عمل حسبما هو مفيد لبنيان الكنيسة عزماً على ان نمنح بعض الامتياز للكهنة المقيمين في الكنائس البربرية (الاجنبية) . فاذا كانوا يظنون انه يجب ان يكون سلوكهم اوفر صرامة مما فرض في القانون الرسولي الذي يمنح الرجال من ابعاد نسايتهم بحجة التقوى والعبادة فهم لذلك بالاتفاق المتبادل بينهم وبين نسايتهم لا يقربونهم . فنرسم اذن ان هؤلاء يجب الا يسكنوا مع نسايتهم بعد الآن وهكذا يقدمون البرهان المقنع على قيامهم بمهودهم . ولم يحملنا على التساهل معهم في ذلك الا قصر نظرهم وغرابة اطوارهم . (الرسل ٨ ، السادس ١٢ و ١٣ و ٤٨ ، غنغرة ٤٥ ، قرطاجة ٣ و ٣٤ و ٤)

خلاصة قديمة للقانون ٣٠

إذا كان الكهنة العاشون بين البربر قد ارتضوا الا يقربوا نساءهم فيجب الا يقربوهن بعد لاي سبب .

برسيغال

قال فلوري في تعليقه على هذا القانون :
« يظهر انه يعني الكهنة الذين في ايطالية وفي الاقطار التي تستعمل الطقس اللاتيني .
ومفاد رأيهم ان الكمال لا يطلب ان ينشد احد العفة التامة » .

اما انا فأظن ان تفسير فلوري لا يقوم على قاعدة . ويلوح لي ان فان اسبن كان

اقرب الى الصواب في قوله : « اعتقد بعض الكهنة في الاقطار البربرية انه يجب ان يمتنعوا عن زوجاتهم حسب العادة اللاتينية ولو كانوا قد تزوجوا بعد السيامة . وعلى الرغم من ان هذا كان عكس النظام المتبع في الكنائس اليونانية وما جاء في قانون الرسل الخامس فقد رأى الآباء مع ذلك امكان التساهل معهم على شرط الا يسكن امثال هؤلاء الكهنة فيما بعد مع نساءهم في منزل واحد . فلا داعي اذن لادخال فكرة شعور العداء للرومانيين فان شعور العداء المشار اليه لم يكن قد ظهر بعد .

القانون ٣١

من الواجب على الاكليريكي الذي يقيم سر العباد او الشكر في المعابد التي في البيوت ان يطلب موافقة اسقف المحلة ، وليسقط كل من يخالف هذا الامر .

الى اهم مرجع نشره فننتيوس مونا لاديني من
البندقية سنة ١٧٦٥ :

Commentarius Theologico-canonico-criticus De ecclesiis, earum reverentia, et asylo atque concordia sacerdotii, et imperii, auctore Josepho Aloysio Assemani ...

خلاصة قديمة للقانون ٣١

لا يمكنك ان تقدم ذبيحة شكر في اي معبد في بيت خاص بدون موافقة الاسقف .

برسيغال

فيا يتعلق بهذا الموضوع احيل القارىء

القانون ٣٢

بلغنا انه في مقاطعة ارمينية يقدمون على المائدة المقدسة خمرأ صرفاً ولا يخلطونه بالماء عند تقديم الذبيحة غير الدموية مستندين على قول معلم الكنيسة القديس يوحنا الذهبي الفم في تفسيره المجيل القديس متى : « ولماذا لم يشرب ماء بعد قيامته بل خمرأ ؟ » وهو يقصد

بذلك استئصال بدعة اخرى شريرة اذ كان قد وجد قوم لا يستعملون الا الماء وحده في هذا السر فاراد ان يبرهن لهم انه عندما سَلَّم السر اعطى خمراً ولما وضعت مائدة عادية بعد القيامة بدون اسرار استعمل الخمر فقد قيل هناك من ثمر الكرمة . والكرمة تنتج خمراً لا ماءً فظنوا من هذا القول ان المعلم يمنع بقوله هذا مزج الخمر بالماء في الاسرار المقدسة (مق ٢٦ : ٢٩) . ولثلا يبقى احد بعد الآن يجهل الحقيقة نكشف هنا الغطاء عن مراد هذا الاب القويم الرأي . فقد انتشرت في عهده بدعة المائين الخبيثة وكان اتباعها يستعملون الماء عوض الخمر في ذبيحتهم فلما ينقض هذا الاب المتوشح بالله تعليم هذه البدعة المخالف للشرعية اورد شهادة الانجيل المذكورة ليدعم بها حجته . وفي الكنيسة التي استلم رعايتها امر باستعمال الخمر ممزوجاً بالماء في الذبيحة غير الدموية للدلالة على اختلاط الدم والماء وقد خرجا من جنب فادينا يسوع المسيح حياة للعالم وفداء من الخطايا . زد على ذلك انه في كل كنيسة اشرفت فيها الكواكب الروحية روعي الترتيب نفسه .

وهكذا نرى ايضاً ان يعقوب اخا ربنا يسوع المسيح بالجدس الذي كان اول من اؤمن على عرش كنيسة اورشليم وباسيلوس رئيس اساقفة قيصرية الذي ذاعت شهرته في كل المسكونة عندما سما لنا ترتيب الخدمة السرية كتابة اعلنا أن الكأس المقدسة تملأ في خدمة القداس الالهي بالماء والخمر . والاباء القديسون الذين اجتمعوا في قرطاجة اعلنوا ذلك بالعبارة التالية : « انه في الاسرار المقدسة لا يقدم شيء الا جسد الرب ودمه كما سلم الرب نفسه اعني الخبز والخمر ممزوجاً بالماء » . لذلك فاي اسقف او كاهن لا يتم هذا العمل المقدس كما سلمه لنا الرسل ولا يقدم الذبيحة مع الخمر ممزوجاً بالماء فليسقط لانه يجعل السر غير كامل ويدخل بدعة في التقاليد المسلمة بنا .

خلاصة قديمة للقانون ٣٢

ان الذهبي الفم في دحضه بدعة المائين يقول : « عندما تأم الرب وبعد ما قام استعمل الخمر » . واذا تمسك الارمن بهذا القول اخذوا يقدمون الخمر صرفاً غير مدركين ان الذهبي الفم نفسه وباسيلوس ويعقوب كلهم استعملوا الخمر ممزوجاً بالماء . وتركوا لنا هذا التقليد لتبعه عند تقديم

الذبيحة . ولذلك فليسقط كل من يقدم في الذبيحة الخمر صرفاً او الماء صرفاً ولا يمزجها معاً في الكأس .

البيداليون

كان زعيم بدعة المائين تاتيان الذي كان سابقاً تلميذ القديس يوستينوس . (ثيودوريطس - المتبدعون ك١ : ٢٠٠) وكانت عجيبة جسد الرب المنزه عن

الاسرار او غسطينوس وغيرهم كثيرون
ذكروا هذا الطقس واشهرهم في ذلك القديس
كبريانوس فقد كتب رسالة مطولة في
الموضوع الى سيسيلوس وهو يقول ان
هذا الطقس يشير الى اتحاد الشعب الممثل
بالماء مع المسيح المرموز اليه بالخمير .

والقديس اوغسطينوس في عظته
المستتيرين حديثاً يرى ان هذا الطقس يعني
شيئاً آخر فيقول : « خذوا هذا في الخبز
الذي علق على الصليب وخذوا هذا في
الكأس الذي خرج من الجنب اي الدم
والماء .

ويذكر الكردينال بونا في كتابه عن
الطقوس^١ . ان عدة طقوس قديمة تستعمل
فيها صلاة كالصلاة الواردة في طقس
امبروسوس التي يقال فيها : « وخرج من
جنبه - جنب المسيح - دم وماء معاً باسم
الآب الخ » . وقال الكردينال بونا ان
الكاهن في الطقس البيزنطي يمزج الخمير بالماء
مرتين الاولى عند بداية تقديم الذبيحة .
والثانية عندما يصب الماء الحار بعد
مباركته في الكأس قبل المناولة .

ويقول البعض ان المسيح وضع هذا
السر في العشاء الاخير وهذا على ما يظهر
ما يلح اليه المجمع في هذا القانون في قوله
« كما سلم الرب » .

العيب مزدوجة ليس لمجرد خروج الدم
والماء من جنبه ، الدم للدلالة على ناسوته والماء
الذي خرج منه اشارة الى مصدره الفائق
على الطبيعة كما قال القديس غريغوريوس
اللاهوتي ، بل لانها خرجا من جسده في دفء
وحياة كان جنب ذلك السيد حياً
وينتج حياة لاتحاده مع اللاهوت الواهب
الحياة كما يقول سمعان التسالونيكي . ولذلك
فصب الخمير والماء في بدء تقديم الذبيحة
يمثل العجيبة الاولى . وصب الماء الحار في
الكأس عند ترنيمة الشركة يحمل الاسقف
والكاهن وهما يتناولان من الكأس على
الشعور بانها يتناولان من الدم والماء كما
خرجا من جنب المخلص المعطي الحياة .
ولذلك يخطيء كل من يستعمل هنا ماءً
بارداً او فاتراً بل يجب ان يكون حاراً كما
يدل على ذلك اسم الانياء الذي يقدم به هذا
الماء فهو في اليونانية (زاون) اي الماء
الغالي . ولهذا يحسن بالكاهن مقدم الذبيحة
ان يضع في بدء الذبيحة القليل من الماء
والقسم الاكبر من الخمير وعند تقديم الماء
الحار قبل الشركة يضع منه كفاية للشعور
بحرارة المزيج عند تناوله من الكأس .

فان اسبين

ان يوستينانوس الشهيد في مؤلفه الدفاعي
الثاني وامبروسوس او مؤلف الكتاب في

1 - Cardinal Bona, De Rebus Liturgicis, Lib, II, Cap, ix, n, 3, 4 .

ويقول اليونانيون ان هذا الطقس قد سلمه الرسل الينا بدليل استشهادهم بخدمة قداس القديس يعقوب لاعتقادهم بصحة نسبتها اليه .

القانون ٣٣

اذ علمنا انه في ابرشية ارمينية لا يعين في الدرجات الاكليزيكية الا من هم من ذرية رجال الكهنوت (حسب العادات اليهودية) وان بعض الذين لم تقص شعور رؤوسهم بعد معينون مرتلين وقرآء يتلون الشريعة الالهية فنحن نأمر انه من الآن فصاعداً لا يجوز ان ينتدب احد للاكليزيكية مراعاة لنسبه بل يجب ان يفحص ومتى ظهر انه مستحق (حسب السنن المقدسة) ينتدب الى الاكليزيكية حسب النظام الكنسي سواء أكان ذا نسب كهنوتي ام لم يكن . ويجب الا يؤذن لاحد بأن يقرأ في المنبر كأحد الاكليزيكيين ما لم يكن قد 'كرس' بقص شعر قمة رأسه ونال البركة القانونية من رئيسه . وكل من تصرف خلافاً لهذه الاوامر فليقطع . (الرسل ٧٧ ، اللذقية ٢٣ ، قرطاجة ٢٢)

خلاصة قديمة للقانون ٣٣
من كان مستحقاً للكهنوت يجب ان يسام سواء أكان من نسل كهنوتي ام لم يكن . وكل من بورك ولم يقص شعر قمة رأسه لا يجوز له ان يقرأ الكتب المقدسة على المنبر .

القانون ٣٤

بما ان القانون للكهنوتي قد سنّ بصراحة ان جريمة التآمر والاشراك في الجمعيات السرية المنوعة في الشرائع المدنية هي من باب اولى محرمة في شريعة الكنيسة واستناداً على هذا نحدد ان اي اكليريكي او راهب وجد مشتركاً في مؤامرة او منضوياً الى جمعية سرية او قائماً بمكيدة ضد اساقفة او اكليريكيين فليسقط من درجته ولتزع عنه بتاتاً . (الرسل ٣١ ، الرابع ١٨ ، انطاكية ٥ ، قرطاجة ١٠ و١١)

خلاصة قديمة للقانون ٣٤
اذا اشترك اكليريكيون او رهبان في مؤامرات او اخويات (جمعيات سرية) او مكائد ضد اسقف او احد من اخوتهم من الاكليريكيين فليسقطوا من درجاتهم .

القانون ٣٥

لا يجوز لاي متروبوليت عند موت اسقف في ابرشيته ان يستولي على امتعته الخاصة، او امته الكنيسة المترمة ، او ان يتصرف بها او يبيعها بل يجب ان يحتفظ اكليريكيو الابرشية التي كان الاسقف الراقد راعيها بالامته المذكورة الى ان يتم انتخاب خلف للراقد وتنصيبه . اما اذا لم يكن في الابرشية احد من الاكليريكيين فالمتروبوليت يتولى حفظ الامته ليسلمها كلها للذي ينتخب خلفاً له . (الرسل ٤٠ ، الرابع ٢٢ ، انطاكية ٢٤ ، قرطاجنة ٣٠ و١٨٩)

فالمتروبوليت يتولى حفظها الى ان يسام اسقف آخر .

خلاصة قديمة للقانون ٣٥
اذا توفي اسقف فاكليريكيو الابرشية يحفظون الامته واذا لم يوجد فيها اكليريكي

القانون ٣٦

اننا نجد هنا السنن التي وضعها الآباء ال ١٥٠ الذين اجتمعوا في المدينة الملكية المحروسة من الله ، والآباء ال ٦٣٠ الذين اجتمعوا في خلقيدونية ونرسم ان كرسي القسطنطينية يجب ان تكون له امتيازات مساوية لامتيازات كرسي رومة القديمة ويجب ان يكون له الاعتبار العظيم في القضايا الكنسية على مثال ذلك ويكون الثاني بعده ، وبعد كرسي القسطنطينية فليكن كرسي الاسكندرية ثم كرسي انطاكية وبعده كرسي اورشليم . (الرسل ٣٤ ، الثاني ٣ ، الرابع ٢٨)

خلقيدونية يمينان في قولها ان اسقف القسطنطينية يجب ان يتمتع بامتيازات متساوية بعد اسقف رومة باعتبار الزمان لا من حيث الكرامة . فان كرسي القسطنطينية حصل على امتيازات مساوية لامتيازات كرسي رومة بعد مرور عهد طويل ، اي عند حصول المدينة على امتياز الكرامة بحضور الامبراطور ومجلس

خلاصة قديمة للقانون ٣٦
ليكن عرش القسطنطينية بعد عرش رومة متمتعاً بامتيازات مساوية لامتيازاته وبعدهما عرش الاسكندرية فانطاكية فاورشليم .

اريسطينوس
اننا اوضحنا سابقاً ان القانون الثالث لمجمع القسطنطينية والقانون ٢٨ لمجمع

الشيوخ^١ .

الامبراطور يوستينيانوس

المادة ١٣١ الفقرة ٢

اننا نأمر انه حسب تحديدات الجامع
الاربعة المقدسة يكون بابا رومة القديمة

الاول بين كل الكهنة. واما الجزيل الطوبى
رئيس اساقفة القسطنطينية التي هي رومة
الجديدة فيجب ان يكون له المكان الثاني
بعد كرسي رومة القديمة الرسولي
المقدس .

القانون ٣٧

بما انه في اوقات مختلفة حدثت غزوات من البربر فسقطت عدة مدن تحت حكم غير
المؤمنين وتعذر على اسقف مدينة بعد سيامته ان ينصب على كرسيه ويستلم ادارته حسب
النظام الكهنوتي ويقوم بالسيامات والمصالح المختصة عادة بالاساقفة فنحن، مراعاة لشرف
الكهنوت وحرمة ولاننا لا نسمح على الاطلاق بان يتخذ الاذى الذي يوقعه الامم عذراً
لهضم الحقوق الكنسية، نأمر بأن الذين تمت سيامتهم ولم يتمكنوا للأسباب السالف ذكرها
من استلام كراسيهم الا يعتبر هذا المانع ضدهم فلمهم حق التمتع بسلطتهم وان يقوموا
بالسيامات القانونية للدرجات الاكليريكية ويمارسوا وظيفتهم حسب الحدود الموضوعية
وان يعتبر كل عمل اداري من اعمالهم شرعياً نافذاً . اذ يجب الا تحد سلطة الاسقف في
ممارسة حقوق وظيفته في اوقات حرجة تتعذر فيها مراعاة حدود الشريعة بدقة. (الرسول
٣٦ ، انقيرة ١٨ ، انطاكية ١٧ و ١٨)

خلاصة قديمة للقانون ٣٧

ان الاسقف الذي لم يتمكن بسبب
غزوات البربر من استلام عرشه لا يخسر
حق رئاسته وله ان يشرطن ويتمتع بكل
حقوق درجته الكهنوتية .

حاشية

قد يؤخذ القانون ١٨ لمجمع انطاكية
بمثابة ايضاح لهذا القانون فهو يقول ان
الاسقف الذي لم يجلس على كرسيه لعدم

تمكنه من ذلك لا يعد مسؤولاً ولا يخسر
لهذا السبب حقوقه وسلطته الاسقفية .
والحائل المذكور في قانون مجمع انطاكية هو
عصيان الشعب اما في هذا القانون فهو
سقوط الابرشية في ايدي البرابرة .

في ترجمة مجموعة البيذاليون الانكليزية
يختم هذا القانون هكذا : لان حق الادارة
لا يمحصر او يحدد في ازمة الملمات والظروف
القاهرة .

١ - قلنا ان اعتبار كلمة بعد في القانون ظرف زمان لا ظرف مكان ينقضه نص القانون الذي جعل عرش
الاسكندرية بعد عرش القسطنطينية مع انه يسبقه في الزمان بقرنين او اكثر .

القانون ٣٨

اننا نراعي ايضاً القانون الذي وضعه الآباء القائل : اذا جدت او عندما تجدد مدينة
بامر امبراطوري فالنظام في تدبير الشؤون الكنسية يتبع النظام المدني العام . (راجع
القانون ١٧ للمجمع الرابع - والشرح والتعليق عليه)

خلاصة قديمة للقانون ٣٨ | الامبراطور فالنظام الكنسي يتبع مثال
اذا جدت او ستجدد مدينة بأمر | النظام الاداري المدني .

القانون ٣٩

بما ان اخانا وزميلنا في الخدمة يوحنا اسقف جزيرة قبرص قد هاجر مع شعبه الى ابرشية
هيليسبونت هرباً من غزوات البرابرة ولما كان لهم الامل بالتحرر من عبودية الوثنيين
وبالانتماء الى الرعايا تحت صولجان الحكم المسيحي بعناية الله المحب البشر وسعي امبراطورنا
التقي المحب المسيح فقد حكنا بان الامتيازات التي منحها الآباء المتوشحون بالله الذين اجتمعوا
في مجمع افسس الاول يجب ان تحفظ بدون ادنى تغيير، اعني ان مدينة يوستينيانوبولي الجديدة
تعطى لها حقوق القسطنطينية وان الاسقف الجزيل التقوى والحسن العبادة فيها يكون له
حق التقدم على كل اساقفة هيليسبونت ويقوم اساقفته بانتخابه حسب التقليد القديم . لان
آباءنا المتوشحين بالله قد حددوا سابقاً وجوب حفظ العادات القديمة في كل كنيسة . وهكذا
فالاسقف الحالي في مدينة كيزيكوس يجب ان يخضع للمتروبوليت في مدينة يوستينيانوبولي
نظير سائر الاساقفة الخاضعين للمتروبوليت يوحنا المذكور المحبوب من الله الذي يجب ان
يقوم حسب العادة بسيامة الاساقفة حتى سيامة اسقف مدينة كيزيكوس نفسها اذا دعت
الحاجة . (الرسل ٣٤ ، الاول ٦ ، الثاني ٣ و٢ ، السادس ٣٦ ، انطاكية ٩)

بلسامون هي المقاطعة الشرقية الممتدة من
ابيدس او كاسترن الشرقية الى ثراقية .
ويقول خريستنثوس انها المضيق الممتد من
تونيدس الى غالبيولي .

في عهد الامبراطور يوستينيانوس الثاني
غادر يوحنا رئيس اساقفة قبرص الجزيرة
مع شعبه وقدموا الى ابرشية هيليسبونت
عندما غزا البربر الجزيرة وبعناية الله وسهر

خلاصة قديمة للقانون ٣٩

تعطى مدينة يوستينيانوبولي حقوق
مدينة القسطنطينية واسقفها يكون رئيساً
على اساقفة هيليسبونت التي ذهب اليها
ويقوم اساقفته بسيامته كما حدد الآباء في
افسس .

البيلاليون

ان ابرشية هيليسبونت كما يقول

الامبراطور نجوا من الاسر واحصوا من رعايا الامبراطورية الرومانية . ورأى هذا الجمع ان يحفظ لرئيس الاساقفة يوحنا الحقوق التي كان يتمتع بها وهو رئيس اساقفة قبرص . وجعلت مدينة يوستنيانوبولي مركز الابرشية الجديدة متمتعة بالاستقلال الاداري الكنسي وهذا ما يعني بمساواتها للقسطنطينية . ولا ريب في ان الآباء عملوا حسب رغبة الامبراطور يوستنيانوس الاجدع الذي دعا الى عقد هذا الجمع وهو الذي انقذ الاسقف يوحنا وشعبه من الاسر واطلق على المدينة التي اتخذها الاسقف مركزاً اسمه يوستنيانوبولي . اما زونارس فيقول انه يعلم جيداً ان اسقف كيزيكوس في عصره لم يكن خاضعاً لابرشية قبرص وليس في امكانه ان يؤكد كونه خضع لها مدة فيما مضى .

هيفيله

كان اسقف كيزيكوس حتى وضع هذا

القانون متروبوليت ابرشية هيليسبونت وفي هذا القانون جعل هو نفسه تحت رئاسة اسقف يوستنيانوبولي الجديدة . فما الذي يفهم من قوله « حقوق القسطنطينية »؟ انه يستحيل ان يكون الجمع جعل اسقف يوستنيانوبولي معادلاً بالكرامة لبطريك القسطنطينية . ولعلمهم ارادوا ان يقولوا « له الحق الذي كان يمارسه حتى الآن بطريك القسطنطينية في السلطة على ابرشية هيليسبونت كالمتربوليت الاول » ولعل الاصح قراءة هذه الجملة كما وردت في مخطوطة اميرباخيان « له نفس الحقوق التي كانت لقسطنديية » (عاصمة قبرص) وهذا الاكثر احتمالاً .

فان اسبين

لكي نفهم هذا القانون يجب ان نذكر ان عاصمة جزيرة قبرص التي كانت تدعى سابقاً قسطنديية اطلق عليها اسم يوستنيانوبولي الجديدة بعد ان استرجعها الامبراطور يوستنيانوس .

القانون ٤٠

بما ان الالتصاق بالله والاعتزال عن ضوضاء الحياة جزيل النفع يجب الا نقبل الذين يختارون حياة النسك والرهينة بدون فحص دقيق وقبل حلول الوقت الملائم بل ينبغي ان نزاعي الحدود التي تسلمناها من الآباء التي بموجبها نتحقق ان اقبال الشخص على نذر الحياة لله نذراً ثابتاً ناتج عن معرفة وادراك عند كمال الرشد . فمن كان على وشك ان يحني عنقه لنير الحياة النسكية لا يجوز ان يقبل وهو دون العاشرة من عمره . وللأسقف بعد الفحص ان يصدر حكمه فيما اذا كان الطالب يحتاج الى اطالة مدة تجربته وتدريبه قبل انخراطه في سلك الرهينة . ان باسيليوس الكبير في قوانينه المقدسة يقول ان التي تقدم ذاتها باختيارها

الله وتنذر البتولية عند بلوغها كمال السنه السابعة عشرة من عمرها تقبل في سلك العذارى .
 فباتباعنا مثال الارامل والشماسات مع مراعاة النسبة الحسابية في المقابلة نسمح بقبول الذين
 يختارون حياة الرهبنة حسب السن اعلاه . فقد قال الرسول الالهي ان الارملة تقبل في
 الكنيسة عند بلوغها الستين من العمر . ثم سنت القوانين المقدسة ان الشماسة تسام عند
 بلوغها الاربعين لان الآباء رأوا ان الكنيسة قد تقدمت بنعمة الله في الثبات وتوطدت وهي
 تتقدم اكثر فأكثر كما ظهر لهم من شدة اعتصام المؤمنين في مراعاة الوصايا الالهية . لذلك
 فنحن ايضاً بما اننا نفهم القضية بالصواب قدمنا ميعاد منح بركة النعمة للمقبل على ميدان
 الجهاد المرضي لله لتسرع في ختمه وتقديمه فلا يمل من طول الانتظار والتردد فيرغب عن
 هذه الحياة . بل بالاحرى يجب ان نستحثه لتسرع في اختيار الافضل ويثبت في ما عزم
 عليه . (الاول ١٩ ، الرابع ١٥ ، السادس ١٤ ، قرطاجة ١٣٥ و ١٣٦ ، باسيليوس ١٨
 و ٢٤)

وعدها واذا خرقتة وقعت تحت العقوبات
 المفروضة . وهو يقول ان نذور الاولاد لا
 تعتبر ذات وزن في قضايا كهذه . على ان
 هذا القانون يجيز قبول من هو ليس دون
 العاشرة من عمره اذا طلب ان يكون
 راهباً ولكنه يترك الحكم في حلول الوقت
 الملائم لرأي الرئيس الذي قد يحكم ان الافضل
 زيادة العمر الى الحد الادنى المعين لعقد
 الزواج . والقانون يخفض مقدار السن الذي
 عينه باسيليوس الكبير لان آباء المجمع
 وجدوا ان الكنيسة قد نمت وتوطدت اركانها
 بنعمة الله وهي تتقدم نمواً وثباتاً في مراعاة
 الوصايا الالهية . وان القوانين لمثل هذا
 السبب انزلت عمر الشماسات وجعلت الحد
 اربعين سنة مع ان الرسول بولس نفسه امر
 ان لا تختار الارملة قبل بلوغها الستين سنة .

خلاصة قديمة للقانون ٤٠

يجب ان يكون عمر الراهب عشر
 سنوات على الرغم من ان باسيليوس الالهي
 امر ان الذي يقص شعره يجب ان يكون
 عمره سبع عشرة سنة . ومع ان الرسول
 يأمر بان الارملة عندما تعين في الكنيسة
 يجب ان تكون في الستين من عمرها قال
 الآباء ان الشماسة تسام وهي في الاربعين لان
 الكنيسة في اثناء هذه المدة توطدت اكثر
 من السابق . وهكذا نضع الحتم على الراهب
 وهو بعد اوفر حداثة في السن .

اريسطينوس

ان القانون ١٨ لباسيليوس الكبير يقول
 ان التي تنذر نفسها للرب وترفض الزواج
 يجب ان تكون فوق السادسة عشرة بل
 السابعة عشرة من السن لتكون ثابتة في

القانون ٤١

ان الراغبين من اهل المدن والقرى الالبتعاد الى الاديار و حياة العزلة والذين تقبل دخولهم الدير وممارستهم الحياة النسكية المنفردة يجب ان يخضعوا مدة ثلاث سنوات بخوف الله لرئيس الدير ويتموا فرائض الطاعة في كل امر حسب الواجب مبرهنين بذلك ان اختيارهم لهذه الحياة واعتناقهم اياها كان بملء ارادتهم ومن كل قلوبهم . وبعد ان يقوم رئيس ذلك الدير بفحصهم يجب ان يهتموا بكل شجاعة الحياة خارج المحبس سنة اخرى ليظهر صدق رغبتهم بكل جلاء. فاذا لبثوا بعد انقضاء هذه المدة ثابتين في عزمهم وانهم حقيقة يمشقون حياة العزلة لجمالها وشرفها لا طلباً للجد الفارغ فحينئذ يزولون عن العالم الخارجي ولا يجوز لهم بعد ذلك ان يخرجوا من محبسهم كلما ارادوا ما لم تحملهم على ذلك رغبة في الخدمة لخير العالم ، او ارغمتهم ضرورة قاهرة وصاروا في خطر الموت . ومع ذلك لا يجوز ان يتركوا محبسهم الا باذن اسقف الابرشية .

اما الذين يغادرون ديرهم لا لسبب من الاسباب المذكورة فيجب ان يحسوا اولاً في ذلك الدير على الرغم من ان ارادتهم وتفرض عليهم القصاصات المضنكة من اصوام وغيرها لشفاء نفوسهم عملاً بما كتب : « ليس احد يضع يده على المحراث وينظر الى الوراء يكون اهلا للملكوت الله » (لو ٩ : ٦٢) .

فان اسبىن

وافقت عدة مجامع بعد هذا على ما يختص بمدة التجربة التي عينها القانون لقبول الراغب في العزلة النسكية لان الاختبار علمها ان الخطر عظيم اذ قبل طالب العزلة بدون ان تمر عليه مدة كافية في التجربة .

خلاصة قديمة للقانون ٤١

كل من عزم على دخول منسك ليقم في دير ثلاث سنوات وقبل ان ينقطع عن العالم ليصرف سنة اخرى قبل ملازمة العزلة . ولا يجوز له بعد ذلك مفادرة منسكه الا عندما يموت او لمصلحة عمومية صالحة .

القانون ٤٢

ان المدعويين سكان البراري اذا لبسوا الجيب السوداء وارسلوا شعور رؤوسهم واخذوا يتجولون في المدن بين سكانها من رجال ونساء جالبين بذلك العار على سلكهم نأمر بأن الذين يختارون منهم لباس الرهبان ويقصون شعور رؤوسهم يجوز ارسالهم للاقامة في الاديار فيحصون مع الاخوة الآخرين. و الا فيجب طردهم من المدن وارغامهم على الاقامة في البرية طبقاً للاس الذي عرفوا به « سكان البراري » .

خلاصة قديمة للقانون ٤٢

ان الناسك الذي يفادر خلوته لابساً جبة سوداء دون ان يقص شعر رأسه فإن لم يقص شعره يجب ان يطرد من المدينة ويحبس في ديره .

البيداليون

يظهر من هذا القانون ومن خطاب القديس اثنايسوس الكبير في البتولية ومن عظة القديس غريغوريوس اللاهوتي في السلام ان الرهبان كانوا يقصون شعور رؤوسهم على زي معلوم . لان الوقت في الحياة الحاضرة هو وقت حزن عند الرهبان كما قال الذهبي الفم (العظة ٥٦ في تفسير انجيل متى) ويوحنا الصائم . والله يقول بلسان النبي اشعيا : « ان حلق الرأس هو اشارة الى الحزن والنوح وقرع الصدور » (٢٢ :

(١٢) . واذا كان القديس بولس يقول ان الرجل عادة يقبح منظره اذا ارخى شعر رأسه فكذلك بالاحرى يقبح منظر الراهب اذا ارسل شعره .

برسيغال

قد لا نعد متطاولين اذا قلنا ان هذا النوع من الدجالين كثير وجوده في الشرق في كل زمان ومن امثله الدراويش في حكايات الف ليلة وليلة . اما في الغرب فقد انتشرت عصابات الرهبان المتشردين وكانت سبباً للازعاج والمعاناة المتنوعة في اوربا في القرون المتوسطة . ويوجد القاريء امثلة من المحتالين الاسبانيين من هذا النوع في قصة « جيل بلاس » وفي غيرها من القصص الاسبانية .

القانون ٤٣

يجوز لكل مسيحي ان يختار الحياة النسكية طارحاً عنه اضطرابات هذه الحياة العاصفة ويدخل الى دير ويقص شعره حسب نظام الرهبنة بقطع النظر عما ارتكبه سابقاً من الزلات . لان الله مخلصنا يقول : « كل من يأتي الي لا اخرجه خارجاً » (يو ٦ : ٣٧) . ولما كان اسلوب الحياة النسكية يمثل لنا حياة التوبة منقوشة على صدرنا كأنها على لوح فنحن نقبل كل من يتقدم اليها مؤثراً اياها عن اخلاص دون ان يدع شيئاً يعترض سبيله .

خلاصة قديمة للقانون ٤٣

كل من يهرب من اضطرابات الحياة ويرغب الدخول الى دير يجب ان يؤذن بقبوله .

زونارس

ان جسامه الخطايا وكثرتها يجب الا

تفقد الرجاء في استرضاء الله بالتوبة اذا ادار المرء وجهه نحو الرحمة الالهية . هذا ما يؤكد القانون انه مهما كان الشخص شريراً وشقياً في حياته يمكنه ان ينخرط في سلك الرهبنة الذي يكتب نظامها لنا حياة ندامة كأنه نقش على حجر لا يمحي

اثره .

البيداليون

يعني القانون بكلمة قص الشعر هنا، على

ما قال بلسامون في تفسيره لاحدالقوانين،
الثوب الملائكي الواسع^١ .

القانون ٤٤

اذا امسك الراهب في زنى او اذا اتخذ له زوجة ليعيش معها فليعاقب معاقبة الزناة
حسب القوانين . (الرابع ١٦ ، انقيرة ١٩ ، باسيلوس ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢٠)

خلاصة قديمة للقانون ٤٤

الراهب الذي يتزوج او يرتكب الفحشاء
يعاقب كالزاني .

بلسامون

القصاص في هذا القانون خفيف فهو يعني
الرهبان الذين يعترفون طوعاً بخطيئتهم
ويتوبون ملازمين اديارهم . اما العقوبات
الصارمة التي فرضتها مجامع اخرى على الزناة
من رجال الدين (ولا سيما الرابع ١٦ وانقيرة
١٩) فقد خصصت بالذين لا يعترفون
بخطاياهم فيصدر الحكم عليهم بعد اكتشاف
زلاتهم وثبوت الجرم عليهم .

فان اسبن

يغلب الظن ان نذر الرهبنة في زمن هذا
المجمع لم يكن يعد مانعاً حائلاً دون الزواج
لان القانون لا يذكر شيئاً عن حل الزيجة
التي يعقدها الراهب على الرغم من جريمة
المهد في نذر نفسه لله .

البيداليون

يقول بلسامون انه قد اجيز للراهب
الزاني وللراهب الذي يتزوج ثم يحل زيجته
باختياره اذا اسرعا الى الاعتراف والتوبة
ان يقبلا ثانية خلافاً للذين يرغبون على
التوبة .

القانون ٤٥

اذ قد بلغنا ان في بعض اديار الراهبات تقزين المزمعة على التوشح بثوب الرهبنة اولا
بالملايس الحريرية من كل زي وتلبس الحلى من ذهب وجواهر ويأتي بها الذين يقدمونها فتتقدم
على ما وصف الى المذبح حيث تجرد من اعراض هذه الثروة والحال تبدأ صلاة مباركة
نذرها وتوشح بالثوب الاسود . فتأمر ان يمتنع عن مثل هذا الصنيع بعد الآن . لان التي
كان قد سبق لها من تلقاء ارادتها ان تطرح عنها كل نوع من مسرات الحياة واختارت لنفسها
الطريق الذي يرضي الله واظهرت عزمها ثابتاً واقبلت الى الدير لا يجوز ولا يحسن ان تسترجع
الى ذاكرتها الاشياء العالمية الفانية والمبارة كالظلل وقد صارت عندها نسياً منسياً لما قد
يسبب هذا من الشكوك والاضطراب لتفسيها فتشمي كالعائمة على امواج تتقاذفها الى هذه

١ - لا ندرى كيف يمكن ان تعني الكلمة هذا في القانون الحاضر وهي كما وردت في الترجمات الانكليزية
وفي الترجمة العربية طبع مصر تعني قص شعر قبة الرأس اشارة الى تكريس البره نفسه للرب .

الجهة والى تلك . فلا يظهر عليها بعد ذلك اي اثر لانسحاق قلبها او ندامتها بالبكاء . واذا ذرفت عينها بضع عبرات ، وهذا من الامور الطبيعية في مثل هذا الموقف ، قد يظن المشاهدون انها تسكب العبرات لا لعشقها الجهاد النسكي بل بالاحرى تحسراً منها على وداع العالم وما فيه . (قرطاجة ١٣٥)

على هجره .

برسيفال

تخرق رهبة الكرمليين هذا القانون
دوماً .

خلاصة قديمة للقانون ٤٥

ان الوالدين يجب الا يلبسوا بناتهن
التياب الحريرية اذا اخترن حياة الرهبة
لان هذا يعيد الى اذهانهن العالم الذي عزم

القانون ٤٦

لا يجوز للواتي اخترن حياة النسك ودخلن الدير مغادرة ديرهن على الاطلاق . على انه اذا ارغمتن ضرورة قاهرة على الخروج فليكن ذلك باذن الرئيسة الام وبركتها . ويجب الا يخرجن منفردات بل برفقة راهبات متقدمات في السن وفي الوظيفة في الدير . ومهما يكن من الامر فلا يجوز لهن ابدأ ان يبتن خارج الدير . وهكذا الرجال ايضاً في سلك الرهبة يجب الا يغادروا الدير ولو الزمتهم ضرورة قاهرة الا باذن المؤمن على الرئاسة .

وكل من يخالف ما حددناه من رهبان او راهبات تفرض عليه العقوبات الملائمة .

تصرف ليلتها خارج الدير . ويتقيد الراهب
بهذا الواجب نفسه فلا يجوز له ان يخرج من
الدير الا باذن الرئيس .

خلاصة قديمة للقانون ٤٦

لا تخرج الراهبة من ديرها بدون رخصة
الرئيسة ولا تذهب وحدها بل برفقة راهبة
اكبر منها سناً . ولا يجوز لها ابدأ ان

القانون ٤٧

لا يجوز ان تنام امرأة في دير الرجال . ولا يجوز ان ينام رجل في دير النساء . لانه يحذر بكل مؤمن الا يسبب شكاً او معثرة وان يقوم سيرته بصورة لائقة وشريفة ومقبولة لدى الله . وكل من ارتكب ما نهي عنه من الافعال من اكليريكيين او عوام فليقطع .

(السابع ١٨ و ٢٠ و ٢٢)

فان امين

من مراجعة شريعة يوستينيانوس يظهر
ان الحكم في هذا القانون هو ضد الاديار

خلاصة قديمة للقانون ٤٧

لا يسمح لامرأة ان تنام في دير للرجال
ولا لرجل ان ينام في دير للنساء .

بوجود بعض المساكن الدينية المزدوجة للرجال والنساء معاً في انكلترا. فقد يوجد فيها بعض الاحيان امرأة رئيسة على الرجال والنساء معاً .

المزدوجة التي يقيم فيها الرجال والنساء معاً . ويوجب الفصل بين الجنسين فيقيم كل جنس منها في اديار خاصة يمنسه . ولعله يحسن بنا ان نذكر القارئ

القانون ٤٨

ان زوجة المتقدم الى الاسقفية التي انفصلت عن زوجها برضا متبادل بينها يجب عليها بعد سيامته وتنصيبه في مركزه الاسقفي ان تدخل الى دير بعيد عن مسكن الاسقف . ولتتمتع هناك بما تحتاج اليه بعناية من الاسقف . واذا اظهرت جدارة فلتترق الى درجة الشمامسة .

من لوغوثي الى بطريك مع ان له زوجة واولاداً . فزوجته صارت راهبة كما جاء في التاريخ الروماني لنيكيفورس غريغوراس . وما يجب على زوجة المتقدم الى الاسقفية يجب ايضاً على زوجة المتقدم الى الراهبة في احد الاديرة ويجب ان يتم كل ذلك برضى متبادل عملاً بالآيات الكتابية (١ كور ٧ : ٤ و ٥ ومت ٩ : ٦) .

خلاصة قديمة للقانون ٤٨

يجب على المرأة التي تنفصل عن الذي سينصب اسقفاً ان تدخل بعد سيامته الى دير في مكان بعيد عن مركز كرسيه . وعلى الاسقف ان يقدم لها كل ما تحتاج اليه .

البيداليون

هذا ما حدث عندما رقي يوحنا غليس

القانون ٤٩

اننا نجدد القانون المقدس ونأمر بان الاديرة التي تم تقديسها بإرادة الاسقف يجب ان تبقى ادياراً على الدوام وكل الامتعة فيها يجب ان تحفظ للدير ولا يجوز ان تعاد بعد ذلك الى مساكن عامة ولا ان تعطى للعوام . واذا حدث شيء من هذا النوع فنعلن انه باطل لا يعمل به وكل من يحاول ذلك بعد الآن يتعرض للعقاب القانوني . (الرابع ٢٤ ، السابع ١٣)

هذا اعادة للقانون ٢٤ للمجمع الرابع ويمكن ان يستنتج من ذلك ان قوانين المجمع المسكونية نفسها تتعرض للاهمال شيئاً فشيئاً اذا لم يعن الاساقفة والرعاة في حفظها مرعية نافذة . ويقدم هذا المجمع مثلاً في

خلاصة قديمة للقانون ٤٩

الاديار التي بنيت برخصة الاسقف لا يجوز تحويلها فيما بعد الى مساكن زمنية ولا يجوز ان يستولي عليها العوام .

فان اسبن

سابقاً افضل واجزل نفعاً من وضع قوانين جديدة غيرها .

اعادة التذكير بمرعاة القوانين . ولا شك في ان اعادة نشر ما سنه الآباء من القوانين

القانون ٥٠

لا يجوز لاكليريكي او عامي من الآن فصاعداً ان يلعب بالنرد وكل من ظهر عنه انه يفعل ذلك بعد الآن فليسقط ان كان الكليريكياً او فليقطع ان كان عامياً . (الرسل ٤٣ و ٤٢)
خلاصة قديمة للقانون ٥٠ | لا يجوز للعامي ان يلعب بالنرد .

القانون ٥١

ان هذا المجمع المقدس المسكوني يمنع المثليين ومشاهدم كما يمنع عرض مشاهد الصيد والرقص المسرحي . وكل من استخف بهذا القانون وانتمى الى احدى هذه الفرق المنوعة فليسقط ان كان الكليريكياً وليقطع ان كان عامياً . (السادس ٢٤ و ٦٢ و ٦٦ ، قرطاجة ١٧ و ٧٠)

بلسامون

قد يسأل البعض لماذا حدد القانون ٢٤ ان من يحضر من رجال الكهنوت او من الرهبان سباق الخيل ومشاهد التمثيل يجب ان يمتنع عن ذلك وان لم يمتنع فليسقط . اما هذا القانون فيقضي على المخالف مباشرة . والجواب هو ان حضور سباق الخيل او مشاهد التمثيل اخف جرماً من اشتراك المرء نفسه بهذه الالعاب واتخاذها حرفة . ولذلك فالذين يخطئون مرة عن قصد بحضور الالعاب يوبخون وينذرون فان عصوا ولم يرجعوا عن غيرهم حكم عليهم بالاسقاط . اما الذين يتخذون هذه الالعاب عملاً دائماً للتميش فلا يستحقون الرحمة والتساهل ولذلك فن كان الكليريكياً منهم يسقط ومن كان عامياً يقطع .

خلاصة قديمة للقانون ٥١

كل من يتعاطى التمثيل او يحضر مشاهده او الالعاب الصيد فليقطع وان كان الكليريكياً فليسقط .

البيلاليون

يمنع هذا القانون الالعاب المدعوة بانتومم اي التمثيل بالحركات والاشارات دون كلام وكان منهم جماعات من العرب او الارمن او الزنوج يصفعون بعضهم بعضاً على الوجوه ويشيرون بحركاتهم قهقهة النظارة حتى يكادوا لا يملكون انفسهم . اما مشاهد الصيد فيعني بها حلقات الصراع بين الحيوانات المفترسة كالاسود والذبية او مصارعة اشخاص ممن قضي عليهم بالموت لهذه الوحوش .

القانون ٥٥

يقام قداس القديسات السابق تقديسها في كل ايام الصوم الكبير ما عدا السبت والاحاد
ويوم عيد البشارة المقدس . (الرسل ٦٩ ، اللاذقية ٥١٤٩)

تقديسه يوضع في الكاس السرية وهكذا
فالخمر الذي كان فيها يستحيل الى دم ربنا
المقدس . وهذا ما يراه ايضا سمعان
التسالونيكى في جوابه الى جبرائيل بنتابولس
اذ قال : « انه في قداس القديسات السابق
تقديسها لا يجري تقديس الخمر الذي يوضع
في الكاس باستدعاء الروح القدس وقوته
فان تقديسه يتم باشتراك واتحاد الخبز المعطي
الحياة الذي هو حقاً جسد المسيح » .

واستناداً على هذا الرأي جرت العادة
في القسطنطينية الا يغمس الحمل المقدس بالدم
الكريم كما يشهد بذلك مخائيل بطريرك هذه
الكنيسة . في حين ان الافخولوجي اليوناني
الشائع الاستعمال يقول بصراحة ان الخبز
السابق تقديسه قبل حفظه للتقدمة التامة
يجب ان يغمس (او يشرب) بالدم المقدس
وقد اعد لذلك طقس خاص .

وفي مقال لاون الاتيوس عن خدمة
قداس القديسات السابق تقديسها يشرح
ترتيب الخدمة كما ورد في قنداق الكاهن
الارثوذكسي فلتراجع فيه .
وقال ج م نيل في مؤلفه مقالات في
الليتورجيات ص ١٠٩ : « انه من الغرابة ان

بلسامون

اننا لا ندعو خدمة القديسات السابق
تقديسها ذبيحة غير دموية بل ندعوها
التقدمة التي سبق تقديمها والذبيحة التامة .
فان اسبين

يعترف اليونانيون هنا ان الخبز متى قدم
وقدس لا يجوز ان يقدس ثانية في يوم آخر .
فهو تقدمه جديدة مما قدس سابقاً وهذا ما
تفعله بالتام الكنيسة اللاتينية في تقديمها يوم
الجمعة العظيم الخبز الذي سبق تقديسه يوم
الخميس الكبير .

نقل لاون الاتيوس عن مخائيل بطريرك
القسطنطينية انه قال : « لاشيء من صلوات
التقديس السرية يتلى على التقادم التي سبق
تقديسها . ولكن الكاهن يتلو الصلوات التي
يجب ان يتلوها كل من يتقدم الى الشركة
باستحقاق » .

وبعض المتأخرين من الشرقيين قد ارتأوا
ان الخمر غير المقدس يقدس بغمس الخبز
المقدس فيه (وبدون تلاوة شيء من صلاة
التقديس) ويتحول الى الدم المقدس .
ويتفق معهم في هذا الرأي البطريرك مخائيل
الانف ذكره اذ قال : « ان الخبز السابق

١ - قد برهن جربرت بصورة قاطعة انه من نحو سنة ٨٥٠ الى سنة ١٢٠٠ اي من عهد امالاريوس الى
عهد دوران كان هذا الرأي نفسه شائعاً في الغرب .

يستدل من القانون ٤٦ لمجمع اللاذقية . وقد شاع استعمالها خاصة في الشرق كما يقول القديس باسيليوس في رسالته الى باتريسيه قيصرية . وشاعت في الغرب ، حسب شهادة القديس ايرونيوس في رسالته الى باماخيوس ، اذ كان يسمح بمناولة المسيحيين ايام الاربعاء والجمعة في الصوم من الخبز الذي سبق تقديسه . ومن الواضح انه عند مناولة هؤلاء الاشخاص سر الشكر كان لا بد من تلاوة بعض الصلوات قبل المناولة وبعدها ومن المحتمل ان تلك الصلوات كانت خدمة القديسات السابق تقديسها الشائعة في ذلك الحين .

اما ذكرنا القديس غريغوريوس الذيالوغس في صلاة ختم هذه الخدمة فقد يكون لانه هو الذي ادخل استعمالها في رومة في ايام الصوم الكبير كما يقول مفريكيوس شماس الكنيسة العظمى ومؤلف السنكسارات ومترجما مكسيموس مرغانوس وميخائيل القسطنطيني . او لانه هو الذي اوحى للشرقيين فكرة اقامتها في ايام الصوم كما يقول آخرون (دوسيتيوس : في بطاركة اورشليم ص ٥٢٦) . او لان هذه الخدمة وان وجدت قبل الذيالوغس بزمن طويل فقد كان هو الذي جمعها ونظمها كما هي الآن في ترتيبها واتقانها . وقد وضع الآباء هذه الخدمة تسهلا لمناولة المؤمنين حتى في ايام الصوم ليحصلوا على النعمة الفائضة من

نجد انه في اليوم الوحيد الذي تقام فيه في الغرب خدمة القديسات السابق تقديسها وهو يوم الجمعة العظيم قد النفي فيه استعمالها في الشرق . وهذه الخدمة تقام عادة في الكنائس الارثوذكسية في ايام الاربعاء والجمعة من الاسبوع الستة الاولى في الصوم الاربعيني الكبير ويوم الخميس من الاسبوع الخامس و ايام الاثنين والثلاثاء والاربعاء من اسبوع الآلام المقدسة . ويمكن ان يقال ايضاً انها تقام في كل يوم من ايام الصوم الكبير في ما عدا السبت والاحاد وعيد البشارة وفي كل يوم يقع فيه تذكار قديس او تكريس كنيسة .

وقد تدمر سمعان التسالونكي المشهور في اول القرن الخامس عشر من الامل العام وعدم اقامة هذا القديسات يوم الجمعة العظيم في ايامه . ويقول ان كنيسته هي الوحيدة التي حافظت عليه في تلك الاكسرخوسية . ويظن ان سبب هذا الامل التشبه بكنيسة اورشليم .

البيلديون

ان خدمة القديسات السابق تقديسها ليست من وضع القديس غريغوريوس الذيالوغس لانه لم يكن يعرف اليونانية كما يظهر من الرسالة ٢٩ في كتابه السادس ، كما ان خدمة هذا القديسات لا توجد مع مؤلفاته . بل ان تاريخها يرجع الى عهد خلفاء الرسل كما ورد في الجواب ٥٦ لسمعان التسالونكي وكانت مستعملة قبل عهد الذيالوغس كما

محاربة الالهواء الفاسدة والتغلب عليها
 بشجاعة وثبات .
 وبما يحذر ذكره ان هذه الخدمة يجب
 ان تقام مساء حسب ترتيب الطقس وقانون
 المجمع الغربي الذي عقد في كابلون . وهكذا
 فالذين يقيمون خدمة هذا القديس صباحاً
 يرتكبون غلطة يجب ان يتجنبوها . وفي
 الامكان ان تقام خدمة هذا القديس في اي
 وقت بعد الظهر من الساعة الثانية الى
 الساعة الخامسة .

الاسرار المقدسة . يقول بلاستارس : « كما
 يتناول الجنود ايام الحرب مساء كل يوم بعد
 انتهاء القتال مما سبق اعداده من الطعام
 تقوية لاجسادهم وامدادها بما تحتاج اليه من
 عزيمة لمنزلة العدو في اليوم التالي . هكذا
 يحتاج المسيحيون المستحقون والمستعدون
 بعد منازلتهم الالهواء ومحاربتهم الشيطان
 في ايام الصوم الى تناول جسد الرب ودمه
 مساء كل يوم من القدسات التي سبق تقديسها
 يومي السبت والاحد تشديداً لنفوسهم في

القانون ٥٣

بما ان القرابة الروحية هي اوثق رابطة من القرابة الجسدية واذ قد بلغنا انه في بعض
 الاماكن عقد بعض الاشخاص الذين وقفوا عرابين لاولاد في المعمودية المقدسة زيجات مع
 امهاتهم الارامل فنأمر بالآلا يحدث مثل هذا الشيء بعد الآن . واذا عرف انه بعد وضع
 هذا القانون اقدم البعض على مثل هذه المخالفة فيجب قبل كل شيء فصح رباط هذا الزواج
 غير الشرعي ، ثم فرض قصاص الزناة على المخالفين .

يشير فان اسبن الى شرع يوستنيانوس
 المادة ٢٦ من قانون الزواج فهي تمنع زواج
 الرجل بمرضته او بالتي قبلته من حوض
 المعمودية اذ ليس من شيء يشير العاطفة
 الوالدية ولذلك يصير سبباً مانعاً للزواج
 اكثر من الرباط الروحي الذي يجمع بين
 شخصيهما بواسطة الماء .

خلاصة قديمة للقانون ٥٣
 لا يجوز للعراب ان يتزوج أم اولاده
 في المعمودية . واذا اقدم احد على ذلك
 فليفرض عليه بعد فسخ الزيجة قصاص
 التوبة .

حاشية

القانون ٥٤

ان الكتاب المقدس يفرض علينا بصراحة ما يأتي : « لا يقرب احد الى ذي قرابة
 لكشف عورة » (لاويين ١٨ : ٦) وكان باسيليوس المتوشح بالله قد ذكر في قوانينه بعض
 الزيجات المنوعة وسكت عن قسم كبير منها . وفي الحالين اعطانا خدمة نافعة لانه بتجنبه

ذكر اسماء عديدة قبيحة (لثلا يدنس بجثه) جمع باسماء شاملة كل انواع النجاسات فاطهر لنا بصورة عامة كل الزيجمات المحرمة . على انه بسبب هذا الغموض وتعدد معرفة كل زيجة ممنوعة اختلط الامر فرأينا من الصواب ان نفصل الموضوع باوفر جلاء فامرنا ان كل من يتزوج بعد الآن بنت عمه ، او اذا تزوج اب وابنه اما وبنتها او اختين ، او اذا تزوج اخوان اما وبنتها او اختين فهؤلاء يفرض عليهم قصاص سبع سنوات وهذا بشرط انفصال الزوجين وفسخ الزيجمات غير الشرعية .

خلاصة قديمة للقانون ٥٤

زواج اخوين باختين . واذا حدث شيء من هذا فيجب فصل الزيجة وفرض قصاص التوبة سبع سنوات .

لا نأذن بزواج ابن اخ من بنت اخ .
ولا يجوز زواج البنت وامها من رجل وابيه ولا زواج أم وبنتها من اخين ولا

القانون ٥٥

اذ قد فهمنا انهم في مدينة رومة يصومون في الصوم الكبير ايام السبت خلافاً للترتيب الكنسي التقليدي فقد لاح للمجمع انه يجب ان يراعى هذا القانون في رومة وهو ان كل من وجد صائماً يوم احد او يوم سبت (ما عدا السبت الواحد الكبير) فليسقط ان كان اكليريكياً وليقطع ان كان عامياً .

خلاصة قديمة للقانون ٥٥

زونارس

اخذ المجمع على نفسه اصلاح خطأ رومة في هذا الشأن . وقد اصّر اللاتينيون على غيهم حتى اليوم . فهم لا يبالون بالقوانين القديمة التي منعت الصوم في السبت ما عدا السبت الكبير .

يصوم الرومانيون السبت في الصوم الكبير لذلك ينبه المجمع بوجوب مراعاة قانون الرسل عن هذه الايام .

فان اسبن

ظن آباء هذا المجمع ان قانون الرسل ٦٦ المشار اليه اعلاه وضعه الرسل انفسهم فانفقوا عادة كنيسة رومة في الصوم ايام السبت انتقاداً مرأ بدون حق . وهذا من القوانين التي رفضت رومة قبولها رفضاً باتاً .

البيداليون

ان الكنيسة الارثوذكسية تسمع بشرب الخمر واكل الزيت والاسماك الصدفية في سبوت الصوم الكبير وآحاده كما يشهد ملاتيوس الصائم . وهكذا تمهد لابنائها بان

١ - المراد بمنع زواج الرجل ببنت العم كل انواع القوابة من هذه الدرجة كزواج الرجل ببنت عمته او بنت خاله او بنت خالته .

يراعوا الصوم الكبير باعتدال في السبوت والآحاد بمنهم عن تناول اللحوم والالبان والبيض لا غير .

القانون ٥٦

علمنا ايضاً انه في مقاطعات ارمينية وفي اماكن اخرى يأكل بعض الناس بيضاً وجبناً في سبوت الصوم المقدس وآحاده، فيلوح لنا انه يحسن ان يسود نظام واحد في كنيسة الله في كل أنحاء العالم وان يحفظ الصوم حفظاً دقيقاً . وكما يمتنع الناس عن اكل ما ذبح هكذا يجب ان يمتنعوا عن اكل البيض والجن وما من نتاج الحيوانات المنوع اكل لحمها . وكل من لا يحفظ هذه الشريعة فليسقط ان كان اكليريكياً وان كان عامياً فليقطع .

يستدل من هذا القانون ان اليونانيين وان لم يصوموا في السبوت والآحاد من الصوم الكبير كانوا يمتنعون عن اكل اللحم ويفهمون بذلك الامتناع عما ينتج منه ايضاً . وكان اللاتينيون مثلهم في مراعاة هذه القاعدة قديماً . وهي لا تزال مرعية حتى اليوم في بعض المناطق .

خلاصة قديمة للقانون ٥٦

الارمن يأكلون بيضاً وجبناً في سبوت الصوم الكبير . فحدد وجوب الامتناع عن اكل هذه المواد في كل أنحاء العالم والمخالف فليقطع .

فان اسبن

القانون ٥٧

لا يجوز ان يقدم على المذبح لبن او عسل^١ . (الرسل ٣ ، السادس ٢٨ ، قرطاجنة ٢٨)

القانون ٥٨

لا يجوز لعامي ان يتناول نفسه الاسرار الالهية بحضور اسقف او قس او شماس . ومن تجاسر على ذلك خلافاً لما فرض يقطع لمدة اسبوع تأديباً له فيتعلم الا يرفع نفسه فوق قدرها .

اعتادوا في القرون الاولى ان يحملوا معهم الى بيوتهم سر الشكر المقدس ، وكانوا يتناولونه هم انفسهم . ومن المؤكد ايضاً ان النساك والرهبان القاطنين في البراري كانوا يأخذون سر الشكر الى خلواتهم . وقد برهن

خلاصة قديمة للقانون ٥٨

لا يجوز لعامي ان يتناول نفسه . فان فعل فليقطع لمدة اسبوع .

فان اسبن

انه من الامور المحققة ان المؤمنين

١ - في هذا القانون اصلاح لسمح ورد خطأ في القانون ٦٤ لمجمع قرطاجنة - اي تقديم اللبن والعسل مراعاة لبعض عادات محلية .

هذه الحقائق الكردينال بونه (الليتورجيات ك٢ : ف ١٧) ومن هذا يظهر لنا بسهولة سبب انتشار سوء الاستعمال المشار اليه في هذا القانون .

البيداليون

كان يسمح للرهبان المعتزلين في البراري باذن خاص من الاسقف ان يتناولوا سر الشكر بانفسهم اذا لم يوجد كاهن يناولهم كما قال سيمان التسالونيكي في الجواب ٤٢ بان عليهم ان يحفظوا القدسات في علبة الذخائر

وان يتناولوا منها بكل وقار . وذلك بان يفرشوا اولاً بعض الاغطية المكرسة على محل نظيف وفوق الغطاء قطعة من الجسد الكلي القداسة في ملقط . وبعد ان يرغموا مزامير وصلوات ويحرقوا البخور ويركعوا ثلاثاً يمكنهم تناول الجسد المقدس بالقم لا باليد . ثم يأخذون الكأس وفيها خمر وماء ويشربون منها لغسل فمهم . ويرد مثل هذا الشرح في حياة لوقا الذي نسك في جبل ستيرون واخذ اذناً بذلك من متروبوليت كورنثوس .

القانون ٥٩

لا يجوز على الاطلاق ان يقام سر المعمودية في مصلى داخل احد المساكن . وكل من صار اهلاً للاستنارة النقية يجب ان يذهب الى احدي الكنائس الجامعة لنيل هذه الموهبة . ومن خالف ما رسمناه يسقط ان كان اكليريكياً ويقطع ان كان عامياً .

خلاصة قديمة للقانون ٥٩

لا تجوز اقامة المعاديات في مصلى في منزل . ومن لا يراعي هذا القانون يسقط ان كان اكليريكياً ويقطع ان كان عامياً .

البيداليون

يجت لنا ان نعجب كيف يميز هذا الجمع في قانونه ٣١ اقامة المعمودية في مصلى

في مسكن خاص باجازة من الاسقف ويمنع ذلك منعاً باتاً في هذا القانون . ويعتقد زونارس ان لم يكن السماح باقامة المعمودية في مصلى او منع اقامتها فيه مطلقاً بدون شروط فيجب ان يكون القس خادم السر معروفاً غير غريب ويجب في الوقت نفسه ان يحصل على رخصة خاصة من الاسقف .

القانون ٦٠

بما ان الرسول يصرح « بان الذي يقترن بالرب يكون معه روحاً واحداً » (١ كور ٦ : ١٧) فالامر واضح ان الذي يقترن بعدو الرب يصير معه واحداً لذلك رأينا ان الذين يتظاهرون بان الشيطان يصرعهم ويقلدون بقبح تصرفاتهم حركات اولئك ومظهرهم يجب ان يفرض عليهم العقاب وان يعرضوا لمثل العذابات والالام التي يتعرض لها المصابون حقاً بصرع من الشيطان لانقاذهم من سلطته وسطوته .

خلاصة قديمة للقانون ٦٠

كل من ادعى ان به مساً من الشيطان يجب ان يفرض عليه ما يفرض على المسوسين من قصاص .

حاشية

روى بلسامون ان امثال الاشخاص

المشار اليهم في القانون كانوا احياناً كثيرة يقيدون بالسلاسل ويطرحون في الحبوس بأمر البطريرك او الاساقفة ، و ذكر زونارس انه كان يوجد في ايامه زمرة من هذه الفئة يتظاهر الفرد منهم بان به مساً من الجن او الابالسة .

القانون ٦١

ان الذين يسلمون انفسهم للسحرة او لرؤسائهم ليطلعوهم على ما يريدون كشفه من الحفايا فليكن المذكورون كلهم ، حسب القوانين التي سنها الآباء مؤخراً بسببهم ، تحت حكم السنوات الست . ويقع تحت هذه العقوبة ذاتها الذين يتحولون ومعهم الدببة وغيرها من انواع الحيوانات لتسلية السذج وايدائهم . ومثلهم ايضاً الذين يقرأون البخت والفأل ويتحدثون بالانساب وغير ذلك من الهذيان غشاً واحتيالاً ، وهكذا الذين يدعون قراءة النبوات من السحب والمعزّمون وموزعو التائم والسحرة .

وكل من واظب على مثل هذه الافعال ولم يرتدع عن هذه الشعوذات والاحاديث اليونانية نعلن وجوب طرده من الكنيسة كما يقول الكتاب المقدس : « لانه اية مخالطة للنور مع الظلمة واي ائتلاف للمسيح مع بليعال واي حظ للمؤمن مع الكافر » ؟ (٢ كور ٦ : ١٥ - ١٦) .

خلاصة قديمة للقانون ٦١

كل من يسلم نفسه للسحرة او للابالسة آملاً ان يكشف بعض الاسرار يفرض عليه قصاص التوبة ست سنوات . ومثله يقاص المتحولون بالدببة والمنتمون الى زمر قارئ البخت ونبوات السحب وكل المعتقدين بالخط والنصيب يجب طردهم من الكنيسة .

هيفيله

جاء في كتاب الجامع لبفردج ان الشيوخ الذين شاع ان لهم معرفة خاصة بالقيب كانوا يبيعون خصلاً من صوف اثاث

الدببة وغيرها كأدوية او عوذ وتائم .

القديس يوحنا اللهي القم

في عظاته على الوصايا اجاب الذين يدافعون عن امثال هؤلاء المشعوذين المحتالين بدعوى انهم يصنعون ذلك باسم المسيح فانتقدم انتقاداً مرأ لان هذه الدعوى شر افطع من اثمهم هذا . لان كل من يستخدم اسم الله لمثل هذه الغاية السيئة يجب نبذه تماماً لانه بعمله يبرهن انه وثني على الرغم من ادعائه انه مؤمن .

القانون ٦٢

ان ما يسمى مواسم الكالندا والبوته والبروماليه والموسم الكبير الذي يقام في اول شهر آذار يجب ان تلتفى كلها عند المؤمنين، ومثلها حفلات رقص النساء وما تجرّه من الاضرار بافساد الاخلاق. واننا نمنع منعاً باتاً ان يقوم المسيحيون بحفلات رقص اكراماً لآلهة كاذبة عند اليونان سواء أكان القائمون بها رجالاً ام نساء ولا سيما وانها تقام باساليب قديمة مخالفة للمسيحية ونأمر انه من الآن فصاعداً لا يجوز لرجل ان يتزىي بزى امرأة ولا لامرأة ان تتزىي بزى رجل، ولا ان يضع الرجل اقنعة هزلية او مفجعة، ولا ان يستدعي الرجال اسم باخوس الكريه عند عصر الخمر في المعاصر او عند صبه في الجرار (ولو على سبيل الضحك والفكاهة)، ولا ان يمارسوا جهلاً وغواية انواع الخدع الابليسية. وكل من يحاول بعد الآن القيام بشيء من هذه الاعمال المذكورة غير اللائقة وهو عارف ماذا يفعل تأمر باسقاطه ان كان اكليريكياً او قطعه ان كان عامياً.

خلاصة قديمة للقانون ٦٢

لينزه سلوك المؤمنين من هذه الاشياء اي الكالندا والتوبة والبرومالية وتحيات الاكرام للآلهة والاقنعة السخرية والمفجعة واستدعاء باخوس في معاصر الخمر والضحك على جرار الخمر، وكل من يمارس هذه الامور بعد صدور هذا القانون يحاسب على عمله.

البيداليون

الكالندا هي الايام الاولى من كل شهر وقد اعتاد اليونانيون ان يقيموا الحفلات فيها تيمناً بان يكون الشهر كله فرحاً وسروراً. واما البوته او الفوته والبروماليه فهما من المواسم اليونانية. والاولى ترمز الى الخراف وهي ترمع ويكرم فيها الاله بان الذي كان عندهم حامي الخراف وغيرها من المواشي. واما البروماليه فهو موسم يقام اكراماً

لديونيسيوس الذي كان يطلق عليه سكان الشمال عندهم اسم بروميوس وهي كلمة يونانية تعني الرعد. وكان الرومان يدعونه بروماليوس وموسمه برومالية مقابل ديونيسية عند اليونان. وقد منع القانون كل هذه المواسم ولا سيما الذي كان يقام في اول شهر آذار على امل الحصول على طقس جيد في الربيع.

ويقول بلسامون وغيره ان كالندس ونونس وايدس كانوا ثلاثة اخوة اغنياء يقدمون لرومة الاقوات في ازمنا الحروب والمجاعات الاول لمدة ١٢ يوماً والثاني لمدة ١٠ ايام والثالث لمدة ثمانية ايام. واعترافاً بجميل هؤلاء الاخوة الثلاثة وتخليداً لذكرهم دعا الرومان الايام الاولى من كل شهر (١٢) كالندا والتي تليها (١٠) نونس والايام الاخرية الباقية (٨) ايدس.

ويقول البعض ان موسم برومالية كان | يقام اكراماً لباخوس اله الكرمة والخمر .

القانون ٦٣

اننا نمنع ان تقرأ علناً في الكنائس سير الشهداء التي زورها او جمعها اعداء الحق للزراية بكرامة شهداء المسيح ولحمل السامعين على الجحود ونأمر ان تلقى هذه الكتب في النار وليكن كل من يقبل هذه القصص او يبيل الى تصديقها مبسلاً .

الشهداء الحقيقيين . فقد ادخل كثيرون على سيرهم قصصاً غريبة تجعلهم عرضة للهزء والسخرية عند الناس . ولم يقصد سير الشهداء الكذبة لان سير هؤلاء لا تقرأ في الكنائس على كل حال .

خلاصة قديمة للقانون ٦٣

اخبار الشهداء التي وضعها الغرباء لا تجوز قراءتها في الكنيسة .
برسيغال

يمنع هذا القانون السير الخرافية عن

القانون ٦٤

لا يجوز للعامي ان يعلم او يجادل متخذاً لنفسه منزلة معلم بل عليه ان يخضع للنظام الذي رتبته الرب ويفتح اذنيه اصغاء لمن نالوا نعمة التعليم وليتلقن منهم الحقائق الالهية . لان الله جعل في الكنيسة الواحدة اعضاء متنوعة حسب قول الرسول وقد فسر القديس غريغوريوس اللاهوتي هذه الآية بحكمة موضعاً الترتيب اللائق بقوله : « هذا الترتيب هو ما تحفظ ايها الاخوة وتحترم . ليكون هذا الاذن وليكن ذاك اللسان او اليد او اي عضو آخر . ليعلم هذا وليتعلم ذاك » . ثم يقول بعد ذلك « ان المتعلم فليتعلم بخضوع والمعطي فليعط ببشاشة ومن يخدم فليخدم بنشاط . ولا نكون كلنا اللسان وهو اكثر الاعضاء حركة ولا نكون كلنا رسلاً او كلنا انبياء او كلنا مترجمين » (١ كور ١٢ : ٢٩ و ٣١) وايضاً « لماذا تجعل نفسك راعياً وما انت الا خروف ؟ ولماذا تصير رأساً في حين انك قدم ؟ لماذا تحاول ان تكون قائداً مع انك قد احصيت في عداد الجنود ؟ » . ويقول في موضع آخر « الحكمة توصي لا تكن سريعاً في الكلام ولا تنافس النفسى وانت فقير ولا تطلب ان تكون احكم من الحكيم » . فكل من وجد متجاوزاً ما حدد في هذا القانون فليقطع من الشركة اربعين يوماً .

برسيغال

يقول زونارس ان هذا القانون يمنع العامي ان يقوم بالتعليم العمومي لا التعليم

خلاصة قديمة للقانون ٦٤

لا يجوز للعامي ان يعلم فليس الكل انبياء وليس الجميع رسلاً .

اعلان كلمة الله لان هذا من وظائف الاساقفة
خاصة ولا يسمح لاي كلييريكي آخر ان
يقوم به الا باذن خاص .

الشخصي .
وفان اسبن يقول ان هذا المنع في الغرب
محصور في قضية الوعظ الرسمي العام وفي

القانون ٦٥

نأمر ان تبطل من الآن فصاعداً النيران التي توقد في رؤوس الاهلة امام الحوانيت
والبيوت والوثوب فوقها (تبعاً لعادة قديمة) كما يفعل المحمي والمجانين، وكل من وجد يفعل
شيئاً من هذا فليسقط ان كان الكليريكياً وليقطع ان كان عامياً . لانه قد جاء في كتاب
الملوك الرابع ، « وبنى منسى مذابح لجميع جنود السماء في داري بيت الرب واجاز ابناؤه
في النار ورصد الاوقات وتفاءل واستخدم اصحاب جان وعرافين واكثر من صنيع الشر
في عيني الرب لاجل اسخاطه » (٤ ملوك ٢١ : ٥ و ٦) .

في تذكارات بعض القديسين هي ولا ريب
من بقايا العادات الوثنية . وكان مما يرافها
اغلب الاحيان القفز فوق النيران وشرب
المسكرات والمصارعة بين الفتيان .

خلاصة قديمة للقانون ٦٥
لتنع النيران التي تشمل في رؤوس
الاهلة وليحكم على الذين يثبون فوقها .
برسيفال
يقول لوبن Lupin ان النيران التي تشمل

القانون ٦٦

من يوم قيامة الهنا المقدسة الى الاحد الاول بعده اي مدة الاسبوع كله يجب ان
يواطب المؤمنون على الحضور الى الكنيسة المقدسة وهم احرار من العمل متهللين بالمسيح
بمزامير وتسابيح وترانيم روحية ، وفي احتفالهم بالموسم يحصرون اذهانهم في قراءة الكتب
المقدسة ويتنعمون بالاسرار الالهية ، لاننا بذلك نرتفع مع المسيح ونقوم . ولهذا يمنع ان
يقام في الايام المذكورة حفلات سباق للخيل او مشاهد العاب اخرى عمومية .

كله موسم عيد وفرح . فلم يدخل الجمع
في قانونه هذا عادة جديدة .

وفي هذا القانون وصف جلي للاسلوب
الذي كان يقضي المسيحيون فيه يوم العيد .
فقد كانوا يستسلمون بكليتهم الى ترتيب
مزامير وترانيم وتسابيح روحية . ومن
هذه نظمت خدم الصلوات القانونية ولا سيما

خلاصة قديمة للقانون ٦٦
يجب على كل مؤمن ان يواظب على
الذهاب الى الكنيسة كل يوم في اسبوع
الفصح .

فان اسبن
بما لا ريب فيه ان الكنيسة كلها في
الشرق والغرب كانت تحفظ اسبوع الفصح

عديدة كما بيّنت في بحثي عن نشأة خدم
الساعات القانونية .

خدمتي السحر والغروب . ومن هذا نفهم
ايضاً ان كل المؤمنين يجب ان يشتركوا في
الترتيل وقد استمرت هذه العادة قرونًا

القانون ٦٧

بأمرنا الكتاب المقدس بان نمتنع عن اكل الدم والمخنوق وعن الزنى ولذلك فالذين
بشراهم في الطعام يطبخون بوسائل متنوعة اطعمة من دم الحيوان نفرض عليهم القصاص
هكذا : ان كل من يجسر من الآن فصاعداً ان يأكل دم الحيوان بابة طريقة كانت فليسقط
ان كان اكليريكياً وليقطع ان كان عامياً .

في الكنيسة كلها فعلى الاقل في الكنيسة
اللاتينية .

وقد جرت الكنيسة اللاتينية في ذلك
على رأي القديس اوغسطينوس الذي يقول
ان هذا الامر صدر للمسيحيين قبل ان
تكون كنيسة الامم قد تنظمت . ومن قوله
هذا يستدل على ان كنيسة افريقية لم تكن
تحفظ هذا الامر الرسولي .

خلاصة قديمة للقانون ٦٧

الاكليريكي الذي يأكل دم الحيوان
فليسقط واما العامي فليقطع .

فان اسبن

ان الامر الرسولي في الامتناع عن الدم
والمخنوق ظل مرعياً مدة قرون عديدة
ليس عند الشرقيين فحسب بل عند اللاتينيين
ايضاً . غير ان مراعاته اخذت تحف رويداً
رويداً الى ان صار نسبياً منسياً ان لم يكن

القانون ٦٨

لا يجوز لاحد ان يفسد او يمزق احد اسفار العهد القديم او العهد الجديد او احد مؤلفات
آبائنا القديسين او ان يعطيها لتجار الكتب او الذين يعدون الطيوب او ان يسلمها لاي
شخص لانتلافها الا اذا تأكد له انها امست غير صالحة من تأثير الرطوبة او فعل العث او
غير ذلك . وكل من عرف عنه بعد الآن الاقدام على ذلك فليقطع لمدة سنة وليقطع مثله
الذي يشتري هذه الكتب لاساءة استعمالها (ما لم يبقها عنده للاستفادة من مطالعتها او
يعطيها لشخص آخر لحفظها والانتفاع بها) .

فان اسبن

يفلب الظن ان هذا القانون موجه ضد
بعض المبتدعين من نساطرة وافتيشيين الذين
تجاسروا في القرن السادس على تحريف بعض

خلاصة قديمة للقانون ٦٨

نسخ الكتب الالهية لا تمزق او تسلم
للمزيق ما لم تمس في حالة لا يمكن الانتفاع
منها .

بدعهم .

آيات في العهد الجديد في محاولتهم ايجاد مستندات من اقوال الكتب المقدسة لتأييد

القانون ٦٩

لا يسمح لاي عامي ان يدخل الى المذبح المقدس على الرغم من ان صاحب السلطة الامبراطورية لا يمنع من ذلك حسب تقليد قديم عندما يريد ان يقدم قرابينه للخالق .

في العصور الاخيرة على الاقل صاروا ينظرون الى الامبراطور كأنه صاحب وظيفتين فله ان يشارك بعض المشاركة في الوظيفة الكهنوتية على مثال ما كان ينظر الشعب في انكلترا وفرنسا الى ملوكهم . وكان الامبراطور ممسوحاً بالزيت والميرون المقدسين معاً .

البيذليون

يوضح هذا القانون السبب الذي لاجله منع النساء في القانون ٤٤ لمجمع اللاذقية من دخول المذبح المقدس . والقانون الاول للبطريك نيقولاوس يجيز للرهبان ان يدخلوا الى المذبح المقدس اذا كانوا اقباء من كل خبيثة تشين ثوبهم وذلك لايقاد الشموع . وسمح القديس نيكيفورس في قانونه ١٠٥ للراهبات بدخول المذبح لانه الشموع والتنظيف والترتيب . واذا كان الراهب مبتدئاً لا يجوز له ان يدخل الى المذبح .

وجاء في تاريخ الكنيسة لثيودوريطس ك ٥ : ف ١٧ ان القديس امبروسيوس حل ثيودوسيوس المؤمن من جرم القتل ولكنه لم يسمح له عندما قدم قرابينه ان يتناول

خلاصة قديمة للقانون ٦٩

لا يجوز لعامي ما عدا الامبراطور ان يدخل الى المذبح .

فان اسين

كان هذا النظام مرعياً في الكنيسة اللاتينية وفي الكنيسة الشرقية لمدة عدة قرون وثبتته مجامع مختلفة مانعة العوام من الدخول الى المذبح المقدس المخصص للكهننة اثناء قيامهم بخدمة الاسرار الالهية . وهذا القانون يدل ان العوام لا يسمح لهم بدخول المذبح ولو كان ذلك لتقديم قرابينهم . وقد استثنى المجمع الامبراطور وسمح له بان يدخل الى المذبح لتقديم قرابينه تبعاً لعادة قديمة . وتظهر هذه العادة بجلاء في كلمات الامبراطور ثيودوسيوس الصغير قبل ذلك بمدة طويلة .

وفي الكنيسة اللاتينية كانت تحفظ مراكز رفيعة خاصة ضمن دائرة القدس او مسطبة المرتلين للاباطرة والملوك والامراء ولبعض اصحاب المراكز السامية والقضاة والزعماء . وكان هؤلاء يحسبون ذلك من حقوقهم التي يجب المحافظة عليها .

ويظهر من تفسير بلسامون ان اليونانيين

المذبح وخرج حالاً ولم يرجع ليتناول داخلاً
حسب العادة. فظاهر بمثاله كما يقول المؤرخ
ان الاباطرة الذين ارتكبوا جرم القتل لا
يجوز لهم ان يتناولوا الشركة داخل المذبح.

في المذبح قائلاً: « لا يجوز ايها الامبراطور
ان يدخل المذبح الا الكهنة » فانتظر
خارجاً. ولما ذهب الامبراطور الى
القسطنطينية بعد ذلك قدم قرابينه داخل

القانون ٧٠

لا يجوز للنساء ان يتكلمن اثناء القداس الالهي بل يجب كما قال الرسول بولس : « ان
تصمتن نساؤكم في الكنائس لانه لا يباح لمن ان يتكلمن بل عليهن ان يخضعن كما قال
الناموس ايضاً . فاذا ابتغين ان يتعلمن شيئاً فليسالن رجالهن في البيت فانه عار على النساء
ان يتكلمن في الكنيسة » (١ كور ١٤ : ٣٥ و ٣٤) « لتتعم المرأة وهي ساكنة بكل
خضوع . ولست ابيح للمرأة ان تعلم ولا ان تتسلط على رجالها بل عليها ان تكون
ساكنة » (١ تيمو ٢ : ١١) .

لمن ان يتكلمن ، اشارة الى الآيه في رسالة
بولس الاولى الى اهل كورنثوس (١٤ :
٣٤) .

خلاصة قديمة للقانون ٧٠

لا يسمح للنساء ان يتكلمن في الكنيسة
« لتصمتن نساؤكم في الكنائس لانه لا يباح

القانون ٧١

ان طلاب الشريعة المدنية يجب ان يمتنعوا عن تقليد ازياء الامم وعن الذهاب الى
المسارح والاشترارك في المباراة التي تدعى كيليستراي او ارتداء ما يختلف عن الزي العام ،
لا في ابتداء درسهم ولا عند انتهاءهم منه او اثناء تدريبهم ، وكل من سلك من الآن فصاعداً
خلفاً لهذا القانون فليقطع .

متجمهرين في الشوارع ومعرقلين حركة
السير كما قال القديس غريغوريوس اللاهوتي
في تأبين باسيليوس الكبير . واتبع خطتهم
بعض المسيحيين من طلاب الشريعة المدنية
تبعاً للعادات اليونانية في محاولتهم اكتساب
الرأي العام وحكمه على ذكة المسرح وهم في
ثياب غريبة الزي .

ويقول بلسامون ان الكلمة كيليستراي

خلاصة قديمة للقانون ٧١

كل من ينصرف الى درس الشريعة
ويجري على اسلوب الامم في الذهاب الى
المسارح والتقلب على الارض واتخاذ زي
مختلف فليقطع .

البيداليون

كان بعض غربي الاطوار من رجال
العلم في اثينا قد اعتادوا ان ينازلوا خصومهم

في هذا القانون تشير على ما يظهر الى نوع من الكرات يستخدمها معلمو الشريعة لفض الخلاف بالقرعة في من يعلم هذا الطالب او ذاك .

برسيغال

يقول كل من سكوت وليدل ان كلمة كيلستراي تعني محلا للخيل تتقلب فيه على

الرمل بعد التمرين .

ويقول هيفيله ان بلسامون وزوفارس لم يستطيعا ان يفسرا معنى كلمة كيلستراي تفسيراً صحيحاً . واعتقد ان جونسون لم يبعد عن الحقيقة في ترجمته الجملة المشار اليها هكذا « يجب الا يشتركوا في التمارين الرياضية » .

القانون ٧٢

لا يجوز لرجل ارثوذكسي ان يتزوج امرأة مبتدعة ، ولا لامرأة ارثوذكسية ان تتزوج رجلاً مبتدعاً . فاذا اتفق حدوث شيء من هذا نطلب من المتزوجين اعتبار زيجتهم باطلة ويجب فسخها اذ لا يحسن مخالطة من لا تجوز مخالطته ، او ان يعيش الخروف مع الذئب او ان يكون نصيب شعب المسيح مع الخطاة . وكل من خالف او امرنا هذه فليقطع . اما اذا كان البعض ممن لم ينضموا بعد الى المؤمنين ولم يحصوا مع الرعية الارثوذكسية قد عقدوا زيجة شرعية واراد احد الزوجين ان يختار الطريق القويم ويقبل الى نور اليقين وبقي الزوج الآخر راسفاً في قيود الضلال ويأبى ان يحدد بنظره الى الاشعة الالهية وكانت المرأة غير المؤمنة راضية بان تسكن زوجها المؤمن او ان الرجل غير المؤمن يرضى بان يساكن المرأة المؤمنة فلا يفصل بينها حسب قول الرسول بولس « لان الرجل غير المؤمن يتقدس بالمرأة المؤمنة والمرأة غير المؤمنة تتقدس بالرجل المؤمن » (١ كور ٧ : ١٤) . (الرابع ١٤)

خلاصة قديمة للقانون ٧٢

الزواج الذي يعقد بين مؤمن ومبتدع باطل . اما اذا تم العقد بين الزوجين قبل ارتدادهما فلها ان يبقيا متحدين اذا شاء .

برسيغال

قد لا يوجد في قوانين الجامع ما يشبه هذا القانون في خلق مشاكل يتعذر حلها . فقد جرت الكنيسة مدة قرون عديدة على تقليد شائع بان زواج المستنير بالمعمودية من شخص غير مؤمن يعتبر باطلاً . وهكذا

يحكم هذا القانون اذا كان احد الزوجين من المبتدعين ولو كان قد اعتمد . وبموجب ذلك يجعل القانون البدعة سبباً مبطلاً . ولم تكن الشريعة هكذا في الغرب على الاطلاق . والكنيسة الشرقية في هذه الايام لا تراعي هذه الشريعة فانها تسمح عادة بزواج عايبها من الكاثوليك الرومانيين ومن البروتستانت اللوثريين دون اعتراض على قانونية هذا الزواج . ويقول فان اسبن ان المفسرين في الكنيسة الشرقية يقولون ان المبتدعين المشار

اليهم هم الذين لم يعتمدوا اما اتاقلست ادري | ما الذي دعاه الى هذا القول .

القانون ٧٣

بما ان الصليب المحيي قد اظهر لنا الخلاص فيجب ان يقدم له الاحرام اللائق وقد نجونا بواسطته من اللعنة القديمة ، ويجب ان نكرمه بالفكر والشفاه وبكل الحواس . ونأمر لذلك بازالة كل ما قام به البعض من جعل رسمه على الارض ازالة لا تبقي اثرأ لئلا تتعرض راية الظفر للاهانة والتحقير بدوسها بالاقدام . وكل من يضع رسم علامة الصليب على الارض بعد اليوم فليقطع .

تكرمه ايضاً بالتساييح والتقبيل والسجود وغير ذلك من مظاهر الاحترام والاجلال .

يوحنا الذهبي الفم

« لنملق الصليب فوق اسرتنا عوض السيف ولننقشه على ابوابنا بدل المزلاج وليكن حول بيوتنا موضع السور » (عن البيذاليون) .

خلاصة قديمة للقانون ٧٣

اذا وجد على الارض رسم صليب يجب ان يزال .

برسيغال

يأمر هذا القانون بتكريم رسم الصليب بالذهن والقول والحواس . اي ان الصليب الذي يكرم بمعبادة النفس داخلياً يجب

القانون ٧٤

لا يجوز ان تقام ولائم المحبة (اغابي) في بيوت الرب او الكنائس ولا يجوز ان تأكل داخل بيت الرب او نفرش فيه متكآت . وكل من يقدم بعد الآن على مثل هذا العمل ولا يكف عنه فليقطع .

في ايام الآحاد . وكان الاغنياء منهم يجلبون معهم الى الكنيسة خبزاً وخبزاً وبعد ان يتناولوا الاسرار المقدسة كانوا يدعون الفقراء ويجلسون كلهم معاً وياً كلون كما يقول زونارس وكما ذكر يوحنا الذهبي الفم في عظته ٢٧ على الرسالة الاولى الى اهل كورنثوس . ولما اساء الكورنثيون استعمال هذه العادة واخذ كل واحد من الاغنياء يأكل طعامه دون ان يشرك معه الفقراء صار هؤلاء

خلاصة قديمة للقانون ٧٤

لا تقام ولائم المحبة (اغابي) في الكنائس ولا يجوز فرش المتكآت فيها . ومن يرفض الامتناع عن ذلك فليقطع .

البيذاليون

هذا هو نفس القانون ٢٨ لمجمع اللاذقية بالحرف الواحد . وقد اخذ المسيحيون يقيمون ولائم المحبة في الكنيسة منذ عهد الرسل عند ازماعهم على الشركة ولا سيما

يفادرون الكنيسة جيعاً بينما يسكر الأغنياء ويتخمون فانتقدم القديس بولس لهذا السبب في رسالته الاولى الى اهل كورنثوس (ف ١١) لانهم صاروا سبباً للازدراء بكنيسة الله والاحتقار والحجل للشعب الفقير الذي لم يكن معه ما يأكله في هذه الولايم العمومية . وقد استنتج القديس باسيليوس مما ورد في هذه الرسالة انه لا يجوز تناول الاطعمة العادية في الكنيسة ويظهر انه اعتقد ان عشاء الرب الذي يذكره الرسول بولس في حديثه عن هذه

الولايم عند الكورنثيين هو العشاء الالهي اي الاسرار المقدسة . وهذا ما فهمه مجمع قرطاجة كما يظهر في قانونه ٤٨ . اما القديس يوحنا الذهبي الفم فيرى ان الرسول يعني بهذه الولايم ما كان يقام بصورة عامة للجميع تقليداً للرب الذي سلم الاسرار لرسله كلهم بدون استثناء احد منهم . وانما دعيت هذه في هذا القانون اعشية الرب ، لان القداس الالهي كان يقام اثناء تقديمها وقد كانت تقدم معظم الاحيان في ايام الاحاد .

القانون ٧٥

ان المرتلين في الكنائس يجب الا يستعملوا اصواتاً خارجة عن النظام او يقسروا الطبيعة بالصراخ او يخرجوا انغاماً لا يليق سماعها في الكنيسة . بل يجب ان يقوموا بالتسابيح لله بانتباه وخشوع تامين وهو المطلع على سرائر القلوب امثالاً للقول الشريف الذي يفيدنا ان بني اسرائيل يجب ان يكونوا اتقياء ورعين .

خلاصة قديمة للقانون ٧٥

لا يسمح باخراج اصوات نافرة في المزامير ولا استعمال انغام لا تليق في الكنيسة .

برسيفال

بحث المسيحيون في النوع اللائق للموسيقى الكنسية قبل اجتماع هذا المجمع بزمان طويل . وجاء اوغسطينوس ، في البحث عما هو الافضل انشاد المزامير او قراءتها ، بهذه النتيجة : « اذا رتل المزامير بصوت وتنغم ملائمين فاني اعترف بعظم ما ينجم عن ذلك من فائدة » ثم يقول « ان الترتيل

هو المفضل لان اللذة التي يشعر بها السمع تنعش النفس ان النبي داود يقول « اشيدوا بفهم » ويقول القديس باسيليوس في تفسير هذه الآية : « ان فهم كلمات الكتاب المقدس يشبه نوع الطعام الذي يتناوله الفم لانه حسب قول ايوب الصديق : « ليست الاذن تختبر الاقوال كما يذوق الحنك الطعام » ؟ (١٢ : ١١) . وهكذا فالانسان الذي تشمر نفسه بقوة كل كلمة تميز حاسة الذوق نوع كل طعام يتم بذلك وصية داود « اشيدوا بفهم » .

القانون ٧٦

لا يجوز للمسؤولين عن حرمة الكنائس ان يسمحوا بان يقام داخل حدودها المقدسة مطعم او خمارة او دكان لبيع المأكولات او العطور او غيرها من السلع . فقد علمنا مخلصنا عندما زار الهيكل الا نجعل بيت الله بيت تجارة . فقد قلب موائد الصيرافة وطرده الذين جعلوا الهيكل سوقاً للبيع والشراء . ولذلك فكل من اخذ بزلة من هذا النوع يقطع .

يشير القانون هنا الى مدخل الكنيسة والى الباحة المسورة حولها او الى جانبها ولا يعني داخل الكنيسة نفسها لانه لا يعقل ان يحاول احد اقامة حانوت للبيع والشراء داخل مكان العبادة .

خلاصة قديمة للقانون ٧٦

لا يجوز ان يقام داخل الحدود المقدسة حانوت عام . وبيع الطعام هناك خرق للشرية فكل من يقدم على ذلك يقطع .
بلسامون وزونارس

القانون ٧٧

لا يجوز لمن كرسوا انفسهم لخدمة الله من كهنة او اكليريكيين او نساك او رهبان ان يفتسلوا في حمام مع النساء ، ولا يجوز ذلك ايضاً لاي رجل مسيحي من العوام ، لان هذا مما يستنكره حتى الوثنيون كل الاستنكار . فكل من وقع في مخالفة من هذا النوع فليسقط ان كان اكليريكياً وليقطع ان كان عامياً . (القانون ٣٠ مجمع اللاذقية ، ١ كور ١٠ : ٣٢)

اقدم اكليريكي على ذلك فليسقط او عامي فليقطع .

خلاصة قديمة للقانون ٧٧

لا يفتسلن مسيحي مع النساء ، فاذا

القانون ٧٨

ان المستنيرين (اي المستعدين للمعمودية) يجب ان يحفظوا دستور الايمان عن ظهر قلب ، وان يتلوه غيباً امام الاسقف او الكهنة في اليوم الخامس (الخميس) من كل اسبوع . (مجمع اللاذقية ٤٦)

في اليوم الخامس من الاسبوع .

خلاصة قديمة للقانون ٧٨

يجب ان يتلو المستنير دستور الايمان

القانون ٧٩

بما اننا نعرف بان الولادة الالهية من العذراء كانت بدون نفاس كما انها لم تكن من زرع بشري ، وبما اننا نعلم الرعية هكذا فيجب ان نصلح خطأ الذين يفعلون جهلاً ما يخالف

هذا التعليم . فقد اعتاد البعض في يوم ميلاد المسيح الهنا المقدس ان يطبخوا برا مطحوناً (باليونانية سميداً) ويزعوا منه على ذويهم بحجة انهم يكرمون نفاس الام البتول البريئة من العيب . فنحن نأمر المؤمنين بان يمتنعوا عن مثل هذا لان ليس فيه تكريم للعذراء (التي ولدت الكلمة غير الموسوع بمكان بما يفوق العقل والنطق) ولا يحسن ان تمثل ولادتها التي لا تفسر باشياء عادية على جاري عاداتنا . وكل من عرف عنه بعد الآن انه قام بشيء من هذا النوع فليسقط ان كان اكليريكياً وليقطع ان كان عامياً .

ان العذراء شعرت بالنفاس اثناء الولادة كسائر النساء فأبأ الكنيسة الشرقية اجمالاً كانت آراؤهم طبقاً ما ورد في هذا القانون .

زونارس

يفيدنا هذا القانون ان العذراء مريم لم تشعر بالنفاس عند ولادتها . وليس منا من يخامرُه ادنى ظن بان والدة الاله تعرضت لاي نوع من آلام الولادة التي هي من نتائج الحبل الطبيعي . ولكن لما كان حبلها مما يفوق الطبيعة ومن الروح القدس فهي لم تكن معرضة لامثال ما تتعرض له النساء عادة من آلام المخاض ومزعجاته الناجمة عن الولادة الطبيعية .

خلاصة قديمة للقانون ٧٩

كل من يطبخ بعد عيد والدة الاله برا مطحوناً او غيره ، حسب العادات في نفاس المرأة ، فليقطع .

برمسيغال

ان الكنيسة الجامعة ما برحت من اقدم العصور تعلم تعليماً واحداً وهو ان حبل العذراء وولادتها يسوع حدثا بدون زرع بشري وبدون نفاس وآلام ولادة . ونبوة اشعيا نفسها تؤيد هذا التعليم . « هو ذا العذراء تحبل وتلد ابناً » اي ان العذراء تحبل والعذراء تلد . وعلى الرغم من ان بعض المفسرين مثل كرستيان لويس وفان اسبن والقديس ابرونيموس ارتأوا

القانون ٨٠

اي اسقف او كاهن او شماس او اي اكليريكي او عامي لا يذهب الى الكنيسة مدة ثلاثة آحاد واسابيع متوالية مع وجوده في المدينة وبدون ان يكون له عذر من ضرورة قاهرة او عوارض مانعة فليسقط ان كان اكليريكياً وليقطع ان كان عامياً . (سرديقية ١١)

خلاصة قديمة للقانون ٨٠

كل من يتغيب عن كنيسته ثلاثة آحاد متوالية بدون ضرورة قاهرة يمنع من الشركة .

القانون ٨١

اذ قد بلغنا انهم في بعض الاماكن يدخلون زيادة في ترنيمه الثالث الاقدس فيقولون

بعد « قدوس الذي لا يموت » - الذي صلب لاجلنا - ارحنا ، ولما كانت هذه الزيادة منافية لحسن العبادة فقد نبذها الآباء القديسون قديماً من الترنيمة كما نبذوا من الكنيسة المتدعين الذين تجاسروا على اضافتها . فنحن نثبت ما وضعه سابقاً آباؤنا القديسون بحسن عبادة ونسبل كل من يسمح بعد صدور هذا الامر باضافة هذه الزيادة او غيرها الى الترنيمة المثلثة التقديس . وان كان المتجاوز من السلك الكهنوتي فنأمر بتجريدته من درجته الكهنوتية ، وان كان راهباً او عامياً فليقطع .

خلاصة قديمة للقانون ٨١

ان كل من يضيف الى ترنيمة الثالث الاقدس هذه الكلمات «الذي صلب لاجلنا» يعتبر غير ارثوذكسي .

البيداليون

ان بطرس فولو ومؤلفي الثالث بعده كانوا اول من اضاف العبارة « الذي تألم او صلب لاجلنا » الى ترنيمة الثالث الاقدس وقد حكم على هؤلاء كما حكم ضد الزيادة في المجمع الذي عقد في رومة في سنة ٤٨٧ برئاسة البابا فيليكس قبل المجمع المسكوفي الخامس وابسل بطرس فولو المذكور . ولما عقد المجمع واطع هذا القانون كان لا يزال البعض يرمون هذه الترنيمة مع الزيادة المشار اليها فاصدر حكمه هذا وابسل المصيرين على استعمالها .

برسيغال

ان الزيادة التي حكم المجمع بنبذها ادخلها اولاً كما يظن بطرس فولو . وقد يمكن ان تؤدي في الحقيقة معنى قوياً اذا فهم ان الترنيمة كلها موجبة الى المسح كما صرح بذلك عدد وافر من الارثوذكسيين . ولكن

بما ان اصحاب بدعة الطبيعة الواحدة كانوا يستعملونها بصورة خاصة ويتخذونها سلاحاً للدفاع عن بدعتهم استقر الرأي نهائياً على منع استعمالها ولقب مستعملوها بلقب مؤلفي اللاهوت . ونحو سنة ٥١٨ سببت خلافاً بين ابناء الكنيسة الجامعة وكان البعض منهم يؤكد ان العبارة هي من مبادئ الايمان الارثوذكسي . وقد حاول الامبراطور يوستينانوس ان يحمل البابا هورميسداس على الموافقة عليها فلم ينجح وحجة البابا ان لا حاجة الى هذه الزيادة بل قد ينجم عنها ضرر . وكان فولجنتيوس روسي وديونيسيوس اكسيجيوس قد صرحا انها ارثوذكسية لا غبار عليها . وكاد البابا يوحنا الثاني يوافق على هذه العبارة « اقنوم من الثالث تألم لاجلنا » وخلفه اغابيوس فلم يعط رأياً صريحاً . اما المجمع الخامس المسكوفي فقد وافق مباشرة على العبارة المذكورة .

وكل هذا لم يمس بالطبع قضية ادماجها في ترنيمة الثالث الاقدس او بعبارة اصرح اضافة الكلمات « الذي صلب لاجلنا » .

واقام مكانه اسقفاً اسمه استفانس .
هذه خلاصة تاريخ قضية يالوج لاول
وهلة انها ليست بذات يال ومع ذلك فقد
كانت سبباً للبلبال والاضطراب في الكنيسة
مدة طويلة^١ .

ويجب ان نذكر ان بطرس فولو قد
حكم عليه في مجمع الابرشية في سنة ٤٧٨
واسقط لادخاله هذه الزيادة التي قد تؤدي
الى ان يفهم منها ان الله الحقيقي ذاق الموت
على الصليب . وكان هذا الحكم تثبيتاً لحكم
صدر عليه قبلاً من مجمع عقد في انطاكية

القانون ٨٢

نشاهد في بعض الايقونات المكرمة صورة حمل والسابق يشير اليه باصبعه وقد كان الحمل
يعتبر رمزاً للنعمة فان الشريعة قديماً اشارت به الى المسيح الهنا الذي هو الحمل الحقيقي .
ولكن لما كانت الرسوم القديمة والظلال قد اتخذت رموزاً للحقيقة فنحن في الكنيسة نفضل
« النعمة والحق » وقد اعطيناهما متممين للشريعة . ولكي يظهر الكامل بارزاً على الاقل
في صورة ملونة للعيون نأمر بان يمرض الحمل الذي رفع خطايا العالم في الصور من الآن
فصاعداً بالشكل الانساني عوض رسم الحمل القديم فيفهم الجميع بذلك عمق اتضاع الله الكلمة
ونتمكن من ان نعيد الى ذاكرتنا سيرته بالجسد بيننا وآلامه الخلاصية وموته الفدائي من
اجل العالم كله .

تكريم رسم الصليب مما يبرهن ان تعليم
الكنيسة عن السجود الاكرامي للايقونات
لا يختلف عما حدد فيما بعد وان تسرع فريق
في اتهام المجمع السابع المسكوني انه جاء
ببدعة جديدة لا يقوم على مستند .
وقد ذكر هذا القانون عدد من الباباوات
ومن علماء الكنيسة الغربية معزواً الى المجمع
السادس .

خلاصة قديمة للقانون ٨٢

لا تصور المسيح كحمل بل ارسم صورة
المسيح نفسه .

برسيفال

يدل هذا القانون على انتشار استعمال
الايقونات قبل بروز الخلاف حولها بمدة
قرن كما يدل على ذلك ايضاً القانون ٧٣ في

القانون ٨٣

لا يجوز لاحد ان يعطي سر الشكر (الافخارستية) لاجساد الموتى . لانه كتب
« خذوا كلوا » فاجساد الموتى لا تستطيع ان تأخذ ولا ان تأكل .

١ - فيفيله - تاريخ المجمع - المجلد ٣ - ص ٤٥٤ و ٤٥٧ - والمجلد ٤ - ص ٢٦) .

يقول زونارس ان يناولوا الاسرار الالهية
لاجساد المحتضرين . (ومن قول زونارس
هذا يستدل على ان المراد من كلمة الموتى في
القانون الذين امسوا في حالة الاحتضار
وعلى شفير الموت) .

خلاصة قديمة للقانون ٨٣
لا يجوز اعطاء سر الشكر لجثة ميتة .
البيذاليون
يكاد هذا القانون يكون نفس القانون
٢٥ لمجمع قرطاجنة . فقد اعتاد البعض كما

القانون ٨٤

اننا تبعاً لقوانين الآباء نحدد ان الاطفال الذين لا يوجد شهود ثقات يقولون انهم قد
عمدوا فيزيلاوا كل شك من جهتهم ، وكان الاطفال انفسهم لصغر سنهم لا يستطيعون ان يعطوا
جواباً مقنعاً ، يجب ان يعمدوا بدون تردد فلا يؤدي الشك الى حرمانهم نعمة التقديس بغسل
المعمودية .

(القانون) . وهو في النص اللاتيني القانون
٧٢ .

البيذاليون

هذا هو نفس القانون ٨٠ لمجمع قرطاجنة
(الشرع الافريقي) بالحرف الواحد .
وعدد هذه القوانين في مجموعة البيذاليون
يختلف عما هو في غيرها .

خلاصة قديمة للقانون ٨٤

كل الذين لا يعرف عنهم انهم نالوا
المعمودية ولا يوجد معهم صك بذلك يجب
ان يعمدوا .

برسيغال

هذا هو القانون السابع لمجمع قرطاجنة
السادس^١ . وهو القانون ٧٥ من الشرع
الافريقي (واليه ينسب بلسامون هذا

القانون ٨٥

اننا تسلمنا من الكتب المقدسة انه على فم شاهدين او ثلاثة تقوم كل كلمة (تثنية
الاشتراح ١٧ : ٦ و ١٩ : ١٥ ، متى ١٨ : ١٦) ولذلك فنحن نأمر بان العبيد الذين يعتمقهم
سادتهم بحضور ثلاثة شهود يجب ان يتمتعوا بهذه الكرامة لان حضور الشهود في ذلك
الوقت يثبت حق العبيد بالحرية المنوحة لهم اذ يشهدون بما جرى امامهم .
شاهدين بحريته .

خلاصة قديمة للقانون ٨٥

ليتمتع العبد الذي يعتمقه سيده امام

١ - هيفيه ، تاريخ الجامع ، المجلد ٢ ، ص ٤٢٤ .

القانون ٨٦

ان الذين يجمعون الزواني والمواهر ويدبروهن ليكنن بلاء وويلا على النفوس فليسقطوا (وليقطعوا) ان كانوا الكليريكيين وليقطعوا ان كانوا عواماً .

من الاكليريكية والقطع من الشركة خلافاً لخطه المجمع في فرض العقوبات على ما رأينا من قوانينه السابقة ودعاها الى ذلك فداحة الشر بالمتاجرة بالرقيق الابيض .

وللسبب نفسه نجد في الشريعة المدنية باسيليكة (ك ٦٠ قسم ٣٨ ف ١) الحكم ينزع سلطة الاب على ابنته والسد على امته اذا تبين انها يتاجران بعرضها . واذا رفضت البنت ان تتحرر من هذه السلطة فيصدر الحكم على الجميع بالنفي ومصادرة الاملاك والزواج الذي يسكت عن امرأته اذا تعاطت الزنى يعدّ مسؤولاً .

خلاصة قديمة للقانون ٨٦

فليقطع كل من يجمع الزواني لهلاك النفوس .

برسيغال

وردت بعد كلمة فليسقطوا الكلمة (وليقطعوا) بين هلالين في قراءة هرفيتس . وكذلك اوردها زونارس اما بلسامون فاورد النص بدونها .

البيداليون

كان هذا القانون صارماً في معاقبة مخالفه من الاكليريكيين بقصاصين الاسقاط

القانون ٨٧

ان المرأة التي تترك زوجها وتلتصق برجل آخر تعد زانية كما يقول القديس باسيليوس الالهي الذي اخذ ذلك على احسن وجه من نبوة ارميا: « اذا سرح الرجل امرأته فذهبت من عنده وصارت لرجل آخر فهل يرجع اليها الا تتدنس تلك الارض تدنساً » (٣ : ١) وايضاً « من امسك الزانية فهو ذو سفه ونفاق » (امثال ١٨ : ٢٢) . ولذلك فاذا تبين ان المرأة تركت زوجها بدون سبب فهو اهل للسماح واما هي فستحقة للعقاب . ويمكن ان يصفح عنه ليبقى في شركة الكنيسة . اما الذي يترك المرأة التي تزوج بها شرعاً ويأخذ امرأة غيرها فقد ارتكب جريمة الزنى حسب حكم الرب . وقد حدد آباؤنا ان من كانوا على هذه الصفة يجب ان يقبوا مع النائحين سنة ومع السامعين سنتين ومع الراكعين ثلاث سنوات وفي السنة السابعة يقضون مع المؤمنين ومحسبون اهلاً لتناول القربان الطاهر (هذا اذا تابوا بسكب العبرات) .

زانية والذي يترك امرأته ويلتصق بزانية هو زان حسب قول الرب .

خلاصة قديمة للقانون ٨٧

التي تترك زوجها وتلتصق بأخر هي

الببدايون

اخذ هذا القانون من ثلاثة قوانين للقديس باسيليوس الكبير. فأوله مأخوذ من القانون التاسع « التي تترك زوجها وتلتصق بآخر تعد زانية » وقد استنتج القديس باسيليوس من قول النبي ارميا ومن امثال سليمان ان المرأة التي تلتصق برجل آخر لا يبقى لها سبيل للرجوع الى زوجها الاول (اذا كان هذا لا يريد كما يقول زونارس) لانها قد تدمنت . وما يلي من القانون هو من القانون ٣٥ لباسيليوس « اذا تبين ان الزوجة تركت زوجها بدون سبب مقبول (اي الزنى) ومن هنا يظهر ان المرأة يجوز ان تترك رجلها لسبب شرعي وهو محصور بارتكاب زوجها الفسق والزنى ، وان الرجل يستحق

المساحة اذا ظهر ان المرأة لم يكن لها عذر مقبول لهجرها اياه ويجوز له اذ ذاك ان يأخذ امرأة غيرها . اما المرأة فيقع عليها قصاص الزواني لانها كانت سبب الانفصال . واما الزوج فينال الصفح ويسمح له بالوقوف مع المؤمنين في الكنيسة ولا يقطع ولو لم يكن اهلا لتناول الاسرار المقدسة . وما بقي من القانون مأخوذ حرفياً من القانون ٧٧ للقديس باسيليوس .

جونسون

يظهر هذا القانون تراخياً في التأديب . فقد كان عقاب الزانية سابقاً ١٥ سنة في التوبة (قانون باسيليوس ٦٨) ولا عجب في حدوث هذا التراخي بعد مرور قرنين على وضع باسيليوس قانونه .

القانون ٨٨

لا يجوز لاحد ان يسوق دابة الى الكنيسة الا اذا كان مسافراً والزمته ضرورة قاهرة ان يصرف ليلته في الكنيسة لعدم وجود مأوى له او مكان آخر ينزل فيه واذا لم يدخل دابته معه هلكت واذا خسر دابته التي تحمله وتحمل امتمته لا يبقى له من وسيلة لمواصلة سفره ويتعرض للاخطار . وقد تعلمنا ان السبب جعل للانسان . ولذلك فسلامة الرجل وراحته يجب في كل حال مراعاتها قبل كل امر آخر . على انه اذا ساق احدهم دابته الى داخل الكنيسة بدون داع موجب على ما بينا فليسقط ان كان اكليركياً وليقطع ان كان عامياً .

خلاصة قديمة للقانون ٨٨

لا تقاد الدواب الى داخل القاعات

المقدسة الا اذا ارغمت على ذلك ضرورات قاهرة .

القانون ٨٩

ان المؤمنين الذين يقضون ايام اسبوع الآلام الخلاصية في الصوم والصلاة وانسحاق القلب

يجب ان يبقوا صائمين حتى نصف الليل من يوم السبت العظيم لان البشيرين الالهيين متى ولوقا قد انبأنا ان القيامة حدثت في ساعة متأخرة من الليل فالواحد قال : « وفي غلس السبت المسفر عن اول الاسبوع ، (متى ٢٨ : ١) والآخر قال : « وفي اول الاسبوع باكراً جداً » (لوقا ٢٤ : ١) .

حتى نصف الليل .

خلاصة قديمة للقانون ٨٩

في يوم السبت العظيم يبقى الصوم مرعياً

القانون ٩٠

اننا قد تسلمنا من آبائنا الالهيين القانون في وجوب تكريم قيامة المسيح بعدم الركوع ايام الاحاد . ولثلاث نجهل ما يعني هذا الواجب نوضحه تفصيلاً للمؤمنين فمن الوقت الذي يدخل فيه الكهنة الى المذبح للابتداء بصلاة الغروب يوم السبت (حسب العادة المألوفة) يجب ان يمتنع كل واحد عن الركوع اثناء الصلاة حتى مساء الاحد . ففي ذلك اليوم عند اقامة صلاة النوم نركع ونحن نقدم ابتهالاتنا للرب . لاننا نسمح منذ المساء ، بعد السبت في الليلة السابقة لقيامه ربنا ، بالتسابيح الروحية للرب منتقلين بعيداً من الظلام الى النور وهكذا نحتفل ليلاً ونهاراً كاملين للقيامة .

اما عادة الاحتفال بالاعياد من المساء

السابق الى المساء التالي فقد استمر العمل بها قروناً عديدة حتى في الكنيسة اللاتينية . والمظنون انها تقليد رسولي اخذه الرسل عن اليهود . وفي آخر القرن الثامن اعلن مجمع فرنكفورت في قانونه ٢١ ان يوم الرب يجب ان يحفظ من المساء الى المساء . (راجع الفصل الاول من سفر التكوين) .

خلاصة قديمة للقانون ٩٠

من الغروب يوم السبت حتى الغروب يوم الرب لا يجوز ان نركع في الصلاة .

فان اسين

لا شك في ان المجمع بقوله « وقد تسلمنا من آبائنا الالهيين » يعني القانون ٢٠ لمجمع نيقية .

القانون ٩١

ان النساء اللواتي يعطين عقاقير لاسقاط الجنين واللواتي يأخذان السموم لقتل الجنين يعمن تحت قصاص القتل .

برسيغال

راجع القانون ٢١ لمجمع انقيرة والقانون ٢ للقديس باسيليوس : « ان التي تسقط الجنين

خلاصة قديمة للقانون ٩١

كل من يعطي او يأخذ عقاراً لاسقاط الجنين يعد قاتلاً .

اعتبار مبدأ العدل في ان الطفل له الحق ان يولد، فهناك ايضاً خطر موت المرأة التي توقع نفسها في هذا الشرك ، اذ قد تصير هي نفسها ضحية المحاولة الشريرة .

عداً يقع عليها قصاص القتلة . ولا عبء على الاطلاق للتمييز الذي يحاول البعض ادخاله في هذه القضية من جهة ان الجنين كان تام التكوين او لم يكن . فانه ، عدا

القانون ٩٢

ان المجمع المقدس قد حدد ان كل من يخطف امرأة (بنتاً) بالقوة والمتآمرين معه لمساعدته باية وسيلة يسقطون من رتبهم ان كانوا اكليريكيين ويبسلون ان كانوا عواماً .

حاشية

هذا القانون هو نفس القانون ٢٧ للمجمع الرابع الخلقيدوني بالحرف الواحد .

خلاصة قديمة للقانون ٩٢

ان خاطفي النساء ومساعدتهم يسقطون ان كانوا اكليريكيين ويبسلون ان كانوا عواماً .

القانون ٩٣

ان المرأة اذا غاب زوجها ولم تسمع عنه خيراً فساكنت غيره قبل ان تتحقق من موته فهي زانية . ومن هذا النوع نساء الجنود اللواتي يتزوجن ثانية اذا انقطعت الاخبار عن رجالهن ، او اللواتي لا ينتظرن رجوع ازواجهن من سفرهم . وقد يكون للمرأة بعض العذر اذا عظمت الشبهة كثيراً في ان الزوج قد مات . اما التي تتزوج رجلاً هجرته زوجته وهي لا تدري شيئاً من امره ثم يتركها الرجل اذ تعود اليه امرأته الاولى فتكون قد وقعت في خطيئة الزنى جهلاً بدون قصد فلا تمنع من الزواج ولكن الافضل ان تبقى كما هي . واذا عاد جندي بعد غياب طويل ووجد زوجته قد تزوجت رجلاً آخر فله اذا اراد ان يطلب زوجته وان ترجع اليه وتمنح هي وزوجها الثاني الصنف لانها تزوجا وهما يجهلان ان زوجها الاول لا يزال حياً يرزق .

خلاصة قديمة للقانون ٩٣

ان المرأة التي يطول غياب زوجها فتتزوج قبل ان يتأكد لها انه ميت تزني . ويحق لرجلها اذا رجع ان يطلب رجوعها اليه .

البيلاليون

اخذ هذا القانون من ثلاثة قوانين لباسيليوس الكبير فالجزء ان الاولان هما

القانونان ٣٦ و ٣١ لباسيليوس بالحرف الواحد والجزء الاخير الذي يتبدى هكذا : اما التي تتزوج رجلاً هجرته الخ فهو القانون ٤٦ لباسيليوس وخاتمة القانون هو حكم المجمع . ويقول نيكيثاس اسقف هراقلية : « اذا غاب رجل عن امرأته الى مدينة اخرى وهناك اتخذ له خلية وانتظرت امرأته ثلاث سنوات فلم يرجع فيحكم على

زوجها بالانفصال عن خليلته ولكن زوجته لا تستطيع ان تأخذ رجلا آخر او ان تزوج الا بعد موت زوجها . ويقول بلاستارس ان آباء الكنيسة حكوا بان النساء اللواتي ينفصلن عن الرجل

الثاني باختيارهن يكنّ جديرات بالصفح عن خطيئة ارتكبتها عن غير معرفة ، خلافاً للمرأة التي تأبى الانفصال عن الرجل الثاني .

القانون ٩٤

ان الذين يقسمون الاقسام الوثنية يفرض عليهم القصاص حسب القانون ونأمر بقطعهم .

القسم اجمالا ممنوع عند المسيحيين ولا يقتصر المنع على القسم بالآلهة الوثنية او الاجرام السأوية فقد قال المسيح : « لا تحلفوا البتة لا بالسما فانها عرش الله ولا بالارض فانها موطىء قدميه ولا باورشليم فانها مدينة الملك الاعظم . ولا تحلف برأسك لانك لا تقدر ان تجعل شعرة منه بيضاء او سوداء . ولكن ليكن كلامكم نعم نعم ولا ولا وما زاد على ذلك فهو من الشرير » (متى ٥ : ٣٤ - ٣٧) .

خلاصة قديمة للقانون ٩٤

كل من يستعمل اقسام الامم يقطع لانه مستحق للقصاص .

فان اسبن

يقول ترتليانوس ان القسم بآلهة الامم الباطلة يتضمن في حد ذاته عبادة الاوثان ويجاربه في هذا الرأي القديس باسيلوس في اعتباره ان مستعملي هذه الاقسام هم اشبه بناكري المسيح .

البيذاليون

القانون ٩٥

ان المرتدين من المبتدعين الى الايمان والى عداد الذين سينالون الخلاص يصير قبولهم على المنوال الآتي : فالأريوسيون والمكدونيون والنواطيون والذين يدعون انفسهم انقياء والارستيريون والاربعشريون والابوليناريون نقبلهم بعد تقديمهم صكوك اعتقادهم ورفضهم كل بدعة تخالف تعليم كنيسة الله الرسولية المقدسة ، ثم نسحهم بالميرون المقدس على جباههم وعيونهم وافواههم وآذانهم قائلين ونحن نسحهم : « ختم موهبة الروح القدس » .

اما البولسيون (اتباع بولس السميساطي) فقد حددت الكنيسة المقدسة وجوب اعادة معموديتهم على كل حال . واما الافنوميون الذين يعمدون بغطسة واحدة والموتنانيون الذين يدعون هنا فريجين والسابيليون الذين يقولون ان الابن هو نفس الآب وتعزى اليهم اشياء اخرى فظيمة وكل اصحاب البدع الاخرى وهم عديدون هنا ولا سيما القادمين من مقاطعة

غلاطية فنقبل كل من يريد الارتداد منهم على مثال قبولنا المرتدين من الامم . ففي اليوم الاول نجعلهم مسيحيين وفي اليوم الثاني موعوظين وفي اليوم الثالث نتلو صلاة الاستقسام وننفخ في وجوههم وآذانهم ثلاث نفخات وهكذا ندخلهم مبتدئين يقضون مدة في سماع الكتب المقدسة في الكنيسة واخيراً نعمدهم .

اما المانيون والفالنتينيون والمركيونيون وامثالهم من اصحاب البدع فيجب على كل منهم ان يقدم صكاً مكتوباً يرفض فيه بدعته وهكذا النساطرة والافتيشيون واتباع ديوسقورس وسفيروس وغيرهم من رؤساء البدع الاخرى ومن ذهب مذهبهم وبذلك يصيرون اهلاً لتناول سر الشركة المقدس .

٢ - كان يطلب منه ايضاً ابسال
نسطوريوس وافتيشيوس . ولذلك فالنص
الوارد في مجموعتي بفردج وبلسامون ادق
وهذا ما جاء فيه : « وبالطريقة نفسها
يعامل المانيون والفالنتينيون والمركيونيون
ومن امثالهم المبتدعين (اي تعاد معموديتهم)
اما النساطرة فيجب ان يقدموا صك
رفضهم لبدعتهم وان يبسلوا نسطوريوس
وافتيشيوس الخ » . ولا نرى في هذا النص
الا هذه الغلطة وهي ان النساطرة يجب
ان يبسلوا افتيشيوس وهذا يقومون به
ولا ريب بكل طيبة خاطر ، وقد تكون
هذه الغلطة بسبب سقوط بضع كلمات من
النص الاصيل . فبعد قوله « كل البدع
المشابهة » يجب ان نضيف « اما المبتدعون
المتأخرون فيجب ان يقدموا صكوك
ايمانهم وان يبسلوا نسطوريوس وافتيشيوس
الخ » .

والذي يلوح لي واكاد اجزم به انه مها
كان الامر فعلماء اللاهوت والآباء الاقدمون

خلاصة قديمة للقانون ٩٥

نقبل المرتدين من المبتدعين هكذا :
نمسحهم بالمبرون المقدس على جباههم وعيونهم
وانوفهم وافواههم وآذانهم من الآروسيين
والمكدونيين والنواطين (المدعوين انقياء)
والاريسثيريين (اي الاربعشرين)
والابوليناريين بعد ان يبسلوا كل بدعة
ونرسم عليهم الصليب قائلين : « ختم موهبة
الروح القدس » .

برسيغال

قابل هذا مع القانون ٧ لمجمع اللاذقية
والقانون ٧ للمجمع المسكوني الثاني .
وقد ترجمت النص الذي نجده عادة في
المجموعات واليك رأي هيفيله بشأنه .

هيفيله

لا شك في ان نص هذا القانون غير
صحيح للأسباب الآتية :

١ - ان معمودية الغنوسطين باطلة
حسب المبادئ الكنسية المعترف بها وكان
الغنوسطي المرتد تعاد معموديته .

النفوس بعد الموت تدخل في اجسام الطيور
والمواشي والزحافات .

وفالنتينوس في القرن الثاني كان يقول
ان المسيح بعد ان اتخذ جسداً اثرياً مرّ
في جسد العذراء مريم مرور الاثير في
انبوب دون ان يأخذ منها شيئاً . وكان
اتباعه ينكرون قيامة الاجساد .

وكان ماركيون في القرن الثاني تلميذ
كيردون وكان هذا تلميذاً لباسيليوس
وساتورينوس من اتباع سيمون الساحر كما
يقول ترتليانوس . وقال بوليكرينوس جواباً
لماركيون : « انه يعرفه جيداً فهو الابن البكر
لابليس » (ايريناوس ك ٣ ف ٣) . وكان
يقول بوجود ثلاثة مبادئ الاول هو الله
غير المنظور ، والثاني الاله المنظور خالق
العالم ، والثالث هو الشيطان .

كانوا يعتقدون انه ولو اتم المشقون او
المبتدعون الطقس الخارجي في المعمودية
المقدسة بصورة قانونية فالشخص الذي
يعمّدونه لم ينل نعمة الروح القدس . ولم
يكن هذا الرأي منحصراً في الشرق بل
كان شائعاً في الغرب ايضاً .
البيداليون

ان القسم الاكبر من هذا القانون اي
الى قوله : واخيراً نعمدّم مأخوذ بالحرف
الواحد من القانون ٧ للمجمع المسكوني
الثاني . والفقرة التي تبتدىء بقوله : اما
البولسيون .. الى قوله : على كل حال
فهي مأخوذة حرفياً من القانون ١٩ للمجمع
المسكوني الاول . والفقرة التي اولها : اما
المانيون الخ فهي من وضع هذا المجمع .
وماني هذا المشار اليه هنا هو ماني
الفارسي وكان من جملة تعاليمه الغريبة ان

القانون ٩٦

ان الذين لبسوا المسيح في المعمودية اعطوا عهداً بان يقتدوا بسيرته في حياته بحسب
الجسد . ولذلك فالذين يزينون شعور رؤوسهم بصفائر تحدث تأثيراً سيئاً في الغير ، اذ
يجعلون منها صفائر متداخلة متشابهة بصورة خلافة فتصير شركاً ومعترة للنفوس الضعيفة
يجب ان نصلح شأنهم اوباً بمقوبة مناسبة ثم بتدريهم وارشادهم ليعيشوا بوقار ، حتى
اذا تخلوا عن خداع واباطيل الاشياء الزائلة تنصرف اذهانهم الى معيشة مباركة منزهة عن
الخبث ، وتصير احاديثهم كلها بمخافة الله نقية ومقدسة . وهكذا يقتربون على قدر الامكان
من الله بنقاوة سيرتهم وزينة باطنهم لا ظاهريهم بالفضائل والمسالك البريئة من اللوم . وهكذا
يصونون انفسهم من حيل المانند وخبثه . وكل من لا يطيع فليقطع .

فنية من الصفائر لاغواء الناظرين .

خلاصة قديمة للقانون ٩٦

فليقطع كل من يصف شعره باشكال

شائعة في عصره بين العوام والاكليريكيين هي من الانواع التي حكم هذا المجمع ضد مستعملها .

وصف زونارس ازياء ضفر الشعر وتزيينه والاصباغ التي كانت شائعة في الشرق . وقال فان اسبن ان العناية الغريبة والازياء المتنوعة في قبعات الشعر المستعار التي كانت

القانون ٩٧

ان الذين يساكنون نساءهم في الاماكن المقدسة او يغازلونهن باية طريقة غير مراعين حرمتها كأنها من المساكن العادية ويسلكون فيها بلا حشمة ووقار نأمر بان يطردوا حتى من مساكن الموعوظين التي هي في الهياكل الموقرة . وكل من لا يراعي او امرنا هذه فليسقط ان كان اكليريكياً وليقطع ان كان عامياً .

زونارس

لا يعني هنا الكنيسة نفسها بل البناءات التي تحضها وفي جوارها مساكن الموعوظين ، اذ لا يعقل ان يتصرف احد تصرفاً شائناً في المكان المقدس .

خلاصة قديمة للقانون ٩٧

كل من يجامع امرأته في هيكل وقيم هناك بازدراء يطرد من صف الموعوظين وكل من لا يراعي هذا الامر فليسقط او فليقطع .

القانون ٩٨

كل من يتزوج امرأة مخطوبة لرجل آخر وكان خطيبها لا يزال في قيد الحياة يقع تحت قصاص الزناة .

خدمة الزواج التام ، ولذلك حكم القانون ان من اخذ امرأة مخطوبة هكذا لرجل آخر لا يزال في قيد الحياة يفرض عليه قصاص الزناة . وكان خطيب المرأة يدعى زوجها على مثال ما دعي يوسف في الانجيل زوجاً للعذراء مريم ودعت العذراء مريم امرأته . فقد كانت الخطبة حتى في شريعة العهد القديم تعد بمنزلة الزواج .

خلاصة قديمة للقانون ٩٨

الذي يأخذ امرأة مخطوبة لغيره يعد زانياً .

البيديون

ان الخطبة اذا تمت شرعاً بين رجل وامرأة وتبادلا فيها الحائمين بعد صلاة في الكنيسة وقبل كل منها الآخر تعد مثل

القانون ٩٩

وقد علنا ايضاً ان بعض الاشخاص في مقاطعات الارمن يطبخون شقفاً من اللحم

ويقدمون منها حصصاً للكهنة في الهيكل حسب عادة اليهود ، فنأمر ، صيانة للكنائس من التدنس ، انه لا يجوز للكهنة ان ينتقوا الحصص الممتازة مما يقدم ، بل يقنعوا بما يعطى لهم عن طيبة خاطر . ونأمر ان مثل هذه التقادم يجب ان تقدم خارج الكنيسة ومن لا يراعي هذا الامر فليقطع .

الكنائس المقدسة . والظاهر انهم خبطوا في صيغة النص خبطاً فتوهوا ان طبخ اللحم كان يتم داخل المذبح في حين ان المعنى الاصلي هو ان تقديم الحصص للكهنة كان يتم داخل الهيكل ، اذ يتعذر ان تتوه ان المذبح المقدس قد تحول الى مطبخ .

برسيغال

وجدت مثل هذه العادة اليهودية في الغرب ايضاً وقد تحدث عنها ولفرد سترابو في القرن التاسع .

خلاصة قديمة للقانون ٩٩

ان البعض يطبخون لحمًا في الاماكن المقدسة على مثال اليهود فمن يسمح بهذا او يقبله منهم غير جدير بان يكون كاهناً . واذا قدمه احدهم عن طيبة خاطر فللكاهن ان يأخذ ما شاء الرجل ان يعطيه على ان يقدم له خارج الكنيسة .

البيداليون

اتفق زونارس وبلسامون واريستينوس ومفسر آخر مغمور الذكر على القول ان الارمن اعتادوا ان يطبخوا اللحم داخل

القانون ١٠٠

ان الحكمة تأمرنا : « لتنظر عينك الى الامام وتكن اجفانك سديدة قدامك » و« صن قلبك اكثر من كل محفوظ » (امثال ٤ : ٢٣ و ٢٥) لان الحواس الجسدية تنقل احساساتها بكل سهولة الى النفس . فنأمر بانه من الآن فصاعداً لا يجوز عمل صور بالدهان او بوسيلة اخرى مما يخلب العين ويفسد النفس ويشمل فيها نيران الشهوات السافلة . وكل من حاول شيئاً من هذا فليقطع .

تصويرها ، والمخالف فليقطع .

خلاصة قديمة للقانون ١٠٠

الصور المثيرة التي تفري بالفساد يمنع

القانون ١٠١

ان الرسول الالهي العظيم بولس قال بصوت عال ان الانسان المخلوق على صورة الله هو جسد المسيح وهيكله . فاذا قد فاتك بذاك على كل خليقة مدركة بالحواس بنعمة الالام

1 - Walafrid Strabo, De Rebus Ecclesiasticis, Cap. xviii.

الخلاصية وحصل على الرتبة السهاوية بأكله وشربه للمسيح ينبوع الحياة ليصير اهلا على الدوام للحياة الابدية بتقدیس نفسه وجسده في اشتراكه بالنعمة الالهية . لذلك اذا شاء احد ان يتناول الجسد الطاهر في وقت القداس الالهي متقدماً للشركة فليجعل يديه على شكل صليب وهو يتناول شركة النعمة . اما الذين يضعون آنية من الذهب او غيره من المعادن للاستعاضة بها عن ايديهم في اقتبال العطية الالهية وتناول القربان الطاهر فمؤلا لا يسمح لهم على الاطلاق ان يتقدموا لانهم آثروا المادة الدنيا التي لا نفس لها على صورة الله . واذا وجد من يتناول القربان الطاهر للذين يجلبون معهم آنية من هذا النوع فليقطع وليقطع معه الذين يأتون بها .

(١ كور ١٢ : ٢٧) « فأنتم جسد المسيح واعضاء من عضو »

(٢ كور ٦ : ١٦) « فانكم هيكل الله الحي » .

القدیس كيرلس الاورشليمي

في كتابه في التعليم المسيحي : « عندما تذهب لتناول القربان لا تمد ذراعك من بعيد ولا تجعل اصابعك متباعدة بل اجعل يدك اليسرى عرشاً ليمناك التي ستقبل الملك العظيم وتناول في راحة الكف جسد المسيح قائلاً آمين » .

البیداليون

كانت العادة الشائعة قديماً ان العوام يتناولون على مثال الكهنة بقبول الخبز المقدس على ايديهم ولهذا رأى البعض بدافع التقوى ان يستعملوا الآنية الذهبية او الفضية فنشأ عن ذلك سوء استعمال واذى للنفوس مما دعا هذا المجمع الى وضع القانون اعلاه .

خلاصة قديمة للقانون ١٠١

كل من يتقدم لتناول سر الشكر ليجعل يديه شكل صليب وليتناول نعمته . وكل من اعد اداة من ذهب او معدن آخر عوض يده فليقطع .

بلسامون

ربما كان البعض يقومون بذلك عن شعور تقوي اذ ان اليد في نظرهم لا تستحق ان تلمس جسد الرب لانه تلمس اشياء كثيرة دنسة وغير نقية . على انه مع تطاول الوقت صار هذا من اسباب الاذى للنفوس اذ كان البعض يتقدمون بوقاحة وهم مصعرون خدودهم كأنهم من طينة افضل من طينة اخوتهم الفقراء .

القانون ١٠٢

يحذر بالذين تلقوا من الله سلطان الحل والربط ان ينظروا الى نوع الخطيئة والى استعداد الخاطيء للرجوع وان يستعملوا الدواء النافع لكل مرض لتلا يؤدي عدم مراعاة الاعتدال

في كل حالة الى الحيبة في شفاء الانسان المريض واعداده لقبول الخلاص. ان امراض الخطيئة مستعصية ومتعددة الانواع وينشأ عنها مضاعفات مختلفة مؤذية وخبيثة في كثرة ما يتفرع منها من الشرور . وهي تمتد وتزيد استعصاء حتى يعسر على الطبيب الحبير ان يضع لها حداً . ولذلك فعلى كل من يتعاطى وظيفة الطبيب الروحي ان يأخذ بعين الاعتبار استعداد الواقع في الخطيئة وموقفه وان يتحقق من مقدار قبوله للشفاء او اذا كان سلوكه الشخصي قد ادى الى استيلاء الداء على نفسه ، وعليه ان يدرس الخطط التي تساعد على العناية بتجدد سيرته اثناء المعالجة . وكذلك يجب عليه ان يفحص لعل الخاطيء يقاوم معالجة الطبيب فأدت العلاجات الموصوفة الى تمكن العلة واتساع القرحة في النفس . فينظر اليه بالرحمة ويستعمل الادوية بالحكمة وبمقدار لان الذي سلمت اليه سلطة الرعاية ليرد الخراف الضالة ويشفي التي لسعتها الحية سيقدم الحساب كله لله ، اذ عليه ان يقود الخراف فلا تتدهور في مهاوي اليأس ولا يرخي لها العنان فتنتطلق الى سبل الاباحة والاستهتار . فهو يستعمل هذه الطريقة او تلك آناً بالصرامة والتشديد واحياناً باللين والعلاجات اللطيفة . فيجول بالحكمة دون ان يصير المرض عقاماً والقرحة غير قابلة للشفاء ، فاحصاً دوماً ثمار توبة الخاطيء وبجسن الدراية يقوده الى الاستنارة العلوية . ويجب ان نختبر الحالين وندرس الخطتين معاً ، اي ما يحتاج الى الشدة والصرامة وما تقضي به العادة وان نتبع الحطة التقليدية في امر الذين لم يصيروا اهلاً بعد لما هو اسمى كما يملنا القديس باسيليوس .

من كل الوجوه مع انتظار الارتداد الى سبل
الصلاح . ولذلك لتكن الرحمة رائدنا .

خلاصة قديمة للقانون ١٠٢
يجب النظر الى طبيعة الخطيئة ونوعها



قوانين اربعة مجامع مكانية

مجمع سرديقية ، مجمع قرطاجنة وقوانينه المعروفة بالشرع الافريقي ،
مجمع القسطنطينية برئاسة نكتاريوس ومجمع قرطاجنة برئاسة كبريانوس .

توطئة عامة

برسيفال

اني وضعت قوانين مجمع سرديقية ومجمع قرطاجنة ومجمع القسطنطينية برئاسة نكتاريوس
وثيوفيلس ومجمع قرطاجنة برئاسة كبريانوس حالا بعد قوانين المجمع الخامس السادس - اي
مجمع ترولو - لان هذا المجمع ذكر في قانونه الثاني هذه المجمع للمرة الاولى باسمها وصرح
بانها مقبولة في الكنيسة الجامعة .



مجمع سرديقية المكانبي

في سنة ٣٤٣ او ٣٤٤

الامبراطوران : قسطنديوس في الشرق و قنسطانس في الغرب
البابا : يوليوس الاول

مدخل في تاريخ انعقاد هذا المجمع

تاريخ المجامع ، المجلد ٢ ، ص ٨٦ وما يليها

هبطه

يجب ان يبتدىء البحث عن مجمع سرديقية بدرس تاريخي عن موعد اجتماعه فقد عين سقراط وسوزومن تاريخ انعقاده بصراحة في سنة ٣٤٧ في عهد القنصلين روفينوس وافسبسيوس في السنة الحادية عشرة بعد موت قسطنطين الكبير اي بعد ٢٢ ايار ٣٤٧ . وكان هذا هو الرأي الشائع الى نحو مئة سنة من هذا التاريخ اذ اكتشف العالم سيبيو مافي Scipio Maffei في فيرونه قطعة ترجمة لاتينية لتقويم تاريخي اسكندري قديم فنشرها في سنة ١٧٨٨ . وفي هذه القطعة جاء انه في (٢٤ فاوي) ٢١ تشرين الاول في عهد القنصلين قسطنديوس الرابع وقنسطانس الثاني في سنة ٣٤٦ رجع اثناسيوس الى الاسكندرية من منفاه الثاني . وبما اجمع الرأي عليه عامة كما سنين بصورة اجلى ان رجوعه هذا لم يتم الا بعد نحو سنتين من التثام هذا المجمع في سرديقية . واستناداً على هذا يرى مانسي وجوب تعيين تاريخ انعقاد المجمع ليس بعد سنة ٣٤٤ . ويؤيد رأيه هذا ما جاء للقديس ابرونيوس في ما لحقه بالتقويم التاريخي لافسبسيوس فهو يتفق مع ما اشير اليه اعلاه في تعيين تاريخ رجوع القديس اثناسيوس في السنة العاشرة للامبراطور قسطنديوس اي سنة ٣٤٦ .

يحاري كثير من العلماء مانسي في هذا الرأي بدون تردد ومع ذلك فقد حاول البعض مخالفته ومنهم العالم الدومينيكي ماماتشي Mamachi والدكتور ويتزر Weitzer الاستاذ في جامعة فريبورغ ونحن ايضا في مقالة « الخلاف حول تاريخ مجمع سرديقية » ، في النشرة الدورية الرابعة لمعهد توينجر اللاهوتي ١٨٥٢ . ولم يلبث ان ظهر بعد ذلك اكتشاف جديد . فقد اكتشفت في دير مصري بعض رسائل القديس اثناسيوس الفصحية وكان المظنون انها فقدت ووجد معها مقدمة قديمة لها مترجمة الى السريانية وطبعها بتلك اللغة كيورتن Cureton في لندن وفي سنة ١٨٥٢ طبعها في المانيا الاستاذ لارسو Larsow في دير Grey Friars في برلين .

ومن هذه الرسائل الفصحية الرسالة التاسعة عشرة لتعيين الفصح في سنة ٣٤٧ ولذلك فقد كتبت في بداية السنة وقيل في التوطئة لها ان قد اعيدت كتابتها في الاسكندرية . وهذا يثبت الرواية الواردة في التقويم التاريخي الاسكندري ان رجوع اثناسيوس كان في تشرين الاول ٣٤٦ ويؤيد النقاط الرئيسية في نظرية مانسي ، وينقض من جهة ثانية نقضاً لاشك فيه بشهادة اثناسيوس نفسه رواية سقراط وسوزمن . (وهي في الحقيقة رواية شخص واحد لاعتماد احدهما على الآخر) من جهة تاريخ انعقاد هذا المجمع في سنة ٣٤٧ . اما مانسي فقد عيّن تاريخ انعقاد المجمع كما قلت في سنة ٣٤٤ في حين ان المقدمة القديمة لرسائل اثناسيوس الفصحية تميّن تاريخ انعقاده في سنة ٣٤٣ وليس في وسعنا الآن الا ان نقول انه احد هذين التاريخين . ولو ان المقدمة كتبت في الوقت الذي وضعت فيه الرسائل الفصحية ويصح الاعتماد عليها لذلك لا يمكن تحديد سنة التثام المجمع باكثر دقة ، ولكن وقد وجد في المقدمة بضع اغلاط ولا سيما من وجهة تاريخية ، كتاريخ موت قسطنطين الكبير ، لا يمكننا الاعتماد على روايتها بدون تردد الا حيث يتسنى لنا مقابلتها مع تواريخ اخرى لذلك العهد .

لنفترض على كل حال ان القديس اثناسيوس قدم الى رومة نحو عيد الفصح في سنة ٣٤٠ وقد بقي هناك على ما هو معروف ثلاث سنوات كاملة وفي اوائل السنة الرابعة دعي المثل امام الامبراطور قنسطانس في ميلان اي في صيف سنة ٣٤٣ . ومن هناك انتقل الى سرديقية عن طريق الغال وهكذا فيحتمل ان يكون المجمع بدأ اجتماعه في خريف سنة ٣٤٣ وانه بقي منعقداً حتى الربيع لانه عندما وصل الى انطاكية الموفدان افراتس من كولونيه وفرنسنت من كابوه مندوبين من قبل المجمع لمقابلة الامبراطور قنسطانس كان ذلك في عيد الفصح في سنة ٣٤٤ وقد عاملها استفانس اسقف انطاكية بلؤم وخشونة وقد عرف هذا الامر حالاً فمقد جمع بعد الفصح واسقطه . واذا كان اعضاء المجمع افساسيين عينوا لاونديوس كاستراتس خلفاً له . والحقيقة ان اثناسيوس قد عنى هذا المجمع لا غيره في قول عنه انه عقد بعد ثلاث سنوات من انعقاد المجمع في ايقونية واصدر اعترافاً افساسياً صريحاً وهو المدعو ماكروستيخوس .

ان سلوك الاسقف استفانس الشائن في انطاكية اضعف ثقة الامبراطور بالحزب الآريوسي وحمله على السماح برجوع الكليريكين التابعين للقديس اثناسيوس الى وطنهم في صيف سنة ٣٤٤ . وبعد عشرة اشهر مات غريغوريوس اسقف الاسكندرية غير الشرعي (حزيان ٣٤٥) ولم يسمح قسطنديوس بتنصيب اسقف جديد بل استدعى اثناسيوس بثلاث رسائل وانتظر رجوعه مدة اطول من سنة . فبقي كرمي الاسكندرية شاغراً

حتى الشهور الستة الأخيرة من سنة ٣٤٦. وفي تشرين الأول من تلك السنة رجع اثناسيوس الى كرسه .

وهكذا استناداً على البيانات الصريحة الواردة في رسائل القديس اثناسيوس الفصحية وفي المقدمة نحصل على تواريخ منظمة تتفق معاً في التفاصيل وتقتنع المرء بقبولها . وهكذا يمكن إيجاد حل للاعتراض الذي اثارناه نحن انفسنا من جهة انعقاد المجمع في سنة ٣٤٤ . اذ لا شك في ان البابا ليبيريوس كتب في سنة ٣٥٣ او ٣٥٤ ما يأتي : « منذ ثماني سنوات رفض المندوبان الافسايان افدوكسيوس ومرتيريوس اللذان حملا الى الغرب صورة اعتراف الايمان المدعو « ماكروستيخوس » ان يبسلا العقيدة الآريوسية في ميلان ولكن مجمع ميلان الذي يشار اليه هنا وجعل موعد انعقاده نحو سنة ٣٤٥ لم يكن كما افترضنا سابقاً خطأ قد عقد قبل مجمع سرديقية بل عقد بعده . على ان صعوبة اخرى تعترضنا ونحن اقل حظاً من جهة حلها . فالافسايون الذين اجتمعوا في فيليبوبولي (مجمع سرديقية الكاذب) يقولون في رسالتهم الجمعية ان اسقف غزه اسلباس قد اسقط من اسقفية منذ سبع عشرة سنة . وقد تم هذا في مجمع انطاكي . فاذا حسبنا انه المجمع المشهور الذي عقد في سنة ٣٣٠ وفيه اسقط افسطانيوس اسقف انطاكية وبمراعاة حساب السبع عشرة سنة يتعين علينا ان نعين سنة ٣٤٦ او ٣٤٧ التي كتبت فيها رسالة فيليبوبولي الجمعية . فتكون لذلك سنة انعقاد المجمع في سرديقية . ولنا للخروج من هذا المأزق سيلان . اما ان نفترض ان اسلباس تم اسقاطه بمدة سنة او اكثر قبل مجمع انطاكية في سنة ٣٣٠ . او ان العدد سبع عشرة سنة الوارد في ترجمة رسالة فيليبوبولي الجمعية هو غلط والنص الاصلي مفقود . وعلى كل فهذه الرسالة الجمعية لا يمكن ان تغير حقيقة الواقع وهو ان اثناسيوس كان في الاسكندرية عندما كتب رسالته الفصحية سنة ٣٤٧ . وان مجمع سرديقية يجب ان يكون قد عقد قبل ذلك ببضع سنوات .

نوطمة تاريخية عن البهز الهون

ان المجمع المكاني المقدس في سرديقية ايليرية عقد في سنة ٣٤٧ في عهد الملكين الاخوين قسطنديوس وقنسطانس . وكان احدهما في القسطنطينية والآخر في رومة بعد موت والدهما قسطنطين الكبير باحدى عشرة سنة . وحضره ثلاثمائة من الآباء في الغرب و٧٦ من الآباء في الشرق كما روى سقراط (ك ٢ ف ٢١) وسوزومن (ك ٣ ف ١٢) . وكان من الآباء المتقدمين في هذا المجمع هوسوس اسقف قرطبة (اسبانية) وهو رجل جليل محترم لشيخوخته وطول جهاده في الخدمة والكاهنان ارضيداموس وفيلوكسينوس والثلاثة كانوا

مندوبي البابا يوليوس ومثليه في المجمع. ومنهم مكسيموس الاورشليمي وبولس القسطنطيني واثناسيوس الاسكندري وكان هؤلاء قد اسقطهم الافسايون من كراسيهم وحضر المجمع ايضاً بروتجينس اسقف سرديقية . وحدث انقسام بين الآباء الشرقيين والغربيين ولم يكن في الامكان ان يتفقوا. ذلك لان الآباء الشرقيين كانوا آريوسيين وكانوا قد كتبوا الى الغربيين عند قدومهم الى سرديقية الا يقبلوا في المجمع القديس بولس والقديس اثناسيوس الكبير ومركلس اسقف انقرية واسليباس اسقف غزة لانهم كانوا قد اسقطوا من كراسيهم. فاجاب الغربيون ان الآباء المشار اليهم غير مذنبين فاسقاطهم غير قانوني ولهم الحق ان يكونوا اعضاء في المجمع. فلما سمع الشرقيون هذا ذهبوا الى فيليبوبولي واصدروا حكماً ثانياً باسقاط اثناسيوس وبولس ومركلس واسليباس ويوليوس اسقف رومة وهوسيوس اسقف قرطبة وبروتجينس اسقف سرديقية وغيرهم . وبما انهم كانوا غير موافقين على عقيدة المساواة في الجوهر (وان قال سقراط انهم ابلسوها علناً) فلم يبسلوا الا القائلين بثلاثة آله وكل من قال ان المسيح لم يكن الها او ان الآب والابن والروح القدس اقنوم واحد وكل من قال ربما لم يكن الابن مولوداً او ربما وجد وقت لم يكن موجوداً فيه . وبعد ان اجتمع الآباء الغربيون وعقدوا المجمع ثبتوا الدستور النيقاوي بدون ان يضيفوا اليه او يحدفوا منه شيئاً . ثم اعلنوا حكمهم ببراءة اثناسيوس وبولس ومركلس واسليباس واستقامة رأيهم وتمكنوا بواسطة الامبراطورين من اعادتهم الى عروشهم . واسقطوا من الآباء الشرقيين الذين اجتمعوا في فيليبوبولي احد عشر اسقفاً من الآريوسيين . ولهذا السبب ابلسوا عدة عقائد لآريوس . وقبل ايلاريون الدستور الذي وضعه لانه ارثوذكسي العقيدة . ووضعوا عشرين قانوناً ثبتتها المجمع المسكونية الرابع والسادس والسابع فصارت تمد نوعاً ما مثل قوانين المجمع المسكونية .

ثم ان هذا المجمع وان دعاه سقراط واثناسيوس الكبير مسكونياً وكان القصد في دعوتها ان يكون مجعاً مسكونياً لم تعط له هذه الصفة بسبب الانشقاق بين اعضائه وما نشأ عن ذلك من الشغب العظيم في الكنيسة في كل الانحاء . فلما عقد المجمع المسكوني الثاني اعتبره مجعاً مكانياً كما اعتبره بهذه الصفة الذين فسروا قوانينه .

اما سرديقية المدينة التي انعقد فيها المجمع فهي كما يقول الجغرافي ملاطيوس مدينة في بلغارية على حدود ثراقية وهي مركز اسقف وتدعى اليوم تريايتسه . ويقول البعض انها المدينة التي تدعى اليوم صوفيه : وقال غيرم انها مدينة في ميسية كانت تبعد عن فيليبوبولي اكثر من مئة ميل . وقال ثيودوريطس في تاريخه انها مدينة في ايليرية على ضفة الدانوب .

اما سبب انعقاد هذا المجمع فهو بإيجاز كما يلي : كان الأفسابيون مقاومو عقيدة المساواة في الجوهر قد اسقطوا القديس بولس بطريرك القسطنطينية والقديس اثناسيوس بطريرك الاسكندرية ونفوهما بأمر من الامبراطور قسطنديوس فذهب هذان الى البابا يوليوس في رومة وطلبا مساعدته فكتب الى اساقفة الشرق وعقد مجمعا في رومة فلم يعره احد سمعا ولم تقد مساعدته كثيراً ولكنه تمكن بعد ذلك من اقناع قنسطانس فكتب هذا الى اخيه يتوسطه لاعادة الاثنين الى عرشها . وكتب اليه ثانية فلم تقد كتابته بل زاد اللبالب في الكنائس . فالتمس مع اتباعها من قنسطانس ان يدعو الى عقد مجمع ينظر في قضيتها وفي مواد الدستور النيقاوي . فتم انعقاد المجمع باتفاق الامبراطورين معا .

اما مركس الذي كان ممن حكم المجمع ببراءتهم فهو من اتباع سابيلوس وبولس السيساطي وكان يدعو الرب (يسوع) كائناً بشرياً عادياً . ولكنه تمكن من ان يخدم المجمع فاصدر الحكم ببراءته ولما ظهر خداعه للمجمع المسكوني الثاني ايسله في قانونه الاول كما ايسله القديس باسيلوس الكبير .

لمحة تاريخية عن هذا المجمع

نقلت ببعض تصرف عن مجموعة القوانين العربية طبع مصر سنة ١٨٩٤

قال بلسامون وزونارس ان مجمع سرديقية هذا انعقد في ايام الملك قسطنديوس ابن قسطنطين الكبير وكان قد انضم الى الآريوسيين وجعل همه نقض ما حدده المجمع الاول المسكوني . فعلم اخوه قنسطانس الملك في رومة بما كان بواسطة البابا فكتب الى اخيه مهدداً انه اذا لم ينتن عن عزمه ويكف عن تكبير صفو الكنيسة ونقض الايمان الارثوذكسي فانه يشهر عليه الحرب . فاجاب قسطنديوس ان كل ما يريده هو معرفة حقيقة الايمان القويم . واستقر رأي الملكين بعد المكتابة على دعوة رؤساء الكهنة الى مجمع فاجتمع في سرديقية التي تسمى اليوم ترياديتسه ٣٤١ اسقفاً اثبتوا تعلم مجمع نيقية بعد درسه واصدروا حكمهم في تلبيت دستور الايمان النيقاوي وعدم اجازة اي تغيير او تعديل فيه ووضعوا عشرين قانوناً في النظام الكسبي .

قوانين مجمع سرديقية لمحة في النص الاصيل لقوانين المجمع

قال برسيغال : ان قوانين هذا المجمع وصلت الينا باللغتين اليونانية واللاتينية وبعض الكتاب مثل ريتشر Richer (تاريخ المجمع المجلد ١ ص ٩٨) يعتقدون ان النص اللاتيني هو دون غيره النص الاصيل . وتوصل غيره مثل والش Walch في اجابهم الى ما يناقض ذلك الرأي كل المناقضة . وبعد البحث الذي قام به الاخوان باليريني وسبتلر Spittler اجمع رأي العلماء كما يقول هيفيله على ان القوانين وضعت اصلا باللغتين اللاتينية واليونانية . واني اذكر القارئ ان قوانين مجمع سرديقية هذا وردت في عدة مجموعات غربية بعد قوانين مجمع نيقيه بدون فاصل او حاشية بينها للاشارة الى ان هذه القوانين ليست بما وضعه مجمع نيقيه . وقد قبل الشرقيون هذه القوانين في المجمع الذي عقد في ترولو فامست ذات صبغة مسكونية وتعد في صلب الشرع الكنسي في الشرق .

القانون ١

قال هوسوس اسقف قرطبة : ان هذا الشر الممتد والفساد الخبيث يجب ان يقطع من جذوره فلا يسمح لاسقف ان ينتقل من مدينة صغيرة (في النص اللاتيني : من مدينته) الى مدينة اخرى . لان الغاية من هذه المحاولة ظاهرة فاننا لم نسمع حتى الآن بان اسقفا سعى في الانتقال من مدينة كبيرة الى مدينة اصغر . ولا يخفى ان امثال هؤلاء تدفعهم شهوة طمع جاححة ، وهم لا يخدمون الا طموحهم ، الى سلطة اعظم . فهل توافقون جميعكم ان مثل هذا الذنب العظيم يجب ان يعاقب بشدة ؟ والذي اراه ان من هم من هذا الصنف لا يجوز قبولهم حتى في شركة العوام .

فقال الاساقفة كلهم بصوت واحد : هذا ما يرضينا كلنا .

في النص اللاتيني : فاذا كان يرضيك كلكم ان مثل هذا الشر الفظيع يجب ان يعاقب بصرامة وحزم فلا يقبل من كانت هذه صفته حتى في شركة العوام . فاجاب الكل بصوت واحد : هكذا نريد . (الرسل ١٤ ، الاول ١٥ ، الرابع ٥ و ٦ ، انطاكية ١٦ و ٢١ ، قرطاجه ٥٧)

من كرسي حقير الى كرسي كبير يجب ان يقطع من الشركة كل حياته لكبريائه وطمعه .

خلاصة قديمة للقانون ١
لا يجوز لاسقف ان ينتقل من مدينة صغيرة الى مدينة اكبر . واذا انتقل احد

فان اسبن

ان ما زعمه بطرس دي ماركة ان هوسوس رثس هذا المجمع لانه كان مندوباً عن اسقف رومة لا يستند على دليل ولا اثر لهذه النيابة في ما كتبه اثناسيوس او غيره عن هذا المجمع . ثم انه وان يكن هو اول من وقع الاعمال فقد وقع اسمه «هوسوس»

وتحتة العبارة « من اسبانية » بدون اضافة شيء آخر كما يقول اثناسيوس . وجاء التوقيع التالي بعده هكذا : « عن يوليوس اسقف رومة » وتحتة « كاهنان ارضيدامس وفيلوكسينوس » . ولا شيء اوضح من هذا على انها هما دون غيرهما قد مثلا البابا وثابا عنه في حضور المجمع .

القانون ٢

قال الاسقف هوسوس : ان اي شخص تحمله الحماقة والجسارة على التوهم بان له عذراً مقبولاً لانه يحمل معه رسائل من الشعب في حين ان الامر واضح بان بعض الناس تفسدهم الرشى والعطايا فيحدثون سجساً في الكنيسة طالبين ان يكون ذلك الرجل اسقفاً عليهم . فلذلك ارى ان يفرض العقاب بلا تردد حساً لهذه الحيل والمداورات . فان من كانت هذه صفته لا يستحق حتى الشركة كعامي الى آخر حياته . فهل توافقون على هذا الحكم ؟ فاجابوا (اي الاساقفة) : اننا نوافق على ما ذكر .

النص اللاتيني: قال الاسقف هوسوس : اذا اظهر اي شخص جرأة كهذه مدعيًا بان له عذراً يشبهه بتلقيه رسائل من الشعب فبا انه من الامور الواضحة ان بضعة اشخاص يمكن ان تفسدهم الرشى والهدايا (اعني بهم الذين لا يؤمنون ايماناً صادقاً) فيحدثوا سجساً في الكنيسة ويتظاهروا بطلب ذلك الرجل اسقفاً فانا احكم بان مثل هذه الحيل يجب الحكم ضدها وان شخصاً بمثل هذه الصفة لا يجوز قبوله في الشركة حتى كعامي في آخر حياته فهل توافقون كلكم على هذا الرأي والتحديد ؟ فاجاب المجمع : اننا نوافق . (الرسل ١٤ ، الاول ١٥ ، الرابع ٥ ، انطاكية ٢١ و١٦ ، قرطاجة ٥٧)

خلاصة قديمة للقانون ٢

اذا انتقل احدكم من مدينة الى اخرى واثار شعباً مقلماً الشعب بمساعدة البعض في احداث القلاقل لا يسمح له بالشركة حتى وهو في حالة الاحتضار .

فان اسبن

لكي نفهم هذا القانون فهماً صحيحاً

يجب ان نذكر ان الشعب في العصور الاولى اعتاد ان يكون له ضلع في انتخاب الاسقف . وقد جرت العادة بان يسام الشخص الذي يطلبه الشعب .

وقال اريستينوس لم يسمع بمثل شدة هذا القصاص اي ان يحرم الشخص الشركة حتى في ساعة الموت في حين ان العادة

بان من يطلبه الشعب يقام اسقفاً عليهم .
ولم يضل اريستينوس عن الحقيقة في
انه لم يسمع بجرمة فرض عليها مثل هذا
العقاب اذا كان حديثه عن النظام المتبع في
الكنائس الشرقية . فقد قال مورينوس
نفسه (ف ١٩ ك ٩ في القصاص) ان هذا
القصاص لم يفرض على اية جريمة عند
الشرقيين . ومع ذلك فقد كان هذا عقاب
مرتكبي احدى الجرائم الكبرى الثلاث اي
عبادة الاصنام والقتل والزنى في بعض
الكنائس في القرون الاولى . اي ان كل من
اعترف بارتكابه احدى هذه الخطايا كان
يحرم من الصفح عنه ومن الشركة حتى وهو
في نزاع الموت . ولا يستطيع احد كما يقول

مورينوس انكار ذلك اذا كان من المطلعين
على شهادات الاقدمين .

هيفيله

في النص اللاتيني زيادة هذه الجملة « اي
الذين لا يؤمنون ايماناً صادقاً » والامر ظاهر
ان الآباء في سرديقية كانوا يعنون بذلك
الآريوسيين ومشايعهم الذين كانوا يمثل هذه
الحيل يستخدمون الاحزاب الصغيرة التي
تخصّص في المدن للحصول على الاسقفيات .
ثم ان مجمع انطاكية في سنة ٣٤١ ، على الرغم
من ان الافسائيين كانوا السائدين هناك ، وضع
شريعة كهذه ولكنها اخف وطأة وذلك في
قانونه الحادي والعشرين .

القانون ٣

قال الاسقف هوسوس : تقضي الضرورة باضافة ما يأتي : انه لا يجوز لاسقف (في
النص اللاتيني : للاساقفة) ان يذهب من ابرشيته الى ابرشية اخرى فيها اساقفة الا اذا
دعاه حقيقة (في النص اللاتيني : الا اذا اتفق ان دعى) اخوته لئبرهن بذلك اننا لا نغلق
ابواب المحبة .

كذلك يجب ان نعتني بهذه القضية (لا توجد هذه الجملة في النص اللاتيني) اذا وجد
لاي اسقف في اية ابرشية دعوى على اخيه الاسقف لا يجوز لاحدهما ان يدعو اساقفة (في
النص اللاتيني : اسقفاً) من ابرشية اخرى كمحكّمين (او : كمحكّم) .
ولكن اذا اتفق ان صدر حكم ضد اسقف في قضية ما وكان يظن انه هو صاحب الحق
فلاعادة النظر في الدعوى دعنا نكرم تذكّار بطرس الرسول اذا كان ذلك يرضي محبتكم .
وليكتب الذين اصدروا الحكم في الدعوى الى بوليس اسقف رومة فاذا قضى بان الدعوى
يجب ان يعيد المرافعة فيها اساقفة الابرشيات المجاورة فهو الذي يعين للقضاة (او المحكّمين)
منهم . ولكن اذا وجد ان القضية لا تحتاج الى استئناف المحاكمة فيثبت الحكم الاول ولا
يلغى .

(لا توجد العبارة : « اساقفة الابريشيات المجاورة » في النص اللاتيني وقد ورد فيه هذه الاضافة : « هل في هذا ما يرضيكم كلكم ؟ فاجاب الجمع : اننا به راضون ») .

زونارس

لا ينحصر المنع بتغيير الاساقفة مدنهم والانتقال من مدينة صغيرة الى مدينة اكبر بل يمنع كذلك الانتقال من ابرشية الى ابرشية اخرى فيها اساقفة للقيام باي عمل كنسي ما لم يكونوا مدعويين من اساقفة ابرشية .

برسيغال

قال البمض ان ذكر البابا باسمه يعني بجلاء ان منح حق الاستئناف في هذا القانون لرومة كان ذا صفة وقتية . ودافع عن هذه النظرية عدد من الكتاب المعروفين مثل ادمون ريتشر احد اساتذة السوربون . ولكن هيفيله ينقل لتأييد نظريته ما قاله العالم البروتستنتي سبتلر¹ :

« لقد قيل ان مقررات مجمع سرديقية هذا لم تكن الا وقتية وضعت لمعالجة قضية اثناسيوس الذي كان الآريوسيون قد تغلبوا عليه ولم يمكن انقاذه من الورطة الا بفتح السبيل الى استئناف الدعوى الى اسقف رومة لاعطاء الحكم النهائي . فريتشر في مؤلفه تاريخ المجامع العمومية دافع عن هذه النظرية دفاعاً مفصلاً واعلن هوركس Horix انه من رأيه ايضاً . ولكن الا ينتج

خلاصة قديمة للقانون ٣

لا يجوز لاسقف ان يذهب الى مدينة اخرى ما لم يكن قد دعي اليها . ثم ان الاسقف في الابريشية الواقع تحت الدعوى لا يجوز ان يستأنف دعواه الى اساقفة من خارج الابريشية . اما اذا سمعت الدعوى في رومة فيمكن حضور الاساقفة من خارج الابريشية .

فان اسبن

انه حسب قراءة ديونيسيوس وايسيدورس والغمرين اليونانيين بلسامون وزونارس واريستينوس ومثلهم هرفيتس يقول القانون : ان اساقفة ابرشية ما لا يجوز ان يذهبوا الى ابرشية اخرى ليس فيها اساقفة .

ويقول بطرس دي ماركة ان هوسوس في هذا القانون اقترح على الآباء تكريم ذكرى القديس بطرس ليقنعهم باوفر سهولة بمنح هذا الامتياز الجديد وفي هذا برهان على ان الحق الذي اعطي لبابا رومة لم يكن معروفاً سابقاً .

تيلونت

يبرهن هذا النص ان البابا منح هنا امتيازاً لم يكن يتمتع به قبلاً .

1 - Cretical Examination of the Sardican Decision , Spittlerm Sammtlichen Werken, p. viii., p. 129 sq.

ديونيسيوس كان على الذين اصدروا الحكم البدائي ان يكتبوا الى رومة . وقال فوخ انهم يجب ان يعملوا في ذلك حسب رغبة المحكوم عليه . اما النص في مجموعة ايسيدورس وفي مجموعة بريسكه فيقول ان حق او واجب استئناف الدعوى الى رومة يختص بالاساقفة المجاورين واعتقد ان هذا نشأ عن غلطة في وضع عبارة من النص في غير موضعها .

البيداليون

لا يتناول هذا القانون على رأي زوفارس الابريشيات التي ليست تحت سلطة البابا فقد كانت سرديقية في ذلك العهد خاضعة للبابا اذ كانت كل الكنائس تقريبا في الغرب تحت سلطته بما فيها الكنائس في مكدونية و تيسالية وايليرية وابيروس وكلها صارت فيما بعد تحت سلطة البطريرك القسطنطيني .

من قبولنا هذا التمييز بين مقررات المجامع والقول بان منها ما هو وقتي ومنها ما هو لكل زمان ، ان قوانين المجامع تفقد كل فائدة مضمونة؟ وهل هناك من قياس يصح اتخاذه في توزيع القوانين الى فئتين احدهما وقتية والثانية للعمل بموجبها في كل الاجيال؟ ان آباء مجمع سرديقية يعلنون رأيهم بصورة عامة شاملة أفلا يُعد فرضنا الحدود على مقرراتهم امراً متجاوزاً عن الحد؟ لا سبيل الى الشك في ان الذي دعا الى وضع هذه القوانين هو قضية اثناسيوس المزعجة ولكن هل يُعد كل ما وضع بمناسبة ظروف شخصية وقتياً؟ انه اذا صح اتخاذ هذا القياس فيمكن بموجبه طرح اهم القوانين والعاؤها .

هيفيله

انه بموجب النص اليوناني ونص

القانون ٤

قال الاسقف غودنتيوس : اذا استحسنتم فأرى اننا يجب ان نضيف الى هذا الحكم الذي اعلنتموه مليئاً بالمحبة الحالية ان اي اسقف يصدر الحكم بخلعه من الاساقفة المجاورين وهو يدعي مؤكداً ان لديه براهين جديدة للدفاع فلا يجوز تنصيب اسقف جديد في كرسيه ما لم ينظر اسقف رومة في الدعوى ويصدر حكماً فيها .

النص في البيداليون : اي اسقف يخلع من وظيفته بحكم اصدرة اساقفة من ابرشيات مجاورة فطلب فرصة اخرى للدفاع عن نفسه ضد ما اتهم به فيجب الا يملأ كرسيه بشخص آخر ما لم ترسل وقائع الدعوى الى اسقف رومة ويصدر حكمه بشأنه .

النص اللاتيني : قال الاسقف غودنتيوس : يجب ان يضاف اذا شتم الى هذا الحكم الذي لفظتموه مليئاً بالصلاح، انه اذا خلع اسقف بحكم اساقفة كراسيهم في مناطق مجاورة وطلب هو ان تفحص هذه الدعوى في مدينة رومة فلا يسام اسقف آخر لكرسيه بمد ان

يستأنف دعواه مها كان الامر الا بعد ان يصدر الحكم النهائي في هذه الدعوى اسقف رومة . (قرطاجة ٩٦)

خلاصة قديمة للقانون ٤

اذا اسقط اسقف وكان يؤكد ان له ما يدافع به عن نفسه فلا يمين اسقف مكانه ما لم يصدر حكم رومة لانه قد يلغي الحكم اما بواسطة قاصده او برسائل منه .

برسيغال

فهم المفسرون هذا القانون على اسلوبين مختلفين . فرأى البعض ان الاساقفة المجاورين تعني في هذا القانون نفس ما تعنيه في القانون الثالث قبله . فيكون المعنى ان المحكمة الاستئنافية من اساقفة الابريشيات المجاورة ولو اصدرت حكماً ضد الاسقف يبقى له الحق برفع دعواه الى محكمة تالفة عليا اي الى رومة وهذا ما يراه زونارس وبلسامون والاخوان باليني وفان اسبن وسوام . ورأى غيرهم ان القانون لا يذكر الا استثناءً واحداً للدعوى ومن اصحاب هذا الرأي بطرس دي ماركة وتيلمونت وفلوري وهيفيله .

هيفيله

يضاف الى ما يدل على وجود علاقة بين هذا القانون وسابقه تناسق الحوادث :
١ - يكون من الغرابة بمكان حقاً ان

نظم ان الاشارة عن تمييز الدعوى الى رومة جعلت في القانون الثالث بعد حكم محكمة بدائية وفي الرابع بعد حكم محكمة استئنافية ثم تكون في الخامس بعد حكم محكمة بدائية .

٢ - لو كان قصد المجمع حقاً انشاء محكمة لاعادة النظر في الدعوى للمرة الثالثة

لافصح عن ذلك بعبارات فيها صراحة وتدقيق وليس باقحامها خلصة اثناء البحث في ما يجب بخصوص املاء كرسي الاسقف .

٣ - ليس من برهان مقنع ان العبارة -

الاساقفة المجاورين - تعني ما تعنيه العبارة -

اساقفة في جوار الابريشية المذكورة -

فاعتبارها بمعنى واحد خطأ لا مبرر له

والاقرب الى الفهم طبعاً ان الاساقفة

المجاورين هم اساقفة الابريشية فالمحكمة اذن

هي محكمة بدائية .

٤ - بهذا التفسير نحصل على وضوح

واطراد وتلاؤم في هذه القوانين الثلاثة .

٥ - ان كلمة الدفاع الواردة في هذا

القانون الرابع لا تقدم ولا تؤخر . لان

الذي سمعت دعواه في المحكمة البدائية

يستطيع ان يقول انه يريد ان يدافع عن

نفسه ثانية .

القانون ٥

قال الاسقف هوسوس : قد تحدد ان اي اسقف قرّف بشيء واجتمع اساقفة الابريشية ذاتها وخلصوه من وظيفته . والتجأ مستأنفاً الى اسقف كنيسة رومة الجزيل الطوبى ورضي

هذا ان يسمع دعواه وان من الحق ان يعاد فحص قضيته فليكتب اذا شاء الى الاساقفة الذين هم اقرب الجميع الى الابرشية ليقوموا بفحص خصوصيات الدعوى بعناية وتدقيق وان يصدروا حكمهم فيها بموجب الحق . وكل من طلب ان ينظر في قضيته ايضاً ورأى اسقف رومة ان يجيب ملتصقاً برسالة كهنة من قبله فلتكن له هذه السلطة بحسب ما يراه حقاً وموفقاً . وله ان يوفد البعض ليكونوا قضاة مع الاساقفة مزودين بسلطة الذي اوفدم . ولكنه اذا رأى ان الاساقفة وحدهم كفء للفحص والحكم في الدعوى فله الخيار باجراء ما يوافق رأيه السيد .

النص اللاتيني : قال الاسقف هوسوس : قد تحدث ايضاً انه اذا قرّف اسقف بامر واجتمع اساقفة الابرشية واسقطوه من وظيفته . وقام الذي اسقط فاستأنف دعواه الى اسقف كنيسة رومة فاذا رأى هذا ان الحق يقضي بان تعاد المرافعة والمحاكمة فليكتب اذا شاء الى الاساقفة في ابرشية قريبة مجاورة ليقوموا بفحص خصوصيات الدعوى بعناية ويحكموا بما يقضي به العدل . اما اذا التمس طالب الاستئناف من اسقف رومة ان يرسل كاهناً من قبله فلذلك الاسقف السلطة ان يعمل بما يراه . وله اذا شاء ان يرسل البعض من قبله ليجلسوا قضاة مع الاساقفة متمتعين بسلطة من اوفدم . ولكنه اذا ارتأى ان الاساقفة وحدهم كفء لاصدار الحكم النهائي فله الرأي والعمل بما هو اقرب الى الصواب والحق .

عن ترجمة البيداليون الانكليزية : قد استحسن هذا المجمع ان يحدد ان اي اسقف اتهم بشيء فعزله اساقفة الابرشية من درجته فاستأنف ملتجئاً الى الجزيل الطوبى اسقف رومة واعلن هذا رغبته في سماع الدعوى ورأى ان العدل يقضي باعادة المرافعة فليكتب الى هؤلاء الاساقفة وللأساقفة الذين هم في جوار الابرشية المشار اليها ليقوموا بفحص مدقق في نقاط الدعوى كلها بما يجب من اجتهاد وتدقيق . وليصدروا حكمهم بما يرونه منطبقاً على الحق . ولكن اذا كان الذي طلب استئناف الدعوى يرى ان يلتمس ايضاً بان تكون المحاكمة عند اسقف رومة فليوفد هذا من قبله قسوساً متمتعين بسلطته هو نفسه اذا رأى ان هذا ضمن نطاق الحق واستقر رأيه على ارسال قضاة من قبله متمتعين بسلطة من اوفدم ليجلسوا مع الاساقفة على منصة القضاء فله ان يفعل ذلك . ولكنه اذا رأى ان قضاء الاساقفة وحدهم في هذه الدعوى كاف فليفعل حسبما يراه الاصلح بحكمته وسداد رأيه .

تعطل تعطيلاً تاماً بموجب الشرع الكنسي
تنفيذاً واجراء الحكم الاول . فليس هذا
القانون الا لاعادة النظر في الحكم . فالذين

فان اسمن

ليس في هذا القانون طريقة للاستئناف

يرسلهم اسقف رومة من قبله او الاساقفة | وان يملنوا حكمهم على الاثر. وكان اسقف
الذين يعينهم يجب ان يقوموا مع الاساقفة | ريمس هنكار اول من اشار الى ذلك في
الذين اصدروا الحكم السابق بمحاكمة جديدة | رسائله الى يوحنا الثامن باسم شارل الجسور.

القانون ٦

قال الاسقف هوسوس : اذا اتفق انه في ابرشية فيها عدة اساقفة تخلف اسقف عن
الحضور الى مجمع الابرشية عن افعال منه ولم يقبل بالتعيين الذي قام به الاساقفة . اما
الشعب فاجتمع والتمس ان تتم سيامة الاسقف الذي يريدونه . فالواجب ان يذكر الاسقف
الذي لم يحضر الاجتماع برسائل من اكسرخوس الابرشية (اعني بالطبع اسقف المطرانية)
ان الشعب يطلب اقامة راع عليه . وارى انه يحسن ان ينتظروا الى وقت حضوره (اي
الاسقف الغائب) . ولكن اذا كان بعد استدعائه كتابة لم يحضر ولم يرسل جواباً فيجب
المبادرة الى العمل برغبة الشعب .

ويجب ان يدعى الى سيامة اسقف المطرانية الاساقفة من الابشيات المجاورة ايضاً .
انه لا يسمح على الاطلاق ان يسام اسقف لقرية او مدينة صغيرة التي يكفي لخدمتها
قس واحد (اذ لا حاجة لاقامة اسقف فيها) لثلا يزدرى باسم الاسقف وسلطته . على ان
اساقفة الابرشية كما قيل آنفاً يجب ان يسوموا الاساقفة في المدن التي كان يقيم فيها اساقفة .
واذا زاد عدد سكان مدينة بحيث تصير جديرة بكرمي اسقفية فليقم اسقف عليها .
فهل يرضيكم هذا كلكم ؟ فالجميع اجابوا : انه يرضينا .

النص اللاتيني : قال الاسقف هوسوس : اذا اتفق في ابرشية فيها عدد وافر من
الاساقفة ان لم يبق منهم الا اسقف واحد ولتنامله لم يتم ان يشرطن اسقفاً وقدم الشعب
عريضة . فاساقفة الابرشية المجاورة يجب أولاً ان يخاطبوا (برسالة) الاسقف المقيم في
الابرشية و يبلغوه ان الشعب يريد سيداً (اي راعياً) لهم وان هذا حق . وعلى اثر ذلك
يمكنهم ان يحضروا ويشرطنوا معه اسقفاً . على انه اذا لم يعترف باستلام كتابهم وامهله ولم
يرسل جواباً ، فيجب ان يليى طلب الشعب وان يأتي الاساقفة من الابرشية المجاورة
ويسوموا لهم اسقفاً .

على انه لا يجوز ان يمنح الاذن بسيامة اسقف في قرية او مدينة ليست ذات منزلة خطيرة
بل يكفي لخدمتها قس واحد لثلا يستهان باسم الاسقف وسلطته . والاساقفة الذين يدعون
من ابرشية اخرى يجب الا يشرطنوا اسقفاً الا في المدن التي كان لها سابقاً اساقفة الا اذا
كانت احدى المدن قد نمت وكثر عدد سكانها وصارت في منزلة عالية وجديرة بان ينصب

عليها اسقف . هل في هذا رضاكم كلكم ؟ اجاب المجمع . انه يرضينا .

عن الترجمة الانكليزية للبيداليون : اذا اتفق في ابرشية فيها عدد وافر من الاساقفة ان لم يبق فيها الا اسقف واحد وهو لامهاله وتهاونه لا يهمن ان يحضر او ان يوافق على سيامة الاساقفة . ولكن جمهور الشعب يجتمع ويطلب سيامة الشخص الذي اختاروه اسقفاً . فيجب تذكير ذلك الاسقف الوحيد الباقي برسائل من اكسرخوس تلك الابرشية (اي اسقف المطرانية) ان الشعب يطلب راعياً وانه يرى وجوب حضوره شخصياً برضاه . فاذا لم يحضر ولم يجاب بعد الكتابة اليه فيجب تلبية ارادة الجمهور . وذلك بان يدعى اساقفة ابرشية مجاورة لسيامة اسقف المطرانية . ولا يسمح بتعيين اسقف لقرية او مدينة صغيرة حيث يكفي للخدمة قس واحد . ولا يحسن تعيين اساقفة حيث يؤدي تعيينهم الى امتهان اسم الاسقف والازدراء بسلطته . بل الذي يجب على اساقفة الابرشية كما قلت سابقاً ان يسوموا الاساقفة للمدن التي كان فيها قبلاً كراسي اسقفية . ولكن اذا وجدت مدينة يسكنها عدد وافر من الشعب بحيث تعتبر جديدة بوجود اسقف فيها فليكن لها اسقف . (الرسول ١)

اساقفة الابرشية المجاورة لزيادة رونق الحفلة كما يقول هيفيله ويوافقه في رأيه هذا فان اسبن وتيلمونت .

اما القسم الاول فيختلف معناه في النصين اليوناني واللاتيني . فالإيوناني يبحث في قضية اسقف يتأخر عن اجتماع الاساقفة لانتخاب اسقف لابرشية شاغرة . والنص اللاتيني يتحدث عن فراغ الابرشية الا من اسقف واحد (اما بسبب حروب او اوبئة او نحو ذلك) . وهذا ما يقول به ايضاً فان اسبن وكريستيان لويس وغيرهما .

وبأتي زونارس بتفسير متوسط في المعنى بين النصين اليوناني واللاتيني يقول فيه : اذا اتفق ان ابرشية كان يوجد فيها عدد من الاساقفة لم يبق فيها لسبب من الاسباب الا اسقف واحد عدا المتربوليت ، وهذا الاسقف لا يحضر لسيامة اساقفة جدد

خلاصة قديمة للقانون ٦

اذ حضر الاساقفة ، اذ يطلب الشعب اسقفاً ، وكان احدهم غائباً فليدع ذلك الاسقف . واذا لم يجب الدعوة كتابة او بحضوره بالذات فليشرطن الذي يطلبه الشعب . وعند تعيين المتربوليت يجب ان يدعى الاساقفة المجارون .

لا يجوز ان يقام اسقف في قرية او مدينة صغيرة يكفيها قس للخدمة . اما اذا كثر عدد السكان فيحسن اقامة اسقف لها .

برسيفال

لا يوجد القسم الثاني من هذا القانون في النص اللاتيني . ويقول المفردون زونارس وبلسامون واريستينوس بان هذا القسم يعني انه عند تعيين المتربوليت يدعى ايضاً

بمجمع القسطنطينية في سنة ٣٨٢ واذ صحت
هذا فقد يدل على انه كان لديهم نص يوناني
يشبه النص الوارد في مجموعة فيرونه .

فان اسين

حدد آباء مجمع سرديقية (في القسم
الثاني من هذا القانون الذي هو القانون
السابع في النص اللاتيني) امرين : الاول
انه حيث يطلب الشعب بعدل سيامة راع
لهم يجب تلبية سؤالهم . ولكن عندما
يصرّ الشعب على سيامة اسقف لقرية او
لمدينة صغيرة حيث يستطيع كاهن واحد
ان يقوم بكل ما يحتاجون اليه فلا يحتاجون
الى طلبهم لثلا يؤدي ذلك الى الازدراء
بوظيفة الاسقف وسلطته .

فيجب ان يدعو المتربوليت كتابة وان لم
يخضر فالسيامة تتم بدونه . ويوافق على هذا
التفسير هرمينوبولس ويضيف اليه ان
المتربوليت يمكنه اذ ذاك ان يشرطن
الاسقف وحده .

ويرى بعض العلماء ان النصين كليهما لا
يمثلان النص الاصيل تماماً ولكن اليوناني
اقربها اليه ويجب ان يصحح حسب نص
لاتيني قديم وجد في مجموعة فيرونه . وقد
بذل الاخوان بالريني عناية خاصة بهذه
النقطة في حواشيتها على مؤلفات القديس
لاون الكبير (مجلد ٣ ص ٣٢) . وقد
يكون هذا هو القانون الذي استشهد به آباء

القانون ٧

قال الاسقف هوسوس : انه بسبب كثرة التماساتنا وشدة الحاحنا وعدم وجود سبب
وجيه لعرائضنا لم يبق لنا من وجوه الانعام والثقة بنا ما يجب ان تتمتع به . ذلك ان
كثيرين من الاساقفة لا يترددون عن الالتجاء الى البلاط الامبراطوري ولا سيما الاساقفة من
افريقية فهم كما علمنا من اخينا وزميلنا في الخدمة الاسقف غراطس لا يصغون الى النصائح
النافعة بل يصل ازدرأؤم بها الى حد ان احدهم يحمل معه الى البلاط عرائض عديدة
متنوعة ليس فيها ادنى فائدة للكنيسة وليست (كما هو الواجب) لمساعدة الفقراء والارامل
والشعب واساقفهم ولكنها التماسات رتب ووظائف عالمية لبعض الافراد . وهذا شر
يسبب انسحاقاً (او الاولى تألماً) عدا ما فيه من معائر للغير واسباب اللوم لنا . على انه
يلتق بالاسقف ان يقدم المساعدة لشخص اعتدى عليه شخص آخر او لارملة وقعت
عليها مظلمة او ليتيم اختلس ملكه بشرط ان يكون لكل منهم سبب وجيه لرفع عريضته .
فاذا لاح لكم ، ايها الاخوة الاحباء ، انه يحسن ان نمجد انه لا يجوز لاي اسقف ان يتوجه
الى البلاط الامبراطوري الا من يستدعيه امبراطورنا الحسن العبادة برسائله . واذ قد يحدث
غالباً ان يحكم على اشخاص بالابعاد او النفي الى جزيرة بسبب بعض الخالفات ، او ان البعض
من صدرت عليهم احكام اخرى يلجأون الى الكنيسة ملتسعين الرحمة بواسطتها فيجب الا

يعرض عن مساعدة امثال هؤلاء ، بل تجب المبادرة الى التماس العفو عنهم . فاذا كان هذا يرضيكم فاعلنوا موافقتكم بالاجماع .

فالجميع اجابوا : ليثبت هذا الامر ايضاً .

النص اللاتيني : قال الاسقف هوسوس : ان كثرة الملتزمات وشدة الالحاح وتعدد المراض التي لا تبني على مبادئ حقة قد سببت الا يبقى لنا من حظ الانعام والثقة الا دون القليل في حين ان بعض الاساقفة لا سيما الافريقيين منهم لا يفتأون مترددين الى البلاط مزدرين كما علمنا بنصائح اخينا وزميلنا الجزيل القداسة الاسقف غراطس ويعرضون عنها مع فائدتها . وهكذا لا يكتفون بانهم يحملون الى البلاط عدة عرائض مختلفة الانواع (لا علاقة لها كما هو الواجب بمصلحة الكنيسة او باغاثة الفقراء والارامل والايتام) بل يلتمسون فيها انعامات برتب ووظائف لبعض الافراد . فهذا الشر كثيراً ما يثير الشكوك دع عنك التذمر . اجل انه يلقى بالاساقفة ان يتوسطوا من اجل من اصابوا باعتداء او وقع عليهم ظلم وضغط كالارامل والايتام المحتسلة حقوقهم ، ومسح ذلك يشترط ان يكون لمن ذكر اسباب عادلة لرفع المراض .

فاذا كان هذا يرضيكم ايها الاخوة الاحباء جداً فهل نحدد انه لا يجوز ان يذهب الى البلاط الا الاساقفة الذين يدعون اليه برسائل من الامبراطور الخائف من الله . ولكن اذ يتفق غالباً ان من اصابوا بظلمة او حكم عليهم لمخالفات بالابعاد او النفي الى جزيرة ، او بكلمة مختصرة صدرت ضدهم بعض الاحكام فالتجأوا الى رحمة الكنيسة فالواجب يدعو الى مساعدة امثال هؤلاء والتماس العفو عنهم بدون تردد . فاذا كان هذا عند رضاكم فحددوه .
الجميع قالوا : ان هذا يرضينا فليحدد .

ترجمة البيذاليون الانكليزية : ان كثرة تطلباتنا وشدة الحاحنا وعدم عدالة رغائبنا سببت انه لم يبق لنا من الكرامة والدالة على مقدار ما يحق لنا ، لان كثيرين من الاساقفة يوالون زيارة البلاط ، وينطبق هذا بنوع اخص على الافريقيين منهم الذين كما علمنا من اخينا الحبيب وزميلنا الاسقف غراطس لا يقبلون المشورة الصالحة بل يزدرونها حتى ان البعض منهم يواصلون حمل عرائض متعددة ومتنوعة الى المسكر على الرغم من عدم حصول الكنيسة على فائدة منها وليست هي في مصلحة الشعب من جهة الفقراء والارامل لاساقفهم ، بل كل الغاية منها الحصول على وظائف عالمية ومكافآت لبعض الاشخاص . وهذا التسفل يسبب لنا انسحاق قلب وانزعاجاً غير قليل . وقد رأينا انه يلقى بالاسقف ويجب عليه ان يتبرع بمساعدته عندما يجد ان شخصاً وقع عليه حيف او ان ارامل اعتدي عليهن او ان يتياحرم من حقه او ما اشبه ذلك مما يتطلب انتباهه واهتمامه ، فنحدد انه لا يجوز

لاسقف ان يزور المعسكر الا اذا رأى الامبراطور الجزيل الاحترام ان يدعوه اليه برسالة منه . وبما انه قد يتفق احياناً ان اشخاصاً يكونون جديرين بالاتجاه الى عطف الكنيسة عندما يحكم عليهم بالسجن او النفي الى جزيرة لجرائر ارتكبوها او انهم نفوا من اوطانهم باحكام اخرى فيجب الامتنع عن مساعدة امثال هؤلاء بل يجب السعي بدون امهال او تردد لاسعافهم في الحصول على ما يلتمسون . (انطاكيه ١١ ، سرديقية ٨ و ٩ و ٢٠ ، قرطاجة ١١٧)

خلاصة قديمة للقانون ٧

اذا وقع حيف على يتم او ارملة او غيرهما من البؤساء فليساعدهم الاسقف وليتوسط بشأنهم للامبراطور ، على انه لا يجوز له بمثل هذه الحجة ان يطيل مقامه حول المعسكر بل فليوفد شماساً .

فان اسين

المراد بالنصائح الصالحة هنا ، على ما يظهر ، اذنارات الجامع كما يقول زونارس وقد يمكن ان تمزى ايضاً الى غراطس اسقف قرطاجة الذي عقدت في ادارته وتحت رئاسته عدة مجامع افريقية .

برسيغال

لا شيء يلفت النظر اكثر من ان الامراء

قديماً كانوا يستدعون الاساقفة لاختذ مشورتهم في قضايا لها علاقة باملاك الكنيسة او المملكة . وكانوا يدعونهم الى البلاط في مسائل خطيرة ومستعجلة ويقونهم عندم مدة طويلة .

ان يوستينانوس الامبراطور يأمر في قوانينه بالآ يتجاسر احد الاساقفة المحبوبين من الله على الغياب عن ابرشيته مدة سنة كاملة (باستثناء واحد) « الا اذا كان متغيباً بدعوة امبراطورية فلا يكون عليه من لوم » .

وقد كتب القديس اوغسطينوس مفصلاً في تدخل الاساقفة في قضايا الجرمين ولا سيما الذين حكم عليهم بالموت (رسالته ١٥٣ الى مكدونية) .

القانون ٨

قال الاسقف هوسوس : لتحدد حكمتكم هذا الامر ايضاً . اما وقد ثبتت هذا فلنلا يقع على الاسقف انتقاد بسبب ذهابه الى البلاط فكل من كان لديه عراض مما ورد ذكره آنفاً فليرسالها مع احد شمامسته . لان الخادم التابع لا يثير حسداً وكل ما يمنح (من قبل الامبراطور) يمكن ايصاله هكذا بسرعة اوفر . فاجاب الكل : ليحدد هذا ايضاً .
النص اللاتيني : قال الاسقف هوسوس : هذا ايضاً يجب ان يحدد بسداد رأيكم .
بما انكم قد وضعتم هذا الحكم فنعماً لاقدام الاساقفة على هذا المسلك وظهور امرهم بالذهاب

الى البلاط فكل من كان لديه ، او كل من استلم عرائض كالتي سلف ذكرها فليرسلها (كل عريضة) مع شماس من شمامسته لان تابع الاسقف لا يكون موضوع حسد وفي وسعه نقل ما يحصل عليه بكل سرعة .

فان امين

والشماس الى البلاط وتأخره هناك لا يفضب احداً كما لو ذهب الاسقف نفسه ، الثالث ، ان الشماس يستطيع ان يقوم بكل ما كلف به (وهو كما يقول زونارس) نقل رسائل الامبراطور بالعمو او المساعدة او ما اشبه ذلك .

لهذا القانون ثلاثة اهداف : الاول ان الاسقف في ذهابه الى البلاط يجب ان يتزده هناك وامام شعبه عن كل شبهة بانه يرمي في ذلك الى الحصول على منعم له ، والثاني (حسب تفسير زونارس) لان ذهاب القس

٩ القانون

قال الاسقف هوسوس : عطفاً على ما تقدم ارى انه اذا ارسل اساقفة ابرشية عرائض الى احد اخوتهم وزملائهم الاساقفة فالاسقف المقيم في المدينة الكبرى ، اي المطرانية ، عليه ان يرسل شماسه مع العرائض مجهزاً اياه برسائل توصية ومواصلا المراسلة بالطبع الى من يكون في ذلك الوقت من اخوتنا وزملائنا الاساقفة في الموضع الذي يقوم فيه الامبراطور الجزيل التقوى بادارة المصالح العمومية .

على انه اذا كان لاحد الاساقفة اصدقاء في البلاط واراد ان يلتبس منهم مساعدة في حاجة ملائمة فلا بأس من ان يرسل هذه اللتاسات بواسطة شماسه طالباً اسعاف هؤلاء الاصدقاء وتوسطهم .

اما الذين يذهبون الى رومة فيجب كما قلت سابقاً ان يرسلوا ما يريدون تقديمه من العرائض الى اخينا المحبوب وزميلنا الاسقف يوليوس لكي يتمكن هو من درسها اولاً لئلا يكون فيها ما لا يناسب تقديمه ، وبعد اسداء الرأي والنصيحة يعني بايصالها الى البلاط . فأجاب الاساقفة كلهم : ان هذا التدبير مناسب كل المناسبة وفيه رضانا .

النص اللاتيني : يلوح لي انه يجب ان يضاف الى ما سبق هذا وهو ان الاساقفة في اي ابرشية يجب ان يرسلوا العرائض الى اخينا وزميلنا الاسقف المقيم في المطرانية وهو ، اي المتروبوليت ، يوفد شماسه حاملاً العرائض ومعها رسائل توصية الى اخوتنا وزملائنا الاساقفة المقيمين في المناطق والمدن التي يكون فيها امبراطورنا السيد العظيم مهتماً بادارة شؤون المملكة .

على انه اذا كان للاسقف (المقدم العريضة في امر جدير باهتمامه) اصدقاء في البلاط فلا مانع من ان يقدم التماسه مع شماسه وان يسأل اصدقاءه الوساطة عنه في غيابه .

اما الوافدون الى رومة فليقدموا كما قلنا سابقاً ما معهم من العرائض الى اخينا الجزيل القداسة وزميلنا اسقف رومة ليقوم هو بدرسها والنظر فيما اذا كانت جديرة بالقبول ومنطبقة على مبادئ العدل وليبذل هو جهده وعنايته في رفعها الى البلاط .

فقال الجميع : ان هذا التنظيم قانوني وهو يرضيهم .

فقال الاسقف اليبوس : ان الذين يهتمون مشقات السفر من اجل الأيتام والارامل او من هم في ملة ولا تخرج القضايا التي يهتمون بها عن نطاق العدل فيكون لهم عذر مقبول (لاقدامهم على السفر) . اما اذا كان ما يقدمونه من الالتماسات لا يمكن ان تمتح لهم بدون اثاره الحسد والملام فلا يحسن قدومهم بانفسهم الى البلاط .

عن الترجمة الانكليزية للبيداليون : لتوضع هذه المادة وهي ان الاساقفة في اي ابرشية يمكن ان يرسلوا عرائض الى احد اخوتهم وزملائهم في الاسقفية من المقيمين اذ ذاك في المدينة الكبرى اي في المطرانية . وهو نفسه يجب ان يرسل شماسه حاملاً العرائض ومجهزاً برسائل توصية ايضاً ، تعني بها الرسائل التي تكتب حسب النظام ، الى من كان من اخوتنا وزملائنا الاساقفة مقيماً في المنطقة او في المدينة التي منها يدير في ذلك الوقت امبراطورنا الجزيل التقوى المصالح العمومية . على انه اذا كان لاحد الاساقفة اصدقاء في البلاط واراد ان يقدم التماسه في قضية لا تخرج عن دائرة الحق والعدل فلا مانع من طلب مساعدتهم المفيدة . اما الذين يذهبون الى رومة كما قلت سابقاً فيجب ان يقابلوا اولاً اخانا الحبيب وزميلنا الاسقف يوليوس ويسلموه كل ما يكون معهم من العرائض ليقوم هو اولاً بدرسها واصدار حكمه فيما اذا كان فيها ما لا ينطبق على الحق والعدل ومن ثم يعيرها عطفه ويسعى بارسالها الى البلاط .

(قرطاجة ١١٧ ، سرديقية ١٧٧ و ٢٠٧)

خلاصة قديمة للقانون ٩

اذا ارسل اخ موفداً الى اخ آخر فليعطه المتربوليت رسائل توصية وليكتب الى الاساقفة الذين لديهم القضية للعناية بالموفد .

برميسغال

في النص اللاتيني عدا الترجمة تفسير

للنص اليوناني اذ يقول بصورة بارزة ان الاسقف يجب ان يرسل العريضة التي يريد ان يرفعها الى البلاط الى متربوليته اولاً وهذا بدوره يبعث بها مع شماسه ، وليست هذه النقطة جلية تماماً في النص اليوناني ومع ذلك فقد فهمها المفسرون اليونانيون بهذا

المعنى^١ .

خرستيان لوبس

ان سلطة الاسقف وحده لا تؤهل لاي فاد
شماس الى البلاط بل يجب ان يضاف اليها
حكم المتروبوليت فاذا وافق هذا على المريضة
بعد فحصها يوقمها ويرسل توصيته بشأنها
ليس للامير فحسب بل للاسقف ايضاً في
الموضع الذي يكون الامير موجوداً فيه .
هيفيله

ان زونارس وبلسامون واريستينوس
فسروا هذا القانون باسلوب آخر هكذا :
اذا شاء اسقف ان يرسل عريضته المرفوعة
الى الامبراطور الى اسقف المدينة حيث
يكون الامبراطور مقيماً فعليه ان يرسلها
اولاً الى متروبوليت تلك الابرشية (او الى
متروبوليته كما يقول اريستينوس) . وهذا
يرسل شماسه الخاص مع رسائل توصية الى
الاسقف او الاساقفة الذين يتفق وجودهم
في البلاط . والسبب في ذلك اختلاف معاني
هذه العبارة « الى الاخ والزميل في الخدمة

الاسقف » في بدء القانون . فنحن نفهم منها
« الى متروبوليته » وهكذا ترجم بفرديج
القانون . اما زونارس ورفاقه فقد فهموا
انها تعني اسقف المدينة التي يتفق ان يكون
الامبراطور مقيماً فيها . وبعد ذلك
فالمتروبوليت الخ ... وبجسب هذا التفسير
تضيع الفكرة عن وجوب رجوع الاسقف
الى المتروبوليت .

البيداليون

يقول هذا القانون اذا كتب احد
الاساقفة رسالة الى اسقف الابرشية حيث
يكون الامبراطور في ذلك الحين في ما
يختص بعراض والتاسات له فيجب ان
يبعث برسالته هذه اولاً الى متروبوليت
ذلك الاسقف فاذا وجد هذا ان الالتماس
فيها حق وهي خالية مما يفيظ او يزعج
الامبراطور فله ان يرسلها مع شماسه الى
الاسقف المشار اليه مرفقة بكتب توصية
منه الى اساقفة المدن التي قد يوجد فيها
الامبراطور .

القانون ١٠

قال الاسقف هوسبوس : ان هذا الامر ايضاً يجب ان يفحص بكل دقة وعناية . وهو
اذا رغب احد الاغنياء او الاساتذة في الحمامة ان يصير اسقفاً فيجب الا يسام حتى ينجز
خدمته قارئاً فشماساً فقسماً مترقياً من درجة الى ما فوقها . واذا تبين بعد ذلك انه مستحق
يرقى الى الدرجة الاسقفية . ويجب ان يبقى في كل درجة بصورة جازمة وقتاً كافياً
لاختبار ايمانه وسيرته وقيامته ودعة تصرفه . فاذا ظهر انه مستحق درجة رئاسة الكهنوت

١ - ان الترجمة الانكليزية للنص اليوناني في البيداليون اقرب الى هذا المعنى من ترجمة النص اليوناني في
مجموعة بريغال .

الالهية جاز له ان يتمتع بالشرف الاسنى ، لانه لا يحسن به ولا يسمح النظام ولا زلاقة
 اللسان ان يتقدم الى هذه الرتبة بسرعة واستخفاف او ان تم سيامة اي اسقف او شماس
 يتسرع . وكل من تقدم هكذا يعتبر حديث النعمة ولا سيما وان الرسول الجزيل الطوبى
 معلم الامم قد منع السيامات بتسرع . ولم يكن طلب امتحان الشخص مدة بدون سبب
 معقول بل ليظهر مجلاء سلوك كل مرشح وسجيته .

فقال الجميع : هكذا نحن نريد ولا يجوز خلاف ذلك على الاطلاق .

النص اللاتيني : قال الاسقف هوسوس : هذا ما ارى ايضا من الواجب ان تنظروا
 فيه بكل عناية . انه اذا تقدم غني او استاذ محام او موظف سابق ورغب في ان يصير
 اسقفا فيجب الا يسام الا بعد قيامه بخدمة القارئ فالشماس فالقس . وبمقدار ما يظهر من
 استعداده يتقدم في هذه الدرجات الى ان يصل الى سمو الاسقفية . وفي اثناء هذه الترقيات
 التي تستلزم مرور مدة من الوقت يمكن اختبار ايمانه وتمييزه واخلاصه وتواضعه . فاذا
 تبين انه مستحق يكرّم بترقيته الى رئاسة الكهنوت الالهية (اي الاسقفية) . لانه لا
 يحسن ولا يسمح القانون او النظام ان يسام احدهم بتسرع او استخفاف اسقفاً او قساً او
 شماساً وهو حديث النعمة ، ولا سيما وان الرسول المطوب معلم الامم قد امر بذلك بصورة
 بارزة . ولا يجوز ان تم سيامة الا الذين تم امتحان سيرتهم وظهرت جدارتهم بعد طول
 الاختبار . (الرسل ٨٠ ، الاول ٢ ، قيصرية الجديدة ١٢ ، اللاذقية ٢ ، كيرلس ٤)

خلاصة قديمة للقانون ١٠

لا محامي ولا معلم ولا سيد يجوز ان
 يصير اسقفاً بدون ان يمتاز الدرجات
 المقدسة . ولا يجوز ان تجعل المدة قصيرة
 بين درجة واخرى ليتم امتحان ايمانه
 وسيرته جيداً . وبدون ذلك يحسب
 حديث النعمة .

فان اسبن

يفهم من عبارة الاستاذ في المحاماة في
 هذا القانون الهامي البليغ في المرافعات في
 القضايا المسرة لانه باشتباكه في المنازعات
 القضائية قد يحسب غير اهل للخدمة
 الكهنوتية فيحتاج في امتحانه الى مدة
 اطول .

القانون ١١

قال الاسقف هوسوس : يجب ان نحدد هذا ايضا . اذا جاء اسقف الى مدينة او
 ابرشية اخرى وتصرف باسلوب يدل على التباهي وطلب المديح لا قيامة بالواجب الديني ،
 وسعى في اطالة مكوثه (في مدينة) في حين ان الاسقف فيها غير حاذق في الوعظ فيجب
 عليه (اي على الاسقف الزائر) الا يفيظ اسقف ذلك الموضع او يحاول الحط من مقامه

واحتقاره بالقاء عظات متواترة (لان مسلكتاً مثل هذا يحدث تشويشاً) ، وهكذا بمثل هذه الوسائل يسمى الى طلب او اغتصاب عرش اسقف آخر غير مبال باهماله الكنيسة التي سلت اليه بل يسمى بالانتقال الى غيرها . ففي مثل هذه الحال يجب ان يمين له وقت محدود . لانه اذا رفض الاسقف ان يستقبله ينمت بالخشونة وعدم اللطف . وانتم تذكرون انه في الزمن السابق قد حدد آباؤنا ان ابي عامي يقيم في مدينة ولا يحضر العبادة الالهية ثلاثة آحاد متوالية (ابي مدة ثلاثة اسابيع كاملة) ينسج من الشركة . فاذا كان هذا ما فرض في سلوك العوام فلا يليق اذن ولا ينطبق على المصلحة العامة ابدأ ان يتغيب اسقف عن كنيسته مدة طويلة مسبباً لشعبه الالم والاضطراب الا اذا ارغمته على ذلك ضرورة قاهرة او حاجة ملحة .

فاجاب الاساقفة كلهم : اننا نجزم ان هذا الحكم هو في غاية المناسبة .
النص اللاتيني^١ : قال الاسقف هوسوس : هذا ايضا يجب ان تجزموا به . اذا اقدم اسقف الى مدينة او ابرشية اخرى واراد ان يطيل مكوثه في مدينة غريبة لا قياماً بواجب بل خدمة لطموحه . واذ يتفق احياناً ان يكون اسقف تلك المدينة دون درجته علماً ودربة فيأخذ في اثاره غيظه بالقاء عظات متواترة مما يحبط من مقامه وشهرته وهو لا يبالي في هذا السبيل في ان يهمل الكنيسة المسلمة الى عنايته منتقلاً الى كنيسة اسقف آخر . فحددوا اذن لمثل هذه الحالة (ابي لاقامته في المدينة) وقتاً معيناً لانه من الجهة الواحدة يعد رفض استقبال الاسقف مخالفاً لواجبات اللياقة ، ومن الجهة الثانية ففي اطالة مدة اقامته خبت واذى . اني اذكر ان اخوتنا قد حددوا في مجمع سابق بان كل عامي لا يحضر الخدمة الالهية في المدينة التي يقيم فيها مدة ثلاثة آحاد ، اعني مدة ثلاثة اسابيع ، يجب ان تمتع عنه الشركة . فاذا كان هذا هو الحكم في شأن العوام فبالاخرى ان يحسب غياب الاسقف عن كنيسته مدة اطول من الوقت المذكور اعلاه اشد مخالفة واقل لياقة بالوظيفة الاسقفية ، ما لم تكن هناك ضرورة تقضي على الاسقف باطالة مكثه . فقال الجميع : هذا ما يرضينا .
عن الترجمة الانكليزية للبيداليون : عندما يذهب اسقف من مدينة الى مدينة او من ابرشية الى ابرشية للافتخار ورغبة في سماع عبارات الشناء ، او للتظاهر بانه مضح نفسه لخدمة الدين فيسمى لاطالة مكثه حيث يكون اسقف المدينة غير مقتدر في الوعظ ، فنحن نحكم بانه يجب الا يعامل الآخر باستهزاء ملقياً عظات متواترة ومسبباً بذلك الحجل والعار لاسقف ذلك المكان . فان مثل هذا السلوك يحدث ولا ريب تشويشاً ومثل هذه الحيلة الخبيثة تدل على ان الاسقف جاد وراء طلب مركز الاسقف الآخر واغتصابه غير مبال

١ - انه القانون ١٤ في النص اللاتيني .

بإماله الكنيسة المسلمة اليه للانتقال الى كنيسة اخرى . لذلك يجب ان يعين وقت محدود للزيارة اذ ليس هناك ما يحسب اقل انسانية واشد خشونة من رفض استقبال اسقف زائر . واذكروا انه في وقت مضى حكم اباؤنا ان كل عامي يقيم في ثلاثة آحاد ولا يحضر الى الكنيسة مدة ثلاثة اسابيع متوالية يقطع من الشركة . فاذا كانت هذه الشريعة قد وضعت من اجل العوام فلا يجوز لاسقف ان يبقى غائبا عن كنيسه مدة اطول مسببا بذلك ضرراً وحزناً للرعية التي أوتمن عليها ما لم ترغمه على ذلك ضرورة قاهرة او قضية خطيرة . (الرسل ٣٥ و ٥٨ ، الثالث ٨ ، السادس ٨٠ و ٢٠ ، قرطاجة ٧٦ و ٨٢ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ ، سرديقية ١٢ و ٣ ، انطاكية ١٣ و ٢٢)

فان اسبن

لكي تتمكن من فهم هذا القانون يجب ان نذكر انه في القرون الاولى للكنيسة كان الاساقفة يعينون بطلب من الشعب . ولذلك اعتاد كل الذين كانوا يسعون للحصول على الاسقفية على استئالة ميول الشعب اليهم وريح صداقتهم وثقتهم .

خلاصة قديمة للقانون ١١

اذا دعا اسقف اسقفاً زائراً وكان الذي دعاه غير مقتدر في الوعظ فيجب الا يندفع في القاء العظات لما في ذلك من تحقير للاسقف غير المتعلم والتهجم على اسقفية . وكلا الامرين لا يليق . ولا يجوز للاسقف ان يتنيب عن كنيسه بدون عذر مقبول .

القانون ١٢

قال الاسقف هوسوس : يجب الان ترك امراً دون ان نضع له الحكم الملائم . فلنحدد هذا ايضاً . ان المعروف ان بعض اخوتنا وزملاتنا الاساقفة ليس لهم في المدن التي اقيموا فيها اساقفة الا القليل من الاملاك الشخصية . في حين ان لهم في اماكن غيرها املاكاً واسعة وبواسطة املاكهم هذه يمكنهم اسعاف الفقراء . فأظن انه يجب ان يسمح لهم اذا اضطروا الى زيارة هذه الاملاك للاشراف على جمع غلاتها ان يقضوا ثلاثة آحاد ، اي ان يقيموا ثلاثة اسابيع في املاكهم وان يحتفلوا بخدمة القديس الالهى في اقرب كنيسة يقوم بخدمتها كاهن وهكذا يساعدون في اقامة العبادة الالهية غير مهملين هذا الواجب ويتجنبون في الوقت نفسه كثرة التردد الى المدينة التي يقيم فيها اسقف . وهكذا لا يسبب غيابهم عن املاكهم خسارة في مصالحهم الخاصة ولا تقع عليهم شبهة الطمع او التناول . فقال الاساقفة كلهم : اتنا كلنا نوافق على هذا الحكم .

النص اللاتيني^١ : قال الاسقف هوسوس : بما انه لا يحسن ان تبقى مسألة بدون حل موافق لها (فليحدد هذا ايضاً) : بما ان البعض من اخوتنا الاساقفة لم يكونوا من سكان

١ - انه القانون ١٥ في النص اللاتيني .

المدن التي عينوا اساقفة لها . وبما ان ليس لهم في هذه المدن الا القليل من الاملاك في حين انه يعرف عنهم ان لهم املاكاً واسعة في اماكن اخرى . او انهم مشهورون بميلهم الى اصدقائهم واقربائهم ورغبتهم في ارضائهم . فليسمح لهؤلاء بهذا المقدار ، اي ان يذهبوا للاشراف على جمع غلات املاكهم وتصريفها ، وان يبقوا لانجاز ذلك ثلاثة آحاد اي ثلاثة اسابيع حين تدعو الى ذلك ضرورة . واذا كان في جوار املاكهم هذه قرية او مدينة فيها قسيس فليذهبوا يوم الاحد الى الكنيسة وبهذا يحولون دون انتقاد الناس ولا تتعطل مصالحهم الخاصة بسبب غيابهم ولا يثيرون شبهة عليهم في انهم يطمحون الى مركز آخر بكثرة ترددهم على المدينة التي يقيم فيها اسقف .

عن الترجمة الانكليزية للبيداليون : بما ان بعض الاخوة من زملائنا الاساقفة ليس لهم في المدن التي اقيموا اساقفة فيها الا النذر القليل من الاملاك في حين ان لهم اراضي واسعة في مناطق اخرى تعينهم على اسعاف المحتاجين من منتوجاتها . ففي مثل هذه الحالة نحمك انه يجوز لهم عندما يذهبون لجمع غلال املاكهم ان يقيموا فيها ثلاثة اسابيع . ولثلا يتهموا بالتهامل في واجب العبادة مع غيرهم نحمك انه يسمح لهم بان يذهبوا الى اقرب كنيسة يقيم الخدمة فيها قسيس وان يخدموا فيها القداس الالهى ويجب الا يكثروا التردد على المدينة التي يقيم فيها الاسقف وهكذا لا تقع خسارة على املاك الاسقف الزائر بسبب غيابه ولا يبقى مجال لاتهمه بالكبرياء والانتفاخ . (الرسل ٥٨ ، السادس ٨٠ ، سرديقية ١١ ، قرطاجة ٧٩ و٨٢ و٨٣ و١٣١ و١٣٢ و١٣٣ ، غريغوريوس النيسى ٦)

ويتجنب اتهامه بالتطاول .

فان اسبى

يرى بلسامون ان هذا ملحق للقانون السابق بادخال بعض تعديلات لحالات خاصة .

خلاصة قديمة للقانون ١٢

اذا كان لاسقف املاك خارج ابرشيته ويذهب لتفقدتها فليمتن بالا يقيم هناك اكثر من ثلاثة آحاد . وهكذا تتعزز رعيته به

القانون ١٣

قال الاسقف هوسوس : ليكن هذا ايضاً برضا الجميع . اذا قطع قسيس او شماس او اي الكيريكي من الشركة فالتجأ الى اسقف آخر يعرفه ويعلم ان اسقفه قطعه من الشركة فيجب على هذا الاسقف الا يسبب اهانة لاخيه الاسقف بقبوله اياه في الشركة . وكل من اقدم على ذلك متجاسراً فيجب ان يمثل امام مجمع الاساقفة ويقدم حساباً عما فعله .

١ - يظهر من هذا ان كثيرين من الاساقفة قديماً كانوا يعتمدون في معيشتهم على املاكهم الخاصة .

فقال الاساقفة كلهم : ان هذا الحكم يضمن السلام في كل الاوقات ويحفظ الاتفاق بين الجميع .

النص اللاتيني^١ : قال الاسقف هوسوس : ليكون هذا ايضاً مقبولاً عند الجميع . اذا اتفق ان شماساً او قسيساً او ابي اكليريكي منعه اسقفه من الشركة فذهب الى اسقف آخر وكان هذا يعلم ان اسقفه قد طرده فيجب الا يقبله في الشركة . اما اذا قبله فليعلم انه يجب ان يقدم حساباً امام مجمع الاساقفة .

فقال الجميع : هذا الحكم يحفظ السلام ويضمن الاتفاق . (الرسول ١٢ و٣٢ و٣٣ ، الرابع ١٣ ، انطاكية ٤)

لمجمع انطاكية . اما اجابة اعضاء المجمع بالموافقة على هذا القانون فتوجد في مجموعات ديونيسيوس وايسيدورس وفي مجموعة القوانين الرومانية ولكن لم يرد لها ذكر في مجموعتي بلسامون وزونارس .

خلاصة قديمة للقانون ١٣
من يقبل في الشركة شخصاً قطعه اسقفه منها لا ينجو من اللامة .
فان اسبن
راجع القانون ٥ لمجمع نيقية والقانون ٤

القانون ١٤

قال الاسقف هوسوس : يجب الا اهل الكلام في قضية تدعوني دوماً الى البحث فيها . اي اسقف تسرع في غضبه (ومن كان مثله يجب الا يستسلم للغضب) وثار فجأة يريد طرد قس او شماس من الكنيسة فيجب ان يوضع حد فلا يصدر حكم بسرعة ضد هذا (او فلا يصدر حكم ضده اذا كان بريئاً) ويجرم هكذا من الشركة .

فقال الجميع : ليمنح الشخص المطرود الحق بان يلجأ الى اسقف المطرانية في تلك الابرشية . واذا كان المتربوليت غائباً ليسرع الى الاسقف الاقرب ويطلب ان تفحص قضيته فحصاً مدققاً . لانه يجب الا يحرم الذين يطلبون ذلك الفرصة لسماع دعواهم .

اما الاسقف الذي طرد الاكليريكي عدلاً او ظلماً فيجب الا يزعمه ان تعرض القضية للفحص وان حكه قد ثبت او ينقض . ولكن الى ان يتم فحص كل نقاط الدعوى بعناية وتدقيق لا يجوز للذي منع من الشركة ان يطلب قبوله فيها قبل صدور الحكم في قضيته . واذا رأى احد الاكليريكيين الذين اجتمعوا لسماع الدعوى ما يدل على تشامخ وادعاء في ذلك الشخص فلنلا يتعرضوا للاهانة او اللوم يجب ان يؤنبوا ذلك الشخص بلهجة صارمة ويدعوه للخضوع واطاعة الاوامر الصائبة حسب الواجب . لانه كما يطلب من الاسقف ان يظهر محبة ابوية وعناية بالذين هم تحت سلطته هكذا يطلب ممن هم تحت رئاسته ان يقوموا

١ - انه القانون ١٦ في الترجمة اللاتينية .

بواجبات خدمتهم باخلاص لاساقفتهم .

النص اللاتيني^١: قال الاسقف هوسوس: يجب الا اهمل البحث في قضية طالما رأيت نفسي مدفوعاً الى التحدث بشأنها . اذا اتفق ان اسقفاً كان متسرعاً في الغضب (وهذا يجب الا يحدث) ودفعه ذلك الى معاملة احد كهنته او شمامسته بالعنف وامر بطرده من الكنيسة فيجب ان يوضع حد لمثل هذا فلا يحكم على برىء او يقطع من الشركة . لذلك ليكن لمن يطرد الحق بان يستأنف دعواه الى الاساقفة المجاورين فتفحص دعواه باوفر عناية ولا يجوز ان يحرم احد هذا الحق عندما يطلبه .

اما الاسقف الذي يكون قد طرده عدلاً او ظالماً فيجب ان يعتصم بالصبر اذا جرى الفحص في القضية فان حكه قد تثبتت فته (من القضاة) او تنقضه . ومع ذلك فالى ان يتم فحص كل دقائق الدعوى بعناية وامانة لا يجوز لاحد ان يقبل في الشركة الذي قطع منها قبل صدور الحكم في قضيته . على انه اذا شعر الذين دعوا الى سماع الدعوى بتشامخ وكبرياء في ذلك الرجل الاكليريكي ، وبما انه لا يليق ابدأ ان يتعرض اسقف لاهانة او تطاول على مقامه فليؤججه بلفه صارمة حتى يعلن خضوعه للاسقف الذي اصدر اوامره ضمن دائرة العدل والنظام . لانه كما ان الاسقف يجب ان يظهر محبته المخلصه وعطفه على الاكليريكيين فعلى هؤلاء ان يقدموا لاسقفهم الطاعة الصادقة .

الترجمة الانكليزية للبيداليون^٢: اذا برهن اسقف انه سريع في الغضب (وهذه صفة يجب الاتصق بمن هو في منزلته) واندفع الى طرد قسيس او شماس من الكنيسة متسرعاً فيجب ان نضع حداً لمثل هذا الحكم ضد اي شخص لمنعه من الشركة . ولذلك ليمنح الذي طرد الحق بان يلجأ الى اسقف مطرانية تلك الابرشية واذا كان المتروبوليت غائباً فليلجأ الى اسقف ابرشية مجاورة ويطلب منه فحص دعواه بكل دقة ، لانه ليس من العدل ان يرفض الاصغاء الى الذين يطلبون سماع دعواهم . وذلك الاسقف الذي طرد الرجل عدلاً او ظالماً يجب ان يقبل هذا الموقف بشرف نفس تسهلاً لفحص القضية فاما ان يثبت حكه او يعدل . ولكن قبل القيام بفحص كل تفاصيل الدعوى فحسباً بمدقفاً بامانة يجب على الممنوع من الشركة الا يصبر على طلبه القبول فيها قبل صدور الحكم في قضيته . ولكن اذا لحظ بعض الاكليريكيين اثناء الاجتماع انه متعجرف متشامخ (وبما انه لا يحسن ان يتعرض احد لاهانة او لوم بلا داع) فعليهم ان ينذروه بكلمات مرة قاسية للرجوع الى رشده وان يفهموه باصدار امرهم انه يجب عليه ان يسلك في قيامه بواجباته مسلك الخدام الامناء الطائمين . لانه كما يلزم الاسقف بان يعامل خدامه بالمحبة وحسن الرعاية يجب على هؤلاء

٢ - انه القانون ١٤ فيها .

١ - انه القانون ١٧ في الترجمة اللاتينية .

الخدام ان يقوموا بواجبات خدمتهم بدون خبث او خداع . (الرسل ١٢ و ١٣ و ٢٨ و ٣٢ ،
الاول ٥ ، انطاكية ٦٤ ، قرطاجة ١١ و ٣٧ و ٧١ و ١٤١)

بشأن حكم اصداره ان ينتظر بصبر لتفحص
القضية ثانية فقد تثبت الاكثريه حكمه وقد
تمدله .

وليدرك الاساقفة والرؤساء الذين لهم
السلطة الروحية على الكليريكيين ان الذي
لا يحتمل سماع كلمة ضد احكامه بترويه وصبر
بل يطلب طاعة عمياء فهو يسبب بخبطه
هذه ضرراً لضمائر افضل الكليريكيين .
واذ يابى هؤلاء ان يطيعوا طاعة عمياء
يعاملون كعمصة ولا يسمح حتى بسماع
دعواهم بما يجب من اناة وصبر .

خلاصة قديمة للقانون ١٤

ان من حكم عليه في ساعة غضب وطلب
مساعدة فلتسمع دعواه ولكن الى حين
(سؤاله المساعدة) ليبقى ممتعاً عن
الشركة .

فان اسبى

الغاية الاساسية من هذا القانون مساعدة
القسوس والشمامسة وغيرهم من الكليريكيين
الذين صدر الحكم بقطعهم من الشركة
اعتباطاً وبدون سبب عادل ، اذ يكون
اسقفهم قطعهم في ساعة غيظ وغيضب .
والقانون يوصي الاسقف الذي نشأ الخلاف

القانون ١٨ في النص اللاتيني

ورد بعد القانون السابق

قال الاسقف جيناريوس : ليصدر حكم قد استكم انه لا يجوز لاسقف ان يسعى في ان
يجتذب خادماً روحياً من كنيسة اسقف مدينة اخرى في رسمه لاحدى رعاياه .
فقال الجميع : اننا نوافق على هذا لما ينشأ عن عمل كهذا من الاختلاف فكلنا اذن نحكم
بوجوب منع اي شخص عن الاقدام على مثل هذا الامر .

فيه التحديد من وضع المجمع اجابة لاقتراح
هوسيوس . اما القانون اللاتيني ١٨ فقد
ذكر اقتراحاً قدمه الاسقف جيناريوس
وموافقة المجمع عليه .

فان اسبى

يظهر من هذين القانونين (اي اللاتيني
١٨ واليوناني ١٥) انها يتضمنان حكماً
واحداً ولذلك اكتفى اليونانيون بالحكم الذي

القانون ١٥

قال الاسقف هوسيوس : لنحدد كلنا هذا ايضاً . اي اسقف يسام لاية درجة خادماً

١ - هذه العبارة ترجمة بفردج عن النص اللاتيني ولعل الاصح ان تكون : نيله المساعدة .

من ابرشية اخرى بدون موافقة اسقفه فهذه السيامة يجب ان تكون باطلة ملغاة . وكل من قام بعمل من هذا النوع يجب ان يندره رفاقه الاخوة الاساقفة ويقوموه . فقال الجميع : ليعمل بهذا التحديد كما هو بدون تعديل .

النص اللاتيني : قال الاسقف هوسوس : هذا ايضاً لنحدده كلنا . اي اسقف بشرطن خادم اسقف آخر من ابرشية ثانية بدون رضى اسقفه ورخصته فسيامته لا تثبت . وان اقدم على مثل هذا احد يجب ان ينهبه الاخوة زملاؤه الاساقفة الى خطاه ويصلحوه .

عن الترجمة الانكليزية للبيداليون : اننا نحدد انه اذا شاء اسقف من ابرشية ان يعين خادم اسقف آخر بدون رضا اسقفه في اي درجة او رتبة فكل تعيين من هذا النوع يعد لغواً لا يعمل به . وكل من سمح لنفسه منا ان يفعل شيئاً من هذا فاخوته وزملاؤه الاساقفة يجب ان يندروه ويصلحوا خطاه . (الرسل ١٥ ، الاول ١٥ و١٦ ، الرابع ٢٣ و٢٠ ، السادس ١٧ و١٨ ، السابع ١٥ و١٥ ، انطاكية ٣ ، سرديقية ١٦ و١٧ ، قرطاجة ٥٨ و٩٨)

نص واحد منها . ومن المؤكد ان نص كل من القانونين كما وصل الينا لا يدل بصراحة على الفرق الذي افترضه فوخ ولكن قد يمكن ان نجده فيه بسهولة .

فان اسبن

اذا انتفتت الشبهات في النصوص الواردة في المجموعات القانونية من لاتينية ويونانية فهذا القانون يختص بقضية سيامة من هم في الخدمة الكهنوتية او الاكليريكية كما فهمه الشراح بلسامون وزونارس واريسينوس . على ان غراطس اسقف قرطاجة ورئيس ابرشية افريقية شهد في مجمع قرطاجة الاول بان هذا القانون يأمر بانه لا يجوز لاسقف ان يسوم شخصاً عامياً من ابرشية اخرى بدون رخصة اسقفه وقد قبل هذا التوسع في تفسير القانون في كل مكان كما يظهر من القانون ٥٦ في الشرع الافريقي .

خلاصة قديمة للقانون ١٥

اذا عين احدهم خادماً من ابرشية اخرى بدون معرفة اسقفه في اية درجة فهذا التعيين لا يعمل به .
هيفيله

يظن فوخ انه يرى فرقاً بين هذا القانون والقانون الذي لم يوجد الا في النص اللاتيني (وهو ما اوردناه قبله) . وذلك ان الثاني منها يفترض قيام اسقف بسيامة اكليريكي ليس تحت سلطته الى درجة اعلى لانه ينوي تعيينه في ابرشيته . في حين ان القانون الذي يليه (١٥ او ١٩) وضع لحادثة تتم فيها السيامة بدون ان يقصد الاسقف ابقاء المسام في ابرشيته . اما فان اسبن فيرى خلاف ذلك ويقول ان القانونين يشيران بوضوح الى قضية واحدة بعينها ولذلك لم يرد في مجموعات المفسرين اليونانيين الا

١ - انه القانون ١٩ في الترجمة اللاتينية .

القانون ١٦

قال الاسقف آيتيوس : لسنا نجهل اتساع مطرانية تسالونيكية وعظم شأنها . ولذلك فغالباً ما يقد عليها قسوس وشمامسة من ابرشيات اخرى ولا يكتفون باقامة قصيرة بل يتخذون فيها مقرّاً دائماً او انهم لا يرجعون الى كنائسهم الا بعد ان يرغموا على ذلك بمشقة وضياح وقت طويل . فيجب وضع قانون في هذا الشأن . فقال الاسقف هوسوس : لتكن الحدود التي وضعت للاساقفة مرعية ايضاً من جهة هؤلاء الاشخاص .

النص اللاتيني^١ : قال الاسقف آيتيوس : انكم لا تجهلون اتساع مدينة تسالونيكية وعظم شأنها . فالقسوس والشمامسة يتوافدون عليها بكثرة من مناطق اخرى ولا يقنعون باقامة قصيرة بل يتخذونها للاقامة الدائمة او انهم لا يبرحونها الا بعد انقضاء مدة طويلة وبذل عناء وافر في ارغامهم على الرجوع الى مدينتهم . فالكمل قالوا : ان الحدود التي وضعت في قضية الاساقفة لتكن مرعية من جهة هؤلاء الاشخاص .

الترجمة الانكليزية للبيداليون : بما ان قسوساً وشمامسة يقدون غالباً الى مطرانية تسالونيكية من ابرشيات اخرى ولا يقنعون باقامة قصيرة هناك بل يتخذون لهم فيها مسكناً ويقضون ايامهم كلها فيها ما لم يرغموا على الرجوع الى كنائسهم بعد ضياح امد طويل . فلتكن الحدود التي وضعت للاساقفة شاملة ايضاً هؤلاء الاشخاص .

خلاصة قديمة للقانون ١٦ | طول غيابهم ليُعمل بموجبه من جهة القسوس
ان كل ما حدد بشأن الاساقفة من جهة | والشمامسة .

القانون ١٧

يسرنا اجابة لاقتراح اخينا اولمبيوس ان نحدد هذا ايضاً : اذا وقع على اسقف اعتداء وطرده جوراً اما لصرامته في تطبيق النظام او لاعترافه بايمان الكنيسة الجامعة او لدفاعه عن الحق فاضطر الى الهرب من الخطر في حين انه بريء وصادق (او بريء وقد الصقت به تهمة الحيانة العظمى) فلجأ الى مدينة اخرى فيجب الا يمنع من الاقامة هناك الى ان يعاد الى مركزه او الى ان ينجو من الاعتداء والجور اللذين وقعا عليه . فان عدم السماح لمن نكبه بالطرده جوراً ان يقيم بيننا خشونة فظة وصرامة قاسية . وان شخصاً كهذا يجب

١ - انه القانون ٢٠ في الترجمة اللاتينية .

ان نقبله بتجلة واعتبار وعاطفة صادقة .

فاجابوا كلهم : هذا ما يرضينا .

النص اللاتيني^١ : اجابة لاقتراح اخينا اولمبيوس يسرنا ان نحدد هذا ايضاً : اذا وقع اعتداء على احد وطرده جوراً لصرامته في حفظ النظام واعترافه الكاثوليكي او دفاعه عن الحق وفرّ من الخطر وهو بريء وصادق واتى الى مدينة اخرى فليقبل ولا يمنع من الاقامة الى ان يتمكن من الرجوع الى مقره او الى ان يعاد اليه ما اغتصب منه . لأن من الحشونة وفقدان الشعور ان نرفض القبول بيننا لمن وقع تحت اضطهاد . وفي الحقيقة يجب ان نظهر مثل هذا عطفاً كبيراً وعناية ممتازة .

فقالوا كلهم : ان كل ما تحدده الكنيسة الجامعة المنتشرة في كل الانحاء ستحفظه وتراعيه .

ثم ان الاساقفة الذين اجتمعوا من ابرشيات متعددة وقع كل منهم هكذا :

انا (فلان) اسقف المدينة (الفلانية) والابرشية (الفلانية) اعتقد هكذا كما كتب اعلاه .

الترجمة الانكليزية للبيداليون : اي اسقف عرض للادى وطرده بغير عدل اما لتفوقه بالعلم او لاعترافه بايمان الكنيسة الجامعة او لاصراره على الدفاع عن الحق فاضطر الى الهرب من الخطر في حين انه بريء ومهدد وقدم الى مدينة اخرى فلا يجوز منعه عن الاقامة هناك الى ان يتمكن من الرجوع او النجاة من المعاملة العدائية التي تعرض لها لان عدم استقبال شخص مثل هذا احتمال الطرد بغير عدل يعد قساوة وحلا ثقيلاً عليه في حين ان يجب ان نظهر لمن هو مثله كل لطف ومعاملة لائقة . (الرسل ١٥ ، الاول ١٦ و١٥ ، الرابع ٥ و١٠ و٢٠ و٢٣ ، السادس ١٧ و١٨ ، السابع ١٠ و١٥ ، انطاكية ٣ ، سرديقية ١٥ و١٦ ، قرطاجة ٦٨ و٩٨)

فان اسبين

يظهر ان القديس غريغوريوس اشار الى هذا القانون عندما كتب الى اساقفة ايليرية الذين ابعدوا اثر غزوات البرابرة .

خلاصة قديمة للقانون ١٧

اذا ذهب اسقف الى ابرشية اخرى بعد ان يكون طرد ظلماً من ابرشيته فيجب قبوله الى حين يرتفع الحيف عنه .

القانون ١٨

قال الاسقف غودنتيوس : انك تعلم ايها الاخ آيتيوس انك منذ اقامت اسقفاً ساد السلام

١ - انه القانون ٢١ في الترجمة اللاتينية .

٢ - لا يوجد هذا القانون في النص اللاتيني ، ولا في مجموعة البيداليون .

(في ابرشيتك) . فلتلا يبقى اثر للخلاف بما يختص ببعض رجال الكنيسة نرى انه يحسن ان كل الذين سامهم موسيوس وافتيشيانوس يقبلون على شرط الاتكون في الواحد منهم علة ما .

القانون ١٩

قال الاسقف موسيوس : هذا حكم حقارتي انه من الواجب ان نتصف باللطف والصبر ونعامل الجميع بالرأفة فالذين رقام احد اخوتنا الى وظيفة الكليريكية في الكنيسة فأبوا الذهاب الى الكنائس التي عينوا فيها لا يجوز قبولهم فيما بعد . كما انه لا يجوز لافتيشيانوس او لموسيوس ان يطلق احدهما على نفسه لقب اسقف او ان يعتبر اسقفاً ولكنها لا ينمان من الشركة كعامين عندما يطلبانها .

الترجمة الانكليزية للبيداليون^٢ : بما اننا يجب ان نكون مسيحين طويلي الناة وفي قولنا رأفة على الدوام نحو الجميع ، فكل من رقاہ احد اخوتنا الى رتبة الكليريكية كنسية لا يعترف به حتى يعود الى الكنيسة التي عين فيها . ولا يدعين افتيشيانوس ولا موسيوس لنفسهما لقب اسقف ، فها لا يعتبران اسقفين اما اذا طلبا الشركة كعامين فلا تمنع عنها .

عن الكنيسة . ولذلك فاذا تابا وطلبا ان يعاد اليهما لقب الاسقف ووظيفته فلا يُصفى اليها ولكنها يُقبلان كعامين لا غير .

هيفيله

ان السبب لعدم وجود هذين القانونين (١٨ و ١٩) في النص اللاتيني واضح اذ لا علاقة لها بكنيسة لاتينية وقد وُضعا خاصة لكنيسة تسالونيكية .

خلاصة قديمة للقانونين ١٨ و ١٩

الكليريكي الذي لا يقيم في الكنيسة التي احصي مع خدمتها لا يجوز قبوله .
افتيشيانوس وموسيوس لا يطلق عليها لقب اسقف ولكنها اذا شاء يقبلان في الشركة كعامين .

البيداليون

يؤكد شارح مجهول ان افتيشيانوس وموسيوس خلعا من اسقفيتها لانشقاقها

القانون ٢٠

قال الاسقف غودنتيوس : ان هذه الامور قد حددت تحديداً صالحاً واجباً ولائقاً بحسب معرفتنا نحن الاساقفة حسب ما يرضي الله والناس . ولا يمكن ان تكون لهذه القوانين من قوة نافذة شرعية ما لم يصف الى ما وضعناه الرهبة (من العقاب) ، لاننا نعلم

١ - لا يوجد هذا القانون في النص اللاتيني .

٢ - انه القانون ١٨ فيها .

انه لعدم خجل فئة قليلة كان لقب الاسقف الالهي الذي يليق له الاكرام والاحترام يعرض غالباً للذم والانتقاد . ولذلك فليعلم من الآن انه اذا اندفع احدهم بوقاحة وطموح ، عوض انصرافه الى ما يرضي الله ، فاقدم على السلوك متجاسراً بخلاف مساحدناه فننذره من الآن انه يجب ان يقدم حساباً عن عمله وان يدافع عن نفسه في ما اتهم به وقد يخسر شرف الاسقفية وكرامتها .

فأجابوا كلهم : هذا حكم عدل وفي محله ونحن به راضون^١ .

وهذا التحديد يصير معلوماً في دائرة اوسع ويكون امضى نفوذاً اذا انتبه الاساقفة منا القائمة كراسيهم على جوانب الجواد العامة وكلما رأوا اسقفاً ماراً في مدينتهم يسألونه عن سبب سفره والمكان الذي ينوي الذهاب اليه . فاذا عرفوا انه ذاهب الى البلاط فتدار الاسئلة حول غرضه من الزيارة . فاذا كان ذاهباً اليه بدعوة فلا يتحدث له ما يعيقه عن سفره اما اذا كانت غايته من الزيارة التباهي والافتخار كما ذكرنا سابقاً لمحببتكم او لرفع التماسات من اجل اشخاص آخرين فليمتنع الاسقف عن توقيع اسمه في الرسائل التي يحملها ولا يقبل من هذه صفته في الشركة .

فقالوا الجميع : ليحدد هذا الامر ايضاً .

الترجمة الانكليزية للبيداليون^٢ : ان هذه القوانين وضعت من اجل الخلاص وحسن الثبات وبغاية الاهتمام بشرف رتبنا الكهنوتية . فاذا كنا نبغي رضا الله والناس فلنعلم ان هذه القوانين لا يمكن تنفيذها بدقة الا اذا اوجد التحديد الذي اتفقنا عليه شيئاً من شعور الرهبة . فاننا طالما علمنا نحن انفسنا ان هذا الاسم الالهي الشريف للدرجات الكهنوتية الموقرة صار عرضة للوم والانتقاد لان فئة معدودة قد سلكت سلوكاً شائناً ، فلذلك اذا اقدم اي شخص على ما يظهر لنا كلنا انه مناقض للمسلك الأفضل وذلك ارضاء لانانيته وعجبه بنفسه عوض عن ان يهتم بما يرضي الله فليعلم هذا انه قد اجرم وعرض نفسه لقصاص خسارة شرف الاسقفية وكرامتها .

ولكي يصير هذا النظام معروفاً وناقداً فعلى كل واحد منا نحن الاساقفة المقيمين في احدي المدن الواقعة على الجواد العامة او المجاورة للترع اذا رأى اسقفاً مسافراً ان يسأله عن الغاية من سفرته والمكان الذي يقصد اليه . فاذا وجد انه متوجه الى المسكر (اي البلاط) فليسأله عن غرضه من زيارة البلاط كما أبننا في القوانين السابقة فاذا كان مدعواً الى هناك فلا يقيم في سبيله عائق . اذا كانت سفرته لمجرد المباهاة او لتقديم التماسات لبعض اشخاص في

١ - هنا يبتدىء القانون ٢١ في النص اليوناني .

٢ - انه القانونان ١٩ و ٢٠ فيها .

البلاط فليمتنع اسقف تلك المدينة عن توقيع رسائله وقبوله في الشركة .

النص اللاتيني^١ : قال الاسقف غودنتيوس : ان هذه الامور التي وضعتوها في تحديداتكم باخلاص وكياسة هي مرضية لله وللناس معاً حسب تقديرنا كلنا . ولا يمكن ان تكون نافذة وذات تأثير الا بآثاره شعور الخوف (من العقاب) . فليضف اذن الى تحديدكم ما يأتي : اننا اذ وجدنا نحن انفسنا ان اسم رئاسة الكهنوت المقدس والجزيل الاحترام صار في غالب الاحيان معرّضاً للوم ، لذلك فكل من حاول مقاومة حكم المجموع وسعى في خدمة طموحه اكثر من اهتمامه بما يرضي الله تعالى يجب ان يفهم بصراحة انه سيقدم عن نفسه حساباً وانه سيخسر وظيفته ودرجته .

ولا يمكن ان يكون هذا نافذاً الا اذا كان كل من هو كرسيه منا على الجادة العمومية يبادر الى سؤال الاسقف الذي يمر من هناك عن المقصد من سفرته والى ابن وجهته ، فاذا تبين له انه ذاهب الى البلاط ، فيجب ان يجد في اجوبته ما يرضه ويقنعه بصواب خطته ، وليسمح له بمواصلة سفره اذا كان مليئاً دعوة . اما اذا كان كما ذكرت قد استم سابقاً يحمل الى البلاط عرائض والتماسات للحصول على وظائف وانعامات فيجب الا يوقع الاسقف رسائله والا يقبله في الشركة .

فأجابوا كلهم : ان هذا موافق وحق وثبتوا كلهم هذا القانون .

بعد العبارة «شرف الاسقفية وكرامتها»
ترد موافقة الجمع هكذا : «الجميع اجابوا :
هذا الرأي حسن وفيه غاية رضا» ، وذلك
حسب النص الذي اورده بلسامون وزونارس
وجنتيان هرفيتس . وتدل هذه العبارة
عادة على ختام القانون . ولذلك قسم الشراح
اليونانيون هذا القانون ٢٠ الى قانونين .
اما ديونيسيوس وايسيدوروس فيجعلان
من الشقين قانوناً واحداً . ويلوح لي ان هذا
اقرب الى المعقول لارتباط المعنى في الشقين .

خلاصة قديمة للقانونين ٢٠ و ٢١

الاسقف الذي يحاول عن كبرياء خرق
القوانين التي حددت على افضل منوال في ما
يرضي الله فانه يخسر اسقفية . والاسقف
الذي يرى اسقفاً مسافراً الى المعسكر
(البلاط) فاذا علم انه ذاهب الى هناك
للاسباب المذكورة سابقاً فلا يزعه . اما
اذا كان سفره لاسباب اخرى فليلفظ ضده
حكم القطع .

فان اسبن

القانون ١٢ في النص اللاتيني

قال الاسقف هوسيوس : يطلب منا هنا شيء من التبصر والاستدراك ايها الاخوة
الاحباء ، فقد يمر في هذه المدن التي هي على الجادة العامة البعض ممن لم يبلغهم بعد ما حدده

١ - انه القانون ١١ في الترجمة اللاتينية .

المجمع ، فلذلك نرى انه يجب على اسقف تلك المدينة ان ينبه الاسقف الواصل ويفهمه بان الافضل ان يوفد شماسه من قبله من ذلك المكان . وعلى اثر هذا التنبيه يجب على الاسقف المسافر ان يعود ادراجه الى ابرشيته .

فان اسبين

وضعها . اولانه ذو صفة وقتية - وهذه على كل حال - تنتهي عندما يتم الاطلاع على القوانين الموضوعه وفي اثناء ذلك يستثنى البعض من القصاص المفروض في القانون لجهلهم ما جرى . وبعد انقضاء مدة معينة يزول الداعي الى العمل بهذا الاقتراح .

ان اقتراح هوسوس هذا وجد في مجموعة القوانين الرومانية ملحقاً بالقانون السابق. اما المجموعات اليونانية فقد اهلته بتاتاَ اما لانها اعتبرت اقتراحاً من هوسوس وليس قانوناً مجتمعياً اذ لم يوجد فيه اشارة الى ان المجمع جعله من جملة القوانين التي



اعمال هذا المجمع

برسيفال

ليس في اعمال هذا المجمع ما له علاقة بالمجامع المسكونية غير القوانين التي وضعها فثبتتها تلك المجامع . ولهذا فلا مجال لذكر اعماله الاخرى في هذا المجلد ومع ذلك فلست ارى بأساً في البحث بإيجاز عنها مما وصل الينا من اخبارها .

أ - قاعدة حساب الفصح : كان العالم الانكليكاني وليم كيورتن Wm. Cureton من المتحف البريطاني اول من نشر مقدمة رسائل القديس اثناسيوس الفصحية مع الرسائل ذاتها وذلك على اثر اكتشافها . والمخطوطة التي نشرها في ذلك الحين مطبوعة كانت قد اكتشفت في مصر مكتوبة باللغة السريانية . وفي هذه المقدمة التي اشرنا اليها اعلن بصراحة انه « قد تم الاتفاق في مجمع سرديقية على خطة في تعيين تاريخ عيد الفصح » . على ان هذه الخطة الجديدة التي كان ينتظر ان يعمل بها لمدة خمسين سنة لم تنجح عملاً . فإنه على الرغم من ان عيد الفصح في سنة ٣٤٦ كان يجب ان يقع في ٢٣ آذار فالمجمع كما يقول اثناسيوس ، « اتفق على ان ينقل الى ٣٠ آذار . وحدث اختلاف آخر في سنة ٣٤٩ . فقد كان الفصح في الحساب الاسكندري يقع في ٢٣ نيسان اما في حساب رومة الذي يعزى وضعه الى القديس بطرس فلا يمكن ان يقع الفصح بعد ٢١ نيسان . ومن اجل حفظ السلام والوفاق سلم الاسكندريون وعيدوا الفصح مع الرومانيين في ٢٦ آذار . ولكن تجدد الاختلاف في الحسابين الاسكندري والروماني في السنوات ٣٥٠ و ٣٦٠ و ٣٦٨ . وهكذا فتقوم الخمسين سنة الذي ظن مجمع سرديقية انه يضمن اتفاق الحسابين برزت فيه اختلافات عديدة بينها .

ب - المنشور الجمعي : اصدر المجمع منشوراً الى كل اساقفة العالم ، وقد وجد في مؤلف للقديس اثناسيوس باللغة اليونانية (وهو ضد البدعة الآريوسية) ووجد ايضاً في مؤلف للقديس ايلاريون اسقف بواتيه باللغة اللاتينية ، وفي تاريخ الكنيسة لثيودوريطس ، وفي هذا النص الاخير ورد في آخر المنشور ما يدعى « دستور مجمع سرديقية » . ويعتبر العلماء هذا الدستور دخيلاً على النص الاصيل .

ج - رسالة الى ابرشية الاسكندرية : يورد القديس اثناسيوس في ردوده على الآريوسيين نص رسالة باللغة اليونانية ارسلها المجمع الى ابرشية الاسكندرية ، الى اساقفة مصر وليبيا .
د - رسالة الى البابا يوليوس : بين شذرات للقديس ايلاريون (المجلد ٢) رسالة

من هذا المجمع الى البابا يوليوس . ويقول هيفيله ان في نص هذه الرسالة تشويهاً كبيراً . وقد ورد فيها فقرة اثارث خلفاً كثيراً . وهذا ما جاء فيها « ان الافضل والانسب ان يقدم الكهنة (اي الاساقفة) من كل الابريشيات بياناتهم الى الرئيس ، اعني الى كرسي القديس بطرس » . وقد كتب عدد وافر من العلماء في الغرب مبرهنين ان هذه الفقرة دخيلة مزورة . وهناك عدة رسائل اخرى اكتشفها بعضهم في مخطوطة وتعزى الى هذا المجمع ولكن العالم هيفيله اظهر بادلة عديدة من المخطوطة انها مزورة ولا تستحق الانتباه .



هل كان مجمع سرديقية مسكونياً ؟

برسيفال

ارتأى بعض اللاهوتيين وعلماء القوانين ان مجمع سرديقية كان مسكونياً وقالوا انه المجمع المسكوني الثاني . ولكننا اذا اعملنا حقيقة الواقع في ان اعتبار هذا المجمع انه المجمع الثاني من الجمامع المسكونية مخالف للحقائق التاريخية كل المخالفة فهناك عقبة اخرى تحول دون اعتباره مجمعا مسكونياً كما سنرى . فان آباء المجمع من الغرب ، في اصرارهم على ان يكون القديس اثناسيوس عضواً في المجمع ، قد سببوا فيه انقساماً من بداية الاجتماع . فانفصل الآباء الشرقيون واجتمعوا في فيليبوبولي وثبتوا خلع القديس من كرسيه . ومما يجب ان نتذكره ان اسكندر نتالس عندما اطلق على هذا المجمع في تاريخه لقب المسكوني اشار موظفو المراقبة في الكنيسة الرومانية الى ذلك بعدم الموافقة . وهنا نترك الحديث في هذا الموضوع للعالم هيفيله .

(هيفيله ، تاريخ المجامع ، المجلد ٢ ، ص ١٧٢ وما يتلوهما)

ان من الحقائق المؤكدة عدم امكان تقديم برهان على ان يكون لهذا المجمع صفة مسكونية . ولا ريب ان البابا يوليوس ومثله الامبراطورين قسطنطينوس وقسطنطس شاؤوا ان تكون الدعوة الى عقد مجمع مسكوني في سرديقية . ولكننا لا نجد ما يدل على انه قد التأم هناك مجمع مسكوني . وقد مر في تاريخ الكنيسة امثلة عديدة من هذا النوع فقد دعيت عدة مجامع على ان تكون مسكونية السلطة ولكنها لم تصب هذا الهدف . وهكذا دعي الاساقفة من الشرق والغرب الى مجمع سرديقية ولكن معظم الاساقفة الشرقيين كانوا افساسيين ، اي نصف آريوسيين ، وعضواً لا يظهر وانية خالصة رغبة في الاتحاد مع الارثوذكسيين انفصلوا وعقدوا مجمعا خاصاً بهم في فيليبوبولي .

ولا يمكننا ان نوافق القائلين بان انفصال افساسيين عن المجمع كان المانع الوحيد الذي حال دون اعتبار هذا المجمع مسكونياً . فاننا بذلك نجعل للمتدعين سلطة على ان يكون لهم القول الفصل في ان يعقد او لا يعقد مجمع مسكوني . ولكننا في قضية هذا المجمع لا يمكننا الا ان نرى ان الكنيسة الشرقية كانت ممثلة تمثيلاً ضئيلاً للغاية في سرديقية بسبب انسحاب افساسيين وان مجموع عدد الاساقفة الذين حضروه لم يصل الى المئة . ومثل هذا العدد الزهيد من الاساقفة لا يمكن ان يؤلف مجمعا مسكونياً الا اذا كان القسم الاعظم من زملائهم الغائبين اعربوا فيما بعد عن موافقتهم وقبولهم ما جرى تحديده . ولم يكن الامر هكذا في مجمع سرديقية . ولا ريب في ان تحديدات المجمع ارسلت في الحال الى العالم المسيحي

كله لقبولها وتوقيعها . فلم يوقع هذه التعديلات من الاساقفة الغائبين اكثر من مئتين ونصف هؤلاء، اي اربعة وتسعون اسقفاً، كانوا مصريين. ولم يوقع التعديلات الا فئة ضئيلة من اساقفة قبرص وفلسطين في كل آسية اما سائر الابريشيات فلم يوقع احد من اساقفتها . ولا نجد الا اسماء قليلة من اساقفة الكنيسة اللاتينية في افريقية مع ان عددهم لم يقل عن ثلاثمائة. وهكذا لا يمكن ان يعد رفض الامبراطور قسطنديوس الاعتراف بتعديلات الجمع من الاسباب الخطيرة في عدم اعتبار جمع سرديقية مسكونياً. ان اهم اعتبار في هذه القضية هو انه ليس من سلطة اعلنت بعد هذا الجمع انه احد المجامع المسكونية . ان نتالس اسكندر يقول بما ان البابا زوسيموس ذكر في سنة ٤١٧ (او) ٤١٨ القانون الخامس لهذا الجمع كأنه احد قوانين جمع نيقية وبما ان مجعاً عقد في سنة ٣٨٢ في القسطنطينية ذكر على مثال ذلك القانون السادس كأنه قانون نيقاري فقد اعتبر الجمع في سرديقية لهذا السبب ملحقاً لجمع نيقية فهو مساو له اي يجب ان تطلق عليه الصفة المسكونية . على اننا كنا قد برهننا سابقاً ان البابا زوسيموس واساقفة القسطنطينية قد وقعوا في هذا الخطأ اي في الخلط بين القوانين بسبب ما كان من الاغلاط وعدم الترتيب في مخطوطات مجموعاتهم للقوانين. وقال البعض بعد ذلك ان اثناسيوس وسولبيسيوس وسفيروس وسقراط والامبراطور يوستينيانوس قد اعترفوا بالصفة المسكونية لهذا الجمع . ان كل ما قاله اثناسيوس عنه انه جمع عظيم . وقال سولبيسيوس سفيروس انه جمع يمثل من كل الجهات . اما سقراط فقد قال ان اثناسيوس وغيره من الاساقفة طلبوا عقد جمع مسكوني ولذلك عقد الجمع في سرديقية . وليس في الشهاداتين الاخيرتين الا ان الجمع كان المقصود من دعوته ان يكون مجعاً مسكونياً. ووصف اثناسيوس له بالجمع العظيم لا يمكن اعتباره مرادفاً في المعنى للمجمع المسكوني. وعلى الرغم من ان الامبراطور يوستينيانوس في مرسومه عدد ٣٤٦ عن الفصول الثلاثة يدعو جمع سرديقية مسكونياً فهو في المرسوم نفسه وفي مواضع اخرى لا يحصيه مع المجامع المسكونية التي يذكر منها اربعة . اضعف الى ذلك ان الامبراطور ليس هو السلطة التي لها ان تعين صفة الجمع في الكنيسة . والعبارة « جمع عظيم » قد استعملت بمعنى شامل في الكلام عن مجامع عديدة وان لم تكن مسكونية ، اذ كانت تمثل بطريكية كاملة .

وجاء البعض بمسند آخر وهو جمع ترولو والبابا نقولا الاول. اما جمع ترولو فقد وافق في قانونه الثاني على قوانين جمع سرديقية. والبابا نقولا قال انها قبلت في كل الكنيسة. ولكن هذا لا يمكن ان يدل باي نوع من الانواع على ان جمع سرديقية كان مجعاً مسكونياً . فقد قبلت قوانين مجامع اخرى عديدة منها قوانين جمع انقيرة وجمع قيصرية الجديدة وغيرها ومع ذلك لم تحص هذه المجامع مع المجامع المسكونية . بل ان جمع ترولو نفسه يفصح عنا

في هذا الموضوع لانه لو حسب ان مجمع سرديقية هو المجمع المسكوني الثاني لذكر قوانينه على اثر ذكره قوانين مجمع نيقية . ولكنه ذكرها بعد قوانين المجمع المسكونية الاربعة مشيراً بذلك الى انه لا يعد مجمع سرديقية من المجمع المسكونية . اصف الى ذلك كله ان الثقات في الكنيسة يملنون بوضوح انه لا يخص مع المجمع المسكونية. نذكر منهم اولاً اوغسطينوس فانه لم يذكر الا مجمع الانسابيين في سرديقية ولم يأت على ذكر مجمع ارثوذكسي فيها . فلو كان مجمع سرديقية معترفاً به انه مجمع مسكوني لما امكن ان يجهل اوغسطينوس هذا الامر. ثم ان البابا غريغوريوس الكبير والقديس ايسيدورس اسقف اشيلية لم يعرفا ولم يذكر الا اربعة مجامع مسكونية اي المجمع التي عقدت في نيقية والقسطنطينية وافسس وخلقيدونية. واما ما يقوله الاخوان بالريني من ان البابا غريغوريوس وايسيدورس لم يقصدا ان يعددا كل المجمع المسكونية القديمة بل اكتفيا بذكر المجمع التي اصدرت تحديداً خطيرة فهو قول لا يستند على برهان او دليل. ولذلك اجعت بالطبع اكثرية ثقات العلماء بعد ذلك على القول ان مجمع سرديقية لم يكن مسكونياً ومن هؤلاء الكردينال بيلارمن وبطرس دي ماركه وادموند ريتشر وفلوري واورسي وسكاريلي وتيلمونت ودوبان وغيرهم كثيرون . وقد خالفهم في ذلك بارونيوس ونتالس اسكندر والاخوان بالريني ومانسي وبلمه . ولكن منذ ان طلع القرن السابع عشر ظهر في خطة موظفي المراقبة في الكنيسة الرومانية انهم لا يعرفون نتالس اسكندر في تصريحاته في هذا الموضوع ^١ .

١ - راجع ما جاء عن مجمع سرديقية في كتاب « كنيسة مدينة الله انطاكية العظمى » مؤلفه الدكتور اسد رستم - الجزء الاول ص ٢١٩ - ٢٢١ - منشورات النور - بيروت ١٩٥٨ .

قوانين الالباء القديسين (٢١٧) الذين اجتمعوا في قرطاجة سنة ٤١٩

المروفة

بقوانين الكنيسة الافريقية

توطئة تاريخية

لبرسفال

ان محاولة كتابة مقال تحليلي في مجموعة قوانين الكنيسة الافريقية تتطلب اعداد مجلد كامل او ما يزيد على مجلد في موضوع الشرع الكنسي في الغرب . ولما كان هذا من المحال على الرغم من ميلي الى خوض هذا الموضوع اراني مضطراً الى ان الهم القلم . ولما كنت لا ارضى لنفسي البحث بايجاز مخل اكتفت بان اضع امام القارئ افضل ترجمة حسب وسعي لنص هذه القوانين اللاتيني وهو مشوّه كثيراً (مصححاً الترجمة جهدي بالمقابلة على النص اليوناني) . وقد اضفت الخلاصات القديمة وتعليقات جان جونسون بكاملها وهي مما يعسر على كل مطالع العثور عليها . اما من اراد زيادة الاطلاع فهناك تعليقات وحواش مفصلة على هذه القوانين في مجموعة فان اسبن باللاتينية ومجموعي زونارس وبلسامون باليونانية . وقد اورد بفردج هذه الحواشي في كتابه «سينوديكون» . اما تعليقات جونسون فقد وردت في كتابه «Clergyman's Vade-mecum» في الطبعة الثانية سنة ١٧١٤ .

والى القارئ المقدمة المفيدة التي كتبها جونسون للخلاصات التي وضعها للقوانين :
« لم تعقد المجامع في العصور الاولى للكنيسة في مكان بمثل الكثرة التي عقدت فيها في افريقية . وفي سنة ٤١٨ - ٤١٩ تلي في مجمع غفير من الاساقفة اجتمعوا في قرطاجة كل ما وضع قبلاً من قوانين في ستة عشر مجماً عقدت في قرطاجة وفي مجمع التأم في ميليفس (Milevis) وآخر في هيبو (Hippo) فثبتها هذا المجمع مجدداً . وهذه القوانين يتألف منها الشرع الكنسي الافريقي وقد حازت شهرة ذائعة في كل الكنائس وكانت تعد في الرتبة الثانية بعد الشرع الكنسي للكنيسة المسكونية ، وكانت كنائس انكلترا القديمة تعتمد عليها اعتماداً كبيراً . ان شرع الكنيسة المسكونية ينتهي بقوانين مجمع خلقيدونية وعلى الرغم من ذلك فقد ادجت هذه القوانين الافريقية في مجموعة الشرع الكنسي القديم في الكنيسة

كلها شرقاً وغرباً . ومع ان هذه القوانين قد راجعها مجمع ووافق عليها رسمياً فالظاهر ان تقسيمها تحت اعداد معينة قام به شخص ينقصه شيء من الخبرة والحذق . ولكثرة ما تداولتها ايدي نساخ غير مدربين تطرق الى بعضها تشويه او تحريف فاضطربت العبارة وغمض المعنى . ومع انها لم توضع كلها في وقت واحد فقد قام بتثبيتها مجمع واحد للاساقفة الافريقيين الذين شرعوا بعد تلاوتهم دستور ايمان مجمع نيقية وقوانينه شرعوا في تثبيت قوانين سابقة ووضع قوانين جديدة .

واليك ما كتبه بفرديج في مجموعته « سينوديكون » المجلد ٢ ، ص ٢٠٢ :

« كانت قرطاجة سابقاً رئيسة كنائس افريقية كلها كما يقول القديس اوغسطينوس في رسالته ١٦٢ . ولهذا السبب عقدت فيها مجامع عديدة من اساقفة كل الابريشيات في افريقية . ولا سيما في عهد رئاسة اوريلوس . وقد سنت هذه المجمع عدة قوانين لتوطيد نظام الكنيسة . وفي ٢٥ ايار سنة ٤١٩ عقد آخر مجمع منها في قرطاجة فاعيد فيه النظر في كل ما وضع قبله من القوانين وثبت القسم الاوفر منها . فصارت القوانين التي ثبتها هذا المجمع تدعى بحق مجموعة الشرع الكنسي الافريقي . وقد وضعت هذه القوانين اولا باللغة اللاتينية وثبتها المجمع بتلك اللغة كما يشهد ديونيسيوس اكسيحوس . ولا نستطيع ان نعين بالتحديد نقل هذه القوانين الى اللغة اليونانية . على انه من المؤكد ان ترجمتها الى اليونانية تمت قبل التنام مجمع ترولو الذي قبلها في قانونه الثاني وثبتها كجزء من الشرع الكنسي اليوناني . وصارت من ذلك الحين في منزلة معادلة لمنزلة القوانين الجمعية المسكونية في الكنيسة الشرقية » .

ومن النقاط الجديرة بالاعتبار الاسلوب الذي تم فيه جمع هذه القوانين ومنزلتها في المجموعات القانونية . والظاهر ان المجموعة كما نعرفها الآن هي التي عرفها مجمع ترولو وقبلها . ولما صارت قوانين هذا المجمع في رتبة القوانين المسكونية بتثبيتها في المجمع المسكوني السابع ، اي المجمع النيقاوي الثاني ، صار لها منزلة القوانين المسكونية ايضاً . ويمتد فان اسبغ ان مجموعة القوانين الكنسية الافريقية قد جمعت ونسقت في مجمع ترولو وقد عهد بهذا العمل الى احد اعضائه . اما بلسامون فجعل لها في مجموعته هذا العنوان « قوانين الآباء ٢١٧ المطوبين الذين اجتمعوا في قرطاجة » .

والى القارئ لانه باساء المجمع المتعددة التي وضعت فيها هذه القوانين مع توار يخها :

قرطاجة (برئاسة غراطس) سنة ٣٤٥ - ٣٤٨

قرطاجة (برئاسة جنتيلوس) ٣٨٧ او ٣٩٠

٣٩٣	هيبو
٣٩٤	١- قرطاجة
٣٩٧	٢- قرطاجة (٢٦ حزيران)
٣٩٧	٣- قرطاجة (٢٨ آب)
٣٩٩	٤- قرطاجة (٢٧ نيسان)
٤٠١	٥- قرطاجة (١٥ حزيران)
٤٠١	٦- قرطاجة (١٣ ايلول)
٤٠٢	٧- ميليفس (٢٧ آب)
٤٠٣	٨- قرطاجة (٢٥ آب)
٤٠٤	٩- قرطاجة (حزيران)
٤٠٥	١٠- قرطاجة (٢٥ آب)
٤٠٧	١١- قرطاجة (١٣ حزيران)
٤٠٨	١٢ و ١٣- قرطاجة (١٦ حزيران و ١٣ تشرين الاول)
٤٠٩	١٤- قرطاجة (١٥ حزيران)
٤١٠	١٥- قرطاجة (١٤ حزيران)
٤١٨	١٦- قرطاجة (١ ايار)
٤١٩	١٧- قرطاجة (٢٥ ايار)

وفي هذا المجمع الاخير تم قبول مجموعة الشرع الكنسي الافريقي .
هذا وقد اختلف الكتاب في عدد المجامع الافريقية فهي في حساب Cave تسعة مجامع
من سنة ٤٠١ الى سنة ٦٠٨ و ٣٥٥ مجمعا في قرطاجة بين سنة ٢١٥ وسنة ٥٣٣ .
وفي النص اللاتيني لهذه القوانين عدة عبارات مشوهة والنص اليوناني اوفر دقة
ووضوحاً ، وقد تكون الترجمة اليونانية اخذت عن نص لاتيني قديم قبل ان دخل فيه
التحريف ثم فقد هذا النص .

عن الببزا الهون

ان المجمع المكاني المقدس في قرطاجة عقد في سنة ٤١٨ او ٤١٩ وهي السنة الثانية عشرة
للامبراطور اونوريوس في رومة والسنة الثامنة للامبراطور ثيودوسيوس الصغير . وكان
اشهر آباء هذا المجمع اوريلوس رئيس اساقفة قرطاجة . وقد لقبه آباء المجمع بالبابا . ومن
الآباء البارزين فالنتيوس اسقف الكرسى الاول في نوميديا واوغسطينوس اسقف هيبونة

والنائب عن ابرشية نوميديه وغيره من نواب ابرشيات افريقية . وكان عددهم حسب وقائع المجمع ٢١٧ ، وحسب رواية فوتيوس ٢٢٥ ، وفي رواية اخرى ٢١٤ . ومن حضر المجمع نواب زوسيموس بابا رومة وهم فوستينوس اسقف بيكينوم من كنيسة بوتنتين في ايطالية والقسيسان فيليب واكوس . وقد عقد هذا المجمع كما قيل لاصدار الحكم ضد بيلاجيوس وكيلستيوس تلميذه وضد دوناطس بالدرجة الاولى وضد ايباريوس القس من سيكه بالدرجة الثانية . وبقي المجمع منعقداً ست سنوات كاملة فقد ابتدأ في سنة ٤١٨ وختم اعماله في سنة ٤٢٤ . وقام اثناء هذه الفترة على عرش رومة ثلاثة باباوات وهم زوسيموس وبونيفاتيوس وكيلستين (وتذكر وقائع هذا المجمع بابا آخر وهو انسطاسيوس انظر القانون ٦٦) . وبعد ان قام المجمع بفحص عدة قضايا وضع ١٤٠ قانوناً تتعلق بحسن الادارة والشرع الكنسي . وقد اتى على ذكر هذه القوانين وثبتها المجمع المسكونية الرابع والسادس والسابع . اما المجمع الخامس فقد اورد في اعماله القانون ٨٩ من قوانين هذا المجمع بالحرف الواحد . ولا بد من ذكر النقاط التالية في ما يختص بهذا المجمع :

- ١ - انه على الرغم من وجود نواب البابا في هذا المجمع بقي مجعماً مكانياً ولم يكتسب الصفة المسكونية لان بطاركة الشرق لم يحضروه احد منهم لا بشخصه ولا بنوابه .
- ٢ - ان المجمع هو في الحقيقة مجامع متعددة في اوقات متفرقة . وقد دعت المجمع المسكونية هذه الاجتماعات وهي عشرة جلسات المجمع او اعماله .
- ٣ - كانت قرطاجنة مدينة شهيرة في افريقية . وكانت تدعى باللغة اليونانية القديمة « قرشيدونه » قرطاجنة ، بناها الفينيقيون واقاموا فيها قبل سقوط طروادة بنحو خمس سنوات . وجعلت مركز مطرانية وكان تحت رئاسة مطرانها ١٢٥ اسقفاً . وكانت اهم مدن ابرشيات افريقية وقد امتست اليوم اطلاقاً دارسة . ومن خرائبها بنيت مدينة تونس الشهيرة على بعد ١٢ ميلاً الى الشرق منها . وكان لمطرانها امتياز خاص ورثه حسب تقليد قديم . فقد كان له الحق ان يأخذ من اية ابرشية خاضعة لمطرانته احد الكليريكين فيقيمه اسقفاً (راجع القانون ٦٤ من قوانين هذا المجمع) . ولما انتصر يوستينانوس على الفندال في افريقية وصارت تحت سلطانه منح اسقف قرطاجنة بمرسوم منه الاستقلال في ادارته الكنسية يتم انتخابه وتنصيبه من قبل اساقفته .

نوطمة قديمة

في مجموعة ديونيسيوس ، طبعة مين ، الآباء اللاتينيون ، المجلد ٦٧ ، الحقل ١٨٢
في عهد قنصلية الامبراطورين العظيمين اونوريوس في السنة الثانية عشرة وثيودوسيوس

في السنة الثامنة ، في الثامن من شهر حزيران في قرطاجة في مكتب كنيسة فوستوس في عهد البابا اوريلوس مع فالتين مطران الكرسي الاول في ابرشية نوميديا وفوستينوس من كنيسة بوتنتين في ابرشية بيكينوم الايطالية المندوب من كنيسة رومة مع نواب من ابرشيات افريقية اخرى ، اعني من ابرشيتي نوميديا ومن ابرشية بيزسينه و ابرشية موريتانية و ابرشية طرابلس ومعهم فنسنت كولوستيانوس وفورتوناتيان وغيرهم من اساقفة الابريشيات وعددهم كلهم ٢١٧ ومعهم فيليب واكلوس الكاهنان ونائب كنيسة رومة واذا كان الشمامسة واقفين حجاباً على الجانبين قال ... الخ .



قوانين الآباء الـ ٢١٧ المطوبين

الذين اجتمعوا في قرطاجنة

عن لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٢ ، الحقل ١٠٤١ . ومن مجموعة ديونيسيوس
اكسيجوس ، طبعة مين ، الآباء اللاتينيون ، المجلد ٦٧ .

قال الاسقف اوريليوس : تذكرن ايها الاخوة الجزيلو الغبطة اننا بعد ان تعين اليوم
للمجمع بحثنا في مواضع عديدة ونحن في انتظار اخوتنا الموفدين نواباً واذ قد وصلوا الآن
فيجب ان نسجل هذه الابحاث في الاعمال . ولنشكر الرب الذي سهل اجتماع مثل هذا
المدد الوافر . بقي ان اعمال المجمع النيقاوي التي حددها الآباء وهي لدينا الآن ، وما قام
به اسلافنا هنا تثبيتها لاعمال ذلك المجمع او ما وضع بالشكل نفسه بأسلوب مفيد من قبل
الاكليريكيين في كل درجاتهم كل هذه يجب ان تقدم الآن وتعرض .
فقال المجمع كله : لتقدم وتعرض .

فقرأ دانيال كاتم الاسرار : اعتراف ايمان او قوانين المجمع النيقاوي هي كما يلي :
وبينا كان هذا يقرأ قام فوستينوس اسقف بونتية من ابرشية بيكينوم في ايطالية النائب
عن كنيسة رومة وقال : ان الكرسي الرسولي قد سلنا عدة اشياء كتابة وبعض اشياء
اخرى كما هي في الاوامر ليجري فحصها من قبل طوباويتكم على ما ذكرنا في الاعمال السابقة
اعني ما يختص بالقوانين المسنونة في نيقية فيجب ان تراعى حدودهم وتقاليدهم . فلامور
حدود وقوانين ولاشياء اخرى عادات مرعية . فليفحص كل ما يختص بذلك اذا شئت
طوباويتكم وبعد ذلك ندرس ما وضع او اقترح اقراره من ترتيبات اخرى ليصير تقديمها
كتابة للكرسي الرسولي مع البيان منكم للبايا نفسه الجزيل الاحترام اننا تذكرنا بكل انتباه
هذه الامور وانعنوانات الاعمال قد ذكرت وادجت في الوقائع . فليعرض اذا شئت الكتاب
البابوي - الكومينوتوريوم - للاطلاع على مضمونه واعطله الجواب على كل ما ورد فيه .
فقال اوريليوس : ليؤت بالكتاب البابوي الذي ادخله اخوتنا وزملائنا مؤخراً في
الاعمال الى هنا . ولتقم بكل ما يجب اجراؤه بنظام وترتيب .

فقرأ دانيال كاتم الاسرار الكتاب : الى اخينا فوستينوس والى ولدينا الكاهنين فيليب
واكلوس من زوسيموس الاسقف . انكم تذكرن جيداً ما فوضناكم به من الاعمال والآن
نأمركم ان تقوموا بكل ما يجب كما لو كنا نحن حاضرين شخصياً فحضورنا اذن هو بواسطتكم .
ولا سيما وانكم تحملون امرنا هذا مع نصوص القوانين التي اوردها فيه لزيادة التأكيد . اذ
ان اخوتنا في مجمع نيقية عندما وضعوا القوانين في استئناف دعاوى الاساقفة قلوا هكذا :

وإذا 'قرّف احد الاساقفة واجتمع اساقفة تلك الابرشية واسقطوه من درجته وطلب اعادة الدعوى واستئنافها ملتجئاً الى اسقف رومة الكلي الغبطة واراد هذا ان يسمع له ورأى من الصواب اعادة النظر للفحص فليكتب الى الاساقفة المجاورين لتلك الابرشية ليقوموا بالفحص عن دقائق الدعوى بكل حرص واهتمام ويصدروا الحكم حسب الحق . ولذلك ان التمس احد ان تسمع دعواه ايضاً وطلب من اسقف رومة ان يرسل من قبله قضاة فله ان يفعل ما يراه صواباً وله ان يرسل من قبل البعض ليكونوا قضاة مع الاساقفة مزودين بسلطة من اوفدهم ما لم يعتبر ان الاساقفة هم وخدمهم كفاء للقيام بهذا الامر فله ملء الحق يعمل ما يراه مناسباً حسب رأيه السيد « القانون ه لجمع سرديقية » .

وبعد ان قرئت هذه الصحيفة قال البيوس اسقف طاغستين ونائب ابرشية نوميديّة: ان مجعنا اتخذ في هذا الشأن مقررات في جلسة سابقة اعلنا فيها اننا سنجري تماماً حسب ما وضع في المجمع النيقاوي ولكننا بعد ان راجعنا النصوص اليونانية لاعمال هذا المجمع لم نجد فيها هذه الفقرة . ولست اعلم على التأكيد ما هو السبب . فالتمس من كرم اخلاقكم ايها البابا القديس اوريلوس ما يأتي: بما انه يقال ان السجل الاصيل لاعمال مجمع نيقية محفوظ في مدينة القسطنطينية . فمروا بايفاد رسل مع مكاتيب من قداستكم لاخينا الجزيل القداسة اسقف القسطنطينية وهكذا الى كل من الجزيلي الاحترام اسقفي الاسكندرية وانطاكية ليرسلوا الينا نسخاً من اعمال ذلك المجمع وقد اثبتوا صحتها بتواقيعهم فيزول بذلك كل سبب للغموض والارتباب . لاننا لم نستطع ان نجد الفقرة التي ذكرها اخونا فوستينوس . وعلى كل فنحن نعد باننا نتقيد بحكمها لمدة قصيرة الى ان تصلنا نسخ يوثق بصحتها . ونطلب ايضاً من بونيفاتيوس اسقف رومة الجزيل الاحترام ان يتلطف بارسال رسله الى الكنائس المذكورة التي يوجد لديها نسخ مطابقة للنسخة التي عنده . اما الآن فنكتفي بان نذكر في الاعمال ما ورد في اعمال المجمع النيقاوي حسب النسخة التي عندنا .

فقال فوستينوس الاسقف نائب كنيسة رومة : ارجو الاتقدم قداستكم في هذه القضية او سواها على امر ميس شرف كنيسة رومة كالقول ان هذه القوانين مشكوك في صحتها كما قال اخونا وزميلنا الاسقف البيوس . فاكتبوا اذا شئتم الى ابينا البابا الجزيل القداسة بهذا الشأن وهو يقوم بطلب نسخ صحيحة للقوانين ويتفاهم مع قداستكم في كل القضايا التي تحدثت . اذ يكفي ان يقوم اسقف رومة الجزيل الطوبى بالفحص الذي اقترحت ان تقوموا به انتم حتى ينتفى السبيل الى القول بظهور خلاف بين الكنائس فالأفضل ان نجري كل شيء وكل بحث بمحبة اخوية .

فقال الاسقف اوريلوس : اننا اضافة الى ما سجل في الاعمال سنخبر برسائل من

حقارتنا اخانا وزميلنا الجزيل القداسة الاسقف بونيفاتيوس عن كل ما جرى البحث فيه . فاذا كان هذا عند رضاكم جميعاً ففضلوا بافادتنا .

فقال المجمع كله : اننا نرى ان كل هذا حسن .

فقال نواطس الاسقف النائب عن ابرشية موريتانيه : اننا نتذكر الآن انه قد ورد في الصحيفة شيء عن القسوس والشمامسة وكيف يجب ان تتم محاكمتهم من قبل اساقفتهم او لدى الاساقفة المجاورين مما لم نجد شيئاً بخصوصه في قوانين المجمع النيقاوي . فليقرأ هذا القسم اذا امرتم قداستكم .

فقال الاسقف اوريليوس : ليقراً القسم الذي طلبت قراءته . **فقال دانيال كاتب الوقائع ما يأتي :** يوجد بيان صريح من هذا المجمع في ما يجب ان يتم بشأن استئناف الاكليركيين من درجة دون الاسقف . فندخله هنا كما يأتي :

« قال الاسقف هوسوس : يجب الا اهمل الكلام في قضية تدفعني دوماً الى البحث فيها . اي اسقف تسرع في غضبه (ومثله يجب الاستسلم للغضب) وثار فجأة يريد طرد قسيس او شماس من الكنيسة فيجب ان يوضع حد فلا يصدر حكم بسرعة ضد هذا (اذا كان بريئاً) ويجرم هكذا من الشركة بل فليمنح الذي طرد الحق بان يلبأ الى اسقف المطرانية في تلك الابرشية او الى الاساقفة المجاورين ويطلب ان تفحص قضيته فحصاً مدققاً . (الجزء الاول من القانون ١٤ لمجمع سرديقية) .

ولما قرىء هذا قال اوغسطينوس اسقف هيوني في ابرشية نوميديا : اننا نعد بمراعاة هذا ايضاً مع مواصلة البحث بتدقيق عما يوجد في اعمال مجمع نيقية .

فقال اوريليوس الاسقف : اذا كان هذا يرضي محبتكم جميعاً فاعلنوا ذلك . فقال المجمع : كل ما حدده مجمع نيقية نرضى به كلنا . فقال يوقندس اسقف اوطاولي نائب ابرشية بيزا كينة : ان كل ما سنه مجمع نيقية لا يجوز لاحد ان ينقضه .

فقال فوستينوس نائب كنيسة رومة : انه على الرغم مما تم حتى الآن باعتراف قداستكم و قداسة اليبوس واخيونا يوقندس لا تزال بعض نقاط غامضة في حين ان نقاطاً اخرى قد تم تثبيتها وهذا مما لا يجوز اذ تصير القوانين كلها عرضة للشك والارتياب فأرى ان يكون التفاهم تاماً بين طوباويتكم وبيننا فترضى قداستكم بعرض الامر على قداسة اسقف رومة الجزيل الاحترام للنظر في ما يريد اوغسطينوس الجزيل قدسه ان يُسن له قانون اعني قضية استئناف الاكليركيين من درجات دون درجة الاسقف حتى اذا كان من ريب في هذا الامر فالواجب يدعو الى اعلام اسقف رومة والطلب منه ليفيدنا اذا وجد شيء في القوانين التي وضعت وثبتت .

فقال الاسقف اوريلوس: ارجو من محبتكم ان تسمحوا حسب اقتراحي السابق بقراءة نسخة قوانين المجمع النيقاوي وتسجل في الاعمال ومثلها ما حدده اسلافنا في هذه المدينة للمنفعة العامة حسب نظام ذلك المجمع مع ما حددناه نحن هنا الآن . فقال المجمع كله : ان نسخ دستور المجمع النيقاوي وقوانينه التي جاء بها الى مجعنا هذا سلف قد استكم كيليانوس المطوب الذكر (وقد كان حاضراً هناك) وهكذا نسخ ما وضعه الآباء بعدم من حدود في هذه المدينة . او التي نضعها نحن الآن باتفاق عام يجب ان تبقى في سجل هذه الاعمال الكنسية حتى يصير في امكان طوباويتكم - كما ذكر سابقاً - ان تكتبوا الى الجزيلي الاحترام اساقفة انطاكية والاسكندرية والقسطنطينية ليرسلوا الينا نسخاً طبق الاصل من تحديدات مجمع نيقية مصدقة بتواقيعهم . حتى اذا ظهرت الحقيقة وتبين انها وفق ما جاء في الصحيفة التي حملها الينا اخونا الحاضر هنا وزميلنا الاسقف فوستينوس ومعه رفيقانا القسيسان فيليب واكلوس قمنا بتثبيتها اما اذا لم توجد فيها فنعقد مجعاً للمذاكرة في هذا الشأن في حينه . فقرأ دانيال كاتب الوقائع دستور ايمان مجمع نيقية وقوانينه للمجمع الافريقي والقوانين هي عشرون قانوناً . ثم تلا ما سنته ووضعتة المجمع الافريقية وادخل ذلك كله في اعمال هذا المجمع .

القانون ١

في وجوب حفظ ما سنه مجمع نيقية

قال الاسقف اوريلوس : هذه هي قوانين مجمع نيقية طبق النسخ الصحيحة الموجودة عندنا وقد احضرها آباؤنا معهم من مجمع نيقية . واذ اننا نحفظ هذه النسخة وثبتناها فلتبقى ثابتة .

آخر من افريقية . ومن المحتمل ان يكون قد ذهب معه عدد من الاكليركيين ارتقوا فيما بعد الى الدرجة الاسقفية .

البيدليون

ان الاساقفة المشار اليهم هنا هم كاسيليانوس اسقف قرطاجنة مع عشرين اسقفاً رفاقوه كما قال دوسيتوس وافجانيوس .

خلاصة قديمة للقانون ١

لتحفظ قوانين المجمع النيقاوي كما احضرها آباؤنا معهم من ذلك المجمع .

جان جونسون

من الامور المحققة ان كاسيليانوس اسقف قرطاجنة كان حاضراً في مجمع نيقية ولكن ليس لدينا ما يدل على حضور اي اسقف

القانون ٢

في التعليم عن الثالث

قال الجمع كله : انه بنعمة الله وبالاعتراف الاجماعي يجب ان نعلن الايمان الذي سلم بواسطتنا في هذا الجمع المجيد قبل كل امر. ثم ان النظام الكنسي في كل شأن يجب ان يوضع ويوطد باتفاق آرائنا جميعاً. ولما كان من الواجب ان نثبت كذلك اعتقادات اخوتنا وزملائنا الاساقفة الذين نعت سيامتهم مؤخراً نعلن بصورة رسمية ما تسلمناه عن يقين من آباءنا كوحدة الثالث التي نحفظها مكرسة في اذهاننا اعني وحدة الاب والابن والروح القدس وانه كما تعلمنا لا اختلاف بينهم . وهكذا سنعلم ايضاً شعب الله . وكل الاساقفة الذين تمت ترقيتهم مؤخراً قالوا : هكذا نمتزف نحن جهاراً ، هكذا نؤمن وهكذا نعلم متبعين التعليم الانجيلي وتعليمكم .

الترجمة الانكليزية في البيداليون : اذا شاء الله فإيمان الكنيسة الذي سُلم بواسطتنا يجب ان يعلن الاعتراف به في هذا الجمع أولاً وقبل كل شيء كما جرى الاعتراف به تماماً وهكذا تجب المحافظة على للنظام الكنسي برضى كل منا وباتفاقنا معاً. وهذه الوساطة نثبت رأي اخوتنا وزملائنا الاساقفة الذين سيموا حديثاً . ويجب اضافة المعلومات الآتية التي استعملناها من الآباء ووضعت بشكل دقيق اي ما يتعلق بالثالث او وحدة الآب والابن والروح القدس هذه الوحدة التي توطدت جيداً في اذهاننا بدون اي اختلاف او شبه اختلاف بينها من اي نوع . وسنعلم هذه المعتقدات كما تعلمناها لشعب الله^١ .

خلاصة قديمة للقانون ٢
ليس في ما عرفه او علم به مجمع نيقية | في تحديداته اي خلاف بين اقانيم الثالث الاقدس .

القانون ٣

في العفة

قال الاسقف اوريلوس : عندما عرضت في الجمع السابق قضية الامسك والعفة فاصحاب الدرجات الثلاث اي الاساقفة والقسوس والشمامسة قد ارتبطوا في تقديسهم بنوع من العهد يرباط العفة. فيظهر من هذا انه يلقى بالرؤساء المكرسين وكهنة الله ومثلهم اللاويين اي الذين يخدمون القدسات الالهية ان يكونوا محافظين على الامسك والعفة حتى يتسنى لهم

١ - هذا القانون مدخل الى القوانين مأخوذ من القانون الاول لجمع قرطاجة الذي عقد برئاسة جنتليوس في سنة ٣٨٧ او ٣٩٠ .

ان يطلبوا ما يريدونه من الله بنية صافية . وبذلك تتمكن من حفظ ما علمنا اياه الرسل وتم الاعتصام به في ما سلف . (الرسل ٥ ، السادس ١٢ و ١٣ و ٣٠ و ٤٨ ، غنغرة ٤ ، قرطاجة ٤ و ١٩ و ٣٣)

المسكوني السادس يحسب ان العفة التي يطلبها هذا القانون من اصحاب الدرجات الكهنوتية هي طاعة للمسيح ويجعل هذه العادة المحلية قانوناً مسكونياً في قانونه الثالث عشر على ان يارسها القسوس والشمامسة اثناء نوبات خدمتهم. اما الاساقفة فيطلب منهم العفة التامة وان يتعهدوا بالا يقربوا نساءهم مطلقاً كأهم متبتلون .

خلاصة قديمة للقانون ٣
ليكن الاسقف والقس والشماس محافظين على الامساك والعفة .

البيداليون

يطلب هذا القانون من الاساقفة والقسوس والشمامسة ان يعد كل منهم عند سياحته بانه سيتمتع بتاتا من ذلك الحين عن ان يقرب امرأته بالاتفاق معها . على ان المجمع

القانون ٤

اصحاب الدرجات الكهنوتية وعفتهم

قال فوستينوس اسقف كنيسة بورتنتين في ابرشية بيكينيوم والنائب عن كنيسة رومة : انه يحسن ان يحافظ كل من الاسقف والقس والشماس وكل الذين يخدمون او يلمسون القديسات على العفة التامة فلا يقربوا نساءهم .

فقال الاساقفة كلهم : انه لأمر حق ان يلزم العفة عن كل النساء كل من يخدم المذبح .
(الرسل ٥ ، السادس ١٢ و ١٣ و ٣٠ و ٤٨ ، غنغرة ٤ ، قرطاجة ٣ و ١٣ و ٣٣)

راجع القانون ٢٥ . «العفة عن نساءهم» يراد بذلك مدة معينة من الوقت قبل القيام بخدمة سر الشكر وبعده ، كما قال قدماء مفسري القوانين اليونانيين .

خلاصة قديمة للقانون ٤
لا يقربن الذين يصلون نساءهم لكي تستجاب ابتهااتهم .

جونسون

القانون ٥

في الطمع

قال الاسقف اوريليوس : ان شهوة الطمع ، وهي ، كما لا يبهل احد ، ام الشرور ،

١ - هذا هو القانون الثاني لمجمع قرطاجة في سنة ٣٨٧ او ٣٩٠ .

٢ - هذا مأخوذ من القانون الثاني لمجمع قرطاجة سنة ٣٨٧ او ٣٩٠ .

يجب ان نحمد فلا يختلس احد حدود الغير ، ولا يتعدى احد الحدود التي وضعها الآباء طامعاً في الربح . انه لا يجوز مطلقاً لاي اكليريكي ان يتناول ربا من اي نوع . وما كان غامضاً غير مفهوم من الامور الجديدة سيصير بعد فحصنا ذا معنى محدود . اما ما اشترعه الكتاب المقدس من الوصايا بصراحة فلا حاجة الى اصدار حكم جديد بشأنه بل يجب التقيد باوامر الشرائع المسنونة . وما يعد صدوره من العوام مستنكراً يجب ان يكون صدوره من اكليريكيين اشد استنكاراً .

فقال الجمع كله: لا احد يقاوم ما جاء في الانبياء والاناجيل ويسلم من الخطر. (الرسول ٤٤ ، الاول ١٧ ، السادس ١٠ ، قرطاجة ٢٠ ، اللاذقية ٤)

واجب الشكر لانتهاه عهد الانشقاق الدوناطي . وكان قد انقضى مدة من الزمن على زوال اثر هذا الشر وقد صدرت شريعة امبراطورية في منع العبادة الدوناطية ولم تعد الى الظهور الا في عهد قنسطان وسن وقسطنديوس وقد اغتم الجمع الفرصة وسن عدة قوانين عامة ونافعة في النظام الكنسي .

خلاصة قديمة للقانون ٥

اذا كان تقاضي الربا محرماً على العامي فبالاولى ان يكون محرماً على الاكليريكي .

برسيغال

اخذ هذا القانون من القانونين العاشر والثالث عشر لجمع قرطاجة برئاسة غراطس ٣٤٥ - ٣٤٨ . وقد عقد هذا الجمع للقيام

القانون ٦

منع القسوس من تقديس المبرون

قال فورطوناتس الاسقف: اننا نذكر انه قد تحدد في المجامع السابقة ان تقديس زيت المسحة المقدسة (المبرون) ومصالحة التائبين وتكريس العذارى لا يجوز للقسوس ان يقوموا بشيء منها . واذا عرف ان قساً قام بعمل من هذه الاعمال فما الحكم في امره ؟

فقال الاسقف اوريلوس : قد سمعتم يا ذوي الوقار اقتراح اخينا وزميلنا الاسقف فورطوناتس فما هي آراؤكم ؟

فاجاب الاساقفة كلهم : لا يجوز للقسوس ان يقوموا لا بتقديس زيت المسحة ولا بتكريس العذارى ولا بمصالحة احد اثناء خدمة القداس الالهي هذا ما نراه كلنا . (الرسول ٣٩ ، قرطاجة ٧٠ و٧١ و٧٢ و٧٣ ، الاول ١٠ و١١ و١٢)

١ - هذا هو القانون ٣ لجمع قرطاجة برئاسة جنتيلوس سنة ٣٨٧ - او سنة ٣٩٠ .

خلاصة قديمة للقانون ٦

لا يقوم قسيس بتقديس الميرون واعداد الزيت ولا بتكريس العذارى ولا بمصالحة اي شخص علناً في الشركة .

جونسون

لا يعني هنا المسحة التي يسمح بها الشخص عند المعمودية كما جاء في حاشية في مؤلف بفرديج . بل هي مسحة الميرون مسحة التثبيت . ومع ذلك لم يكن يؤذن للقسوس ان يكرسوا زيت المسحة المستعمل في المعمودية .

البيداليون

هذا القانون يمنع القسيس من القيام بثلاثة امور :

- ١ - اعداد الميرون المقدس من زيت الزيتون النقي وانواع الطيوب وتقديسه .
 - ٢ - تكريس البنات العذارى لله وهن اللواتي ينفصلن عن والديهن متمهدات بالبقاء عذارى (قرطاجة ٥١) .
 - ٣ - منح التائب المساعدة من قصاصه ومصالحته مع الله بمناولته الاسرار الالهية والسماح له ان يقف مع المؤمنين ويشترك معهم في الصلاة والترتيل والعبادة .
- لان كل هذا من خصائص وظيفة الاسقف ولا سيما تقديس الميرون .
- وقد دعا ديونيسيوس الارثوفاغي اعداد الميرون المقدس طقساً وسراً . ويندر في ايماننا هذه ان يحتفل باقامة هذا السر الا

مرة كل عدة سنوات . ويقال انهم يقيمون هذا الطقس في موسكو كل سنتين مرة في يوم الخميس العظيم . ولا يجوز للقس ان يقوم به بل على الاساقفة ان يعدوه بانفسهم وهؤلاء اظهاراً لطاعتهم وخضوعهم للبطريرك يجمعون في الكنيسة العظمى ويشتركون في اعداده . ويقول يوحنا اسقف سيتروس انه عند الحاجة القسوى يجوز مزج القليل الباقي من الميرون المقدس بكية من الزيت النقي لمسح المتقدمين للمعمودية ، على انه يجب الا يضاف الا كمية قليلة من الزيت والا يكون ذلك الا عند الضرورة القسوى .

ان خدمة تكريس العذارى للرب هي من وظائف الاساقفة ومع ذلك فيجوز للقس بأذن خاص من الاسقف ان يصلي على رأس العذراء المتقدمة لتكريس نفسها للرب ويقص شعرها ويلبسها ثوب الرهينة . ولم يبق ممنوعاً على القسوس القيام به مما ذكر في القانون الا تكريس الميرون المقدس . وكان هذا كما يقول سمان التسالونيكي يتم مزجه يوم الاربعاء العظيم من اسبوع الآلام وباركه البطريرك مرتين عند بداية المزج وعند الانتهاء منه . وبعد نهاية خدمة القداس يوم الخميس الكبير يتم تقديس هذا السر . وقد كان مسح المعد بهذا الميرون لتثبيته من وظائف الاسقف خاصة على انه لئلا يبقى المعد دون تثبيت رخص للقسوس ان يقوموا بذلك نيابة عن الاساقفة .

القانون ٧

مصالحة من هم في خطر الموت

قال الاسقف اوريلوس : اذا صار احدهم في خطر الموت اثناء غياب الاسقف. وطلب مصالحته امام المذبح الالهي فيجب على القس ان يستشير الاسقف ثم يصالح الرجل المريض حسب طلبه موطداً اياه بالنصائح الخلاصية .

فقال الاساقفة كلهم : ان كل ما قمنا من قداسكم انه واجب فنحن قابلون به^١ .

(الرسل ٣٨٩ ، قرطاجة ٥٠٦)

الخطر وقبوله امام المذبح الالهي فيجب ان
يستشير بذلك الاسقف ويعمل ما يحسن .

خلاصة قديمة للقانون ٧

اذا رغب قس في مصالحة رجل في حال

القانون ٨

في من يشتكون على الآباء والاساقفة

قال نوميدوس اسقف مكسولة : ان كثيرين من ليسوا ذوي سيرة حميدة يظنون ان الآباء والاساقفة يجب ان يكونوا هذفاً للتهم . فهل يجوز التساهل مع هؤلاء؟ فقال الاسقف اوريلوس : هل يرضي محبتكم ان للطنخ بخطايا كثيرة لا يسمح له ان يتلفظ بالتعريف ضد هؤلاء ؟ فأجاب الاساقفة كلهم : ان من كان مجرماً يجب الاتقبل حته شكوى^٢ . (الرسل ٧٤ ، السادس ٦ ، الرابع ٢١ ، قرطاجة ٢٧ و ١٣٧ - ١٣٩)

يجرائم لا يجوز ان يقدموا شكوى او يقرفوا
احداً .

خلاصة قديمة للقانون ٨

قد استحسن ان الذين هم انفسهم متهمون

القانون ٩

في الذين طردوا من جماعة الكنيسة لقبانحهم

قال الاسقف اوغسطينوس نائب ابرشية نوميديا: تلطفوا بان تحددوا بأن الذين يطردون من الكنيسة بعدل بسبب جرائمهم فالذي يقبلهم في الشركة من اساقفة وقسوس يحسب مذنباً بالذنب نفسه الذي ارتكبه هؤلاء الهاربون من حكم اسقفهم .

١ - هذا هو القانون الرابع لجمع قرطاجة سنة ٣٨٧ او سنة ٣٩٠ . انظر ق : ٤٣ .

٢ - هذا هو القانون ٦ لجمع قرطاجة برئاسة جنتليوس سنة ٣٨٧ او سنة ٣٩٠ انظر ق : ١٣٢ و ١٣٣ .

فقال الاساقفة كلهم : ان هذا عند رضانا كلنا^١ . (الرسل ١٠ و ١١ و ١٢ و ٣٢ ، انطاكية

(٦٥٢

المقطوع من الشركة .

خلاصة قديمة للقانون ٩

ليقطع من الشركة الذي يشترك مع

القانون ١٠

في القسوس الذين حكم عليهم اساقفتهم

قال الاسقف اليبوس النائب عن ابرشية نوميديّة : وهذا امر يجب الانهمله . اذا اتفق ان حكم اسقف على قس فانتفخ هذا متعجرفاً متكبراً وظن انه لا بأس عليه ان يقدم الذبائح لله وهو منفصل (عن سلطة اسقفه) او خيّل له انه يحق له ان ينصب مذبحاً آخر خلافاً للايمان والنظام الكنسي مثل هذا يجب الا يترك بدون قصاص .

فقال فالنتينوس رئيس ابرشية نوميديّة : ان اقتراح اخينا اليبوس مطابق كل المطابقة للايمان والنظام الكنسي . فضعوا اذاً ما يلوح حسناً لمحبّكم في هذا الامر^٢ .

فقال الجميع : اذا تشامخ قس على اسقفه وعمل شقاقاً فليكن مسلاً^٣ . (الرسل ٣١ ،

الرابع ١٨ ، السادس ٣١ و ٣٤ ، انطاكيه ٥ ، قرطاجة ١١ و ٦٢ ، غنفرّة ٦)

يكون قد جرى خلافاً للعدل يندفع بكبرياء وعجرفة ويحتقر الجمع ويفصل نفسه عن الكنيسة ويقم مذبحاً آخر ويقدم الذبائح المقدسة لله فمثل هذا لا يجوز ان يترك بدون عقاب لانه يتصرف خلافاً لايمان الكنيسة ودستورها وقوانينها . ولذلك يجب ان يحكم عليه بالابسال .

خلاصة قديمة للقانون ١٠

ان من حكم عليه اسقفه ففصل نفسه واقام مذبحاً او قدم ذبيحة يجب ان يعاقب . اريستينوس

ان كل من قطعه اسقفه فعوض ان يذهب الى الجمع الذي يخضع له اسقفه لفحص اسباب الحكم واصلاح ما يمكن ان

القانون ١١

القس الذي يتكبر على اسقفه ويحدث شقاقاً يبسل

قال الاساقفة كلهم : اي قس حكم عليه رئيسه يجب ان يطلب من الاساقفة الجاورين

١ - هذا هو القانون ٧ للمجمع الذي عقد في سنة ٣٨٧ او سنة ٣٩٠ .

٢ - هذا القانون والذي يليه هو القانون ٨ لمجمع قرطاجة سنة ٣٨٧ او سنة ٣٩٠ .

٣ - عن الترجمة العربية طبعة مصر ١٨٩٤ .

ان يسموا دعواه وبواسطتهم يتم الصلح بينه وبين اسقفه . على انه اذا لم يفعل هذا ولكنه انتفخ متشامخاً (لا سمح الله) وظن انه يجوز له ان يفصل نفسه عن شركة اسقفه وان يقدم الذبيحة لله منفرداً ويحدث مع بعض ممالئيه شقاقاً فليكن ميسلاً . وليخسر رتبته . واذا وجد ان شكواه على اسقفه (لا) تقوم على اساس فيجب القيام بفحص مدقق . (الرسل ٣١ و٣٢ ، الاول ٥ ، الرابع ١٨ ، السادس ٣١ و ٣٤ ، انطاكية ٦٥ ، غنغرة ٦)

خلاصة قديمة للقانون ١١
يجوز للقس الذي حكم عليه اسقفه ان يستأنف الحكم الى الاساقفة المجاورين . على انه اذا لم يستأنف الحكم ، بل تعجر فليكن ميسلاً .

القانون ١٢

اذا وقع اسقف في غير موعد المجمع تحت تهمة فلينظر في دعواه اثنا عشر اسقفاً . قال الاسقف فيلكس : اقترح انه عملاً بقوانين الجامع المسكونية فأى اسقف سقط (لا سمح الله) في زلة وحدثت ظروف قاهرة حالت دون اجتماع اكثرية الاساقفة فلئلا يبقى متها بالزلة ليسمع دعواه اثنا عشر اسقفاً . اما القسيس فليسمع دعواه ستة اساقفة مع اسقفه . والشماس يسمع دعواه ثلاثة اساقفة^١ . (الرسل ٧٤ ، الثاني ٦ ، الرابع ٩ ، انطاكية ٤ ، قرطاجنة ١٦ و ٢٨ و ١٠٥ و ١١٨)

خلاصة قديمة للقانون ١٢
اذا لم يكن المجمع كله منعقداً فيجب ان يكون في محاكمة الاسقف اثنا عشر اسقفاً وفي محاكمة القس ستة اساقفة مع اسقفه . وفي محاكمة الشماس ثلاثة اساقفة .
جونسون
لا اشارة في القانون الى من حكم على

الاسقف اولاً يفترض طبعاً انه رئيس الابريشية . وهكذا قد يفهم من القانون انه يتكلم عن استئناف الدعوى لان القس يحاكمه بداية اسقفه كما هو معلوم . ولذلك فالقانون في قسميه الاخير والاول لا يعني سماع الدعوى بدائياً . بل النظر استئنافاً في حكم المحكمة البدائية .

القانون ١٣

في انه لا يجوز ان يشرطن اسقفاً الا عدة اساقفة وعند الضرورة يمكن ان يشرطه ثلاثة اساقفة
قال الاسقف اوريليوس : ما قول قداستكم في هذا الشأن ؟ فأجاب كل الاساقفة : اننا

١ - هذا هو القانون العاشر لمجمع قرطاجنة برئاسة جنتيلوس سنة ٣٨٧ او سنة ٣٩٠ .

يجب ان نراعي سنن القديس اعني انه بدون موافقة رئيس الابرشية ، المتروبوليت ، لا يستطيع حتى عدة اساقفة اذا اجتمعوا ان يتسرعوا بسيامة اسقف . على انه اذا كان هناك ضرورة فيجوز ان يقوم ثلاثة اساقفة بامر المتقدم بسيامة اسقف في اي مكان وجدوا فيه . واذا اعترض احد على سيامته على الرغم من موافقته وتوقيعه فهو يحكم على نفسه بخسارة كرامته . (وفي مجموعة برسيفال : واذا قدم احد الى اي موضع خلافاً لوظيفته وتوقيعه يجرّد نفسه من كرامته)^١ . (الرسل ١ ، الاول ٦٠٤ ، السابع ٣ ، انطاكية ١٩)

بعد موافقته قولاً وكتابة يعرض نفسه للسقوط من الاسقفية الا اذا استطاع ان يبرهن ان اعتراضه على السيامة ، بعد موافقته ، كان لاطلاعه مؤخراً على جريمة ارتكبها المنتخب للاسقفية وانه لم يكن يعلم ذلك عندما وافق على انتخابه .

خلاصة قديمة للقانون ١٣

يجوز لثلاثة اساقفة بأمر رئيس الابرشية ان يشرطنوا اسقفاً . ومن نقض موافقته وتوقيعه يجرّم بحكمه الخاص من شرف رتبته .

البيداليون

ان الاسقف الذي يعارض على السيامة

القانون ١٤

في ان ابرشية طرابلس ينوب عنها اسقف واحد وان خمسة اساقفة ينظرون في الدعوى على قس

استحسن الجمع انه بسبب فقر ابرشية طرابلس يكفي حضور اسقف واحد نائباً عنها في الجمع . وان خمسة اساقفة في هذه الابرشية ينظرون في الدعوى على قس . وان ثلاثة اساقفة يسمعون الدعوى على شماس . وفي كلا الحالين يتصدر اسقف الجلسة .

الشق الاول من هذا القانون هو القانون ٥ لجمع هيبو في سنة ٣٩٣ وقد اعيد وضعه في جمع سنة ٣٩٧ . والشق الثاني هو القانون الثامن لذلك الجمع نفسه .

خلاصة قديمة للقانون ١٤

انه بالنظر لقلة عدد الاساقفة في ابرشية طرابلس ينوب عنها في الجمع اسقف واحد . برسيفال

القانون ١٥

في ارباب درجات الكهنوت في الكنيسة ، واذا سقط احدهم في زلة ورفض المحاكمة في محكمة كنسية عرض نفسه للخطر ، وفي ان ابناء الكهنة يجب ان يتجنبوا حضور الملاهي العالمية

١ - هذا هو القانون ١٢ لجمع قرطاجنة سنة ٣٨٧ او سنة ٣٩٠ .

املاك او محامين يرافعون في المحاكم ولا يجوز ان يحصلوا على معيشتهم بتعاطي اي عمل من الاعمال الدنيئة المستقبحه. ويجب ان يذكروا دائماً ما كتب «ليس احد يتجدد (الله) فيرتبك بهوم الحياة» (٢ تيمو ٢ : ٤) .

واستحسن الجمع ايضاً ان القراء عند بلوغهم سن الحلم يجب ان يرغبوا على اختيار احد امرين اما ان يتخذوا لهم زوجات او يندروا العفة .

وانه اذا اقترض الكليريكي مالاً فليسترد ماله كما هو . واذا اقترض متاعاً فيجب ان يسترد المتاع من النوع ذاته .

وان الشماسة يجب الا يساموا قبل بلوغهم الخامسة والعشرين . وهكذا لا تكررّس العذارى قبل هذا السن .

وان القراء يجب الا يلتفتوا الى الشعب محيين (باحناء الرأس) .

مجمع هيبو ٣٩٣ . وهو في البيذاليون عدة قوانين اعدادها ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ ويقول زونارس ان ما ورد في هذا القانون من جهة القراء لم يُعمل به الا في ابرشيات افريقية .

خلاصة قديمة للقانون ١٦

(تكاد تكون حسب نص القانون

تماماً مع ايجاز قليل) .

برسيغال

اخذ هذا القانون من عدة قوانين في

القانون ١٧

في ان الابرشية اذا اتسعت مساحتها يجوز ان يكون لها متروبوليتها

انه قد استحسن ان تمنح ابرشية موريتانية ستفنسس ما طلبته وهو ان يكون لها متروبوليت خاص بها بموافقة ورضى متروبوليت نوميدية الذي انفصلت عنه حسب طلبها . وهكذا 'سمح لها بذلك بالنظر لبعده المسافة بينها بموافقة رؤساء الابرشيات كلها في افريقية' .

اللاتيني عنها في النص اليوناني ابتداء من هذا القانون فما يليه . على ان مجموعة يوستلوس في اللاتينية واليونانية للقوانين اعدادها كما هي في النص اللاتيني . ويظهر ان الترجمة العربية المطبوعة في مصر سنة ١٨٩٤ تجرّي على النوال ذاته .

خلاصة قديمة للقانون ١٧

'سمح لابرشية موريتانية ستفنسس بالنظر لبعده المسافات ان يكون لها رئيسها (متروبوليتها) .

جونسون

ان اعداد القوانين تختلف في النص

١ - هذا هو القانون ٣ من السلسلة الاولى التي وضعت في مجمع هيبو ٣٩٣ . وهو في البيذاليون القانون ٢٣ .

القانون ١٨

عندما يسام الاكليريكي يجب ان يذكر وينبئه للمحافظة على القوانين ، وانه لا يجوز ان يعطي جثث الموتى سر المعمودية او سر الشكر (الافخارستية) ، وان المطارنة في كل ابرشية يجب ان يعقدوا جمعاً في كل سنة .

القانون ١٩ في النص اليوناني^١

وقد استحسن المجمع انه قبل ان تتم سيامة الاساقفة او الاكليريكيين يجب ان يلفت نظرم وانتباههم الى ما ورد في القوانين من الرصايا لئلا يضطروا الى الندم فيما بعد لمخالفتهم الشريفة وهم يجهلونها .

ان يلقى في مسامع المتقدمين للسيامة .

خلاصة قديمة للقانون ١٩

ان ما حدده ووضعه المجمع يجب

القانون ٢٠ في النص اليوناني^٢

استحسن المجمع ايضاً ان سر الشكر (الافخارستية) لا يجوز ان يعطى لجثث الموتى لانه قيل « خذوا كلوا » وجثث الموتى لا تستطيع ان تأخذ ولا ان تأكل ، ويجب ألا يدفع القسوس جهلهم الى تعميم الاموات . (السادس ٨٣)

القانون ٢١ في النص اليوناني^٣

ولذلك يجب ان يثبت في هذا المجمع المقدس انه بحسب قوانين مجمع نيقية ، ولأسباب كنسية ، كثيراً ما يؤدي التأجيل فيها الى الاذى للشعب يجب ان يلتزم مجمع في كل سنة . ويجب على كل المطارنة رؤساء الابشيات ان يوفدوا نواباً من مجامعهم اسقفين او العدد الذي يختارونه فتكون للمجمع عند التثامه سلطة شاملة كاملة . (الرسل ٣٧ ، الاول ٥ ، الرابع ١٩ ، السادس ٨ ، السابع ٦ ، انطاكية ٢٠ ، قرطاجنة ٨١ و ٨٤ و ٨٥ و ١٠٤) ما يختارون من رئيس كل ابرشية .

خلاصة قديمة للقانون ٢١

حسب تحديدات آباء مجمع نيقية يجب

عقد جمع كل سنة وان يوفد نائبان او قدر

جونسون

ان القانون الثامن عشر من طبعة تيلوس

١ - انه القانون ٢٤ في البيذاليون .

٢ - انه القانون ٢٥ في البيذاليون .

٣ - انه القوانين ٢ و ٤ و ٥ من السلسلة الثانية لمجمع هيرير في سنة ٣٩٣ ، وهو في البيذاليون القانون ٢٦ .

يقسم الى القوانين ١٩ و ٢٠ و ٢١ ومن
 الغرابة ان يشير النص اليوناني الى المجمع
 النيقاوي وقد امر هذا في قانونه الخامس
 بعقد المجمع مرتين في السنة في كل ابرشية
 لا مرة واحدة كما جاء في هذا القانون .
 ولعل الاشكال يزول اذا فهمنا ان المجمع
 النيقاوي يعني مجمع كل ابرشية على حدة .
 وهذا القانون يعني المجمع الذي يضم ابرشيات
 كل المنطقة المنضوية الى رئاسة واحدة .

والاسقف بفردج هو كاييلي : كل اكليريكي
 يسام يجب ان يذكر بلزوم مراعاة القوانين
 وان سر الشكرو (الافخارستية) او سر
 المعمودية لا يجوز منحها لجثث الاموات .
 وان المطارنة في كل ابرشية يجب ان
 يجتمعوا مرة في السنة .

وما تجدر الاشارة اليه ان من يدعى
 في افريقية الرئيس الاول هو في اليونانية
 المتربوليت . والقانون في النص اليوناني

القانون ١٩

فيا اذا اتهم اسقف فلتعرض قضيته امام رئيس ابرشية الاعلى
 قال اوريلوس الاسقف : اذا قدمت شكوى على اسقف فعلى المدعي ان يقدم شكواه
 الى متقدمي ابرشية التي ينتمي اليها الاسقف . ولا يقطع من الشركة بسبب اتهامه بالجرم
 الا اذا لم يحضر في اليوم المعين للدفاع عن نفسه امام القضاة المختارين بعد مرور شهر من
 تاريخ استلامه مذكرة الدعوة . اما اذا استطلع ان يبدلي بسبب حال دون حضوره فتمدد
 المهلة شهراً آخر كاملاً لسماح دعواه وبعد انتهاء مدة الشهر الثاني يمنع من الشركة حتى
 تظهر براءته .

ولكنه اذا رفض الحضور الى المجمع السنوي العام ليصير في الامكان انتهاء قضيته في
 المجمع ، فيصدر الحكم بانه قد اصدر الحكم على نفسه ، ولا تجوز له الشركة في كل المدة التي
 يمنع فيها حتى في كنيسته وابرشيته .

اما الذي يشتكي على الاسقف فاذا لم يتغيب في احد الايام المعينة للنظر في الدعوى فلا
 يمنع من الشركة ، ولكنه اذا تغيب في احد الايام واختبأ واعيد الاسقف الى الشركة يقطع
 هو من الشركة ولكنه لا يجرى من حق مواصلة الشكوى اذا قدم البرهان على ان تغيبه
 كان عن اضطرار لا عن اهمال وعدم مبالاة .

وقد حدد هذا ايضاً . اذا تبين ان مقدم الشكوى كان هو نفسه مجرمًا عندما وصلت
 القضية ضد الاسقف الى المرافعة فلا يجوز له ان يقدم شهادته الا اذا برهن ان القضية التي
 تولى شكواه على الاسقف ليست كنيسية بل شخصية (اي بينه وبينه الاسقف) .

١ - انه القانون ٢٢ في النص اليوناني ، وهو القانون ٢٧ في البيذاليون .

(الرسل ٧٤ ، الثاني ٦ ، الرابع ٢١ و٩ ، انطاكية ١٥ و١٤ ، سرديقية ٤)

الشركة . ولكنه اذا حضر واختفى الذي
شكاه فيحرم هذا من الشركة واذا كان
المشتكي مجرماً فلا تقبل شكوى منه على
الاطلاق .

خلاصة قديمة للقانون ١٩

اذا اشتكى على اسقف ودعي الى المحاكمة
يمهل شهرين اذا كان له عذر بالتأخر عن
الحضور . واذا لم يحضر بعد المهلة يقطع من

القانون ٢٠

فيا اذا كانت الشكوى على قسوس او اكليريكيين

اما اذا كانت الشكوى على قسوس او شمامسة فيجب ان يجتمع من الاماكن المجاورة
مع اسقف الابرشية العدد المين في القانون من الاساقفة الذين يطلبهم المشتكى عليه اعني ستة
اساقفة مع اسقف الابرشية في الدعوى على قسيس ، وثلاثة اساقفة في الدعوى على شماس .
فيفحصوا الدعوى على المتوال السابق ذكره من جهة المهلة والتأجيل والمنع من الشركة
والمرافعة بين المدعى والمدعى عليه .

اما في الشكوى على من بقي من اصحاب الرتب الاكليريكيين فاسقف تلك البلدة ينظر
فيها ويصدر حكمه منفرداً . (الرابع ٩ ، انطاكية ٤ ، قرطاجنة ١٢ و١٦)

خلاصة قديمة للقانون ٢٠

الشكوى على شماس ثلاثة اساقفة . اما في
الدعاوى على غيرهما من الاكليريكيين فيحكم
في الدعوى اسقف الموضع وحده .

في الشكوى على قسيس يحكم في الدعوى
سنة اساقفة مع اسقف الابرشية . وفي

القانون ٢١

وقد استحسن المجمع ايضاً ان ابناء الاكليريكيين لا يجوز ان يتزوجوا من الامم
(الوثنيين) او من المبتدعين . (الرابع ١٤ ، السادس ٧٢ ، اللاذقية ١ و٣١)

القانون ٢٢

وتحدد ايضاً انه لا يجوز لاسقف ولا لاكليريكي ان يترك او يهب شيئاً من امواله لمن هم

١ - انه القانون ٢٣ في النص اليوناني وهو مأخوذ من القانون الثامن لمجمع هيرو ٣٩٣ ، وهو في
البيداليون القانون ٢٨ .

٢ - انه القانون ٢٤ في النص اليوناني ، القانون ١٢ لمجمع هيرو ٣٩٣ ، وهو القانون ٢٩ في البيداليون .

٣ - انه القانون ٢٥ في النص اليوناني ، القانون ١٤ لمجمع هيرو ٣٩٣ ، وهو في البيداليون القانون ٣٠ .

غير مسيحين كاثوليكين (مستقيمي الرأي) ولو كانوا من اقربائه الدمويين . (الرسل ١١ ، قرطاجة ١٠٢ و ٨٩)

وجاء فيها انه لا يجوز ان يحصل مبتدع على عقار من الكنيسة او غيرها من المؤسسات الموقرة لا بطريق المشتري ولا بسواه .

وجاء فيها انه اذا كانت الارض التي بنيت عليها الكنيسة ملك رجل ارثوذكسي وقد تركها لاحد المبتدعين بطريقة ما فالارض تعطى ملكاً للكنيسة .

وفي الشريعة العامة للميراث يعتبر الانساب النازلون احق من الانساب الصاعدين . وبعبارة اجلي ان اولاد المتوفى ذكوراً او اناثاً مقدمون على الاجداد وسائر الاقرباء على ان الولد الذي يرث قطعة ارض يجب ان يقدمها لجده مدة حياته ليستقلها ويحصل على معيشتها منها .

واذا مات الجد وترك ابناً واحفاداً من ابناء آخرين فالاحفاد يرثون مع العم وتعطى لهم حصة ابيهم المتوفى .

واذا لم يكن للمتوفى اولاد فيكون الحق الاول في الميراث للاجداد والآباء فيما عدا الاخوة من جهة الاب او من جهة الام .

واذا توفي رجل او امرأة ولم يكن للمتوفى منها انساب لهم نصيب بالميراث فالحي من الزوجين يرث كل ما تركه الآخر .

وقد منعت الشريعة الآباء ان يجعلوا تمييزاً بين اولادهم في الميراث .

خلاصة قديمة للقانون ٢٢

لا يعطى الاساقفة ولا الكليريكيون شيئاً من اموالهم للمبتدعين ولا يوصوا لهم بشيء ولو كانوا اقرباء هم .

من شرائع الميراث

في الامبراطورية البيزنطية

في بداية القرن العاشر جمعت خلاصة شرائع بوستينيانوس في ستين كتاباً وهي التي تدعى باسيليكا . فصارت المرجع الرسمي الوحيد للشرائع البيزنطية منذ القرن الحادي عشر .

وقد جاء فيها ان الابناء اذا التحقوا باحدى البدع يخسرون حقهم في الميراث من تركه والداهم الارثوذكسيين . كما انه لا يجوز للوالدين ان يوصوا بشيء من اموالهم لاولادهم اذا كانوا من الجاحدين او المبتدعين . واذا اتفق ان ترك البعض من اموالهم لاولادهم المبتدعين فلا يسمح لهؤلاء ان يتمتعوا بها بل توزع على سواهم من الانساب الارثوذكسيين .

واذا توفي احد الكليريكيين ولم يكن له اولاد ولا اقرباء . فبعد مرور سنة على وفاته يصير كل ما تركه ملكاً للكنيسة التي كان يخدمها .

وجاء في هذه الشرائع ان السامريين وكل المبتدعين لا يجوز ان يرثوا شيئاً من الاملاك او ان يستلموا هبة في وصية .

القانون ٢٣

لا يسمح للاساقفة ان يسافروا عبر البحر بدون اذن المتقدم (المتروبوليت) في الابرشية .
وهكذا يستطيعون ان يحملوا معهم كتاب توصية رسمي . (الرسل ١٢ و ٣٣ ، الرابع ١١
و ١٣ ، السادس ١٧ ، انطاكية ٦ و ٧ و ٨ و ١١ ، اللاذقية ٤١ و ٤٢ ، سرديقية ٧ و ٨ ، قرطاجنة
٩٧ و ١١٦)

الكنيسة كما يظهر من قول الرسول بولس
(٢ كور ٣ : ١) « ألعنا محتاج كقوم الى
رسائل توصية اليكم او منكم » (انظر الرابع
٢ - الرسل ٢٥ و ٢٦ - انطاكية ٦
وسرديقية ١٣) .

خلاصة قديمة للقانون ٢٣
لا يقطن اسقف البحار الا اذا استلم
كتاب تصريف من رئيس الابرشية .
كتب التوصية
يظهر ان استعمال هذه الكتب قديم في

القانون ٢٤

واستحسن المجمع ان يمنع قراءة اي كتاب في الكنيسة باسم الكتب الالهية الا الكتب
القانونية الآتية احماؤها :

في العهد القديم : التكوين ، الخروج ، الاحبار (اللاويون) ، العدد ، تثنية الاشرع ،
يشوع بن نون ، القضاة ، راعوث ، اسفار الملوك الاربعة ، سفر اخبار الايام ، ايوب ،
المزامير ، اسفار سليمان الخمسة ، اسفار الانبياء الاثني عشر ، اشعيا ، ارميا ، حزقيال ،
دانيال ، طوبيت ، يهوديت ، استير ، سفر اعزرا ، سفر المكابيين .

في العهد الجديد : الاناجيل الاربعة ، اعمال الرسل ، رسائل بولس (اربع عشرة) ،
رسالتنا بطرس ، رسائل يوحنا الثلاث ، رسالة يعقوب ، رسالة يهوذا ، رؤيا يوحنا اللاهوتي
(ابوكالبس) .

فليرسل هذا الى اخينا وزميلنا الاسقف بونيفاتيوس والى الاساقفة الآخرين في تلك
الانحاء ليتمكنوا من تثبيت هذا القانون . لان هذا ما تسلمناه من الآباء (من الكتب
المقدسة) التي يجب ان تقرأ في الكنيسة . (الرسل ٨٥ ، اللاذقية ٥١ و ٦٠ ، قرطاجنة ١٤)
الشهداء .

ويقول جونسون ان دونيسيوس افرد
بذكر سفرى المكابيين في نسخته .

خلاصة قديمة للقانون ٢٤
لا يجوز ان يقرأ في الكنيسة الا الكتب
القانونية المقدسة بعد حذف ما يتعلق باخبار

١ - انه القانون ٢٦ في النص اليوناني و ٢٣ لمجمع هيبو ٣٩٣ وهو القانون ٣١ في البيداليون .

٢ - انه القانون ٢٧ في النص اليوناني والقانون ٣٢ في البيداليون .

القانون ٢٥

في ما يختص بالاساقفة ومن هم دونهم في الدرجات عندما يخدمون الاسرار المقدسة وانه استحسن الا يقربوا نساءهم

قال اوريلوس الاسقف : نضيف الى ما تقدم ايها الاخوة الاحباء اننا اذ قد بلغنا ان بعض الكليريكيين حتى القراء منهم لا يلزمون العفة نحو نساءهم نرى انه يحسن ان ما قد حدد في مجامع مختلفة يجب ان يثبت . اعني ان مساعدي الشمامسة الذين يلمسون الاسرار المقدسة والشمامسة والقسوس والاساقفة ايضاً حسب القوانين السابقة يجب الا يقربوا نساءهم كأن لا نساء لهم . فان لم يتقيدوا بهذا فليعزلوا من الوظيفة . اما الباقون من الكليريكيين فهم غير ملزمين بذلك الا عند تقدمهم في السن . فقال الجمع كله : ان ما تقولونه قد استمكم حق ومقدس ومرضي لله ونحن نثبته . (الرسل ٥ ، السادس ١٢ و١٣ و٣٠ و٤٨ ، غنغرة ٤ ، قرطاجنة ١٩ و٣٠)

ان القانون ٢٣ لمجمع اللاذقية يمنع الايبوذياكون من لمس الاواني المقدسة ومع ذلك فهم حسب ما ذكر هذا القانون يلمسون الاسرار . والذي اراه انه كان يسمح لهم بان يلمسوا الاواني المقدسة قبل الخدمة وبعدها . ولكن لا يسمح لهم بذلك اثناء الخدمة نفسها . هذا ما لم تكن العادات تختلف في كل عصر ومصر .

خلاصة قديمة للقانون ٢٥
ان الذين يلمسون الاشياء المقدسة يجب الا يقربوا نساءهم في نوبات خدمتهم .
جونسون
« نوبات خدمتهم » ورد هذا الحد في القانون ١٣ لمجمع ترولو الذي حضر فيه عدد من الاساقفة الافريقيين ووافقوا على هذا التفسير في القانون .

القانون ٢٦

في انه لا يجوز لاحد ان يأخذ شيئاً من امتعة الكنيسة

وهكذا استحسن الجمع انه لا يجوز لاحد ان يبيع شيئاً مما يخص الكنيسة اعني مما

١ - انه القانون ٢٨ في النص اليوناني ، والقانون ٣٣ في البيذليون وهو مأخوذ من القانون ٤ لمجمع قرطاجنة ١٣ ايلول ٤٠١ . عل ان مطلب هذا القانون اشد صرامة مما هو في ذلك فقد اوجب العفة على الايبوذياكون كما اوجبها على الشماس . وقد جاء في الترجمة العربية طبع مصر ١٨٩٤ ان امتناع الكليريكيين عن نساءهم واجب مدة نوباتهم في الخدمة . قال الرسول بولس : « ايها الاخوة ان الزمان قصير فبقي ان يكون الذين لهم نساء كأنهم لا نساء لهم » (١ كور ٧ : ٢٩) .

٢ - انه القانون ٢٩ في النص اليوناني ، والقانون ٥ لمجمع قرطاجنة ١٣ ايلول سنة ٤٠١ وهو في البيذليون القانون ٣٤ .

ليس له دخل . واذا دعت الحاجة يرفع الامر الى متروبوليت الابرشية (المتقدم) فيتذاكر في القضية مع العدد المعين من الاساقفة في ما يجب عمله . ولكن اذا اشتدت الضائقة بالكنيسة وتعدر الانتظار للمشاورة قبل البيع فيجب على الاقل استدعاء الاساقفة المجاورين ليكونوا شهوداً امام المجمع في عرض حاجات الكنيسة المحرجة فاذا لم يفعل الاسقف هذا فهو مسؤول امام الله وامام المجمع عن هذا البيع ويخسر كرامته . (الرسل ٣١ و ٤١ ، السابع ١٢ ، انقيرة ١٥ ، انطاكية ٢٤ ، كيرلس ٢)

المجاورين والايكون مسؤولاً امام الله وامام المجمع .
جونسون
« العدد المعين من الاساقفة » هو اثنا عشر اسقفاً .

خلاصة قديمة للقانون ٢٦
لا يجوز بيع املاك الكنيسة . واذا لم يكن لها دخل يمكن بيعها بعد مشاورة الاساقفة . واذا اشتدت الحاجة فلم تسمح بالمشاورة فالذي يريد البيع ليستدع الاساقفة

القانون ٢٧

في ان القسوس والشمامسة المقرفين بجرائم كبرى لا توضع عليهم الايدي على مثال العوام

وقد حدد ايضاً انه اذا جرّم احد القسوس او الشمامسة بارتكاب جريمة كبرى مما اوجب فصله من الخدمة الكهنوتية فلا يجوز له بعد ذلك ان توضع عليه اليد كما توضع على التائبين او على المؤمنين من العوام . ولا يجوز ان يعمد ثانية ثم يقبل في الدرجات الاكيريكية . (الرسل ١٥ و ٤٧ و ٤٨ ، السادس ٢١ ، قرطاجنة ٥٧ ، باسيليوس ٣٢ و ٣٣ و ٤٤ و ٥١)

التفسير الوارد في البيذاليون فيقول ان مفاد القانون ان الخطأ من الاكيريكيين لا يعاملون معاملة الخطأ من العوام . فلا توضع الايدي عليهم وتعين لهم بذلك مراكزهم بين التائبين فان اسقاطهم من الكهنوت كان قصاصاً كافياً حسب القانون ١٥ للرسول ولا تجوز اعادة معموديتهم

خلاصة قديمة للقانون ٢٧
اذا جرّم قس وفرض عليه قصاص التوبة لا يجوز ان تماد معموديته ليقدّم ولا يسام ثانية كأنه عامي .
حاشية
ان صيغة القانون العربية في طبعة مصر ١٨٩٤ تعني بوضع الايدي السيامة اما

١ - انه القانون ٣٠ في النص اليوناني ، والقانون ١٢ لمجمع قرطاجنة ، ١٣ ايلول سنة ٤٠١ وهو في البيذاليون القانون ٣٥ .

توسلاً بذلك لاعادتهم الى الدرجة الكهنوتية .
ويقول جونسون الظاهر ان هذا القانون وضع لقطع امل الكليريكي المعزول بالرجوع الى درجته الكهنوتية .

القانون ٢٨

واستحسن الجمع ايضاً ان القسوس والشمامسة وغيرهم ممن هم دونهم درجة من الكليريكيين اذا لم يكونوا راضين عن احكام اساقفتهم في دعاويهم فليسمع دعواهم الاساقفة الجاورون برضا اسقفهم ، وليقض هؤلاء في الخلاف بين اولئك الكليريكيين واسقفهم . واذا ظنوا ان لهم الحق في استئناف الدعوى واذ ذاك لا يجوز ان يكون الاستئناف الى المحاكم عبر البحار ، بل ليستأنفوا الى مطارنة (رؤساء) ابرشياتهم او الى مجمع عام كما قد تحدد في ما يختص بالاساقفة . اما الذين يخال لهم ان الأفضل ان يستأنفوا الى عبر البحر فلا يجوز لأحد في حدود افريقية ان يقبلهم بمعد في الشركة . (الثاني ٦ ، الرابع ٩ ، قرطاجة ١١ و ١٣٩)

خلاصة قديمة للقانون ٢٨

ان الكليريكيين الصادر ضدهم احكام اذا ارادوا استئنافها يجب الا يكون ذلك الى ما وراء البحار بل فليستأنفوا الى الاساقفة الجاورين والى اسقفهم وان فعلوا خلاف ذلك فليقطعوا من الشركة في افريقية .
برميغال

هذا هو القانون ١٧ لمجمع قرطاجة سنة ٤١٨ بزيادة شيء بخصوص الاستئناف اي ما يدل على ان الاساقفة كانوا في الغالب يمنون استئناف احكام اساقفة افريقية الى عبر البحر وهذا يدعو الى الحيرة والتساؤل اذ ليس لهذا القانون مثيل في الشرائع وقد ارتأى الأخوان بالبرني ، للتخلص من هذه

الصعوبة او لأسباب اخرى ، ان القانون يعني شيئاً يختلف عن هذا كل الاختلاف اي ان الفقرة المشار اليها تعني ان الاساقفة كان يُسمح لهم في الغالب ان يستأنفوا الى مجمع عام وقد سمح الآن بهذا الامتياز للقسوس ايضاً ، وهذا تفسير غير طبيعي .
جونسون

من الواضح ان المقصود في هذا القانون هو كرسي رومة ، وكان قرطاجة كانت الأبرشية التي شامت العناية الالهية ان تضع حداً لتعاضم سلطة رومة الكنسية مضاهاة لسلطتها الوثنية . وان من الغرابة بمكان ان تقبل كنيسة رومة في القرون الماضية هذا القانون .

١ - انه القانون ٣١ في النص اليوناني والقانون ٣٦ في البيذليون .

القانون ٢٩

وقد استحسن المجمع ايضاً ان كل من قطع من الشركة لاي سبب من اسباب تهاونه من اساقفة واكليريكيين ونجاسر اثناء وقوعه تحت الحكم وقبل ان تسمع دعواه ان يتناول من الشركة فيعتبر بمجرد هذا العمل انه قد لفظ الحكم على نفسه . (الرسل ١٢ و١٣ و٣٢ ، الاول ٥ ، انطاكية ٦ ، سرديقية ١٤)

من الشركة قبل ان يسمع دعواه المجمع
او اثنا عشر اسقفاً من الجوار
وهذا يمحطنا على الاعتقاد ان الامر بمنعه
من الشركة قد صدر من رئيسه المتقدم في
الابريشية (اي المتروبوليت) .

خلاصة قديمة للقانون ٢٩
ان الممنوع من الشركة اذا تناول قبل
الحل يحكم على نفسه .
جونسون
يفترض هذا القانون ان الاسقف قدم

القانون ٣٠

واستحسن المجمع ايضاً انه اذا كان المدعى عليه او المدعي (وكلاهما يقيم في الموضع نفسه) يخشى من اعتداء جمهور من الطغام عليه فله ان يختار موضعاً آخر قريباً حيث ينظر في الدعوى ويمكن اصدار حكم فيها بدون عائق في مسألة احضار الشهود . (الرسل ٧٥ ، الاول ٢ ، قرطاجنة ١٤٠)

مكاناً اميناً للمحاكمة اذا كان يخشى الاعتداء
عليه .

خلاصة قديمة للقانون ٣٠
يجوز للمدعي او المدعى عليه ان يختار

القانون ٣١

قد استحسن المجمع ان اي اكليريكي او شماس لا يساعد اسقفه في حاجات الكنائس عندما يريد ان يرقبه الى درجة اعلى في ابرشيته فيجب الا يسمح له بعد بممارسة خدمته التي ابي ان ينتقل منها .

الكرامة التي هو فيها .

خلاصة قديمة للقانون ٣١
من يرفض كرامة اعلى يجب ان يخسر

- ١ - انه القانون ٣٢ في النص اليوناني والقانون ٣٧ في البيذاليون .
- ٢ - انه القانون ٣٣ في النص اليوناني والقانون ٣٨ في البيذاليون .
- ٣ - انه القانون ٣٤ في النص اليوناني والقانون ٣٩ في البيذاليون .

جونسون

ان الاقرب الى الاحتمال ان هذا القانون يقصد به الشماسة الذين يريد الاسقف ان يشرطنهم قسوساً لان الشماسة - في بعض الكنائس على الاقل - كانوا يحصلون على معيشة افضل من معيشة القسوس . وقد

يعني هذا القانون الاكثريكيين الذين هم دون رتبة الشماسة وقد سمح لهم بان يتزوجوا وهم في رتبتهم تلك ولا يريدون ان يرتقوا الى درجة شماس او قس لانهم يجرمون بذلك من حق السماح لهم في الزواج .

القانون ٣٢

واستحسن الجمع ايضاً ان الاساقفة والقسوس والشماسة وغيرهم من الاكثريكيين الذين لم يكن عندهم املاك قبل سيامتهم فاخذوا في اثناء خدمتهم الاسقفية او بعد صيرورتهم اكثريكيين يشترن باسمائهم اراضي او غير ذلك من الاملاك يعدون من المتطاولين على اموال الرب الا اذا كانوا عندما ينهبون الى ذلك يجعلون هذه الاملاك وفقاً على الكنيسة . اما ما يصل اليهم كهدية شخصية عن طريق الميراث من ذي قرابة فلهم ان يتصرفوا به كما يشاؤون وعلى كل حال يجب ان يتركوا من هذا ايضاً حصة للكنيسة . واذا استرجعوا ما هبوه فليحكم عليهم بانهم غير اهل للوظيفة الكنسية لاختلافهم بالوعد . (الرسل ٤٠ ، انطاكية ٢٤ ، الرابع ٢٢ ، السادس ٣٥ ، قرطاجة ١٨٩٣٠)

حاشية

فان اسبن يتبع بلسامون وزونارس في استنتاجه ان الاكثريكي اذا وعد باستخدام قسم من الذي يحصل عليه للكنيسة او للفقراء ثم عدل واخلف فيسقط .

خلاصة قديمة للقانون ٣٢

ان من اشترى حقلاً بعد سيامته ولم يكن عنده شيء قبلاً يجب ان يعطيه للكنيسة الا اذا حصل عليه هبة او ميراثاً من اقرباء .

القانون ٣٣

واستحسن الجمع ايضاً انه لا يجوز للقسوس ان يبيعوا املاك الكنيسة التي عينوا فيها بدون علم اسقفهم . ولا يجوز ايضاً للاساقفة ان يبيعوا املاك الكنيسة بدون اطلاع الجمع او قسوسهم . ولا يجوز للاسقف بدون داع موجب ان يسيء التصرف باملاك الكنيسة

- ١ - انه القانون ٣٥ في النص اليوناني والقانون ٤٠ في البيذاليون .
- ٢ - انه القانون ٣٦ في النص اليوناني والقانون ٤١ في البيذاليون .

الام . (كما لا يجوز للقس ان يحتلس شيئاً من ملك رعيته)^١ . (الرسل ٣٨ و٤١ ، الرابع

٢٦ ، السابع ١٢ و١١ ، انطاكية ٢٤ و٢٥ ، انقرة ١٥ ، غنغرة ٧)

ترك في وصية لكنيسة احدى القرى في
الابرشية لا يجوز ان يحول الى الكنيسة الام
باغتصاب من الاسقف .

اما الترجمة العربية طبع مصر ١٨٩٤
فتختم هذا القانون هكذا : « ولا يجوز
للاسقف ان يتصرف بشيء مما هو مقيد في
السجل الكنسي .

وبهذا المعنى وردت ترجمة القانون
الانكليزية وشرحه في البيذاليون .

خلاصة قديمة للقانون ٣٣

لا يجوز لقسيس ان يبيع شيئاً من املاك
الكنيسة بدون رخصة الاسقف . ولا يجوز
للاسقف ان يبيع بدون موافقة المجمع شيئاً
من اراضي الكنيسة الزراعية .

حاشية

يظن فوخ ان الفقرة الاخيرة محرّفة
ويجب ان تصلح بما ورد في القانون ١٠ لمجمع
قرطاجة سنة ٤٢١ وهذا نصه : « ان ما

القانون ٣٤

قال الاسقف ابيفونوس : اننا نرى انه يجب الا يحدث اى تعديل او اضافة في الخلاصة
التي وضعت في مجمع هيبو سوى ان تاريخ يوم عيد الفصح يجب ان يعلن في المجمع .

راجع القانونين ٥١ و٧٢ .

برسيغال

الخلاصة او التوسطة المشار اليها هي
لمجمع هيبو ٣٩٣ فمجمع قرطاجة ٣٩٤
والثالثة لمجمع قرطاجة ٢٨ آب ٣٩٧ . وهذا
القانون هو بداية القانون الخامس لمجمع ٣٩٧ .

خلاصة قديمة للقانون ٣٤

لا شيء يجب ان يعدل في اعمال مجمع
هيبو ولا شيء يجب ان يضاف سوى ان
تاريخ عيد الفصح يجب ان يعلن عند انعقاد
المجمع .

جونسون

القانون ٣٥

يجب على الاساقفة وعلى الاكليركيين كلهم الا يطلقوا العنان لاولادهم بسهولة الا بعد
وثوقهم من متانة اخلاقهم وبلوغهم سن الرشد لثلا يلزمهم اللوم لما يرتكبه اولادهم من الزلات^٤ .

(غنغرة ٥)

١ - لا توجد هذه الفقرة الا في النص اللاتيني .

٢ - انه القانون ٣٧ في النص اليوناني وقد وجدت ترجمة هذا القانون في الترجمة العربية طبع مصر ١٨٩٤
تحت العدد ٣٧ - ولم يرد هذا القانون في مجموعة البيذاليون .

٣ - انه القانون ٣٨ في النص اليوناني والقانون ١٣ لمجمع هيبو سنة ٣٩٣ والقانون ٤٢ في البيذاليون .

٤ - في البيذاليون : لثلا يدفموا بهم هكذا في مهاري الآثام .

(غنغرة ١٥)

خلاصة قديمة للقانون ٣٥

لا يطلقن الاساقفة والاكليركيون الحرية لاولادهم الا بعد الوثوق من حسن سلوكهم .

البيداليون

يضع هذا القانون على الاساقفة وغيرهم من الاكليركيين التبعة لسوء سلوك اولادهم ولهذا يجب الا يرفعوا عنهم سلطتهم الابوية ويلقوا حبسهم على غرارهم قبل بلوغهم سن الرشد ما لم يشقوا من حسن سلوكهم وتمييزهم .

وما تجب الاشارة اليه هنا ان رضا الاب بمنح الحرية لابنائه غير كاف ما لم يعلن ذلك بصك خطي امام قاض كما جاء في الشرائع البيزنطية - باسليكا - وكان على الاب كما قال ارمينوبولس ان يذهب مع ابنه الى المحكمة وهناك يعلن للقاضي قائلاً : انني اجعل ابني هذا سيد نفسه (ولي امره) واعتقه من سلطي الابوية . واذا صدر على الاب الحكم بالوت او جعل من النبلاء او حاكماً او قائد جيش او اسقفاً فابنه يحمر من سلطته .

القانون ٣٦

لا يجوز لاحد ان يشرطن اسقفاً او قساً او شماساً قبل صيرورة كل من في بيته مسيحياً .

(الرسل ٨٢)

خلاصة قديمة للقانون ٣٦

لا يجوز ان يسام من لم يجعل كل اهل

بيته ارثوذكسين .

القانون ٣٧

لا يجوز ان يقدم في قدسات جسد الرب ودمه سوى ما سلمه الرب نفسه اعني الخبز والخمر المزوج بالماء . اما اوائل الاثمار فان كانت عسلاً ولبناً وقدمت في خدمة مباركة الاطفال فهذه وان اجيز تقديمها الى المذبح فلتقم لها مباركة خاصة بها ولتجعل عن قدسات الرب اي جسده ودمه . ولا يجوز ان يقدم من اوائل الاثمار غير العنب والقمح .

البيداليون

« خدمة مباركة الاطفال » او « سر الاطفال » كما وردت في نص القانون هي

خلاصة قديمة للقانون ٣٧

لا يقدم للمذبح غير الخبز والخمر ممزوجاً بالماء .

- ١ - انه القانون ٣٩ في النص اليوناني والقانون ٤٣ في البيداليون وهو القانون ١٧ لمجمع هيبو سنة ٣٩٣ .
- ٢ - انه القانون ٤٠ في النص اليوناني والقانون ٢٣ لمجمع هيبو سنة ٣٩٣ والقانون ٤٤ في البيداليون .

خدمة كانت تقام خاصة من اجل صحة | الطفل حسب القول النبوي « لبناً وعسلاً
الأطفال وسلامتهم في ذكرى تجسد الرب | يأكل الطفل (اي يسوع) » .

القانون ٣٨

لا يجوز للاكليريكيين او الذين نذروا العفة^٢ ان يدخلوا الى بيوت الأراامل او العذارى بدون امر من الأساقفة او القسوس ورخصتهم . ومع ذلك يجب ألا يذهبوا منفردين بل برفقة بعض الاكليريكيين او المسيحيين ذوي الوقار . (الاول ٣ ، السابع ١٨ و ٢٢ ، انقيرة ١٩ ، باسيلوس ٨٩)

خلاصة قديمة للقانون ٣٨ | الاسقف او القس ، ومع ذلك يجب ألا
الأكليريكيون وناذرو العفة يجب ألا | يذهبوا منفردين بل مع مرافقي القسوس
يذهبوا الى الأراامل او العذارى الا بأمر | والشمامسة في زيارتهم هن .

القانون ٣٩

لا يدعى اسقف الكرسي الأول اكسرخوس (امير) الكهنة او رئيس الكهنة او بأي لقب آخر من هذا النوع بل يدعى اسقف الكرسي الاول . (الرسل ٣٤)

القانون ٤٠

لا يجوز للاكليريكيين ان يدخلوا الى الحارات للاكل والشرب الا اذا اضطروا وهم على الطريق اثناء سفرهم . (الرسل ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ ، السادس ٩ و ٥٠ ، السابع ٢٢ ، اللاذقية ٢٤ و ٥٥)

خلاصة قديمة للقانون ٤٠ | اليوناني الاصيلي تعني فندقاً حيث يبيت
في اثناء السفر يجوز للاكليريكي ان | المسافرين ويتناولون حاجتهم من طعام
يدخل الى حانة وفيما سوى ذلك لا يسمح له . | وشراب ، ولكنها لا تعني الحانة المخصصة
البيداليون | لأخذ المشروبات الروحية او المرطبات .
ان كلمة خمار (حانة) في النص

القانون ٤١

- ١ - انه القانون ٤١ في النص اليوناني والقانون ٢٤ لجمع هيبو سنة ٣٩٣ والقانون ٥ في البيداليون .
- ٢ - يقول زونارس ان المراد بناذري العفة الرهبان طبقاً لما جاء في القانون ١٩ لباسيلوس الكبير .
- ٣ - انه القانون ٤٢ في النص اليوناني والقانون ٢٥ لجمع هيبو سنة ٣٩٣ والقانون ٦ في البيداليون .
- ٤ - » » » ٤٣ » » » » » ٢٦ » » » » » ٤٧ » » .
- ٥ - » » » ٤٤ » » » » » ٢٨ » » » » » ٤٨ » » .

لا يجوز ان يقوم بخدمة قدسات المذبح الا من كان صائماً في ما عدا الاحتفال السنوي لعشاء الرب . واذا اتفق ان تقام وقت العصر خدمة جناز تذكاري لقوم توفوا من اساقفة او غيرهم فتلك الخدمة تقام بالصلوات وحدها اذا كان القائمون بها قد افطروا . (الرسل ٦٩ ، اللاذقية ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ ، السادس ٢٩ و ٨٩)

لأن كل واحد يبندر الى اكل عشاء نفسه فيجوع الواحد ويسكر الآخر . أفليس لكم بيوت تأكلون فيها وتشربون ام تزدرون كنيسة الله . ومن القرن الرابع فما بعد كان سر الشكر يدعى احياناً عشاء الرب ولكن لم يكن الأمر هكذا في البدء . بل انه بعد مرور وقت من وضع القانون كانت كلمة عشاء الرب تعني المأدبة المشار اليها فيه . وكانت تدعى احياناً موائد المحبة المأدبة التي كانت تقام يوم الخميس الكبير .

اما القانون ٢٩ لمجمع ترولو فقد منع القسوس من اقامة القداس في ذلك اليوم ما لم يكونوا صائمين .

خلاصة قديمة للقانون ٤١

لا يقدمن الأسرار من لم يكن صائماً .

جونسون

يفهم من هذا القانون ومن القانون ٢٩ لمجمع ترولو ان الأقدمين كانوا يفهمون بكلمة عشاء الرب العشاء الذي يؤكل قبل سر الشكر وليس سر الشكر نفسه . ففي يوم الخميس الكبير من كل سنة كانوا يقيمون مأدبة مقلدين عشاء الفصح الأخير الذي اكله الخالص مع تلاميذه . والرسل بولس في (١ كور ١١ : ٢٠ - ٢٢) يعني هذه المأدبة انظر الى قوله « لأنكم عندما تجتمعون معاً ليس ذلك اكل عشاء الرب

القانون ٤٢

لا يجوز للاساقفة ولا للاكليركيين ان يقيموا مأدب في الكنيسة الا اذا دعت الضرورة اثناء سفرهم وانزلوا في الكنيسة ضيوفاً ، ويجب على العوام ايضاً ان يمتنعوا ما امكنهم عن حضور هذه المأدب . (السادس ٧٤ و ٧٦ و ٨٨ ، اللاذقية ٢٧ ، غنغرة ١١)

القانون ٤٣

يعين الحكم في مدة التوبة للتائبين برأي الاسقف حسب انواع الخطايا ، ولا يجوز لقس ان يصفح عن خاطيء تائب بدون مشورة الاسقف الا اذا دعت الى ذلك ضرورة وكان الاسقف غائباً واذا كانت زلة التائب علنية وقد شاع امرها وصارت معثرة للكنيسة كلها فلتوضع اليد عليه خارج الكنيسة عند مدخلها . (الرسل ٣٩ ، قرطاجنة ٦ و ٧)

١ - انه القانون ٥٤ في النص اليوناني والقانون ٢٩ لمجمع ميبر سنة ٣٩٣ والقانون ٤٩ في البيذاليون .
٢ - انه القانون ٤٦ في النص اليوناني والقانون ٣٠ لمجمع ميبر سنة ٣٩٣ والقانون ٥٠ في البيذاليون .

القانون ٤٤

ان العذارى المنذورات عندما يفصلن عن والدهن الذين كن تحت وصايتهم يجب ان يأمر الاسقف او القس، في غياب الاسقف، بان يقمن مع نساء متقدمات في السن والخبرة . واذ يقمن مع هاته النسوة اللواتي يعتنين بارشادهن لا تثل سمعة الكنيسة بسبب تجولهن من مكان الى آخر .

وفي الترجمة العربية طبع مصر ١٨٩٤ ، وفي الترجمة الانكليزية للبيداليون النص كما يلي :

ان العذارى المكرسات عندما يفصلن عن والدهن الذين اعتنوا سابقاً في مراقبتهن يجب ان يسلن الى رعاية فاضلات متقدمات في السن باشراف الاسقف او القس ، اذا كان الاول غائباً ، اما اذا سمح لهن بان يقمن معاً في مكان واحد فليكن رقيات بعضهن على بعض لئلا يسبب تجولهن من مكان الى آخر اذى لسمعة الكنيسة . (الاول ٣ و ١٩ ، الرابع ١٦ ، قرطاجنة ٦ و ١٣٥)

القانون ٤٥

ان المرضى الذين لا يستطيعون ان يجاوبوا عن انفسهم فاذا تكلم خدامهم في الجواب عنهم حاملين تبعه شهادتهم عن حسن نية المريض فيجوز ان يعمدوا .
ترجمة النص في البيداليون :

قد تحدد من جهة المرضى الذين لا يستطيعون ان يجاوبوا عن انفسهم انه يجوز ان يعمدوا اذا امكن ان يعطوا شهادة عن انفسهم ببلء ارادتهم مع حملهم التبعة .
في مرضه .

البيداليون

وفسره آخر هكذا: ان الذين يعجزون عن الجواب بفهمهم على الاسئلة قبل المعمودية المقدسة يعمدون اذا كان كفلاؤهم يجاوبون عنهم ويتحملون التبعة فيما لو شفي المريض واعلن انه لم يعمد ببلء ارادته ولو سبق له ان طلب المعمودية قبل المرض .

ان زونارس وبلسامون واريستينوس وارمينوبولس فسروا هذا القانون هكذا: اذا مرض احد الموعوظين وعجز عن الكلام لعلته ما ولم يقدر عند سؤاله ان يجاوب بفهمه فيما اذا كان يريد ان يعمد ولكنه اظهر اشارة تدل على رغبته فهو يعمد متحملاً التبعة اذا كان لا خطر عليه

- ١ - انه القانون ٤٧ في النص اليوناني والقانون ٣١ لمجمع هيبو سنة ٣٩٣ والقانون ٥١ في البيداليون .
- ٢ - انه القانون ٤٨ في النص اليوناني والقانون ٣٢ لمجمع هيبو سنة ٣٩٣ والقانون ٥٢ في البيداليون .

جونسون

كانت حجة الدوناطيين في انشقاقهم ان كالكليانوس اسقف قرطاجة خان في زمن الاضطهاد فلسم الكتاب المقدس للمأموري محكمة التفتيش الوثنية . وقد انكر الارثوذكسيون هذا الزعم واتهموا بهذه الجريمة الدوناطيين اذ كانوا يفظون على من خانوا وسقطوا عدا انهم اتهموا بالبدعة الأريوسية .

البيداليون

الدوناطيون هم اتباع دوناطس الذي

ظهر في افريقية وقال ان الخطاة في الكنيسة ينقلون عدوى خطاياهم الى الآخرين كما يعدي المرضى الاصحاء . ولهذا السبب كان يعلم ان الخطاة يجب ان يقطعوا من عضوية الكنيسة والشركة ولا سيما الذين دفعهم الخوف من الموت الى تسليم الكتب المقدسة للحرق في عهد الامبراطور ديوكليتيان . وقد درّب دوناطس اتباعه ان يحملوا في ايديهم عظمة بشرية يقبلونها قبل تناول الاسرار . وقد عقد ضد هذه البدعة واصحابها عدة مجامع في افريقية وابطالية .

القانون ٤٨

بل اننا نقترح بان نحدد ما وضع بحكمة في مجمع كابوه الكامل بانه لا يجوز ان تعاد المعمودية او السيامة ، وان الاساقفة لا يجوز ان ينقلوا (من كرسي الى آخر) ، لأن كريستينوس اسقف بلدة ريجس ترك شعبه وغزا كنيسة طوبينة (في البيداليون كنيسة بيكن ، وفي الترجمة العربية طبع مصر : بيكانس) وقد انذر سابقاً وما زال ينذر حتى اليوم لترك الأبرشية التي استولى عليها فقابل انذار المجمع وامره بالازدراء وقد بلغنا ان الحكم الذي صدر عليه قد ثبت ، ولكننا نطلب كما نرى ان تتلطفوا فتأذنوا بطرده من هناك بالقوة ، وان يؤذن لنا ان نراجع بشأنه حاكم الولاية حسب قوانين الملوك العظماء حتى ان كل من لا يطيع طوعاً امر قد استكم اللطيف فيعدل عن تجاوزه يتم طرده بقوة السلطة الحاكمة .

فقال اوريلينوس الاسقف : انه عملاً بنظام الشريعة يجب ان يصدر الحكم عليه اولاً بانه فصل من العضوية في المجمع اذا كنتم قد سألتموه امها الاخوة الأحياء ان يغادر ذلك المكان فرفض ، لانه بازدرائه وعناده قد سقط وصار تحت سلطة القضاء المدني . فقال الاسقفان اونوريوس واوربانوس : ان هذا يرضينا كلنا أليس كذلك ؟ فأجاب الاساقفة كلهم : انه عدل وانا به راضون .

١ - انه القانون ٥٢ في الترجمة اليونانية والقانون الاول لمجمع قرطاجة ٢٨ آب سنة ٣٩٧ .

القانون ٥٧ في البيداليون

انه قد تحدد عدم السماح باعادة المعمودية او السيامة ، وانه لا يجوز للاساقفة ان ينتقلوا من كرسي الى آخر . وهكذا تحدد ايضاً انه اذا رفض احدهم الاصفاء الى الانذار اللطيف يقدم له من قداستكم ولم يصلح الخطأ الذي لا يجوز الاغضاء عنه فيجرد من وظيفته بمساعدة السلطة المدنية وذلك بعد استتمام ما حددته الشرعية من حرمانه اولاً حق المحاكمة امام المجمع . (الرسل ١٤ و ٢٧ و ٤٧ و ٦٨ ، انطاكية ٥ ، قرطاجنة ٦٢ و ٧٦ و ٨٣ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠٦)

البيداليون

ويحال امره الى السلطة المدنية .
وقد كان سلوك الاسقف كريسكينوس في تركه ابرشيته واغتصابه ابرشية اخرى السبب لوضع هذا القانون فقد اصرّ على عناده ولم يصغ الى الانذار بوجوب الرجوع الى ابرشيته .

يعني بمراعاة الخطة الشرعية من جهة الاسقف في هذا القانون انه بعد ان ينبّه ، حسباً سنّ في القوانين ، اذا اصرّ على ضلاله فيجب ان يحكم بفصله اولاً من مجمع الاساقفة ويجرد من وظيفته فيعود كما كان عامياً

القانون ٤٩

قال اونورا طس واوربانوس الاسقفان: اذ قد تجاسر اثنان من اخوتنا اساقفة نوميدية وقاما بسيامة اسقف قد اصدرونا هذا الامر انه لا يجوز ان تتم سيامة اسقف الا باجتماع اثني عشر اسقفاً . فقال اوريليوس الاسقف : يجب ان يحفظ النظام القديم في انه يجب ان يكون في سيامة الاسقف لا أقل من ثلاثة اساقفة . ثم انه لقرب البرابرة من طرابلس وارزوخ (ارزوني) وبما انه لا يوجد في طرابلس كما هو ظاهر الا خمسة اساقفة وقد يكون اثنان منهم منهمكين في واجبات ضرورية فيفسر اجتماعهم كلهم في اي مكان فهل يجوز ان يكون هذا سبباً لعرقلة عمل ينفع الكنيسة ؟ وفي هذه الكنيسة التي تطلعت قداستكم بالاجتماع فيها تكاد تحدث السيامات كل يوم احد تقريباً . فهل يترتب علي ان استدعي على التواتر اثني عشر اسقفاً او عشرة او نحو هذا العدد من الاساقفة ؟ في حين انه يسهل علي ان استدعي اسقفين من المجاورين لحقارتي ، ولذلك ارجو من محبتكم ان توافقوني على ان هذا مما لا يمكن العمل به .

القانون ٥٨ في البيداليون

ان النظام القديم يجب ان يحفظ فلا يكون في سيامة الاسقف أقل من ثلاثة اساقفة

١ - انه القانون ٥٣ في الترجمة اليونانية والقانون الثاني لمجمع قرطاجنة ٢٨ آب سنة ٣٩٧ .

وهو الحد الأدنى . (الرسل ١ ، الاول ٤ ، السابع ٣ ، انطاكية ١٩ ، قرطاجة ١٣)

مرشحون للسيامة في كل احد تقريباً . ومن الغريب ان تتعدد سيامات الاساقفة على هذه النسبة مع الافتراض ان في ابرشيته فوق المئة من الاساقفة . ففي مثل هذا العدد لا تدعو الحاجة الى سيامة ما يزيد على ستة او ثمانية اساقفة في السنة كلها . على انه من المحتمل ان ما يتمتع به من امتياز (راجع القانون ٥٥) قد اوجب عليه ان يقوم بسيامة اساقفة عديدين في كنيسته في قرطاجة . فقد كان اللائقون بالدرجة الاسقفية قليلاً في افريقية . ومن هذا القانون يستدل ان الاساقفة لم يكونوا يسامون في كنيستهم بل في كنيسة المتقدم (انظر انطاكية ق ١٣) .

جونسون

ان ما دعا الى وضع هذا القانون هو الشكوى من قيام اسقفين في نوميديا بسيامة اسقف . فاقترح بعضهم ان يكون القائمون بسيامة اسقف لا اقل من ١٢ اسقفاً على ان اوريلوس اسقف قرطاجة اراد حفظ السيامة القديمة بانه يكفي للقيام بالسيامة ثلاثة اساقفة . ولا سيما وانه في ابرشية طرابلس حيث لا يوجد الا خمسة اساقفة يتعذر اجتماع اكثر من ثلاثة منهم . وازاف الى ذلك انه هو نفسه يسهل عليه استدعاء اسقفين يعاونانه في سيامات الاساقفة في قرطاجة ولكن لا يتيسر له جمع اثني عشر اسقفاً وغالباً ما يكون عنده كما يقول

القانون ٥٠

وهذا ايضاً يجب ان يحدد: انه في الاجتماع لانتخاب اسقف، اذا ظهرت معارضة، فثلاثة اساقفة لا يكفون حسب الخطة التي جربنا عليها في مثل هذه القضية لتزكية المدعي ليسان اسقفاً ولذلك يجب ان يضاف اليهم اسقف او اسقفان ويجب ان تسمع اعتراضات المعارضين في المحل الذي سيسام فيه المنتخب . وبعد ان ينظر في كل الاعتراضات المقدمة وتظهر براءة المنتخب امام الشعب فليشرطن . فثبتوا هذا يجواب من جزيل وقاركم اذا وافقم . فوافق الاساقفة كلهم . (الرسل ٦١ ، السادس ٢ ، قرطاجة ١٣٨)

فليشرطن .

خلاصة قديمة للقانون ٥٠

اذا ظهر خلاف بخصوص اسقف انتخبه ثلاثة اساقفة ينضم اليهم اسقفان وليفحصوا كل الاعتراضات واذا تبينت براءته

جونسون

يدل القانون على ان الاساقفة لا يجتمعون لانتخاب الاسقف في الكنيسة المترملة بل في

١ - انه القانون ٥٤ في النص اليوناني والقانون ٣ لمجمع قرطاجة في آب سنة ٣٩٧ والقانون ٥٩ في البيذليون .

فلا ساقفة وحدهم يكونون القضاة ويصدرون الحكم في الخلاف . وكانت الخطة المتبعة في اي نزاع من هذا النوع ان يرسل عدد من الاساقفة الى الكنيسة المترملة لسماع شكاوى الشعب ضد الشخص المرشح او المنتخب .

كنيسة المتقدم (الميتروبوليت) . وهذا يدل على انفراد الاساقفة بمعزل عن الشعب في انتخاب الاسقف الجديد . ومع ذلك اذا سمعت اعتراضات من الشعب لمعرفة اشياء عن الشخص الذي سيقام اسقفا عليهم

القانون ٥١

قال الاسقفان اونوراطس واوربانوس : بما ان كل ما ورد ذكره في صحيفتنا صار معلوماً نضيف اليه ما يختص بعيد الفصح . فنحن نطلب ان يصلنا العلم دائماً عن تاريخ وقوعه من كنيسة قرطاجة كما جرت العادة ولكن ليس قبل ميعاده بوقت قصير .

فقال الاسقف اوريلوس : اذا استحسنتم قد استكم بما اننا تعهدنا قبلاً على ما نذكر بان نجتمع كل سنة للبحث والمذاكرة فيجب ان يعلن تاريخ الفصح المقدس للنواب الذين يحضرون الجمع . فقال الاسقفان اونوراطس واوربانوس : نطلب الآن من هذا الجمع بان يتلطف بإبلاغ ابرشيتنا عن تاريخ ذلك اليوم كتابة بالرسائل . فقال الاسقف اوريلوس : ارى انه من الواجب ان تجري على هذه الخطة . (الرسائل ٣٧ ، الاول ٥ ، الرابع ١٩ ، السادس ٨ ، السابع ٦ ، قرطاجة ٢٦ و٢٧ و٢٨ و٢٩ و٣٠ و٣١ و٣٢ و٣٣ و٣٤ و٣٥ و٣٦ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و٤٠ و٤١ و٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧ و٤٨ و٤٩ و٥٠ و٥١ و٥٢ و٥٣ و٥٤ و٥٥ و٥٦ و٥٧ و٥٨ و٥٩ و٦٠ و٦١ و٦٢ و٦٣ و٦٤ و٦٥ و٦٦ و٦٧ و٦٨ و٦٩ و٧٠ و٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و٧٦ و٧٧ و٧٨ و٧٩ و٨٠ و٨١ و٨٢ و٨٣ و٨٤ و٨٥ و٨٦ و٨٧ و٨٨ و٨٩ و٩٠ و٩١ و٩٢ و٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٦ و٩٧ و٩٨ و٩٩ و١٠٠)

قرطاجة في مجمع الابرشية السنوي .

خلاصة قديمة للقانون ٥١

ليعلن تاريخ يوم الفصح في ابرشية

القانون ٥٢

قال الاسقفان اونوراطس واوربانوس : وهذا ما اوصينا بمرضه شفاها انه اذ قد تحدث في مجمع هيبو ان كل ابرشية يجب ان تزار في وقت الجمع فتلطفوا انتم ايضاً في هذه السنة او التي تليها حسب رسمت بزيارة ابرشية موريتانية .

فقال الاسقف اوريلوس : اننا لم نحدد شيئاً بخصوص ابرشية موريتانية لوقوعها في اقصى حدود افريقية وهي مجاورة للبربر . ولكن اذا سمح الله (ولا اتسرع بالوعد) فقد يكون في امكاننا ان نزرور ابرشيتكم . ويجب ان تذكروا ايها الاخوة ان هذا الامر نفسه قد

١ - انه القانون ٥٥ في النص اليوناني والقسم الاول من القانون ٤ لجمع قرطاجة في ٢٨ آب سنة ٣٩٧ والقانون ٦٠ في البيداليون .

١ - انه القانون ٥٦ في النص اليوناني والقانون ٤ لجمع قرطاجة في ٢٨ آب سنة ٣٩٧ .

يطالبنا به اخوتنا في طرابلس وفي منطقة ارزوغ اذا دعت الحاجة .

القانون ٦١ في البيداليون

يجب زيارة كل ابرشية اثناء دورة المجمع . (الرسل ٨٧ ، الاول ٥ ، الرابع ١٩ ، السادس ٨ ، السابع ٦ ، انطاكية ٢٠)

خلاصة قديمة للقانون ٥٢

تحدد في مجمع هيبو وجوب زيارة كل ابرشية في وقت مجعها السنوي .

جونسون

يمسر الآن معرفة طريقة زيارة

الابرشيات كل سنة ومن الذي يقوم بالزيارة وكل ما يظهر من جواب اوريلوس اسقف قرطاجة انه كان يقوم بها بشخصه ولما كان يستحيل عليه زيارة كل الابرشيات كل سنة فقد كان يرسل نواباً عنه لزيارتها .

القانون ٥٣

قال الاسقف ابينغنيوس : قد تحدد في مجامع عديدة ان الجماعات الموجودة ضمن ابرشيات عليها اساقفة ولم يكن لها اساقفة خاصة بها لا يجوز ان يكون لها رؤساء اي اساقفة الا بموافقة الاسقف الواقعة ضمن حدود سلطته. ولما كان للبعض من النفوذ ما حملهم على قطع الشركة مع الاخوة او ان البعض على الرغم من ان لا سلطة لهم يدعون السلطة لانفسهم طغياناً وهم في الغالب قسوس مغرورون جهال يرفعون رؤوسهم ضد اساقفتهم او انهم يؤلبون الشعب الى حزبهم بالمآذب ويستميلونهم بالخداع ووسائل غير مشروعة لاقامة انفسهم رؤساء (اي اساقفة) عليهم . ونحن بالحقيقة نراعي بلاء الاعتبار ما يليه عقلكم النير ايها الاخ اوريلوس الجزيل التقوى لانكم طالما قاومت هذه الوسائل ولم تعيدوا امثال تلك العرائض انتباهاً . ولكنني اقول ان جماعة تليجاً نجبت نية وحيل سافلة مع كونها في كل مدة وجودها كانت خاضعة لابرشية لا يجوز ان يقام عليها او تحصل على اسقف خاص بها فأمروا بتثبيت ما اقترحته في هذا المجمع الجزيل القداسة اذا كان عند رضا المجمع .

فقال الاسقف اوريلوس: انني لا اعارض اقتراح اخينا وزميلنا الاسقف ولكنني اعلن ان خطي كانت وستكون هكذا باتفاق الرأي دائماً ليس مع كنيسة قرطاجة فحسب بل مع كل مجمع كهنوتي . ان كثيرين كما قيل يتآمرون مع الشعب بخداعهم هامسين في آذانه ومحرضين اياه بوقاحة بتمليقهم بعض المجرمين او المغرورين بانفسهم فيندفعون هكذا الى الانفصال عن هذا المجمع لمرفقتهم انه يراقب شعبهم ولا يحضرون الاجتماع خشية التحقيق في ماثمهم . ولذلك اقول ليجرد هؤلاء، اذا استحسنتم ، من ابرشياتهم وليس ذلك فحسب

١ - انه القانون ٥٧ في النص اليوناني والجزء الاخير من القانون ٥ لمجمع قرطاجة في ٢٨ آب سنة ٣٩٧ .

بل لتبذل المساعي لدى السلطة المدنية لخراجهم من كنائس هؤلاء الاصدقاء الذين اختاروهم بطريقة غير شرعية ويجب ان يطردوا من كراسي المتقدمين ، لان العدل والحق يقضيان بان من يحافظ على صلته مع الاخوة ومع الكنيسة كلها يجب ان يتمتع بكل امتيازات وظيفته ، ليس في كنيسته فحسب بل في الابشيات ايضا . اما الذين يخالون ان لهم في الشعب غنى فيزدروا محبة الاخوة فيجب الا يكتفى بتجريدهم من ابرشياتهم بل (كما قلت سابقاً) يجب ان تقوم السلطة المدنية باخراجهم من رعاياهم الخاصة لانهم متمردون . فقال انوراطس واوربانوس الاسقفان : ان هذا التحديد السامي الذي وضعتموه قد استكم جاء طبق آرائنا تماماً فيحسن ان يثبت الاخوة جميعهم باجوبتهم ما تلتفتم بعرضه . فقال الاساقفة كلهم : موافق ، موافق .

جونسون

يظهر ان الابشية في هذا القانون يراد بها مدينة او قرية واقعة في مكان قصي بعيد عن مركز الاسقف ولكنها ضمن حدود سلطته .

خلاصة قديمة للقانون ٥٣

ان كل من يهمل الدعوة من مجمه ويزدري بمحبة اخوته ملقياً كل اتكاله على الجمهور الذي يحيط به يجرد من هذا الجمهور بواسطة السلطة المدنية .

القانون ٥٤

قال الاسقف ابيغونيوس : قد تحدد في عدة مجامع وثبت الآن بدرائتكم ايها الاخوة المباركون انه لا يجوز لاسقف ان يقبل الكليريكاً اجنبياً في ابرشية بدون رخصة الاسقف الذي هو تحت رئاسته . فانا اعرض لكم ان يوليانوس الجاحد النعم التي وهبه الله بواسطة حقراتي اندفع بتسرع وجسارة فأخذ رجلا عمدته انا وهو طفل في اشد الحاجة وجعل تحت عنايتي فربيته مدى سنوات عديدة وقد علمت بصورة لا يتطرق اليها ريب ان الشخص نفسه الذي عمدته في كنيستي بيدي الحقيرتين اخذ يقوم بوظيفة قارىء في ابرشية مابالين منذ نحو سنتين وقد ادعى يوليانوس مزدرياً بحقراتي بطريقة لا يسعني ادراكها ان هذا الرجل هو من سكان مدينة بيزرته وبدون مشورتي سامه شماساً . فاذا كان هذا العمل مسموحاً به ايها الاخوة الجزيلو الطوبى فاعلنوه لي والا فليوضع حد لمثل هذا التطاول فلا يسمح بقبوله في الشركة مع الآخرين .

فقال الاسقف نوميديوس : اذا كان يوليانوس قد اقدم ، كما يظهر ، على عمله بدون ان يسأل

١ - انه القانون ٥٨ في النص اليوناني وهو القانون ٦ لجمع قرطاجنة في ٢٨ آب سنة ٣٩٧ .

جدارتكم ويحصل على موافقتكم او سماع رأيكم فنحن كلنا نحكم ان عمله هذا اعتداء وتجاوز غير جائز ولذلك اذا لم يصلح يوليانوس خطاه و يرجع هذا الاكليريكي الى رعيتكم مع الترضية الكافية لمخالفة ما فعله لسنة المجمع فليحكم عليه وليفصل من مجموعنا لقحته وقرده .

فقال ابينونيوس : ان من هو بحسب السن ابونا وهو اقدمنا في الكهنوت وهو الرجل المدوح السيرة الاخ والزميل الاسقف فكتور يريد ان يكون هذا الحكم عاماً .

القانون ٦٣ في البيداليون

قد تحدده انه لا يجوز لاسقف ان يقبل اكليريكياً خلافاً لارادة اسقفه السابق . وكل من يقدم على خلاف ذلك فليقطع من الشركة مع الآخرين . (الرسل ١٥ ، الاول ١٥ و ١٦ ، الرابع ١٠ و ٢٠ و ٢٣ ، السادس ١٧ و ١٨ ، السابع ١٥ ، انطاكية ٣ ، سرديقية ١٥ و ١٦ و ١٩ ، قرطاجنة ٩٨)

خلاصة قديمة للقانون ٥٤
بما ان يوليانوس سام قارئاً يخص | ابينونيوس شماساً فاذا لم يبرز رخصة استلمها منه يضاعف قصاصه لازدرائه واعتدائه .

القانون ٥٥

قال الاسقف اوريلوس : ايها الاخوة ارجو منكم ان تسمحوا لي بالكلام . يحدث غالباً ان رؤساء الكنائس الذين هم في حاجة الى شمامسة او قسوس او اساقفة يطلبون حاجتهم مني . ولما كنت اذكر واراعي السنن الموضوعه صرت استدعي اسقف الاكليريكي المطلوب وابتين له جليلة الامر وهو ان احدى الكنائس تطلب شخصاً من اكليروسه . وقد لا يعترض ولكن لو مانع البعض في المستقبل عندما اطلب احداً منهم ، وانا كما تعلمون مطلوب مني العناية بكنائس عديدة والقيام بسيامات متواترة ، ولذلك كنت استدعي احد زملائي الاساقفة مع شاهدين او ثلاثة من مجموعنا فلو فرضنا ان ذلك لم يسلم معنا بما طلبنا فما رأي محبتكم وما يجب ان يعمل في مثل ذلك الموقف ؟ وقد شاء الله بتنازله كما تعلمون ايها الاخوة ان تقع علي تبعة العناية بالكنائس كلها ؟

فقال الاسقف نوميدوس : كان لهذا الكرسي على الدوام السلطة في ان يشرطن اسقفاً تم الاتفاق على اختياره اجابة لرغبة كل كنيسة وحسب حاجتها .

فقال الاسقف ابينونيوس : انكم لحسن طويتكم لا تستعملون سلطنتكم الا اقل كثيراً مما لكم . وليس من واجبكم ان ترضوا كل اسقف في الاجتماع الاول . فاذا رأيتم وجوب المحافظة

١ - انه القانون ٥٩ في النص اليوناني وهو القسم الاول من القانون ٧ لمجمع قرطاجنة في ٢٨ آب سنة ٣٩٧ .

على حقوق هذا الكرسي وان من واجباتكم توطيد كل الكنائس فنحن اذن لا نمنحك سلطة بل تثبت ما لكم من سلطة ، اعني ان لكم ملء الحق حسب رغبتكم ان تختاروا من تريدون لاقامتهم رؤساء على الشعوب والكنائس عندما يطلب منكم .
فقال الاسقف بوسطوميانس : هل من العدل ان من لم يكن عنده قسيس واحد ان يؤخذ هذا منه ؟

فقال الاسقف اوريليوس : ان الاسقف لا يمكنه ان يشرطن عدة قسوس بما له من السلطان الالهي . في حين ان عسر جداً ايجاد الشخص الملائم للاسقفية . ولذلك فأى اسقف عنده قسيس ولم يكن له غيره كما قلت ايها الاخ وكانت احدى الاسقفيات في حاجة اليه فيجب ان يتخلى عنه وهو الشخص الوحيد ويقدمه للترقية .
فقال الاسقف بوسطوميانس: واذا وجد لدى اسقف آخر عدد وافر من الكليريكيين افلا يجب على ابرشيته ان تهب لمساعدتي ؟

فقال الاسقف اوريليوس : عندما تنهض لمساعدة كنيسة اخرى فالذي عنده عدد من الكليريكيين يجب طبعاً ان يقبل باعطائك احدهم للسيامة^١ .

القانون ٦٤ من البيذاليون

كان هذا العرش وما يزال يتمتع بالسلطة لسيامة الاساقفة اجابة لطلب كل كنيسة في اى مكان شاء وبالاسم الذي يختاره لها . ولكن المحافظة على حسن الصلات تتطلب الاعتدال في السلطة ارضاء لكل شخص وكل اسقف . ولذلك فاذا اتفق ان اسقفاً لم يكن عنده الا قس واحد وكان هذا القس جديراً بالاسقفية ومفيداً في مركز معين فعليه ان يقدمه للسيامة . وهكذا يجب من الناحية الاخرى على كل من كان عنده عدة كليريكيين ان يتخلى عن احدهم لشرطه ذلك الاسقف .

جونسون

ظاهر الامر ان امتياز اسقف قرطاجية قد امتد الى كل ابرشيات افريقية وهي ست ولايات كان فيها نحو خمسمئة اسقفية ولهذا كانت تقام السيامات بتواتر في كنيسة قرطاجية (ق ٤٩) ويظهر ان اسقف قرطاجية كان يتمتع بنوع من السلطة

خلاصة قديمة للقانون ٥٥

يجوز شرعاً لاسقف قرطاجية متى شاء ان يختار الواجب جعلهم رؤساء للكنائس . حتى ولو لم يكن هناك الا قسيس واحد ولكنه جدير بالرئاسة لان الاسقف الواحد يستطيع ان يشرطن عدة قسوس في حين يعسر ايجاد الشخص الجدير بالاسقفية .

١ - يقول برسيغال ان النص اللاتيني مضطرب العبارة ولا يتفق معه النص اليوناني في عدة مواضع .

على الكنائس كلها في افريقية وربما كان
 يتردد عليها زائراً (ق ٥٢) . ولا يستدل
 من هذا انه كان قد انفرد بالسلطة فله ان
 يشترط الاساقفة لكل كنيسة بمساعدة
 اي اسقفين كان يستدعيها على الرغم من
 ان يوستولوس هو من هذا الرأي . فان
 القانون ٤٩ يدل على انه لم يكن يتمتع بهذه
 السلطة (راجع الرسل ١٥ و ١٦) .

القانون ٥٦

قال الاسقفان اونورايطس واوربانوس : قد سمعنا بانه قد تحدد ان الابريشيات لا تعتبر
 جديرة بان يكون لها اساقفة الابرضا مؤسسها (في الترجمة العربية طبع مصر ١٨٩٤
 « الابرضا الاسقف المنضوية اليه ») . اما في ولايتنا ، وقد سمعنا عدة اساقفة في الابريشية
 برضا الاسقف الذي تأسست هذه الكنائس تحت سلطته واذنه ، فقد استولى هؤلاء على
 ابرشيات لانفسهم فيجب اصلاح هذا الامر بحكم محبتكم لمنع تكرار وقوعه في المستقبل .
 فقال الاسقف ابيفونيوس : يجب المحافظة على حقوق كل اسقف . وهكذا فلا يقطع
 جزء من اي ابرشية ليقام عليه اسقف خاص بدون رضا السلطة ذات الحق . فانه يكفي
 اذا اعطي الاذن ان يكون للابريشية التي فصلت على هذه الصورة اسقفها الخاص فلا يجوز
 لهذا ان يختطف اقساماً اخرى . فان ما قطع له هو القسم الذي اعتبر وحده مستحقاً ان
 يكون له اسقف خاص .

فقال الاسقف اوريلوس : انني لا اشك في ان هذا يرضي محبتكم كلكم . ان الذي قد سمعنا
 لابريشية برضى الاسقف من الكرسي الام (في الترجمة العربية طبع مصر : الاسقف الاول)
 يجب ان يكتفي بالشعب الذي سم لخدمته . ولما كان قد استوفى البحث في هذا الموضوع
 فأرجو اذا كان هذا مطابقاً لارائكم ان تثبتوه باصواتكم .
 فقال الاساقفة كلهم : اننا كلنا راضون كل الرضا وها نحن قد ثبتنا ذلك بتواقيعنا .
 وهنا وقعوا اسماهم على مثال ماسبق .

القانون ٦٥ في البيذاليون

ان كل اسقف اعطي النصيب الذي يحق له ففي كل حدود الرعايا لا يجوز لفريق ان
 ينسلّ خفية محاولاً الحصول على اسقف خاص به الا اذا كان ذلك باذن وموافقة السلطة
 ذات الاختصاص ، ومتى اذن صاحب السلطة لتلك الرعية بان تطلب اسقفاً خاصاً بها .
 فالاسقف الذي يسام لها يجب الا يتناول ويمد يده مختطفاً من الابريشيات الاخرى ، لان

١ - انه القانون ٦٥ في النص البيزنطي وهو القسم الاخير من القانون ٧ لجمع قرطاجنة في ٢٨ آب سنة ٣٩٧ .

ابريشته وقد اقتطعت من ابرشية ترجع الى جسم واحد . وهي وحدها اعتبرت بين سائر الرعايا جديرة بان تحصل على اسقفية خاصة بها . (سرديقية ٦ ، قرطاجة ١٠٩ و٦٢)

خلاصة قديمة للقانون ٥٦

اذا حصلت ابرشية على رخصة من الاسقف الذي كانت تحت رئاسته ان يكون لها اسقف خاص بها فلا يجوز لهذا الاسقف ان يفزوا ما بقي من الابشية .

جونسون

يكاد لا يوجد ما يستحق الترجمة في هذا القانون لولا ما رأيت من الفائدة لابضاح معني كلمة ابرشية المذكورة في الحاشية على القانون ٥٣ . فالابشية هنا تعني بلدة او قرية فيها كنيسة خاضعة لاسقف المدينة . وبين هذا القانون والذي يليه اشارة الى مجمع سابق في قرطاجة يمنع الاساقفة من السفر عبر البحر بدون كتاب رسمي من الاسقف الاول (المتروبوليت) ويقال ان

هذا قد تم عندما كان قيصر واتيكوس قنصلين نحو السنة ٣٩٧ فقد ورد هناك اشارة الى ايفاد اسقفين سفيرين من مجمع قرطاجة الى الامبراطور لالتماس حق وامتياز الحماية في الكنيسة لكل من حكم عليه باي جريمة . ويقال ان هذا قد تم اذ كان اونوريوس وافتيشيانوس قنصلين نحو السنة ٣٩٨ . ثم هناك حكاية اسقف ارسل نائبا الى البابا انسطاسيوس اسقف الكرسي الرسولي والى فيريوس اسقف ميلان لكي يمدا الكنيسة الافريقية برجال جديرين بان يساموا . فان اوريلوس يشكو من ان كنائس عديدة ليس لديها رجل واحد حق ولو كان اميا في درجة شماس . وان الحاجة ماسة الى عدد كاف من الرجال اللاتنيين ليسانوا في الدرجات العليا .

من اعمال ثلاثة مجامع

عن مجموعة برسيغال

في اثناء قنصلية الرجلين العظيمين قيصر واتيكوس في قرطاجة استحسن المجمع الا يسمح لاسقف بالسفر عبر البحر بدون ان يحمل معه رسائل رسمية من الاسقف الاول (المتروبوليت) .

بعد قنصلية الامبراطور الجزيل المجد اونوريوس اوغسطس للمرة الرابعة وقنصلية الفائق الشهرة افيتيشيانوس ، في قرطاجة في قاعة الكنيسة التي اعيد بناؤها ، في هذا المجمع عين الاسقفان ابيغونيوس وفنسنت سفيرين لالتماس شريعة من الاميرين الجزيلين المجد في ما يختص بالللاجئين الى حمى الكنيسة منها كانت الجريمة التي اتهموا بها فلا يجسر احد ان يخرجهم من الكنيسة بالقوة .

بعد فئولية فلايوس ستيليكو، في قرطاجة في قاعة الكنيسة المعاد بناؤها، بعد ان جلس الاسقف اوريلوس وزملاؤه الاساقفة في مقاعدهم ووقف الشماسة للحجاب قال الاسقف اوريلوس : ان محبتكم ايها الاخوة الجزيلو القداسة تعلم كما اعلم انا حاجات كنائس الله في كل افريقية واذ قد منحننا الله ، بوجود عدد من جماعتكم المقدسة ، ان نعقد هذا الاجتماع رأيت اننا يجب ان نتذاكر معاً في هذه الحاجات التي شعرنا بها اثناء قيامنا بواجبات الرعاية ، وبعد المذاكرة فيها يجب ان نختار اسقفاً من بيننا فيقوم بمعونة الله وصلواتكم بحمل اثقال هذه الحاجات والمجاز ما يجب انجازها بشأنها وذلك بسفره الى انحاء ايطالية عبر البحر ليعرض على اخويننا وزميلينا الاسقفين الجزيلو القداسة انسطاسيوس اسقف الكرسي الرسولي وفنيريوس اسقف ميلان ما نحن فيه من حاجة وضيق وعجز . لانه لم يبلغ هذين الكرسيين بعد ما نعانيه من شديد الحاجة لدره الخطر العام ، ولا سيما حاجتنا الى الاكليركيين فقد بلغت حداً من الخطورة حتى ان كنائس عديدة امست في حالة من الفقر والعوز بحيث لا يوجد فيها شماس واحد او على الاقل الكليركي ولو لم يكن متعلماً . ولا اقول شيئاً عن الاكليركيين في الدرجات والرتب العليا لانه اذا كان الامر كما وصفت بحيث صار من العسير الحصول على خدمة شماس فالامر واضح ان الحصول على احد من ذوي الدرجات العالية اعسر بما لا يقاس . اننا لا نستطيع بعد ان نحتمل توسلات وبكاء الشعوب المختلفة وقد باتوا على شفير الهلاك . فاذا لم نبذل كل ما في وسعنا لمساعدتهم فلا يقبل لنا عذر في هلاك نفوس لا يحصى لها عدد وقد ألقى التبعة بشأنهم امام الله عند ابوابنا .

القانون ٥٧

في ان الذين عندهم الدوناتيون وهم اطفال تجوز سيامتهم اكليركيين في الكنيسة بما انه قد تحدد في الجمع السابق كما تذكرون معي باجماع الآراء ان الذين عندهم الدوناتيون وهم اطفال غير مدركين نوع ضلالهم المؤدي الى الهلاك وحينما بلغوا رشدهم وتلقوا معرفة الحق نبذوا ضلالهم السابق وقبلوا (حسب الترتيب القديم) بوضع اليد في كنيسة الله الجامعة المنتشرة في كل انحاء العالم . فمن كانوا من هذا القبيل يجب الا يحول تذكر تلك الضلالة دون قبولهم في الرتبة الاكليركية ، لانهم بقدمهم الى الايمان كانوا يظنون ان كنيستهم هي الكنيسة الحقيقية فأمنوا بالمسيح وقبلوا اسرار الثالوث . وكون ان كل هذه الاسرار حقيقية ومقدسة والهية امر لا ريب فيه وعليها يلقي كل رجاء في النفس على

١ - انه القانون ٦١ في النص اليوناني والقانون ٦٦ في البيداليون وهو القانون الاول لجمع قرطاجة في ١٥ (او ١٦) حزيران سنة ٤٠١ .

على الرغم من تجامر المتدعين بأقدامهم وادعائهم لانفسهم الحق في منح هذه الاسرار فهي واحدة على كل حال كما علمنا الرسول المغبوط قائلاً: « للجميع رب واحد وايمان واحد ومعمودية واحدة » (افسس ٤ : ٥) . ولا يجوز اعادة ما وجب منحه مرة واحدة (لذلك فهؤلاء الذين كانوا قد تعمدوا) اذ يبسلون ضلالهم يمكن قبولهم بوضع اليد عليهم في الكنيسة الواحدة المدعوة عمود الحق والمشبهاة في نشيد الانشاد بحجامة وهي دون غيرها ام المسحيين كلهم ، حيث تؤخذ كل هذه الاسرار للخلاص والحياة الابدية . وهذه الاسرار نفسها تكون للذين يصرون على الضلال والبدعة قصاص الدينونة الرهيبية . وهكذا فالاسرار التي هي للذين في الحق نور يرشدهم الى الحياة الابدية هي نفسها تسبب للذين في الضلال الظلمة والدينونة . ولذلك فمن جهة هؤلاء الذين هربوا من الضلال وعرفوا صدر امهم الكنيسة الجامعة وهم يؤمنون باسرارها المقدسة كلها ويقبلونها لقبولهم الحق ولهم فوق ذلك السمعة الطيبة في السيرة الصالحة فلا شك في ان كل واحد يوافق على جواز ترقية امثال هؤلاء الى الوظيفة الاكليريكية ولا سيما عند اشتداد الحاجة الى العمال الامناء كما هي الحال الآن . على ان فريقا من اتباع هذه البدعة من ذوي الرتب الاكليريكية يطلبون الانضمام الينا مع جماعاتهم مع السماح لهم بان يبقوا في رتبهم . فأذ يكون الدافع لامثال هؤلاء الى طلب الخلاص (اي الانضمام الى الكنيسة) عند ارتداد شعوبهم تعلقهم بالوظيفة ، فأظن انه يحسن تأجيل البت في قضية من هم على هذا المثال ليقوم الاخوة بدرسها بامعان وتدقيق . وبعد ان يتموا دراسة هذه القضية التي احيلت اليهم يتطفلون بابلاغنا خلاصة حكمهم . بقي ما يختص بالذين عمدتهم المتدعون وهم بعد اطفال نرى ان يوافقوا على رأينا اذا حسن ذلك لديهم كما حددنا بشأن سيامة من كان من هذا الفريق . فتلطفوا ايها الاخوة الموقرون بالموافقة على الحكم معي بوجوب العمل حسبما حددنا سابقاً مع الاساقفة الجزيلي القداسة . (الرسل ٤٠ و ٦٨ ، الاول ٨ ، الثاني ٧ ، السادس ٩٥ ، قرطاجة ٧٥ و ٧٨ و ٩٩ و ١٠٣ و ١٠٥ و ١٢٨ و ١٢٩)

يمكن سيامتهم اذا تابوا وابسلوا بدعتهم وكانوا ذوي جدارة واهلية .	خلاصة قديمة للقانون ٥٧ ان الذين عمدتهم الدوناتيون وهم اطفال
--	--

القانون ٥٨

يجب ان يلتمس من الملوك الحسني العبادة ان يأمرؤا بازالة كل الاصنام الباقية في كل

١ - انه القانون ٦٢ في النص اليوناني والقانون ٦٧ في البيذاليون وهو القانون ٢ لمجمع قرطاجة في ١٥ (او ١٦) حزيران سنة ٤٠١ .

الحاء افريقية ، لأنه لا يزال شر هذه الضلالة مزدهراً في عدة مناطق بحرية وغيرها ، وان يأمرها بطرحها واخراجها من هياكلهم وان لا يسمح لهم باي زينة تنصب في الحقول او في الاماكن القصية الخفية عن الانظار . كل هذه يجب ان تهدم ولا يبقى لها اثر .

القانون ٥٩

يجب ان نلتبس منهم ايضاً بان يتلطفوا ويأمرها بانه عندما يطلب احد ان ينظر في دعواه في الكنيسة حسب الشريعة الرسولية المعمول بها في كل الكنائس واتفق ان الحكم الذي اصدره الاكليريكي لم يرض به احد المتخاصمين فلا يجوز ان يستدعى ذلك الاكليريكي الذي سمع الدعوى او اصدر حكمه فيها ليكون شاهداً في المحكمة ولا يجبر احد من الاكليريكين على اعطاء شهادته . (الرسل ٧٥ ، الاول ٢ ، قرطاجة ٣٨ و ١٤٠)

جونسون

الشريعة الرسولية هنا يعنيها قول الرسول بولس (١ كور ١٦ : ٢١) « اجتريء المرء فيكم اذا كانت له دعوى على آخر ان يحاكمه لدى الظالمين لا لدى القديسين . اما تعلمون ان القديسين سيدينون العالم » .

خلاصة قديمة للقانون ٥٩

ان الاكليريكي الذي يصدر حكماً في قضية ولا يقبل حكمه لا يجوز ان يدعى لتأدية شهادته في محكمة بل لا يجوز لاي اكليريكي ان يؤدي شهادته او يجبر على تأديتها .

القانون ٦٠

ويجب ان يطلب هذا ايضاً : بما انه خلافاً للوصايا الالهية تقام ولائم الاعياد في اماكن عديدة وانتقلت اليها دعوى الضلال الوثني فصار كثيرون من المسيحيين الآن يرغبون الوثنيين على مشاركتهم في احتفالاتهم ويعني هذا انه في عهد الملوك الحسني العبادة قد تار على المسيحيين نوع من الاضطهاد المستتر . فيجب ان نطلب من الملوك ايضاً منع هذه الاشياء في المدن والقرى وفرض العقوبات على المخالفين . ويجب ان يكون المنع بصورة خاصة حيث بلغت الجسارة في بعض المدن ان يرتكبوا هذا الائم في ايام تذكارات الشهداء وفي نفس الاماكن المقدسة . ويحجلنا ان نقول انهم في تلك الايام يقومون باقبح انواع الرقص والوثب والحلاعة

- ١ - انه القانون ٦٣ في النص اليوناني والقانون ٦٨ في البيداليون والقانون ٣ لجمع قرطاجة في ١٥ (او ١٦) حزيران سنة ٤٠١ .
- ٢ - انه القانون ٦٤ في النص اليوناني والقانون ٦٩ في البيداليون والقانون ٤ لجمع قرطاجة في ١٥ (او ١٦) حزيران سنة ٤٠١ .

في الحقول والساحات العامة مما يلثم شرف النساء المحدرات وحشمة العدد الوافر من النساء اللواتي يحضرن هذه التذكريات بدافع شعور تقوي. فان ما يبدر من وقاحة العابئين السافرة واهاناتهم البذيئة لا يبغي من اثر لشاعر الدين والتقوى . (في الترجمة العربية طبع مصر ١٨٩٤ « وقد يسفر ذلك عن تجنب الاقبال الى الايمان المقدس ») . (الوصل ٤٢ - ٤٤ ، السادس ٥٩ و٦٢ ، السابع ٢٢ ، اللاذقية ٢٤ و٥٣ و٥٥)

المسيحيين . فضلاً عن انها تقام في ايام
تذكريات الشهداء .

خلاصة قديمة للقانون ٦٠
الاعياد اليونانية (الوثنية) يجب منعها
لما فيها من الخلعة ولاغرائها عدداً وافرأ من

القانون ٦١

ثم انه يجب ان يلتبس ايضاً (من الملوك) ان يمنع عرض المشاهد التمثيلية وغيرها من الالعب والملاهي في يوم الرب (الاحد) وفي غيره من ايام الاعياد المقدسة في الديانة المسيحية ولا سيما اسبوع الفصح المقدس (ثمانية ايام) فان الشعب قد يؤثر الاقبال الى ميادين سباق الخيل على الحضور الى الكنيسة . وكل هذه الملاهي يجب ان تنتقل الى ايام اخرى بحيث لا يقع احدها في يوم من ايام العبادة ولا يجوز ان يرغم اي مسيحي على حضور هذه المشاهد^٢ ولا سيما اذ يمثل فيها ما يخالف وصايا الله او ان يضطهد بسببها لانه لكل انسان ان يمارس حقه من حرية الارادة وهي هبة من الله . ويجب علينا ان نتدبر بنوع خاص قضية الخطر الذي يقع فيه الاشخاص المسايرون وهم يرغمون ، خلافاً لاوامر الله ، بسبب الخوف على حضور هذه الالعب . (السادس ٢٤ و١٥ و٦٢ و٦٦ ، السابع ١٢ ، اللاذقية ٥٣ و٥٤ ، قرطاجنة ١٧)

القانون ٦٢

ويجب ان نلتبس منهم ايضاً ان يأمر بانها اذا حكمت محكمة الاساقفة على اي كلبريكي من اي درجة او رتبة بسبب اي جرم لا يجوز ان تلتصق له الكنيسة التي كان مرتبطباً بخدمتها ولا اي شخص معها كانت منزلته . ومن تجاسر على ذلك يتعرض لخسارة

- ١ - انه القانون ٦٥ في النص اليوناني والقانون ٧٠ في البيذليون والقانون ٥ لجمع قرطاجنة في ١٥ (او ١٦ حزيران) سنة ٤٠١ .
- ٢ - الى هنا ينتهي نص القانون في اللغة اليونانية .
- ٣ - انه القانون ٦٦ في النص اليوناني والقانون ٦ لجمع قرطاجنة في ١٥ (او ١٦) حزيران سنة ٤٠١ .

المال والرتبة. وليصدر امرم بان لا شيء يشفع في احد، اي لا عمره ولا جنسه (كونه ذكراً او انثى) . (الرسل ٢٨)

القانون ٧١ في البيداليون

يطلب القانون من الملك ان يصدر امره بان لا كنيسة الاكليريكي الذي حكم عليه في جمع الاساقفة بسبب اي جرم ارتكبه ولا اي شخص آخر ذو وظيفة رسمية يسمح له او لها اتخاذ جانب الدفاع عن الاكليريكي الذي صدر ضده الحكم. وان كل من يقدم على ذلك يجب ان يفرم بغرامة مالية ويجرد من رتبته وكرامته ولا يشفع فيه شيء من شيخوخة مثلاً او مرض او كونه رجلاً او امرأة .

القانون ٦٣

ويجب ان يطلب منهم ايضاً ان كل من اقبل الى نعمة الايمان المسيحي من المشتغلين في فرق الالعب الهزلية واراد ان يبقى نظيفاً من لوثتها لا يجوز لاحد ان يغيره بالرجوع اليها او يرغمه على ان يعود الى تمثيل دوره . (الرسل ٥٢ ، قرطاجنة ٥٣)

قد يكون هذا القانون مختصاً بالبيداليون الذين كان سادتهم يقتنونهم للخدمة والتمثيل في المسارح والملاهي .

خلاصة قديمة للقانون ٦٣

كل من هجر المسرح الى حياة نظيفة لا يجوز ارغامه على الرجوع اليه .
جونسون

القانون ٦٤

اذ قد علمنا ان اخوتنا وزملائنا الاساقفة في كل انحاء ايطالية يملقون ويعلمون صكوك تحرير الارقاء في الكنيسة فيكون من ادلة ثقتنا بهم ان تتبع خطتهم وان نفوض موفدنا تفويضاً تاماً فنقبل كل ما يمكنه القيام به من عمل في نطاق الايمان القويم ومصلحة الكنيسة وخلص النفوس شاكرين وحامدين الله. فاذا كان هذا يرضي قداستكم ارجو ان يُسجل لأكون على ثقة انكم قبلتم اقتراحي وثبتموه . فيسهل بذلك على اخوتنا المشهورين باخلاصهم قبول ما صدر منا بالاجماع .

١ - انه القانون ٦٧ في النص اليوناني والقانون ٧٢ في البيداليون والقانون ٧ لمجمع قرطاجنة في ١٥ (او ١٦) حزيران سنة ٤٠١ .

٢ - انه القانون ٦٨ في النص اليوناني والقانون ٧٣ في البيداليون والقانون ٨ لمجمع قرطاجنة في ١٥ (او ١٦) حزيران سنة ٤٠١ .

فقال الاساقفة كلهم : ان ما صدر الامر باجرائه وما شرحتموه قد استكم بحكمة هوعند رضا الجميع . (الرسل ٨٢ ، الرابع ٤ ، السادس ٨٥ ، غنغرة ٣)

(الارقاء) في ايطالية وبمض انحاء الامبراطورية كان سادتهم يعتقدونهم بشكل علني رسمي في الكنيسة في حضرة الاسقف وذلك من عهد الامبراطور قسطنطين . ويدل هذا القانون ان هذه العادة لم تكن قد امتدت بعد الى افريقية .

خلاصة قديمة للقانون ٦٤

يجب التماس الاذن من الامبراطور لاعلان صكوك تحرير الارقاء في الكنيسة .

جونسون

انه من الحقائق المثبتة ان العبيد

القانون ٦٥

قال الاسقف اوريلوس : اظن ان قضية اكيديوس يجب الاتمهل . فقد صدر عليه بسبب جرائمه حكم بجمع الاساقفة . فاذا اتفق ان التقى به موفدنا في جهة ما فيجب على اخينا ان يدافع عن مصلحة الكنيسة بقدر ما تسنح له الفرص وان يسعى لمقاومته . فقال الاساقفة كلهم ان هذا عند غاية رضانا ولا سيما لصدور الحكم سابقاً على اكيديوس . فيجب مقاومة وقاحته وتطاوله في كل مكان يذهب اليه صيانة لمصلحة الكنيسة وسلامها وراحتها . ووقعوا كلهم بخطوط ايديهم (على مثال ما سبق) . (الرسل ٢٨ ، قرطاجة ٧١)

ضده حكم الاساقفة وسلك بوقاحة ضد السلطة الكنسية .

خلاصة قديمة للقانون ٦٥

يجب مقاومة اكيديوس الذي صدر

من اعمال المجمع

قراءة رسائل البابا انسطاسيوس

في عهد قنصلية الرجلين العظيمين فنزنديوس وفلابيوس في شهر ايلول في قرطاجة في قاعة الكنيسة التي اعيد بناؤها، اذ قد اجتمعنا كلنا في كنيسة قرطاجة واخذنا مقاعدنا نحن اساقفة ابرشيات افريقية كلها، اوريلوس اسقف ذلك الكرسي وزملاءه الذين يعرفون من توابعهم . قال الاسقف اوريلوس : عندما قرئت رسائل اخينا الفائق الطوبى وزميلنا في الكهنوت انسطاسيوس اسقف كنيسة رومة التي يحرضنا فيها بجمرة واخلاص محبته الابوية والاخوية الانتهاون على الاطلاق بمقاومة شرور الدوناطيين المستدعين والمنشقين وضبتهم

١ - انه القانون ٦٩ في النص اليوناني والقانون ٧٤ في البيذاليون والقانون ٨ لمجمع قرطاجة في ١٥ (او ١٦) حزيران سنة ٤٠١ .

وازعاجهم للكنيسة الجامعة في افريقية ازعاجاً عظيماً ، فقد شكرنا الرب الذي شاءت رحمته ان يلهم ذلك القديس الفاضل رئيس الاساقفة بان تكون له مثل هذه العناية بكنائس المسيح العديدة . التي وان كانت منتشرة ومتفرقة في بلاد متباعدة فكلها مبنية معاً في جسد المسيح الواحد .

القانون ٦٦

اننا بعد الفحص ودرس كل السبل المؤدية الى منفعة الكنيسة وتقديمها بكل تدقيق بمعونة الهام روح الله وامره رأينا انه يجب ان نلجأ الى اللين والمسائلة من جهة الاشخاص المار ذكرهم وان كانوا قد فصلوا من وحدة جسد الرب بخالفتهم وشرودهم عن النظام وعدم استكانتهم ليكون في امكاننا ان نعلن في كل انحاء ابرشيات افريقية حيث وقع الكثيرون في شرك الشركة معهم ومعاشرتهم ماهو نوع الضلال الذي وقعوا فريسة له وكيف تمسكوا براء مخالفة لعلنا بذلك تتمكن من اصلاح امرهم وارجاعهم الينا باللطف ، فيتم ما ناشد به الرسول بولس تلميذه تيموثاوس « مؤدباً بوداعة المخالفين عسى ان يؤتيمهم الله التوبة لمعرفة الحق فيفيقوا من فح ابليلس الذي اصطادهم نقضاً لمشيئته » (٢ تيمو : ٢ : ٢٦ و ٢٥) .

مفاد هذا القانون على اثر وصول رسائل من اسقف رومة لآباء المجمع ينصحهم بان يتفرقوا في معاملة الدوناتيين كما يظهر من عمل المجمع الرابع ، اتفق الآباء بعد البحث على اتخاذ الحطة المعلنه في هذا القانون .

خلاصة قديمة للقانون ٦٦

قد استحسن ان يعامل الدوناتيون بلطف ولين ولو انفصلوا عن الكنيسة فقد تؤدي المعاملة اللطيفة الى تحررهم من اسرهم .
القانون ٧٥ في البيداليون

القانون ٦٧

واستحسن المجمع ان يقدم رسائل الى القضاة في افريقية اذ قد لاح لنا انه يحسن ان يطلب منهم مساعدة الكنيسة الجامعة وهي ام الجميع . وذلك لتأييد وعضد السلطة الاسقفية في المدن بواسطة سلطتهم القضائية وابرار غيرتهم على الايمان المسيحي بان يفحصوا ويسجلوا في السجلات العمومية ما حدث في الاماكن التي استولى فيها على كنائس المكسيانيون^٣ الذين انشقوا عنهم .

١ - انه القانون ٧٠ في النص اليوناني والتوطئة فيه تشير الى مجمع قرطاجة ١٣ ايلول سنة ٤٠١ ، وما بقي هو قسم من القانون الاول لهذا المجمع .

٢ - انه القانون ٧١ في النص اليوناني وهو القانون الاول لمجمع قرطاجة في ١٣ ايلول سنة ٤٠١ .

٣ - المكسيانيون فرقة انشقت عن الدوناتيين .

القانون ٧٦ في البيداليون

قد استحسن المجمع ان ترسل رسائل من قبله الى احكام افريقية اذ قد وجد من المناسب ان يطلب منهم مساعدة الكنيسة الجامعة ام الجميع في القضايا التي تحدى فيها اقوام سلطة الاساقفة في بعض المدن . وان يطلب منهم بما لهم من السلطة وما اتصفوا به من الغيرة والتقوى ان يفحصوا عما وقع في كل المناطق التي اغتصب فيها المكسيانيون الكنائس ثم الذين انشقوا عنهم فيما بعد وليعلنوا كل الحقائق المتعلقة بهذه القضايا لكل من احتاج وأراد الاطلاع عليها . (الرسل ٢٧ ، قرطاجة ٥٥ و٦٥ و٦٦ و٧٦ و٧٨ و٩٩ - ١٠٣ ، انطاكية ٥٥)

الارثوذكسية ام الجميع ضد المزددين
بسلطة الاساقفة .

خلاصة قديمة للقانون ٦٧

يجب ان يلتزم من السلطة العسكرية ،
برسائل من المجمع ، عضد الكنيسة

القانون ٦٨

ثم ان المجمع استحسن ان ترسل كتب الى اخوتنا وزملائنا الاساقفة ولا سيما الى الكرسي الرسولي الذي يقوم على رئاسته الاخ والمساهم في الخدمة الجزيل الاحترام الاسقف انسطاسيوس لاعلانه بان شدة حاجة افريقية الى استتباب السلام في الكنيسة وازدهارها تدعو بان كل من اصغى الى النصائح المفيدة ورغب في الرجوع الى وحدة الكنيسة الجامعة من الاكليركيين الدوناطيين يجب ان يعامل حسب حكم ورأي كل اسقف كاثوليكي في الابرشية التي هو ولي امرها . فاذا رأى ان يقبل هؤلاء الاكليركيين برتبهم لسيادة السلام بين المسيحيين فليقبلوا على مثال ما حدث في ما مضى مع اتباع هذه الفرقة . ان اكثرية الكنائس بل كل الكنائس الافريقية تقريباً، حيث نشأت هذه الفرقة، تشهد بانها جرت على هذا المنوال . ولا نريد بذلك ان المجمع الذي التأم في مكان غريب وبحث في هذا الموضوع يجب ان يهمل امره . بل ان كل ما حدده يبقى نافذاً في ما يتعلق بالذين يرغبون في الرجوع الى الكنيسة الجامعة وكل ما يطلب منهم الوعد بعدم فطم الوحدة . اما الذين قد برزت بسعيهم وحدة الكنيسة اتم واكمل وزادت قيمتها بالربح الظاهر لنفوس اخوتهم في اوطانهم فيجب الا يتفد بشأنهم اي تحدييد يحط من كرامتهم ولا سيما وانه من وضع مجمع غريب . لان باب الخلاص لم يفلت دون اي شخص ، اعني ان الذين سامتهم الفرقة الدوناطية اذا عدلوا عن ضلالهم وارادوا الرجوع

١ - انه القانون ٧٢ في النص اليوناني وهو القانون ٧٧ في البيداليون وهو القانون ٢ لمجمع قرطاجة

في ١٣ ايلول سنة ٤٠١ .

الى الكنيسة الجامعة يجب ان لا يمنع قبولهم بحسب رتبهم - كما يطلب الجمع عبر البحار - بل يجب ان يستثنى من حكمه الذين قبلوا النصح ورجعوا الى وحدة الكاثوليكية .

يفقدوا التسلسل الاسقفي . ولذلك فالاباء

الافريقيون بما انهم احرار في كنائسهم اعلنوا انهم سيجرون على خطتهم القديمة فيترك لكل اسقف حق التصرف في هذه القضية في ابرشيته حسب حكمته . ولعل اهم ما دفعهم الى اتخاذ هذه الخطوة عدا المحافظة على السلام في الكنيسة قلة عدد الاكليركيين في افريقية . وهذا ما اشار اليه اوريلوس في خطبته المسجلة في الاعمال قبل القانون ٧٧ (٦١) عند الاقتراح بارسال وفد الى اسقفي رومة وميلان في طلب الامداد بعدد من الرجال . وكون هذا هو السبب الحقيقي يظهر نوعاً ما في النص اللاتيني . وهذا ما دعا الى ان يترك هذا الامر لحكمة كل اسقف اذا شاء قبول الاكليركيين من الدوناتيين حسب رتبهم الاكليركية على نسبة حاجته الى خدمتهم . ويظهر من هذا القانون ايضاً ان كنائس اخرى جرت على خطة مخالفة في شأن هؤلاء .

خلاصة قديمة للقانون ٦٨

انه وان منع مجمع غريب قبول الذين سامهم الدوناتيون فاذا اصلحوا انفسهم فليقبلوا اذ يحسن ان الجميع يخلصون .

بلسامون

في هذا القانون نقطة خطيرة وهي ان اباءه استحسنوا قبول الدوناتيين المرتدين الى الارثوذكسية بدرجاتهم الكهنوتية ولو كان الجمع عبر البحار (اي في ايطالية) حكم بخلاف ذلك .

ارستينوس

ان الدوناتيين الذين تابوا ولعنوا ابدعتهم يسمح لهم بان يبقوا في رتبهم الاكليركية لان الكنيسة الكاثوليكية في افريقية كانت تعاني ازمة شديدة من النقص في عدد الاكليركيين .

جونسون

ان مسألة اعادة سيامة الدوناتيين كانت قضية منحصرة بحفظ النظام لانهم لم

القانون ٦٩

واستحسن بعد ما تم من الاعمال ان ترسل وفود من مجعنا الى الدوناتيين من اساقفة وشعب لوعظهم ودعوتهم الى السلام والوحدة اذ بدونها لا خلاص للمسيحيين . ويجب على الموفدين ان يلفتوا نظر الجميع الى حقيقة الواقع ان ليس لهم حجة راهنة ضد الكنيسة

١ - انه القانون ٧٣ في النص اليوناني والقانون ٧٨ في البيداليون والقانون ٣ لمجمع قرطاجة في

١٣ ايلول سنة ٤٠١ .

الجامعة . ويجب ان يبرهن هذا للجميع من احكام المجالس البلدية (كما ورد في السجلات الرسمية) بما فعلوه هم في قضية المكسيانيين الذين انشقوا عنهم . فقد شاءت النعمة الالهية ان تبرهن لهم بهذه القضية اذا اعاروها انتباهاً ان انفصالهم عن وحدة الكنيسة خطيئة على مثال ما يحسبون الآن انشقاق المكسيانيين عنهم . ومع ذلك فقد قبلوا البعض ، بمن حكموا عليهم بسلطة مجمعهم العام ، برتبهم الاكليريكية وقبلوا معموديتهم وقد قاموا بها اثناء انفصالهم ووقوعهم تحت الحكم . وهكذا يرونهم كيف انهم يقاومون سلام الكنيسة المنتشرة في كل انحاء العالم بقلوب جاهلة قائمين بذلك من اجل دوناطس . ومع ذلك لا يقولون هم ايضاً انهم تنحسوا بالشركة مع الذين يقبلونهم على هذا المثال من اجل السلام . ثم يزدرون بنا ، اي بالكنيسة الجامعة المؤسسة والممتدة الى اقصى انحاء الارض ، مدعين انها قد تدنست بشركة اولئك الذين عجزوا وهم يتهمونها عن ان يجذبوهم الى جانبهم .

خلاصة قديمة للقانون ٦٩ | وتعلم الدوناطيين الذين ارتدوا الى الايمان
قد استحسّن ان ترسل وفود تبشر الكاثوليكي بالسلام والوحدة .

القانون ٧٠

بما ان بعض الاكليريكيين قد اهتموا بعدم العفة عن نسائهم فقد استحسّن ان الاساقفة والقسوس والشمامسة يجب ، بحسب القوانين التي سنت سابقاً ، ان يعفوا حتى عن نسائهم . وان لم يتقيدوا بهذا يفصلون من رتبهم الاكليريكية . اما باقي الاكليريكيين فلا يرغبون على ذلك ولتحفظ في كل كنيسة خطتها المعتادة .

القانون ٧٤ في الترجمة العربية ، طبع مصر ١٨٩٤

لقد رضي المجمع ايضاً في مسألة عفاف الاكليريكيين وامتناعهم عن زوجاتهم بان الاساقفة والقسوس والشمامسة يجب الا يقربوا نساءهم في حدود نوباتهم واذا ابوا وخالفوا فلينزلوا عن الرتبة الكنسية . واما باقي الاكليريكيين فلا ينامون بذلك ولتبقى لكل كنيسة عاداتها في هذا الامر .

اما سائر الاكليريكيين فلا يرغبون على ذلك ولتراع في كل مكان عاداته .

جونسون

انه اعادة للقانون ٢٥ (٢٨) .

خلاصة قديمة للقانون ٧٠

الاساقفة والقسوس والشمامسة يجب الا يقربوا نساءهم او يفصلوا من الخدمة الكنسية .

١ - انه القانون ٧٤ في النص اليوناني والقانون ٤ لمجمع قرطاجة في ايلول سنة ٤٠١ ولا يوجد هذا القانون في البيداليون .

القانون ٧١

واستحسن المجمع ايضاً انه لا يجوز لاسقف ان يفادر كنيسته الكاتدرائية ويذهب الى كنيسة اخرى في الابرشية او ان يهمل العناية بكاتدرائيته والتردد اليها لانها كفي اشغاله الخاصة. (الرسل ٥٨ ، الرابع ٢٥ ، السادس ١٩ ، سرديقية ١١ ، قرطاجة ١٣١-١٣٣)

خلاصة قديمة للقانون ٧١ | الى كرسي آخر تاركاً كرسيه ولا ان يهمل
استحسن انه لا يجوز لاسقف ان ينتقل | العناية بابرشيته لاهتمامه باشغاله الخاصة .

القانون ٧٢

قد استحسن المجمع انه حيث لا يوجد شهود ثقة يشهدون بأن الاطفال قد عمدوا ، وهؤلاء لصغر سنهم لا يدركون ان يعطوا جواباً عن انفسهم اذا كانوا قد نالوا هذا السر ، فيجب ان يعمدوا بدون تردد لئلا يجرموا لهذا السبب من نعمة التطهير والتقديس . وقد ألح بهذا الطلب اخوتنا النائبون عن مراکش وجنوبي اسبانية لانهم يحررون عدداً وافراً من الاطفال من بلاد البربر . (السادس ٨٤)

خلاصة قديمة للقانون ٧٢ | بعض الشك من جهة معموديتهم لئلا يؤدي
قد استحسن المجمع ان يعمد الذين | ذلك الى حرمانهم من الغسل الالهي .

القانون ٧٣

واستحسن المجمع ايضاً ان يعلن تاريخ يوم الفصح المكرّم للجميع بارسال كتب رسمية ، ومثلها لاعلان موعد اجتماع المجمع كما تقرر في مجمع هيبو ، اعني في الكالند العاشر في ايلول . ويجب ان يكتب الى متقدم كل ابرشية (المتروبوليت) ليتجنبوا دعوة مجامعهم للاجتماع في هذا الموعد . (الرسل ٣٧ و ٣٨ ، قرطاجة ٦٠ و ١١٧)

خلاصة قديمة للقانون ٧٣ | المقدس في يوم الاجتماع السنوي اي في العاشر
قد استحسن ان يعلن تاريخ الفصح | قبل الكالند في ايلول .

- ١ - انه القانون ٧٥ في النص اليوناني والقانون ٧٩ في البيذاليون والقانون ٦ لمجمع قرطاجة ايلول سنة ٤٠١ .
- ٢ - انه القانون ٧٦ في النص اليوناني والقانون ٧ لمجمع قرطاجة ايلول سنة ٤٠١ والقانون ٨٠ في البيذاليون (بدون الحاقه) .
- ٣ - انه القانون ٧٧ في النص اليوناني والقانون ٨ لمجمع قرطاجة ايلول سنة ٤٠١ والقانون ٨١ في البيذاليون .

القانون ٧٤

قد حدد المجمع ان الاسقف الذي يوفد وسيطاً لا يجوز ان يبقى في الكرسي الذي اوفد اليه باغرائه للشعب او اثارته اية حركة عامة . بل يجب ان يتم بتدبير اسقف لتلك المدينة في مدة سنة ، فاذا تهاون في إنجاز مهمته فبنهاية السنة يجب ان يعين غيره موفداً لهذه المهمة . (الرسل ٥٨ ، الرابع ٢٥ ، السادس ١٩ ، سرديقية ١١ ، قرطاجة ٧٦ و٨٦ و١٣١ و١٣٣)

البيداليون

كانت العادة انه كلما توفي او استعفى اسقف وغادر ابرشيته فحدث شغب بين الشعب ان يوفد الى الابرشية اسقف وسيطاً او وكيل روجي الى ان تم سيادة اسقف للابرشية ويتم تنصيبه .

خلاصة قديمة للقانون ٧٤

قد استحسن ان الاسقف الذي اوفد ليكون وسيطاً يجب الا يسمح له تحت ستار هياج وثوراة الشعب ان يجلس في ذلك العرش . بل يجب ايجاد اسقف لهم بمدة سنة والا فليرسل موفداً آخر وسيطاً في السنة التالية .

القانون ٧٥

استحسن الاساقفة كلهم انه بسبب ما يقع من الاذى على الفقراء الذين تسمى الكنيسة بلا فتور بان تحمل اثقالهم ان يلمس من الملوك بان يسمحوا باقامة مدافعين عنهم ضد تطاول الاغنياء وان يختار هؤلاء المدافعون بمراقبة الاساقفة . (الرسل ٢٧ ، انطاكية ٥ ، قرطاجة ٥٧ و٦٢ و٧٦ و٩٩ و١٠٠ و١٠٦ و١٠٧)

ليعين مدافعون منعاً لزعاج الاسقف .

خلاصة قديمة للقانون ٧٥

القانون ٧٦

استحسن المجمع انه كلما دعا الامر الى عقد مجمع فالاساقفة الذين لا يقدمهم شيخوخة او مرض او موانع آخر يجب ان يحضروا . ويجب ان ترسل مذكرات الى متقدمي ابرشياتهم (المطارنة) لتوزيع الاساقفة الى فرقتين او ثلاث فيختار عدد من كل فرقة ليكونوا على

- ١ - انه القانون ٧٨ في النص اليوناني والقانون ٩ لمجمع قرطاجة ايلول سنة ٤٠١ ، والقانون ٨٢ في البيداليون .
- ٢ - انه القانون ٧٩ في النص اليوناني والقانون ١٠ لمجمع قرطاجة ايلول سنة ٤٠١ ، والقانون ٨٣ في البيداليون .
- ٣ - انه القانون ٨٠ في النص اليوناني والقانون ١١ لمجمع قرطاجة ايلول سنة ٤٠١ .

اهبة الحضور على الفور الى الاجتماع. فاذا كانوا غير قادرين فليعلنوا عذرهم في المذكرة واذا حدث ما لم يكن في الحسبان بعد وصول المذكرة ولم يبعثوا الى مطرانهم بالعدر الذي حال دون حضورهم فيجب ان يقتصروا على الشركة في كنيستهم .

القانون ٨٤ في البيذاليون

استحسن المجمع ان يحدد انه كلما دعت الحاجة الى عقد مجمع فالاساقفة الذين لا يتمتعون بالحضور شيخوخة او مرض او عذر آخر مقبول يجب ان يجتمعوا حسب الطريقة الملائمة . ويجب ان ترسل مذكرة الى كل من متقدمي الابريشيات بشأن الاساقفة حتى اذا اقتضى الامر عقد مجعنين او ثلاثة فيختار منهم العدد المطلوب لكل اجتماع بالمناوبة فيعقد المجمع في موعده بدون تأخير . واذا حال دون اجتماعهم موانع حائلة ولم يوضحوا السبب لرئيسهم فعليهم ان يكتبوا بالشركة في كنائسهم . (الرسل ٣٧ ، الاول ٥ ، الرابع ١٩ ، السادس ٨ ، السابع ٦ ، انطاكية ٢ ، قرطاجة ٢٦ و٢٧ و٢٨ و٢٩ و٣٠ و٣١ و٣٢ ، اللاذقية ٤٠)

مطرانهم واذا عقد مجعمان او ثلاثة لوجود ما يحول دون اجتماعهم كلهم في مدينة واحدة لا تبعد كثيراً عن مدينة المطران فيجب ان يختار البعض لحضور مجمع المطرانية بالمناوبة. واذا تمذر عليهم عقد الاجتماعات لاسباب متنوعة يجب ابلاغ المتربوليت والا فانهم يجرمون من الشركة مع الآخرين ولا تكون لهم شركة الا في كنائسهم .

خلاصة قديمة للقانون ٨٤

الذين لا يحضرون المجمع السنوي ولم يحل دونهم مانع اجباري فليكتبوا بالشركة في كنائسهم .

البيذاليون

يرغم هذا القانون اساقفة كل ابرشية ان يجتمعوا عندما يلتئم مجمع الا اذا كان لهم مانع من شيخوخة او مرض او ظروف قاهرة، وبعد اجتماعهم يجب ان يبلغوا

القانون ٨٧

استحسن المجمع في ما يختص بقضية كريسكونيوس من فيلاريجس ان يرسل خبرها الى متقدم (متربوليت) نوميديا ليستدعي المذكور برسائل منه ويحثه على حضور مجمع افريقية العام المقبل وانه يجب الا يتباطأ في الحضور ، اما اذا ازدرى بالدعوة ولم يحضر فيجب انذاره بان المجمع سيصدر حكماً ضده . (الرسل ٣٧ ، الاول ٥ ، الرابع ١٩ ، السادس ٨ ، السابع ٦ ، انطاكية ٢٠ ، قرطاجة ٢٦ و٢٧ و٢٨ و٢٩ و٣٠)

١ - انه القانون ٨١ في النص اليوناني وقد يكون ملحقاً للقانون ١١ لمجمع قرطاجة الثاني في ١٣ ايلول سنة ٤٠١ كما يظن هيفيله وهو القانون ٨٥ في البيذاليون .

وقد دعي اليه برسالة فليعلم ان المجمع سيصدر الحكم عليه .

خلاصة قديمة للقانون ٧٧
ان لم يحضر كريسكونيوس الى المجمع

القانون ٧٨

ثم رأى المجمع انه يجب الا يهمل بعد الاهتمام بكنيسة هيبو ومحتها . وبما ان كنائس كثيرة يضبطها الفريق الذي رفض شركة اكيثيوس الباطلة فقد استحسن المجمع ان يرسل من قبله عدداً من الأساقفة وهم ريجينوس والديوس واوغسطينوس وماترونس وثياسيوس وايفوديس وبلاكيانس واوربانس وفاليريوس وامبيفديوس وفورطوناتس وغودفولديوس واونوراتس وجيناريوس وابتيوس وامبيليوس وفكتوريان وايفانجيلوس وروغاتيون وبعد ان يجمعوا ويصلحوا شأن الذين كانوا يظنون بعناد اثم انهم يجب ان ينتظروا رجوع اكيثيوس من فراره فليسم لهم اسقف بانتخاب وصلاة الجميع . اما الذين يأبون السلام فلا يجوز ان يكونوا حائلاً دون انتخاب وسيامة اسقف لخير ومنفعة الكنيسة بعد طول امد الامل . (الرسل ٥٨ ، الرابع ٢٥ ، السادس ١٩ ، سرديقية ١١)

تدعى كل منها هيبو وهما في نويميدية في افريقية . واذ خلع بعدل من كرسيه لجريمة ارتكبها هرب الى جهة في ايطالية . وتآلف حزب اصر على عناده في انتظار رجوع اكيثيوس على الرغم من صدور حكم المجمع بخلمه .

خلاصة قديمة للقانون ٧٨
قد استحسن انه بعد صدور الحكم بالاجماع على اكيثيوس ان ينتخب اسقف لهيبو ولا يجوز الحؤول باي طريقة دون سيامة اسقف للكنيسة .

البيذاليون

كان اكيثيوس هذا اسقفاً لاحدى مدينتين

القانون ٧٩

قد تحدد ايضاً انه شاع عن الكليريكين او اتهموا بارتكاب بعض الزلات ولكن كتم امرهم اما صيانة للكنيسة من اللوم او شعوراً بالخلل من العار او تجنباً لتعابير المبتدعين والوثنيين المتباهين ، فاذا كانوا راغبين في الدفاع عن انفسهم وفي اظهار براعتهم فلهم ان

- ١ - انه القانون ٨٢ في النص اليوناني وقد يكون ملحقاً للقانون ١٣ لمجمع قرطاجة في ١٣ ايلول سنة ٤٠١ وهو في البيذاليون القانون ٨٦ .
- ٢ - انه القانون ٨٣ في النص اليوناني والقانون ١٣ لمجمع قرطاجة ايلول سنة ٤٠١ والقانون ٨٧ في البيذاليون .

يفعلوا ذلك قبل انقضاء سنة على التهمة ويكونون اثناء ذلك بمنوعين عن الشركة واذا لم يقوموا بما ذكر في المدة المعينة لا تقبل مدافعتهم فيما بعد على الاطلاق . (الرسل ٧٤ ، الثاني ٦ ، الرابع ٩)

لتبرئة نفسه يجب ان يعامل بالشفقة والرحمة احتراماً لدرجة كهنوته المقدس وللحوول دون افتخار الوثنيين والمبتدعين بوقوع اللوم على الكنيسة وتعرض رجال الكهنوت الارثوذكسي للذم ، فيمنح مهلة سنة يمنع اثناءها عن الشركة ، واذا لم يدافع عن نفسه في المدة المحددة لا يسمح له بذلك فيما بعدها .

خلاصة قديمة للقانون ٧٩

اذا حكم على الكليريكي بزلة وقال ان دعواه يجب ان تسمع استثناءً فليكن هذا قبل انقضاء السنة ولا يقبل ابداً بعد مرور سنة .

البيداليون

في هذا القانون ان كل الكليريكي اتهم بزلة وتعرض لصدور الحكم عليه فطلب مهلة

القانون ٨٠

قد استحسن المجمع ان الاسقف اذا قدم في الدرجات الاكليريكية راهباً قبله من دير خارج ابرشيته او عينه في دير يخصه يفصل من الشركة مع الآخرين ويجب ان يكتب بالشرية مع شعبه الخاص ، اما الراهب فلا يجوز ان يبقى اكليريكياً او رئيساً لدير . (الرابع ٤ ، السابع ١٩ و ٢١)

وكل من بشرطه في الدرجات الاكليريكية او يعينه رئيساً لديره فليقطع من الشركة .

خلاصة قديمة للقانون ٨٠

كل من يقبل راهباً من دير خارج سلطته

القانون ٨١

قد تحدد ايضاً ان الاسقف الذي يعين وراثه من المبتدعين او الوثنيين من اقربائه او من سوام مؤثراً ايام على الكنيسة فليحكم عليه بالابسال حتى بعد موته ولا يجوز ان يذكر اسمه مع كهنة الله على الاطلاق . واذا مات الاسقف ولم يترك وصية لا يعذر ، اذ كان الواجب الا يؤجل كتابة وصية في بيان توزيع تركته حسبما يلقى بوظيفته . (الرسل ٤٠ ، الرابع ٢٢ ، السادس ٣٥ ، انطاكية ٢٤ ، قرطاجة ٣٠ و ٤٠ و ١٠٢)

١ - انه القانون ٨٤ في النص اليوناني والقانون ١٤ لمجمع قرطاجة ايلول سنة ٤٠١ والقانون ٨٨ في البيداليون .

٢ - انه القانون ٨٥ في النص اليوناني والقانون ١٥ لمجمع قرطاجة ايلول سنة ٤٠١ والقانون ٨٩ في البيداليون .

خلاصة قديمة للقانون ٨١

ليسبل الاسقف الذي يعين ورتائه من
المبتدعين والوثنيين .

جونسون

كان في كل كنيسة لوحة ذات شقين يكتب
على احدها اسماء ذوي المقام من الاساقفة
والاكليريكيين الاحياء الذين تحفظ صلة
المراسلة والشركة معهم وعلى الثاني اسماء
المتوفين من الاساقفة والاكليريكيين
البارزين في تلك الكنيسة او غيرها من
الكنائس . وكان الشماس يقرأ هذه الاسماء
للكاهن عندما يذكر الاحياء والاموات في
تقديم الذبيحة غير الدموية . وكانت هذه
اللوحة تدعى باليونانية الذبتيخة اي

ذات الشقين .

البيذاليون

يقول زونارس ان هذا القانون مبهم
غامض يعسر فهمه . وقد فسره بلسامون
تفسيراً ادق واوضح فقال ان كل اسقف
يعين ورثته من المبتدعين او الوثنيين سواء
اكانوا من ذوي قرياه او غرباء عنه مؤثراً
اياهم على الكنيسة فيجب ابساله حتى بعد
موته . والمجمع المسكوني الخامس ثبت هذا
القانون بايراده بحرفه في رسالته الى
الامبراطور يوستينيانوس . وخلاصة القول
ان الاسقف يجب ان يكون حريصاً في
تعيين ورثته طبقاً للقانون ويجب الا يؤجل
ابدا كتابة وصيته لئلا تدركه الوفاة قبل
ان يتمكن من انجاز هذا الواجب .

القانون ٨٢

استحسن المجمع ان يقدم التماس الى الامبراطور بخصوص الاعلان في الكنيسة عن اعتناق
العبيد . (الرسل ٨٢ ، الرابع ٤ ، السادس ٨٥ ، غنقرة ٣ ، قرطاجنة ٧٣ ، باسيليوس
٤٠ و ٤٢)

خلاصة قديمة للقانون ٨٢

يجب التماس الرخصة الامبراطورية
لاعلان اعتناق العبيد في الكنيسة .

اريسطينوس

سبق للمجمع ان تحدث عن تحرير العبيد

(ق ٦٤ يوناني ٦٨) والغاية من هذا القانون
تذكير الامبراطور لاصدار امره بمنع سادة
العبيد الذين اعتقوا من الرجوع الى
استعبادهم .

١ - انه القانون ٨٦ في النص اليوناني والقانون ١٦ لمجمع قرطاجنة ايلول سنة ٤٠١ ؛ والقانون ٩٠ في
البيذاليون .

القانون ٨٣

استحسن المجمع ان المذابح التي نصبت في الحقول وعلى جوانب الطرق مقامات للشهداء ولم يكن فيها اجساد او بقايا شهداء، او لم يكن في الامكان اثبات وجودها هناك يجب على الاساقفة اصحاب السلطة في تلك النواحي ان يأمرؤا يهدمها اذا امكن القيام بذلك ، على انه اذا استحال هذا الامر بسبب هياج الجماهير فيجب ان يعظوا الشعب على كل حال بالا يتردد الى مثل تلك الأمكنة . ويجب الا يسمح باقامة تذكارات الشهداء الا حيث توجد اجسادهم او بعض بقاياهم المقدسة او في الاماكن التي شاع ، بموجب تقليد قديم ، انها كانت مسكناً للشهيد او ملكاً له او البقعة التي تم فيها استشهاده . اما المذابح التي نصبت في ابي موضع بسبب اضغاث احلام او استملات باطلة لبعض القوم فيجب كشف بطلان الروايات بشأنها .

الا اذا كان ذلك يسبب هياجاً عاماً . وهكذا يجب العمل بخصوص ما اقيم استناداً على احلام او رؤى كاذبة (السابع ٩) .

خلاصة قديمة للقانون ٨٣
المذبح المقام في الحقول او في كروم العنب وليس فيه بقايا الشهداء يجب هدمه

القانون ٨٤

استحسن المجمع ان يلتزم من الملوك الحسني العبادة ازالة كل اثر باق لعبادة الاصنام ولا يكتفي بنزع صورها وتماثيلها بل بطمس كل اثر من اثارها حتى في الاحراج والاشجار .

القانون ٨٥

قال الاساقفة كلهم : يستحسن عند الاقتضاء ان الاسقف المحترم رئيس هذا الكرسي (قرطاجية) ان يكتب باسم المجمع فهو يملئها ويوقعها بالنيابة عن الاعضاء كلهم ومن هذا النوع الرسائل التي تسلم للاساقفة النواب الموفدين الى ابرشيات افريقية بخصوص الدوناتيين . واستحسن المجمع ان يحدد في الرسائل التي تعطى لهم مدى تفويضهم فلا يتجاوزون حدوده . ثم انهم وقعوا هذا القرار بخطوط ايديهم (على مثال ما تقدم ذكره) .

١ - انه القانون ٨٧ في النص اليوناني والقانون ١٧ لمجمع قرطاجية ايلول سنة ٤٠١ والقانون ٩١ في البيذاليون .

٢ - انه القانون ٨٨ في النص اليوناني والقانون ١٨ لمجمع قرطاجية ايلول سنة ٤٠١ والقانون ٩٢ في البيذاليون .

٣ - « ٨٩ » « ١٩ » « » « ٩٣ » « » .

خلاصة قديمة للقانون ٨٥ | ترسل رسائل من المجمع ، فاسقف قرطاجنة
استحسن انه كلما اقتضى الامر ان يكتبها ويرسلها باسم المجمع .

من اعمال المجمع

تثبيت تحديدات سابقة

في القنصلية الحامسة للباطرة المجددين اركاديوس واونوريوس العظيمين ، في الكالند السادس من شهر ايلول ، في مدينة ميليفس في مكتب الكنيسة وبعد ان اخذ اوريلوس اسقف قرطاجنة مركزه في مجمع عام ووقف الشامسة حجاباً قال : بما ان جسد الكنيسة واحد ولكل الاعضاء رأس واحد قد سمح الله بعمونه المنوح لضعفنا فدعينا بمحبة اخوية واثينا الى هذه الكنيسة . ولذلك التمس من محبتكم ان تثقوا ان حضورنا اليكم لم يكن تطفلاً او غير مقبول من الجميع وان موافقة الجميع تبرهن بجلالة اننا متفقون في كل التحديدات والقوانين التي وضعها المجمع في هيبو والتي حددها فيما بعد مجمع اكبر عقد في قرطاجنة . وكل هذه ستقرأ علينا بالترتيب . حتى تكون في النهاية موافقة قداستكم اجلى وضوحاً من النور . اذ يعلم الجميع ان كل ما حددناه بطريقة قانونية في مجامع سابقة قد ايدتموه بموافقتكم وتوقيعكم على الاعمال .

فقال كسانتيوس اسقف كرسي نوميديا الاول : اني ارضى بما رضي به الاخوة والقوانين التي ثبتوها بخطوط ايديهم . وبرهاناً على موافقتنا ثبت ذلك بتوقيع اسمائنا . وقال نيكيثيوس اسقف الكرسي الاول في ابرشية موريتانية ستيفنس : ان التحديدات التي قرئت بما انها لا تخالف العقول وقد ثبتها الجميع فهي رضي حقا رتي واثبتها بوضع توقيعمي .

القانون ٨٦

قال الاسقف فالنتيوس : اذا اذتم لي بطول اناكم فانا اعدد ما تحدد سابقاً في كنيسة قرطاجنة واشتهر امره اذ قد ثبت بتواقيع الاخوة متعهدين بالمحافظة عليه . لاننا نعم ان هذا النظام الكنسي ما زال معمولاً به ولا يجوز ان يثلم . لذلك يجب ان لا يجسر احد الاخوة ان يتقدم على من سيم قبله فان شرع المحبة قضى بأن يعطى الاكرام لمن هم اقدم سيامة من غيرهم . وهذا ما يجب ان يقبله بكل سرور الذين سيموا بعدم . فلتصدر

١ - انه القانون ٩٠ في النص اليوناني ومقدمته هي القانون الاول لمجمع ميليفس آب سنة ٤٠٢ وهو ايضاً القانونان ٩٤ و ٩٥ في البيذليون .

قد استكم الامر مصرحين بوجوب توطيد هذا النظام .

فقال اوريليوس الاسقف: لم يكن من داع لاعادة هذه الاقوال لولا وجود بعض العقول التي لا تراعي الواجب فتحملنا على وضع هذه القوانين . على ان هذه القضية التي تكلم عنها اخونا وزميلنا الاسقف هي قضية عامة فعلى كل واحد منا مراعاة النظام والترتيب بحسب ما وضعه الله فالاحداث سيامة يجب ان يتأخر لمن هو اقدم منه ويجب الا يفعل شيئاً قبل مشاوره المتقدمين . لذلك اقول ان الذين يظنون ان لهم ان يتقدموا على الذين سيموا قبلهم يجب ان يرغمهم الجمع على مراعاة الواجب .

فقال كسانتييوس اسقف الكرسي الاول في نوميديا : ان كل الاخوة الحاضرين هنا سمعوا ما قاله اخونا وزميلنا الاسقف اوريليوس فما هو جوابنا عليه ؟

فقال داتيان الاسقف : ان القوانين التي وضعها اسلافنا يجب ان نؤيدها بموافقتنا . فما اقرته كنيسة قرطاجة في المجامع السابقة يجب ان يظل ثابتاً ومؤيداً بموافقتنا جميعاً .

فقال الاساقفة كلهم : ان آباءنا واسلافنا راعوا هذا النظام ويجب ان نحافظ عليه نحن بمعونة الله مع حفظ حقوق المتقدمين في ابرشيتي نوميديا وموريتانية .

« وجاء في اوراق سجلات نوميديا »

واستحسن الاساقفة كلهم الذين اشتركوا في هذا الجمع ان تحفظ سجلات الاعضاء وصكوك ابرشية نوميديا في الكرسي الاول وفي المطرانية ابي في قسطنطينة .

ذلك كما جاء في القانون ٢٤ لجمع براغه في اسبانية فقد جعل تقدم الاساقفة منوطاً بتاريخ سيامتهم مع حفظ حق التقدم لاسقف المطرانية . ولا يدخل اسقف قرطاجة تحت حكم هذا القانون فقد كان حقه بالتقدم في افريقية واضحاً وكان يحسب بمنزلة بطريرك . وقد ذكر اسقفا نوميديا وموريتانية بنوع خاص لان بعض الخلافات هناك نشأت حول حقوق كل منهما في التقدم .

خلاصة قديمة للقانون ٨٦

لا تؤثر نفسك على من هم اقدم منك بل يجب ان تمشي بعدهم . لان كل من يزدرى بمن هم قبله يجب ان ينظر اليه بازدراء .

جونسون

يظهر من هذا ان مسألة الاولوية والتقدم في افريقية كانت غير آتية وتعود الى الاقدم سيامة في كل ابرشية . ولوان الاولوية كانت محدودة لاسقف مدينة معينة كما هي في الاقطار الاخرى لما اعمل القانون الاشارة الى

القانون ٨٧

استحسن الاساقفة في قضية غودفولديوس اسقف قنطورية ان لا يشترك معه احد قبل انتهاء
قضيته . لان المدعى عليه عندما طلب سماع دعواه في المجمع وسئل اذا كان يقبل المحاكمة
لدى مجلس الاساقفة اجاب بالقبول اولاً وفي اليوم الثاني نكل وقال انه لا يقبل وانصرف .
ففي مثل هذه الحال لا يستصوب احد من المسيحيين حرمانه من حقوق الاسقفية قبل ظهور
نتيجة دعواه عملاً بسنة العدل . (الرسل ٧٤ ، الثاني ٦ ، الرابع ٩ و ١٧ و ٢١ ، انطاكية
١٥ و ١٤ ، سرديقية ٤ ، قرطاجة ٨ و ١٢ و ١٦ و ٢٧ و ١٠ و ١٣ و ١٣٧ و ١٣٩)

مدعيان هذا بما ساءه فيجب قطعه من
الشركة الى ان تنتهي دعواه وليس من العدل
ان يسقط ويخلع قبل صدور الحكم .

خلاصة قديمة للقانون ٨٧
بما ان غودفولديوس وعد اولاً بان يأتي
الى مجمعنا وبعد ان قبل خصمه انسحب

القانون ٨٨

اما بخصوص مكسيميانوس اسقف فاجيانسم فقد استحسن ان يرسل المجمع رسائل له
ولشعبه بوجود اخلائه كرسي الاسقفية وعلى الشعب ان يطلب اسقفاً آخر .

القانون ٨٩

واستحسن المجمع ايضاً ان الذين يقوم اساقفة ابرشيات افريقية بسيامتهم يجب ان
يعطيهم الاساقفة رسائل موقعة بخط ايديهم تتضمن اسم القنصل الحاكم والتاريخ لمنع حدوث
نزاع بين الاساقفة في من هو منهم الاقدم والاحدث سيامة . (الرسل ١٢ ، قرطاجة ١٥)

يظهر من هذا القانون ان الكنيسة في
ذلك العصر كانت تعتمد على التاريخ المدني
وكان ذلك في عهد قنصلية كلوس و تيطس ،
كأن نقول في السنة الاولى او السنة الثانية
لملكنا او للملكتنا .

خلاصة قديمة للقانون ٨٨
ليعط من يسام في افريقية شهادة موقعة
بيد الذي يشرطه وفيها تاريخ السيامة
واسم القنصل .
جونسون

- ١ - انه القانون ٩١ في النص اليوناني وهو جزء من القانون ٢ لمجمع ميليفس آب سنة ٤٠٢ وهو ايضا
القانون ٩٦ في البيذاليون .
- ٢ - انه القانون ٩٢ في النص اليوناني وهو آخر قسم من القانون ٢ لمجمع ميليفس سنة ٤٠٢ وقصد
اهله بعض جامعي القوانين ومفسريها ومنهم اصحاب البيذاليون .
- ٣ - انه القانون ٩٣ في النص اليوناني والقانون ٣ لمجمع ميليفس سنة ٤٠٢ والقانون ٩٧ في البيذاليون .

القانون ٩٠

قد استحسن أيضاً ان كل من كان قارئاً في كنيسة ولو مرة واحدة يجب الا يقبل في الخدمة الاكليريكية في كنيسة اخرى .
وقد وقعوا كلهم هكذا : (على مثال ما ذكر سابقاً) (الرسل ١٥ ، الاول ١٥ و١٦ ، السادس ١٧ و ١٨ ، الرابع ٥ و ١٠ و ٢٠ و ٢٣ ، السابع ١٥ ، انطاكية ٣ ، سرديقية ١٥ و ١٦ و ١٩ ، قرطاجنة ٦٣)

من اعمال المجمع

ثم سجل المجمع ما قام به الاساقفة الذين اوفدهم الى عبر البحر .
في عهد قسطنطينية الجزيلي الفخامة الامبراطور المعظم ثيودوسيوس الكبير وروموريدس في الكالند الثامن (في بعض المخطوطات التاسع) من شهر ايلول في قرطاجنة في ديوان القضاء للمنطقة الثانية اذ اخذ اوريليوس الاسقف مركزه في المجمع العام ووقف الشماسة حجاباً قال الاسقف اوريليوس : ان ظروفنا حرجة ايها الاخوة المحترمون اجبرتني انا وان كنت صغيراً ان ادعوكم الى الاجتماع في هذا المجمع وفي اجتماع سابق كما تذكرون اوفدنا اخوتنا نواباً عنا الى عبر البحار . فمن الواجب ان يعرض هؤلاء النواب على مجمع قد استكم ما انجزوه في نيابتهم التي انتهت ومع اننا في اجتماع امس اصغينا مدة طويلة الى حديثهم عما قاموا به فيجب ان نثبت ما تحدثنا عنه امس بعمل كنسي لفائدة اساقفة الابريشيات الافريقية الذين لم يحضروا هذا المجمع .

والنظام القويم يطلب منا قبل كل شيء ان نستفهم عن اخوتنا وزملائنا الاساقفة الذين كان ينتظر حضورهم من بيزاسينة او من موريتانية عملاً بما اتفق عليهم من حضور هذا المجمع .
ثم اذ قدم فيلولوجيوس وغيتا وفينوستيانس وفيليكيانوس اساقفة ابرشية بيزاسينه رسائلهم وقرئت وهكذا فعل لوكيانوس وسيلفانوس من ابرشية موريتانية ستيفنس قال الاسقف اوريليوس : لتسجل نصوص هذه الرسائل في اعمال المجمع .

فقال نوميدوس الاسقف : اننا نرى ان اخوتنا وزملائنا اساقفة ابرشية بيزاسينة و ابرشية موريتانية ستيفنس قد ارسلوا نوابهم الى المجمع فنريد ان نعرف هل حضر الى المجمع نواب ابرشية نوميدية او على الاقل من ابرشية طرابلس او من ابرشية موريتانية قصرية .

١ - انه القانون ٩٤ في النص اليوناني والقانون ٤ لمجمع ميليفس سنة ٤٠٢ والقانون ٩٨ في البيذليون .

فقال لوكيانوس وسيلفانوس الاسقفان نائبا ابرشية موريتانية ستيفنس : ان المنشور وصل متأخراً الى اخوتنا في قيصرية ولولا ذلك لكانوا هنا الآن . ومن المؤكد انهم سيحضرون ونحن على ثقة من موقفهم . وموافقهم على ما يقره الجمع .

وقال اليبوس اسقف كنيسة طاغستة : اننا قدمنا من نوميديا انا والاخوان الموقران اوغسطين وبوسيدوس . على انه لم يكن في الامكان ارسال وفد من نوميديا بسبب هياج المدعويين للخدمة العسكرية فحال ذلك دون حضور الاساقفة لانهاكهم بواجباتهم . لاني بعد ان قدمت منشور قداستكم الى الجزيل القداسة سينكس كسانتيديوس ظهر من الموافق كل الموافقة عقد مجمع يرسل اليه وفد يحمل تعليمات خاصة . ولكن عندما اخبرته في رسائلي التالية عن حالة المطلوبين للخدمة على ما ذكرت الآن اعفاهم برسائله الخاصة من القدوم .

فقال الاسقف اوريلوس : لا شك في ان الاخوة المذكورين اساقفة نوميديا عندما يستلمون اعمال هذا المجمع سيوافقون عليها ويبدلون جهدهم في تنفيذ كل ما اقره الجمع . ولذلك نرى من الضرورة اللازمة وهذا الكرسي يرجو ان يبلغ اليهم كتابة كل تحديدات المجمع .

وهذا ما بلغ الى علمي عما يختص باخوتنا في طرابلس : انهم عينوا اخانا دولسيكيوس نائبا . ولكنه اذ لم يستطع ان يحضر اكد لنا بعض ابنائنا القادمين من الابرشية المذكورة ان اخانا المشار اليه نزل في احد المراكب ويظن ان الانواء اخرت وصوله واذا اذنت محبتكم لتتبع بهذا الخصوص النظام نفسه اي ان ترسل اليهم اعمال المجمع .

فقال الاساقفة كلهم : ان ما ترونه قداستكم هو عند رضانا .

القانون ٩١

قال اوريلوس الاسقف : اظن ان ما قد جرى بواسطة محبتكم يجب ان يثبت بعمل كنسي . ويظهر من تصريحاتكم ان كل واحد منا يجب ان يدعو في مدينته كل زعماء الدوواطين اما منفرداً او بالاشراك مع احد الاساقفة المجاورين وعلى هذا المثال يجب عقد اجتماعات في المدن وفي اماكن مختلفة يتوسط حكامها او المقدمين فيها . فليجعل هذا طلباً رسمياً اذا كان عند رضاكم جميعاً . فقال الاساقفة كلهم : ان هذا يرضينا كلنا وقد اثبتناه بتواقيننا ونرغب اليكم ان توقع قداستكم الرسائل من المجمع الى القضاة .

فقال اوريلوس : اذا حسن لدى محبتكم فليقرأ نص كتاب الدعوة الذي يرسل اليهم

١ - انه القانون ٩٥ في النص اليوناني والتوطئة واقتراحات عدد من الاساقفة هي من اعمال مجمع قرطاجنة آب سنة ٤٠٣ وهي القانون الاول لذلك المجمع .

لنسير كلنا على خطة واحدة . فقال الاساقفة كلهم ليقرأ . وقرأ الكاتب : (النص) .

القانون ٩٩ في البيداليون

ان ما وعد به الجميع ادى الى الاقتراح بان كل واحد منا في مدينته يجب ان يقوم هو نفسه بالاتصال مع زعماء الدوناتيين وحده او بالاشراك مع اسقف آخر مجاور له للاجتماع بهم في كل مدينة وناحية بواسطة زعمائهم او بواسطة ارباب النفوذ في بعض المناطق .

خلاصة قديمة للقانون ٩١
في مدينة او ليصحب معه في الاجتماع احد
ليجتمع كل اسقف مع زعماء الدوناتيين | الاساقفة المجاورين .

القانون ٩٢

قال اسقف تلك الكنيسة ان ما يطلب انجازها من الاتفاقات بسلطة ذلك الكرسي المعظم نسأل وقاركم ان يتلى هنا وان تأمروا بتسجيله في الاعمال وان يعمل بموجبه . وبعد قراءته وتسجيله قال اسقف الكنيسة الجامعة (اي قرطاج) تكرموا بالاصغاء الى نص الرسالة التي سترسل من قبل وقاركم الى الدوناتيين وتسجل في اعمال الجمع وتطلب بعد ان تقدموها لهم ان تخبرونا في اعمالكم عن جوابهم : « اننا نحن الموفدين من قبل مجمعنا الكاثوليكي قد دعوناكم للاجتماع راغبين في ان نفرح بتقويمكم ذاكين دائماً بحبة الرب الذي قال : « طوبى لصانعي السلام لانهم ابناؤ الله يدعون » . وهو الذي اوصى ايضاً بواسطة النبي . « ان الذين يقولون انهم ليسوا اخوتنا يجب ان نقول لهم انتم اخوتنا » . ولذلك يجب الا ترفضوا تذكرتنا هذه السلامية الصادرة عن محبة حتى اذا كنتم تظنون ان لدينا جزءاً من الحق (وفي الترجمة العربية طبع مصر « انكم مالكون حقاً ») فلا تترددوا عن التصريح بذلك . وذلك عندما تجتمعون توفدون من قبلهم من تفوضون اليهم البيان عن موقفكم وهكذا يمكننا نحن ايضاً ان نوفد من قبل مجمعنا مفوضين فيتباحث الوفدان معاً بطريقة سلمية في زمان ومكان معينين عن اسباب انقطاع الشركة بيننا وبينكم وبهذه الوساطة نصل الى وضع حد نهائي لهذه الضلالة القديمة بمعونة ربنا والهنا فلا تكون العداء الشخصية (في الترجمة العربية « العناد البشري ») سبباً لهلاك النفوس المتضعضة والشعوب الجاهلة . واذا قبلتم هذا الاقتراح بروح اخوية سهل انجلاء الحقيقة اما اذا ابتم فظنهم عدم ثقتكم (عدم ايمانكم) .

وعندما قرىء هذا النص قال الاساقفة كلهم : هذا يرضينا كل الرضى . فليكن هكذا .

١ - انه القانون ٩٦ في النص اليوناني والقانون ٢ لمجمع قرطاج في ٢٥ آب سنة ٤٠٣ .

ووقعوا كلهم (على المثال السابق ذكره) .

ثم ان هذا المجمع ارسل وقدأ الى الامراء ضد الدوناتيين في عهد الامبراطور اونوريوس
وسجلت في هذا المجمع صورة مرسوم التفويض الآتي :

اليكم محرضين فابدوا دفاعكم وعينوا مفوضين
منكم يدافعون في الزمان والمكان المعينين
عن قضيتكم . اما اذا ابستم فيكون رفضكم
دليلا على عدم ثقتمك .

خلاصة قديمة للقانون ٩٢

هذا ما يجب ان يقال للدوناتيين اننا
نرغب كل الرغبة في ان نفرح بارتدادكم . وقد
امرنا ان نقول حتى للذين لا يرغبون ان
يكونوا اخوتنا « انكم اخوتنا » وقد جئنا

القانون ٩٣

مرسوم التفويض ل اخوينا ثياسوس وايفودينوس الموفدين من قبل المجمع في قرطاجة الى
الامراء الجزيلي المجد والحسني العبادة . وحال وصولكما بعون الله الى حضرة الامراء الجزيلي
التقوى تملنان لهم بملء الثقة حسب توصية المجمع في السنة الماضية ان السلطات البلدية طلبت
من الاساقفة الدوناتيين ان يمتنعوا واذا ادركوا واجبات وظيفتهم حق الادراك يمكنهم
الدخول معنا في مفاوضات سلمية باتضاع مسيحي بواسطة نواب منتخبين من صفوفهم لا
يترددون في اعلان ما لديهم من حقائق بصراحة وبواسطة مؤتمر من هذا النوع تظهر الحقائق
ويعرف من هم الذين ينكرون اخلاص الموقف الكاثوليكي جهلا او عنادا مع جلالة ، منذ امد
بعيد ، للابصار . ولكن هؤلاء الاساقفة قلما اجابوا لفقدانهم الثقة . واذا اننا اوفدنا اليهم
اساقفة محبين للسلام ولم يجدوا لديهم ما يجابه الحقائق اندفعوا الى اعمال هجينة جنونية
واضطهدوا عدداً وافراً من الاساقفة والاكليريكيين عدا العوام . ووضعوا ايديهم على بعض
الكنائس وحاولوا اغتصاب غيرها .

والآن نلتمس من مراحم عظمتكم اللطيفة ان تتخذوا الاجراءات اللازمة دفاعاً عن
الكنيسة الجامعة التي ولدتم في عبادة المسيح لثلا يتمكن المقتصبون من اغتنام فرصة
المشايب الدينية فينقلبوا على الشعب الضعيف بعد ما فشلت حججهم ان تحمده . لم يبق خافياً
ان الشرائع منعت الاجتماعات الضارة واصدر اسلاف عظمتكم الاباطرة الحسنو العبادة عدة
مراسم في منعها فلا يستغرب طلب الحماية من السلطة المدنية ضد جنون هؤلاء القوم او يعد
مخالفاً للكتب المقدسة . فان بولس الرسول على ما جاء في اعمال الرسل تجنب مكيدة قوم

١ - انه القانون ٩٧ في النص البيرواني .

غالفي الشريعة بحماية الشرطة (اعمال ٢٣ : ١٢ - ٢٤ و ٢١ : ٧) ولذلك نطلب الآن ان تمنح الكنائس الكاثوليكية بدون تردد او احجام حمايةالقوة العسكرية في كل مدينة واصحاب السلطة في كل موضع ونلتبس في الوقت نفسه اصدار اوامر مجددة لتنفيذ الشريعة التي وضعها ابوك ثيودوسيوس المطلوب الذكر بان كل من يشرطن احداً في الدرجات الكهنوتية والذي يُسام من المبتدعين يفرم بدفع عشر ليرات ذهبية ومثل هذه الغرامة فرضت على اصحاب المنازل التي تقام فيها الاجتماعات الدينية . وهكذا يمكن تنفيذ هذه الشريعة عندما يرفع الكاثوليكيون شكواهم من اعتداءات هؤلاء الاقوام . وبهذه الوسطة قد يحملهم الخوف من العقاب على تجنب حركاتهم في الانشقاق اذا كانوا يابون التنقية والتقويم بلا خشية من العقاب الابدي .

وليقدم الالتماس ايضاً بان تجدد الشريعة التي كانت تحرم المبتدعين الحق بان يرثوا او يورثوا بواسطة الهبة او الوصية شيئاً حتى يحرم الذين اعوام جنون عنادهم من كل حق في العطاء والاخذ ما زالوا مصرين على ضلالهم الدوناطي .

اما الذين يريدون تقويم انفسهم رغبة في الوحدة والسلام فيسمح لهم باستلام ميراثهم ولو كانت الهبة او الوصية قد جرت اذ كانوا منع المبتدعين على ان يستثنى بالطبع الذين طلبوا الرجوع الى الكاثوليكية تهرباً من ضغط الاجراءات الشرعية فرغبة من هم من هذا الفريق في الوحدة الكاثوليكية كانت لطمعهم بالربح المادي لا خشية من دينونة السماء .

ولتسهيل هذه الاجراءات تدعو الحاجة الى ان تقدم السلطة المدنية مساعدتها في كل ولاية وقد منحنا الوفد في تحديدنا السلطة المطلقة لاتخاذ اي خطوة في مصلحة الكنيسة واستحسننا ارسال المجمع الرسائل الى الاباطرة الجزيلي العظمة والفخامة ليكونوا على ثقة اننا متفقون على ايفاد النواب الى بلاطهم المبارك . وبما ان توقيع اسمائنا كلنا على هذه الرسائل يستغرق وقتاً طويلاً وتوفيراً لثقله قراءة الاسماء كلها رغبتنا الى اخينا اونوريوس ان يتلطف بحبته ويقوم الرسائل نيابة عن الجميع .

(وهنا توقيع اوريلوس على الاعمال ويليهِ توقيع الاساقفة على مثال ما سبق)

ويجب ان ترسل رسائل الى القضاة ايضاً ليمنحوا الوفد الحماية بقوة الجنود في المدن ومديري مزارع الكنيسة الكاثوليكية الى ان يمن الله برجوعهم اليها . ونضيف هنا ان الاحتمال اكييتوس الذي ادعى الكهنوت يجب طرده من ابرشية هيبو حسب شرائع الاباطرة . ويجب ان ترسل ايضاً الى اسقف رومة رسائل توصية بالنواب ومثلها رسائل للاساقفة الذين قد يكون الامبراطور موجوداً في مدنهم . فوافقوا جميعهم .

القانون ١٠٠ في البيداغوجيون

يجب ان يقدم التماس من اجل الكنيسة الجامعة التي ولدت من احشائها المؤمنين بالمسيح

وغذتهم بالايان الوطيد لتصير اشد قوة واسراً للعناية بهم فلا يستطيع قوم يتجاسرون مدعين التقوى من التسلط على الشعب الضعيف بالارهاب بعد ان عجزوا عن تضليلهم بالاقناع .
 لانه قد صار معلوماً وطالما جاهرت الشرائع بانواع المخالفات التي ترتكبها هذه الجماهير المكروهة في تلك الاجتماعات الدينية المنوعة شرعاً وطالما صدرت ضدها المراسم الشرعية من قبل الاباطرة المذكورين لذلك نلتمس الانعام بمخالفة الهية ضد جنون وحقاقت هؤلاء القوم . وليس في هذا ما يحسب غريباً غير مألوف في الكتب المقدسة فان بولس الرسول كما جاء بصراحة في اعمال الرسل ، قد نجح باحباط مؤامرة الثائرين ضده بواسطة القوة العسكرية . ولذلك نلتمس نحن هذا ان يمنح اصحاب الدرجات الكهنوتية في الكنائس الكاثوليكية حماية الشرطة المسلحة في كل مدينة وما يحاورها .

القانون ١٠١ في البيذاليون

ويجب ان يلتزم ايضاً ببقاء العمل بموجب الشريعة التي وضعها والدم ثيودوسيوس المطوب الذكر في ما يختص بالغرامة المفروضة على الذين يقومون بالسيامة والذين تم سيامتهم من المبتدعين وهي عشر ليرات ذهبية ومثلها الغرامة المفروضة على مؤسسي اي رعية تقوم بينهم . ونؤمل منهم تنفيذ هذه الشرائع ضد الذين دفعوا باعمالهم اساقفة الكنيسة الجامعة الى الاحتجاج على مؤامراتهم لعل الخوف يحول دون احداث شقاقت جديدة ويحسد من شر المبتدعين المتوانين عن اصلاح نفوسهم خشية الوقوع في العذاب الابدي .

القانون ١٠٢ في البيذاليون

هو تكملة ما ورد في القانون ٩٣ عن الوصية والهبة عند المبتدعين .
 خلاصة قديمة للقانون ٩٣
 ان الاباطرة الذين ولدوا ونشأوا في
 الايمان القويم يجب ان يمدوا يد المساعدة
 للكنائس . لان الكتيبة العسكرية احبطت
 المكيدة الهائلة التي كانت تهدد حياة القديس
 بولس .

القانون ٩٤

[تنبيه : اوردت ترجمة الجزء الاول من هذا القانون كما ورد في البيذاليون فهو هناك اجلى وواضح معنى]
 قد استحسن المجمع انه اذ قد تم الاتحاد في قرطاجة دون سواها ان يتم الرأي على ارسال

١ - انه القانون ٩٨ في النص اليوناني والقانون ١٠٣ في البيذاليون واخذت هذه التوطئة من مجمع قرطاجة ٤٣٣ آب ٤٠٥ ، واضيف اليها توطئة لمجمع قرطاجة ١٣ حزيران ٤٠٧ .

رسائل الى الحكام في الولايات والمدن لاصدار اوامرهم بوجود بذل جهود خاصة تحقيقاً للوحدة، وان ترسل رسالة من قرطاجة باسم الاساقفة جميعاً الى البلاط تعلن شكر الكنيسة لصدور الامر بطرد الدوناتيين وتجريدهم من كل حق .

(وما يلي منقول عن الصيغة الواردة في مجموعة برينفال)

ثم قرئت رسائل البابا اينوسنت ومفادها ان الاساقفة يجب الا يعجلوا بالسفر لرفع الدعوى الى عبر البحار . وكان هذا طبقاً لما حدده الاساقفة انفسهم . اما واجب القيام بالشكر لصدور الامر بطرد الدوناتيين فتقوم به كنيسة قرطاجة بارسال وفد اكليريكي من قبلها الى البلاط الملكي .

طلباً لطرد الدوناتيين .

خلاصة قديمة للقانون ٩٤

استحسن كتابة رسائل الى الحكام

القانون ٩٥

استحسن الجمع انه لا داعي بعد لازعاج الاخوة كل سنة وعند حدوث ما يمس مصالح الكنيسة عامة في افريقية تبعث الرسائل الى الكنائس كلها، ويدعى الى عقد مجمع في الابرشية التي يكون الاجتماع فيها ملائماً . وكل ما ليس له علاقة بالمصالح العامة فكل ابرشية تبعث فيه في مجتمها الخاص .

جونسون

هذا القانون يلغي بصراحة القانون ١٨ الذي يطلب عقد مجمع عام مرة كل سنة في افريقية .

خلاصة قديمة للقانون ٩٥

عندما تدعو الحاجة الى عقد مجمع عام تبعث الرسائل الى الكرسي الرئيسي ويعقد المجمع في الموضوع الملائم . اما الشؤون العادية فيقضى بها محلياً .

القانون ٩٦

في طلب استئناف الدعوى يختار القضاة مستأنف الحكم وخصمه وحكم هؤلاء لا يقبل استئنافاً .

وقد استقبل نواب الابشيات المختلفة الى المجمع بكل لطف وترحاب وهم نواب نوميدية وبيزا كينس وستفنس والمور والقيصريون والطرابلسيون .

١ - انه القانون ٩٩ في النص اليوناني والقانون ١٠٤ في البيداليون والقانون ١ مجمع قرطاجة سنة ٤٠٧ .

٢ - » » » » ١٠٠ » » » » ١٠٠ » » » » ٢ » » » » » » .

واستحسن الجمع تعيين خمسة مأموري اجراء للاهتمام بمجالات الكنائس وهم يوزعون على الابريشيات كلها .

او اشخاص . وكل من ابى الخضوع والطاعة كانوا يرغونه بالعقوبات عند الحاجة . وقد كتب فوتيوس عنهم انه لم يكن مأذوناً لهم ان يهينوا او يزعجوا اي اكليريكي ومن اقدم منهم على ذلك يعاقب بصرامة . وكل ما يطلب منهم ان يعرضوا الامر على الاسقف وهو يحكم بما يراه ملائماً .

خلاصة قديمة للقانون ٩٦

اذا استأنف احد المبتدعين واختار الفريقان معاً قاضياً فلا يسمع باستئناف حكمه .

البيداليون

ان مأموري الاجراء المذكورين هنا هم على ما يظهر موظفون من الحكومة لتنفيذ احكام ومراسيم الاساقفة ضد اي شخص

القانون ٩٧

قد استحسن الجمع ان الموفدين المستعدين للسفر من قبل الابريشيات وهما فيكنديوس وفورطوناتس يجب ان يلتصبا من الاباطرة الجزيلي المجد ان يأذنوا باقامة مستشارين شرعيين ينصرفون للاهتمام بعلاقات الكنائس مع دوائر القضاء والمحاكم . ولما كانت من واجباتهم الدفاع عن الكنائس يؤذن لهم كلما دعت الحاجة بالدخول الى مكاتب القضاة لدفع ما يعرضه الخصم وتقديم الايضاحات اللازمة .

خلاصة قديمة للقانون ٩٧

عن مصالح الكنيسة . وبما ان هؤلاء هم من الكهنه فانهم يعملون بكل سهولة ما هو الاولى بالاهتمام .

يجب ان يلتصق من الامبراطور تعيين محامين لرؤساء الكنائس للاعتناء بالدفاع

القانون ١٠٢ في النص اليوناني و ١٠٨ في البيداليون

واستحسن الجمع ايضاً ان النواب الذين ينتخبون على ما ذكر آنفاً يجب ان تمنح لهم حرية العمل والسلطة الكاملة .

جونسون

هيئة المحامين مستشار الابرشية يقدم الدعوى نيابة عنهم . ولكي يتمكن من القيام بذلك باوفر كفاءة كان يسمح له بعقد مفاوضات خاصة في مكتب القاضي .

ان هؤلاء الموظفين (المدافعين) كانوا يدعون ضباط اجراء على ما يظهر في اعمال الجمع . « وقسيس الابرشية » شخص تنتخبه

١ - انه القانون ١٠١ في النص اليوناني والقانون ١٠٧ في البيداليون وهو القانون ٣ لجمع قرطاجنة سنة

القانون ٩٨

استحسن المجمع ان الجماعة التي لم يكن لها اسقف خاص لا تمنح هذا الحق الا اذا صدر مرسوم في مجمع الابرشية كلها برأي الاسقف المتقدم وموافقة اسقف الابرشية التي كانت تلك الكنيسة جزءاً من ابرشيته . (الرسل ٣٤ ، سرديقية ٦ ، قرطاجة ٦٢ و ٦٥)

القانون ٩٩

استحسن المجمع ان الجماعات المرتدة من الدوناتيين وكان لها في السابق اساقفة لا شك في انه يحق لها اقامة اساقفة بدون عمل جمعي . واذا كان لاحداها اسقف ولا تريد بعد موته ان يكون لها اسقف خاص وتطلب الانضمام الى ابرشية اسقف آخر فيعمل بارادتها . والاساقفة الذين كانوا قبل صدور الشريعة الامبراطورية بالوحدة فانضم شعبهم بموجبها الى الكنيسة الجامعة يجب ان يسمح لهم بالرئاسة على شعبهم . اما بعد صدور شريعة الوحدة فكل الكنائس ورعاياها وما يتفق وجوده فيها من اواني وادوات يجب ان تكون تحت تصرف الاساقفة الكاثوليكين الذين كانوا رؤساءها وان كانت لا تزال بايدي المبتدعين وكل ما اغتصبه المبتدعون بعد صدور هذه الشريعة يجب ان يعيده .

القانون ١١٠ في البيذاليون

استحسن المجمع ان يحدد ان الشعب الذي يتردد من البدعة الدوناتية وكان له اساقفة بدون اذن وموافقة المجمع يعامل كمن له الحق بان يكون له هؤلاء الاساقفة . اما من كان لهم اسقف ولكنهم لا يبالون بعد موته ان يكون لهم اسقف خاص بل طلبوا الانضمام الى ابرشية اسقف آخر فلا يرفض طلبهم . اما الاساقفة الذين سيموا قبل وضع الشريعة الامبراطورية المتعلقة بالوحدة موضع التنفيذ فمن اعاد منهم الى الكنيسة الجامعة الشعب الذي كان تحت رعايته يحق له ان يبقى راعياً له . اما بعد صدور شريعة الوحدة فللاساقفة الكاثوليكين حق المطالبة بكل الكنائس في مناطقهم التي اضلها المبتدعون سواء ارتدوا الى الكنيسة الجامعة او لم يرتدوا . فكل من تناول الى وضع اليد عليها وتصرف باموالها يجب ان يردها الى اصحاب الحق .

خلاصة قديمة للقانون ٩٩

اساقفتهم ولو اقيموا بدون رخصة المجمع .
كل المرتدين من الدوناتيين يمكنهم ابقاء
واذا مات الاسقف ولم يريدوا اقامة خلف له

١ - انه القانون ١٠٢ في النص البيزنطي والقانون ١٠٩ في البيذاليون وهو القانون ٤ لمجمع قرطاجة سنة ٤٠٧ .

٢ - انه القانون ١٠٣ في النص البيزنطي والقانون ٥ لمجمع قرطاجة سنة ٤٠٧ .

جونسون
شريعة الوحدة الامبراطورية يعنى
بها الشريعة التي وضعت لتوحيد الشعب في
الايمان الكاثوليكي وطرده الاساقفة الدوناتيين.

بل طلبوا الخضوع لاسقف آخر فليكن
لهم ذلك. والاسقف الذي أعاد شعبة قبل
شريعة الوحدة ليقب الشعب تحت رعايته.
امابعد مرسوم الوحدة الامبراطورية فللكل
كنيسة حق المدافعة عن حقوقها.

القانون ١٠٠

هذا قانون خاص في قضية الاسقف مورنتيوس الذي قدمت شكوى ضده الى المجمع
وطلب سماع دعواه، على ان الذين شكوه لم يحضروا في اليوم المعين مع ان الشامسة دعوم،
فأجاب المجمع الى طلبه وعين عدة اساقفة قضاة في دعواه .

ثلاثاً ولم يحضر وعملاً باللطف الكنسي عين
البعض للنظر في القضية .

في خلاصة القانون ان الشاكي هو
ايبودياكون من جرمانية الجديدة وقد دعي

القانون ١٠١

استحسن المجمع ان تكتب رسالة الى الجزيل القداسة اينوسنت بموضوع الخلاف بين
كنيسي رومة والاسكندرية لحفظ السلام بين الكنيستين كما اوصى الرب .

هذا على البابا معترضاً ونشب بينها نزاع
شديد كاد يمتد الى الكنيسة كلها ولذلك
رأى المجمع في قرطاجة ان يكتب الى كل
كل منها بسلطة جمعية ومن هذا يظهر ان
البطاركة كانوا يعتبرون متساوين كرامة
منذ القرون الاولى وكانت المجامع ، حتى
المكانية منها، تصدر احكامها عليهم . وما
تجدد الاشارة اليه هنا ان مجمع قرطاجة
هذا التأم في ابرشية هي تحت سلطة كرسي
رومة .

خلاصة قديمة للقانون ١٠١

استحسن ان يكتب الى اينوسنت من
اجل حفظ السلام بين كنيسي رومة
والاسكندرية .

الترجمة العربية طبع مصر

حدث النزاع المشار اليه في هذا القانون
بين رومة والاسكندرية بسبب يوحنا فم
الذهب فقد كان ثيوفيلس بطريرك
الاسكندرية قد سمى بخلعه ظلاماً فكتب فم
الذهب الى البابا اينوسنت ليساعده وهذا
بم يتعنف ثيوفيلس بكلام صارم فرد

- ١ - انه القانون ٤٠٤ في النص اليوناني والقانون ٦ لمجمع قرطاجة سنة ٤٠٧ وهو في البيذاليون القانون ١١١ .
- ٢ - انه القانون ٤٠٤ في النص اليوناني والقانون ٧ لمجمع قرطاجة سنة ٤٠٧ وهو في البيذاليون القانون ١١٢ .

القانون ١٠٢

قد استحسن المجمع انه حسب التعليم الانجيلي الرسولي اي رجل افترق عن امراته او اية امرأة انفصلت عن رجلها لا يجوز لاحدهما ان يتزوج شخصاً آخر بل يجب ان يبقى على الحالة التي هو فيها اذا لم يتصالحا . ومن يخالف هذه الشريعة يرغم على الإقامة مع التائبين . ويجب ان نطلب اصدار شريعة امبراطورية في هذا الشأن . (الرسل ٤٨ ، السادس ٨٧ ، انقيرة ٢٠ ، باسيلوس ٥٣ و ٣٥ و ٢٥ و ٩)

خلاصة قديمة للقانون ١٠٢
اذا انفصل الزوجان يجب ان يتصالحا | ولا يسمح لأيهما بالزواج ، والمخالف يوضع مع التائبين .

القانون ١٠٣

استحسن المجمع ايضاً ان الصلوات التي وافق عليها يجب ان يستعملها الجميع من صلوات مقدمة او ابتهالات او صلوات مختصة بوضع الايدي . ولا يجوز استعمال صلوات اخرى محدثة بل يقتصر على استعمال الصلوات التي جمعها العلماء المتفقون . (اللاذقية ١٨)

جونسون
يعني هذا القانون الصلوات الملائمة لكل وقت وكل مناسبة كالصلوات التي تستعملها كنيسةنا في سر الشركة وقبل التسبيح الثالوثي في عيد الميلاد وفي عيد الفصح وهي صلوات قديمة جداً في الكنيسة . اما الصلوات الابتهالية فكانت تقام من اجل الموعوظين والتائبين وعن نفوس الاموات في طلب حماية الله ورحمته .

القانون ١٠٤

استحسن المجمع ان يحدد ان كل من يطلب من الامبراطور ان يتولى القضاة المدنيين النظر في دعواه فيجب تجريده من رتبته ، ولكنه لا يمنع من ان يطلب من الامبراطور محاكمته امام محكمة اسقفية . (الرسل ٧٤ ، الثاني ٦ ، الرابع ٩ ، قرطاجنة ١٤ ، انطاكية ١٢)

خلاصة قديمة للقانون ١٠٤
من يطلب بواسطة الامبراطور محاكمة مدنية لا يجوز ان يبقى اسقفاً .

١ - انه القانون ١٠٥ في النص اليوناني والقانون ٨ لمجمع قرطاجنة سنة ٤٠٧ وهو في البيذاليون القانون ١١٣ .

٢ - انه القانون ١٠٦ في النص اليوناني والقانون ٩ لمجمع قرطاجنة سنة ٤٠٧ وهو في البيذاليون القانون ١١٤ .

٣ - انه القانون ١٠٧ في النص اليوناني وهو القانون ١٠ لمجمع قرطاجنة سنة ٤٠٧ وهو في البيذاليون

القانون ١١٥ .

القانون ١٠٥

إذا منع احد من الشركة في افريقية فسافر عبر البحار للشركة يجب تجريده من الرتبة الاكليريكية .

خلاصة قديمة للقانون ١٠٥
كل من قطع من الشركة في افريقية | فسافر الى عبر البحر على امل الشركة
هناك فليفصل من السلك الاكليريكي .

القانون ١٠٦

استحسن المجمع ان كل من اراد الذهاب الى البلاط يجب ان يذكر ذلك في الرسالة التي ترسل معه الى كنيسة رومة ، ومن هذه الكنيسة يجب ان يأخذ رسالة رسمية الى البلاط .
وإذا لم يأخذ معه الا رسالة رسمية الى رومة لا تشير الى ما يدعوه لزيارة البلاط وحاول الذهاب حالاً الى هناك فليقطع من الشركة . اما اذا عرض له اثناء وجوده في رومة ما يضطره الى زيارة البلاط فليعلن الامر لاسقف رومة وليحمل معه كتاباً من الاسقف نفسه .
وكل رسالة رسمية يصدرها المطارنة المتقدمون وبعض الاساقفة لاكليروسهم يجب ان يذكر فيها تاريخ عيد الفصح واذا كان تاريخه في تلك السنة لم يعلن بعد فليذكر تاريخ الفصح المنقضي حسب العادة المتبعة في تاريخ الاعمال العمومية بعد ذكر رئاسة الحكومة .
واستحسن المجمع ايضاً ان النواب الذين اوفدم هذا المجمع الكبير يجب ان يلتمسوا من الملوك المعظمين كل ما يرون انه مفيد في مقاومة الدوناتيين والوثنيين واباطيلهم .
واستحسن جميع الاساقفة ايضاً ان كل الرسائل الجمعية يوقعها رئيس المجمع وحده . ثم وقموا كلهم (على المثال السابق ذكره) .

خلاصة قديمة للقانون ١٠٦
ان كل من قضت عليه الحاجة بالذهاب الى البلاط يجب ان يعلن قصده لاسقف قرطاجة ولاسقف رومة وان يحمل معه رسالة توصية وان لم يفعل ذلك يقطع . وكل ما يراه النواب الموفدون مفيداً في مقاومة الدوناتيين والامم وخرافاتهم يجب ان يقدموا به طلباً الى الامبراطور .

القانون ١١٠ في النص اليوناني

في عهد قنصلية باسوس وفيلبس المهيدين في الكالند ١٤ من تموز في مكتب الكنيسة

- ١ - انه القانون ١٠٨ في النص اليوناني وهو القانون ١ لمجمع قرطاجة سنة ٤٠٧ وهو في البيذاليون القانون ١١٦ .
- ٢ - انه القانون ١٠٩ في النص اليوناني والقانون ١١٧ في البيذاليون .

المجددة (في هذا المجمع تلقى الاسقف فورتوناتس تعييناً ثانياً كوفد من المجمع لمقاومة الوثنيين والدوناتيين . وفي قنصلية باسوس وفيلبس المجددين في الايدس الثالث من شهر تشرين الاول في قرطاجة في مكتب الكنيسة المجددة) في هذا المجمع استلم الاسقفان رستيتوتس وفلورنديوس تعيينها موكلين لمقاومة الوثنيين والمنتدعين في الوقت الذي قتل فيه سفروس ومكاربوس وبسببها اعدم الاساقفة ايفوديوس وثياسيوس وفكتور .

القانون ١٠٧

في عهد قنصلية الاباطرة المجددين اونوريوس، للمرة السابعة، وثيودوسيوس العظيم، للمرة الثالثة، في الكالند تموز عقد مجمع في قرطاجة في كنيسة المنطقة الثانية . وقد استحسن في هذا المجمع ان لا يجوز لأسقف ان ينفرد في النظر في دعوى .

١١٠ - لا يوجد في البيذاليون، وهو القانون ١٢ لمجمع قرطاجة ٤٠٧ وكل ما ورد فيه بين الهلالين () لا وجود له في النص اليوناني .

خلاصة قديمة للقانون ١٠٧
لا يجوز لاسقف ان يأخذ على نفسه النظر في دعوى منفرداً بنفسه .

حاشية

الجزء المنشور سابقاً من القانون اليوناني

القانون ١١١ في النص اليوناني و ١١٩ في البيذاليون

في مجمع عقد في عهد قنصلية الامبراطورين اونوريوس، للمرة الثامنة، وثيودوسيوس، للمرة السابعة، في الكالند من تموز في قرطاجة في كنيسة المنطقة الثانية عين الاساقفة فلورنديوس وبوسيديوس وبريسيديوس وبنياناطس وفداً ضد الدوناتيين في الوقت الذي صدرت فيه الشريعة ان كل انسان يمكنه ان يمارس العبادة المسيحية بملء ارادته .

حاشية

التوطئتان الاوليان هما لمجمع قرطاجة ١٦ حزيران و ١٣ تشرين الاول سنة ٤٠٨ . والقانون ١٠٧ والذي يليه توطئتان لمجمع قرطاجة ١٥ حزيران سنة ٤٠٩ و ١٤ حزيران سنة ٤١٧ .

خلاصة قديمة للقانون ١٠٧

ليمارس كل شخص العبادة حسب ارادته .

جونسون

يعترف هذا القانون بشريعة الامبراطورية في ان لكل شخص ملء الحرية في ان يقبل المذهب المسيحي حسب ارادته .

٢ - انه القانون ١١٠ في النص اليوناني وهو في البيذاليون القانون ١١٨ .

القانون ١٠٨

في عهد قنصلية الامبراطورين المجيدين اونوريوس للمرة ١٢ وثيودوسيوس للمرة الثامنة في كالند ايار في قرطاجة في مكتب كنيسة فوستوس وكان رئيس المجمع كله اوريليوس الاسقف والشامسة على جانبيه استحسنا الاساقفة الظاهرة اسماؤهم وتواقيعهم ان يحددوا :

القانون ١٠٩

فليكن ميسلا كل من يقول ان آدم الانسان الاول خلق انساناً مائتاً ابي انه معرض للموت بالجسد سواء أخطيء او لم يخطأ ، وانه كان مزمماً ان يفارق الجسد لا قصاصاً على خطيئة بل لان ذلك من خصائص طبيعته نفسها .

مائتاً منذ البدء وكان لا بد من موته اخطيء ام لم يخطأ بارادته . وقد حكم المجمع ضد هذا التعليم وابسل القائلين به لانه لو كان آدم مائتاً حسب طبيعته لكان الله الذي خلقه مبدع الموت ايضاً . والله حسب ما جاء في الكتاب المقدس لم يخلق الموت . ثم انه بحسب هذا الرأي لا يكون جسد آدم قبل الخطيئة مختلفاً عن جسدنا اليوم بل هو مثله فاسد ومائت اذ اتنا نحن الذين خلقنا بعد الخطيئة الجدية مقضي علينا بالموت حتماً بسبب طبيعتنا المائتة (الحكمة ١ : ١٢ - ٢ : ٢) . والقديس غريغوريوس اللاهوتي في عظته عن ميلاد المسيح يقول ان جسدنا هذا الفاسد والمختلف عن الرسم الاصيل يشبه الجسد الذي صار لآدم بعد سقطته لا الجسد الذي كان له قبلها . واذا كان الموت ناتجاً عن طبيعتنا فما معنى قول القديس بولس :

خلاصة قديمة للقانون ١٠٩

كل من يقول ان الانسان الاول كان معرضاً للموت بحسب خصائص طبيعته ولو لم يخطأ فليكن ميسلا .

البيذاليون

ينبذ هذا القانون بدعة بيلاجيوس وتلميذه كيلستوس وقد حكم عليها كليهما كما يشهد اوغسطينوس المغبوط في بحثه عن الخطيئة الجدية (ف ٦٥٥) لانهما كانا يعتقدان ان الخطيئة الجدية لا تنتقل بالولادة من الآباء الى الابناء بل هي غلطة غير صادرة من طبع الانسان بل من ارادته . ويستنتجان من ذلك ان آدم نفسه قد مات موتاً جسدياً ليس بسبب الخطيئة التي ارتكبها باختياره بل لان الموت ضرورة محتمة من طبيعة تكوينه لانه خلق كائناً

١ - انه القانون ١١٢ في النص اليوناني وهو توطئة لمجمع قرطاجة ١ ايار سنة ٤١٨ .

٢ - انه القانون ١١٢ في النص اليوناني وهو القانون ١ لمجمع قرطاجة ١ ايار سنة ٤١٨ وهو في

البيذاليون القانون ١٢٠ .

« وبالخطيئة دخل الموت الى العالم » (رو ٥ : ١٢) وكيف نفسر قول سليمان الحكيم : (الحكمة ١٢ : ٢٤) ؟

القانون ١١٠

ورضي الجمع ان يحدد ما يأتي : ان كل من ينكر ان يعمد الاطفال المولودين حديثاً ، وكل من يقول ان المعمودية هي لغفران الخطايا وان الاطفال لا يرثون من آدم الخطيئة الجدية التي تحتاج الى التنقية بجميع الولادة الثانية ، ويستنتج من ذلك ان رسم المعمودية لغفران الخطايا للاولاد هو رسم باطل لا حقيقي ، فليكن مبسلاً .

لان ما يقوله الرسول : « كما انها بانسان واحد دخلت الخطيئة الى العالم وبالخطيئة الموت وهكذا اجتاز الموت الى جميع الناس بالذي جميعهم خطئوا فيه » (رو ٥ : ١٢) لا يمكن ان يفهم بمعنى آخر غير الذي فهمته وعلمته الكنيسة الجامعة في كل مكان . وبموجب هذا الايمان تكون عمادة الاطفال الذين لم يرتكبوا بعد ، هم انفسهم ، خطيئة لغفران الخطايا ايضاً فان ما ورثوه من الخطيئة من آباؤهم بالولادة يطهر بالولادة الثانية .

فيه الاطفال بسعادة وان انتقلوا من الحياة بدون المعمودية التي لا يمكن لاحد ان يدخل ملكوت السماوات اي الحياة الابدية بدونها ، ليكن مبسلاً . لانه بعد ان قال ربنا « ان لم يولد المرء ثانية من الماء والروح القدس لا يمكن ان يدخل ملكوت السماوات » فكيف يستطيع المسيحي ان يشك في ان من لم يستحق ان يكون وريثاً مع المسيح سيكون رقيقاً لابليس ؟ ، لان من فشل في ان يكون في الجانب الايمن سيلقى بدون شك نصيب الذي عن اليسار .

وما تقدم لم يرد في المجموعة اليونانية ولا في مجموعة ديونيسيوس . ووضعه احدهم في حاشية .

خلاصة قديمة للقانون ١١٠

ليكن مبسلاً كل من يؤكد ان الاطفال المولودين حديثاً لا يصلهم شيء من خطيئة آدم ولا يحتاجون الى الغسل بالمعمودية لانه بانسان واحد دخل الموت والخطيئة الى العالم كله .

حاشية

يقول احد المفسرين انه وجد على اثره في مجموعة قديمة ما يأتي :

« استحسن الجمع ايضاً ان كل من يقول ان قول الرب « في بيت ابي منازل كثيرة » يجب ان يفهم منه ان في ملكوت السماوات مكان متوسط في ناحية من الملكوت يعيش

١ - انه القانون ١١٣ في النص اليوناني والقانون ٢ لجمع قرطاجنة سنة ٤١٨ وهو في البيذاليوت القانون ١٢١ .

القانون ١١١

وهكذا استحسن المجمع ان كل من يقول ان نعمة الله التي بها يتبرّر الانسان بواسطة يسوع المسيح ربنا لا تقتدر الا في غفران الخطايا السابقة ولا نفع منها لمساعدة المزم ضد ارتكاب الخطايا في المستقبل فليكن مبسلاً .

ارتكبت ولا تقيد ضد خطايا لم ترتكب في المستقبل .

خلاصة قديمة للقانون ١١١

ليكن مبسلاً ثلاثاً كل من يقول ان نعمة الله لا تمنح الا غفران الخطايا التي

القانون ١١٢

وهكذا كل من يقول ان نعمة الله هذه بواسطة يسوع المسيح ربنا لا تساعدنا على الا نخطأ الا باسلوب واحد وهو لانها تكشف لنا وتوصل الى فهمنا وادراكنا الوصايا فنعرف ما يحسن ان نسعى اليه وما يجب ان نتجنبه ، وانه يجب ان نحب هذا المسلك ولكننا لا نستفيد عوناً بواسطة النعمة يجعلنا قادرين على ان نعمل ما يجب علينا ان نعمله فليكن مبسلاً . لانه عندما يقول الرسول بولس : « العلم ينفخ والمحبة تبني » (١ كور ٨ : ١) يكون من الكفر الواضح ان نعتقد اننا تلقينا نعمة المسيح التي تنفخ وليس النعمة التي تبني وتهذب . فان معرفة ما يجب ان نفعله وان نحب ما نفعله هي على كل حال عطية الله وهكذا لا تنفخنا المعرفة بينما تعمل المحبة في بنائنا ، فقد كتب عن الله « هو الذي يعلم الناس العلم » (مز ٩٣ : ١٠) كما كتب عنه ايضاً « ان المحبة هي من الله » (١ يو ٤ : ٧) .

ان نفعله وما يجب ان نتجنبه وليس لنحب هذا الشيء الذي نعرفه فنصير بذلك قادرين على القيام به .

خلاصة قديمة للقانون ١١٢

ليكن مبسلاً كل من يقول ان نعمة الله انما اعطيت لنا لتمكنا من معرفة ما يجب

القانون ١١٣

استحسن المجمع ان كل من يقول ان نعمة التزكية لم تعط لنا الا لنكون اوفر قدرة واستعداداً بالنعمة على ان تنعم ما امرنا ان نعمله بارادتنا الحرة ، كأن النعمة لم تعط ولم تمنح ،

١ - انه القانون ١١٤ في النص اليوناني والقانون ١٢٢ في البيداليون وهو القانون ٣ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨ .

٢ - انه القانون ١١٤ في النص اليوناني والقانون ١٢٣ في البيداليون وهو القانون ٤ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨ .

٣ - انه القانون ١١٥ في النص اليوناني والقانون ٥ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨ وهو في البيداليون

وانه ولو لم يكن الامر سهلا ففي امكاننا اتمام الوصايا الالهية ايضا بدون النعمة ، ليكن مبسلا . لان الرب قد عنى اتمام الوصايا عندما قال « بدوني لا تستطيعون ان تفعلوا شيئا » (يو ١٥ : ٥) ولم يقل « بدوني يعسر عليكم ان تفعلوا شيئا ولو كان ذلك في امكانكم » .

بصعوبة فقد قال الرب « بدوني لا تستطيعون ان تفعلوا شيئا » .

خلاصة قديمة للقانون ١١٣

ليكن مبسلا كل من يقول اننا بدون النعمة نستطيع ان نحفظ الوصايا ولكن

القانون ١١٤

استحسن المجمع ايضا انه حسب قول القديس يوحنا الرسول : « ان قلنا ان ليس فينا خطيئة فانما نضل انفسنا وليس الحق فينا » (١ يو ١ : ٨) يكون كل من يظن او يعتقد ان هذا القول يراد منه حثنا على التواضع ، اي اننا يجب ان نقول اننا خطئنا ليس لاننا خطئنا فعلا ، فليكن مبسلا . فان الرسول يضيف الى ما تقدم قوله « وان اعترفنا بخطايانا فهو امين عادل فيغفر لنا خطايانا ويطهرنا من كل اثم » (١ يو ١ : ٩) فيتضح من قوله هذا بكل جلاء انه لا يعني الاعتراف تواضعا بل الاعتراف بحقيقة ما نشعر به . لانه كان في امكان الرسول ان يقول : « اذا كنا نقول اننا لم نخطأ ننفخ انفسنا ولا يكون للتواضع مكان عندنا » ولكنه يقول : « نضل انفسنا وليس الحق فينا » فهو يعني بكل جلاء ان الذي يدعي انه لم يخطأ لا ينطق بالحق بل بالباطل .

فينا خطيئة فانما نضل انفسنا » انه لا يعني حقيقة الواقع بل يقول قوله هذا تواضعا .

خلاصة قديمة للقانون ١١٤

ليكن مبسلا كل من يفسر قول الالهي (اي القديس يوحنا) : « اذا قلنا ان ليس

القانون ١١٥

استحسن المجمع ان كل من يقول انه في تلاوة الصلاة الربية ، عندما يقول القديسون : « واترك لنا ما علينا » او « واغفر لنا ذنوبنا » لا يعنون بذلك انفسهم لانهم ليسوا في حاجة الى هذه الطلبة بل يقولونها من اجل الغير ، اي من اجل الخطاة من الشعب ، وانه بسبب

١ - انه القانون ١١٦ في النص اليوناني والقانون ٦ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨ وهو في البيذاليوت القانون ١٢٥ .

٢ - انه القانون ١١٧ في النص اليوناني والقانون ٧ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨ وهو في البيذاليوت القانون ١٢٦ .

ذلك لا يمكن لاحد القديسين ان يقول « اغفر لي خطاياي » بل « اغفر لنا ذنوبنا » ليفهم من ذلك ان الصالح انما يطلب الغفران من اجل الغير لا من اجل نفسه، فليكن مبسلاً. فقد كان الرسول يعقوب قديساً وصالحاً عندما قال: « فان جميعنا نزل كثيرأ » (يعقوب ٣: ٢) وما كان ليقول جميعنا لو لم تكن هذه العبارة تنطبق على ما جاء في المزامير حيث يقول: « ولا تدخل في المحاكمة مع عبدك لانه لن يتزكى امامك كل حي » (مز ١٤٢: ٢) وما جاء في صلاة سليمان: « ليس من انسان لم يخطأ » (١ ملو ٨: ٤٦) وفي سفر ايوب: « يختم على يد كل بشر ليعرفه خلقه كافة » (ايوب ٣٧: ٧) وهكذا قال القديس الصالح دانيال في الصلاة مراراً عديدة: « اننا خطئنا واثماً وتمردنا وزغنا عن وصاياك واحكامك » (دانيال ٩: ٥) وكان يعلن هذا كله بكل اخلاص وضعة دون ان يترك مجالاً للظن، كما قال البعض انه لا يعني خطاياهم وآثامهم بل خطايا الشعب، اذ قال بعد ذلك: « وبينما انا اتكلم واصلي واعترف بخطيئتي وخطيئة شعبي اسرائيل » (دانيال ٩: ٢٠) فقال خطاياي وخطايا شعبي ولم يقل خطايانا لانه بروح النبوة سبق فعرف ان قوماً سيقولون يوماً انه انما كان يعني خطايا الناس لا خطاياهم مسيئين فهم اقواله.

الجمهور لا نفسه. ان دانيال نفسه يقول مع الجمهور « اعترف بخطاياي وخطايا شعبي ».

خلاصة قديمة للقانون ١١٥
ليكن مبسلاً كل من يفسر القول
« واترك لنا ما علينا » بان القائل يعني بها

القانون ١١٦

ان كل من يقول ان هذه الكلمات في الصلاة الربية « اترك لنا ما علينا » انما يتلوها القديسون تواضعاً لا لاعلان حقيقة فليكن مبسلاً، لانه من هو الذي يقدم على رفع صلاة كاذبة وهي لله لا للناس؟ ومن هو الذي يقول في قلبه انه لم يرتكب خطايا تحتاج الى غفران فيما تعلن شفته انه طلب غفران ذنوبه؟

القانون ١١٧

كان قد تحدد في مجمع عام لهذه الكنيسة ان الكنائس التي انشئت في اية ابرشية قبل صدور الشرائع المتعلقة بالدوناتيين وانضمامهم الى وحدة الكنيسة الجامعة يجب ان تبقى خاضعة

١ - انه القانون ١١٨ في النص اليوناني والقانون ٨ لمجمع قرطاجة سنة ٤١٨ وهو في البيداليون القانون ١٢٧.
٢ = « » « ١١٩ » « » « » « ٩ » « » « » « » « ١٢٨ »

لكراسي الاساقفة الذين تم رجوعها الى الوحدة بواسطتهم. اما الكنائس التي دخلت في الوحدة بعد صدور الشرائع فيجب ان تبقى في الابريشية التي كانت فيها وهي لا تزال مع الدوناتيين . اما وقد نشبت ولا تزال تنشب الخلافات بين اساقفة تلك الابريشيات في هذا الشأن فقد استحسن الجمع الآن انه حينما وجد فريقان احدهما كاثوليكي والآخر دوناطي خاضعين لابرشيتين مختلفتين فان تم الاتحاد قبل صدور الشرائع او بعدها فالكنائس في اتحادها يجب ان تخضع للابريشية التي تخضع لها هناك الكنائس الكاثوليكية .

خلاصة قديمة للقانون ١١٧
حيثما يتم ارتداد واتحاد الدوناتيين | فليخضعوا للعرش الذي كانت الكنائس الجامعة خاضعة له هناك .

القانون ١١٨

وإذا ارتد اسقف من الدوناتيين الى الوحدة الكاثوليكية فيجب قسمة الكنائس حيثما وجد حزبان قسمة متساوية بين الاثنين. ولتتول القسمة الاسقف الاقدم في الرتبة والاسقف الاحدث في السيامة يختار احد القسمين . اما اذا لم يوجد الا كنيسة واحدة فلتنضم الى الابريشية الاقرب اليها . واذا كانت المسافة الى كل من ابرشيتين مجاورتين متعادلة فللشعب ان يختار الانضواء الى احدهما . واذا فضل الذين حافظوا على ايمانهم الكاثوليكي ان يكون لهم اسقفهم واراد الدوناتيون ان يكون لهم اسقفهم فليعمل برأي الاكثرية . واذا تساوى الحزبان فليتنضم الشعب الى الاسقف الاقدم في السيامة . واذا تعددت المواضع حيث يوجد في كل منها حزبان واستحالت القسمة بالتساوي فالمكان الذي يزيد بعد القسمة يجري عليه الحكم الذي حددناه في ما يختص بالموضع الواحد .

خلاصة قديمة للقانون ١١٨
الذين ارتدوا من الدوناتيين ليقسموا | يقوم بالقسمة والاسقف الاحدث سيامة
الابريشيات بينهم، الاسقف الاقدم سيامة | يختار احد القسمين .

القانون ١١٩

اي اسقف، بعد صدور شرائع الوحدة، استرد موضعاً الى الوحدة الكاثوليكية وبقي تحت رعايته ثلاث سنوات بدون معارضة فلا ينزع منه بعد ذلك. واذا كان لاحد الاساقفة حق

١ - انه القانون ١٢٠ في النص البيروني والقانون ١٠ مجمع قرطاج سنة ٤١٨ وهو في البيذليون القانون ١٢٨ .

٢ - « » ١٢١ « » « » ١١ « » « » « » « » « » « » ١٢٩ .

بإدعائه ولكنه لم يحرك ساكناً كل مدة السنوات الثلاث فقد اضاع الفرصة . اما اذا كانت الابريشية شاغرة فلا يضيع حق الكرسي في ذلك الموضع وعندما ينصب الاسقف للابريشية يظل له حق المطالبة حتى مرور ثلاث سنوات من تاريخ استلامه الرئاسة .

واذا ارتد اسقف دوناطي الى الكنيسة الكاثوليكية فالوقت الذي مرّ قبل ارتداده لا يحسب عليه بل يظل ،لمدة ثلاث سنوات من تاريخ ارتداده،حق المطالبة باسترجاع ما كان يخص ابرشيته .

طلب الاسقف المرتد من الدوناتيين ابرشيته قبل انقضاء ثلاث سنوات على ارتداده فلترد اليه .

خلاصة قديمة للقانون ١١٩

ان من رد منطقة الى الحظيرة الارثوذكسية وادار شؤونها ثلاث سنوات لا يبقى من سبيل الى مطالبته . ولكن اذا

القانون ١٢٠

ان بعض الاساقفة الذين يطالبون بمجماعات بدعوى انها خاضعة لكراسيهم يبادرون الى وضع ايديهم على المواضع التي يطالبون بها دون رفع امرهم الى قضاة من الاساقفة مع انها لا تزال في حوزة اساقفة آخرين فكل من يقدم على مثل ذلك (سواء اراد الشعب او رفض قبوله) يخلع عن كرسيه . وكل من يضع يده على موضع حين لا تزال المرافعات قائمة حوله امام القضاة الكنسيين يجب ان ينزع ذلك الموضع من يده . ولا يخدم احد نفسه بانسه سيحتفظ بما استولى عليه استناداً على رسائل من المتروبوليت اذ الاولى به ،كانت معه رسائل او لم تكن ، ان يبرهن ان استيلاءه على الكنيسة كان بطريقة سلمية . اما اذا رفع دعواه فليحكم بها الاساقفة الذين يعينهم المتروبوليت قضاة او ينتخبهم بالرضى المتبادل الاساقفة المجاورون .

بموافقته . وكل من اعتمد على رسائل من المتقدم (المتروبوليت) لحفظ هذه المواضع والكنائس فانما يخدع نفسه .

خلاصة قديمة للقانون ١٢٠

لا يستولين احد بنفسه على ما يظن انه يخصه ولكن بحكم الاساقفة . او ليكن الامر للمتروبوليت او للاساقفة المجاورين

١ - انه القانون ١٢٢ في النص اليوناني والقانون ١٢ لمجمع قوطاجة سنة ٤١٨ وهو في البيذاليسون

القانون ١٣٠ .

القانون ١٢١

ان كل من تهاون من الاساقفة في اعادة الاماكن الواقعة ضمن ابرشيته الى الوحدة الكاثوليكية يجب ان ينهبه الى هذا الواجب الاساقفة المجاورون وينذروه بوجود عدم التهاون في واجبه. واذا انقضى ستة اشهر على تنبيهه من قبل مجمع الاساقفة ولم يحرك ساكناً فتلحق تلك الاماكن بابرشية الاسقف الذي يستطيع رجبها. اما اذا تمكن الذي تقع في حدوده ان يبرهن ان عدم تعرضه لها لم يكن عن اهمال لواجبه بل لمعرفته بان هذه الخطوة هي الفضلى لاكتساب ميل الشعب، واذا اقتنع الاساقفة القضاة بمجته فهذه المواضع ترد الى ابرشيته. واذا نشب الخلاف بين اساقفة من ابرشيات مختلفة فالمتروبوليت الواقعة هذه المواضع المختلف عليها في ابرشيته يعين قضاة من الاساقفة المجاورين ويجب ان يكون عددهم واحداً أو ثلاثة. فاذا كانوا ثلاثة فيعمل بحكم الثلاثة بالاجماع او بحكم اثنين بالاكثرية.

الاهتمام والسعي عن سياسة حتى لا يثيروا غيظ المبتدعين واطهر البحث فضل خطتهم فكراسيهم تعاد اليهم بحكم اساقفة معينين او منتخبين.

خلاصة قديمة للقانون ١٢١
ان الذين يهملون العناية بما هو ضمن حدود سلطتهم يجب ان ينهبوا فاذا لم يحركوا ساكناً في مدة ستة اشهر فيحكم بهذه المواضع لمن يتمكن من رجبها. اما الذين اهملوا

القانون ١٢٢

لا استئناف لحكم القضاة المختارين برضى الفريقين. وكل من حاول استئناف حكم من هذا النوع وظهر انه يأبى الخضوع لحكم القضاة وتبرهن ذلك للمتروبوليت فليبعث هذا برسائل للاساقفة ليمتنعوا عن الشركة معه حتى يخضع للحكم.

خلاصة قديمة للقانون ١٢٢
ان القاضي الذي اختاره الفريقان
يكون حكمه مبرماً لا ينقض.
انظر القانونين ٧٦ (٧٨) و ٨٠ (٨٣).

القانون ١٢٣

اذا وجد اسقف في الكنائس الكاتدرائية متهاوناً في رد المبتدعين فليعقد الاساقفة
١ - انه القانون ١٢٣ في النص اليوناني والقانون ١٣ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨؛ وهو في البيداليون القانون ١٣١.
٢ - انه القانون ١٢٤ في النص اليوناني والقانون ١٤ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨؛ وهو في البيداليون القانون ١٣١.
٣ - انه القانون ١٢٥ في النص اليوناني والقانون ١٥ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨؛ وهو في البيداليون القانون ١٣٢.

المجاورون مجماً ولينبهوه حتى لا يبقى له عذر . فاذا انقضى على الاجتماع ستة اشهر ولم يبد منه اي اهتمام او عناية في رد المبتدعين الى الوحدة الكاثوليكية لا يجوز ان يشترك معه احد بعد ذلك حتى يقوم بواجباته . اما اذا تأخر مأمورو الاجراء في منطقتهم عن مساعدته فلا يعد مسؤولاً عن اهماله .

هنا لاني اعلم شيئاً عن وجود متروبوليتيات كنسية في افريقية مع وجود متروبوليتيات مدنية .

انظر القانون ٨٦ (٨٩) وبخصوص مأموري الاجراء انظر القانون ٩٧ (١٠٠) .

خلاصة قديمة للقانون ١٢٣

اذا نبه الاسقف المهمل العناية برد المبتدعين الى واجبه واستمر مع ذلك على اهماله مدة ستة اشهر ولم يعن بردهم الى الوحدة فليقطع من الشركة .

جونسون

استعملت عبارة الكنائس الكاتدرائية

القانون ١٢٤

اذا تبين ان الاسقف كذب في ما يختص بشركة هؤلاء (الذين كانوا دوناطيين) ، فقال انهم اشتركوا في حين انه يعلم كل العلم انهم لم يشتركوا ، فهذا الاسقف يجب ان يجرّد من اسقفيته .

يشترك انه قد اشترك فليحرم من اسقفيته

خلاصة قديمة للقانون ١٢٤

ان من يقول عن شخص يعلم انه لم

القانون ١٢٥

اذا اعترض القسوس والشمامسة وغيرهم من الرتب الدنيا في الاكليريكية، وهم تحت المحاكمة، على حكم اساقفتهم فليسمع دعواهم الاساقفة المجاورون الذين يدعون بموافقة اساقفتهم وليصدر هؤلاء حكمهم. فاذا قالوا انهم يريدون استئناف هذا الحكم فلا يجوز لهم استئنافه الا الى مجامع افريقية او الى محاكم مطارنتهم . ومن يظن انه يستطيع استئناف دعواه الى عبر البحار فلا يجوز لاحد في افريقية ان يقبله في الشركة .

١ - انه القانون ١٢٦ في النص اليوناني والقانون ١٦ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨ وهو في البيذاليون القانون ١٣٣ .

٢ - انه القانون ١٢٧ في النص اليوناني والقانون ١٧ لمجمع قرطاجنة سنة ٤١٨ وهو تكرار للقانون ٢٨ (٣١) وهو في البيذاليون القانون ١٣٤ .

ولكن لا يجوز ان يذهب الى عبر البحر
لثلا يقطع من الشركة في افريقية .

خلاصة قديمة للقانون ١٢٥
القس او الشباس اذا حكم عليه اسقفه
له ان يستأنف الحكم الى الاساقفة المجاورين .

القانون ١٢٦

اذا وشح اسقف عذراء بثوب الرهينة او سمح ان توشح به وهي لا تزال دون الخامسة
والعشرين من العمر ، وذلك دفعاً للخطر على طهارتها العذرية من عاشق ذي سطوة او
مختطف فاسق او لشعورها بانها مصابة بعملة تهدد حياتها ، وقامت بتوشيحها اجابة لطلب والديها
او الاوصياء عليها فلا اعتراض عليه من المجمع الذي حدد ذلك السن .

بيان . فالعذارى اللواتي كان الاسقف قد
كرسهن لله حسب القانون السادس لهذا
المجمع لم يكن يلبسن ثوب الرهينة حتى
بلوغهن الخامسة والعشرين حسب القانون
٤ . للمجمع السادس . على انه اذا اغرم احد
ذوي النفوذ بمحبة احدها او صار يحشى
ان يقدم احد الفساق على اختطاف العذراء
او اذا مرضت مرضاً ثقيلاً واشعرت انها
صارت في خطر الموت وطلبت من والديها
ان توشح بالثوب فللاسقف ان يوشحها دون
خشية مخالفة ذلك القانون لان المخالفة
كانت عن ضرورة لا عن قصد او تعمد .

خلاصة قديمة للقانون ١٢٦

ان من يوشح او سيوشح عذراء بثوب
الرهينة قبل بلوغها الخامسة والعشرين
مرغماً على ذلك لوجود عاشق او مختطف
ذو سطوة او لوقوعها في مرض خطر
وبطلب الاوصياء عليها فلا اعتراض عليه من
المجمع .

البيذاليون

قلنا في شرح القانون ٤ للمجمع السادس
ان الرهبان والراهبات اعتادوا ان يقضوا
مدة تجربة للحياة الرهبانية وهم في الشباب
العادية وهذا القانون يؤيد ما قلناه باجلى

القانون ١٢٧

ارتأى المجمع ان ينتخب من كل ابرشية ثلاثة اساقفة حتى لا يضطر الاساقفة كلهم ان
يقضوا وقتاً طويلاً في المجمع . وهكذا انتخبوا من ابرشية قرطاجنة فنسنت وفورتوناتس

١ - انه القانون ١٢٨ في النص اليوناني والقانون ١٨ لمجمع قرطاجنة سنة ١٨٤٤ ، والاشارة فيه الى
قانون سابق هو القانون الاول من السلسلة الثانية من قوانين مجمع هيبو سنة ٣٩٣ وهو في البيذاليون القانون
١٣٥ .

٢ - انه القانون ١٢٩ في النص اليوناني والقانون ١٩ لمجمع قرطاجنة سنة ١٨٤٤ وهو في البيذاليون
القانون ١٣٦ .

وكلا روس ومن ابرشية نوميديا ألبينوس واوغسطينوس ورستيتو طس ومن ابرشية
بيزا كينه المتقدم المتروبوليت دوناتيان وكريسكونيوس وجوكنديوس واميليان وعن
ابرشية موريتانية سفنسس سفيران واسياتيكوس ودوناطس ومن ابرشية طرابلس بلافيتوس
وهو وحده ارسل للنيابة عن تلك الابرشية حسب العادة . وهؤلاء يهتمون بما يجب القيام
به مع المتقدم اوريلوس الذي طلب منه المجمع ان يوقع بالنيابة عن الجميع كل ما يصدر
من المجمع من اعمال او رسائل .

ثم وقعوا كلهم هكذا : (على مثال ما ذكر سابقاً) .

جونسون	خلاصة قديمة للقانون ١٢٧
هذه سابقة قديمة للمجمع في تفويضها لجنة منتخبة من الجميع وعلى رئاستها المتروبوليت المتقدم في كل افريقية .	اذا لم يستطع الاساقفة الذين حضروا الى المجمع ان يطيلوا اقامتهم فليختاروا ثلاثة من كل ابرشية .

القانون ١٢٨

بما انه قد تحدد في المجمع السابقة من هم الاشخاص الذين لا يسمح لهم بان يقدموا
شكوى ضد احد الكليريكيين ولكن لم يصرح في تلك القوانين من هم الاشخاص الذين
لا يسمح لهم بذلك ، نحدد الآن ان كل من قطع من الشركة لا يجوز له ما دام تحت الحكم
تقديم شكوى ضد أي الكليريكي ، الكليريكيًا كان الشاكي او عامياً .

الاولى في ٢٥ ايار قد وضع قسما من قوانينه	خلاصة قديمة للقانون ١٢٨
ولما اجتمع ثانية في ٣٠ ايار أتم القسم الآخر وهو المؤلف من القوانين ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ .	لا يجوز للمقطع من الشركة ان يقدم شهادة . حاشية كان جمع قرطاجنة سنة ٤١٩ في جلسته

القانون ١٢٩

لا تقبل شكوى من المبيد او من المعتق من المبودية او من اي شخص تجرده الشرائع
العمومية من حق الادعاء في المرافعات الجنائية . ويحسب مع هؤلاء الموصومون بالعار
كالمثلين المشوفين والملطخين بالقبايح وهكذا المبتدعون والوثنيون واليهود . على ان

١ - انه القانون ١٣٠ في النص اليوناني وهو في البيذاليون القانون ١٣٧ .

٢ - « » ١٣١ « » « » « » « » « » ١٣٨ .

هؤلاء وان منموا من حق الشكوى في الدعاوى الشخصية لا يمنعون من حق الشكوى في الدعاوى الحقوقية او المالية .

والممثل والرثي والمبتدع واليهودي لا يسمح لاحد منهم بتقديم شهادة .

خلاصة قديمة للقانون ١٢٩
العبد والمعنى وكل من اتهم باحدى الجرائم وحرم بسببها من ان يقبل في المحكمة ،

القانون ١٣٠

بما انه في اغلب الاحيان لا يستطيع المشتكي على الكليكي بانه ارتكب عدة زلات اثبات صحة تهمة الاولى فلا يجوز سماع افادته في التهم الاخرى .

ان يثبت صحة شكواه الاولى لا تقبل شهادته في ما بعدها .

خلاصة قديمة للقانون ١٣٠
ان من يقدم عدة شكاوى ولا يستطيع

القانون ١٣١

من لا يسمح القانون بقبول شكوى منه لا يسمح له ان يشهد في اي دعوى . وهكذا تقبل شهادات من احد اقرباء المدعي او من هو دون الرابعة عشرة من العمر .

شهادته . ولا يسمح للمشتكي ان يقدم شهوداً من اهله وذويه .

خلاصة قديمة للقانون ١٣١
من لم يبلغ الرابعة عشرة لا تقبل

القانون ١٣٢

اذا قال اسقف ان شخصاً اعترف له وحده عن جريمة شخصية ، اما الشخص فينكر ذلك ، فلا يحسب الاسقف عدم الاعتماد على شهادته وحده اهانة له وان قال انه لا يريد ان يكون له شركة مع الشخص الذي ينكر ما اعترف به لان ضميره يخزه .

وحدى يجرىمة وانكر الشخص ذلك ، فلا يصدق قوله (اي قول الاسقف) بسهولة .

خلاصة قديمة للقانون ١٣٣
اذا قال اسقف ان شخصاً اعترف لي

- ١ - انه القانون ١٣٢ في النص اليوناني وهو في البيذاليون القانون ١٣٩ .
- ٢ - انه القانون ١٣٣ في النص اليوناني وهو في البيذاليون القانون ١٤٠ .
- ٣ - انه القانون ١٣٤ في النص اليوناني وهو في البيذاليون القانون ١٤١ .

القانون ١٣٣

ما دام الاسقف لا يشترك مع الذي قطعه من الشركة فعلى الاساقفة ان يمتنعوا عن الشركة مع ذلك الاسقف حتى يكون اكثر عناية في الايتهم احداً بشيء وهو عاجز عن تقديم البراهين لاثبات صحة شكواه .

القانون ١٣٦ في النص اليوناني

قال الاسقف اوريليوس : انه بحسب الحدود التي وضعت برأي هذا الجمع باسمه ورأي حقاقيتي يستحسن ان نعلن ختام البحث في كل القضايا المار ذكرها في الفصل السابق ، وليدون في الاعمال ما يجري بحثه في هذا اليوم .

اما المواضيع التي لم يبحث فيها فسنكتب بشأنها في اليوم التالي الى اخينا وزميلنا الاسقف بونيفاتيوس بواسطة اخوتنا الاسقف فوستينوس والقسين فيلبس واكلوس . وقد وافق الجميع كتابة .

اساقفة فقد كان في الجمع ٢١٧ اسقفاً وقسيسان وهما ثابتان عن اسقف رومة . ولم يرد في مجموعة القوانين الافريقية اليونانية اكثر من ١٣٦ قانونا . وقد وقع اعمال الجمع اوريليوس اسقف قرطاجنة ثم وقمها بعده ٢١٧ اسقفاً فالقسيسان اكلوس وفيلبس . ولا اشارة في الاعمال الى حضور غيرهما من القسوس . ولكن ذكر في الاعمال غير مرة ان الشمامسة كانوا يقفون حجاباً عن جانبي رئيس الجمع الاسقف اوريليوس .

خلاصة قديمة للقانون ١٣٣

اذا حرم اسقف شخصاً من الشركة بدون ان يثبت الحكم عليه يحرم الاسقف ايضاً من الشركة مع اخوانه وزملائه في الكهنوت .

جونسون

لسنا نرى شريعة وضعت بتجرد ودون تحيز مثل الشريعة اعلاه ولا سيما وان اعضاء الجمع كلهم ما عدا اثنين منهم كانوا

القانون ١٣٤

رسالة مجمع افريقية العام الى بونيفاتيوس اسقف رومة مع الاسقف

فوستينوس والقسيسين فيلبس واكلوس النواب عن رومة

الى السيد الجزيل الطوبى واخينا الوافر الاحترام بونيفاتيوس من اوريليوس وفالنتيوس اسقف الكرسي الاول في نوميديا ومن الاخوة الآخرين الحاضرين معنا وعددهم ٢١٧ اسقفاً

١ - انه القانون ١٣٥ في النص اليوناني وهو في البيذاليون القانون ١٤١ .

٢ - انه تابع للقانون ١٣٦ في النص اليوناني .

من مجمع افريقية بأسره .

ان ارادة الله قضت ان تكتب حقاترنا في موضوع ما جرى معنا باشتراك اخوتنا فوستينوس زميلنا الاسقف والقسيسين فيلبس واكلوس لا للاسقف سوزيموس المطوب الذكر الذي حملوا منه الينا رسالة انتدابهم بل الى قداستكم وقد جلستم مكانه بالسلطة الالهية . فيجب ان نوضح لقداستكم بايجاز ما جرى تحديده بالرضى المتبادل . ان كل ماورد في الاعمال وان سادت فيه روح المحبة لم ينجز بعضه الا بعد مشقة زائدة في المجادلات وقد سجلت المذكرات في الاعمال لملاقتها بموضوع البحث . ولو ان المطوب ذكره بقي حياً الى اليوم لاستقبل باوفر سرور ما تمّ انجازه بصورة سلمية ايها الاخ العزيز .

ان ابياريوس القس الذي حدث بسبب سيامته وقطعه من الشركة واستثناؤه الدعوى فتنة لا يستهان بها لا في سيكه وحدها بل في كل الكنيسة الافريقية قد اعيد الى الشركة عندما طلب الصفح عن كل خطاياه . وقد قومه اولاً زميلنا اوربانس اسقف سيكه واصلح فيه ما يحتاج الى اصلاح . لاننا يجب ان نفكر دوماً بسيادة السلام والراحة في الكنيسة في الحاضر والمستقبل ولا سيما وقد حدث في الماضي شرور كثيرة من هذا النوع مما يدعوننا الى اتخاذ خطة الحذر لدرء ما قد يكون اشد خطراً منها . ولذلك استحسننا وجوب نقل القسيس ابياريوس من كنيسة سيكه مع ابقاء كرامة درجته وسمحنا له ان يمارس الخدمة حيث شاء وقد زود برسالة بهذا المعنى وقد منحناه كل هذا بدون اعتراض اجابة لالتاس قدمه كتابة . وقبل ان نصل في هذه القضية الى هذه النتيجة دعت طبيعة المناقشات الى ان نطلب من اخوتنا زميلنا الاسقف فوستينوس والقسيسين فيلبس واكلوس ان يشرحوا لنا كل ما امروا بمعالجته معنا لئلا نذكر ذلك في اعمال المجمع . فقدموا لنا بياناً شفهياً ولما افدناهم اننا نفضل ان يقدموا هذا مكتوباً ابرزوا لنا حينئذ الكتاب الذي مهمم فقرىء وسجل في الاعمال التي ينقلون نسخة منها اليكم . وقد امروا في الكتاب المذكور ان يبحثوا معنا اربع قضايا : الاولى قضية استئناف الاساقفة دعاويهم الى بابا الكنيسة الرومانية ، والثانية في وجوب منع الاساقفة عن السفر الى البلاط عبر البحر كيفما اتفق ، والثالثة مسألة النظر في دعاوى القسوس والشمامسة من قبل الاساقفة المجاورين عندما يقطعهم اساقفتهم من الشركة ، والرابعة قضية الاسقف اوربانس الذي يجب ان يقطع من الشركة او ان يرسل الى رومة الا اذا اصلح موقفه .

فمن جهة القضيتين الاولى والثالثة اي السماح للاساقفة بالاستئناف الى بابا رومة وان دعاوى الكليريكين يجب ان يحكم فيها اساقفة ابرشياتهم قد سبقنا في رسائلنا في السنة

الماضية فاوضحنا للمطوب الذكر الاسقف سوزيوس دون ان نمس كرامته اننا نزيد التريث وقتاً الى ان تتمكن من مراجعة القوانين التي وضعها مجمع نيقية . والآن نلتبس من قداسكم ان تصير المحافظة من قبلنا على ما ورد في اعمال وقوانين الاباء في مجمع نيقية في حين تحافظون عندهم هناك على القوانين التي جاؤوا بها في الصحيفة - الكومينوتوري - اعني « اذا اتهم اسقف واجتمع اساقفة الابرشية ... الخ » (القانون ٧ لمجمع سرديقية) . وهكذا ايضا المادة المختصة بالقسوس والشمامسة « اي اسقف كان سريع الغضب ... الخ » (القانون ١٧ لمجمع سرديقية) .

فهاتان المادتان ادخلناهما في الاعمال الى ان وصلنا النسخ التي هي اوفر دقة لاعمال مجمع نيقية . فاذا وجدت فيها كما وردت في المرسوم الذي حمله الينا اخوتنا من الكرسي الرسولي على مثال ما هي عندهم في ايطاليا فلا يبقى من سبيل للجدل في هذه الامور . وليس من الحق ارغامنا على احتمال معاملة لانحجب ذكرها ولا نستطيع احتمالها . ولكننا نمتقد انه ما دامت قداسكم بمراحم الله على رئاسة كنيسة رومة لا نستشعر هذا الخوف . وانه سيحافظ من جهتنا على ما تجب المحافظة عليه بمحبة اخوية لنا نحن الذين لا نبدأ خصومة . وانكم بما منكم العلي من حكمة وعدل توافقوننا على وجوب ابقاء هذه العلاقات الاخوية حتى ولو اتفق ان القوانين التي وضعت في مجمع نيقية هي على خلاف ما اوردموه . لاننا وقد اطلعنا على نسخ عديدة لم نقرأ في احدي النسخ اللاتينية حتى الآن ما يشبه القوانين التي ذكرت في المرسوم المشار اليه . ثم بما اننا لم نجد هذه المواد في ما لدينا من النسخ اليونانية فقد طلبنا بان ترسل الينا الكنائس الشرقية نسخ هذه القوانين والمفهوم ان النسخ المضبوطة توجد عندهم . لذلك نلتبس من جزيل شرفكم ان تتلطفوا انتم ايضا بالكتابة الى اساقفة تلك الجهات اعني الى كنائس انطاكية والاسكندرية والقسطنطينية ، والى اي كنيسة اخرى حسب رغبة قداسكم ، ليصير في الامكان ان نحصل من هناك على القوانين نفسها التي سنها الآباء في مدينة نيقية . وهكذا يكون لكم الفضل بمونة الرب في اسداء هذا الصنيع الى كل كنائس الغرب . لانه من يستطيع ان يشك في ان نسخ واعمال وقوانين المجمع النيقاوي الموجودة في امبراطورية الروم (الشرقية) هي الاوفر دقة وضبطاً فقد وجدت بعد المقابلة بين النسخ المحفوظة في عدة كنائس للروم في جهات مختلفة انها متفقة في النص . والى ان ينجز القيام بهذا العمل نوافق على مراعاة الاحكام التي عرضت علينا في المرسوم (الكومونيتوري) المار ذكره بخصوص استئناف الاساقفة الى بابا كنيسة رومة او بما يخص بدعاوى الاكليركيين التي يجب ان يحكم فيها اساقفة ابرشياتهم الى ان يصلنا ما

يُثبت ذلك . ولنا الثقة ان قد استمكم ستساعدونا حتى نصل الى الحقيقة بمعونة الله . واما سائر ما عاجلنا وحددنا من مواضيع وقوانين في مجتمعنا فالاخوة السابق ذكرهم زميلنا الاسقف فوستينوس والقسيسان فيلبس واكلوس اخذوا معهم نسخة من الاعمال وعند استلامكم هذه تقفون على كل ما جرى .
ثم وقعوا هكذا : ليحفظكم ربنا الى سنين عديدة ايها الاخ العزيز الغبطة . وعدد الاساقفة الذين وقعوا الرسالة ٢١٧ اسقفاً .

القانون ١٣٥

[هنا بداية نص الاجوبة الى المجمع الافريقي ، اولها من كيرلس اسقف الاسكندرية وفيه نسخة طبق الاصل من اعمال المجمع النيقاوي وقوانينه وقد ترجمها من اليونانية القسيس اينوسنت (اينوكنديوس) . وهذه الرسائل مع نسخ اعمال المجمع النيقاوي ارسلت ايضاً بواسطة القسيس اينوسنت (اينوكنديوس) المار ذكره ومركس ايبوديا كون كنيسة قرطاجة الى الجزيل القداسة بونيفاتيوس اسقف كنيسة رومة في اليوم السادس قبل الكالند من شهر كانون الاول سنة ٤١٩ . (لا ذكر للسنة في طبعة مين لا في النص اليوناني ولا في النص اللاتيني)] .

الى السادة الجزيلي الشرف اخوتنا الجزيل قدسهم وزملائنا الاساقفة اوريليوس وفالنتينوس وسائر الاخوة في المجمع المقدس الملتئم في قرطاجة سلام بالله الى قدسكم من كيرلس .
لقد تناولت بملء السرور من يد ولدنا القسيس اينوسنت (اينوكنديوس) رسائل وقاركم المليئة بروح التقوى التي تعربون فيها عن رجائكم بان نرسل اليكم النسخ التي هي اوفر دقة وضبطاً لتحديدات الآباء القديسين الذين اجتمعوا في نيقية ام مدائن بيثينية نقلاً عن الصكوك المحفوظة في كنيستنا مع شهادتنا بانها مطابقة للاصل تماماً . واجابة لطلبكم ايها السادة الاخوة الجزيل شرفهم رأيت من اللازم ان ارسل اليكم مع تحياتنا وتقنياتنا صحبة ولدنا اينوسنت (اينوكنديوس) القسيس ناقل رسالتنا هذه ادق النسخ عن مقررات المجمع الذي عقد في نيقية بيثينية . واذا فتشتم عنها في تاريخ الكنيسة تجدونها هناك ايضاً . اما في ما يخص بتاريخ الفصح كما طلبتم فنعلم لكم اننا سنحتفل به في الثامن عشر قبل الكالند في شهر ايار من الاندقتي المقبل .
التوقيع : ليحفظ ربنا والهنا بجمعكم المقدس كما نرغب لكم ايها الاخوة الاحباء .

١ - لا رقم له في النص اليوناني .

التحديدات الاصلية للمجمع الذي عقد في
نيقية مدينة في بيشينية .

خلاصة قديمة للقانون ١٣٥
اجابة لطلبكم الخطي ارسلنا الى محبتكم
النسخ التي هي اوفر دقة وضبطاً من

القانون ١٣٦

(هنا تبثديء رسالة اتيكوس اسقف القسطنطينية الى المجمع نفسه)
الى سادتنا الجزيل قدسهم والاخوة الوافري الطوبى وزملائنا الاساقفة اوريليوس
وفالنتينوس والى سائر الاخوة الاحباء المجتمعين في المجمع المنعقد في قرطاجة، من اتيكوس
الاسقف .

لقد استلمت بمزيد الامتنان من ولدنا الايبوذياكون مركس رسائل قداستكم فالشكر
لرب الذي اهلني ان احظى ببركة هذا العدد الوافر من اخوتي. فيا سادتي واخوتي الجزيلي
الطوبى ، لقد كتبتم تسألوني ان ابعث اليكم بنسخة صحيحة من القوانين التي سنها الآباء في
مدينة نيقية ام مدائن بيشينية عرضاً للايمان . ومن يستطيع ان ينكر على اخوته الايمان
المشترك العام والقوانين التي سنها الآباء؟ ولذلك ارسلت اليكم صجة ولدنا مركس نفسه، ولدكم
الايبوذياكون الذي اعلن رغبته في الرجوع ، كل القوانين كاملة كما وضعها الآباء في مدينة
نيقية واسأل مجعكم المقدس ان تذكروني في صلواتكم .
التوقيع : ليحفظ الله قداستكم كما نشتهي لكم ايها الاخوة الجزيلو القداسة .

القانون ١٣٧

(هنا تبثديء امثلة من نسخ اعمال المجمع النيقاوي المرسله في اليوم السادس قبل الكالند
لشهر كانون الاول ٤١٩ بعد قنصلية الامبراطور الفائق المجد اونوريوس للمرة الثانية عشرة
وثيودوسيوس للمرة التاسعة الى بونيفاتيوس اسقف مدينة رومة) .
« نؤمن باله واحد الخ ... فالكنيسة الجامعة الرسولية تبسلمهم » .

وقد الحق بدستور الايمان هذا نسخ من قوانين المجمع النيقاوي كما وردت من الرؤساء
المذكورين وهي بالتام طبق ما ورد اعلاه. ولذلك لا نرى من حاجة الى اعادة نسخها هنا.

الآباء بحسب طلبكم في رسائلكم . (ثم يتلو
ذلك الدستور النيقاوي بكامله) .

خلاصة قديمة للقانون ١٣٧
نرسل لكم قوانين مجمع نيقية كما وضعها

- ١ - ليس له رقم خاص في النص اليوناني بل له عنوان خاص .
- ٢ - يتبع النص اليوناني السابق .

القانون ١٣٨

(رسالة المجمع الافريقي الى البابا كيلستين اسقف مدينة رومة)

الى الاخ والسيد الحبيب الجزيل الشرف كيلستين من اوريلوس وبالاتينوس وانطونيوس وطوطس وسرفوزدي وتيرينديوس وفورتوناتس ومارتن وجناريوس واوبتاطس وسيتيكوس ودوناتس وثياسيوس وفنسنت وفورتوناتيان وسائر من معنا من اخوتنا المجتمعين في قرطاجة في مجمع عام لكل افريقية .

كنا نود انه كما ان قد استكم ابنتم في رسالتكم المرسله صعبة اخينا القسيس لاون سروركم بوصول ابياريوس ان نستطيع نحن ايضاً ان نعرب في رسالتنا عن سرورنا من جهة تبرئته واذ ذلك يكون ارتياحنا وارتياحكم مبنيين في الحقيقة على اسباب راهنة . وهكذا لم يكن ليظهر ان ما اشرتم اليه مؤخراً في ما يختص بسماع دعواه في المقبل وما جرى في سماع دعواه سابقاً قد قيل بتسرع وبدون رعاية . اننا حال وصول اخينا وزميلنا الاسقف فوستينوس الجزيل قدسه عقدنا مجعاً ونحن على يقين انه اوفد مع ذلك الرجل حتى كما اعيد هذا (اي ابياريوس) سابقاً الى الكهنوت بمساعدته تبرأ الآن ساحته بساعيه من الجرائم الفظيمة التي وصمها بها سكان طبرقة . ولكننا في اثناء فحص قضيته في مجمعنا ظهر انه ارتكب من الآثام القبيحة ما استفدحه حتى فوستينوس نفسه الذي اتخذ موقف المحامي المدافع عنه بحماسة فائقة تغلبت على واجبه كأحد القضاة في الفحص والتدقيق . فقد عارض المجمع كله بشدة رامياً ايانا باهانات عديدة مدعياً انه يدافع عن امتيازات كنيسة رومة . وقد حاول ان يميلنا على قبول المذكور في الشركة بحجة ان قد استكم (وقد اعتقدتم بانه اذ استأنف دعواه وان لم يستطع اثبات براءته بعد) قد اعدتموه الى الشركة . على اننا لم نسمح بذلك ابدأ لاسباب تنضح لكم باوفر جلاء من قراءتكم للاعمال . فبعد تحقيق شاق قمنا به مدة ثلاثة ايام اطلعنا فيها بمزيد الالم والاكتئاب ، على تهم عديدة ضده شاء القاضي العادل القدير والطويل الاثارة ان يقضي بضرية واحدة مفاجئة على مباحكات زميلنا الاسقف فوستينوس ومحاولات ابياريوس نفسه في اخفاء قبائحه الفظيمة . فقد تحطم اخيراً اصراره على الافكار بلا خشية ولا خجل . وكان الله قد ضغط بشدة على ضميره فنشر على اعين الناس كلهم اسرار جرائمه التي كان الضمير في قلب ذلك الانسان يحكم عليها . وهكذا بعد انكاره كذباً قاذورات شروره وآثامه اندفع فجأة الى الاعتراف بكل ما اتهم به من قبائح وحكم على نفسه مختاراً بمعايب يعسر تصديقها . والرجاء الذي كنا نود ان يتحقق بان نجد السبيل

١ - لا رقم له في النص اليوناني .

لتصديقه رغبة في تبرئته تحول الى تحيب مع ان ذلك كان في الحقيقة اراحة لنا من حزننا وقد رفع عنا مشقات اطالة الفحص والمراقبة . وانه باعترافه وجد نوعاً من العلاج والبلسم لجراحاته ولو لم يكن ذلك، ايها السيد والاخ، طوعاً بل بعد نزاع داخلي عنيف. وجملة القول اذن اننا مع كل احترامنا واعتبارنا لكم نسألکم بكل اخلاص ان لا تتسرعوا بعد الآن بالسماح لاشخاص يتوجهون اليكم من هنا بان تسمع دعواهم او ان تقبلوا في شركتكم الذين قطعناهم نحن من الشركة . لانكم ايها السيد الجزيل الاحترام سترون الشرائع التي سنها المجمع النيقاوي في هذا الصدد . لانه وان كان حسب ما يظهر منها ان هذا الامر قد منع من جهة الاكليريكيين في الدرجات الدنيا او من جهة العوام فكم بالاحرى يجب مراعاة هذا المنع من جهة الاساقفة لثلاثتهم الذين منعوا من الشركة في ابرشيتهم انه من الممكن ان يعادوا الى الشركة بسرعة وخلافاً للقانون من قبل قداستكم . فالمرجو اذن ان ترفض قداستكم، كما هو الواجب والجدير بكم، القسوس والاكليريكيين المخالفين النظام واللاجئين الى حمايتكم ، اولاً لان كنيسة افريقية لم يجردها من هذه السلطة نظام وضعه الآباء ، وثانياً لان قانون المجمع النيقاوي لم يقتصر على جعل القسوس ومن هم دونهم رتبة من الاكليريكيين تحت سلطة اساقفتهم . بل جعل الاساقفة نفسهم خاضعين لمتروبوليتهم. وقد سنوا الشريعة بحكمة وعدل فائقين ، لان كل دعوى يجب ان يصدر القضاء بشأنها في مكان حدوثها . ولم يخطر في بال احد ان نعمة الروح القدس لا تحل في كل ابرشية عوناً وارشاداً لكنهنه (اساقفة) المسيح على ان يميزوا بحكمة ويناضلوا عن الحق بعزيمة وثبات ، ولا سيما وان كل من يحسب انه كان مظلوماً في الحكم عليه يمكنه ان يستأنف ذلك الحكم الى مجمع ابرشيته او الى المجمع العام (في كل افريقية) . هذا الا اذا كان في الامكان ان نتصور ان الله يلهم شخصاً واحداً الى العدل ويمنع هذه الموهبة عن عدد غفير من الاساقفة في مجمع . وكيف يمكننا ان نتكل على حكم يصدر عبر البحار في حين يتعذر ارسال الشهود الى هناك اما لضعف الجنس او لتقدم السن او لموانع اخرى؟ واما ان ترسلوا قداستكم اي شخص من قبلكم فما امكنا ان نجد مثلاً لذلك في القوانين التي سنها الآباء في احد المجامع . اما كون ما ارسلتموه الينا مع اخينا الاسقف فوستينوس نفسه قد ورد في قوانين مجمع نيقية فنحن لم نستطع ان نعثر على شيء من هذا في ما لدينا من نسخ اعمال ذلك المجمع التي هي اوفر انطباقاً على الاصل، وهي النسخ التي استلمناها من اخينا كيرلس الجزيل القداسة اسقف كنيسة الاسكندرية ومن الجزيل الاحترام اتيكوس اسقف القسطنطينية والتي ارسلناها سابقاً مع القسيس اينوكنديوس والايبودياكون مركلس (وبواسطتها استلمنا النسخ المذكورة) الى سلفكم المطوب الذكر الاسقف بونيفاتيوس. ثم اننا نرجو ايضاً الا تصفوا الى كل من رغب اليكم ان

توفدوا الكليزيكيا من قبلكم لتنفيذ اوامرکم لثلا يظهر اننا نحاول ادخال كبرياء السلطة الزمنية الى كنيسة المسيح في حين ان الكنيسة تعتمد على نور البساطة ونهار التواضع في هديها كل من يرغب في مشاهدة الله .

اما الآن ، وقد اخرج الشقي ابياريوس من كنيسة المسيح بسبب آثامه الشنيعة ، نشعر انه بواسطة عدالة قداستكم ولطف معاملتكم وبدون نقص في المحبة الاخوية لن تتعرض افريقية لاحتمال اكثر مما احتملت من اخينا فوستينوس حتى الآن . ليحفظ الله ايها السيد قداستكم لتصلوا من اجلنا دوماً .



١ - عن الترجمة العربية للقوانين طبع مصر سنة ١٨٩٤ :

ان زوسيموس البابا الذي ارسل نوابه الى هذا المجمع توفي قبل ختامه فكتب المجمع رسالته الى خلفه البابا بونيفاتيوس . وعرض له بايجاز ما جرى في المجمع وشرح قضية ابياريوس القسيس الذي قطعه اساقفة افريقية من الشركة لعلل موجبة القطع ولكنه اجر الى رومة مستأنفاً دعواه فاعاده البابا الى افريقية وعند رجوعه اعترف بذنوبه فنال الصفح عنها ولبث في درجته ولكنه منع من الخدمة في الكنيسة التي كانت فيها قساً وسمح له ان يذهب في كنيسة اخرى ابن شاء .

المجمع المكاتبي القسطنطيني

برئاسة نكتا ريوس

سنة ٣٩٤

نوطة لبرسفال

وجدت اعمال هذا المجمع في مجموعة بلسامون ص ٧٦١ ، في طبعة باريس ترجمة هرفينوس . وقد اخذ لابه وكوسارت نص بلسامون وادخله في مجموعتها وعنها نقلت الترجمة في هذا المجلد .

في ٢٩ ايلول سنة ٣٩٤ دشنت كنيسة عظيمة لهامتي الرسل بطرس وبولس وقد بناها الحاكم المحسن روفينوس في احدى ضواحي خلقيدونية . وقد ارتأى تيمونت ، وجاراه اكثر العلماء في رأيه ، ان هذا التدشين كان وسيلة لاجتماع بطاركة الاسكندرية وانطاكية والقسطنطينية . فاعتنموا هذه الفرصة لمقدّم جمع ينظر في الخلاف القائم على كرسي ابرشية بوسطره . وقد اخذ البطريرك القسطنطيني في هذا المجمع الرتبة الاولى فترأس المجمع عملاً بقانون المجمع المسكوفي الثاني الذي وضع قبل ذلك باثنتي عشرة سنة . على ان موقف الاسكندرية كان لا يزال صاحب النفوذ حتى ان جمع ترولو (اي الخامس السادس) ذكر بعد ثلاثة قرون ان هذا المجمع المكاتي عقد برئاسة نكتاريوس وثيوفيلس . ومما يحسن ذكره ان القديس غريغوريوس النيسى وثيودورس الموبسوتي وفلابيانوس الانطاكي كانوا معاً في هذا المجمع . ومما يلفت النظر ، كما يقول تيمونت ، اجتماع ثيوفيلس الاسكندري وفلابيانوس الانطاكي معاً مع انقطاع الشركة بينها .

نوطة مجموعة البسفال

التأم هذا المجمع المكاتي في القسطنطينية في سنة ٣٩٤ حسب رواية دوستيوس ومجموعة اعمال الجامع لميلياس ، في عهد الملكين اركاديوس واونوريوس . وكان من حضروا فيه البطاركة الثلاثة نكتاريوس القسطنطيني وثيوفيلس الاسكندري وفلابيانوس الانطاكي وسبعة عشر اسقفاً ذكروا باسمائهم عدا الذين لم تذكر اسمائهم . وقد انعقد المجمع في مصلى

المعمودية في تلك الكنيسة العظمى للنظر في دعوى الاسقفين اغابيوس وياغاديوس المطالبين
باسقفية بوسطره . ويظهر ان الخلاف كان قد اشتد قبل ذلك الى درجة حملت اسقفين على
اصدار حكم باسقاط ياغاديوس وقد توفيا كلاما قبل انعقاد هذا المجمع ، ولذلك وضع هذا
المجمع قانونين في هذا الشأن صيانة للنظام وحفظاً للسلام في الكنيسة في المستقبل . وقد
نبت هذين القانونين المجمع المسكونية الرابع والسادس والسابع .



القانونان اللذان وضعهما المجمع المكاني الذي انعقد للمرة الثانية في القسطنطينية

القانون ١

لا يجوز ان يشترن اسقفان اسقفاً وفقاً لما جاء في قوانين مجمع نيقية .

القانون ٢

نحدد انه من الآن فصاعداً اذا دعي اسقف للمحاكمة فلا يجوز ان يسقط بحكم ثلاثة اساقفة وبالاخرى لا يجوز اسقاطه بحكم اسقفين . ولا يجوز حكم الاسقاط الا باصوات مجمع عدد غفير من الاساقفة يعقده، ان امكن، اساقفة كل الابرشيات كما سنت القوانين الرسولية، ولا يجوز اعتبار حكم الاسقاط نافذاً الا باكثرية الاصوات وبحضور المدعى عليه والصادر الحكم ضده بعد التدقيق في الفحص^٨.



مجمع القسطنطينية برئاسة نكتاريوس القسطنطيني

وثيوفيلس الاسكندري سنة ٣٩٤

عن المجمع ، سينوديكون ، لبردرج ؛ ولايه وكوسارت ، المجمع ؛
وكلا المجموعتين نقلتا عن مجموعة بلسامون

في عهد قنصلية ملكينا الحسني العبادة فلافيوس اركاديوس للمرة الثالثة واونوريوس للمرة الثانية، في الثالث قبل الكالند في شهر تشرين الاول في مصلى الاستنارة (المعمودية) في كنيسة القسطنطينية المقدسة ، بعد ان اخذ الاساقفة الجزيلو القداسة مراكرهم (وهذه اسماءهم ...) قال نكتاريوس اسقف القسطنطينية : اذ قد التأم هذا المجمع بنعمة الله في هذا المكان المقدس فليبد اخوتي وزملائي الجزيل قدسهم اراءهم الصائبة اذ اني ارى اخويننا باغاديوس واغابايوس المتنازعين على اسقفية بوسطره حاضرين هنا معنا . وبعد ان قام المذكوران بتبيان ما حدث ظهر ان احدهما باغاديوس قد خلع من الاسقفية بحكم اسقفين صارا كلاهما في عالم الاموات . قال اربيانوس اسقف انقيرة : ارغب من المجمع المقدس ان يضع شريعة - ليس بسبب صدور هذا الحكم - ولكن لخشيقي بعد الآن على نفسي . فهل يجوز اولاً ان يخلع اسقف من كرسيه بحكم اسقفين لا غير وفي غياب المتربوليت او بحضوره . والشريعة التي توضع الآن لا تتخذ حجة في الدعوى الحاضرة . فارغب اذن ان تملنوا آراءكم .

فقال نكتاريوس اسقف القسطنطينية : ان الاسقف اربيانوس ... قد تكلم باسلوب جدير بالمدح ، واذ لا يجوز وضع قوانين لما سبق حدوثه فلتوضع الشريعة للعمل بها في المستقبل دون نظر الى ما جرى في الماضي .

فقال اربيانوس : ان مجمع الآباء في نيقية يحكم ضد ما حدث لانه امر بأن الاسقف لا يجوز ان يشرطه اقل من ثلاثة اساقفة ولا يتم لهم ذلك الا بموافقة المتربوليت . وقد طرحت سؤالي لحو في مما قد يحدث في المستقبل ، فأود ان تملنوا صراحة وحالاً بلا تردد انه لا يجوز شرعاً بحسب حكم قانون مجمع نيقية ان يقوم اسقفان بسيامة اسقف او خلمه .

وبعد مناقشة في الموضوع قال ثيوفيلس : انه لا يجوز اصدار حكم ضد الذين سبق رقادهم لعدم امكان حضورهم في المحاكمة . اما من جهة ما يحدث في المستقبل فيلوح لي انه يجب ان يجتمع الذين يجب اجتماعهم على كل حال مع من يمكن حضورهم من الابرشيات

الآخري وهكذا باجتماع عدد غير يضمن امكان صدور حكم اذق واعدل في الدعوى على شخص تحت المحاكمة وجاهاً اذا كان يستحق الخلع .

فقال نكتاريوس: .. بما ان الخلاف قائم على حقوق وقوانين شرعية فلا يسن شيء لاجل دعاوى شخصية . بل كما قال الاسقف اربيانوس ... في سبيل ضبط ما يمكن حدوثه في المستقبل وهكذا فحكم الاسقف ثيوفيلس ... قد وضع بصورة حريصة ثابتة وهو انه لا يجوز بعد الان لثلاثة اساقفة، فكم بالآخري لاسقفين، ان يخلعا اسقفاً وقف في المحاكمة مدعى عليه . بل يجب الا يصدر هذا الحكم الا من جمع اعظم من اساقفة الابرشية حسب القوانين الرسولية .

فقال فلايانوس : ان ما حدده الاسقف نكتاريوس والاسقف ثيوفيلس ... هو الحق والصواب بكل جلاء . وجميع الاساقفة وافقوا على هذا .

ليسقط بحكم مجمع اعظم مؤلف من اساقفة الابرشية كما فرضت القوانين الرسولية .

خلاصة قديمة

لا يجوز في المستقبل، في محاكمة مدعى عليه، ان يسقطه اسقفان او ثلاثة. ولكن



مجمع قرطاجة المكناني

برئاسة كبريانوس

في سنة ٢٥٧

نوطنة لبرسيفال

يقول المفسرون اجمالاً ان ما يلي هو قانون القديس كبريانوس المشار اليه في القانون الثاني من مجمع ترولو . ويعتقد جونسون انه وصل الينا باسم القانون ٣٩ من قوانين الرسل . ويتفق بارونيوس واسيان في الرأي بان اليونانيين قالوا بنظرية بطلان معمودية المبتدعين كرهماً لرومة . فيرد هيفيلة على هذا الرأي بقوله : « اذا صح هذا فهم يناقضون انفسهم بانفسهم » . ويقول زونارس : « ان هذا المجمع هو اقدم المجمع كلها . لان المجمع الذي عقد في انطاكية للنظر في قضية بولس السمساطي كان يعتبر اقدم سائر المجمع الاخرى وقد اجتمع في عهد الامبراطور اوريليوس . على ان هذا المجمع - في قرطاجة - هو اقدم منه ايضاً . لان القديس كبريانوس استشهد في عهد الامبراطور داكوس ، وبين اوريليوس وداكيوس فترة طويلة ارتقى فيها عدة اباطرة الى العرش بعد موت داكوس وقبل ان تبوأه اوريليوس . وقد اجتمع في هذا المجمع اكثر من ٨٤ اسقفاً ، فنظر في مسألة معمودية المرتدين الى الكنيسة من المبتدعين او من المشقين » .

نوطنة مجموعة البذاهون

عقد في مدينة قرطاجة في افريقية ثلاثة مجامع مكانية للنظر في قضية اعادة المعمودية في عهد القديس كبريانوس الشهيد . اجتمع الاول في سنة ٢٥٥ وهي السنة الرابعة للملكين فالريانوس وغاليانوس . فحدد انه لا يمكن لانسان ان يعمد خارج الكنيسة فهي لا تعترف الا بمعمودية واحدة . والمرتدون الى الكنيسة الجامعة من المبتدعين يجب ان يعمدوا ثانية . واذا كان البعض قد انضموا الى المبتدعين بعد معمودية ارثوذكسية فيجب قبولهم عند ارتدادهم دون معمودية خلافاً لتعليم نواطس بل يكتفى بالصلاة ووضع اليد عليهم (القانون ٨ ، المجمع الاول) كما يظهر بجلاء من رسالة القديس كبريانوس الى كونيونوس عدد ٧١ . والتأم المجمع الثاني في سنة ٢٥٨ (او ٢٥٦ حسب رأي ميلياس) واجتمع فيه ٧١ اسقفاً

من نوميدية وغيرها من ابرشيات افريقية . وقد دعا كبريانوس هذا المجمع ليثبت الشريعة التي وضعها المجمع السابق بشأن اعادة المعمودية . فحدد ما يأتي : اولاً - ان كل الذين كانوا في الكنيسة الكليريكيين وهجروا الايمان يقبلون عند ارتدادهم كالعوام . ثانياً - ان كل معمودية قام بها المبتدعون باطلة وكل من يرتد بعد معمودية كهذه يجب ان يعمد معمودية ارثوذكسية . ولا يعني ذلك عمادة ثانية بل هي المعمودية الواحدة اذ لم يسبق لهم ان نالوا المعمودية الحقيقية . ثم عقد مجمع ثالث في السنة نفسها برئاسة كبريانوس حضره ٨٤ اسقفاً وهو المجمع الذي ارسل الرسالة الجمعية القانونية الى الاسقف جوفيانوس ورفاقه الاساقفة ، كما يقول زونارس (وحسب اشارة الرسالة نفسها) ، اذ كان جوفيانوس سأل القديس كبريانوس في هل يجب تعميم النواطين المنشقين عند ارتدادهم الى الكنيسة الجامعة . ولكن العالم دوسيتوس^١ يقول ان الذي دعا الى عقد هذا المجمع هو رسالة كان قد ارسلها المجمع الثاني المار ذكره الى استفانوس بابا رومة ليشرح فيها ما تحدد بخصوص اعادة المعمودية . فعقد البابا استفانوس مجماً في رومة حدد فيه ان معمودية المبتدعين الذين يعمدون كما تعمد الكنيسة لا يجوز اعادتها على ما جاء في رسالة كبريانوس الى بومبيوس سابراتسيو ، احد الاساقفة في افريقية ، فدعا القديس كبريانوس الى عقد هذا المجمع الثالث ليثبت ان معمودية المبتدعين تعد باطلة فيجب تعميم المرتدين خلافاً لما حدده البابا استفانوس .

ونشب مثل هذا الخلاف بين البابا استفانوس والاساقفة في آسية وكان قد كتب اليهم في انهم يجب الا يعيدوا المعمودية . فعقدوا مجماً في ايقونية في سنة ٢٥٨ برئاسة القديس فرميليانوس اسقف قيصرية الجديدة حضره الآباء من كباودكية وليكية وغلاطية وغيرها من الابريشيات الشرقية ، فارتأوا عدم قبول شيء من الاسرار التي يقوم بها المبتدعون لانها باطلة بما فيه معموديتهم وسيامتهم .

1 - Dositheus, in Dodecabilus, p . 55 .

المجمع الذي عقد في قرطاجنة برثا سنة الشهيد القديس كبريانوس في سنة ٢٥٧

سينوديكون بفروج المجلد ١ ص ٣٦٥ ، لابه وكوسارت م ١ ، حقل ٧٨٦

عندما اجتمع عدد غير من الاساقفة في قرطاجنة في الكالند من شهر ايلول من ابرشيات افريقية ونوميديية وموريتانية مع القسوس والشامسة (وعدد غير من الشعب) وقرئت رسائل جوفيانوس الى كبريانوس واجوية كبريانوس الى جوفيانوس في ما يتعلق بمعمودية المبتدعين ثم ما كتبه هذا بعد ذلك الى كبريانوس .

قال كبريانوس: قد سمعت يا زملائي المحبوبين جداً ما كتبه اليّ زميلنا الاسقف جوفيانوس مستشيراً حقراتي في ما يختص بمعموديات المبتدعين الباطلة الدنسة وجوابي له . واذ نحن على رأي واحد في هذا كما كنا في امور سابقة فالذين يرتدون من المبتدعين الى الكنيسة يجب ان ينالوا تقديس المعمودية في الكنيسة . وقد سمعت جواب جوفيانوس الدال على اخلاص في قدره لرسالتنا ولا يكتفي بموافقتنا في الرأي بل يشكرنا على ما استفاده منا . فلم يبق الا ان يبدي كل منا رأيه على انفراد في هذه القضية دون ان نحكم على من لا يتفق معنا او نزع عنه حق الشركة . فانه ليس منا من يجعل نفسه اسقف الاساقفة او يحاول ان يرغم زملاءه بالاكراه على الطاعة له . فلكل اسقف ان يستعمل حرية رأيه وسلطته وليس له ان يدين الغير . فنحن كلنا ننتظر دينونة ربنا جميعاً الرب يسوع المسيح الذي له وحده السلطان ان يعطينا التقدم في السلطة والادارة وفي ان نصدر الحكم على اعمالنا (ونحن في ذلك المركز) .

فالاساقفة كلهم ، واحداً بعد الآخر ، اعلنوا آراءهم ضد قبول معمودية المبتدعين . وآخر الكل قال كبريانوس ... ان الرسالة التي كتبتها الى جوفيانوس زميلي توضح رأيي كل الوضوح في ان المبتدعين ، المدعويين في الاقوال الإنجيلية والرسمية مقاومي المسح ، يجب عند ارتدادهم الى الكنيسة ان يعمدوا بالمعمودية الواحدة ليتحولوا من اعداء الى اصدقاء ، الى مسيحيين حقاً .

رسالة القديس الشهيد كبريانوس عدد ٧٠

او « قانون المجمع المكاني الثالث في قرطاجة في عهد كبريانوس »

وردت هذه الرسالة في مجموعة بفردج تحت عنوان « القانون الاول » ونقلت عن ترجمة اكسفورد ، ص ٢٣٢ وما يليها . والمنوان الثاني اعلاه هو الوارد في البيذاليون

من كبريانوس وليبرالس وكلدونيوس النخ الى اخوتهم جنياريوس وساتورثنيوس النخ... سلام .

عندما كنا معاً ايها الاخوة الاعزاء في المجمع قرأنا الرسالة التي بعثتم بها الينا بخصوص من يظن انهم تألوا المعمودية من المبتدعين والمنشقين ، وفيما اذا كان يجب ان يعمدوا عندما يرتدون الى الكنيسة الواحدة الجامعة . وعلى الرغم من انكم انتم انفسكم تحافظون على الشريعة الكاثوليكية بالدقة كما هي فقد استحسنتم عملاً بما بيننا من محبة متبادلة ان تستشيرونا فنحن لا نقدم لكم حكماً كأنه شيء جديد بل كأنسباء متفقين نتحد معاً في اعتبار ما حكم به اسلافنا في هذا الشأن منذ امد طويل . اعني اننا نرى ونعتقد متيقنين انه لا يمكن لاحد ان يعمد خارج الكنيسة بمعنى انه ليس هناك الاممودية واحدة في الكنيسة المقدسة . وقد جاء في الكتاب المقدس قول الرب نفسه « تركوني انا ينبوع الحية واحترفوا لهم آباراً مشققة لا تمسك الماء » (ارميا ٢ : ١٣) والكتاب المقدس يندرنا بقوله « اجتنب الماء الغريب ولا تشرب من ينبوع ما لشخص آخر » (وفي الترجمة اليسوعية « اشرب ماء من جبك ومعيناً مما في بئر ») (امثال ٥ : ١٥) . فالماء اذن يجب ان ينقى ويقدم بواسطة الكاهن لتغسل بالمعمودية فيه خطايا المستنير مصداقاً لقول الرب بفم حزقيال النبي : « وأنفخ عليكم ماء طاهراً فتظهرون من جميع نجاساتكم واطهركم من جميع اصنامكم واعطيكم قلباً جديداً واجعل في احشائكم روحاً جديدة » (حزقيال ٣٦ : ٢٥ و٢٦) . ولكن كيف يستطيع من هو نفسه غير طاهر ان يطهر ويقدم الماء وهو خال من الروح القدس؟ ولذلك يقول الرب في سفر العدد « وكل ما يلمسه النجس يكون نجساً وكل من لمس النجس يكون نجساً الى المغيب » (١٩ : ٢٢) . وكيف يستطيع من لا يقدر ان يحرر نفسه من خطاياه وهو خارج الكنيسة ان يمنح آخر في تعميده غفران خطاياه ؟

بل ان الاسئلة التي تطرح على المتقدم للاستنارة تشهد بالحقيقة . فعندما نسأله : « اتؤمن بالحياة الابدية ومغفرة الخطايا بواسطة الكنيسة المقدسة » ؟ نعني ان مغفرة الخطايا لا تمنح الا في الكنيسة . ولما لم يكن للمبتدعين كنيسة فيستحيل عليهم مغفرة الخطايا . وعلى الذين

يدعون ان المبتدعين يمكنهم ان يعمدوا فليغيروا الاسئلة او فليعتصموا بالحق او فليعترفوا بان للمبتدعين كنيسة كما يعترفون بان عندهم المعمودية .

ثم انه لا بد للمعتمد من ان يسمح للرب بمنحه مسحة الميرون المقدس وحصوله في داخله على نعمة المسيح. اما الذي ليس له كنيسة ولا مذبح فلا يستطيع ان يقدس الزيت. ولذلك لا يمكن ان توجد عند المبتدعين المسحة الروحية لانه يستحيل عليهم، كما هو معلوم، تقديس الزيت واتمام سر الشكر . ولنذكر قول النبي : « اما زيت الخاطيء فلا يدهن به رأسي » (مز ١٤٠ : ٦) وقد انذرنا الروح القدس بهذا لثلا نضل عن سبيل الحق ونقبل المسحة من المبتدعين اعداء المسيح . وما هو نوع الصلاة التي يقدمها كاهن رجس خاطيء في المعمودية؟ وقد كتب : « ان الله لا يسمح للخطاة ولكن اذا احد اتقى الله وعمل مشيئته فانه يستجيب له » (يو ٩ : ٣١)، ومن يستطيع ان يعطي ما ليس عنده او كيف يقدر ان يقوم بالاعمال الروحية من قد حرم هو نفسه من الروح القدس؟ ولذلك فكل من ينضم الى الكنيسة يجب ان يتجدد ليتمكن في داخله من ان يتقدس بالانسان المقدسة كما كتب : « تقدسوا وكونوا قديسين لاني انا الرب الهكم قدوس يقول الرب » (لاويين ٢٠ : ٧) . وهكذا فكل من خدع وحمل على السير في طريق الضلال واغتسل خارجاً يجب ان يخلع عنه هذا الخطأ ايضاً بالمعمودية الحقيقية في الكنيسة . فقد وقع اثناء قدومه الى الله خطأ على مجدف فيما كان يبحث عن كاهن . اما مراعاة شعور الذين اعتمدوا عند المبتدعين فلا تعني الا الاعتراف بصحة المعمودية المبتدعين والمنشقين .

ذلك انه لا يمكن الاعتراف بصحة بعض ما يقومون به واعتبار البعض الآخر باطلا . ومن كان له ان يعمد فله ايضاً ان يعطي الروح القدس . ولكنه ما دام لا يقدر ان يعطي الروح القدس، لانه صار بدون نعمة الروح القدس، فهو ليس مع الروح القدس ولا يستطيع ان يعمد من يأتي اليه اذ ليس هناك الا المعمودية واحدة وروح قدس واحد وكنيسة واحدة اسماها الرب على بطرس بوحدة اصلية بدائية . فينتج من ذلك انه ما دام كل شيء عندهم باطلاً وكاذباً فلا يجوز ان يعتبر شيء مما يقومون به مقبولاً عندنا . وما الذي يمكن ان يقبله الله مما يفعله هؤلاء الذين يدعوم في انجيله اعداءه ومقاوميه « ان كل من ليس معي فهو علي ومن لا يجمع معي فهو يفرق » (متى ١٢ : ٣٠)، والرسول المنبسط يوحنا الذي كان يحافظ على وصايا الرب وتعاليمه كتب في رسالته : « سمعت ان المسيح الدجال يأتي يوجد الآن مساء دجالون كثيرون فمن هذا نعلم ان هذه هي الساعة الاخيرة » (١ يو ٢ : ١٨) ، « منا خرجوا ولكنهم لم يكونوا منا لانهم لو كانوا منا لاستمروا معنا » (١ يو ٢ : ١٩) . ولذلك فنحن ايضاً يجب ان نستنتج ونعتبر هل في وسع هؤلاء مقاومي الرب المسحاء

الدجالين ان يمنحوا نعمة المسيح ؟ ولهذا فنحن مع الرب والمعتصمين بوحدة الرب وهكذا نحسب جديرين بخدمة كهنوته في الكنيسة ، يجب ان نرفض اي عمل يقوم به مقاوموه المسحاء الدجالون ونزله ونعده دنساً . واما الذين يرتدون من الضلال والاثم ويعترفون بالايان القويم للكنيسة الواحدة فيجب ان تمنحهم حقيقة اسرار النعمة الالهية في وحدتها وبقينها^١ .



١ - يقول زونارس هذه آراء الآباء الذين اجتمعوا برئاسة كبرياوس . ومع ذلك فالجمع المسكوني الثاني قد استثنى بعض المبتدعين وسمح بقبولهم بدون معمودية ولكن يجب ان يسحوا بالميراث المقدس بمد اسلمهم بدهتهم وكل البدع .

المجمع المسكوني السابع

المجمع المسكوني الثاني في نيقية

سنة ٧٨٧

في عهد الامبراطور قسطنطين السادس والملكة ايريني
والبابا ادریاتوس

المقدمة

في مجموعة برسپفال

قال المؤرخ غيبون في وصف المجمع المسكوني السابع ما يأتي: «كان الرئيس طاراسيوس يضع القوانين فيوافق عليها بالهتاف العام ثم يتواقيع ثلاثئة وخمسين اسقفاً. وهكذا اعلنوا بالاجماع ان تكريم الابقونات يتفق مع ما ورد في الكتب المقدسة وتعاليم آباء الكنيسة ومجاممها ويقبله العقل السليم . ولكنهم ترددوا في ان يعلنوا هل هذا التكريم نسيبي او هو موجه رأساً اليها ، وهل يقدم للاهوت المسيح وصورته نوع واحد من العبادة ؟ ولا تزال اعمال هذا المجمع المسكوني الثاني في نيقية تمثل نصباً غريباً للاوهام والجهل والترهات والحماسة^٢ » ولطالما قرئت هذه الفقرة في عدة اجيال وكانت تمثل في نظر الاغلبية الساحقة من المثقفين حقيقة تاريخية في حين انها محشوة بالمغالطات الفاضحة التي لا يعذر صاحبها على مثال فقرة وردت في جزء آخر من المؤلف نفسه انتقدتها الاسقف لايفوت Lightfoot انتقاداً لا هوادة فيه حمل بيوري Bury الذي اعاد النظر في الكتاب مؤخراً على العناية باصلاح اغلاطها . ولا ادري اذا كان ما قاله هذا المؤرخ يستحق اي اهتمام الآن ولكن لا بأس من ان اقرر هنا انه مهما اختلفت الآراء في حقائق الاحكام التي توصل اليها هذا المجمع لا يستطيع المطالع المنصف الا ان يعترف بعمق اطلاع المجمع وسعة معارفه وسرعة الادراك والتدقيق في البراهين المقدمة والتحرر الظاهر من كل ما كان في نظر غيبون وغيره من الاوهام والخرافات. وكانت

١ - العبادة تكون نسبية او مطلقة ولهذا فيعسر فهم ما عناه غيبون بقوله عن العبادة هل هي نسبية او موجبة رأساً ولو انه قرأ اعمال المجمع لتحقق ان كل ما قاله هنا هو من لغو الكلام .

٢ - المخطاط وسقوط الامبراطورية الرومانية : ف ٤٦ .

هذه الصفات بارزة كل البروز حتى لو ان غيبون قرأ ما انتقده من اعمال المجمع لم يفته ذلك (واننا نرجع لعدة اسباب انه لم يطلع على الاعمال) . فاننا نجد البطريرك يطن ان الايقونات المكرمة لم تصنع عجائب . ومثل هذا التصريح لا يتفوه به اليوم اسقف من اساقفة الكنيسة اللاتينية او الارثوذكسية حتى في القرن التاسع عشر ، عصر النور .

اني كما ذكرت سابقاً لم اقدم على عملي هذا ولي رغبة في دخول ميدان الجدل . اذ ليس من شأني ان ابرهن صحة او بطلان ما اقره المجمع ولذلك سأقصر بحثي في نقطتين : اولاً - تبين ان المجمع كان مسكونياً ، ثانياً - بيان حقيقة الحكم الذي اصدره . وسأوضح في هذا السبيل معاني الاصطلاحات اليونانية التي استعملت اثناء هذا الخلاف وادخلت نهائياً في نص تحديد المجمع .

١ : لا ريب في ان المجمع مسكوني

من المستغرب ان يخامر الشك اي شخص من المطلعين على حقائق الامور في كون المجمع الذي عقد في نيقية في سنة ٧٨٧ ذا صفة مسكونية .

١ : ان الامبراطورين الرومانيين ارسلوا الدعوة الى عقد مجمع مسكوني .

٢ : دعي المجمع بموافقة البابا (وليس كالمجمع القسطنطيني الاول الذي دعي بدون معرفته او كالمجمع الخلقيدوني الذي دعي خلافاً لارادته الصريحة) وحضر فيه نائبان بابويان ووقعا تحديدهات .

٣ : حضر فيه بطريرك الاسكندرية بذاته .

٤ : كانت بطريركيتا انطاكية واورشليم ممثلتين فيه وان لم يحضر البطريركان بالذات ولم يتمكنوا من ارسال من ينوب عن شخصها اذ كانا تحت حكم دولة اسلامية .

٥ : قبلت تحديدهات المجمع بالاجماع وموافقة ٣٥٠ اسقفاً .

٦ : قبلت البطريركيات الشرقية الاربعة هذه التحديدهات بدون تردد .

٧ : قبل البابا تحديدهات للحال .

٨ : كانت هذه التحديدهات مقبولة لحوالي الف سنة في كل الكنائس الشرقية واللاتينية باستثناء عدد قليل لا يؤبه له في ما خلا كنائس مملكة الفرنجة .

تجاه هذه الحقائق التي لا ترد يكون من الغرابة بمكان ان يشك احد بحقيقة الواقع التاريخي وهي ان المجمع الثاني الذي عقد في نيقية كان احد المجمع المسكونية في الكنيسة الجامعة . وبجسب ما وصل اليه بحثي لم اقف على شخص تردد في قبول هذه الحقيقة الا بسبب

موقفه ضد عقيدة المجمع .

على انه ليس كل البروتستانتين اجمالاً سمحوا لعقيدهتهم ان تؤثر في حكمهم . ويمكنني ان اقتبس مثالا لذلك رأياً للبروتستانتى العريقت الذي عينته الملكة اليصابات مستشاراً روحياً للمحكوم عليهم بالموت في سنة ١٥٥٨ ثم في سنة ١٦١٠ عين رئيساً لكلية غلوسستر وهو العلامة ريتشرد فيلد Richard Field فقد قال في مؤلفه المشهور « كتاب الكنيسة » (ك ه ف ٢) : « ان هذه (ابي المجمع الستة التي اتى على وصفها) هي كل المجمع العمومية الشرعية (في بدايتها ومناقشاتها ومداومتها) التي عقدت في الكنيسة المسيحية للبحث في ما يمس قضايا الايمان . اما المجمع السابع وهو المجمع الثاني في نيقيه فلم يدع للبحث في قضية من قضايا الايمان بل في قضايا السلوك . وهكذا فليس هناك الا سبعة مجامع عمومية تعترف بها الكنيسة عموماً وقد دعيت لتحديد مسائل في الايمان والسلوك . واما سائر المجمع التي عقدت فيما بعد والتي يريد خصومنا (الكاثوليكيون الرومانيون) ان يعترف بها انها مجامع عمومية فقد رفض الشرقيون قبولها كما رفضناه نحن وهكذا فهي لا تعتبر مجامع عمومية بل مجامع بطريركية ليس الا .. الخ . »

وهناك عدد من الكتاب (ولا سيما من المذهب الانكليكاني) يوردون هذه الحجة : « ان العقيدة التي علم بها المجمع الثاني في نيقيه نرفضها ولذلك لا يمكن ان يمد هذا المجمع مجعاً مسكونياً للكنيسة الجامعة » . ولا شأن لي انا مع امثال هؤلاء الكتاب . وكل ما اقول ان هذا المجمع قد اعتبره الجميع ممثلاً للشرق والغرب واعترف به هكذا لمدة الف سنة بدون نزاع وهو لا يزال مقبولاً اليوم في الكنيستين اللاتينية والشرقية بانه احد المجمع المسكونية . واذا كانت عقائده باطلة فهذا يعني ان احد المجمع المسكونية وضع عقيدة باطلة . ومع ذلك فهذا يجب الا يقلق بال من لا يمتد على كل حال بعصمة المجمع المسكونية عن الضلال .

وبين الذين حاولوا ان ينكروا الصفة المسكونية على المجمع السابع اثنان نرى من سعة علمهم وعلو منزلتهم ما يدعوننا الى الاهتمام بأى شيء يقولونه وهما المحترم جون ماسون نيل John Mason Neal والمحترم السير وليم بالمر Wm. Palmer .

يبعث الدكتور نيل في هذا الموضوع ببعض اسهاب في حاشية وردت في كتابه تاريخ الكنيسة الشرقية (م ٢ ص ١٣٢ - ١٣٥) ولا بأس من ان اشير هنا الى ان المؤلف يعترف علناً في حاشيته هذه انه اذا توصل الى البرهان بان المجمع كان مسكونياً « يصير انقاذ كنيستنا من تهمة البدعة امراً عسيراً » . وما دام هذا هو تفكيره في بداية البحث فيعسر

عليه ان تخلو استنتاجاته من التحيز .

وحجته الوحيدة الواردة في حاشيته المذكور تختلف عن حجج غيره من مقاومي هذا المجمع وهي ان هذا المجمع لم يحصل على اعتراف مجمع مسكوني عقد بعده وهي غريبة الشكل فانقلها كما وردت : « في الدرجة الاولى يمكننا ان نقول هنا ان المجمع الثاني في نيقية ينقصه علامة واحدة تدل على سلطته وهي العلامة التي حصلت عليها حسب الاعتقاد العام للمجامع الستة - او حسب ما يجب ان يعتقد به ابن الكنيسة الانكليزية المجمع الخمسة الاول - نعني اعتراف مجمع مسكوني تال للمجمع السابق بانه مجمع مسكوني . ولا شك في بطلان هذا القول لانه اذا كان المجمع التالي للمجمع موضوع البحث لم يثبت بعد كونه مسكونياً او غير مسكوني فما هي قيمة اعترافه بالمجمع الذي تقدمه ؟ مثال ذلك اذا كان المجمع القسطنطيني الثالث مشكوكاً في كونه المجمع المسكوني السادس لانه لم يكن بعد مجمع سابع يثبت صفته المسكونية فالمجمع الثاني القسطنطيني اي المجمع الخامس مشكوك فيه ايضاً لان المجمع الذي ثبته كان تحت الشك في انه مسكوني . وهلم جرا . فبطلان هذه الحجة وانها غير معقولة ظاهر ان قبول الكنيسة كلها لاي مجمع بانه مجمع مسكوني وليس قبول اي مجمع يليه هي الحجة الراهنة في هذا الشأن . والدكتور نيل بان هذه هي حقيقة الواقع بالنسبة الى المجمع النيقاوي الثاني . اذ يقول « ولا يمكن ان ننكر ان الكنيستين اللاتينية والشرقية تعترفان لكليهما بهذا المجمع انه مجمع مسكوني » . وكان في وسعه ان يضيف الى تصريحه هذا ما يأتي : « وهكذا اعترفنا نحن به دون اعتراض مدة نحو الف سنة » .

اما حاجة السر وليم بالمر (بحث في كنيسة المسيح، جزء ٤، فصل ١، فقرة ٤) فهي امتن وتحتاج الى جواب . فقد بين كيف انه حق بعد مرور مدة طويلة على انعقاد مجمع نيقية الثاني كان يقال للمجامع المسكونية الستة لا السبعة . وانه كان يقال عن هذا المجمع احياناً انه مجمع نيقية المسكوني الكاذب . ولاول وهلة تظهر هذه الحجة بانها متينة . ولكن بعد التدقيق لا يبقى لها قيمة مذكورة . وقد لا نقف على ايضاح هذه النقطة اي ما الذي دعا الكتاب في بعض الاحيان الى التحدث عن ستة مجامع مسكونية لا عن سبعة . ولكن يمكننا ان نشير هنا الى تأثير العادة في استعمال عبارة قديمة كما جرى بخصوص المجمع المسكونية الاخرى . مثال ذلك ان القديس غريغوريوس الكبير قال مرة : « انه يجترم المجمع المسكونية الاربعة احترامه للانجيل الاربعة » . مع انه عندما قال هذا القول كان قد مر عدة سنوات على اجتماع المجمع المسكوني الخامس فهل يمكن لاحد ان يستنتج من ذلك ان رومة في ذلك الوقت لم تكن تعترف بان المجمع القسطنطيني الثاني هو المجمع المسكوني الخامس؟ زد على ذلك ان البابا ادريانوس في سنة ٨٧١ ذكر ستة مجامع مسكونية واهمل ذكر

اثنين آخرين (تعترف بها رومة) وكان ذلك بعد مرور سنة على انعقاد المجمع الذي اسقط فوتيوس . وهو المجمع الذي رفضه الشرقيون فيما بعد وما زالت الكنيسة اللاتينية تمده المجمع المسكوني الثامن . فهل يمكن للسر وللم ان يدعي ان البابا ادريانوس وكنيسة رومة لم يعترفا بذلك المجمع انه المجمع المسكوني الثامن ؟ وقد ذكر في الصفحة ٢٠٨ من كتابه ان البابا اعترف بذلك المجمع وثبته ؟

وهذه الحجة ساقطة على كل حال لان السر وللم نفسه يعترف بصراحة ان الباباوات قد اعترفوا بصفة المجمع القانونية منذ بداية الامر وانه دعوى مجمعا مسكونيا ويظهر هذا بصورة خاصة في رسالة البطريرك طاراسيوس الى اخوته البطارقة الشرقيين (لابه و كوسارت ، المجمع ، المجلد ٧ ، الحقل ١٦٥) ومن رسالة الامبراطورين الى الاساقفة في كل الامبراطورية (المجلد ٧ ، الحقل ٥٣) واهم من كل هذا شهادة المجمع ذاته الذي اتخذ لنفسه لقب « المجمع المقدس المسكوني » . ولا حاجة مع هذه الادلة الى الادلاء ببرهان آخر .

والحجة الوحيدة الباقية في انكار صفة المجمع المسكوني فهي ان كثيرين من الكتاب ، حتى بعد بداية القرن السادس عشر ، كانوا يدعون المجمع السابع « مجمعا كاذبا » ولكن هذا يبرهن ولا شك شيئا آخر ، فهو يدل على ان اكرام الايقونات (والسجود لها) لم يكن عقيدة توطلت في الغرب . والحقيقة الجديرة بالذكر ان كل الكتاب الذين انكروا هذا المجمع هم من الفرنجة . ومن الغرابة ان يتخذ اي شخص اقوالهم حجة في هذا البحث . وهناك كتبة آخرون ، غير ان الذين استشهد بالمر بهم وكل ما جاء في كتاباتهم يدل على شيء آخر وهو ان المجمع لم يكن يعرف عنه الا القليل وان لا احد من هؤلاء الكتاب اطلع على شيء من اعماله .

يمتد السر وللم بالمر انه في ما قدمه في كتابه قد برهن ان المجمع النيقاوي الثاني قد مر على انعقاده خمسة قرون ونصف قرن كان لا يزال مرفوضا اثناء ذلك في الكنيسة الغربية . وما اورده من البراهين انه عثر على خمسة عشر كتابا اثناء هذا الدور الطويل اعربوا في ما كتبوه عن رفضهم هذا المجمع لاسباب مختلفة . اي بمعدل ثلاثة كتاب في كل قرن وهذا عدد ضئيل لا يمكن اتخاذه اساسا للتعميم في الدلالة على رأي الكنيسة الغربية . واظن ان كل عالم يرفض ما استنتجه السر وللم من ان عقيدة تكريم الايقونات (التي علم بها المجمع النيقاوي الثاني) لم تقبل ابدا في الغرب الا حيث ساد نفوذ الكرسي الروماني (ص ٢١١) . على ان السر وللم كان حريصا على ان يكون صادقا وامينا . وفي الشهادة التالية التي اقتبسها هو نفسه من اقوال الكردينال بيلارمين ما يوضح الى حد بعيد مقدار الخطأ في البيانات التي بذل كل مقدرته العلمية في جمعها . قال بيلارمين : « انه مما لا ريب فيه ان

القديس توما واسكندر اسقف هالز وغيرهما من علماء الكنيسة لم يطلعوا على اعمال المجمع النيقاوي الثاني ولا المجمع الثامن العام . ثم يقول بعد ذلك « ان اعمال هذين المجمعين بقيت مجهولة مدة طويلة وقد نشرت للمرة الاولى في عصرنا كما هو معروف لعدم وجودها في المجلدات القديمة للمجامع ولم يذكر القديس توما ولا غيره من العلماء الاقدمين شيئاً على الاطلاق عن المجمع النيقاوي الثاني .

٢ : ما الذي حدده المجمع

ان المجمع حدد ان الاكرام الذي يجب ان يقدم للصور التي تمثل الرب والقديسين هو على مثال الاكرام الذي يقدم للوحات الممثلة الاباطرة المسيحيين، اعني يجب احناء الرأس لها وتقبيلا واضاءة الشموع امامها وحرق البخور (لابه وكوسارت ، المجامع ، المجلد ٧ ، الحقل ٥٩) . على ان المجمع كان صريحاً كل الصراحة في اعلانه ان هذا الاكرام ما هو الا لظهار الاحترام والمحبة اللذين يمكن ان يقدموا للمخلوق ولا يجوز ان يعد من قبيل العبادة الالهية التي يمنع تقديمها الا لله وحده .

وتمتاز اللغة اليونانية من هذه الجهة كل الامتياز عن اللغات العبرانية واللاتينية والانكليزية. ففي اللغة اليونانية كلمة عامة تستعمل بمعنى اظهار شعور المحبة والاحترام لابي شخص او كائن ، لاله الخالق او لاحد مخلوقاته. وهي كلمة (بروسكينيسس) Proskinesis وفي اللغة اليونانية كلمة اخرى لا يجوز استعمالها الا لتأدية معنى العبادة الواجبة لله وهي كلمة (لاتريا) Latria ولذلك عندما حدد المجمع ان العبادة الالهية (لاتريا) لا يمكن ان تقدم الا لله وحده حال دون القيام باي عبادة وثنية او عبادة الصور والتماثيل اذ تخصصت العبادة لله وحده . وكل عبادة قدمت او تقدم من هذا النوع لغير الله فهي ليست بما حدده المجمع النيقاوي الثاني بل هي مناقضة لتعليمه كل المناقضة .

على انه ليس لدينا لسوء الحظ ، كما قلت ايضاً ، في احدى اللغات العبرانية او اللاتينية او الانكليزية كلمة خاصة لمعنى الاكرام المحدود. ومن هنا الصعوبة العظيمة في ترجمة اعمال المجمع وتحديداته من اليونانية . وكان استعمال كلمة (ادورو) Adoro ترجمة لكلمة (بروسكينيو) معثرة للكثيرين لظنهم انه يجب ان تقدم العبادة الالهية للايقونات المقدسة ولا يعني هذا غير عبادة الاصنام . والمشكلة ذاتها تواجهنا عند ترجمة اعمال المجمع وتحديداته الى اللغة الانكليزية لان كلمة (ورشيب) Worship وان استعملت في ترجمة الكتاب المقدس لمعنيين: العبادة الالهية والاكرام اللائى لبعض المخلوقات كما نرى في الآيات التالية : « فبارك

الجماعة كلهم الرب اله آباؤهم وخرؤا وسجدوا للرب وللملك . (اخبار الايام الاول ٢٩ : ٢١) ، « حتى اذا جاء دعاك يقول لك ارتفع ايها الحبيب الى فوق فحينئذ يكون لك المجد امام المتكئين معك » (لوقا ١٤ : ١٠) . فاستعمال هذه الكلمة في معنى تكريم الايقونات قد يؤدي الى التوهم ان المعنى المراد هو « عبادة الايقونات » ذلك لانها الكلمة الوحيدة التي تستعمل للمعنيين في اللغات العبرانية واللاتينية والانكليزية .

ولذلك في ترجمتي بعض اعمال المجمع حرصت على ترجمة الكلمات اليونانية الواردة في الاصل هكذا (بروسكينيو) Proskineo التمجيد والاحترام ، (تياو) Timao التكريم ، (لاتريفو) Latrevo العبادة ، (اسبازومة) Aspazomai التحية السلام ، (ذوليفو) Doulevo الخدمة . واني الفت انتباه القارئ الى كلمتين باللغة العبرانية عباد وشاتشا . فالكلمة عباد ، اذا استعملت للإشارة الى الاله الحقيقي او الى الالهة الكاذبة هي بمعنى الكلمة اليونانية لاتريفو (والكلمة العربية عبادة) . واما الكلمة الثانية شاتشا فيقابلها باليونانية بروسكينيو (وبالعربية اكرام او تكريم) . وليس في استعمال الكلمتين باللغة العبرانية في العهد القديم اي تمييز او تخصيص للخالق او للمخلوق . مثال ذلك نجد « ان يعقوب خدم (عباد) لابان » (تكوين ٢٩ : ٢٠) و « ان يشوع امر الشعب بالا يعبد (يخدم) آلهة آباؤه بل ان يخدم (عباد) الرب » (يشوع ٢٤ : ١٤) « فأتقوا الرب واعبدوه (اخدموه) بكمال واخلاص وانزعوا الالهة التي عبدها (خدمها) آباؤكم في عبر النهر وفي مصر واعبدوا (اخدموا) الرب » . واما بخصوص استعمال كلمة شاتشا العبرانية فنكتفي بإيراد المثال الآتي : « وقال داود لكل الجماعة باركوا الرب الهكم فبارك الجماعة كلهم الرب اله آباؤهم وخرؤا وسجدوا (بالعبرانية شاتشا وباليونانية بروسكينيو وباللاتينية ادورو) للرب وللملك (اخبار الايام الاول ٢٩ : ٢٠) . وعلى الرغم من عدم وجود كلمة خاصة بالعبادة لله في النص العبراني للعهد القديم ففي الترجمة السبعينية وفي العهد الجديد ، في نصه اليوناني ، نجد كلمة بروسكينيو تستخدم احيانا بالنسبة الى المخلوق و احيانا بالنسبة الى الخالق كما نجد كلمة لاتريفو وهي لا تستعمل الا بالمعنى الخاص - العبادة لله - وقد اشار الى ذلك القديس اوغسطينوس .

ونجد هذا التمييز صريحا في ترجمة النجيل متى من العبرانية الى اليونانية (٤ : ١٠) ، « فانه قد كتب للرب الهك تسجد (في اليونانية : بروسكينيسس) واياه وحده تعبد (في اليونانية : لاتريفيسس) . فالسجود كان ولا يزال واجبا لله فوق كل كائن آخر ولكنه غير مختص به وحده . اما العبادة فهي مختصة بالخالق الاله الواحد .

اظن ان في ما قدمته ما يكفي لمساعدة القارئ على فهم العقيدة التي وضعها او حدها

المجمع وقد تبنى في تحديده استعمال الكلمتين كما وجدتا في الترجمة السبعينية وفي العهد الجديد . وفي ما يلي ملحوظات عن اعمال التكريم الخارجية من جهة عامة .

ان الاعراب عن شعور الاحترام والتكريم بالحركات والاشارات الخارجية يتغير طبيعاً بتغير الازمنة والعادات . فالذين اعتادوا ان يقبلوا الارض حيث وطىء الامبراطور فلا غرابة عندهم في ان يقبلوا قدمي صورة ملك الملوك . ويصدق هذا على كل حركة ظاهرة للابصار كالانحناء والركوع وايقاد الشموع وتقديم البخور . هذه الاعمال كلها عندما تقدم لايقونة تكون ، بحسب رأي المجمع ، علامات خارجية للاحترام الواجب تقديمه لمن تمثله الصورة (الايقونة) وتعود الى الاصل وتمثل في تحديده بالحية في البرية التي قيل عنها ما يأتي : « ونصبت لهم علامة للخلاص تذكرهم وصية شريعتك فكان الملتفت اليها يخلص لا بذلك المنظور بل بك يا مخلص الجميع » (الحكمة ١٦ : ٧٦) . ومن كان ميالاً الى ان ينسب للاعمال الخارجية ابي قيمة دينية ضرورية فهو مرتد بذلك الى اليهودية وكان يحسن به ان يذكر ان هز الرأس الذي اتخذته شعبة الكويكر كاعتراض على احناء المسيحيين رؤوسهم كان يعرب به في احد الازمنة عن العبادة للاصنام . ان الكاهن في الكنيسة الشرقية يجني رأسه (لا غير) امام الرب الذي يعتقد بحضوره في الاسرار المقدسة في حين انه يركع ساجداً لسلطان غير مسيحي . والفتيان الذين يخدمون في المذبح في الكنيسة اللاتينية يجنون ركبتهم للاسقف كلما مروا امامه على مثال ما يجنونها للاسرار المقدسة على المذبح . ولعل الانتقاد الساخر الوارد في كتاب هذا المجمع الى الامبراطور والملكة هو افضل ما ختم به هذا البحث . قال آباء المجمع « ان القديس بولس يقول عن يعقوب : « وسجد على رأس عصاه » (عب ١١ : ٢١) وهكذا قال غريغوريوس اللاهوتي : « انجي لبيت لحم واسجد للمزود » فمن من الذين يفهمون آيات الكتاب المقدس حق الفهم ويدركون مغازي اقوال الآباء يفسر ما تقدم بمعنى السجود العبادي ، لا يخطر هذا المعنى الا في بال احمق او اوجاهل . فهل قدم يعقوب عبادة الهية لعصاه ؟ وهل يدعو غريغوريوس اللاهوتي الى عبادة المزود كما يعبد الله ؟

مقدمة البيذالهيون

ان المجمع المسكوني السابع وهو ثاني مجمع مسكوني عقد في نيقية ببشينة التأم في عهد الامبراطور قسطنطين واهه اواسكلة ايريني في سنة ٧٨٣ (على قول اسبيريدون ميلياس في المجلد الثاني من مجموعته وجاراه في هذا الرأي معظم المدققين خلافاً لمن قال بانه اجتمع

في سنة ٧٨٨) وحضر المجمع ٣٥٠ من الآباء الارثوذكسيين و ١٧ من محاربي الايقونات ولكن هؤلاء اعلنوا ندامتهم اخيراً فقبلهم المجمع . وكان من ابرز اعضائه طاراسيوس القسطنطيني ، وبطرس متقدم كهنة رومة ومعه كاهن آخر اسمه بطرس وهو رئيس دير القديس سابا في رومة حضرا نائبين عن البابا ادريانوس ، وناب الاب الراهب توما سينكيوس عن ابوليناريوس الاسكندري ، والاب الراهب يوحنا عن ثيودوريطس الانطاكي والياس الاورشليمي . ولم يتمكن هؤلاء البطارقة الثلاثة من الحضور بالذات بسبب الغزوات والحروب وكان احدهم ، بطريك اورشليم ، منفياً الى منطقة تبعد الف ميل عن كرسيه . وكان ١٣٦ من آباء المجمع من الرهبان ، وكل منهم رئيس دير برتبة ارشمندريت ، فكان لهم كلمة مسموعة في المجمع الذي دعي ضد محاربي الايقونات بعد ان ضايق هؤلاء المسيحيين وازعجهم . فابسلهم المجمع وخصص بالذكر انسطاسيوس وقسطنطين ونيكيتاس الذين كانوا بطارقة القسطنطينية في ذلك العهد . وقد اصدر المجمع حكماً ضد هؤلاء ومشايعهم الذين لم يكتفوا بان رفضوا ان يقبلوا الايقونات المقدسة ويحنوا رؤوسهم امامها تكريماً بل قالوا ما هذه الا اصنام فحرقوها وداسوها بالاقدام وجروها في الشوارع تحقيراً وازدراء . وبعد ان النى المجمع في عمله السادس تحديد المجمع الباطل الذي عقد في عهد الامبراطور قسطنطين كوبرونيموس في بلاشترنة ، وبعد ان اعلن استقامة رأي الآباء القديسين جرمانوس ويوحنا الدمشقي وجاورجيوس القبرصي اصدر تحديده في عمله السابع كما يأتي :

«اننا بعد بذل كل ما في الوسع من عناية وتدقيق نحدد انه لا مانع من ان ترفع الى جانب الصليب الكريم المحيي الايقونات المكرمة المقدسة مدهونة بالالوان او مصنوعة من الفسيفساء او من اية مادة اخرى . ولا فرق في ان تعلق في كنائس الله المقدسة او ترسم على الاواني او الملابس الشريفة او على الجدران او الالواح الخشبية في المنازل او في الشوارع . ونعني بالايقونات صور ربنا والهنا ومخلصنا يسوع المسيح ووالدته الكلية الطهارة والفائقة القداسة وصور الملائكة المكرمين وجميع القديسين . لان النظر المتواتر الى هذه الايقونات يبعث في الناظرين اليها الرغبة في تذكر من رسموا عليها ويوقظ فيهم المحبة والاحترام لاشخاصهم . على انه يجب ان يقدم لهذه الايقونات الاكرام والسجود دون العبادة المختصة بالجواهر الالهية وحده . كما انه يمكن تقديم البخور وايقاد المصابيح والانوار امام هذه الايقونات للاكرام

كما هي الحال في تقديم سجود التكريم للصليب المقدس والانجيل الشريف وغيره من الاشياء والاراني المقدسة . وهذا كله يتفق والتقليد الذي جرى عليه السلف الصالح . لان كل اكرام يقدم للصورة انما يعود الى شخص المرسوم عليها . وكل سجود لهذه الصورة هو سجود اكرامي لمن تمثله . هذا هو تعليم الآباء القديسين وهذه هي تقاليد الكنيسة الجامعة^١ .



١ - راجع ايضاً ما ورد في كتاب « الروم » للدكتور اسد رستم، طبع بيروت سنة ١٩٥٥، عن حرب الايقونات (ص ٣٠٢ - ٣٠٩)، وعن الجمع السابع المسكوني (ص ٣٠٩ - ٣١٢) .

خلاصة دفاع القديس يوحنا الدمشقي عن تعليم الكنيسة في اكرام الايقونات المقدسة

للسيد ملاتيوس الصويقي مطران بونس ايرس وسائر الارجلنتين
نقلاً عن مجلة الايمان

ان الله قد وضع لليهود هذه الشريعة وهذه الوصية الثانية من الوصايا العشر القائلة: «لا تصنع لك صنماً او تمثالاً منحوتاً... الخ» لانهم كانوا سريمي السقوط في عبادة الاصنام. اما نحن الذين اعطيت لنا نعمة الايمان ونعمة الاتصال بالله - على حد اصطلاح اللاهوتيين - بعد ان هجرنا البدع الخرافية وعرفنا الحقيقة فيختلف الامر معنا عن اليهود. ذلك انه قد اعطي لنا ان نعبد الله الواحد الاحد فقط وان نفرغ من معين كمال المعرفة الالهية ونصبح اناساً كاملين وخصوصاً اننا قطعنا مرحلة الطفولة واسننا بحاجة بعد الى مؤدب. وفوق هذا فنحن قد حصلنا من الله على مقدرة تحكيم العقل واصبحنا نعرف ما هو الذي يمكن تصويره وما هو ذلك الذي لا يمكن التعبير عنه بالصورة والرسم.

نعم ان «الله لم يره احد قط» وانه ليس بالامكان التعبير عن غير المنظور بالايقونة ولا الوصول الى ادراك غير المدرك ولا رسم الذي لا يعرف طوله ولا عرضه ولا حجمه لانه غير محدود. ولا تخطيط من هو بلا شكل ولا مادة. كما انه ليس بمقدورنا تمثيل من لا حجم له بالالوان انما هناك امور اخرى تظهر وتعلن لنا بصورة سرية.

من البديهي مثلاً انك عندما تشاهد من لا جسم له قد اتخذ جسداً لاجلك ان تصور شكله البشري، وعندما ترى غير المنظور صار منظوراً بالجسد ان ترسم بالايقونة صورة من اصبح موضوعاً للنظر واللمس والسمع، وعندما ترى «الله آخذاً صورة عبد وصائراً على شبه الناس» لا تتأخر بالطبع ان ترسم على الالواح صورته ليشاهد الناس الآتون بعدك ذلك الذي تنازل وقبل ان يراه الناس. اجل ارسم تنازله الذي لا يعبر عنه بالكلام وحده. صور ولادته من عذراء في مغارة، ومعموديته في الاردن وآلامه وصلبه الخلاصي، ودفنه وقيامته وصعوده الى السموات. ولا تبخل ان تنقل هذه الامور الى اخوانك بني الانسان اما بالكلام واما بالرسم، ليحيوا من رسم عليها ويسجدوا للشخص الممثل فوقها. اعمل ولا تحش في عملك احداً لاني اعرف الفرق بين سجود وسجود، اعرف ان السجود العبادي

الله هو غير السجود الاكرامي للقديسين وايقوناتهم .

« ان الايقونات هي وسيلة شريفة للتذكير . فكما ان الكتاب يذكر المتعلمين الذين يطالمونه هكذا تذكر الايقونات الذين ينظرون اليها باحترام من غير المتعلمين ، وكما ان الكلام يؤثر في السمع هكذا تؤثر الايقونة في البصر ويتم الادراك في كلا الامرين عقلياً . أهـ .



الرسالة الامبراطورية من قسطنطين وأيريئي الى الجزيل القداسة ادريانوس بابا رومة

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٧ ، الحقل ٣٣

ان الذين ينالون السلطة الامبراطورية او شرف رئاسة الكهنوت من ربنا يسوع المسيح يجب ان يقوموا ويعتنوا بكل امر يرضيه وان يسوسوا ويحكموا الشعب المسلم الى عنايتهم عملاً بارادته الصالحة والتماساً لرضاه .

ولذلك ايها الرأس الجزيل القداسة انه لواجب مقدس علينا وعليكم ان نعرف معرفة تامة لا خلل فيها ارادته وان نسلك بموجبها، لاننا قد استلمنا السلطة الامبراطورية كما استلمتم انتم منه رئاسة الكهنوت .

ولندخل الى صلب الموضوع. تعلمون قد استكم الابوية ماحدث سابقاً في عاصمتنا الملكية ضد الصور المكرمة . وكيف ان اسلافنا قد احرقوها وعرضوها للاهانة والتحقير (واننا نبتهل اليه الا يحسب هذه الخطيئة عليهم اذ كان خيراً لهم الا يرفعوا ايديهم ضد الكنيسة) ثم انهم اضلوا كل الشعب في تلك الجهات واغروه على ان يجارهم في رأيهم وخطتهم واستمر ذلك حتى رفعنا الله الى عرش المملكة نحن الذين نطلب تمجيده بالحق ونعتم بما سلمه في الكنيسة الى رسله وكل المعلمين . ولذلك قننا ، بنية خالصة وعبادة نقية ، بمعد اجتماعات متوالية مع اشهر علمائنا في الامور الالهية، وحسب رأيهم ومشورتهم صممنا على الدعوة الى عقد جمع عام . فنطلب من غبطتكم الابوية او بالاحرى ان الرب الاله الذي « يريد الكل ان يخلصوا والى معرفة الحق يقبلوا » هو يطلب ان تقدموا بنا ولا تبطئوا لتساعدونا هنا في تثبيت وتوطيد التقليد القديم في قضية الصور المكرمة . انه بالحقيقة يطلب من قداستكم هذا كما كتب « عزوا عزوا انتم شعبي ايها الكهنة يقول الرب » ، وايضاً « ان شفقي الكاهن تحفظان المعرفة والشريعة تخرج من فمه لانه ملاك رب القوات » ، والرسول الالهي المبشر بالحق الذي خرج من اورشليم حتى ايليرية امر تلميذه هكذا: «غداً بالتهذيب والتأديب رعية المسيح التي افتداها بدمه الكريم » . واذ انكم انتم الآن رئيس الكهنة الحقيقي الذي خلف الرسول القديس بطرس الكلي المديح في الرئاسة على عرشه فتلطفوا يا صاحب الغبطة الابوية بالحضور بنا لتجتمعوا مع الكهنة الآخرين هنا فتم هكذا مشيئة الرب الذي قال في انجيله: « متى اجتمع اثنان او ثلاثة باسمي فانا اكون في وسطهم » . ولتكن غبطتكم الابوية المقدسة على يقين ثابت من قبل الله العظيم ، ملك الكل ربنا يسوع المسيح، ومن قبلنا نحن خدامه انكم

إذا حضرتم الى هنا تستقبلون بمزيد من الاكرام والتعظيم ويقدم لكم كل اسباب الراحة وبعد صدور تحديد المجمع - حسباً نرجو بعمونة المسيح الهنا ومشيئته - نتخذ على عاتقنا توفير كل التسهيلات اللازمة لرجوعكم محوطين بغاية التكريم والاعتبار . اما اذا تعذر حضوركم الينا (وهذا ما لا نتصور امكان حدوثه لما عرفناه فيكم من الغيرة في كل الشؤون الالهية) فنلتمس على الاقل ان تختاروا رجال ادراك تزودونهم برسائل لينوبوا بحضورم عن شخص قداستكم الابوي . فيتيسر باجتماعهم مع الكهنة الحاضرين العمل في تثبيت تقليد آباؤنا القديسين القديم بسلطة مجعية ، وتقلع كل نبتة من الزوان الرديء ويتحقق وعد ربنا ومخلصنا يسوع المسيح في ان ابواب الجحيم لن تقوى عليها . ونحن نبتهل من اجل امتناع حدوث اي شقاق جديد في الكنيسة الواحدة الجامعة المقدسة الرسولية التي رئيسها المسيح الهنا الحقيقي .

واذ قد حضر الينا قسطنطين اسقف ليوندينه ، في جزيرة صقلية العزيز عندنا الجزيل القداسة والمحبوب من المسيح والذي تعرفونه قداستكم كل المعرفة حملناه مرسومنا هذا اليكم . ونرجو ان تتلطفوا بعد مثوله لديكم باطلاق سبيله ليعود الينا مع كتابكم في موضوع قدومكم ومقدار ما تصرفونه من الوقت في سفرتم وموعد وصولكم الينا . وقد يرافقه اسقف نابولي الجزيل الاحترام فيحضران معاً الينا . وبما ان سفركم سيكون عن طريق نابولي وصقلية فقد اصدرنا الاوامر اللازمة بهذا الشأن الى حاكم الجزيرة ليقوم بالعناية اللازمة في اعداد ما تحتاجون اليه لتأمين راحتكم في سفرتم حتى وصول غبطتم الابوية الينا .



الرسالة الامبراطورية التي قرئت في الجلسة الاولى للمجمع

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٧ ، الحقل ٤٩

من قسطنطين وايريني ملكي الروم في الايمان - الى الاساقفة الجزيلي القداسة الذين
بنعمة الله وبموجب اوامر سلطتنا الملكية التقوية قد اجتمعوا معاً في مجمع نيقية .
ان الحكمة التي هي حقاً من طبيعة الله الآب، ربنا يسوع المسيح الهنا الحقيقي الذي انقذنا بتنازله
المعجب الالهي بالجسد من ضلالة عبادة الاوثان وبتحاذاه طبيعتنا جدها بمعونة الروح القدس
المساوي له في الطبيعة وبصيرورته هو نفسه اول رئيس كهنة قد اهلكم ايها الرجال القديسون
لهذه الكرامة .

انه هو الراعي الصالح الذي حمل على منكبيه الحشوف الضال اي الانسان الساقط
واعاده الى قطيعه الخاص رعية مع القديسين واهل بيت الله (افس ٢ : ١٤ و ١٥) وصالحنا
بنفسه ونقض في جسده حائط السياج الحاجز، اي العداوة، واعطانا شريعة سلوك تؤدي الى
السلام كما قال في انجيله : « طوبى لصانعي السلام لانهم ابناؤ الله يدعون » (متى ٥ : ٩) .
وهذه الطوبى المثبتة التبني لله والمعظمة له في الوقت نفسه ترغب سيادتنا الملكية ان يكون
لنا شركة فيها قبل كل شيء ولذلك بذلنا غاية جهدا لتدبير شؤون مملكتنا الرومية كلها
وقيادتها الى طريق الوحدة والاتفاق . وانصرفنا بنوع خاص الى العناية بشؤون التنظيم
القوميم في كنيسة الله . ولا نزال نبذل غاية الجهد في كل السبل المؤدية الى تأمين الوحدة بين
رجال الكهنوت . ولهذا السبب حضر رؤساء الكهنة من الشرق والشمال والغرب بواسطة
نوابهم وممثلهم الاساقفة حاملين معهم الاجوبة كتابة على الرسالة الجمعية التي ارسلها
البطريك الجزيل القداسة ، وهكذا كان منذ البدء النظام الجمعي في الكنيسة الجامعة التي
تلقت البشارة من اقصى الكرة الارضية الى اقصاها . ولهذا السبب ، بموجب مشيئة الله
الصالحة وسماحه ، حملناكم انتم كهنة القديسون الذين اعتدتم ان تعلموا شهادته في الذبيحة
غير الدموية ان تجتمعوا معاً على امل ان يحمي تحديدكم مطابقاً لتحديدات الجامع السابقة
القيمة وان ينيركم ضياء الروح القدس في كل شيء لانه كما يعلمنا الرب « لا يوجد احد سراجاً
ويضعه تحت مكيال بل على المنارة فيضيء لجميع الذين في البيت » . (متى ٥ : ١٥) وهكذا
باتباعكم ما سلمه لنا الاباء القداماء من الترتيبات التقوية تتمتع كنائس الله كلها بالنظام
والسلام .

قد كان لنا من شدة رغبتنا في معرفة الحقيقة وعظم اهتمامنا في قضايا الدين وشدة عنايتنا في استتباب النظام الكنسي ورسوخ الشرائع والنظم القديمة على اساس وطييد الاركان ، ما دعانا على الرغم من انها كنا كل الانهالك في المجالس الحربية وعلى الرغم من اضطرارنا الى توجيه كل انتباهنا الى المشاكل السياسية الى اعتبار هذه الواجبات ثانوية في الاهمية ، ولم نسمح لشيء منها ان يحول دون الدعوة الى مجمع المقدس . وقد منح كل شخص الحرية التامة للاعراب عن آرائه بلا تردد ليصير في الامكان البحث في القضية المعروضة للدرس بكل جرأة وصراحة توصلنا الى ازالة كل اختلاف في الرأي في الكنيسة واتحاد الكل في رباط السلام .

انه عندما كان البطريرك الجزيل القداسة بولس على وشك ان يتحرر، حسب مشيئته الالهية ، من قيود الموت وان ينتقل من زيارته الارضية الوقتية الى بيت سماوي مع معلمه المسيح تنازل عن البطريركية واختار الحياة النسكية . ولما سأله لماذا فعل هذا ؟ اجاب لاني اخشى اذا ذهني الموت وانا لا ازال اسقف هذه المدينة الملكية المؤسسة من الله ان احل معي لعنة الكنيسة الجامعة كلها ويقذف بي الى الظلمة الخارجية المعدة لابليس وملائكته . لانهم يقولون ان مجعاً عقد هنا ضد الايقونات والصور التي تكرمها الكنيسة الجامعة والتي تقبلها ونسجد لها اكراماً للاشخاص الذين تمثلهم . فهذا ما يزجج نفسي ويدفعني الى البحث باهتمام زائد عن سبيل للنجاة من قضاء الله . فاني بين امثال هؤلاء قد نشأت وكنت معهم في البدء . وسرعان ما نطق بهذه الاقوال في حضرة البعض من اعياننا العظماء حتى لفظ نفسه الاخير .

وعندما فكرت سلطتنا بهذا التصريح الهائل (وكنا في الحقيقة قد سمعنا قبل هذا الحادث تساؤلات عديدة من حولنا في هذا الموضوع) اخذنا نفكر ماذا يجب ان يعمل؟ وبعد التفكير الجدي عزمنا على القيام بالسعي الواجب للوصول الى نتيجة حازمة في هذا الشأن حالما يتم انتخاب بطريرك جديد . ولذلك اذ دعونا من عرفنا انهم اوفر خبرة في الشؤون الكنسية تضرعنا الى المسيح الهنا وشاورناهم في من هو الجدير بالارتقاء الى العرش البطريركي في هذه العاصمة الملكية المحفوظة من الله واذا بهم سيجمعون بقلب واحد ونفس واحدة على اختيار طاراسيوس البطريرك الحالي . فطلبناه البنا وابلغناه ما جرى من مشاورات فانتخاب . فاصرّ على عدم القبول . ولما سأله عن السبب اجاب اولاً جواباً غامضاً بأنه لا يستطيع حمل نير الرئاسة فهو ثقيل ، وبما اننا نعلم ان قوله هذا هو ستر لاختفاء عدم رغبته في اطاعتنا اصررنا ملحين عليه في وجوب قبول مقام الرئاسة واذ ذاك اطعننا على السبب الحقيقي لرفضه . فقال ان الذي يدعوني الى الرفض رؤيتي الكنيسة

التي اسست على الصخرة المسيح الهنا قد مزقتها الشقاقا وتزعزع ايماننا. فالمسيحيون في الشرق وهم مثلنا ابناء الايمان نفسه يرفضون الشركة معنا متحدين مع المسيحيين في الغرب فأنا اطلب عقد جمع مسكوني يجب ان يحضره نواب من بابا رومة ومن الرؤساء في الشرق . ولما كنا ندرك هذه الامور كل الادراك قدمناه الى مجمع الكهنة والى امرائنا المعظمين والى شعبنا المسيحي فأعاد على مسامعهم ما قاله لنا . وللحال لبوا طلبه ورجوا بجمرة من سلطتنا المحبة للسلام ان نهد كل عقبة في سبيل عقد جمع مسكوني . واجابة للمتمسهم اعلنا قبولنا بسرور وهكذا جمعناكم معا بحسب مشيئة الله وارشاده من كل انحاء المسكونة ، وهوذا الاناجيل امامكم وهي تهب بكم معلنة بصراحة « اقضوا بالعدل » واثبتوا في الدفاع عن الدين واعلموا على قطع دابر كل بدعة جديدة بدون تردد. وكما ضرب بطرس هامة الرسل العبد المتناول وقطع اذنه بالسيف تشبهوا به وارفعوا فأس الروح وانقلوا كل شجرة حملت شيئا من ثمار الخلاف والشقاق والبدع لتتجدد في تربة تعاليم العقائد القوية او فاقطعوها واطرحوها جانبا بالقصاص القانوني قاذفين بها الى جهنم. وهكذا يسود سلام الروح المقدس حاميا وحافظا جسم الكنيسة الكامل مجموعا ومتحدا ومتوطدا بتقاليد الآباء . وتتمتع دولتنا الرومية كما تتمتع الكنيسة نفسها بالسلام .

اننا استلمنا رسائل من ادريانوس بابا رومة القديمة الجزيل القداسة صحبة نائبيه بطرس المتقدم في الكهنة وبطرس الاب ورئيس الدير المحبوب من الله وسيحضران المجمع معكم ونحن نأمر بتلاوة مرسومنا هذا على مسامعكم جميعا حسب الترتيبات الجمعية . ونسألکم الاصفاء الى مضمونه بتمام الانتباه وان تصفوا كذلك الى رسائل الكنيسة الشرقية وغيرهم من الكهنة في الابريشيات وهي التي يحملها يوحنا الراهب النقي المستشار البطريركي في انطاكية وتوما الكاهن رئيس الدير الحاضران هنا معكم فتطلعون على آراء الكنيسة الجامعة في هذا الموضوع .

مقتطفات من الأعمال

الجلسة الأولى

لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٧ ، الحقل ٥٣

[ان بعض الاساقفة الذين سقطوا في شراك محاربي الايقونات رجعوا طالبين قبولهم
واول من تقدم منهم بذلك باسيلوس اسقف انقيرة]

قرأ باسيلوس اسقف انقيرة من صحيفة ما يلي : بما ان الاشرع الكنسي قد وضع
قانونيا من اقدم الازمنة ، اي من عهد الرسل القديسين وخلفائهم من آباءنا ومعلمينا القديسين
ومن الجامع المسكونية المقدسة الستة ومن الجامع المكانية التي كانت تجتمع لصيانة المصالح
الارثوذكسية ، وبوجهه يمكن للمرتدين من اي بدعة الى الايمان الارثوذكسي والى تقليد
الكنيسة الجامعة ان يرفضوا وينبذوا بدعتهم ويعترفوا بالايمان الارثوذكسي .

لذلك فأنا باسيلوس اسقف مدينة انقيرة اذ اطلب الانضمام الى الكنيسة الجامعة
والاتحاد مع ادرينوس بابا رومة القديمة الجزيل القداسة ومع طاراسيوس البطريرك الكلي
الطوبى ومع الكراسي الرسولية الجزيلة قداستها ، اعني بها الاسكندري والانطاكي
والاورشليمي في المدينة المقدسة ، ومع كل رؤساء الكهنة والكهنة المستقيمي الرأي اقدم
هذا الاعتراف الخطي بايماني ، اقدمه لكم بما انكم استلتمت زمام السلطة الرسولية ، وبه اطلب
الصفح من مجمع قداستكم الذي يؤيده الله لتأخري في القيام بهذا الواجب ، لانه ليس من الحق
ان اكون متأخراً في الاعتراف بالرأي القويم وعذري قلة معرفتي وبطء ادراكي وفهمي
وتهاملي ولذلك ألتمس من طوباويتكم ان تمنحوني المساعدة امام الله .

وهو ذا انا اعلن ايماني واعترافي باله واحد الآب الكلي القدرة وبرب واحد يسوع
المسيح ابنه الوحيد وبالروح القدس الرب الهى الثالث الواحد في الجوهر والواحد في
العظمة والمسجود له والمجد بلاهوت واحد وقوة واحدة وسلطة واحدة ، اعترف بكل
ما يختص بتجسد احد اقانيم الثالث الاقدس ربنا وهنا يسوع المسيح كما سلمه لنا القديسون
والجامع المسكونية الستة ، وارفض وابسل كل تحريف ابتداعي كما رفضوها كلها ، واطلب
شفاعة سيدتنا البريئة من العيب والدة الاله الكلية القداسة وشفاعة القوات السماوية وكل

القديسين^١ .

واذ أستقبل بقاياهم المكرمة المقدسة بكل احترام أنحنى لها بتجلة وأكرام راجياً ان يكون لي نصيب في قداستهم . واما الصور المكرمة لتجسد ربنا المسيح في الناسوت الذي اتخذهُ لخلاصنا وكذلك لسيدتنا البريئة من العيب والدة الاله الكلية القداسة وللملائكة وللرسل والانبياء والشهداء وكل القديسين فانا اسجد لها واكرمها رافضاً ومبسلًا بكل عقلي ونيتي المجمع الذي اجتمع عناداً وجنوناً ولقب ذاته بالمجمع السابع . اما المفكرون تفكيراً قوياً في الشرع والمعقيدة فقد لقبوه بالمجمع الكاذب لانه خلافاً لكل حقيقة وعبادة حسنة اصدر مجسرة وتطاول ومعاودة للامور الالهية شريمة كنسية مخالفة للتقوى وتطاول على الايقونات المقدسة وازدرى بها وامر بنزعها من كنائس الله المقدسة ، اعني به المجمع الذي ترأسه ثيودوسيوس وكان معه بعض اعوانه وتدخل معهم البطريرك قسطنطين الذي كان في ذلك الحين .

هذا ما اعترف به واوافق عليه ولذلك بقلب نقي وعقل سليم الفظ امام الله هذه الابسالات التالية :

ليبسل شاتموا المسيحيين محطمو الايقونات .

ليبسل الذين يتخذون اقوال الكتب المقدسة ضد الاصنام كأنها موجهة ضد الايقونات المقدسة .

ليبسل الذين لا يكرمون الايقونات المقدسة الشريفة .

ليبسل الذين يزعمون ان المسيحيين يلجأون الى الايقونات كأنها آلهة .

ليبسل الذين يدعون الايقونات المقدسة اصناماً .

ليبسل الذين يشتركون عن معرفة مع الذين يحقرون الايقونات المكرمة ويزدرون بها .

١ - قال برسيغال : لم نجد حتى الآن في هذا الاعتراف تصريحاً برأي قارمه محاربو الايقونات فقد انفقوا مع الارثوذكسيين في وجوب تكريم العذراء الكلية الطوبى والقديسين واستدرا شفاعاتهم . وقد اعتاد البروتستانت ان يعدوا محاربي الايقونات متفقين معهم جوهرياً في هذا الشأن وما يدل على خطاهم الابسالان التاليان من مجمع محاربي الايقونات :

« ليكن مبسلاً كل من لا يعترف بان الدائفة البتولية مريم هي حقاً والدة الاله واعظم مجداً من كل الخلائق ، من منظورة وغير منظورة ، ولا يطلب شفاعتها بإيمان صادق لان لها دالة لدى الله الذي ولد منها » . (لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٧ ، الحقل ٥٢٤)

« ليكن مبسلاً كل من لا يعترف بان كل القديسين منذ البدء حتى الآن قبل الشريعتومد الشريمة او النعمة وقد ارضوا الله يجب ان يكرموا بالمقل والجسم معاً وكل من لا يطلب شفاعاتهم حسب تقليد الكنيسة بما ان لهم دالة للشفاعة من اجل العالم » . (لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٧ ، الحقل ٥٢٨)

ليبسل الذين يقولون ان شخصاً آخر غير المسيح ربنا قد انقذنا من ضلالة الاصنام .
ليبسل الذين يرفضون بازدرآء تعاليم الآباء القديسين وتقليد الكنيسة الجامعة محتجين
بآراء آريوس ونسطوريوس وافتيشيوس وديوسقورس مدعين انها آراء اولئك الآباء ولذلك
علينا ان نتبع تعاليمهم وتعاليم الجامعات المسكونية المقدسة وتقليد الكنيسة الجامعة ما لم نتعلم
ذلك من العهدين القديم والجديد .

ليبسل الذين يجسرون على القول بان الكنيسة الجامعة اذنت بتكريم الاصنام في اي
وقت من الاوقات .

ليبسل الذين يقولون ان صنع الصور اختراع شيطاني وليس من تقاليد آباءنا القديسين.
هذا هو اعترافي بالايان واعلن موافقتي على كل مادة منه بكل قلبي ونفسي وفكري، واذا
حدث في وقت ما، بجيلة من ابليس (لا سمح الله)، ان نقضت وانكرت تحتاراً او مكرهاً
ما اعترفت به الآن فلا تكن مبسلاً من الآب والابن والروح القدس ومن الكنيسة الجامعة
ومن كل درجة كهنوتية وأعد غريباً عنها ، وأسأون نفسي من قبول اي رشوة ومن كل
درهم وسخ طبقاً لما ورد في القوانين الالهية واقوال الرسل القديسين والآباء المعترف بهم .

فقال طاراسيوس البطريرك الكلي القداسة : ان هذا المجمع المقدس كله يقدم المجد
والشكر لله بسبب اعترافكم هذا امام الكنيسة الجامعة .

وقال المجمع المقدس : المجد لله الذي اعاد الى الوحدة من كان منفصلاً عنها .

[ثم قرأ ثيودورس اسقف ميرة الاعتراف نفسه وقبل وتقديم بعده اسقف آخر وقرأ
ما يأتي : (لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٧ ، الحقل ٦٠)]

ثيودوسيوس المسيحي الحقيير الى المجمع المسكوني المقدس

اني اعترف باني اقبل واكرم في الدرجة الاولى الصورة الطاهرة لربنا يسوع المسيح
الهنا الحقيقي ، والصورة المقدسة التي ولدته بدون زرع والدة الاله الكلية القداسة واطلب
عونها وحماتها وشفاعتها كل يوم وكل ليلة لتكون عضدي انا الخاطيء لان لها دالة لدى
المولود منها المسيح الهنا . وهكذا ايضاً اقبل واكرم صور الرسل القديسين الكلي المديح
والانبياء والشهداء والآباء ساكني القفر ، لا اكرمها كآلهة (لا سمح الله) ، بل اطلب من
القديسين الذين تمثلهم الايقونات ان يتشفعوا بي امام الله ليؤهلني ان اجد رحمة لديه في يوم
الدينونة ، لاني بهذا اظهر بأجلى وضوح المحبة والميل في نفسي نحوهم منذ البدء ، وهكذا
اكرم واعظم واسجد لبقايا القديسين لانها بقايا الذين جاهدوا من اجل المسيح والذين
نالوا منه نعمة شفاء الامراض والواجاع وطردهم الابالسة كما تسلمت الكنيسة المسيحية من
الرسل والآباء القديسين من اقدم الازمنة حتى الآن .

زد على ذلك انني موافق كل الموافقة على تعليق الصور في كنائس المؤمنين ولا سيما صورة ربنا يسوع المسيح وصورة الدة الاله الكلية القداسة المصنوعة من اية مادة من ذهب او فضة ومن كل لون ليتسنى ظهور سر تجسده لكل الناس ، كما يجوز ان تمثل بالصور سِيرَ القديسين والانبياء والشهداء وتعلن هكذا جهاداتهم وعذاباتهم بايجاز لتعليم الشعب ، ولا سيما من لم يتعلم منهم ، واثارة مشاعرهم التقوية .

ان الشعب عندما يتقدم لتحية حالات وصور الاباطرة بالشمع والبخور عندما ترسل هذه الى المدن والقرى والداكر فهو لا يكرّم اللوحة المنغطاة بالشمع ولكنه يكرّم الامبراطور نفسه ممثلاً فيها ، فكّم بالاولى يليق بنا ان نعلق ونرفع في كنائس المسيح الهنا صورة الله مخلصنا وصورة والدته البريئة من العيب وصور الآباء والنساك القديسين المطوبين؟ على مثال ما قال القديس باسيلوس : « ان الكتاب والمصورين يعرضون علينا وصف الاعمال العظيمة في الحرب . الاولون باقلامهم واقوالهم والآخرون بريشتهم ، وكل منهم يثير في الجماهير روح الشجاعة » ، وكما قال ايضاً : « كم من الجهد بذلتم ليتمكنكم ان تجدوا شيئاً لكم من القديسين لدى الرب ؟ » . والذهبي الفم يقول : « ان محبة القديسين لا تنقص بموتهم ولا تنتهي بخروجهم من هذا العالم بل انهم بعد موتهم يكونون اعظم قدرة (على الشفاعة) منهم وهم احياء » . وهناك ما لا يحصى من مثل هذه الاقوال ، فأسألکم ايها القديسون وأبتهل اليكم ، انني قد خطئ امام السماء وامامكم ، اقبلوني كما قبيلَ الله محب الخلاعة والزانية واللص ، فتمشوا عني كما فتمش المسيح عن الخروف الضال وحمله على منكبيه ، وهكذا يمكن ان يكون فرح عظيم لدى الله وملائكته من اجل توبتي وخلصي بتوسلاتكم ايها السادة القديسون ، وليكن كل من لا يكرّم الصور المقدسة مبسلاً ، وليبسل الذين يحدّفون ضد الصور الموقرة وكل من يتجاسر على التهجم والتجديف على الايقونات المكرمة ويقول عنها انها اصنام ، والمتطاولون على المسيحية اعني محاربي الايقونات ، وكل من لا يعلم باجتهاد الشعب المحسب المسيح وجوب التكريم والسجود للايقونات المقدسة اي صور القديسين الذين أرضوا الله في الاجيال المتعاقبة ، وليبسل كل من يرتاب في فكره ولا يعترف بكل قلبه بوجود تكريم الايقونات المقدسة .

فقال سابا الجزيل الاحترام رئيس دير ستوديوم : انه حسب القوانين الرسولية وقوانين المجامع المسكونية مستحق بأن يقبل ثانية .

وقال طاراسيوس البطريرك الجزيل القداسة : ان الذين كانوا يشتمون الارثوذكسية سابقاً صاروا الآن من المدافعين عن الحقيقة .

الجلسة الثانية

(قدم نواب البابا الرسائل البابوية ، فقرئت أولاً الرسالة الى الامبراطورين قسطنطين وايريبي ولكنها لم تتل بكاملها على قول حافظ الصكوك انسطاسيوس الذي اورد حسب قوله النص اللاتيني الاصيل . وفي ما يلي ترجمة هذا النص مقابلاً على ترجمته كما وردت في النص اليوناني ، ثم بعد ذلك ترجمة القسم الذي اهملت تلاوته من المتن اللاتيني (كما قيل) بموافقة النائين الرومانيين) .

الجزء الذي تلي في المجمع من رسالة البابا ادريانوس

الرسالة كما كتبها البابا

مين ، الآباء اللاتينيون ، المجلد ٩٦ ، الحقل ١٢١٧

اذا كنتم ثابتين في الايمان الارثوذكسي الذي فيه بدأتم واعيد بواسطتكم تعليق الصور الشريفة المقدسة في تلك الجهات كما علقها قبلكم الامبراطور قسطنطين والامباطورة هيلانة المطويي الذكر اعترفا رسمياً بالايمان الارثوذكسي وعظما الكنيسة الجامعة الرسولية الرومانية امك الروحية وكرّماها كما كرمها سواهم من الاباطرة الارثوذكسين باعتبار انها رأس كل الكنائس ، وهكذا تتخذ رحمتكم المحفوظة من الله اسم قسطنطين آخر واسم هيلانة اخرى اللذين بواسطتها استمدت الكنيسة المقدسة الجامعة الرسولية قوة كما انتشر ايضاً صيتكم الامبراطوري خارجاً بالانتصارات ليكون مشرفاً ومؤيداً في كل العالم ، وكلما زدت في حرصكم على اتباع تقاليد الايمان القويم تقبلون حكم كنيسة المطوب بطرس زعيم الرسل ، وكما فعل قديماً اسلافكم الاباطرة القديسون هكذا انتم ايضاً اذا شتمت تكريمها احبوا نائبه من كل قلبكم ولتوطد عظمتكم الايمان الارثوذكسي كما هو في كنيستنا الرومانية المقدسة ، وليكن زعيم الرسل الذي اعطاه ربنا الله نفسه سلطان ربط وحل الخطايا في السماء وعلى الارض حامياً لكم لتسحقوا الشعوب البربرية تحت اقدامكم وينحك الغلبة في كل مكان لان السلطة المقدسة اظهرت بكل وضوح علامات منزلته ومقدار ما يجب ان يقدمه له المؤمنون في كل انحاء العالم من الاحترام العظيم لانه ، أعلى كل الكراسي ، لان الرب نفسه اعطاه مفاتيح ملكوت السماوات كزعيم على الكل ، وهو الذي ميزه يجعله اميناً على مفاتيح ملكوت السماء ، واذ قد اثر بهذا الشرف الرفيع صار جديراً بان يعترف بالايمان الذي قامت على اساسه كنيسة المسيح ، وكان لهذا الاعتراف جائزة مباركة اذ استنارت بالتبشير به الكنيسة الجامعة ومنها استمدت كنائس الله الاخرى براهين الايمان ، اذ كان بطرس نفسه ، زعيم الرسل ، اول من جلس على العرش الرسولي وترك الرئاسة الرسولية لخلفائه الجالسين على عرشه

المقدس الى الابد ، وتلك السلطة التي تلقاها من الرب الهنا ومخلصنا منحها وسلمها هو نفسه
بامر الهى الى الباباوات خلفائه . الخ .

الرسالة كما تليت باليونانية

مين ، الآباء اللاتينيون ، المجلد ٩٦ ، الحفل ١٢١٨

اذا استقامت الارثوذكسية القديمة واعيدت بواسطكم الى تلك المناطق ووضعت الصور
المكرمة كما كانت في البداية تكونون مشاركين للسيد قسطنطين الملك في الزمن القديم ، وقد
صار الآن في حفظ الله ، وامه الملكة هيلانة فاعلنا الايمان الارثوذكسي وايداه وعظما بصورة
ممتازة امك الروحية المقدسة الكنيسة الكاثوليكية الرومية كما فعل الاباطرة الارثوذكسيون
الذين ملكوا بعدهما ، وهكذا يكون اسمكم الوافر التقوى المحفوظ من السماء مثل قسطنطين
آخر وهيلانة اخرى يعلن ويمدح في كل انحاء العالم اذ ان الكنيسة الجامعة الرسولية قد
اعيدت بواسطته ، ولا سيما اذا اتبعتم تقليد الايمان الارثوذكسي لكنيسة القديسين بطرس
وبولس زعيمي الرسل وصافحتم نائبها كما فعل الاباطرة الذين تقدموكم اذ اكرموا نائبها
واحبوه بكل قلوبهم واذا كانت عظمتكم الموقرة تكرم الكنيسة الرومية المقدسة ، كنيسة
زعيمي الرسل اللذين لها اعطيت السلطة من الله الكلمة نفسه ان يحلا ويربطا الخطايا في السماء
وعلى الارض ، لانها سينشران ترس حمايتها على سلطتكم وكل الشعوب البربرية ستسقط تحت
اقدامكم ، وحيثما توجهتم سيجعلناكم ظافرين غانمين ، لان نفس هامتي الرسل القديسين اللذين
وضعا الايمان الارثوذكسي الكاثوليكي وضعاه شريعة مكتوبة حتى ان كل من جاء بعدهما
من خلفائهما في عرشها يجب ان يعتصم بايمانها ويعترف به حتى النهاية .

الجزء الذي لم يقرأ في المجمع من رسالة البابا

لايه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٧ ، الحفل ١١٧

لقد تمعجنا كثيراً كيف انكم في اوامر الامبراطورية الموجهة الى بطريرك المدينة الملكية
طاراسيوس تطلقون عليه لقب المسكوني ولا ندري أكان هذا عن جهل او هو نوع من
الشقاق او بدعة من الشرير ، فنحن ننصح عظمتكم الملكية الفائقة الرحمة الا تطلقوا عليه في
كتاباتكم لقب « المسكوني » لان هذا اللقب يناقض كما هو ظاهر ما جاء في القوانين المقدسة
وتحديدات الآباء القديسين ، لانه لم يكن ممكناً ان يعد في الرتبة الثانية بدون موافقة سلطة
كنيستنا المقدسة الجامعة الرسولية كما هو واضح للعموم ، لانه اذا اطلق عليه لقب

١ - برسيغال : يظهر تعرض هذه الفقرة للنقد مما هو معروف عن الموقف الذي اتخذته البابا القديس لاون .
وما اعلنه البابا جيلاسيوس مؤكداً ان القسطنطينية ليست الاسقفية خاضعة لرئيس اساقفة هيراقلية .

« المسكوني » يتناول بشموله حتى الكنيسة الرومانية المقدسة مع انها ذات رتبة اعلى وهي رأس كل كنائس الله ويكون قد اعلن نفسه ولا ريب انه نائر على الجامع المقدسة ومبتدع، لانه اذا صح كونه بطريكياً مسكونياً صارت له بذلك الرتبة الاولى والرئاسة حتى على كنيسة كرسينا، وهذا غريب كل الغرابية في نظر المسيحيين المؤمنين ، اذ لم تعط رتبة وسلطة الرئاسة في كل العالم الا للرسول المطوب بطرس من قبل قادي الانام نفسه ، وبواسطة هذا نفسه الذي نحن خليفته عن غير استحقاق تحتل الكنيسة المقدسة الكاثوليكية الرومانية الرتبة الاولى والسلطة التي لها الآن والى الابد. وهكذا فكل من يدعوه—ولا نعتقد بوجود احد — وهو اذا رضي بان يدعى مسكونياً فليكن معلوماً شذوذه عن الايمان الارثوذكسي وعصيانه الكنيسة المقدسة الجامعة الرسولية .

[وبعد ان انتهت القراءة . (لابه وكوسارت – الحقل ١٢٠)]

قال البطريرك طاراسيوس الجزيل القداسة : هل استلتم هذه الرسائل من البابا الجزيل القداسة . وهل قدمتموها الى امبراطورنا الحسن العبادة ؟

فأجاب بطرس وبطرس القسيان .. النايبان عن ادريانوس بابا رومة ... : اننا نحن انفسنا استلنا هذه الرسائل من ابينا الرسولي واوصلناها الى الامبراطورين الحسني العبادة .

فقال يوحنا اللوغوثيقي العظيم : ان هذه القضية يعرفها ايضاً ثيودورس ... اسقف كاتانيه والشماس ابيفانيوس مرافقه النائب عن رئيس اساقفة سردينية . فقد ذهبنا كلاهما اجابة لطلب امبراطورينا الحسني العبادة الى رومة مع الجزيل الاحترام كاتم اسرار بطريكنا الجزيل القداسة .

فوقف ثيودورس اسقف كاتانيه في الوسط وقال : ان الامبراطور الحسن العبادة طلب ان يرسل لاون الكاهن ... (الذي هو معي انا عبد قداستكم) مع الرسالة الكريمة من عظمته الملكية، وحاكم ولاية صقلية الذي يحترم قداستكم ارسلني الى رومة مع رسول امبراطورينا الارثوذكسين . ولما ذهبنا اعلنا ايمان الامبراطورين الحسني العبادة الارثوذكسي . ولما سمع البابا الفائق الطوبى ما اعلنا قال : اما وقد حدث هذا في عهد ملكها فالله قد اعلى سلطتها فوق سلطة اسلافها في الملك . وما تلي الآن على مسامعكم ارسله الى ملكينا الحسني العبادة مع رسالة الى قداستكم حملها نائباه الحاضران هنا والمترسان .

فقال قزما الشماس كاتب الوقائع والحاجب : وقد ارسل بابا رومة الجزيل القداسة رسالة اخرى الى طاراسيوس بطريكنا المسكوني الجزيل القداسة فليُنظر فيها في هذا الجمع المقدس .

فقال المجمع المقدس : لتقرأ

(وهنا قرئت الرسالة المشار إليها وهي تنتهي بقوله : ان بطرس متقدم كهنة كنيسة رومة المقدسة وبطرس الكاهن الراهب رئيس الدير الذين اوفدناهما الى الامبراطورين الحسني العبادة نرجو منكم ان تحسبوهما جديرين بكل لطف وحسن معاملة انسانية اكراماً للقديس بطرس هامة الرسل و اكراماً لنا وعلى ذلك نقدم لكم شكرنا الخالص ، (الحقل ١٢٨))
فقال الكاهنان نائباً بابا رومة الجزيل القداسة : ليعلم الجزيل القداسة طاراسيوس بطريك المدينة الملكية هل هو موافق على رسائل الجزيل القداسة بابا رومة القديمة ؟

فقال الجزيل القداسة البطريرك طاراسيوس : ان القديس بولس الرسول الذي امتلأ بنور المسيح والذي ولدنا بواسطة البشارة قال في رسالته الى الرومانيين ممتدحاً غيرتهم على الايمان الحقيقي « ان ايمانكم يبشر به في العالم كله » (٦ : ٨) فنحن نعتقد بهذه الشهادة ومن انكرها دلّ على خلوه من العقل السليم . فادريانوس رئيس رومة القديمة الذي له نصيب في هذا القول قد شهد بكتابته مؤيداً الحقائق لامبراطورينا الحسني العبادة ولحقارتنا ومثبتاً بأسلوب طلي يستحق الإعجاب تقليد الكنيسة الجامعة القديم . ولما فحصنا بذاتنا البراهين المنطقية والشواهد التمثيلية وتفقهنا بتعاليم الآباء هكذا اعترفنا وهكذا نعترف وهكذا سنعترف وستثبت على اعتصامنا بما اعلنته الرسائل التي تليت الآن . فنحن نقبل الصور الممثلة الاشخاص حسب تقليد آباءنا القديسين القديم . ونحن نكرم هذه الصور بحجة ثابتة نسبية وقد صنعت باسم المسيح الهنا واسم سيدتنا البريئة من العيب والدة الاله واسماء الملائكة وكل القديسين . ولكننا نقدم العبادة بصورة تامة الجلاء للاله الواحد الحقيقي .

فقال المجمع المقدس : ان المجمع المقدس باجمعه يعلم هكذا .

فقال الكاهنان نائباً الكرسي الرسولي : ليعلم المجمع المقدس هل يقبل رسائل الجزيل القداسة بابا رومة القديمة .

فقال المجمع المقدس : اننا كلنا نقبلها ونعتقد بما جاء فيها ونتبعه .

(ثم اخذ كل واحد من الاساقفة على انفراد يعلن رأيه بالمعنى ذاته) .

الجلسة الثالثة

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٧ ، الحقل ١٨٨

قال قسطنطين الجزيل القداسة اسقف قسطنطينية في قبرص : ما دمت انا غير المستحق وجدت الرسالة التي ارسلت من الشرق الى طاراسيوس الجزيل القداسة رئيس الاساقفة والبطريك

المسكوني التي قرئت الآن لا تختلف عن اعتراف الايمان الذي اعلنه هو سابقاً فأنا اوافق على هذا و برأي واحد معهم اكرم الصور المقدسة واسجد لها على اني احفظ سجود العبادة خاصة للثالوث الهيمي الفائق الطبيعة وأنبذ من الكنيسة المقدسة الجامعة الرسولية كل الذين لا يعتقدون ولا يعلّمون هكذا وابسلمهم واسلمهم الى نصيب الذين ينكرون تدبير تجسد المسيح الهنا .

هيفيله

العبادة الواحدة نفسها للصور وللثالوث
الاقديس .

(تاريخ المجامع ، المجلد ٥ ، ص ٣٦٦)
ان اساقفة الفرنج الذين اجتمعوا على
الاثر في مجمع فرنكفورت في سنة ٧٩٤ ،
قد اساءوا الترجمة وفهموا غلطاً انه قدم
الى المجمع في نيقية طلب بوجوب تقديم

وهذا يوضح لنا السر في اندفاع اساقفة
الفرنج الى اتخاذ موقفهم في الاصرار على
رفض ما حدده المجمع السابع .

الجلسة الرابعة

لابه وكوسارت ، المجامع ، المجلد ٧ ، الحقل ٢٠٤

(قرئت فقرة من اقوال الآباء العديدة مأخوذة من عظة للقديس غريغوريوس النيسيبي
يصف فيها صورة زيتية تمثل ذبيحة اسحق فلم يستطع ان ينظر اليها دون ان تغرورق عيناه
بالدموع) .

فقال الامراء الجزيلو المجد : انظروا كيف ان ابانا ثارت اشجانته من رؤيته هذه الحادثة
في الصورة فلم يتالك نفسه من البكاء .

وقال باسيليوس اسقف انقيرة : ان ذلك الاب قرأ القصة ولا ريب مراراً عديدة وربما
لم تثر قراءتها اشجانته كما اثارته رؤيته صورة الحادث مرة فبكي .

وقال يوحنا الراهب الكاهن ممثل رؤساء الكهنة الشرقيين : اذا كانت الصورة قد اثرت
في مثل هذا المعلم حتى انها استنزفت دموعه فكيف يكون تأثيرها اعظم في الشعب البسيط
غير المتعلم باعطاءها لهم درساً مفيداً .

فقال المجمع المقدس : قد رأينا في مواضع عديدة تاريخ ابراهيم مصوراً على مثال ما
وصف ذلك الاب .

فقال ثيودورس اسقف كاتانيه : اذا كان غريغوريوس القديس اليقظ (كما يعني اسمه) في
تأملات الالهية قد اثارته صورة تمثل قصة ابراهيم فنذرف الدموع فكيف تكون صورة تجسد

المسيح ربنا الذي تأنس لاجلنا اعظم تأثيراً في اثاره شعور الناظرين اليها للاستفادة وذرف الدموع ؟

فقال طاراسيوس البطريك : ألسنا نوح و ننتحب عندما نشاهد صورة ربنا مصلوباً؟
فقال المجمع المقدس : اننا ننتحب حقاً لاننا نرى في تلك الصورة عسق تنازل الاله المتجسد لاجلنا .

(وبعد ان قرئت فقرة من اقوال القديس اثناسيوس التي يصف فيها العجائب التي اجترحها في بيروت جاء في الاعمال ما يأتي : (لابه وكوسارت ، الحقل ٢٢٤) .

قال طاراسيوس البطريك : لعل احدهم يقول لماذا لا تصنع الصور التي عندنا عجائب؟
فنجيب هذا المتسائل ان الرسول قال ان العلامات والآيات ليست للمؤمنين بل للذين لم يؤمنوا ، فقد كان الذين اقتربوا الى تلك الايقونة لا يؤمنون ولذلك اعطاهم الله آية بواسطة الصورة ليجذبهم الى ايماننا المسيحي . اما الجيل الشرير الفاسق الذي يطلب آية فلا تعطى له آية .

(وبعد قراءة بضع فقرات مقتبسة تلي قانون مجمع ترولو كأنه للمجمع السادس)

فقال طاراسيوس البطريك : ان البعض ممن اصيبوا بمرض الجهل قد اعترضهم هذه القوانين (يريد قوانين مجمع ترولو) وقالوا : « أحقيقة تم وضع هذه القوانين في المجمع السادس ؟ » فليعلم هؤلاء ومن كان على شاكلتهم ان المجمع السادس العظيم قد التأم في القسطنطينية للبحث في تعليم القائلين بعمل واحد ومشيئة واحدة في المسيح ، وقد ابسل الآباء هؤلاء المبتدعين واعلنوا الايمان الارثوذكسي وعادوا الى اوطانهم في السنة الرابعة عشرة لقسطنطين ، ثم انهم بعد اربع او خمس سنوات عاد هؤلاء الآباء هم انفسهم فاجتمعوا في عهد يوستينانوس بن قسطنطين ووضعوا القوانين المذكورة آنفاً ، فلا يجوز لاحد ان يشك فيها ، لان الذين وقعوا اسماءهم في عهد قسطنطين هم انفسهم وقعوا هذه القوانين كما يظهر بجلاء من عدم وجود اختلاف في خطوط توقيعهم ، فقد قالوا في قوانينهم يجب ان نقاد بواسطة الصور المكرمة كما يقاد المرء باليد لنستعيد الى الفكر تجسد المسيح وموته الخلاصي ، واذا كانت هذه الصور توصلنا الى ان نتحقق حادثة تجسد الهنا فماذا يجب ان يكون رأينا بخصوص محطمي الايقونات المكرمة ؟

(وفي ختام الجلسة بعد ان لفظت عدة ابسالات قرىء البيان التالي وقد وقع الاساقفة

كلهم (لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٧ ، الحقل ٣١٧) .

بيان الاساقفة في الجلسة الرابعة

ان آباءنا القديسين ، عملاً بالامر الالهي امر مخلصنا يسوع المسيح، لم يخفوا المعرفة الالهية التي اعطيت لهم تحت مكيال بل وضعوها على المنارة منارة التبشير الجزيل الفائدة لتبشير كل الذين في البيت ابي المولودين في الكنيسة الجامعة لثلا يعثر احد هؤلاء المعترفين بالرب بتقوى وايمان وتصطدم رجله بحجر العقيدة الابتداعية الشريرة فقد نبذوا ضلالات المبتدعين وقطعوا الاعضاء الفاسدة التي لا امل في شفاؤها . وكنسوا الارض ونظفوها . ووضعوا الحنطة الجيدة ابي الكلمة التي تغذي وتشدد قلب الانسان في اهرام الكنيسة الجامعة وطرحوا خارجاً زوان الآراء المبتدعة الشريرة واحرقوها بنار لا تطفأ . ولذلك فهذا المجمع المسكوني المقدس الذي التأم للمرة الثانية في مدينة نيقية الشهيرة بارادة الله وبدعوة امبراطورينا الحسني للعبادة والايان ايريني، هيلانة الجديدة، وقسطنطين الجديد ابنها المحفوظ من الله بعد تدقيقهم في مطالعة تعاليم آباءنا المطوبين المعترف باستقامتها قد مجدوا الله نفسه الذي اعطاهم الحكمة لتعليمنا وتوطيد رأي الكنيسة الجامعة الرسولية . واما الذين لم يؤمنوا كما آمنوا هم وحاولوا ان يخفوا الحقيقة فقد انشدوا الآية من الزمير : « ما اعظم الشر الذي ارتكبه اعداؤك في مقدسك ومجدوا انفسهم قائلين ليس من يعلم بعد ولا يعلمون اننا افسدنا بالخداع كلمة الحق على اننا نحن المعتصمين بمقائد آباءنا المتوسحين بالله وتعاليمهم نعلمن بفهم واحد وقلب واحد بلا اضافة او حذف شيء مما سلموه لنا فاننا بها توطدنا وبها تشددنا . وهكذا نعترف ونعلم كما حددت المجامع المسكونية المقدسة الستة تماماً . تؤمن بأب واحد الآب الضابط الكل خالق كل ما يرى وما لا يرى ، ورب واحد يسوع المسيح ابنه الوحيد وكلمته الذي به كان كل شيء، وبالروح القدس الرب المحيي المساوي للاب والابن في الجوهر والازلية الذي لا ابتداء له الثالوث غير المصنوع وغير المنظور الذي لا يدرك ولا يحصر، الذي وحده يعبد وله وحده يسجد، لاهوت واحد وربوبية واحدة وسلطة واحدة، ملكوت واحد وقوة واحدة، الذي هو بدون انقسام موزع الى اقانيم وكل منها على انفصال متساو في الجوهر . ونعترف ان احد الثالوث الاقدس المتساوي في الجوهر نفسه ربنا يسوع المسيح الاله الحقيقي في هذه الايام الاخيرة تجسد وتأنس لخلصنا واذ قد خلس جنسنا بتجسده وآلامه الخلاصية وقيامته وصعوده الى السماء انقذنا من ضلال الاوثان اذ ان الذي خلصنا لم يكن مرسلًا ولا ملاكًا بل الرب نفسه كما قالت الانبياء . فايها نحن نتبع ولصوته

١ - الاشارة هنا الى الزمور ٧٣ : ٤٣ ، ولكن النص يختلص عن النص الذي لدينا .

نصفي ونهتف بصوت جهوري : لا جمع ولا قوة الملوكة ولا اي اتفاق مكروه لدى الله قد اتخذ الكنيسة من ضلال الاصنام كما توهم بحق وجنون ذلك المجمع المتهود الثائر ضد الايقونات المكرمة . بل ان رب المجد نفسه ، الله المتجسد ، هو الذي انتشلنا من ضلال العبادة الوثنية فله اذن المجد وله الحمد وله تسبيح الشكر وله التعظيم ، لان فداءه وخلصه وحده فيه الخلاص الكامل لا خلاص اي انسان من الذين جاؤوا الى العالم . لانه هو نفسه الذي عليه تتوقف نهاية الارض قد اتم بواسطة تدبير تجسده الاقوال التي سبق الانبياء فتنبأوا بها . فقد اقام بيننا ودخل وخرج من بيننا ونبذ اسماء الاصنام من الارض كما كتب . واننا نحكي اقوال الرب واقوال رسله التي علمتنا ان نكرم في الدرجة الاولى من هي حقاً والدة الاله والمعظمة فوق كل القوات السماوية . ونكرم ايضاً القوات الملائكية المقدسة والرسل المشرفين الكلي المديح والانبياء المجيدين والشهداء المظفرين الذين جاهدوا لاجل المسيح والقديسين المعلمين المتوشحين بالله وسائر القديسين . ونطلب شفاعتهم لما لهم من الدالة لدى الله فتكون لنا دالة لديه ان حفظنا وصاياه واجتهدنا ان نسلك بالفضائل . ونسجد لرسم الصليب الكريم المحيي ولبقايا القديسين المكرمة . ونقبل الصور المقدسة ونسجد لها باحترام اعني صورة تجسد الهنا ومخلصنا العظيم يسوع المسيح وصورة سيدتنا البريئة من العيب الكلية القداسة والدة الاله التي سر ان يتخذ منها جسداً ليخلصنا وينقذنا من كل عبادة صنمية مخالفة للتقوى وكذلك صور الملائكة القديسين غير المتجسسين الذين ظهروا للابرار بصور اناس . ومثلها رسوم الرسل الالهيين الكلي مديحهم وصور الانبياء الناطقين بالله وصور الشهداء المجاهدين وكل القديسين . وبواسطة الصور التي تمثلهم نعود بالذاكرة الى الاصل وننعم بنصيب من قداسهم .

هكذا تعلمنا وهكذا نعتقد بهذه الاشياء متوطنين ومتشددين بتعاليم آباءنا القديسين الالهية المسلمة لنا . واننا نحمد الله على عطيته هذه التي لا يمكن وصفها لانه لم يتخل عنا في النهاية ولم تصل عصا الجاحدين الى نصيب الابرار لثلا يوضع الابرار ايديهم ، اعني اعمالهم ، في الشر . ولكنه يحسن الى الصالحين المستقيمي القلب كما يقول داود الذي ننشد معه خاتمة الزمور « اما الذين يعمدون الى خبثهم فسيذفهم الرب الى فعلة الاثم والسلام على اسرائيل » (مز ١٢٤ : ٥)^١ .

(وهنا وقع الاعضاء اسماءهم في نهاية اعمال الجلسة (الحقل ٣٢١ - ٣٤٦)) .

١ - في ترجمة رزق الله حرمان : « اما الذين يمنعون الى طرق معوجة فيسوقهم الرب مع اعمال الاثم والسلام ... »

المجلسة السادسة

لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٧ ، الحقل ٣٨٩

قال لاون كاتم الاسرار المعروف : ان المجمع المقدس الطوباوي عرف اننا فحصنا في آخر جلسة اقوالاً مختلفة للمبتدعين الذين تخلى عنهم الله وصبوا جامات اللوم والتهم على الكنيسة المسيحية المقدسة النقية بسبب تعليق الايقونات المقدسة. وفي ايدينا اليوم التجديف الذي كتبه هؤلاء الشتامون اي تحديد مجعهم الباطل وما اسهل الرد عليه لان اقواله ذاتها تنقضه وهو يتفق من كل وجه مع آراء المبتدعين الكفرية . ولدينا ايضاً الرد العلمي المفحم الصادر بوحى الروح القدس ، اذ انه من العدل ان يتحول تحديدهم الى انتصار بالمناقضات المنطقية وان يمزق تمزيقاً بالرودود المفحمة . فنحن نقدمه لكم لتعلموا رأيكم فيه .
فقال المجمع كله : ليقرأ .

فقرأ يوحنا الشماس مستشار كنيسة القسطنطينية العظمى (باللغة اللاتينية فقط) .
(قرأ الشماس يوحنا الرد الارثوذكسي ، وقرأ غريغوريوس اسقف قيصرية الجديدة تحديد المجمع الباطل ، اي ان الواحد قرأ بيان المبتدعين والآخر قرأ الرد الارثوذكسي عليه)

خلاصة تحديد المجمع الباطل

الذي عقد في القسطنطينية في سنة ٧٥٤

اعتمد برسيغال في معظم ما جاء في هذه الخلاصة في مجرعه على ما اورده
ميفيله في « تاريخ المجمع » ، المجلد ٥ ، ص ٣٠٩ وما بعدها

تحديد المجمع المقدس المسكوني السابع العظيم

ان المجمع المقدس المسكوني الذي التأم بنعمة الله عملاً بالامر الصادر من الحسني العبادة الامبراطورين الارثوذكسين المحبوبين من الله قسطنطين ولاون في هيكل الكلية القداسة والبريئة من الدنس والدة الاله العذراء مريم ، الهيكل المدعو بلاشرنة ، قد حدد ما يأتي :
ان ابليس اضل سبيل الناس فمبدوا الخليقة عوض الخالق . وقد اشتركت الشريعة الموسوية مع الانبياء في دفع هذا الويل . على ان الله وقد اراد خلاص العالم بصورة كاملة

١ - كان عمر لاون هذا عند انعقاد المجمع اربع سنوات .

ارسل ابنه فردنا عن سبيل الضلال وعبادة الاصنام وعلما ان نعبد الله بالروح والحق ، وترك لنا رسله وتلاميذه مبشرين بعقيدته الخلاصية فزينوا عروسه بعقائد مجيدة . وقد حافظ على زينة الكنيسة هذه الآباء القديسون والجماع المسكونية الستة دون ان يسها شيء ، على ان مبدع الشر لم يحتل منظر هذه الزينة واخذ يعيد بالتدريج عبادة الاصنام تحت ستار العبادة المسيحية ، وكما سلح المسيح رسله ضد عبادة الاصنام القديمة بقوة الروح القدس وأرسلهم الى كل العالم هكذا ايقظ ، لمكافحة عبادة الاصنام الجديدة هذه ، خادميه امبراطورينا المؤمنين ومنحها حكمة الروح القدس نفسها فلم يسعها وقد امتلأ من الروح القدس ان يشاهد الكنيسة تقاد الى الهلاك بخداع الابالسة فطلبوا جمع الاساقفة المحبوبين من الله لاجراء فحص مبني على ما ورد في الكتب المقدسة في قضية دهان الصور دهانا خادعا يهبط بروح الانسان من عبادة الله العلوية الى عبادة الخليقة ، وهي عبادة مادية سافة ، وللاعراب بارشاد الله لهم عن رأيهم في هذا الموضوع .

فاجتمع بمجمعنا المقدس ونحن اعضاءه الـ ٣٣٨ الذين نتبع التحديدات الجمعية السابقة فنقبل ونعلن بفرح العقائد المسلّمة لنا ولا سيما عقائد الجماع المسكونية الستة ونخص بالذكر المجمع المسكوني العظيم الذي التأم في نيقية ... الخ .

وبعد ان فحصنا بتدقيق تحديداتهم مسترشدين بالروح القدس وجدنا ان فن تصوير المخلوقات الحية المخالفة للشرع كان تمجديفاً على عقيدة خلاصنا الاساسية ، اعني تجسد المسيح ، ومناقضاً لتعاليم الجماع المقدسة الستة ، وقد حكمت هذه الجماع على نستوربوس لانه قسم الابن الوحيد كلمة الله الى ابنين ، كما حكمت على آريوس وديوسقورس وافتيشيوس وسفيروس لانهم نادوا بخلط الطبيعتين في المسيح الواحد .

ولذلك رأينا من الصواب ان نبرهن في تحديدنا الحاضر بكل دقة ضلال الذين يصنعون هذه الصور ويكرمونها لان الآباء القديسين كلهم والجماع المسكونية الستة اجمعوا في عقيدتهم بانه لا يجوز لأحد ان يتصور اي نوع من الفصل او الخلط نقضاً لاتحاد الطبيعتين في الاقنوم او الشخص الواحد وهو اتحاد لا يفسر ولا ينطق به ولا يمكن ادراكه ، فما نفع جنون المصور الذي يصور رغبة في الربح القبيح من لا يجوز ان ترسم له صورة ، وهو بيديه الملوثنين يجرب ان يصنع شكلاً للذي يجب ان يؤمن به فقط بالقلب ويعترف به بالفم ؟ انه يدهن صورة ويدعوها المسيح ، وكلمة المسيح تعني الله والانسان فتكون الصورة بالتالي صورة الله والانسان . اما هو فيخيل له عقله الاحتمق انه في تصويره الجسد المخلوق قد مثل اللاهوت الذي لا يمكن ان يمثّل وخلط ما لا يجوز خلطه ، وهكذا يرتكب خطيئة تجديف مزدوجة بصنعه صورة لللاهوت اولاً ثم لخلطه اللاهوت والناسوت معاً . ويقع في

خطيئة التجديف ذاتها الذين يكرمون هذه الصورة ويقع الربيل على الفريقين لانهم ضلوا كآريوس وديوسقورس وافتيشيوس وسقطوا في بدعة الذين لا رئاسة لهم . واذا عنفهم احد لتمثيلهم الطبيعة الالهية في المسيح التي لا يجوز ان تمثل بعتذرون بقولهم انهم يمثلون جسد المسيح الذي رأوه ولمسوه لا غير . وما هذا الاضلال نستوري اذ كان عليهم ان يدركوا ان ذلك الجسد كان ايضاً جسد الله الكلمة بدون انفصال وقد اتخذته الطبيعة الالهية بكامله وجملته الهياً فكيف يمكن الآن فصله وتصويره على انفراد ؟ وهكذا الامر في نفس المسيح البشرية التي تتوسط بين لاهوت الابن وكثافة الجسد . وكما ان الجسد البشري هو في الوقت نفسه جسد الله الكلمة هكذا نفسه البشرية هي نفس الله الكلمة ونفس كليهما في الوقت نفسه اذ انها قد تأهلت كما تأله الجسد وبقي اللاهوت غير منقسم حتى في انفصال النفس عن الجسد حين آلامه الطوعية ، اذ حيث تكون نفس المسيح يكون هناك لاهوته ايضاً وحيث يكون جسده يكون لاهوته ايضاً . اذن اذا بقي اللاهوت غير منفصل عنها في آلامه فكيف يجسر هؤلاء المحققي ان يفصلوا الجسد عن اللاهوت ويمثلوه على حدة بصورة انسان عادي ؟ انهم يسقطون في هاوية الكفر اذ يفصلون الجسد عن اللاهوت وينسبون له مادة وشخصية خاصتين به في الصورة وهكذا يجعلون اقنوماً رابعاً للثالوث . زد على ذلك انهم يمثلون ما قد صار الهياً حين لبسه اللاهوت كأنه لم يصر الهياً . فكل من يصنع صورة للمسيح فأما انه يرسم اللاهوت الذي لا يمكن ان يتخذ شكلاً ويخلطه بالناسوت على مثال ما يفعل اصحاب الطبيعة الواحدة او انه يصور جسد المسيح كأنه لم يجعل الهياً ، يصوره كشخص منفصل بنفسه على مثال تعليم النسطوريين .

ان الشكل الوحيد المقبول لناسوت المسيح هو الخبز والخمر في العشاء السري المقدس . هذا ما اختاره هو نفسه ليمثل جسده دون اي شكل او رسم آخر ، فقد امر باحضار الخبز ولم يأمر باحضار ما يمثل القوام البشري لثلاثاء عبادة الاصنام ، وكما ان جسد المسيح صار الهياً هكذا صار ايضاً هذا الشكل لجسد المسيح ، اي الخبز ، الهياً بحلول الروح القدس . انه يتحول الى جسد المسيح الالهي بالصلاة التي يقدمها الكاهن الذي يفصل التقدمة من الخبز العادي ويقدها .

والعادة الخبيثة في اطلاق اسماء على الصور لم تؤخذ عن المسيح ولا عن الرسل ولا عن الآباء القديسين ، ولم يترك لنا هؤلاء اي نوع من الصلوات لتكريس صورة وتحويلها الى غير ما هي اي مادة عادية .

واذا قال البعض اننا قد نكون في جانب الحق من جهة صور المسيح بسبب ذلك الاتحاد السري بين الطبيعتين ، ولكن ليس هناك ما يدعونا الى منع صور والدة الاله المجيدة

الكلية الطهارة وصور الانبياء والرسل والشهداء فهم ائاس عاديون مثلنا ولم يؤلفوا من طبيعتين . فجوابنا على هذا قبل كل شيء انه اذا ذهب اولئك فلا حاجة الى صورهم ، ويجب ان نعتبر ما يمكن ان يقال ضد هذه الصور بنوع خاص ، فقد نبذت المسيحية كل ما له صلة بالوثنية ولم تكتف بنبذ الذبائح للاوثان بل نبذت ايضا عبادة الصور الوثنية . ان القديسين يحيون الى الابد مع الله ولو ماتوا ، فكل من يظن انه يعيدهم الى الحياة بفن مائت من محددات الوثنيين يقع في خطيئة التجديف ، لانه من يحسر ان يصور بفن وثني والدة الاله التي هي أعلى سمواً من السماوات ومن كل القديسين ؟ فلا يؤذن للمسيحيين وهم اصحاب الرجاء بالقيامه ان يقلدوا عادات عبدة ابليس وان يهينوا بذلك القديسين الذين لهم المجد العظيم المشرق باستعمال مادة زائلة بخرسة .

واننا نستطيع ان نأتي بالبراهين على صحة رأينا من اقوال الكتب المقدسة ومؤلفات الآباء . فقد جاء في الكتب المقدسة : « الله روح والساجدون له بالروح والحق يجب ان يسجدوا » و : « لا تصنع لك صورة منحوتة ولا تمثالاً لأي شيء لا في السماء فوق ولا على الارض تحت » وقد كلم الله الاسرائيليين على الجبل من وسط النار ولكن لم يظهر لهم صورة . وجاء ايضاً : « انهم ابدلوا مجد الله الذي لا يفسد بصورة مصنوعة على شبه انسان معرض للفساد ، وكرموا المخلوق اكثر من الخالق » (هيفيله : ثم اوردوا عدة آيات من الكتاب المقدس اقل صلة بالموضوع) .

وقد علمنا الشيء ذاته الآباء القديسون (هيفيله : يستند المجمع هنا على فقرة من اقوال ايفانيوس مشتبته بصحة نسبتها وعلى اخرى اقحمت في كتابات ثيودوريطس اسقف انقيرة صديق القديس كيرلس وعلى اقوال ليست ذات شأن على الاطلاق لفرينغوريوس التزيثي والذهبي الفم وباسيليوس واثناسيوس وامفيلوخوس وافسابيوس البمفيلي من رسالته الى الامبراطورة قسطنديية وقد سألته ان يرسل اليها صورة المسيح) .

فنحن استناداً على الكتب المقدسة واقوال الآباء نعلن بالاجماع باسم الثالث الاقدس انه يجب ان نبذ ونطرح ونلعن خارج الكنيسة المسيحية كل صورة صنعت من اي مادة او لون بريشة المصورين الشريرة .

وكل من يحسر بعد الآن ان يصنع شيئاً منها او يكرمه او يعلقه في الكنيسة او في منزله الخاص او يحفظه بصورة سرية فليسقط ان كان اسقفاً او قساً او شماساً وليبسل ان كان راهباً او عامياً وليقدم للمحاكمة حسب الشرائع المدنية لانه مقاوم لله وعدو للعقائد المسلمة لنا من الآباء ، وفي الوقت نفسه انه لا يجوز لموظف في الكنيسة ان يتجاسر بحجة نزع الضلال في ما يختص بالصور ان يضع يديه على الآتية المقدسة ليغيرها لانها مزينة

بالرسوم . وهكذا في شأن الحلل الكهنوتية وكل ما كرس للخدمة الالهية . على انه اذا شاء موظف في كنيسة ان تغير امثال هذه الآنية والحلل فيجب الا يقدم على عمل الا بموافقة البطريرك المسكوني الجزيل القداسة وأمر امباطورينا الحسني العبادة . وهكذا لا يجوز لأمير او موظف مدني ان يسلب الكنائس كما فعل البعض سابقاً بحجة ازالة الصور . نأمر بهذا كله رسمياً واثقين باننا نتكلم كما تكلم الرسول لاننا نحن ايضاً نعتقد ان روح المسيح فينا وكما نطق اسلافنا الذين كانوا يعتقدون الاعتقاد نفسه بما حددوه مجمياً ، فنحن هكذا نؤمن ولذلك ننتطق واضعين تحديداً لما هو صالح ومفيد في عرفنا على مثال تحديدات آبائنا .

١ - ليكون مبعسلا كل من لا يعترف حسب تقليد الرسل والانبياء بالآب والابن والروح القدس اللاهوت الواحد والطبيعة الواحدة والمشيئة الواحدة والعمل الواحد والقدرة الواحدة والسلطة الواحدة والملكوت الواحد والقوة الواحدة في ثلاثة اقانيم مجدة .

٢ - ليكون مبعسلا كل من لا يعترف ان احد اقانيم الثالوث الاقدس صار جسداً .

٣ - ليكون مبعسلا كل من لا يعترف بان العذراء القديسة هي حقاً والدة الاله .

٤ - ليكون مبعسلا كل من لا يعترف بان المسيح هو اله وانسان معاً .

٥ - ليكون مبعسلا كل من لا يعترف بان جسد الرب هو جسد يعطي الحياة لانه جسد كلمة الله .

٦ - ليكون مبعسلا كل من لا يعترف بطبيعتين في المسيح .

٧ - ليكون مبعسلا كل من لا يعترف بان المسيح جالس مع الله الآب بالجسد والنفس وانه سيأتي هكذا ليدن العالم وانه سيبقى الها الى الابد بدون حجم او شكل .

٨ - ليكون مبعسلا كل من يجسر على تمثيل الهية الكلمة بعد التجسد بالوان مادية .

٩ - ليكون مبعسلا كل من يجسر على ان يمثل برسوم بشرية وألوان مادية شخص الكلمة المتجسد الذي لا يمكن ان يصور بشكل ويرفض الاعتراف بان الكلمة لا يمكن ولا يجوز ان يمثل بالرسم حق بعد التجسد .

١٠ - ليكون مبعسلا كل من يتجاسر على تمثيل اتحاد الطبيعتين الاقنومي في صورة يدعوها صورة المسيح مثلاً هكذا تمثيلاً كاذباً اتحاد الطبيعتين .

١١ - ليكون مبعسلا كل من يفصل الجسد المتحد مع اقنوم الكلمة عنه ويسمى بان يمثله في صورة على انفراد .

١٢ - ليكون مبعسلا كل من يفصل المسيح الواحد الى شخصين ويسمى لتمثيل السيد الذي ولد من العذراء على انفراد مشيراً بذلك الى انه لا يقبل او لا يؤمن الا بالتحاد نسي بين الطبيعتين .

١٣ - ليكن مبسلا كل من يمثل في صورة الجسد المتأله بأثواده مع الكلمة فيفصله هكذا عن اللاهوت .

١٤ - ليكن مبسلا كل من يحاول ان يمثل بالوان مادية الله الكلمة كأنه انسان عادي وهو الذي مع انه يحمل شكل الله اتخذ في شخصه شكل عبد فيكون بعمله هذا كمن يسمى لفصله عن اللاهوت وهذا لا يمكن انفصاله عنه فيدخل هكذا اقنوماً رابعاً في الثالث الاقدس .

١٥ - ليكن مبسلا كل من لا يعترف بان الكلية القداسة الدائمة البتولية مريم هي حقاً والدة الاله وأسمى من كل خليفة منظورة او غير منظورة ولا يطلب شفاعتها بايمان صادق لما لها من الدالة الفاتحة لدى الهنا الذي ولدته .

١٦ - ليكن مبسلا كل من يسعى لتمثيل اشكال القديسين بصور لا حياة فيها وبالوان مادية لا قيمة لها (وهي نزعة ادخلها ابليس) عوضاً عن ان يتمثل فضائلهم بالصور الحية في نفسه وسيرته .

١٧ - ليكن مبسلا كل من ينكر منفعة طلب شفاعاة القديسين .

١٨ - ليكن مبسلا كل من ينكر قيامة الموتى والدينونة ومكافأة كل واحد حسب عمله والعذاب الابدي والسعادة الابدية .

١٩ - ليكن مبسلا كل من لا يقبل جمعنا هذا المسكوني السابع المقدس ، ليكن مبسلا من الآب والابن والروح القدس ومن كل المجامع المسكونية .

(وبلي ذلك منع ايمان آخر او التلميم بايمان آخر وفرض العقوبات على المخالفين ثم التصريحات التالية نردها بمايجاز) :

قال الملكان قسطنطين ولاون : ليقبل الجمع المسكوني المقدس ، هل وضع هذا التحديد بموافقة الاساقفة كلهم الجزيلي القداسة ؟

فهدف الجمع المقدس : هكذا كلنا نؤمن برأي واحد ، كلنا اشتركننا في توقيعه طوعاً ، هذا هو ايمان الرسل ، ليعش الامبراطوران ، انكما قد اعلنتما بأوفر تأكيد عدم امكان انفصال طبيعتي المسيح ، وأزلتما كل عبادة وثنية ، وقضيتما على بدع جرمانوس اسقف القسطنطينية وجاورجيوس ومنصور (يوحنا الدمشقي) . فاللعنة على جرمانوس ذي العقل المزدوج وعابد الخشب ، واللعنة على جاورجيوس شريكه الذي افسد وزور عقيدة الآباء ، واللعنة على منصور الذي يحمل اسماً شريراً وآراء غريبة ، ان الثالث الاقدس قد اسقط هؤلاء الثلاثة .

بحث في المجمع الباطل

مجمع الهزء الذي لقب ذاته بالمجمع المسكوني السابع

برسيفال

يستطيع القارئ ان يجد كل ما يريد الاطلاع عليه في ما يختص بالخلاف الشديد حول الايقونات في المؤلفات التاريخية ، اما الجانب اللاهوتي فيقف عليه مفصلاً في كتابات يوحنا الدمشقي ، ومع ذلك فلايضاح ما جاء في اعمال آخر المجمع المسكونية لا مندوحة لنا عن الكلام في المجمع الذي عقد قبله واصد حكماً يناقض ما وافق عليه صراحة بعد ذلك بعدة سنوات . وانا اقتبس مما كتبه هيفيله ولكن لا بد من لفت نظر القارئ الى حقيقة الواقع ان الداعي الوحيد للاعتراض لم يكن ، كما يظن عادة ، الاكرام الخارجي للصور المقدسة بل كان الاعتراض في الاصل موجهاً ضد صنمها وتعليقها كزينة للبناء . ولم يكتف المعتضون برفض صور اقانيم الثالوث الاقدس والابن، الاله المتجسد، بل رفضت معها صور العذراء الفاتكة البركات وغيرها من القديسين كما يظهر بوضوح من قراءة خلاصة التحديد .

هيفيله ، تاريخ المجمع ، المجلد ٥ ، ص ٣٠٨ وما يتلوها

« ان الامبراطور بعد موت البطريرك انسطاسيوس (٧٥٣) دعا اساقفة امبراطوريته الى مجمع عظيم في قصر هيريه Hieria الواقع مقابل القسطنطينية على الضفة الآسيوية من البوسفور بين خريسوبولس وخلقيدونية على بعد قليل الى شمالي الثانية . وسهل خطته فراغ العرش البطريركي ، فان امل الاساقفة المتزاحمين على خلافته في العرش اضعف فيهم اي فكرة في معارضة عقد المجمع . فحضره ٣٣٨ اسقفاً وترأسه ثيودوسيوس رئيس اساقفة افسس والمعروف عنه انه ابن امبراطور سابق (ايسار) ، وكان منذ البداية من مؤيدي محاربة الايقونات ، ولم يذكر نيكيفورس غيره رئيساً للمجمع ، ولكن ثيوفانس يذكر اسم باستلاس اسقف برغه Perga رئيساً ثانياً . ويقول : « اما بطريركيات رومة والاسكندرية وانطاكية واورشليم فلم تكن ممثلة فيه ، وبدأت اعمال المجمع في ١٥ شباط ودامت حتى ٨ آب في هيريه ، ثم انتقل المجمع الى كنيسة العذراء مريم في بلاطرنه في الضاحية الشمالية للقسطنطينية ، واذ ذاك عين الامبراطور الراهب قسطنطين اسقف سيلوم بطريركاً على القسطنطينية وفي ٢٧ آب اعلن تحديد هذا المجمع الابتداعي » .

يظهر مما تقدم ان جلسات هذا المجمع الباطل الأخيرة لم تعقد في هيريه ولكن في

بلاشرنه في القسطنطينية ، وليس لدينا وقائع اعمال كاملة لهذا الجمع على ان تحديده مع توطئة وجيزة بقي محفوظاً في اعمال الجمع السابع .

سنكلير ، في قاموس السير المسيحية ، قسطنطين السادس¹

طلب الامبراطور اشهر الرهبان وامرهم ان يخضعوا لتحديدات الجمع . وفي سنة ٧٦٦ ارغم كل القاطنين في الامبراطورية على ان يقسموا اليمين ضد الصور وقد عصى الرهبان الامر بمناد شديد واخذ الامبراطور قسطنطين ، الزبلي الاسم ، يتلهى بمعاملتهم بمنتهى القساوة وكان ينوي في الحقيقة القضاء على نظام الرهبنة ، فأقنع اساقفته ان يصدروا حرماً ضد يوحنا الدمشقي ، وأرغم الرهبان على الظهور في ملعب الهيبودروم وقد امسك كل منهم بيد زانية وارغم البطريرك الجديد قسطندينوس ، الذي قدمه الامبراطور للجمع في آخر يوم من جلساته ، على التجديف على الايقونات كما ارغمه على حضور المآدب والاكل والشرب مجرية وشراهة ضد نذره الرهباني والتزين بالجواهر ومشاهدة الملاعب الخليعة وسماع الالفاظ البذيئة مما كان يعد للهو الامبراطور . ودمرت الاديرة او جعلت معسكرات للجنود او حوّلت الى مساكن شعبية . ويظهر ان لاشانودراكو حاكم مقاطعة ثراقية قد فاق الامبراطور في الظلم والتحقير ، فقد جمع عدداً من الرهبان في سهل وألبسهم ثياباً بيضاء وقدم لهم نساء وخيّرهم بين الزواج قسراً او خسارة البصر ، وباع املاك الاديرة وارسل ثمنها الى الامبراطور . فشكره الزبلي الاسم علناً وقدمه مثلاً ليتشبه به الحكم الآخرون .

هروناك ، تاريخ العقائد ، المجلد ٥ ، ص ٣٢٥ من الترجمة الانكليزية

ولما اعلنت التحديدات اطاع الاكليريكيون ، على ان المقاومة ظهرت في صفوف الرهبان فقد هرب اكثرهم واستشهد البعض منهم ، وهجم جنود الامبراطور على الكنائس وحطموا الايقونات والصور التي لم تكن قد ازيلت وحفظت في مكان امين . ان الحماسة في محاربة الايقونات لم تنشأ على الاطلاق عن الغيرة في حصر العبادة لله بالروح والحق ، فقد اخذ الامبراطور يهاجم الرهبان مباشرة وكان ينوي القضاء على هذا السلك الذي يكرهه وان يقلب عرش بطرس . فقد شهدنا انتشار فكرة انشاء دولة عسكرية مطلقة السلطة انتشاراً واسعاً في القسطنطينية والسعي لتحقيق الفكرة بالقوة الوحشية . ومن الامور الموثوق بصحتها ان الامبراطور حمل سكان العاصمة على ان يقسموا اليمين بالاي سجدوا بعد لأيقونة وان يقطعوا كل علاقة لهم مع الرهبان . وحوّلت الاديرة الى معسكرات ومسالح ،

1 - W. M. Sinclair. Smith & Wace, Dict. of Chris. Biog. sub voce Constantinus VI.

وطرحت بقايا القديسين في البحر ، وأرغم الرهبان على هجر الرهينة والرجوع الى العيشة العالمية . واذ كان الامبراطور يرمي الى هدف بعيد في رئاسته شرع في الوقت نفسه في مفاوضة فرنسا كتابة (مجمع جنتيلى Gentilly في سنة ٧٦٧) وحاول ان يربح صداقة ومحالفة بيبين Pepin . فقد عانى التاريخ على ما يظهر هزة عنيفة وبدا دور جديد في الظهور ليحتل دور تاريخ الكنيسة .

على ان الكنيسة كانت قوية جداً ولم يكن الامبراطور سيد المسيحية الشرقية وان سيطر على جزء منها . فقد اعلن بطاركة الشرق الارثوذكسيون (وهم تحت حكم دولة اسلامية) مقاومتهم لحركة محاربي الايقونات وصرحوا ان كل كنيسة لا رهبان فيها ولا ايقونات تكون منشقة عن الكنيسة الارثوذكسية وظهرت الحاجة الى مصلح روحي . وحدث رد الفعل بعد موت الامبراطور (في سنة ٧٧٥) وكان من اشد الملوك ، الذين شهدتهم القسطنطينية في عهد طويل ، سطوة . ولا تسمح لنا الفسحة المحدودة هنا ان نصف بالتفصيل بداية رد الفعل وتوجيهه بحسن سياسة الامبراطورة ايريني . فقد اتخذت خطة التروي لنشوء جيل جديد اعتاد ان يؤدي فروض العبادة بدون ايقونات في حين ان عامة الشعب كانت تستحسن وجود الصور في كل وقت . ولذلك كان عليها ان تلجأ الى استعمال الحكمة وحسن السياسة لجلب الجيش وعدد غير قليل من الاساقفة كانوا من مؤيدي قسطنطين الى جانبها . وهكذا نجح طاراسيوس بطريرك القسطنطينية الجديد بعد اقتحام صعوبات عظيمة اهمها فقدان ثقة رومة واساقفة الشرق ومعارضة الجيش النافر في عقد مجمع عام مؤلف من ٣٥٠ اسقفاً في نيقية في سنة ٧٨٧ . فنقض هذا المجمع تحديدات المجمع السابق الذي عقد في سنة ٧٥٤ . وتمد اعمال الجلسات السبع ذات خطر عظيم لان مقتبسات خطيرة الشأن من تعاليم الآباء قد حفظت في هذه الاعمال ولولاها لم يبق لها من اثر . وهكذا اعاد تحديد هذا المجمع العقيدة الارثوذكسية الى ما كانت عليه ووطدها .

ولست اجد ختاماً لهذا البحث افضل من اقتباس ما قاله العالم المتعمق رئيس اساقفة دوبلن وكان هو نفسه ذا نزعة الى محاربة الايقونات^١ .

د على انه من العدل ان نذكر هنا ان اشد الموافقين على هذا التكريم الذي اسيء توجيهه والداعين اليه غيره وحماسة كانوا ينكرون باشمزاز التهمة في انهم يقدمون للصور اي نوع من الاحترام لا يختلف ، مغزى ودرجة ، عن العبادة التي يقدمونها لله القادر على كل شيء . وكانوا يدعون تكريمهم للصور بكلمة تختلف كل الاختلاف عن كلمة العبادة . ومع ذلك فقد لا

1 - Trench. Lect, Medieval Ch. Hist., p. 93.

نرى في هذا التمييز الذي يقيمونه بين اكرام الايقونات والعبادة التي لا يميزونها لها بل يقدمونها لله وحده ما يدفع عنهم اللوم بسبب ما اجازوه لانفسهم وان دفع عنهم تهمة عبادة الاصنام . والعدل يقضي علينا بان نشير الى ذلك » .

« وليس من ختام لهذه المحاضرة ما هو افضل واجزل حكمة من المقالة التي استخرجها ميلمان من هذه القصة المحزنة : « كان في قضية محاربة الايقونات ذلك الضعف الذي لا علاج له . انها كانت عقيدة سلبية . كانت رفضاً لكل الشواعر المستولية كل الاستيلاء على عقول العامة دون التعويض عنها بما يقوم مقامها من المثيرات القوية . فقد سلبت الحواس من مواضع اكرامها العزيزة التي اعتادت عليها . دون ان يستعاض عن هذا الحرمان بانعاش حياة داخلية من عبادة عاطفية قوية . فالجدران الباردة العارية التي محيت عنها التواريخ الكتابية والمزارات التي شوّمت والايقونات التي حطمت لا يمكن ان تحمل العقل والفكر على ان يتمثل الله والمخلص بصورة مجردة عن المادة واكثر نقاوة . ان كراهية الايقونات في اثناء ذلك الخلاف قد امكن ان تتحول الى تعصب ولكن كان من الحال ان تنقلب الى ديانة . ان محاربة الايقونات قد تمنع عبادة الاصنام ولكن لم يكن فيها ما يشعل جذوة ايمان اشد نقاوة . »



تحديد المجمع المقدس المسكوني

المجمع النيقاوي الثاني العظيم

لابه وكومبارت ، المجمع ، المجلد ٧ ، المجلد ٥٥٢

ان المجمع المسكوني العظيم المقدس الذي بنعمة الله ورعاية الامبراطورين الحسنين العبادة الهجي المسيح قسطنطين وايريبي والدته ، قد التأم للمرة الثانية في نيقية المدينة الكبرى في بيثينية ، في كنيسة الله المقدسة ، كنيسة الحكمة ، اذ انه اتبع تقليد الكنيسة الجامعة قد وضع هذا التحديد التالي :

ان المسيح ربنا الذي هو نفسه اشرق علينا نور المعرفة واتخذنا من ظلمة عبادة الاوثان وغباوتها اتخذ لنفسه الكنيسة الجامعة لا دنس فيها ولا وسخ ووعده بحفظها نقية معاهداً بذلك تلاميذه القديسين قائلاً : « وها انا معكم كل الايام الى انقضاء الدهر » . ولم يعط هذا الوعد لهم وحدهم بل لنا نحن ايضاً المؤمنين باسمه بواسطة تبشيرهم . على ان البعض لم يراعوا قيمة هذه النعمة فانقلبوا بخداع العدو الخبيث وسقطوا من الايمان القويم لانهم ، بابتعادهم عن تقاليد الكنيسة الجامعة ، قد ضلوا عن طريق الحق وكما يقول المثل « ان الفعلة تشتتوا وهم يجمعون الاثمار فما جمعوا في ايديهم شيئاً » . اذ ان بعض الكهنة كانوا كهنة بالاسم لا بالحقيقة فتجاسروا على انتقاد زينة البناءات المقدسة ، الزينة التي ترضي الله ، وهم الذين قال عنهم بغم نبيه : « ان رعاة كثيرين افسدوا كرمي ودنسوا نصيبي » .

وبالحقيقة انهم باتباعهم قوماً مجذفين قادتهم شهواتهم الى الضلال واخذوا يمدفون على كنيسة المسيح الهنا التي اتخذها لنفسه ولم يستطيعوا ان يميزوا بين ما هو مقدس وما هو دنس فاطلقوا على صور ربنا وصور قديسيه الاسماء التي تطلق على تماثيل الاصنام الابليسية . ولما رأى ربنا والهنا هذا ، وهو يأبى ان يصاب شعبه بهذا الوباء ، سر بشيئته ان يدعونا معاً نحن رؤساء الكهنة من كل جهة فاندقمنا بغيرة الهية وحضرنا الى هنا بدعوة امبراطورينا قسطنطين وايريبي لغاية واحدة وهي ان تثبت تقاليد الكنيسة الجامعة بتحديد عام . ولذلك بعد ان اقمنا بفحص وتحليل دقيقين شاملين في تفتيشنا الدائم عن الحقيقة بكل عناية وانتباه وبدون حذف او زيادة بل بالمحافظة تماماً على تعاليم الكنيسة الجامعة بدون تفسير . وهكذا على مثال المجمع المسكوني الستة ولا سيما ذلك المجمع الشهير في مدينة نيقية هذه العظيمة ، ثم المجمع الذي التأم بعده في عاصمة المملكة المحروسة من الله

نؤمن باله واحد ... والحياة في الدهر الآتي آمين .

ونحن نرذل ونبسل آربوس ومشايبيه في رأيه التافه . وكذلك مكدونوس واتباعه

الذين لقبوا بالصواب اعداء الروح القدس ، ونعترف ان سيدتنا القديسة مريم هي حقاً والدة الاله لانها بحسب الجسد ولدت احد اقانيم الثالوث الاقدس ، اعني المسيح الهنا ، كما حدد ذلك سابقاً مجمع افسس عندما قطع من الكنيسة نسطوريوس الجاحد مع زملائه لانه كان يعلم ان في المسيح اقنومين . ونعترف مع آباء هذا المجمع ان الذي اتخذ جسداً من الكلية النقاوة والدة الاله الدائمة البتولية مريم هو ذو طبيعتين وانه اله تام وانسان تام كما حدد ذلك مجمع خلقيدونية طارداً من القاعة الالهية افثيشيوس وديوسقورس كمجذفين وجعل في هذه المنزلة نفسها سفيرس وبطرس وغيرهما الذين كانوا يجدفون بطرق مختلفة . ونسبل ايضاً اقوال اوريجانوس وايفاغريوس وديديوس تبعاً لحكم المجمع المسكوني الخامس الذي عقد في القسطنطينية . ونؤكد ان في المسيح مشيختين وعملين حسب نسبتها لكل من طبيعته كما علّم المجمع السادس الذي عقد في القسطنطينية تابتاً سرجيوس واونوريوس وبيروس ومكاروس وكل من يوافقهم في تعليمهم وكل من يأبى تقديم الاحترام اللائق .

واذ نتبع الايجاز في الاعتراف بايماننا نقول اننا نحافظ على كل تقاليد الكنيسة حتى يومنا هذا بلا تغيير او تبديل . ومن هذه التقاليد صنع الصور الممثلة للأشخاص والراوية تاريخ البشارة بالانجيل وهو تقليد مفيد من عدة وجوه ولا سيما اذ يظهر ان تجسد الكلمة الهنا هو حقيقة وليس خيالاً او تصوراً ، ولان الصور عدا ما فيها من اشارات وايضاحات تثير الشواعر الشريفة .

ولذلك فنحن باتخاذنا نهج الملوك وتعليم الآباء القديسين وتقليد الكنيسة الجامعة المهمة من الله (لان الروح القدس كما نعم يسكن فيها) نحدد بكل جزم وتدقيق انه كما يرفع الصليب الكريم الهيمي هكذا يجب ان تعلق الصور الموقرة المقدسة المصنوعة بالدهان او من الفسيفساء او من مواد اخرى في كنائس الله المقدسة وان توضع على الاواني المكرسة والحلل الكهنوتية ، وان ترفع وتعلق في المنازل وفي الطرق ونعني بذلك صورة ربنا وهنا ومخلصنا يسوع المسيح وصورة سيدتنا الكلية الطهارة والدة الاله وصور الملائكة المكرمين وصور كل القديسين وكل الاشخاص الاتقياء ، لانه بتكرار مشاهدتهم في رسومهم يسهل على الشعب ان يتذكر الاصل وتثار فيه الرغبة للاقتداء بسيرتهم . ويجب ان يقدم لهذه الصور الاكرام وسجود الاحترام دون العبادة المختصة بالطبيعة الالهية دون سواها . وحسب العادة التقوية القديمة يجوز ان يقدم البخور وتضاء الشموع امام هذه الصور وامام الصليب الكريم الهيمي وكتاب الاناجيل وغير ذلك من الاشياء المقدسة ، لان التكريم الذي يقدم للصورة انما يقدم للاصل الذي تمثله ، فالذي يكرم الصورة انما يكرم الاصل الممثل فيها . هذا هو تعليم آباؤنا القديسين وهذا هو تقليد الكنيسة الجامعة التي تلتقت

الانجيل وبه توطدت من اقصى الارض الى اقصاها . وهكذا نحن نتبع بولس الذي نطق بالمسيح وكل جماعة الرسل الالهيين والآباء القديسين معتمدين كل الاعتصام بالتقاليد التي وصلت اليها . وهكذا نرتل نبويًا ترانيم الظفر الكنسية : « استبشري يا ابنة صهيون واهتفي يا ابنة اورشليم واطربي متهلة بكل قلبك لان الرب قد دفع عنك ضغط اعدائك وانقذك من يد مبغضيك ، الرب الملك في وسطك ولن ينالك شر بعد وسيكون السلام فيك الى الابد » .

فالذين يحسرون اذن على ان يعملوا او يرتأوا خلاف هذا كما يعلم المبتدعون الاشرار نابذين لتقاليد الكنيسة ومخترعين اشياء جديدة ، او الذين يرفضون بعض هذه الاشياء التي استلمتها الكنيسة (اعني كتاب الاناجيل او رسم الصليب او الايقونات المصورة او بقايا الشهداء المقدسة) او الذين يقومون خبثًا ووقاحة بابتداع ما فيه نقض لتقاليد الكنيسة الجامعة المقدسة او انهم يسلمون الاواني المقدسة او الاديرة الموقرة الى اناس عوام فنحن نأمر باسقاطهم من درجاتهم اذا كانوا اساقفة او اكليريكيين وبقطعهم من الشركة اذا كانوا رهبانًا او عوامًا .

[وبعد ان وقع الكل هذا التحديد بدأت الهتافات كما يلي (الحقل ٥٧٦)]
فهتف الجميع كله قائلاً : هكذا نحن كلنا نؤمن ونرى ونحن كلنا وقعنا اسماءنا موافقين . هذا هو ايمان الرسل ، الايمان الارثوذكسي الذي توطد في كل المسكونة . واذ اننا نؤمن باله واحد يعبد بالثالوث نكرم الصور المقدسة ومن لا يعتقد هكذا فليبسل . والذين لا يرون كما نرى ولا يؤمنون كما نؤمن فلينبذ من الكنيسة . فنحن نتبع اقدم ما اشترعته الكنيسة الجامعة ونحفظ تعاليم الآباء ونبسل الذين يضيفون او يحدفون اي شيء . اننا نبسل البدعة المحدثه بدعة شتامي المسيحيين . اننا نكرم الايقونات الشريفة ونسجد لها ونبسل من لا يفعل هكذا . وليبسل كل من يزعم ان ما قيل في الكتب المقدسة عن الاصنام ينطبق على الصور المكرمة . وليبسل كل من لا يكرمها ويسجد لها موقراً . وليبسل الذين يدعون الصور المقدسة اصناماً . ليبسل الزاعمون ان المسيحيين يلجأون الى الصور المقدسة كأنها آلهة . ليبسل القائلون ان احداً غير المسيح انقذنا من عبادة الاصنام . ليبسل المتجاسرون على القول ان الكنيسة الجامعة قبلت الاصنام .

مُلخّصة عن تعليم الكنيستين اللاتينية والارثوذكسية في موضوع الايقونات

برسيفال

١ - الكنيسة اللاتينية

تعليمها في موضوع الصور والعبادة الواجبة لها كما جاء في تحديد المجمع التريدينتيني وفي التعليم المسيحي الذي وضع برخصة المجمع المذكور واذنه^١ :

يفرض المجمع المقدس على الاساقفة وعلى كل من كانت وظيفته التعليم ، تبعاً لتقليد الكنيسة الجامعة الرسولية الذي تسلمته من الاجيال الاولى للديانة المسيحية ووفقاً لاقوال الاباء القديسين وتحديدات المجمع المقدسة ، القيام بواجب تعليم المؤمنين بنوع خاص وباجتهاد ما يتعلق بطلب وساطة القديسين وشفاعتهم وما هو نوع الاكرام الواجب تقديمه لبقايا القديسين وكيف يجوز استعمال الصور شرعاً . وان القديسين الذين يملكون مع المسيح يقدمون صلواتهم لله من اجل البشر . وانه حسن ومفيد ان تتوسل اليهم مستشفعين وان نلجأ الى ابتهالاتهم وشفاعتهم لنحصل على الخيرات من الله بواسطة ابنه يسوع المسيح ربنا الذي هو وحده فادينا ومخلصنا . على ان الذين ينكرون طلب شفاعات القديسين الحاصلين على السعادة الابدية في السماء ينقضون برأيهم هذه العبادة الحسنة ، ومثلهم الذين يؤكّدون ان القديسين لا يتشفعون من اجل الناس او ان استدعاهم للشفاعة من اجل كل واحد منا ولو بصورة خاصة هو عبادة اصنام او هو مكروه لدى كلمة الله ومناقض لشرف الوسيط الوحيد بين الله والناس وهو يسوع المسيح . او انه من الجهل ان تتوسل بالكلام او بالفكر الى اولئك الذين يملكون في السماء فاقوالهم هذه هي آراء مخالفة لحسن العبادة . ولذلك يجب ان يعلموا ان اجساد الشهداء القديسين واجساد غيرهم من المقيمين الآن مع المسيح وقد كانوا اعضاء حية في المسيح وهياكل الروح القدس وسيقيمهم الى الحياة الابدية وسيجدون يجب على المؤمنين ان يقدموا لها الاكرام لان بواسطة هذه الاجساد المقدسة يمنح الله الناس خيرات عديدة . ولذلك فالذين يصرون على القول ان الاكرام لا يجوز ان يقدم لبقايا القديسين وان زيارة مقامات القديسين توسلا للحصول على عونهم وشفاعتهم لا جدوى منها يجب ان يقع عليهم حكم الكنيسة القديم ونحن نكرر الآن اعلان هذا الحكم ضدهم .

1 - Conc. Trid., Sess. xxv. Dec. 4 & 3, 1563 (Buckley's Trans).

هذا وان صور المسيح والعذراء والدة الاله والقديسين يجب ان تحفظ وتعلق بنوع خاص في الكنائس ويجب ان يقدم لها الاكرام الواجب . ولا يعني هذا ان نعتقد بانها محوي شيئاً من الالهية ولذلك يجب ان تقدم لها العبادة او ان يلقى عليها الاتكال في الصلاة على مثال ما كان يفعل الامم قديماً اذ وضعوا رجاءهم في الاصنام . ولما كان الاكرام الذي يقدم للصور يرجع الى الاصل الذي تمثله فاذ نقبل الصورة ونكشف امامها عن رأسنا احتراماً ونركع ساجدين انما نقدم العبادة للمسيح ونكرم القديسين الذين تمثلهم هذه الصور كما حددت المجامع ولا سيما مجمع نيقية الثاني في تجديده ضد محاربي الايقونات .

ويجب على الاساقفة ان يعلموا ما يلي بكل اعتناء . ان الشعب يتعلم بواسطة قصص اسرار فدائنا المعروضة بالتصوير وغير ذلك من الوسائل ويتوطد اذ يعود بالذكري دائماً الى مواد الايمان . وما ينتج من الصور من منفعة عظيمة لا ينحصر بتذكر الشعب للخيرات والنعم التي اعدت عليه من المسيح ولكن اذ توضع امام اعينهم عجائب الله في قديسيه وامثلة حياتهم المفيدة للخلاص يتذكرون واجب تقديم الشكر لله ويستفيدون تقويماً لسيرتهم تشبهاً بسير القديسين واندفاعاً الى تقديم العبادة لله والمحبة له وانماء لشعور التقوى في نفوسهم . وكل من يعلم او يعتقد خلافاً لهذه التحديدات فليبسلس اما اذا سرى سوء الاستعمال الى انواع هذا التكريم السلامية الشريفة فالجمع المقدس يوصي بشدة بوجوب الاهتمام في القضاء على ذلك تماماً . وكل صورة تقود الى عقيدة فاسدة وتمهد السبيل الى ضلال خطر يقع فيه غير المتعلمين يجب نزعها ومنع رفعها . وعندما تدعو الحاجة الى عرض قصص الكتب المقدسة واقوالها بالصورة للافادة في تعليم الشعب وتثقيفه يجب ان يُذكر في الوقت نفسه ان الالهية غير ممثلة في هذه الصور اذ لا يمكن ان ترى بالعين او تعرض بانواع الرسوم والالوان . ثم انه في استدعاء شفاعة القديسين واکرام بقاياهم وفي استعمال الصور المقدسة يجب القضاء على كل وهم باطل وريح دنيء واجتناب كل هوس شهواني . ولذلك يجب الامتناع عن دهان الصور وتزيينها لتكون ذات فتنة وجمال خارجيين . كما انه لا يجوز ان تشوه تذكارات القديسين وزيارات بقاياهم المقدسة يجعلها وسائل لاقامة حفلات سكر وخلاعة واسراف ودعارة . واخيراً يجب على الاساقفة ان يتذرعوا بالناية والدراية والحكمة في كل ما يختص بهذه القضايا . فلا يظهر شيء بلا ترتيب او نظام او لياقة واجبة ولا يحدث شيء من الاعمال الرجسة الشائنة . فالقداسة يجب ان تكون في بيت الله .

ولمرعاة ما تقدم بكل دقة امر المجمع المقدس بانه لا يجوز لاحد ان يضع او يسمع بوضع اي صورة خارجة عن المؤلف في اي مكان او في الكنيسة الا اذا اذن الاسقف بوضعها . كما انه لا يجوز قبول عجائب جديدة او استلام بقايا قديسين الا بمعرفة الاسقف

وموافقته . وعلى الاسقف حالما يقف على بعض المعلومات في هذا الشأن ان يستشير علماء اللاهوت والمشهود لهم بالتقوى وان يصدر حكمه مطابقاً للحقيقة وحسن العبادة . اما كل سوء استعمال وكل ما هو عرضة للشبهة يجب ان يزال ويرفض . واذا ظهرت قضية شديدة الخطورة في هذا الموضوع فيجب على الاسقف قبل اصدار حكمه ان ينتظر حكم المتربوليت والاساقفة في تلك الابرشية ومع ذلك فلا يجوز ان يحكم في ما يخرج عن دائرة الامور العادية الا بعد اخذ رأي بابا رومة الجزيل القداسة .

وننقل في ما يلي ما ورد في التعليم المسيحي للمجمع التريدينتيني (مذكرين القارىء في الوقت نفسه ان هذا التعليم على راحة وزنه لم يكن من وضعه ولا تعتبر نصوصه حقائق ملهمة في الكنيسة)¹ .

السؤال الثالث

هل يختلف الطلب الى الله عن الطلب الى القديسين

اننا نطلب المعونة من الله ومن القديسين ولكن ليس بأسلوب واحد . فنحن نطلب من الله ان يمنحنا ما نريده من النعم والخيرات ونسأله ان ينقذنا من الشر والاشرار . اما القديسون فنسألهم بما لهم من الدالة لدى الله ان يكونوا شفعاء لنا عنده لنحصل منه على ما نحتاج اليه ، وهكذا نستعمل نوعين مختلفين من الصلاة فنصلي الى الله قائلين بكل خشوع ارحمنا واصغ لنا يا رب . واما للقديسين فنبتهل اليهم قائلين تشفوا فينا وصلوا لاجلنا .

السؤال الرابع

باي اسلوب يمكن ان نطلب من القديسين ان يرحمونا ؟

على انه يمكننا ايضاً ان نسأل القديسين ان يرحمونا لانهم رحماء . ولكننا نفعل ذلك بصورة تختلف عن الصورة التي تقدم فيها الصلاة لله . ان تعاسة حالتنا تدفعنا الى ان نطلب وساطتهم لاجلنا بالدالة التي لهم عند الله ، وفيما يقوم المسيحي بهذا الواجب عليه ان يحاذر من ان يقدم لاي مخلوق ما لا يجوز تقديمه الا لله . ونحن عندما نعيد تلاوة الصلاة الربية امام صورة احد القديسين فيجب ان نتذكر اننا انما نلتمس من القديس ان يتلو هذه الصلاة معنا وان يشاركنا في طلب منحنا العطايا المذكورة فيها . وبعبارة اخرى ندعو القديس ان يقف شفيحاً لنا امام الله . وهذه هي وظيفة القديسين كما ورد في رؤيا القديس يوحنا .

1 - Catechism of the council. of Trent. Pt. IV., chap. vi. (Buckley's Trans) .

٢ - الكنيسة الشرقية

اما تعلم الكنيسة الشرقية فنجده في اعتراف الايمان الارثوذكسي الآتي للكنيسة الجامعة الرسولية في الشرق^١ :

السؤال ٥٢

ولذلك فنحن بحق واجب نكرم قديسي الله كما كتب « ما اجل اصفياؤك عندي يا الله » (مز ١٣٨ (١٣٩) : ١٧) ونحن نطلب العون الالهي على مثال ما امر الله اصدقاء ايوب ان يذهبوا الى خادمه الامين وهو يقدم الذبائح ويصلي من اجلهم ليحصلوا على مغفرة خطيئتهم بشفاعته . ولما كانت الوصية الاولى تمنع الناس من عبادة اي مخلوق اي تقديم السجود العبادي له فنحن لا نقدم للقديسين سجود العبادة بل نستنجد بهم كأخوة لنا واصدقاء لله ونلتمس العون الالهي بوساطة هؤلاء الاخوة الذين يتشفعون من اجلنا لدى الرب . وليس في هذا ما يخالف باي وجه من الوجوه امر الوصية الاولى من الرصايا العشر . وكما ان الاسرائيليين لم يخطأوا عندما طلبوا من موسى ان يتوسط لدى الله من اجلهم هكذا لا نخطأ نحن عندما نطلب معونة القديسين وشفاعاتهم .

السؤال ٥٤

ان الوصية الثانية تختلف عن الاولى . فقد عاجلت الاولى موضوع وحدة الاله الحقيقي مانعة وتابذة كثرة الآلهة . واما الثانية فتعالج مسألة الشعائر الدينية الخارجية ، لانه عدا وجوب الامتناع عن عبادة الالهة الكاذبة يجب ان نمتنع عن اقامة صور منحوتة لتكريمهم وعن عبادة هذه الاصنام وتقديم ذبائح العبادة لها . فكل من يكرم الاصنام كألهة ويقدم لها الذبائح ويضع عليها رجاءه يرتكب خطيئة مخالفة هذه الوصية كما قال صاحب المزامير : « اوثان الامم فضة وذهب اعمال ايدي الناس لها افواه ولا تنطق ، لها اعين ولا تبصر . لها آذان ولا تسمع لانه ليس فيها نفس (روح) مثلها فليكن صانعوها وجميع المتوكلين عليها » (١٣٥ (١٣٤) : ١٥ - ١٨) . ويخالف هذه الوصية ايضاً المستسلمون الى رذيلة اشتهاه ما للغير .

السؤال ٥٥

ان بين الاصنام والايقونات فرقاً شاسعاً . فالاصنام هي مما تصوره واخترعه الناس كما

1 - Confes. Orthodox. P. III. Q. LII. (apud Kimmel, Libri Symbolici Ecclesiae Orientalis) .

يقول الرسول : « نحن نعلم ان الوثن ليس بشيء في العالم » (١ كور ٨ : ٤) اما الايقونة فتتمثل شيئاً حقيقياً وجد فعلاً . مثال ذلك ايقونة مخلصنا يسوع المسيح وايقونة القديسة العذراء مريم وصور جميع القديسين . ثم ان الوثنيين كانوا يعبدون الاصنام كأنها آلهة ويقدمون لها الذبائح معتقدين ان معدن الذهب والفضة هو الله كما اعتقد نبوخذ نصر . ولكننا في تكريمنا وسجودنا للايقونات لا نسجد للالوان ولا للخشب او غير ذلك من المواد المصنوعة منه ولكننا نمجد بالتكريم الكائنات المقدسة الذين تمثلهم هذه الايقونات فنتصور حضورهم باذهاننا كأننا نراهم باعيننا . ولهذا السبب نكرم صورة الصليب ونتصور بعقولنا المسيح معلقاً على الصليب لاجل خلاصنا فنخفي رؤوسنا لما تمثله الصورة ونركع شاكرين ، وعلى هذا المثال نكرم صورة العذراء مريم اذ نرفع عقولنا اليها اي الى والدة الاله الكلية القداسة حانين الرأس والركب امامها وداعين اياها اكرم من كل الرجال والنساء كما دعاها رئيس الملائكة جبرائيل . ثم ان تكريم الصور المقدسة على نحو ما تسلمته الكنيسة الارثوذكسية لا يخالف على الاطلاق هذه الوصية .

فان هذا التكريم هو غير ما تقدمه الله . ولا يقدمه الارثوذكسيون للفن بل للقديسين انفسهم الممثلين بتلك الايقونات . ان الكروبيم الذي كان يظلل كرسي الرحمة ممثلاً الكروبيم الحقيقي المائل في حضرة الله في السماء كان الاسرائيليون يكرمونه دون ان يخالفوا وصية الله كما كانوا يقدمون لتابوت الشهادة (٢ صمو ٦ : ١٣) التكريم اللائق دون ان يخطأوا او ينقضوا هذه الوصية بل كانوا يمجدون الله تمجيداً أعظم . من كل ما تقدم يتضح لنا اننا في تكريمنا الايقونات المقدسة لا نخالف هذه الوصية من الوصايا العشر ولكننا نسيب الله الذي هو « عجيب في قديسه » (مز ٦٨ : ٦٧) : ٣٥ . ولكن يجب ان نعني عناية تامة بان يظهر على كل صورة اسم القديس الذي تمثله ليسهل على من يقدم الاكرام اللائق امام الايقونة ان يصيب الهدف في هذا التكريم .

ولتأييد واجب تكريم الصور الشريفة بصورة جلية اسلمت كنيسة الله في المجموع المسكوني السابع كل القائمين بحاربة الايقونات المقدسة ووضع لذلك القانون التاسع للمجمع .

السؤال ٥٦

لماذا مدح في العهد القديم الذي حطم الحية النحاسية (٢ ملو - ١٨ : ٤) التي كان موسى قد رفعها قبل ذلك بعهد طويل ؟ : لان اليهود كانوا قد اخذوا يبتعدون عن عبادة الله الحقيقي وعبادة الحية كأنها هي الله . وكانوا ، كما يقول الكتاب ، يقدمون لها البخور . فقطعاً لهذا الشر ولثلاثي يبقى للاسرائيليين ما يفرهم بالعبادة الوثنية حطمت الحية . ولكن

قبل شروعهم في تقديم الاكرام العبادي للحيمة لم تحطم ولم يحكم على احد بسببها .
والمسيحيون لا يكرمون الصور كأنها آلهة. ولا يخلون بشيء من العبادة الحقيقية الواجبة
لله في تكريمهم للصور. بل كأني بهم يقادون باليد اي بالصورة الى الله اذ يكرمون القديسين
في صورهم المنظورة التكريم اللائق باصفياء الله طالبين وساطتهم لدى الرب واذا ضل احد
بالصدفة عن جهل او نقص في المعرفة في تكريمه للصورة فالأفضل ان نعلم ذلك الشخص
كيف يقدم التكريم اللائق لهذه الصور المقدسة في الكنيسة ولا نمنعه بتاتا .



قوانين المجمع المسكوني السابع المقدس

القانون ١

نجد البيان عن المثال الواجب على نائلي الدرجات الكهنوتية اتباعه في الشهادات والارشادات التي سلمت لنا في الوصايا القانونية التي يجب ان نراعيها بطيبة خاطر مرتلين للرب الاله كلمات داود المهمة من الله قائلين: « فرحت بطريق شهادتك فرحي بكل غنى... شهادتك التي امرت بها عدل وفي غاية الحق... شهادتك عدل ابدى فقمّني فأحيا » (مز ١١٩ : ١٤ و ١٣٨ و ١٤٤). فاذا كانت كلمة النبوة تدعونا الى حفظ شهادات الرب الى الابد وان نحيا بها فالامر جلي في انها يجب ان تبقى غير متزعزعة ولا متغيرة . ولذلك قال موسى كلم الله : « يجمع ما انا امركم به تحرصون لا تزيدوا عليه ولا تنقصوا منه » (تث ١٢ : ٣٢) وهتف الرسول الالهى بطرس متمجداً بها : « الامور التي اخبرتم بها... التي يشتهي الملائكة ان يطلعوا عليها » (١ بط ١ : ١٢) وقال الرسول بولس : « ولكن ان بشرناكم نحن او ملاك من السماء بخلاف ما بشرناكم به فليكن مبسلاً » (غلا ١ : ٨) . واذا اننا نجد هذه الاشياء التي 'شهد لنا بها نبتهج ونسر « كمن يجد غنائم كثيرة » (مز ١١٩ : ١١٨) : ١٦٢) فرحب بهذه القوانين المقدسة بكل سرور ونطيع كل ما تفرضه تاماً وبدون تغيير سواء ما وضعه منها الرسل الذائعو الشهرة ، الابواق المقدسة للروح القدس ، او ما سنته المجمع المسكونية الستة او المجمع المكانية التي عقدت لنشر تحديدات المجمع المسكونية المذكورة او ما وضعه الآباء القديسون ، لان هؤلاء قد استناروا بالروح نفسه وحددوا هذه الاشياء كما يليق ويوافق . وهكذا فنحن نبسل كل من ابسلوه ونسقط كل من اسقطوه ونقطع من الشركة كل من قطعوه . ونضع تحت القصاص كل من وضعوه . والآن « نزهوا سيرتكم عن حب المال واقنعوا بما عندكم » (عب ١٣ : ٥) هكذا يهتف الرسول الالهى بولس « الذي صعد الى السماء الثالثة وسمع اشياء لا ينطق بها » (٢ كور ١٢ : ١-٤) . (الرابع ، السادس ٢)

ونبسل ايضاً الذين ابسلوم ونسقط من اسقطوم ونقطع الذين قطعوم ونضع تحت القصاص الذين قد وضعوم هم ايضاً .

هارناك^١

كا ان المجمع التريدينتي بالاضافة الى اتباع

خلاصة قديمة للقانون ١
اننا بكل سرور نقبل القوانين الالهية اعني قوانين الرسل القديسين وقوانين المجمع المسكونية الستة وقوانين الآباء القديسين .

١ - تاريخ العقيدة ، ترجمة انكليزية المجلد ٥ ، ص ٣٣٧ .

كثيراً في البحث عن هوية واضعها بل تبعوا الرأي الشائع ونسبوا الى الرسل على مثال ما فعل المجمع التريدينتيني (الجلسة ٢٥) بدون اي ايضاح ، فاطلقوا عليها الاسم الذي كانت تعرف به ولا تزال تعرف به حتى الآن « قوانين الرسل » .

بفردج

يعترف المجمع هنا بالقوانين التي وضعتها المجمع المسكونية الستة وثبتها ، ومع اجماع الكل على ان المجمعين الخامس والسادس لم يضعوا قوانين الا اذا عزيت اليها قوانين مجمع ترولو فنحن نرى ان طاراسيوس القسطنطيني عندما ذكر القانون ٨٢ من قوانين مجمع ترولو قد ثبتت كأنها من وضع المجمع السادس ، او لعلها اعتُبرت كما اعتبرها كل من بلسامون وزونارس وهذا المجمع ، اي انها يجب ان تنسب الى المجمعين الخامس والسادس ، لان مجمع ترولو قد عقد ليكون المجمع الخامس السادس لانجاز العمل الذي اغفله ، اي وضع القوانين ، وبدون ذلك لا يكون لمبارة هذا القانون ، قوانين المجمع المسكونية الستة ، من معنى . فان الاشارة هنا الى قوانين المجمع الكنسية لا الى تحديداتها العقيدية .

عقيدة الاجيال الوسطى وضع سلسلة من القوانين الاصلاحية هكذا وضع هذا المجمع السابع اثنين وعشرين قانوناً . وكان الناس قد اعتادوا التهجم على الرهينة وعلى دستور الكنيسة . وهذه القوانين هي من افضل ما وضعه مجمع مسكوني . فقد حرّض الاساقفة على الدرس والمعيشة ببساطة والتجرد من الانانية والاهتمام بشفاء النفوس . واولى الرهبان بمراعاة الاوامر وحسن السلوك والتحرر من الانانية . ولم يبد المجمع تساهلاً تجاه الحكومة او الامبراطور ، بل بالعكس فقد سمعت في القوانين ، ولو بلهجة معتدلة ، مطالب مكيسيموس المعترف ويوحنا الدمشقي .

فان اسين

يظهر بجلاء من نص هذا القانون ان آباء هذا المجمع كانوا يعتبرون ان القوانين المنسوبة الى الرسل قد وضعها الرسل انفسهم وفاقاً لما جاء في مجمع ترولو وللرأي الذي كان سائداً بين الشرقيين .

وبما ان الآباء اقتنعوا كل الاقتناع بان ما تضمنته هذه القوانين من عقيدة او نظام سلوك يمكن قبوله وتثبيته لم يبالوا

القانون ٢

اننا نعبد الله ونحمن تتلو المزامير قائلين : « سأنامل فروضك ولا انسى اقوالك » (مز ١١٩ : ١١٨) . فحفظ هذا الوعد من الامور الواجبة للخلاص عند المسيحيين عامة على ان مراعاته اوجب بنوع اخص على الذين نالوا الكرامة الكهنوتية . ولهذا فنحن

نأمر ان كل من يرتقي الى الدرجة الاسقفية يجب ان يعرف كتاب المزامير عن ظهر قلب ليتمكن من ان يتخذ منه ما يعظ به ويرشد الاكليريكيين الخاضعين له ، ويجب على المتربوليت ان يقوم بفحص دقيق ليتحقق من كون هذا الرجل ذا رغبة في المطالعة بامعان وتفهم وانه مواظب على مراجعة القوانين الشريفة وقراءة الاناجيل المقدسة وكتاب الرسائل الالهية وسائر الكتب المقدسة وانه يعيش سالكاً بموجب وصايا الله ويعلم شعبه كذلك . اذ كما يقول ديونيسيوس الكبير : « ان الكنز الخاص لرئاسة الكهنوت هو كلمات الحكمة التي سلّمت لنا الهياً » اي اننا يجب ان نفهم الكتب المقدسة فهماً حقيقياً ، فمن لم يكن واثقاً من نفسه بان يقوم بهذا الواجب ويعلم بسرور فلا يسمح بسيامته ، لان الله قال بفم نبيه : « لقد دمر شعبي لعدم المعرفة فبا انك رذلت المعرفة فأنا اردلك فلا تكون لي كاهناً » (هوشع ٤ : ٦) .

خلاصة قديمة للقانون ٢

الى النفي عن اوطانهم فأدى بهم ذلك الى ان يعيشوا على الفطرة وفسدوا الميل الى الدرس والمطالعة ولذلك قنع الجمع بأن يكون المرشح ذا اطلاع على ما تجب عليه معرفته حتماً على شرط ان يرافقت ذلك الميل الى الدرس والتعلم . ويظهر ان الفحص الذي تتبدى به حفلة سيامة الاسقف هو من بقايا ذلك النظام القديم .

فان اسبن

يقول الجمع في هذا القانون ان المسيحيين كلهم يجحدون اعظم فائدة في التأمل بفرائض الله واحكامه وتذكر كلامه ، ويصدق هذا بنوع أخص على الاساقفة .

ومما يجدر ذكره ان درس المزامير لم يكن مختصاً برجال الكهنوت بل الشعب كله كان يواظب على قراءة كتاب المزامير الالهية واستظهاره ، وكانوا يرتلون عاده اثناء قيامهم باعمالهم اليومية ترتيلاً عذباً .

ان المزمع ان يصير اسقفاً يجب ان يعرف المزامير عن ظهر قلب ويجب ان يفهم فهماً جيداً ما يقرأه لا فهماً سطحياً بل بعناية متميزة ، اي القوانين الشريفة والانجيل المقدس والرسائل وكل الكتاب المقدس ، ومن لم يكن ذا معرفة لا تجوز سيامته .

ارستينوس

ان المرشح الى الدرجة الاسقفية يجب ان يعرف رسائل بولس وكل الكتاب المقدس وان يبحث عن معانيها ويفهم كل ما كتبت ، لان اساس وجوه رئاسة الكهنوت هما معرفة الكتاب المقدس معرفة صحيحة كما يقول ديونيسيوس الكبير .

فلوري

ان اضطهاد محاربي الايقونات قد ارغم افضل المسيحيين على الانزواء او قذف بهم

لخدمة الله والتأمل في اقواله الالهية ، كما يقول لوبس . ومن هذا النظام وممارسته نشأت القوانين والفروض الكنسية التي توجب قراءة فصول من المزامير في فترات معينة من الوقت^١.

على انه على طول الامد اخذت هذه العادة التقوية ، اي عادة تلاوة المزامير او فرض تلاوتها والتأمل باقوالها في فترات معينة ، تبطل بين عامة الشعب وتنحصر في رجال الكهنوت والرهبان والراهبات ، ولا سيما بين ناذري النفس ومكرسيها

القانون ٣

ان كل انتداب لأسقف او كاهن او شماس من قبل الحكام المدنيين يعد لغواً حسب القانون القائل : اي اسقف يستخدم السلطات الزمنية او يحصل بواسطتها على الرئاسة في اي كنيسة يسقط ويقطع من الشركة كما يقطع كل المشتركين معه ، لان الذي يرقى الى الاسقفية يجب ان ينتخبه الاساقفة كما امر الآباء القديسون في نيقية في القانون القائل : انه من الامور الواجبة واللائقة ان يقوم بسيامة الاسقف كل اساقفة ابرشية على انه اذا تعذر ذلك اما لضرورة قاهرة او لطول مسافة الطريق فيجب ان يجتمع على الاقل ثلاثة اساقفة وبعد اعطاء اصواتهم مع اصوات الغائبين بالموافقة كتابة في رسالتهم تم السيامة . اما تثبت ما تم على هذا المنوال فيجب ان يعلنه المتربوليت في كل ابرشية . (الرسل ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ ، اللاذقية ١٣٥ و ١٣٦ ، قرطاجة ٥٩ ، تيموثاوس ٧)

فان اسين

اخذ هذا القانون من القانون ٢٩ للرسول والقانون ٤ للمجمع النيقاوي الاول . ويظهر من نصه بجلاء ان المجمع يعالج هنا قضية اختيار وانتداب اشخاص لوظائف الكنسية من قبل الحكام المدنيين المدعين لانفسهم السلطة ولكنه لا يتناول الانتخاب الذي يقوم به الامراء الكاثوليكيون حسب العادة في كل زمان ومكان .

خلاصة قديمة للقانون ٣

كل انتخاب يقوم به الحكام المدنيون يعد لغواً .

برسيغال

هذا قانون وضعه مجمع معترف به انه مجمع مسكوني في الكنيسة في الشرق وفي الغرب . فلا يسع القارئ الا ان يرى فيه ما يشير الى عدم قانونية انتداب كثيرين من الكليريكيين الذين اقتحموا وظائفهم اقتحاماً .

١ - تكاد لا تخلو خدمة من الخدم في الكنيسة الارثوذكسية من تلاوة شيء من المزامير .

القانون ٤

ان كاروز الحق بولس الرسول الالهي وضع قانوناً ليس لقسوس افسس فحسب بل لكل طغمة الكهنوت، اذ قال بصراحة هكذا : « اني لم اشته من احد فضة او ذهباً او ثوباً... في كل شيء بينت لكم كيف ينبغي ان نتعب لنساعد الضعفاء وان نتذكر كلام الرب يسوع حيث قال ان العطاء اعظم غبطة من الاخذ » (اع ٢٠ : ٣٣ - ٣٥). اما وقد تعلمنا هذا منه فنأمر انه لا يجوز في اي وجه للاسقف ان يخرع اعذاراً في سبيل ربح دنيء ويفرض على الاساقفة والاكليزيكيين او الرهبان الذين هم تحت سلطته هدايا من ذهب او فضة او غير ذلك لان الرسول يقول : « ان الائمة لا يرثون ملكوت الله » (١ كور ٦ : ٩) ويقول ايضاً : « ان الابناء لا ينبغي لهم ان يذخروا للآباء بل الآباء للابناء » (٢ كور ١٢ : ١٤) ولذلك اذا ظهر ان اسقفاً وقف عن الخدمة او قطع من الشركة احد الاكليزيكيين في سبيل اعتصار ذهب او فضة او انه اغلق احد الهياكل الشريفة منعاً للقيام بخدمة الله فيه صاباً جام غضبه على اشياء لا شعور لها ومبرهنناً بذلك عن تجرده من الفهم يعرض نفسه للقصاص الذي فرضه على غيره ويعود شره على رأسه لانه نقض وصية الله واوامر الرسل، لان بطرس هامة الرسل يأمر هكذا : « ارعوا رعية الله التي فيكم متعاهدين لها لا عن اضطرار بل عن اختيار ولا لمكسب خسيس بل بارتياح ولا كمن يتسلط على ميراث الله (الاكليروس) بل كمن يكون مثلاً للرعية وحين يظهر رئيس الرعاة تحصلون على اكليل المجد الذي لا يذوي » (١ بط ٥ : ٢ - ٤) . (الرسل ٢٨)

ما يرضي الله ولا لمكسب خسيس بل بارتياح ولا كمن يتسلط على الاكليروس بل كمن يكون مثلاً للرعية .

بلسامون

الاساقفة الذين يفصلون عنهم البعض او يغلقون احد الهياكل طمعاً بارباح دنيئة يعاقبهم هذا القانون بشريعة المثل بالمثل . وهكذا فمن يقطع الآخرين ليقطع هو نفسه، على ان الذي يغلق هيكلاً يجب ان يعاقب باشد صرامة . ولتلا يقول احد بقياس العكس ان الاسقف لا يعاقب اذا قطع

خلاصة قديمة للقانون ٤

اننا نحدد ان كل اسقف يعتمر ذهباً او فضة او اي شيء آخر من الاساقفة والاكليزيكيين او الرهبان تحت سلطته، واي اسقف بواسطة المال او غيره يمنع حسب ما يخطر له اكليزيكياً خاضعاً له من اقامة الخدمة المقدسة او يغلق احد الهياكل المكرمة ليحول دون اتمام عبادة الله المقدسة فيه يقع تحت العقوبة التي فرضها على غيره لان الرسول بطرس يقول : « ارعوا رعية الله لا عن اضطرار بل عن اختيار وحسب

احداً من الشركة لسبب شرعي لا محبة بالريح القبيح او اندفاعاً برغبة التشفي او اغلق هيكلها ايضاً لسبب شرعي فنقول اذا صح هذا القياس في قضية قطع الاكيريكيين لا يصح في قضية اغلاق هيكل ولو لسبب معقول .

فان اسبغ

يظهر انه في ذلك الوقت لم يكن الشرقيون يعرفون الامر بوقف رعية

بكاملها . وقد حاول كثيرون من اللاهوتيين ان يجدوا اثراً لهذا النوع من المنع في القرن الرابع في رسالة القديس باسيليوس (٢٧٠- او - ٢٤٠) اذ يقول : « ان كل شخص يختطف عذراء بالقوة وكل من يعرف بهذا الشر يجب ان يحكم عليه بالقطع ، وان القرية التي يلجأ اليها هذا الخاطف فيحمونه يمنعون من اقامة الصلاة في الكنيسة » .

القانون ٥

الخطيئة للموت هي خطيئة الاصرار والمداومة على الشر ، على ان الذين يترفعون متكبرين ومقاومين حسن العبادة والحق ايثاراً لمامون (المال) على طاعة الله غير عابئين بشيء من الاوامر القانونية فهم يرتكبون خطيئة افطع . ان الله لا يكون بين امثال هؤلاء الا اذا شعروا بالضعمة والخجل بسبب سقوطهم وعادوا الى الصواب . ويجدر بهم اذ ذاك ان يرجعوا الى الله بقلب متخشع ويطلبوا منه الصفح والغفران عن تلك الخطيئة الفظيعة . والايعودوا الى التباهي بعطية غير مقدسة . لان الرب قريب الى الذين لهم قلب منسحق (مز ٣٤ او ٣٣ : ١٨) . وهكذا فالمفتخرون بانهم بواسطة عطاياهم من الذهب قد سيموا في الكنيسة واعتماداً على هذه العادة الشريرة (الغريبة عن الله وغير الملائمة للكنهوت اجمالاً) يشرعون بنظرات استكبار وبفم ثرثار في اهانة من اختارهم الروح القدس فتمت سيامتهم بدون ان يقدموا هدية مالية ازدراء بهم وتمييراً لهم . فنحن نأمر بان هؤلاء يجب ان يؤخروا الى ادنى مكانة في درجاتهم واذا لم يصلحوا امرهم فتوضع عليهم غرامة . واذا ظهر ان احداً قد اقدم على شيء من هذا (اي اعطى مالا) في اي وقت رشوة للسيامة فليطبق بشأنه قانون الرسل القائل : « اي اسقف او قس او شماس يحصل على رتبته بواسطة المال فليسقط وليسقط معه الذي سامه وليقطع بتاتاً من الشركة كما قطعت انا بطرس سمعان الساحر » . وبهذا المعنى ورد القانون الثاني لآبائنا في مجمع خلقيدونية : « اي اسقف يمنح السيامة لقاء دراهم ويعرض للبيع ما لا يمكن ان يباع ويشترطن بمال اسقفاً او خوراسقفاً او شماساً او اي اكيريكي آخر او يعين بمال اي شخص كايكونومس او محام او حاجب وبكلمة واحدة ان كل من اقدم على امر خلافاً للقوانين من اجل ربح خسيس وحكم عليه لهذا

السبب يتعرض لخسارة درجته . اما الذي يسام او يعين هكذا فلا يحصل على اي منفعة من السيامة او الترقية بواسطة المساومة . بل فليبق مجرداً من الكرامة والوظيفة التي حصل عليها بواسطة المال . وكل من ظهر انه قام بدور الوسيط في تجارة معيبة مخالفة لامر الله فليخلع ان كان اكليريكياً وليقطع من الشركة ان كان راهباً او عامياً . (الرسل ٢٩ ، الرابع ٢ ، يوحنا ١ : ١١)

خلاصة قديمة للقانون ٥

يظهر ان الذين يتفخرون بحصولهم على مركزهم بواسطة بذلهم الذهب للكنيسة والذين يزدرون بالآخرين الذين انتخبوا لفضيلتهم وعينوا بدون تقديم هدية يجب ان يجعلوا في ادنى مكانة في درجاتهم واذا داوموا خطتهم هذه يجب ان يعاقبوا . اما مقدمو الهدايا للحصول على السيامات فليقطعوا من الشركة كما قطعت انا بطرس سمعان الساحر .

هيفيله

قال زونارس وبلسامون اولاً وقال

بعدهما خريستيان لوبس وفان اسبن ان ان القسم الثاني من هذا القانون يعالج السيمونية دون القسم الاول . وان الاول يشير بالاحرى الى الذين حصلوا على الترقية مكافأة لهم على ما انفقوه بسخاء في سبيل الكنائس والفقراء مثلاً فلا يعد ذلك رشوة (او سيمونية) ولو انهم رفقوا مكافأة لهم واعترافاً باحسانهم ، ولكنهم بسبب تفاخرهم بما قاموا به اخذوا يحتقرون سوام من الاكليريكين الذين لم يكن في امكانهم او انهم لم يريدوا ان ينشئوا امثال تلك الاوقاف .

القانون ٦

بالنظر لوجود قانون يوجب عقد اجتماعين للاساقفة في السنة في كل ابرشية وكان كثيرون من اعضاء المجمع يعانون مشقات عظيمة في الاسفار فقد امر الآباء القديسون في المجمع السادس بان يعقد الاجتماع مرة واحدة في السنة بدون قبول عذر من الاعذار كبعد مسافة او غير ذلك . ويجب ان تنجز في هذا الاجتماع كل ما تدعو الحاجة الى المجازة من اعمال او اصلاحات . ونحن نجدد الآن هذا القانون واذا عرقل احد الحكام المدنيين مثل هذا الاجتماع فليقطع ، اما اذا توانى احد المطارنة في اتمام هذا الامر مع عدم وجود ما يحول دونه من ارغام او خوف او اي عذر آخر مقبول فليقع تحت العقوبات القانونية . وبما ان المجمع يعقد النظر في القوانين او في ما يتعلق بالشارة فيجدر بالاساقفة المجتمعين ان يراعوا بانتباه الوصايا الالهية المحيية ويتأملوا بها تأملاً عميقاً ، لان في حفظها ثواباً عظيماً (مز ١٨ - ١٩ - : ١١) و « لان الوصية مصباح والشريعة نور وتوينخ التأديب طريق الحياة » (ام ٦ : ٢٣)

و « وصية الرب وضاعة تنير العيون » (مز ١٨ - ١٩ - ٨) ولا يجوز للمتروبوليت ان يطعم باي شيء مما يجلبه الاساقفة معهم حصاناً كان او شيئاً آخر. ومن يؤخذ بشيء من هذه المخالفات فليرد ما اخذه اربعة اضعاف . (الرسل ٣٧ ، الاول ٥ ، الرابع ١٩ ، السادس ٨) اسقف في عقد المجمع فليرده اربعة اضعاف .

خلاصة قديمة للقانون ٦

اذا استحال عقد المجمع مرتين في السنة كما حدد سابقاً فليجتمع مرة في السنة على الاقل كما استحسن المجمع السادس ، واذا منع حاكم الاجتماع فليقطع ، والاسقف الذي لا يهتم بعقده يعرض للقصاص ، واذا ظهر ان المتروبوليت اخذ شيئاً من اي

هيفيله

يقول انسطاسيوس ان اللاتين لم يقبلوا هذا القانون ولا سيما الفقرة الاخيرة منه . ويقول فان اسبى ان القانون لم يمنع الجمالة الجمعية وللمطارنة ان يستوفوها من الاساقفة وللأساقفة ان يستوفوها من الكهنة .

٧ القانون

ان بولس الرسول الالهي قال : « من الناس من خطاياهم واضحة تسبقهم الى القضاء ومنهم من خطاياهم تتبعهم » (١ تيمو ٥ : ٢٤) يعني ان خطاياهم الاولى تعقبها خطايا اخرى ، وهكذا فعلى عقب بدعة معيري المسيحيين ظهرت عدة اشياء مخالفة للتقوى ، فبعد ان نزعوا من الكنائس الايقونات الشريفة العوا اموراً اخرى يجب ان نعيدها كما كانت ونحافظ عليها تبعاً للشريعتين المكتوبة وغير المكتوبة ، لذلك نأمر بان توضع بقايا الشهداء القديسين حسب الخدمة والصلوات المخصصة لذلك في كل من الهياكل المقدسة التي دشنت بدون بقايا الشهداء ، واي اسقف يكرس من الآن فصاعداً هيكلاً بدون ان يضع البقايا المقدسة يجب ان يخلع لمخالفته للتقاليد الكنسية . (قرطاجة ٩١) .

خلاصة قديمة للقانون ٧

لتوضع بقايا الشهداء القديسين في الكنائس التي دشنت بدونها وذلك باقامة الفرض المعتاد . ومن يكرس كنيسة بدون شيء من بقايا الشهداء فليسقط لمخالفته تقاليد الكنيسة .

بلسامون

يجب البعض لوجود كنائس كثيرة في هذا العصر كرس دون وضع بقايا الشهداء

فيها ، وقد يتساءلون لماذا لا يحتفل الاساقفة بالقداس الالهي فيها بل يقوم بالخدمة الكهنة وحدهم . ولايضاح هذا الامر نقول ان القطعة المسماة انديمنسي (اي عوض المائدة) التي يعدها الاسقف عند تكريس الكنيسة تقوم فيها مقام التدشين في يوم افتتاحها .

والانديمنسات تكرر في نفس الوقت الذي تكرر فيه الكنيسة وتجد تفصيل

ذلك في الافخولوجيون الكبير . واهم شيء
في تكريسها ما يلي :

تسحق بقايا الشهداء مع قطع من البخور
ويصب الاسقف الزيت فوقها ويقطر من
هذا المزيج على قطع الانديميسي (وعليها
صورة جناز المسيح) وبذلك تكون كان

فيها بقايا الشهداء نفسها ، وبعد ان تقام
خدمة القداس الالهي (سر الشكر) عليها
سبعة ايام توزع على الكنائس حسب
الحاجة^١ .

راجع ايضاً ما كتبه الكردينال بونا
عن طقس تدشين الكنائس^٢ .

القانون ٨

بما ان البعض وقد اضلتهم اوهام العبرانيين ظنوا انهم يسخرون من المسيح الهنا بتظاهرم
بانهم قد ارتدوا الى دين المسيح ولكنهم يحافظون سرأ وعلى انفراد على السبت ويراعون غير
ذلك من العادات اليهودية ، فنحن نأمر بان هؤلاء لا يجوز لهم ان يقدموا اولادهم للمعمودية
ولا ان يشتروا او يملكوا رقيقاً ، بل ليجاهروا بعبادتهم اليهودية حسب شريعة ديانتهم ، اما
اذا ارتد احدهم بايمان ونية صادقة وقدم اعترافه من صميم فؤاده مهملا كل الامهال عاداتهم
وفرائضهم وصار مثلاً للغير يقتدون به ويهدون فليقبل ويعمد مع اولاده ، وليعلم امثال
هؤلاء بان يتجنبوا فرائض العبرانيين واذا ابرأ ذلك فلا يجوز قبولهم على الاطلاق .

خلاصة قديمة للقانون ٨

يجب الا يقبل العبرانيون ما لم يظهر ان
ارتدادهم باخلاص من صميم قلوبهم .

هيفيله

فهم بلسامون وزونارس العبارة « ولا
ان يعمدوا اولادهم » بمعنى ان هؤلاء

المظاهرين بانهم مسيحيون لا يجوز لهم ان
يعمدوا اولادهم لانهم متظاهرون بالمسيحية
لا غير ، ولكن الوالدين لم يكن يسمح لهم
على الاطلاق بان يعمدوا اولادهم ، ويظهر
معنى العبارة الحقيقي في ما ورد في الجزء
الثاني من القانون .

القانون ٩

ان كل الكتابات الصبانية والهدايات الجنونية التي الفت نفاقاً ضد الصور الموقرة يجب
ان تسلم الى دار الاسقفية في القسطنطينية ليحجز عليها مع غيرها من كتب المتدعين ، وكل
من اخفى بعض هذه الكتب فليسقط ان كان اسقفاً او قساً او شماساً ، وليبسل ان كان
راهباً او عامياً . (الرسل ٦٠ ، السادس ٦٣ و٢ ، الادفوية ٥١)

1 - J. M. Neale, Int. Hist. East. Ch., p. 187 .

2 - Cardinal Bona, Ce Rebus, Lit., Lib., I. Cap. xix .

خلاصة قديمة للقانون ٩

كل من اخفى كتاباً وضع ضد الصور
المكرمة فليسقط ان كان اكليريكياً وليقطع
ان كان عامياً او راهباً .

فان اسبن

كانت الصكوك والاوراق واللوائح
والشرائع تحفظ في الدار الاسقفية في
القسطنطينية في حجرة تدعى
خارطوفيلاكيوم وكان القيم عليها يسمى
الخارطوفيلاكس الكبير وهو من اكبر
واعلى موظفي الكنيسة وقد وصف

كودينوس وظيفته كما يلي : « ان
الخورطوفيلاكس ، امين خزانة الصكوك ،
يحفظ كل لوائح الشرع الكنسي (اي الصكوك
المتضمنة امتيازات الكنيسة وحقوقها
الاخري) . وهو القاضي في كل الدعاوى
الكنسية ويرئس مجلس الخلافات الزوجية
والمرافعات لحل زباط الزواج ، هذا عدا
كونه هو القاضي في الخلافات الاكليريكية
وهو يد البطريك اليمنى » .

وقد اراد الآباء ان تحفظ كتابات محاربي
الايقونات في خزانة الاوراق منعاً لتضليل
الكاثوليكين البسطاء اذا اطعموا عليها .

القانون ١٠

بما ان بعض الاكليريكين يسيئون تفسير الدساتير القانونية فيهبجرون ابرشيتهم ويذهبون
الى ابرشية اخرى ولا سوا الى هذه المدينة الملكية المحروسة من الله ويقيمون في دور الامراء
محتفلين بالقداس الالهي في القاعات المخصصة فيها للصلاة . فلا يسمح بقبول امثال هؤلاء في
اي منزل او اي كنيسة بدون اذن من اسقفهم خاصة ومن اسقف القسطنطينية . واذا
ا قدم اكليريكي على ذلك بدون الرخصة المطلوبة واصر على المخالفة فليسقط . اما الذين
ا قدموا على ذلك بمعرفة الاساقفة السابق ذكرهم فلا يجوز لهم ان يقوموا بشيء من الوظائف
الزمنية لان القوانين المقدسة تمنع ذلك بتاتا ، واذا عرف ان احد هؤلاء يقوم بوظيفة قيم
على املاك الكبراء فعليه ان يتخلى عن هذه الوظيفة والا فليخلع من الكهنوت ، وخير له
ان ينصرف الى تعليم الاولاد وغيرهم من اهل الدار ويقرأ لهم الكتب المقدسة لانه لمثل هذه
الغاية قد منح سر الكهنوت . (الرسل ١٥ و ٨٣ ، الاول ١٥ و ١٦ ، السادس ١٧ و ١٨ ،
قرطاجة ١٨ و ٦٣ ، انطاكية ٣ ، سرديقية ١٥ و ١٦ و ١٩)

خلاصة قديمة للقانون ١٠

يجب الا يقبل الاكليريكي الذي يهجر
رعيته ويقيم في رعية اخرى بعيدة عن
اسقفه واسقف القسطنطينية في بيت او
كنيسة . واذا اصر على خطته فليسقط .

وكل من فعل ذلك بمعرفة من ذكرنا فيجب
الا يقبل ووظيفة زمنية ومن قبل وظيفة
يجب ان يتخلى عنها ومن يرفض فليسقط .
بلسامون

يظهر من هذا القانون ان بطريك

الملكية بدون ان يكون معهم رسائل
تصريف من اساقفتهم .

القسطنطينية وامين الصكوك كانا يسمحان
في ذلك الوقت للاكليريكيين الغرباء ان
يقيموا خدمة القداس الالهي في المدينة

القانون ١١

بما انه يجب علينا المحافظة على كل القوانين الالهية فمن ألزم الواجبات مراعاة القانون
القائل بتعيين مدير (ايكونوموس) في كل كنيسة مراعاة دقيقة ، فاذا عين المتروبوليت
مدبراً في كنيسته فقد اتم واجبه ، والا فيسمح لاسقف القسطنطينية ان يختار مدبراً
لكنيسة المتروبوليت ، ومثل هذه السلطة تكون للمطارنة فيما اذا ابى الاساقفة الخاضعون
لهم ان يعينوا مدبرين في كنائسهم ، وتراعى هذه القاعدة ايضاً في ما يختص بالاديرة .
(الرسل ٣٨ و ٤١ ، الرابع ٢٦ ، السابع ١٢ ، انقيرة ١٥ ، غنغرة ٧ ، انطاكية ٢٤
و ٢٥ ، قرطاجة ٤١٥ و ٤١٦ ، ثيوفيلس ١٠ ، كيرلس ٢)

يتعهد الاساقفة عند سيامتهم بمراعاة
القوانين . ويقول اساقفة هذا المجمع ان من
جملة ذلك القانون الأمر بتعيين مدير لكنيسة
المطران والاسقف .
ويعد في مقدمة اصحاب الوظائف في
كنيسة القسطنطينية المدعو كودينوس او
الايكونوموس الكبير (المدير الكبير) .
وتقع تحت ادارته كل الخدم في الكنيسة
وكل ما يدخل منها على صندوقها ، وهو
الذي يتولى ادارة الصرف من اجل حاجات
البطريرك والكنيسة .

خلاصة قديمة للقانون ١١

اذا لم ينتخب المتروبوليت مدبراً
للمطرانية فالبطريرك ينتخبه . واذا لم يعين
الاسقف مدبراً لابريشيته فالمتروبوليت يعينه
كما استحسن الآباء الذين اجتمعوا في
خليقدونية . ويعمل بموجب هذه الشريعة
نفسها في الاديرة .

هيفيله

طلب مجمع خليقدونية تعيين مدبرين
خصوصين لكنائس الاساقفة . واما هذا
المجمع فأدخل الاديرة تحت الشريعة نفسها .

فان اسبن

القانون ١٢

اذا ظهر ان اسقفاً او رئيس دير قد حوّل جزءاً من اراضي الاسقفية او الدير الزراعية
الى ايدي امراء زمنيين او غيرهم فعمله يحسب لغواً لا يعمل به حسب قانون الرسل القديسين
القائل : « ليعتن الاسقف باملاك الكنيسة وليقم بادارتها مفكراً ان الله رقيه . ولا يجوز

له ان يحول قسماً منها لنفسه او ان يعطي اقرباءه ما يختص بالله (او بالكنيسة) . واذا كانوا فقراء فليساعدهم على مثال غيرهم من الفقراء على انه لا يجوز ان يتخذهم حجة لتهريب املاك الكنيسة (او حسب نص آخر : املاك الله) . واذا احتج احدهم ان ذلك الحقل يسبب خسارة ولا ينتج نفعاً فلا يجوز ان يكون هذا سبباً لتسليمه للحكام الزميين في الجوار ، بل فليسلم الى الكليريكين او فلاحين . ومع ذلك فاذا لجأ البعض الى استعمال الحيلة كأن يبتاع الحاكم الحقل من الفلاح او الاكليريكي فهذا النوع من البيع يعد ايضاً باطلاً ويجب ان يرد الحقل الى الاسقفية او الى الدير . واذا لجأ احدهما الى مثل هذه الحيلة فالاسقف يخلع من اسقفيته ورئيس الدير من ديره لانه قد بدد ما لم يجمع . (الرسل ٣٨ و٤١ ، الرابع ٢٦ ، السابع ١١ ، انقيرة ١٥ ، غنغرة ٧ ، انطاكية ١٥ و١٤)

خلاصة قديمة للقانون ١٢

انه حسبما رأى الرسل القديسون فكل عمل لتحويل املاك ابرشية او دير يقوم به الاسقف او رئيس الدير يعد لفواً ويخلع القائم بهذا العمل .

فان اسين

كان للملوك والامراء في العهد الذي انمقد فيه هذا المجمع نفوذ لترقية من يميلون اليه في الرتب الاكليريكية ، ولذلك اخذ بعض الاكليريكين الطامحين الى نيل عطف الامراء يحولون اقساماً من املاك الكنيسة اليهم توسلاً بذلك الى مساعدتهم للوصول الى المركز الذي يشتهونه ، وتنفيذاً لهذا

العمل السيموني اخذوا يدرسون الخطط لنقل هذه الاملاك بحيلة وهذا ما دعا الآباء الى وضع هذا القانون والطموح البشري يتوسل الى غايته بحيل متعددة . وهكذا اخذ هؤلاء الطامحون الى المراكز السامية يسترون مخالفتهم في تحويل املاك الكنيسة الى الامراء والحكام بوضعها في شكل قانوني ليضمنوا بذلك حصولهم على عطف هؤلاء الامراء دون ان يقعوا تحت العقاب .

وقد كشف المجمع عن حيلتين من هذا النوع واصدر امره في القانون بالغاء كل عقد تم او سيتم بواسطة احدهما .

القانون ١٣

انه اثناء النازلة التي حلت في الكنائس بسبب خطاياها قد استولى بعض الناس على منازل مكرسة على مثال قصور الاساقفة والاديرة وحولوها الى فنادق عامة ، فاذا كان الذين استولوا على هذه الاملاك يعمدونهم من تلقاء انفسهم فترد الى ما كانت في الاصل كان هذا حسناً ومقبولاً والا فاننا نأمر باسقاط هؤلاء المفتصبين من رتبهم ان كانوا اكليريكين او بقطعمهم من الشركة ان كانوا رهباناً او عواماً . وقد صدرت دينوتهم من الآب والابن

والروح القدس ودفعوا الى حيث « دودم لا يموت و نارم لا تطفأ » (اشعيا ٦٦ : ٢٤ و مر ٩ : ٤٣ و ٤٥ و ٤٧) لانهم قاوموا بتصرفهم صوت الرب القائل : لا تجمعوا بيت ابي بيت تجارة ، (يو ٢ : ١٦) . (الرابع ٤ و ٢٤ ، السادس ٤٩ ، السابع ١٢ و ١٩ ، كيرلس ٢)

قسطنطين الزبلي الاسم للرهبان والكهنة وكلاهما من محاربي الايقونات . وهكذا بسبب هذا الاضطهاد ومضايقة محاربي الايقونات الائمة هرب كثيرون من الرهبان والاكليريكيين من اديرتهم واسقفياتهم فسهل على الشعب احتلال الاديرة والدور الفارغة وتحويلها الى مساكن عامة او لاعمال شائنة ، ولا سيما عندما كان غضب الاباطرة ومحاربي الايقونات في عنفوانه ضد الرهبان والاساقفة والقسوس الذين كانوا يكرمون الصور المقدسة .

خلاصة قديمة للقانون ١٣

ان الذين يحولون املاك الكنيسة او الاديرة الى املاك خاصة اذا لم يعمدوا ما للابريشية او للدير فكل ما قاموا به يعد لغواً ، وليسقطوا ان كانوا من رجال الكهنوت وليقطعوا ان كانوا رهباناً او عواماً .

فان اسبى

يشير القانون الى الاضطرابات التي سببها محاربي الايقونات فقد حدث في ايام سلطتهم عدة امور شريرة ضد الارثوذكسيين وكان اشدها نكبة اضطهاد لاون السوري وابنة

القانون ١٤

انه لامر واضح للجميع ان للكهنوت نظاماً موضوعاً ، وبما يرضي الله المحافظة بكل عناية على سنن الترقية الكهنوتية . ولما رأينا ان بعض الاحداث ، وقد حصلوا من صغر سنهم على قص شعر الرأس المختص بالاكليريكيين دون سيامة من يد اسقف ، يقفون في المنبر و يقرأون اثناء القداس خلافاً للقوانين فنصدر الامر بمنع هذا من الآن فصاعداً وليكن هذا مرعياً حتى بين الرهبان ، انه يؤذن لكل رئيس دير ان يشرطن قارئاً (اناغنوسطاً) في ديره اذا كان هو نفسه قساً وقد حصل على السيامة لرئاسة الدير بوضع يد اسقف ويجوز للخوراسقف ايضاً حسب تقليد قديم وبترخيص الاسقف ان يعين قراء (بوضع اليد) . (السادس ٣٣ ، قرطاجنة ٢٢)

القانون بين الرهبان ايضاً . ان رئيس الدير اذا كان قد سامه اسقف يجوز له ان يشرطن قارئاً لديره لا غير . ويجوز للخوراسقف

خلاصة قديمة للقانون ١٤

لا يجوز لاحد ان يقرأ على المنبر ما لم يكن قد سامه الاسقف . ويعمل بهذا

ان يشرطن قارئاً .

البيداليون

كان بعض الآباء يكرسون اولادهم لله بقص شعور رؤوسهم والباسهم الثوب الاكليريكي وكان بعض هؤلاء عند بلوغهم السن يتجاسرون على القراءة في الكتب الالهية للشعب في الكنائس بدون ان ينالوا قص الشعر والسيامة من اسقف .

وجاء في القانون ٦ للقدّيس نيكيفورس انه يسمح لرئيس الدير الكاهن ان يشرطن ايضاً ابيوذا كوناً ولما وضعت شرائع الاباطرة الارثوذكسين تكملة للقوانين المقدسة اضافت شروطاً لتعيين رئيس الدير فلا يعينه الاسقف بحسب الرتبة بل يعين من يفتخبه الرهبان كلهم او من اعلنوا انه اوفرهم فضيلة بعد فحص ضمائرهم دون مراعاة صداقة او طلب منفعة بل لثقتهم بسداد رأيه وحكمته . وهكذا الامر في تعيين الرئيسة لدير الراهبات .

بلسامون

يدل هذا القانون والقانون ١٩ على امكان

تعيين رئيس دير من الرهبان الذين لم ينالوا درجة في الكهنوت . وكما ان رئيسات اديار الراهبات لا يسمعن اعترافاً ولا يسمن قراء هكذا لا يجوز لرؤساء الدير من غير الكهنة ان يقوموا بذلك ولو كان بسماح من الاسقف .

هيفيله

اراد فان اسبن ان يبرهن :

١ - انه في ذلك العصر لم يكن لرئيس الدير سيامة خاصة تختلف عن سيامته قسيساً وهكذا فالجملة « اذا كان هو نفسه سامه الاسقف رئيساً للدير » والجملة « وكان هو نفسه قسيساً » تمنيان شيئاً واحداً .

٢ - انه في عهد هذا المجمع كان لرئيس الدير ان يمنح احد الرهبان في ديره رتبة قارئ (اناغوست) .

٣ - ان الطريقة التي ترجم فيها افسطاثيوس هذا القانون الى اللاتينية وادخل كذلك في الشرع القانوني تفيد ان سيامة القارئ لم تمنح الا لرؤساء الدير الحاصلين على سيامة رسمية .

القانون ١٥

لا يجوز لاكليريكي من الآن فصاعداً ان يعين في كنيسة لان هذا يدل على روح تجارية ومحبة للربح الحسيس وهو مناف كل المناقاة للسنن الكنسية وقد سمعنا صوت الرب نفسه يقول « لا يستطيع احد ان يعبد ربين ، لانه اما ان يبغض الواحد ويحب الآخر او يلازم الواحد ويرذل الآخر » (مت ٦ : ٢٤) ولذلك فكل واحد كما يقول الرسول « يجب ان يسير بحسب الدعوة التي دعي اليها » . وهناك يقيم ويهتم بامر كنيسة واحدة لا غير ، لانه في الشؤون الكنسية كل ما جمع بالربح القبيح هو غريب عن الرب ، وهناك عدة اعمال

يستطيع المرء ان يتعاطاها اذا اراد الحصول على كل حاجات الجسد والرسول قال : « ان هاتين اليدين كانتا تخدمان حاجاتي وحاجات من كان معي » (اع ٢٠ : ٣٤) ويمكن الحصول على نوع من هذه الاعمال في المدينة المحروسة من الله ، اما في القرى خارج المدن فيباح ذلك بسبب قلة عدد السكان . (الرسل ١٥ ، الاول ١٥ و ١٦ ، الرابع ١٠ و ٢٠ و ٢٣ ، السادس ١٧ و ١٨ ، السابع ١٠ ، انطاكية ٣ ، سرديقية ١٥ و ١٦ و ١٩ ، قرطاجة ٦٣ و ٩٨)

خلاصة قديمة للقانون ١٥

من الآن فصاعداً لا يجوز لا كليريكي في القسطنطينية ان يخدم في كنيستين . اما في الضواحي فيجوز هذا لقلّة عدد السكان . فان اسبن

يعني هذا انه حيث لا تستطيع رعية ان يكون لها كاهن خاص لقلّة عدد السكان فيسمح بتعيين كاهن واحد لرعيّتين ليس لسد حاجاته المادية بل للقيام بالحاجات

الروحية للرعايا الصغيرة .

ومما تجدر الاشارة اليه هنا ان المجمع يعتبر ان الخدم الاكليريكية اذا اقيمت في سبيل الحصول على حاجات المعيشة عد ذلك من قبيل الربح القبيح المكره عند الله . ومن رأيه ان الاكليريكي يجب ان يتخذ عملاً شريفاً لسد حاجاته الزمنية على مثال بولس الرسول .

القانون ١٦

ان كل تنعم وتزيين للجسد لا يليق باصحاب الرتب الكهنوتية ، فالاساقفة والاكليريكيون الذين يزدانون بالثياب البهية اللافتة للانظار يجب ان يصلحوا امرهم واذا لم يعتدلوا يجب ان يفرض عليهم القصاص ، ومثلهم الذين يدهنون ويتعطرون . انه عندما امتد جذر الشر اصيبت الكنيسة الجامعة بقذارة بدعة معيري المسيحيين ، ولما تدنسوا بها لم يكتفوا باحتقار الصور الشريفة بل انكروا ايضاً اي نوع من انواع الاكرام وثار جنسوتهم وحنقهم على العائشين بوقار وتدين فتم فيهم ما جاء في الكتاب « اما عند الخاطيء فعبادة الله رجس » (يشوع بن سيراخ ١ : ٣٢) . ولذلك فكل من ازدرى بالذين اتخذوا ثياب الفقر والحشمة فليقوم بالقصاص . لان المنخرطين في الكهنوت كانوا من اقدم الازمنة يلبسون لباساً معتدلاً محتشماً ، وفي الحقيقة ان كل نوع من اللباس لا تراعى الحاجة اليه بل يتخذ رغبة في الظهور يدل على الميل الى التزين كما يقول باسيليوس الكبير ، اما هؤلاء فلا يزين احد منهم نفسه بثياب مزر كشة بالحريز ولا يضع عدة شرائط ملونة للزينة على اهداب ثيابه فقد سمعوا من فم الله القول : « هوذا الذين عليهم اللباس الناعم في بيوت الملوك » (مت ١١ : ٨) . (السادس ٢٧ ، غنغرة ١٢ و ٢١)

خلاصة قديمة للقانون ١٦

الاساقفة والاكليريكيون الذين يزینون انفسهم بالثياب الفاخرة ويدهنون بالاطياب يجب ان يوجحوا ، واذا اصروا على غيرهم يعاقبون .

برسيفال

يحدثنا بلسامون وزونارس عن الثياب الفاخرة الناعمة التي كان يتخذها بعض كبار الاكليريكيين من محاربي الايقونات فكانوا يتخذون اقشة منسوجة بخيوط ذهبية ويتمنطقون بمناطق من ذهب وشرائط مزركشة بالذهب على اهداب

ثيابهم . ومن الغريب ان المبتدعين يتطرفون في مسالك متناقضة ، فقد كان افسطاثيوس يلبس ثوباً غريب الشكل ويأبى الظهور بالزبي الاكليريكي الشائع في عصره ، فكان ثوبه متطرفاً في النزعة النسكية . اما محاربو الايقونات فقد اندفعوا في التطرف الى جهة معاكسة واخذوا يتنافسون في حب التزين والتنعم في اللباس ، فاستغرب الحكماء مظهرهم وعرضوا وظائفهم الاكليريكية للاحتقار والانتقاد عند الشعب البسيط .

القانون ١٧

ترك بعض الرهبان ، لشهوتهم للرئاسة ونفورهم من الطاعة ، ادبرتهم وشرعوا في بناء بيوت للعبادة ، ولكن لم يكن لديهم من المال ما يكفي لانجاز البناء ، فنأمر انه يجب على اسقف الابرشية بعد الآن ان يمنع كل من يباشر شيئاً من هذا ، ومن كان لديه المال لانجاز البناء فليتم ما شرع في القيام به ، ويجب ان يتقيد بهذه الشريعة العوام والاكليريكيون على السواء . (الرابع ٤ ، السابع ٢١)

خلاصة قديمة للقانون ١٧

كل من اراد ان يبني ديراً لا يبدأ بالعمل حتى يكون لديه ما يكفي لانجاز البناء ،

ولا يتوقف حتى يتم البناء كله ، اما اذا لم يكن لديه ما يكفي فليمنعه اسقف الابرشية عامياً كان او راهباً .

القانون ١٨

يقول الرسول الالهي : « كونوا بلا معثرة حتى للغرباء ايضاً » (١ كور ١٠ : ٣٢) فأقامة النساء في بيوت الاساقفة وفي الاديرة تسبب معثرة كبيرة ، فاذا عرف ان امرأة جارية او حرة تقيم في القصر الاسقفي او في الدير للقيام ببعض الحدم فيجب ان يوبخ ذلك

١ - ذكر بلسامون قرأه بما ورد في الشرع الباسيلي (باسيلكا) كتاب ٤ ، العنوان ١ ، الفصل ١ ، وهو جزء من شريعة نيودوسيوس .

الاسقف او رئيس الدير ، وان اصر على ابقاء المرأة فليخلع . واذا وجد في المنازل التي في الضواحي نساء وأراد الاسقف او رئيس الدير ان يذهب اليها فلا يسمح ما دام الاسقف او رئيس الدير في احد المنازل لأي امرأة ان تواظب على القيام بعملها فيه بل فلتنصرف الى مكان آخر الى ان يبرح المنزل الاسقف او رئيس الدير ويمتنع ايجاد سبب للعثرات .
(الاول ٣ ، السادس ٥ ، السابع ١٢ ، انقيرة ١٩ ، قرطاجة ٤٥ ، باسيليوس ٨٩)

خلاصة قديمة للقانون ١٨

لا يناسب ان تقم النساء في منازل الاساقفة او في الاديار ، ومن تجاسر على ذلك فليوبخ وان اصر على غيّه فليسقط . ولا يجوز لامرأة ان تخدم او تظهر حيث يكون الاسقف او رئيس الدير ، بل فلتنزوي عن الانظار حتى ينصرف .

فان اسين

ان هذا القانون يتفق مع المادة ١٢٣ من الفصل ٢٩ من شرائع بوستنيانوس في منع اي امرأة على الاطلاق من الاقامة في

بيت الاسقف . ومع ان القانون ٣ للمجمع النيقاوي الاول يستثني الام والاخت والابنة وغيرهن ممن لا تعلق بسببهن شبهة فهذا القانون لا يستثني احداً كما يظهر من مراجعة النص ، لانه كما ان الاساقفة قد جعلوا في منزلة أعلى من منزلة باقي الكليريكيين ويجب ان يكونوا كالسراج على المنارة فيضيء نورهم للناس كانت من موجبات ذلك ان يصدر الامر لهم بأن يكونوا اوفر عناية من غيرهم في تجنب كل مظهر من مظاهر الاثم وان يزيلوا كل ما ينجم عنه شك او معثرة .

القانون ١٩

ان دنس محبة الفضة قد انتشر بكثرة بين رؤساء الكنائس حتى ان بعض الرجال والنساء المتدينين نسوا وصايا الرب واتخذوا فسمحوا بقبول اشخاص في الكهنوت او الحياة الرهبانية لقاء دراهم يدفعونها . ولما كانت الخطوة الاولى في قبول امثال هؤلاء غير شرعية فكل ما جرى بعد لغوا كما يقول باسيليوس الكبير ، اذ يستحيل السماح بان يخدم الله بواسطة المال (وفي نص آخر : اذ يستحيل على المرء ان يخدم الله والمال) . ولذلك فعلى الاسقف او رئيس الدير او اي شخص آخر من رجال الكهنوت ان يمتنع عن ارتكاب مثل هذا الاثم والا فليخلع حسب القانون الثاني لمجمع خلقيدونية المقدس ، واذا ارتكبت هذا الذنب رئيسة دير فلتبعد من ديرها الى دير آخر حيث تكون خاضعة لغيرها . وبمثل هذا يعاقب رئيس الدير اذا لم يكن قساً . واما ما يمنحه الوالدون لاولادهم بمثابة جهاز او ما يتبرع به البعض هم انفسهم من اموالهم مصرّحين بانه نذر لله ، فنأمر بأن ما نذر من التقدام للدير من قبل اشخاص يجب ان يبقى في الدير ايفاء للنذر ، سواء ابقى هؤلاء

الاشخاص في الدير او غادروه ما لم يكن لاحدهم سبب وجيه للشكوى والتذمر من رئيس الدير . (الرسل ٢٩ ، الرابع ٢ ، السادس ٢٢ و ٢٣ ، باسيليوس ٩١ ، متى ٦ : ٢٤)

فليبق في الدير سواء اقاموا فيه ام لم يقيموا
هذا اذا لم يكن اللوم على الرئيس .
بلسامون

القانون الخامس يمنع سيامة شخص لقاء مال اي ما يقال له السيمونية وهذا القانون يمنع قبول شخص في الدير لقاء مال وعقاب المخالف في الاول الاسقاط اما هنا فيوبخ المخالف اولاً وان لم يرتدع يسقط .

خلاصة قديمة للقانون ١٩

كل من يقبل طالبي الانخراط في سلك الكهنوت او في الحياة النسكية لقاء مال يدفعونه فان لم يتنعم الاسقف او رئيس الدير او غيرها من رجال هذه الخطة فليسقط . اما رئيسة دير النساء او رئيس الدير اذا لم يكن كاهناً فيطردان ويوضعان تحت سلطة غيرها . اما ما جلبه هؤلاء معهم من امتعة

القانون ٢٠

اننا نأمر انه من الآن فصاعداً لا يجوز ان يقام دير مزدوج ، اذ قد نجم عن ذلك معائر وشكوك لكثيرين ، واذا عزم البعض على هجر العالم هم وذووم معاً فليذهب الرجال الى دير للرجال ولتقصد النساء ديراً للراهبات ، وبهذا يرضى الله . اما الاديرة المزدوجة التي سبق وجودها فلتراع قانون ابينا القديس باسيليوس ولتنظم كما فرض فلا يقيم الرهبان والراهبات في دير واحد معاً ، لان سكنى الفريقين معاً تمهد السبيل للفسق . ولا يجوز لراهب ان يعقد صداقة مع راهبة ولا يسمح لراهبة ان تحدث راهباً على انفراد (او ان يتردد راهب الى دير للراهبات او راهبة الى دير للرهبان لمحادثة احد فيه) . ولا يجوز لراهب ان ينام في دير للراهبات او ان يأكل مع راهبة على انفراد . وعندما يجلب رجال المواد الغذائية الضرورية للراهبات القانونيات فلتستلم هذه المواد رئيسة الدير ترافقها راهبة عجوز خارج بوابات دير النساء ، واذا اراد راهب ان يزور احدى نسيباته في دير للنساء فليخاطبها بحضور الرئيسة وليكن حديثه موجزاً ولينصرف بسرعة . (السادس ٤٧ و ٤٦)

السابع ١٨ و ٢٠ و ٢٢)

خلاصة قديمة للقانون ٢٠

لا يجوز اقامة دير مزدوج للرهبان والراهبات في بناية واحدة ، ولا ان

يتحدث الرهبان مع الراهبات ، ومن حمل شيئاً الى دير للراهبات فلينتظر خارجاً ويسله للراهبة ومن اراد مقابلة نسيبته

فليكن بحضور الرئيسة .

فان اسبن

يقول زونارس ان الاديار المزدوجة المشار اليها في هذا القانون لا تعني الاديار التي يقيم فيها الرجال والنساء في بناية واحدة وهذا واضح لان القانون يمنع هذا منعاً مطلقاً، بل الاشارة هنا الى الاديار المتلاصقة بحيث يسهل جعل مدخل من الدير الواحد الى الآخر وكان يسمح باقامة اديار من هذا النوع بشروط محدودة .

ولم ينفرد اليونانيون في استهجان وجود هذه الاديار المتلاصقة فقد جرى اللاتينيون على مثاله^١ .

وعلى الرغم من كل ذلك انشأ القديس بردجت اسقف زوج اديرة مزدوجة في القرن الخامس عشر وكتب عنها احد رهبان دير سانت البان في انكلترا واسمه توما واشطن فقال ان الملك هنري اسس في سنة ١٤١٤ ثلاثة اديرة وكان الثالث منها

على مثال اديرة بردجت وهي تتبع قانون القديس اوغسطينوس مع زيادات اضافوها ودعواها قانون المخلص، وكان لهذين الديرين كنيسة واحدة وكان الراهبات يقفن في الطبقة العليا تحت السقف والاخوة في الطبقة السفلى وكان لكل دير حاجز ولم يكن يسمح لاحد بعد النذر ان يخرج من الدير الا برخصة خاصة من البابا .

البيديليون

يؤكد زونارس ان الدير المزدوج كان عبارة عن ديرين متجاورين الى درجة ان الصوت في احدهما يسمع في الدير الآخر . وقال غيره من ثقات الشراح ومنهم بلسامون انه كان بناية واحدة يقيم فيها الرجال والنساء وهم من الاقارب . وبداية القانون ترجع هذا الرأي ، ولكن ذكر القانون للمنع الذي فرضه القديس باسيلوس بشأن الاديرة المزدوجة يؤيد صحة الرأي الاول .

القانون ٢١

لا يجوز لراهب او راهبة ان يترك احدهما ديره ويذهب الى دير آخر ، واذا اتفق حدوث ذلك فيكون قبوله هناك كضيف اذ لا يجوز على كل حال ان ينتمي راهب او راهبة الى دير آخر الا بموافقة واذن رئيسه او رئيستها . (الرابع ٤ ، السابع ١٦ ، قرطاجنة ٨٨)

خلاصة قديمة للقانون ٢١

لا يؤذن لراهب او راهبة ان يترك

احدهما ديره الى دير آخر بل يجوز قبول الزائر والضيف ومع ذلك فقبول الراهب

١ - غراتيان جزء ٢ ف ١٨ س ٢ ق ٢٨ ورسالة البابا باسكال العاشرة الى ديداكوس .

او الراهبة باسم الضيافة لا يجوز ان يكون
خلافاً لارادة رئيسه او رئيستها .

اريسينيوس

لا يسمح هذا القانون بان يذهب راهب
او راهبة الى دير آخر ويقبلا فيه ولو على
سبيل الضيافة لثلا يدفعه هذا الى التمرد
والميل الى المتع الدينوية فيلازم الاقامة، ولا
يجوز قبول راهبة وانتمائها الى دير آخر الا
بموافقة رئيستها .

ويقول بر سيفال : يلوح لي ان حرف
النفي لا قد تسرب الى قول اريسينيوس
فافسد المعنى واذا طرحت لا هذه اتفق
تفسيره مع ما قاله زونارس : « ان الرجل
يجب ان يقبل كضيف لثلا يضطر الى
الذهاب الى حانة ومعاشرة من لا يحسنون
السلوك بمحشمة » اما الرئيس او الرئيسة
المشار اليها في القانون فهما رئيس او رئيسة
الدير الذي يقصده الراهب او الراهبة .

البيداليون

ان شرائع المملكة اضافت الى ماتقدم

انه لا يؤذن للوالدين ان يأخذوا اولادهم
الذين نذروا الحياة النسكية من الاديرة
ويجب ان يدفعوا لهم نصيبهم من الميراث
مهما ارتكبوا سابقاً من اعمال تجملهم تحت
اللوم او الحكم .

وقد وجدنا بعد التدقيق انه يجوز
للراهب ان يغادر ديره :

١ - اذا كان رئيس الدير مبتدعاً (ق
١٧ لنيكيفورس) .

٢ - اذا جرت العادة بان تدخل نساء
الى ذلك الدير (ق ١٧ نيكيفورس) .

٣ - اذا اقيمت مدرسة للاولاد في الدير
لان الاولاد يذيعون ما يحدث فيه (ق ١٧
نيكيفورس) .

اما باسيلوس الكبير فلم يسمح لراهب
ان يغادر ديره الا لسبب واحد وهو ان
يكون مصاباً بعاة جسدية وذلك بعد ان
يفحصه الاشخاص الذين يستطيعون معالجته
ويتعذر عليهم شفاؤه .

القانون ٢٢

انه لربح عظيم ان نسلم كل امورنا لله ولا نخدم اهواءنا الشخصية لان الرسول الالهي
يقول : سواء اكلتم او شربتم فافعلوا ذلك كله لمجد الله ، والمسيح الهنا امرنا في اناجيله ان
نستأصل جذور الخطايا فانه لم يكنف بمعاقة الزنا بل ندد ايضاً بمجرد الاقتكار بارتكابه
اذ يقول : « كل من نظر الى امرأة لكي يشتهيها فقد زنى بها في قلبه » (مت ٥ : ٢٨) . ونحن
الذين تعلمنا هذا يجب علينا ان ننقي افكارنا . ومع ان كل الاشياء محللة فليست كلها موافقة
كما قال الرسول الالهي : « كل شيء يجوز لي ولكن ليس كل شيء يبني » (١ كور ١٠ :
٢٣) . ان الحاجة تقضي بان الناس يجب ان يأكلوا لكي يعيشوا ، والذين يختارون حياة

الزواج واولاد الاولاد والمعيشة العالمية لا جناح عليهم اذا اكل الرجال والنساء معاً، ولكنهم يجب ان يقدموا الشكر لله الذي يعطينا الغذاء . اما وجود الملاهي التمثيلية والاغاني الشهوانية مرفقة بالعزف على الآلات وتلوي الاجساد بانواع الرقص فينزل على المشتركين فيها اللعنة النبوية القائلة : « ويل للقائمين من الغداة في طلب المسكر المستمرين الى العتمة والخمر تلهبهم ، وفي مآذهم الكنارة والعود والدف والمزمار والخمر ولا يلتفتون الى اعمال الرب ولا يتأملون في صنع يديه ، (اش ٥ : ١١ و١٢) . فحيثما وجد شيء من هذا النوع بين المسيحيين فليحسنوا سلوكهم لئلا يقعوا تحت القصاصات التي فرضها اسلافنا . واما الذين حرروا انفسهم من الاهدات العالمية واعتزلوا ناذرين حمل هذا النير فيجب ان يواظبوا على العزلة ويلتزموا الصمت ولا يجوز على الاطلاق لمن اختار السيرة الكهنوتية ان يأكل على انفراد مع النساء بل يجب ان يكون معه قوم من ذوي الفضل والخائفين الله من رجال ونساء فتتحول المأدبة بذلك الى مجلس تثقيف روحي ، وتراعى الحطة نفسها مع الاقرباء . واذا اتفق لراهب او كاهن وهو على سفر ان لم يبق معه ما هو لازم لتغذيته وقوام حياته فلا بأس ان ينزل عند الضرورة في فندق او في احد المنازل الخاصة (وفي نص آخر : مع وجوب مراعاة الحشمة والوقار) . (الرسل ٤٢ و٤٣ ، قرطاجة ٦٠ ، ترولو ٦٢)

خلاصة قديمة للقانون ٢٢

لا اعتراض في ان يأكل الرجال والنساء معاً اذا كانوا كلهم من العوام ، ولكن لا يليق بمن اختار حياة النسك والوحدة ان يأكل على انفراد مع النساء الا اذا كانت

معهم رجال ونساء اتقياء خائفو الله . واذا اتفق لراهب او احد رجال الكهنوت ان فرغ منه زاد الطريق وهو في سفر فلا بأس عليه من الدخول الى فندق عام لتناول حاجته من القوت .

رسالة المجمع الى الملكين قسطنطين وايريني (لابه وكوسارت ، الجامع ، المجلد ٧ ، الحقل ٥٧٧)

الى الحسني العبادة والفائقي المهابة ملكينا قسطنطين وايريني امه ، من طاراسيوس الاسقف بغير استحقاق في المدينة الملكية المحروسة من الله رومة الجديدة وكل المجمع المقدس الذي التأم بحسن رضا الله وبأمر جلاتكم المحبة للمسيح في مدينة نيقية المشهورة ، وهو ثاني مجمع يعقد في هذه المدينة .

ان المسيح الهنا (الذي هو رأس الكنيسة) قد تجدد ايها الملكان الجزيلا الشرف لان قلبكما المصون في يديه قد نطق بالكلمة الصالحة فصدر الامر لنا بان نجتمع باسمه لنحصل على زيادة الوثوق بالحقيقة الثابتة التي لا تتزعزع التي اعلنها الله في عقائد الكنيسة . ان رأسيكما توجا بالذهب والحجارة الكريمة اما عقلكما فقد توج بشرائع الانجيل وتعاليم الآباء . وبما انكما تلميذان وصديقان للذين سمعت اصواتهم في كل المسكونة صرتما زعيمين في التقوى وحسن العبادة ومثالا لكل من حمل اسم المسيح بثبات عدة مصابيح متألئة للمؤمنين فقد ثبتا بايديكما الكنيسة التي كانت على وشك السقوط ووطدتماها بالمقيدة القوية وجعتما المختلفين الى وحدة الرأي القويم . وهكذا نقول بكل جسارة ان ارادة الله شاءت ان يتم بواسطتكما انتصار العبادة الحسنة فامتلا فمنا فرحا ونطق لساننا بالسرور وذلك بقرار رسمي واي امر ادعى الى الفخر والمجد من صيانة وحدة الكنيسة واي نتيجة تستوجب سرورنا اكثر من ذلك ؟

ان قوماً وقد تزيرا بزى التقوى لتوشحهم بثوب الكهنوت مع انكارهم سلطته صاروا كهنة لبابل وجلبوا انفسهم بالعار وقالت النبوات عنهم : «ان مخالفة الشريعة نشأت من كهنة بابل » . فقد جمعوا انفسهم في مجمع كجمع قيافا واخذوا ينشرون المعتقدات المخالفة للتعاليم الالهية . واذا امتلأت افواههم لعنة ومرارة ظنوا انهم الفائزون بالشتائم والاهانات . واخترعوا بلسان وقلم بذيئين معارضة للحدود التي وضعها الله نفسه حكايات غريبة واخذوا يصمون الكهنوت الملكي والشعب المقدس بانهم عبدة اوثان شاملين بذلك كل الذين لبسوا المسيح وحفظوا بنعمته من حماقة عبادة الاصنام . واذ صمموا على الشر شرعوا في اعمال مخالفة للشريعة محاولين القضاء على الصور الموقرة جملة . فزعموا الايقونات المصنوعة بالفسيفساء وكشطوا الصور المصنوعة بالدهان والشمع مشوهين جمال الهياكل المقدسة تشويهاً كاملاً .

ونذكر بصورة خاصة انهم نزعوا الصور الموضوعة في اطارات ، صور المسيح وقديسيه ، والقوها طعمة للنار . وجمة القول انهم دنسوا كنائسنا وشوهوها تشويهاً تاماً . واثار بعض الاساقفة ، زعماء هذه البدعة ، الخلاف والشقاق بين الشعب فانتفى ما ساد سابقاً من السلام . وزرعوا في حقول المسيح زواناً عوض القمح ومزجوا الخمر بالماء وسقوا الذين حولهم هذا الشراب المشوب ولبسوا وهم ذئاب ثياب الحملان وحاولوا بكل الوسائل ان ينتصر باطلهم على الحق . وكانوا دائماً « يفسسون بيوض الافاعي السامة ويحيكون نسيج العنكب » كما يقول النبي « ومن يأكل من بيضهم اذا كسر واحدة منها وجدها فاسدة وفيها ثعبان ينفث رائحة سامة » .

اما وقد اندفع الباطل يحارب الحق فلم تتهاونا ايها الملكان الجزيلا الشفقة والفائقا الشرف في درء هذا الوباء الوييل والضلال القاتل للنفس قبل ان تمتد جذوره وتتأصل بل عزمتا مدفوعين بالروح القدس المستقر فيكما على ابادته بكل ما لكما من حول وبذلك حافظتما على سلامة الادارة الكنسية واستتباب الوفاق والسلام بين رعاياكما ، وهكذا تتوطد مملكتكما العظمى بما يوافق الاسم الذي تحمله الملكة (اسمها ايريني ويعني باللغة اليونانية السلام) . ولا ننسى ايضاً ان المسيح رأسنا فيجب ان نكون نحن اعضاء هذا الجسم الواحد في اتفاق متبادل وايمان واحد ، ولهذا امرتم بعقد مجعنا المقدس هذا في مدينة نيقية وقد حضره اعضاء كثيرون لتحرير الكنيسة من خطر الانقسام واعادة الاعضاء المتفرقين الى الوحدة وتمزيق ثوب العقيدة الكاذبة الخشن الذي نسجوه من الياف شائكة واسترداد وشاح العقيدة الارثوذكسية الجميل .

واذ اننا استقرينا بكل عناية تقاليد الرسل والآباء نتكلم بجماعة وبرأي واحد بالهام الروح الكلي قدسه في معرفة تقليد الكنيسة الجامعة وفهمه فنحن على وفاق مع نعمات المجامع الستة المسكونية المقدسة ونبسل جنون آريوس وهذر مكدونوس وحديث ابوليناريوس الخالي من المعنى وعبارة الانسان في بدعة نسطوريوس وخطط الطبيعتين الذي قال به افتيشيوس وديوسقورس ورفيقهما الحية المتعددة الرأس . وقد ابلسنا ايضاً اقوال اوريجانوس وديديموس وايفاغوريوس الباطلة (الفارغة من المعنى) وعقيدة المشيئة الواحدة التي قال بها سرجيوس واوفوريوس وكيروس وبيروس وبالأحرى اننا ابلسنا مشيئتهم الحبيثة ، واذ قد تعلمنا من الروح واستقيننا منه الماء الطاهر محونا بأسفنجة العقائد الالهية بعزم متفق ونفس ونفس واحدة البدعة المخترعة حديثاً ويجب ان تخص في منزلة البدع السالف ذكرها وقد جاءت على اثرها باقوال فارغة لا معنى لها ضد الايقونات الموقرة وقدفنا بمخترعي هذا الهدر الباطل الى خارج ابواب الكنيسة .

وكا ان الايدي والارجل تتحرك باشارة من العقل هكذا نحن ، وقد حلت فينا نعمة الروح وقوته وكان لنا من سلطتك الملكية التأييد والماونة ، اعلنا بصوت واحد واذعنا كلمة الحق والعبادة الحسنة اي ان الصور المقدسة لربنا يسوع المسيح يجب ان تقتنى وتضان لانه كان انساناً حقاً وهكذا كل صورة تمثل ما روي تاريخياً في الاناجيل ومثلها صور سيدتنا البريئة من العيب والدة الاله الكلية القداسة . وصور الملائكة القديسين (الذين اظهروا لمن استحق ان يراهم بشكل بشري) وصور كل القديسين . ثم اننا حددنا ان اعمال البطولة التي قام بها القديسون يجب ان تظهر مصورة على اللوحات والجدران والآنية والحلل المقدسة حسب العادة الجارية في كنيسة الله الجامعة من اقدم الازمنة ، وصارت بمنزلة شريعة في تعليم الآباء القديسين في القرون الاولى وخلفائهم ، وحددنا كذلك انه يجب ان يقدم لهذه الصور السجود الاكرامي (Proskinin) اعني باحناء الرأس لها . والسبب في استعمال هذه الكلمة انها ذات شقين في مفادها ، لان كلمة Kinin في اللغة اليونانية القديمة تعني التحية والقبلة ، والاداة Pros في بدء الكلمة اضافت اليها معنى جديداً يفيد الميل الشديد الى ذلك الشيء على مثال فيرو ، والكلمة بروسفيرو وكيرو والكلمة بروسكيرو ومثلها Kineo و Proskineo وهذه الكلمة الاخيرة تدل على التحية مقرونة بمحبة شديدة ، لان ما يحبه المرء يحترمه وما يحترمه يحبه محبة شديدة ، كما تشهد بذلك العادة الشائعة في مقابلتنا من نحب على ما نشهد اذ يتلاقى صديقان . ولم نفرد في استعمال هذه الكلمة بل نجد الاقدمين استعمالها في الكتب المقدسة . فقد جاء في كتاب الملوك : « وداود قام وخرّ على وجهه وسجد ليونان ثلاث مرات وقبّله » (١ ملو ٢٠ : ٤١) . وماذا يعني قول الرب عن الفريسيين في الانجيل ؟ : « انهم يحبون اول المتكآت في العشاء وصدور المجالس في المجامع والتحيات في الاسواق » (متى ٢٣ : ٥) . والمفهوم ان كلمة التحيات في هذه الآية تعني احناء الرأس احتراماً لان الفريسيين اذ كانوا يرون انفسهم كباراً ويظنون انهم صديقون كانوا يتشوقون الى ان يقدم لهم الجميع الاحترام باحناء الرأس لا بالقبلة على مجاري العادة ، لان قبول التحيات بالقبلات يدل على تواضع كثير لم يكن يميل اليه الفريسيون . ولنا في مثال بولس الرسول الالهي ما رواه لنا لوقا في اعمال الرسل : « ولما قدمنا الى اورشليم قبلنا الاخوة بفرح وفي القد دخل بولس معنا الى يعقوب وكان الكهنة كلهم حاضرين فسلم عليهم Aspasamenos وطلق يقص عليهم شيئاً فشيئاً ما صنع الله بين الامم بخدمته » (اع ٢١ : ١٧ و ١٨ و ١٩) ، فقوله سلم عليهم يعني طبعاً الاحترام الذي يظهره الواحد للآخر وهو ما يشير اليه في قوله عن يعقوب : « بالايان يعقوب لما حضره الموت بارك كل واحد من ابني يوسف وسجد على رأس عصاه » (عب ١١ : ٢١) وقد

جاء موافقاً لما ورد في هذه الامثلة قول غريغوريوس اللاهوتي : « عظّموا بيت لحم
واسجدوا للمزود » .

فمن الذي يقول ممن يفهمون الكتب المقدسة فهماً جيداً ان ما اوردناه من هذه الامثلة
يشير الى العبادة بالروح ؟ Tis en Pneumati Latrias لا يقول هذا القول ولا شك الا من
تجرد من الادراك وجهل مفاد الكتب المقدسة وتعاليم الآباء . لا شك في ان يعقوب لم يعبد
رأس عصاه ولا ريب في ان غريغوريوس لم يأمرنا بعبادة المزود ، وفيما نحن نقدم السجود
الاكرامي للصليب الهيي نرتل : « لصليبك يا سيدنا نسجد (بروسكينومن) ونسجد
ايضاً للحربة التي فتحت جنبك الهيي يا ذا الجود والصلاح » . فكل هذا لا يعني الاتحية
الاجلال والاحترام . ويظهر مغزاها بكل وضوح اذ تقبل هذه الاشياء بشفاهانا ونحن لا
ننكر ان كلمة السجود ، بروسكينيسس ، وردت تكررأ في الكتب الالهية وفي مؤلفات
الآباء القديسين بمعنى العبادة بالروح ولكنها كلمة متعددة المعاني فتدل ايضاً على الاحترام
والخدمة وعلى احناء الرأس تكريماً واجلالاً وعلى المحبة والرغبة . وبهذا المعنى نقول اننا
نحبي عظمتكم الجزيلة المجد والشرف ، وهناك احترام مقرون بالخوف كسجود يعقوب
لعيسو ، او سجود الشكر كما سجد ابرهيم امام ابناءه حت (تك ٢٣ : ٧) من اجل الحقل
الذي اخذه منهم ليكون قبراً لسارة امرأته . ثم ان الذين يرجون الحصول على هبة
يسجدون لمن هم أعلى منهم مقاماً كما سجد يعقوب لفرعون . ولما كان لهذه الكلمة كل هذه
المعاني المتعددة جاءت الوصية الالهية في الكتاب المقدس : « للرب الهك تسجد واباه وحده
تعبد Latrefsis » (مت ٤ : ١٠) فقد قال للرب الهك تسجد دون ان يضيف ما يشير الى
التخصيص ولكنه استعمل التخصيص اذ قال : « وله وحده تعبد » لان كلمة السجود
تشمل معاني عديدة اما العبادة فلا تجوز الا لله وحده .

وكل ما حددناه قائم على قواعد ثابتة وكله مقبول ومعترف به بدون جدل ومرضي
جداً لله وهو ان صور ربنا يسوع المسيح كأنسان ، وصور والدة الاله البريئة من العيب
الدائمة البتولية مريم وصور الملائكة المكرمين وكل القديسين يجب ان يقدم لها الاكرام
وسجود الاحترام ومن لا يعتقد هكذا بل يشرع في المباحكة مفكراً بأثم من جهة السجود
للإيقونات المقدسة فجمعنا المقدس المسكوني ببسله مستنداً على وحي الروح الالهي وتقاليد
الآباء والكنيسة والابسال يعني الفصل التام عن الله ، فان كل محب للخصام لا يقبل طائعاً
ما قد تحدّد الآن فهو كمن يرفس الاسنة او المهاز ولا يؤدي الانفسه في محاربة المسيح .
ومن كان شأنه ان يفرح بتوجيه الاهانات للكنيسة فهو من الذين انكشف امرهم في آثارهم
الحرب بمجاسة وجنون ضد حسن العبادة ويجب ان يحصى مع من تقدمه من المبتدعين لانه

رفيق لهم وأخ في الكفر والجحود .

اننا قد ارسلنا اخوتنا وزملاءنا في الكهنوت الاساقفة المحبوبين من الله ومعهم بعض رؤساء الاديار والاكليزيكيين ليرفعوا لمسامعكم المصغية لصوت الله بياناً كاملاً عن اعمالنا والبراهين على صحة تحديداتنا ولطمأنة جلالتم الحسنة العبادة تقدم معهم الشهادات من اقوال الآباء وهي جزء صغير مما جمعناه من البراهين على الحقيقة الناصعة .

اننا نبتهل الى مخلصنا جميعاً، وهو عاضدكم في ملككم والذي سر ان يمنحه كنائسه السلام بواسطتكم ان يصون مملكتم الى سنين عديدة ويحفظ بلاطكم وولاتكم وجيشكم الامين وكل المملكة ، ولينمحك الظفر على كل اعدائكم لانه هو الذي قال : « ما حيث يقول الرب ان الذين يمجدونني امجدهم » ، وقد منطقم بالقوة وسيضرب اعداءكم كلهم ويمسح شعبكم الغبطة والحبور .

وانت ابنتها المدينة، يا صهيون الجديدة، افرحي واطربي لانك عجب العالم كله. انه وان لم يملك داود فيك فملكك الحسني العبادة يدبران امورك كلها كما كان يفعل داود . ان الرب في وسطك ، فليكن اسم الرب مباركاً الى الابد آمين .



فصل في قبول المجمع المسكوني السابع

برسيفال

على الرغم من كل ما ورد في بعض ما نشر من الكتب او كل ما اعلن في مجامع عقدت في الغرب فلا سبيل الى الارتياح في المركز الذي احتله المجمع السابع بين المجامع المسكونية في كل اعمال المجامع التي عقدت بعده ..

فقد عم قبول هذا المجمع كمجمع مسكوني في الشرق كله . وليس من مؤرخ يستطيع الادعاء ان آراء مكافحي الايقونات اثرت في جماهير الشعب ، فقد صدرت الحركة من البلاط يعضدها الجيش ، وفي كل مرة اعلن حكم ضد تكريم الايقونات كان يصدر مؤيداً بسلطة الحكومة من قبل صنائعها من رجال الدين عملاً برغبتها^١ .

على ان تحديد المجمع لم يضع حداً لهذا النزاع . فقد قام على العرش في الشرق بعد موت الملكة في سنة ٨٠٣ عدة ملوك من مكافحي الايقونات منهم ميخائيل الاثني والتمتام الذي قال عنه ميشو مازحاً « قد حارب الايقونات وتزوج الراهبات » .

وخلفه ثيوفيلس من سنة ٨٢٩ الى سنة ٨٤٢ وكان صلباً في مكافحته للايقونات . فكتب له بطاركة انطاكية والاسكندرية واورشليم رسمياً بعد ارتقائه بعدة سنوات يلتمسون منه الايسير على خطة مكافحي الايقونات من اسلافه ولم يكن الى جانب هذه البدعة في ذلك الحين الا يوحنا بطريرك القسطنطينية وكان هو نفسه قد نبذ هذه البدعة في سنة ٨١٤ . وبموت هذا الامبراطور خمدت نار مكافحة الايقونات . وبارتقاء ميخائيل الثالث وامه ثيودورة واخته ققلا تم الانتصار النهائي لتكريم الايقونات . وهذا ما قاله هارناك : « ثم جاءت الامبراطورة ثيودورة فاعادت نهائياً تقليد تكريم الايقونات . ونالت الكنيسة الشرقية بذلك المركز الموافق لمزاجها . وكانت نتيجة هذا التطور متفقة في نقاطها الرئيسية ، فانه اذ تنازل الشخص الالهي المقدس بالتجسد الى هذا العالم الحسي فقد انشأ لنفسه في الكنيسة نظاماً من اشياء مادية تفوق الطبيعة لتكون عند متناول مدارك الانسان » (تاريخ العقيدة: المجلد ٤ ص ٣٢٨) .

وقد كتب الشيء الكثير وفيه حقائق لا تنكر عن تفوق الملوك الذين كانوا من مكافحي

1 - Cf. Harnack, History of Dogma, Eng. tr. Vol. iv. p. 326 .

الايقونات . ولكن بعد كل ما يمكن ان يقال عنهم لا يمكن قلب الحقيقة في انهم لم يكونوا مسيحيين الا بالاسم . ولاتنكر نزاهة رئيس اساقفة دوبلن البروتستانتي في قوله : « ليس من يستطيع ان ينكر ان كل الحماسة الدينية وكل ما كان من قوام سلطة الكنيسة الحية كان باستثناء القليل النادر في الجانب الآخر (يعني الجانب الارثوذكسي) . ولو تمت الغلبة لمكافحي الايقونات عندما برزت نياتهم بالوانها الحقيقية لكان معنى ذلك ان الغلبة لم تكن للاعتقاد باله غير منظور بل يجحد المسيح المتجسد جحوداً صيبانياً » (ترنتش Trench تاريخ القرون الوسطى - الفصل ٧) .

اما من جهة قبول هذا المجمع في الغرب فنجد حسب ما وصلت اليه معرفتنا ان البابا والكنيسة الرومانية وكل الغرب ما عدا القسم الواقع تحت حكم شارلمان وكنيسة انكلترا قد قبلوا على الاقل تحديدات هذا المجمع في العقائد .

والحق يقال ان هذا القسم المستثنى واسع وجزيل الخطر فيجب علينا ان ندرس الاسباب التي حملته على رفض قبول هذا المجمع درساً مفصلاً .

يفترض البعض ان المجمع الانكليزي الذي عقد في كالكوث Calcuth في سنة ٧٨٧ رفض اعتبار المجمع النيقاوي الثاني مسكونياً لانه لم يذكر في قانونيه الاول والرابع الايمان الجامع المسكونية الستة . ولكن السبب واضح وهو ان هذا المجمع لم يكن قد سمع شيئاً بعد عن هذا المجمع النيقاوي ، ويستحيل ان يصدر مثل هذا الرفض من هذا المجمع وقد عقد برئاسة اسقف اوستيا Ostia وهو نائب البابا اديانوس .

وكانت اول مقاومة لهذا المجمع على ما يظهر من شارلمان نفسه ، فقد ارسل اليه البابا اديانوس ترجمة اعمال المجمع باللاتينية و اشار الى انه قبل هذا المجمع . وكانت الترجمة سقيمة للغاية ولم يكن يفهم شيء على الاطلاق من قسم كبير من الاعمال ، وزاد في الطين بلة ان هذه الترجمة جمعت احد اساقفة المجمع يقول : « يجب ان يقدم للصور المقدسة العبادة التي تقدم للثالوث الاقدس » .

انه قد يكون من الانصاف لشارلمان ان نفترض وجود سبب آخر حمله على رفض هذا المجمع ولكن لا بد في الوقت نفسه من ان نذكر القارىء بان شارلمان كان (او يظن انه كان) يحفظ في قلبه ضغينة ضد الملكة ايريني ، وانه لهذا السبب لم يأسف لاكتشافه حجة لرفضه قبول المجمع . ويجب ان نذكر ايضاً ان البابا كان يعتمد على معاضدة شارلمان له للاستقلال عن سلطة الامبراطورية الشرقية ولذلك كان يتردد كل التردد في قطع علاقاته مع

حليف قدير مثل هذا الملك فانقاد الى التساهل في ان يرفض امبراطور الفرنج ما قبله هو نفسه، وهو نائب المسيح وخليفة بطرس، بأنه المجمع المسكوني السابع في الكنيسة الجامعة . وكان من نتائج موقف شارلمان هذا ان وضعت الكتب التي تدعى « الكتب شارلمانية » وقد احدثت هذه الكتب تأثيراً عظيماً في هذه القضية وكانت من اسباب تضليل العلماء انفسهم . ولا شك في ان هذه الكتب التي نشرت في سنة ٧٩٠ قد دفعت بجمع فرنكفورت بعد اربع سنوات (في سنة ٧٩٤) ، ثم المؤتمر الذي عقد في باريس في سنة ٨٢٥ الى اتخاذ الموقف الذي اعلناه في اعمالها .



بحث في الكتب الشارلمانية

برسيفال

١ - المؤلف

رأيت ان عدداً وافراً ممن كتبوا في موضوع اكرام الايقونات يشيرون تكراراً الى الكتب الشارلمانية بمزيد الاعجاب . ومما لا ريب فيه ان كثيرين منهم لم يقرأوا بل حتى لم يروا هذه الكتب. وقد رجعت في بحثي هذا الى الطبعة المنقولة عن طبعة ملكيور غولداست (فرانكفورت سنة ١٦٠٨) في مجموعة مين للأباء اللاتينيين المجلد ٩٨ .

وهذا ما قيل في فاتحة هذه الكتب : « باسم ربنا ومخلصنا يسوع المسيح يبتدىء ذلك الرجل العظيم المجيد شارلمان الذي هو بمشيئة الله ملك الفرنج والغول وجرمانية السخ. في دحض ما قام به المجمع الذي عقد في الاصقاع اليونانية وحدد مفاخرراً لتأييد عبادة الصور». ثم يورد حالاً بعد ذلك ما اطلق عليه « مقدمة شارلمان » .

بالطبع لا يفترض احد ان شارلمان نفسه صنف هذه الكتب . والسر وليم بالمر في « مقالته في الكنيسة المجلد ٢، ص ٢٠٤ » يقول ان اساقفة المملكة في فرنسة نظموا رداً على هذا المجمع ثم يقول ان هذا الرد قد نُشر باسم واذن الامبراطور شارلمان وبموافقة اساقفته في سنة ٧٩٠ (ص ٢٠٥). ولست ادري على ماذا اعتمد في هذه الاقوال، وعزري تأليف هذه الكتب الى (الكوان) Alcuin ولكن ليس من بيئته على صحة هذا القول ، وكل ما هنالك ، عدا تقليد انكليزي ، ان البعض اشار الى المشابهة بين ما ورد في تفسيره انجيل يوحنا (فصل ٤وه وما بعدها) وفقرة وردت في الكتاب ٤ فصل ٦ من الكتب الشارلمانية . ومهما يكن من الامر فالقول بان اساقفة فرنسة كان لهم ضلع في وضعها قول ضعيف لا مستند له الا اذا قيل انه ناشئ عن بيان في المقدمة كما يلي : «اننا قد شرعنا في العمل مع الكهنة اساقفة الرعية الكاثوليكية في المملكة التي منحنا اياها الله » ، وليس هذا المؤلف هو اول مؤلف صنف ونشر بأمر امير مدني ثم قيل انه وضع بأمر السلطة الكنسية ورخصتها .

٢ - صحة هذه الكتب

تعارضنا هنا اعظم مشكلة لانه على الرغم من كل تصريح او بيان لم تكن هي نفس الكتب التي ارسلها شارلمان الى البابا ادريانوس فتنازل هذا وكتب رداً عليها . فقد برهن هيفيله بصورة واضحة ان الكتب التي ارسلت الى البابا ادريانوس عاجلت الموضوع باسلوب يختلف كل الاختلاف عن اسلوبها . ولم يرد فيها الا ٨٥ فصلا في حين ان الكتب الشارلمانية تحتوي ١٢٠ او ١٢١ فصلا . والفقرات التي استشهد بها البابا ادريانوس لا ترد بالحرف في الكتب الشارلمانية فقد ادخلت زيادات في بعضها واخترت البعض الآخر . ويتأقبوس يظن ان ما استلمه البابا ادريانوس هو المقتطفات التي اعدتها من هذه الكتب بجمع فرنكفورت . اما هيفيله فيصل الى عكس هذه النتيجة تماماً ويقول ان الكتب الشارلمانية وضعت توسعاً في الفصول التي ارسلت الى البابا وقد قام البعض به بأمر شارلمان . ويشك كل من بارونيوس وبيلامن وبينيوس وسوروس في صحة هذه الكتب ، وهذا تطرف في الرأي تنكره حقيقة الواقع من ورود بعض فقرات في هذه الكتب كما رواها هنكار .

٣ - محتويات الكتب الشارلمانية

ان محتويات هذه الكتب جاءت اغرب شأناً وأدعى للحيرة من اثبات هوية واضعها او واضعها ثم اثبات صحتها . فما لا شك فيه ان مصنفها لم يقرأوا على الاطلاق اعمال او تحديدات المجمع السابع المسكوني الذي يكتبون عنه وكانوا على جهل تام بما حدث في المجمع اللصوسي في سنة ٧٥٤ .

ولا نحتاج لتبيان هذه النقطة الا الى دليل واحد . ففي الكتاب ٤ في الفصلين ١٤ و ٢٠ (مين ، الحقل ١٢١٣ و ١٢٢٦) اتهم المجمع السابع وخاصة غريغوريوس اسقف قيصرية الجديدة بانه اطنب في الثناء على الامبراطورة اطناباً فائق الحد . وحقيقة الواقع ان هذه التبجيلات المشار اليها قدمت في المجمع اللصوسي في سنة ٧٥٤ لا في المجمع النيقاوي الثاني ، وسبب نسبتها الى القديس غريغوريوس انه هو الذي قام بتلاوتها من سجل اعمال ذلك المجمع الباطل امام المجمع النيقاوي في سنة ٧٨٧ .

وفي ما تقدم غنى عن ايراد امثلة كثيرة من هذا النوع . اما افقطع ما يدل على ضبط واضعي هذه الكتب ما جاء في الكتاب الثالث والفصل ١٧ ، فقد عزى الى قسطنديوس اسقف قبرص انه قال : « يجب ان يقدم للايقونات المكرمة نفس العبادة التي تقدم للثالوث الاقدس » . وقد أبنتا سابقاً خطأ هذه الرواية كما يظهر ذلك بجلاء لكل من اطلع على ما اقتطفناه من اعمال هذا المجمع في الصفحات السابقة . وقد قلت خطأ في الرواية عن قصد

لاقتناعي التام بان الكتب الشارلمانية وتحديد مجمع فرنكفورت وقرار مؤتمر باريس نشأت كلها عن جهل وعدم تحقيق . ولا ينبغي ان اهمل هنا بيان السر وليم بالمر المدافع عن هذه الكتب . فقد قال : « ان اعمال مجمع نيقيه ارسلت الى رومـة في سنة ٧٨٧ وان البابا ادرينانوس نفسه ، حسبما قال هنكار ، ترجمها الى اللغة الفرنسـية ليطلع عليها شارلمان ويعلمن الاساقفة في مملكته موافقتهم عليها . وقد استلم الامبراطور هذه الاعمال رأساً من القسطنطينية على ما روى روجر هوفدون ، واذ قد استلم هؤلاء الاساقفة نسخة اصلية وليس الترجمة فحسب وضعوا ردم على المجمع »^١ .

فاذا اصاب السروليم بالمر في قوله فقد حشر مؤلف الكتب الشارلمانية في زاوية مظلمة ، فهو اما ان يكون شديد الجهل والغباوة او انه لم يكثر ابدأ في قراءة النص اليوناني الاصيل ، او انه بالرغم عن اطلاعه على الحقيقة دفعه الغرض الى تشويه اعمال مجمع نيقيه وصورة ايمانه ، وقد شعر السروليم بحجاجة الموقف فنسب ، بعد بضعة اسطر من الفقرة التي نقلتها عنه ، البيان المزور على لسان اسقف قيصرية الى اساءة الترجمة ، في حين ان الحجج الواردة بعده قد بنيت عليه . فاذا ادعوا انهم اعتمدوا على النسخة الاصلية التي ارسلت اليهم من القسطنطينية لم يكن في الامكان ان تضلهم ترجمة غير صحيحة . اما اذا كانوا قد اعتمدوا على تلك الترجمة الفاسدة ولم يبالوا بقراءة النص الاصيل فكل آرائهم وكتاباتهم وتحديداتهم التي بنوها على تلك الترجمة الفاسدة ليس لها في الحقيقة قيمة لاهوتية على الاطلاق . هذا هو بالاجماع رأي كل العلماء المنزهين عن التعصب ولو كانوا على غير مذهب المجمع النيقاوي .

ويحسن بنا ان نضع امام القارئ الاساس الذي تقوم عليه عقيدة الكتب الشارلمانية . وهو في جملة مختصرة سلطة العرش الروماني . ودفعاً للشك في هذا الموضوع انقل كل ما جاء في الفصل السادس من الكتاب الاول وهذا عنوانه : « في ان الكنيسة الرومانية الكاثوليكية الرسولية هي فوق كل الكنائس منزلة واليها يجب الرجوع في كل خلاف بشأن الايمان » .

« قبل الدخول في البحث في ما اورده الشرقيون باطلا من الشهادات في مجعهم يحسن بنا ان نبرهن عن مقدار ما رفع الرب الكنيسة الرومانية المقدسة فوق سائر الكنائس وان على المؤمنين ان يلجأوا اليها مستشدين مسترشدين . وما دام الامر على ما ذكرنا لا يعتبر من الكتب قانونياً الا ما تقبله وتعتبره ولا تقبل من اقوال الآباء الا من يعترف بهم جيلاسيوس وغيره من الباباوات خلفائه ويعتمد على تعليمهم ، ولا يجوز ان تفسر حسب مشيئة كل واحد

١ - بالمر ، مقالة في الكنيسة ، المجلد ٢ ، ص ٢٠٣ .

منفرداً بل يجب ان تفسر بحكمة وعناية ... لانه كما ان الكرسي الرسولي اجمالاً يجب ان تقدم على سائر الابريشيات في العالم فبالاحرى يجب ان يقدم ذلك الكرسي الذي اعطي الامتياز وجعل فوق الكرسي الرسولي الاخرى، وكما رفع مقام الرسل فوق مقام التلاميذ الاخرين وجعل بطرس فوق سائر الرسل هكذا رفعت منزلة الكرسي الرسولي فوق سائر الكرسي وجعل الكرسي الروماني اعلاها رتبة فوق سائر الكرسي الرسولية . ولم تعط رومة هذا الامتياز نتيجة لعمل مجمي من قبل الكنائس بل حصلت على هذه الاولية بسلطة الرب نفسه عندما قال لبطرس : انت بطرس الخ... » ولذلك فهذه الكنيسة وقد تأيدت باسلحة الايمان المقدس الروحية وانتعشت بالينابيع المحيية المنبجسة من بئر النور ومن مصدر الحق والصالح تقاوم وحوش البدع المفترسة الهائلة وتقدم كؤوس تعليم الكنيسة الكاثوليكية العذبة الطعم كالمسل لكل العالم... ومن هذا (اي من استشارة ايرونيموس للبابا) نستطيع ان ندرك كيف ان الرجال القديسين من ذوي العلم والاطلاع مع كونهم انواراً ساطعة في كل العالم لم يكتفوا بالايميدوا في ايمانهم عن الكنيسة الرومانية المقدسة بل كانوا يلتمسون مومنتها في وقت الحاجة لتوطيد الايمان . وهذا ما يجب ان تراعيه كل الكنائس الكاثوليكية بصورة نظامية فتطلب عونها بعد ان تطلب العون من المسيح لتثبت في الايمان فهي الكنيسة « التي لا كلف فيها ولا غضن » . والتي تقضي على رؤوس البدع المتعظمة وترشد عقول المؤمنين وتوطينهم في الايمان. وعلى الرغم من ان كثيرين انفصلوا من شركتها المقدسة فلم تقدم كنيسة في جهاتنا على شيء من هذا وهي كلها تتلقى الارشاد من ذلك العلم الرسولي وتحصل بواسطته على كل عطية صالحة كاملة... وهي حريصة في ان تتبع كرسي بطرس المغبوط في كل شيء لرغبتها في الوصول الى حيث هو امين على المفاتيح. فنبتهل الى الذي اسس كنيسته على بطرس ان ينقلنا الى سعادته ويؤهلنا للمحافظة على وحدة الكنيسة المقدسة ، لعلنا نستحق الحظوى في ملكوت السماوات بشفاعات الذي تتبع نحن كرسيه وله اعطيت المفاتيح .

هذا هو اساس عقيدة الكتب الشارمانية ، الاعتراف بالسلطة المطلقة لكرسي رومة في قضايا الايمان . وانه ليمسر علينا ان نوفق بين القول ان مؤلف هذه الكتب قد عرف بان تحديد مجمع نيقية في الايمان قد نال موافقة وتثبيت هذه السلطة ، العليا وان هذا المجمع الذي يحكم عليه وينبذه قد قبله ذلك الكرسي الرسولي ، رئيس الكرسي الرسولية قاطبة ، واعترف به انه المجمع المسكوني السابع في الكنيسة الجامعة وبين ما جاء في هذه الكتب من التنديد بهذا المجمع نفسه .

وسواء اطلع المؤلف او المؤلفون على رسالة البابا او لم يطلعوا فالشيء الثابت ان المؤلف لم يقرأ بعناية الترجمة المضطربة التي ارسلت معها وقد قال عنها امين المكتبة انستاسيوس: « ان المترجم لم يدرك شيئاً من خصائص اللغتين اليونانية واللاتينية فترجم ترجمة حرفية استحاله معها نقل حقيقة المعنى الاصلي . زد على ذلك ان هذه الترجمة نفسها لم يطلع عليها احد ولم تؤخذ نسخ عنها » (مانسي المجلد ١٢ : ٩٨١) . فلا عجب والحالة هذه ان تجيء الكتب الشارلمانية محشوة بالمغالطات والاطغاه الفاضحة .

فقد جاء في المقدمة ان المجمع اللصوسي عقد في بينينية والواقع انه عقد في القسطنطينية وجاء في الفصل الاول من الكتاب الاول شذرات قيل انها نقلت من رسائل الامبراطورة وابنها . ويقول هيفيله : « لا يستطيع احد ان يحد هذه الاقوال في رسالتى الملكين المحفوظتين في اعمال مجمع نيقية ، بل هي مما ورد عن لسان المجمع نفسه »^١ .

واتهم المجمع في الفصل ٢٧ من الكتاب الثاني بأنه قال : « كما ان جسد الرب ودمه يتحولان من اثمار الارض الى ذلك السر العجيب هكذا تتحول الصور وهي ثمرة مهارة الفنانين الى اكرام الاشخاص الذين تحمل رسومهم » . فهذه الجملة لم ترد في بيانات مجمع نيقية ولا علم له بها ، على ان شيئاً من هذا القبيل ورد في تعليم المجمع الباطل في سنة ٧٥٤ . ومع ذلك فالجملة لم ترد بهذه الصيغة في اعمال احد المجمعين ولكن مفادها عرض بصراحة في مجمع مكافحي الايقونات واعلن بطلانه بصراحة في المجمع الارثوذكسي في سنة ٧٨٧ .

ويبتدىء الفصل ١٧ هكذا : « ما اعظم ما ظهر تهور او جنون قسطنطين اسقف قسطندية في قبرص عندما قال بموافقة سائر الاساقفة انه يقبل الصور باحترام ثم تتم ان فرض العبادة الواجب لتقديمه للثالوث المحي المتساوي في الجوهر يجب ان يقدم للايقونات . ولا حاجة بنا الى الرد فان كل من قرأ هذا او سمعه يعلم انه ضلال عظيم ، وليس من عاقل يفكر بهذه الحمافة او يصرح بها ، اي ان الصور على اختلاف انواعها يجب ان يقدم لها نفس الاكرام المقدم للثالوث الاقدس الرب القدير خالق ومبدع جميع المبروءات الخ . » ان مجرد اطلاق نظرة على اعمال المجمع يظهر ان ما عزى الى الاسقف قسطنطين هو نقيض ما صرح به تماماً في المجمع ، فاذا كان لدى مؤلف هذه الاسفار اعمال المجمع في صورتها الاصلية ، كما يقول السر وليم بالمر ، فلا ادري كيف يمكن الدفاع عن حسن نية هذا المؤلف الا اذا سلنا بانه جاهل غير مدقق . وقد دافع باور Bower عن هذا المؤلف بقوله : « ان القول المذكور يعزى الى الاسقف قسطنطين وليس للمجمع وهو دفاع باطل لان المؤلف كما رأينا يؤكد ان

١ - تاريخ المجمع ، ك ٢٠ ، ف ٢ ، ٤٠٠ .

خطبة قسطنطين وافق عليها الاساقفة وفي ذلك تلميح واضح الى ان قسطنطين كان له من الشجاعة ما ساعده على اعلان ما كان يخطر في بال الاساقفة ولكنهم لم يجسروا على التصريح به .

ويمتاز الفصلان ١٤ و ٢٠ من الكتاب الرابع بأفصح الاغلاط في نسبة تعاليم المجمع الباطل الى المجمع النيقاوي بالقائما تبعة هذه التعاليم على غريغوريوس اسقف قيصرية الجديدة لمجرد تلاوته اياها من الاعمال .

وانكر في الفصل ٢٨ من الكتاب الرابع على هذا المجمع النيقاوي الثاني، المسكوني السابع الصفة المسكونية بدعوى عدم محافظته على ايمان الآباء وانه لم يكن في طبيعة تأليفه واسلوب جمعه مجمعا عاما . فقال : « ان من جملة الدعاوى الفارغة التي جاء بها هذا المجمع نعتة نفسه انه مسكوني ، فإنه لم يعتصم بنقاوة الايمان المسكوني ولم تكن له سلطة مسكونية على الكنائس ... ولو ان هذا المجمع تجنب الاختراعات الجديدة واكتفى باتباع تعاليم الآباء القدماء لكان في الامكان ان ينعت بالمسكوني . ولكنه لم يكتف بهذه التعاليم فلا يستحق هذا اللقب » .

٤ - الخلاف على كلمات هو السبب

من كل ما تقدم يظهر بكل جلاء ان النقطة الجوهرية التي فصلها المجمع السابع تفصيلا دل على سعة علم بعيد الغور وتدقيق فائق، اي التمييز في المعنى بين العبادة وسجود الاكرام Latria and Proskinesis كان كالكتابة على الماء عند هؤلاء المؤلفين من الفرنجة . ولعل ترجمتهم الكلمتين بكلمة واحدة adoro كانت سبب تسعة اعشار هذه المعضلة . وكل من تتبع التاريخ الكنسي يذكر كيف نشأت مثل هذه الخلافات الكلامية على اثر انعقاد كل مجمع مسكوني فلا غرابة في حدوث ما يشبه ذلك هنا ، فكلنا نذكر العبارات هوموسيون وثيوطوكس والطبيعتان والمشيثتان وكيف كانت كل من هذه العبارات سبباً لمجادلات عنيفة طال امدها في اقسام مختلفة من الكنيسة حتى بعد قبولها وتثبيتها في مجمع ليس من ينكر الآن انه احد المجامع المسكونية .

ان هيفيله الذي عالج قضية هذه الكتب معالجة تدل على سعة اطلاع جاء باشارة ارى انها تستحق الامعان قال :

« ان الصداقة العظمى التي اظهرها شارلمان للبابا ادريانوس حتى ساعة موته تبرهن على ان تفكير كل من الرجلين في ما يختص بتكريم الايقونات لم يكن يختلف او يتعارض مع تفكير الآخر كما يظن كثيرون او كما حاول آخرون ان يستنتجوا » .

واني اهتم هذا الفصل بكلمة للعالم ميشو Michaud تدل على سعة اطلاع وانصاف :
« لا شك في انه قد حدث انواع كثيرة من سوء الاستعمال في تكريم الايقونات . على
ان مجمع نيقية الثاني لم يوافق على اي نوع منها ، ولا شك ايضاً في ان بعض علامات من
التكريم التي كانت شائعة في الشرق لم تكن مستعملة في الغول . ولكن مجمع نيقية لم يبحث
في هذه التفاصيل بل اكتفى بتحديد المبدأ ، اعني شرعية تكريم الايقونات المقدسة وضرورة
هذا التكريم ادبياً ، ولم يأت ببدعة جديدة في هذا الامر . وكان لا بد من اطلاع شارلمان
على هذا لان فورتوناتس يخبرنا في القرن السادس ، في قصيدته عن القديس مرتينوس ، كيف
كان اهل الغول يضيئون القناديل امام الصور . على ان جوهر ما جاء به شارلمان هو ان
ما دعي في الغرب عبادة بالمعنى الخاص لا يجوز ان يقدم الا لله وحده . وهكذا كان يعتقد
ويعلم المجمع النيقاوي الثاني تماماً . ثم ان شارلمان نفسه يسلم بأن المتعلم يمكنه ان يكرم
الايقونات على ان يقصد في تكريمه الاصل الذي تمثله الصورة لا الصورة نفسها . على ان
مثل هذا التكريم قد يصير سبباً للعثرات عند الجهال الذين يندفعون الى الكرام الايقونة
ذاتها . »



نبذة عن مجمع فرنكفورت

برسيفال

قد قيل عن هذا المجمع بصورة عامة انه مجمع كبير عقد في الغرب وحضره مندوبان من البابا وكان مؤلفاً من اساقفة الغول وجرمانية واكوينتين وانه صرف جل اهتمامه في بحث مسألة تكريم الايقونات وفي دعوى المجمع النيقاوي الثاني بانه مجمع مسكوني. ولست ادري على اي شيء تستند هذه الاقوال ومما لا شك فيه انها لا تستند على اي شيء ظهر في ما بقي لدينا من اعماله فاننا لا نجد فيها الا فقرة موجزة في الموضوع هي القانون الثاني، وفي ما يلي نصه^١ :

« ٢ - عرضت قضية تتعلق بالمجمع الذي عقده اليونانيون مؤخراً في القسطنطينية في ما يتعلق بالسجود للايقونات وانه يحكم بالابسال على كل من لا يقدم لصور القديسين السجود والعبادة للذين يقدمان للثالوث الالهي . وقد رفض آباؤنا القديسون هذا بازدراء كما رفضوا كل نوع من انواع هذه العبادة وهذا السجود وحكموا ضد ذلك بالاجماع . »

وهنا لا بد لي من ان اعود الى لفت انتباه المطالع الى ان المجمع اللصوسي عقد في القسطنطينية في سنة ٧٥٤ وان المجمع المسكوني السابع عقد في نيقية. ويظهر انه قد اختلط الامر على الكاتب وقد يكون ذلك لما قيل من ان المجمع عقد آخر اجتمع له في القصر في القسطنطينية .

على انه لا هذا المجمع ولا ذاك ولا اي مجمع آخر امر بان يقدم لصور القديسين نفس العبادة والسجود اللذين يقدمان للثالوث الاقدس .

وقد كتب هيفيله عن هذا القانون الثاني لمجمع فرنكفورت ما يأتي :

« يستحق هذا القانون الثاني انتباهنا التام ، فزى ان مجمع فرنكفورت يعلن فيه شعوره ضد المجمع المسكوني الثاني في نيقية وضد تكريم الايقونات. ويقول اجنهارد ان هذا المجمع اتخذ هذا العمل « لاتفاق رأي الجميع (في فرنكفورت) على ان المجمع الذي عقد قبل ذلك بضع سنوات في القسطنطينية برئاسة ايريني وولدها قسطنطين وسموه المجمع السابع يجب الا يعتبر لا المجمع السابع ولا المجمع المسكوني اذ لم يعترف له بسلطة على الاطلاق » .

١ - لابه وكوسارت ، المجمع ، المجلد ٧ ، الحقل ١٠٥٧ .

نبذة في المجمع المدعو ' المجمع المسكوني الثامن '

برسيفال

مها قيل في بعض ما ظهر من الكتب او اعلن في بعض مجامع عقدت في الغرب فلا سبيل الى الارتباب بالمركز الذي احتله المجمع السابع بين المجامع المسكونية في كل ما ورد في اعمال المجامع التي عقدت بعده .

ففي سنة ١٦٩٩ عقد مجمع في القسطنطينية عدّه الشرقيون والغربيون اذ ذاك المجمع المسكوني الثامن . وكان اهم سبب لعقده اعادة السلام الى كنيسة القسطنطينية وظن انه انجز مهمته هذه بمقاومته فوتيوس اعنف مقاومة . وهذا المجمع الثامن قبل المجمع النيقاوي الثاني صراحة من جهة صحة تعليمه ومن جهة رتبته وعدده بين المجامع المسكونية . على انه بعد بضع سنوات تفوق حزب فوتيوس وعقد مجمع آخر في القسطنطينية في سنة ١٧٩٩ فأعاد فوتيوس الى مركزه السابق بطريركاً مسكونياً . وصار هذا المجمع في نظر الكثيرين من الشرقيين المجمع المسكوني الثامن . وهذا المجمع اعترف ايضاً بصورة تامة ، على مثال المجمع الذي تقدمه في سنة ١٦٩٩ بمركز المجمع النيقاوي الثاني . وهكذا بعد مرور نحو قرن على التمام المجمع المسكوني السابع وعلى الرغم من كل الخلافات قد اعترف به بالاجماع واعتبرت تحديده كل الاعتبار عند الفريقين المتباعدين في الشرق والغرب وعلى الرغم من زيادة هذا التباعد يوماً بعد يوم في عهد فوتيوس وخلفائه الى اليوم .



قوانين الرسل القديسين المشرفين

« وعنوانها باللاتينية »

اوامر الرسل القديسين الكنسية

كما وضعها اقليمس اسقف كنيسة رومة

توطئة

١- عن مجموعة برسفال

ان القول بان القوانين الرسولية هي مجموعة القوانين التي وضعها الرسل انفسهم يعدّ نوعاً من التعسف كقول ان المزامير الداودية هي مجموعة ما نظمه الملك داود، وكقول بان امثال سليمان الحكيم هي مجموعة الامثال التي وضعها الملك سليمان . فقد نظم الملك داود مزامير عديدة ووضع سليمان قسماً وافراً من الامثال على انه لا يمكننا ان نقول ان كتاب المزامير كله هو تأليف الملك داود او ان سفر الامثال برمته هو من وضع سليمان الحكيم ، بل ان معظم ما في الاول هو من نظم داود ومعظم ما ورد في سفر الامثال هو لسليان بلا شك . وعلى هذا المثال يمكننا ان نقول ان قوانين الرسل هي الى حد كبير من اصل رسولي ، وقد ترك الرسل انفسهم بعضها كتابة ونقل خلفاؤهم البعض الآخر كما سمعوا من افواه الرسل . وقد جمعت هذه القوانين كلها معاً في زمن لا يبعد كثيراً عن عهد الجمع النيقاوي الاول (٣٢٥) ، وربما قبل انعقاد مجمع انطاكية المكاتبي (٣٤١) ثم جرى فيها بعض التوسع والتعديل . هذا ما تتجه اليه آراء العلماء اجمالاً وقد جاء بفردج الاسقف ببراهين عديدة لتأييد هذا الرأي في مجموعته سينوديكون وفي رده العلمي المفحم على مناضله الفرنسي ماتيو دي لاروك Matthieu de Larroque .

على اني وان قبلت هذه الاستنتاجات من وجهة عامة فقد اظهرت الابحاث الاخيرة شيئاً من الخطأ في بعض نظريات الاسقف . وخلاصة القول ان الرأي الاقرب الى الاحتمال هو ان قوانين الرسل تمثل من وجهة عامة اقدم شرع في الكنيسة ، وقد وضعت في تواريخ متعددة ومعظمها وضع قبل سنة ٣٠٠ . ومع انه يستحيل ان نحدد بالتدقيق التاريخ الذي

جمعت فيه كما هي الآن فهناك ما يحملنا على ان نقول ان جمعها تم في تاريخ لا يتأخر عن منتصف القرن الرابع ولا حاجة الى التردد في اطلاق اسم «قوانين الرسل» عليها على مثال ما نقول ان القديس اغناطيوس هو أب رسولي ، فان هذا الاسم لا يعني الا ان هذه القوانين قد حددت مبادئ السلوك كما اعطاها الرسل للكنيسة الاولى على مثال دستور الايمان المعروف بالدستور الرسولي .

وعلى الرغم من كل ما تقدم فلا شك في ان القوم في الشرق عامة كانوا يعتقدون بصحة نسبتها الى الرسل القديسين انفسهم ، خلافاً لما شاع عنها في الغرب .

٢ - عن البيدالون

عقد الرسل القديسون عدة اجتماعات ، الاول في سنة ٣٣ او ٣٤ للمسيح لكي ينتخبوا رسولا يأخذ موضع يهوذا الاسخريوطي ويحصى مع الاحد عشر رسولا ، وقد وقعت القرعة على متيا (اع ١ : ١٥ - ١٦) . الثاني عقد بخصوص المؤمنين الذين كانوا كلهم بقلب واحد ونفس واحدة وكانوا يبيعون املاكهم وامتهم ويوزعونها على الجميع حسب حاجة كل واحد (اع ٢ : ٤٤ و ٤٥ و ٥ : ١ - ١١) وليس في نص الكتاب هنا ما يشير الى عقد اجتماع . والثالث عقد لاختيار سبعة شمامسة لخدمة الموائد (اع ٦ : ٢) . والرابع عقد عندما سمع الرسل والاخوة الذين في الحثان ان بطرس عمدة الوثني كرنيلوس وأهل بيته وهم رجال قلف وشرعوا يخاصمونه (اع ١١ : ٢ - ٣) . والخامس عقد عندما اجتمع الرسل والقسوس (شيوخ الكنيسة) والاخوة للبحث في قضية الذين آمنوا من غير اهل الحثان اذا كان يمكن ان يخلصوا بدون ان يختتنوا ، حسب شريعة موسى (اع ١٥ : ٦ - ٣١) . ويحق لنا ان ندعو هذا الاجتماع مجعاً فقد كان مثلاً للمجامع التي عقدت بعده في الكنيسة وقد جمع كل خصائصها ، فقد نشب خلاف حول قضية (اع ١٥ : ٥) اقتضى عقد مجمع للنظر فيه فاجتمع الرسل والقسوس لينظروا في الامر (اع ١٥ : ٦) وجرت مباحثة كما يجري في كل مجمع ، وبعد المذاكرة والدرس صدر الحكم (اع ١٥ : ٢٢ و ٢٨) . وقد التأم هذا المجمع في سنة ١٧ بعد صعود المسيح . والسادس عقد في سنة ٥٦ او ٥٨ لليلاد عندما ذهب بولس مع الرسل الى يعقوب اخي الرب في اورشليم وكان الكهنة كلهم حاضرين (اع ٢١ : ١٨) . ويظن بعض المؤرخين ان الرسل عقدوا عدة اجتماعات اخرى اعظمها شأناً وشهرة الاجتماع الذي عقد في سنة ١٤ بعد صعود الصعود عندما ازمع الرسل ان يتفرقوا كل منهم الى جهة ، فوضعوا في هذا الاجتماع ، كما يقال ، دستور الايمان المعروف بدستور الرسل القديسين . وفي احد هذه الاجتماعات وضع

الرسل الالهيون قوانينهم هذه ال ٨٥ بواسطة اقليمس اسقف رومة ولكن ليس لدينا أدلة تاريخية علمية لاثبات هذا القول .

وفي ما يلي جدول بقوانين الرسل التي اثبتت بنصها في قوانين المجامع المسكونية والمكانية:

القانون ٥	في القانون	٨	لمجمع السادس
» ١٨ و ١٧	»	٣	»
» ٢٣ و ٢٢	»	٨	لمجمع الاول والثاني المكاني
» ٢٦	»	٦	لمجمع السادس
» ٢٧	»	٩	لمجمع الاول والثاني المكاني
» ٢٩	»	٥	لمجمع السابع
» ٣٠	»	٣	»
» ٣٤	»	٩	لمجمع انطاكية المكاني
» ٣٨	»	١٢	لمجمع السابع
» ٤٠	»	٢٤	لمجمع انطاكية المكاني
» ٥٣			في اعمال المجمع السابع
» ٦٤	في القانون	٥٥	لمجمع السادس
» ٧٣	»	١٠	لمجمع الاول والثاني المكاني

وقد اشير الى عدة قوانين اخرى في اعمال وقوانين المجامع ورسائل بعض الآباء وثبتت

هذه القوانين كلها في القانون الثاني للمجمع السادس (ترولو) .



قوانين الرسل القديسين

شرطن) فهي مأخوذة من الفعل اليوناني Teino ومعناه مد اليد الى امام ، ثم اخذت الكلمة لمعنى اختيار شخص لوظيفة وكان هذا يعرب عنه الشعب عادة بمدّ الايدي الى امام على مثال ما سأل ذيموستين : «من تشرطنون (تسومون او تختارون) قائداً؟» ويقول زونارس ان العادة التي كانت شائعة قديماً في الكنيسة ان جمهور الشعب كان يجتمع فيها ويشير به الايدي الى من يريد انتدابهم او شرطنتهم رؤساء كهنة ، اي اساقفة . على ان الجمع الذي عقد بعد ذلك في اللاذقية منع هذه العادة في قانونه الخامس . اما في هذا العصر فهذه الكلمة تعني خدمة خاصة من صلوات وابتهالات واستدعاء الروح القدس بوضع يد الاسقف على رأس المنتدب كما جاء في القول الرسولي : « لا تضع يدك على احد بتسرع » .

القانون ٢

يقوم اسقف واحد بسيامة القس او الشماس او غيرهما من الاكليركيين .

البيداليون

الاكليركي هو كل من انتدب لرتبة كهنوتية او كنسية بوضع يد الاسقف او ايدي الاساقفة من الاسقف الى القس الى الشماس فنازلا حتى المرتل والقارئ او غير ذلك من الوظائف التي ألغيت كالمقسم ،

القانون ١

الاسقف يجب ان يشرطنه اسقفان او ثلاثة . (الاول ٤ ، السابع ٣)

البيداليون

اطلقت كلمة اسقف في الكتب المقدسة في البداية على الله الذي يراقب كل ما في الكون ويضعه تحت عنايته . وهذه الكلمة اليونانية ، اسقف ، وردت في الكتاب المقدس بمعنى القدير (ايوب ٢٠ : ٢٩) ، والمعتمني (ايوب ١٠ : ١٢) ، والراعي المراقب (١ بط ١٢ : ٢٥) ، والرقيب (حز ٣ : ١٧) ، والوكيل (عدد ٣١ : ١٤) .

ولم يعين احد الرسل اسقفاً او رقيباً اثناء حياة الرب على الارض فقد كان هو وحده رقيب (اسقف) نفوسنا . ولم تعط لهم اثناء ذلك الا سلطة شفاء الامراض وطرد الشياطين (مت ١٠ : ١ و مر ٣ : ١٥) . على انه بعد قيامة المخلص وصعوده الى السماء اخذ الرسل الذين ارسلهم الى العالم كما ارسله الآب سلطة الحل والربط وسائر مواهب الروح القدس في اليوم الخمسين ، ويشهد القديس ابيفانيوس انه اطلق عليهم ايضاً لقب الاساقفة .

اما السيامة Cheirotonia (وقد عرّبها بعضهم بكلمة شرطونية واشتق منها الفعل

او التي صار يعين فيها اشخاص بدون سيامة كالبوب . والاكليريكي ، حسب القانون ٦ لمجمع انطاكية ، هو كل من نال سيامة بوضع اليد ولكن لا ليخدم في المذبح . اما بلسامون فيقول في تفسيره القانون ٥٥ لباسيليوس ان الرهبان يحصون ايضاً مع الاكليريكيين ، والاكليريكي كلمة يونانية مشتقة من كلمة كليروس ومعناها القرعة ، اشارة الى ما جرى عند انتخاب متياس بالقرعة رسولا محل يهوذا الاسخريوطي (اع ١ : ٢٥) .

قلت ان قوانين الجوامع التي فرض فيها بعض العقوبات جعلت الرهبان في صف واحد مع العوام .

القانون ٣

ليسقط اي اسقف او قس من رتبته يقدم على المذبح شيئاً آخر غير ما فرضه الرب لاجل الذبيحة كاللبن او اللبن او مسكراً قوياً عوض الخمر او طيوراً او حيوانات او خضراً خلاف ما فرض . ويستثنى من ذلك حبوب القمح المجموعة حديثاً والعنب في موسمها ، ولا يسمح بتقديم شيء منها عند تقديم الذبيحة المقدسة على مذبح التقديم الا البخور والزيت للمصابيح . (الرسل ٤ ؛ السادس ٢٨ و ٣٢ و ٥٧ و ٩٩ ، قرطاجنة ٤٤)

البيلاليون

يمنع هذا القانون منعاً باتاً تقديم اي شيء

على مذبح التقديم المقدسة غير الخبز والخمر والماء ، اي المواد اللازمة للتقدمة نفسها ، والزيت او الشموع للانارة والبخور . اما بواكير الحبوب والعنب فتقدم في اوانها في آخر الخدمة وتبارك خارج المذبح وتوزع على الشعب ، ولم يكن يسمح ان يقدم شيء من بواكير الثمار غير حبوب الحنطة التي يصنع منها خبز التقديم والعنب الذي يستخرج منه الخمر . ويقول بلسامون ان اوائل اثمار العنب كانت تقدم في كنيسة بلاشرنة في القسطنطينية في يوم عيد رقاد السيدة في ١٥ آب ، على ان العادة شاعت منذ عدة قرون بان يقدم العنب يوم عيد التجلي في ٦ آب .

القانون ٤

اما سائر انواع الثمار فتُرسل الى البيت كأوائل الثمار للاساقفة والقسوس وليس الى المذبح ، وعلى الاساقفة والقسوس بالطبع ان يفرزوا منها حصصاً للشمامسة ولسائر الاكليريكيين . (الرسل ٣ ، السادس ٢٨ و ٣٢ و ٥٧ و ٥٩ ، قرطاجنة ٤٤ ، ثيوفيلس ٨)

القانون ٥

لا يجوز لاسقف او قس او شماس ان يصرف عنه امرأته (يطلقها) بحجة الورع . فان ابعدا فليقطع من الشركة وان اصرّ على غيه فليسقط . (السادس ١٣ و ٤٨ ، غنغرة ٤ ، قرطاجنة ٤٤ و ٣٣)

آيات كتابية

قال الرسول بولس : « ليكن الزواج مكرماً في كل شيء والمضجع طاهراً » (عب ١٣ : ٤) ، « أنت مقيد بامرأة فلا تطلب الاطلاق . أنت مطلق من امرأة فلا تطلب امرأة ، ولكنك ان تزوجت لم تخطأ وان تزوجت العذراء لم تخطأ » (١ كور ٧ : ٢٧ و ٢٩) « لا يمنع احدكما الآخر عن ذاته الا على موافقة الى حين لكي تنفرتغا للصلاة ثم عودا الى ما كنتم عليه لثلا يجربكما الشيطان لعدم عفتكما » (١ كور ٧ : ٥) ، « ليكن كل من الشامسة رجل امرأة واحدة » (١ تيمو ٣ : ١٢) ، « اني تركتك ... لتقيم كهنة ... من كل من لا مشتكى عليه وهو رجل امرأة واحدة ... لان الاسقف ينبغي ان يكون بغير مشتكى » (تيطس ١ : ٥ - ٧) .

القانون ٦

لا يجوز لاسقف او قس او شماس ان ينهك في مهمات عالمية ، وكل من انصرف الى ذلك فليخلع . (الرسل ٨١ ، الرابع ٨٣ ، السابع ٧٥٣ ، قرطاجة ١٨ و ١٠)

القانون ٧

اي اسقف او قس او شماس يعيدعيد الفصح المقدس قبل الاعتدال الربيعي مع اليهود فليسقط . (الرسل ٦١ و ٧٠ و ٧١ ، السادس ١١ ، انطاكية ١ ، اللاذقية ٣٧

٣٨ ، قرطاجة ١٦٠ و ١١٧)

القانون ٨

اي اسقف او قس او شماس او اي اكليريكي لا يتناول من القربان المقدس عندما يقدم فليعلن عذره فان كان العذر مقبولاً فليصفح عنه والا فليقطع من الشركة لانه سبب شكاً ومعترة للشعب وجعل مقدم الذبيحة تحت الشبهة بانه لم يقدمها بالطريقة المقبولة (او الصحيحة)^١ .

القانون ٩

كل مؤمن يحضر الى الكنيسة ويصفي الى فصول الكتاب المقدس ولكنه لا يبقى لساع الصلوات والشركة المقدسة يحكم عليه بالقطع من الشركة لما يسببه بمسلكه من التشويش في الكنيسة . (السادس ٦٦ ، انطاكية ٢ ، تيموثاوس ١٣ و ٣)

القانون ١٠

كل من يصلي ولو في منزل خاص مع شخص مقطوع من الشركة فليقطع هو ايضاً .

القانون ١١

اي اكليريكي يشارك في الصلاة اكليريكيًا قد اسقط كأنه لم يسقط فليسقط هو ايضاً .

القانون ١٢

اي اكليريكي او عامي كان مقطوعاً من الشركة^٢ او لم يقبل بعد في التوبة سافر

١ - لم ترد الجملة الاخيرة في هذا القانون في بعض المجموعات .

٢ - المقطوع من الشركة هو غير الذي لم يقبل بعد بسبب ارتكابه ذلة سابقة .

وقبل في مدينة اخرى بدون رسائل توصية
فليقطع هو والذي قبله. (الرسل ٣٣٣ و٣٣٢،
الرابع ١١ و١٣، السادس ١٧، انطاكية
١١ و٨٧، سرديقية ٧ و٨ و٩)

القانون ١٣

واذا كان مقطوعاً من الشركة فلتمدد
مدة قطعه لانه كذب على كنيسة الله .
(الرسل ١٢، قرطاجنة ١١٦)

القانون ١٤

لا يسمح لاسقف ان يترك رعيته وينتقل
الى رعية اخرى ولو ألح عليه كثيرون الا
عن اضطرار ولسبب مقبول، كأن يكون
في استطاعته ان يؤدي منفعة اعظم لابناء
تلك الرعية وعظماً وارشاداً الى العبادة
الحسنة . وعلى كل لا يجوز ان يقوم بذلك
من تلقاء نفسه بل بموجب حكم عدد من
الاساقفة وبالاجماع منهم . (الاول ١٥،
الرابع ٥، انطاكية ١٦ و٢١، سرديقية ١
و٢، قرطاجنة ٥٧)

القانون ١٥

اي قس او شماس او اكليريكي يهجر
رعيته ويذهب الى رعية اخرى مهملاً
الاولى كل الامهال ويقم في الرعية الثانية
بدون رخصة من اسقفه فنحن نأمر بالا
يسمح له بعد باقامة الخدمة الالهية ولا سيما
بعد انذار اسقفه له بوجود الرجوع
واصراره على مسلكه المخالف للنظام،
ولكن لا يجوز له الشركة كعامي. (الاول

١٦ و١٥، الرابع ٥ و١٠ و٢٠ و٢٣،
السادس ١٧ و١٨، السابع ١٠ و١٥،
انطاكية ٣، سرديقية ١٥ و١٦ و١٧،
قرطاجنة ٦٨ و٩٨)

القانون ١٦

واذا كان الاسقف الذي يقيم عنده
امثال هؤلاء الاشخاص لا يحترم الامر
بوجوب منهم عن الخدم الروحية فليقطع
هو ايضاً من الشركة لانه متواطئ مع
مخالف النظام . (السادس ٧ و١٨،
انطاكية ٣، قرطاجنة ٦٣ و٦٤)

القانون ١٧

ان كل من تزوج مرتين بعد المعمودية او
كل من ساكن خلية لا يجوز له ان يصير
اسقفاً او قسيساً او شماساً او في اية رتبة
كهنوتية . (السادس ٣، باسيليوس ٢٢)
البيداليون

ان كل خطيئة يرتكبها المرء قبل
المعمودية تغفر له لان المعمودية تغسل كل
الخطايا وتطهر المرء، والامر خلاف ذلك
في الخطايا التي ترتكب بعد المعمودية والخلية
المساكنة في هذا القانون هي امرأة الرجل،
بحسب الشرع العرفي (غير المكتوب)،
ومثل هذين الزوجين يمنعان من الشركة ولا
يجوز قبول شيء مما يقدمانه للكنيسة،
ومثل هذا ما جاء في القانون ١٢ لباسيليوس
الكبير وبموجبه لا يجوز للمتزوج ثانية ان
يشترطن اي بوزيا كوناً او قارناً (اي

اناغوسطاً) او مرتلاً .

القانون ١٨

من تزوج ارملة او مطلقة او زانية او جارية او مثلة لا يجوز ان يصير اسقفاً او قسيساً او شماساً او في درجة كهنوتية .
(السادس ٢٦ و ٢٧ ، باسيليوس ٢٧)

آيات كتابية

« وليكن الكهنة مقدسين لاهم ولا يدنسوا اسمه ... بامرأة فاجرة او مبدولة لا يتزوجوا او بامرأة مطلقة من بعلمها لا يتزوجوا لانهم مقدسون لاهم ... والكاهن الاكبر بين اخوته ... بكرأ من النساء فليتخذ ، واما الارملة او المطلقة او المبدولة او الفاجرة فتلك لا يتخذها »
(لا ٢١ : ٧ و ١٣ و ١٤) ، « ينبغي ان يكون الاسقف بغير عيب رجل امرأة واحدة » (١ تيمو ٣ : ٢) .

القانون ١٩

كل من تزوج باختين او بامرأة وبنت اختها او بنت اخيها لا يجوز ان يصير اكليريكياً . (السادس ٢٦ و ٢٣ ، قيصرية الجديدة ٢ ، باسيليوس ٢٣ و ٢٧ ، ثيوفيلس ٥)

القانون ٢٠

الاكليريكي الذي يعطي كفالة يعزل من وظيفته . (الرابع ٣٠)
البيذاليون
يعطي كفالة « لها معنيان ، فاما ان

يقدم الشخص نفسه كفالة عن آخر ، او انه يقدم شخصاً آخر كفيلاً عن نفسه ، والمراد في القانون المعنى الاول منها لما ينجم عن ذلك من الانهالك في اعمال مالية وتجارية بما لا يجوز ان ينهك فيه الاكليريكي طوعاً لثلا يتعرض لما لا يليق ان يتعرض له ، على انه اذا اتفق ان رأى الاكليريكي رجلاً يساق ظملاً الى السجن لعدم وجود من يكفله امام القاضي فيجب ان تدفع الاكليريكي الشفقة على اخيه وواجب المحبة فيقدم نفسه كفيلاً عملاً بالآيات الانجيلية .

القانون ٢١

ان الخصي الذي خصاه الناس قسراً او من فقد رجولته اثناء الاضطهاد او من ولد خصياً وكان من كل وجه آخر مستحقاً فيجوز ان يصير اسقفاً . (الرسل ٢٤ و ٢٣ ، الاول ١)

القانون ٢٢

كل من خصى نفسه لا يجوز له ان يصير اكليريكياً لانه قاتل نفسه وعدو خلقه الله .
(الرسل ٢١ و ٢٣ و ٢٤ ، الاول ١)
« لا يدخل مرضوض الخصيتين ولا محبوب في جماعة الرب » (تث ٢٣ : ١)

القانون ٢٣

اي اكليريكي خصى نفسه فليعزل من وظيفته لانه قاتل نفسه .
البيذاليون
يقول المؤرخ سقراط ان ديميتريوس اسقف

غير متزوجين تأمر بالا يسمح لغير القراء
والمرتلين منهم بان يتزوجوا اذا شاؤوا .
(الرابع ١٤ ، السادس ٦ ، قرطاجة ١٩
و ٣٣)

القانون ٢٧

اي اسقف او قس او شماس يضرب
احد المؤمنين اذا اخطأ وشخصاً من غير
المؤمنين اذا فعل شراً لارهابه فنأمر بان
يعزل من رتبته ، لان ربنا لم يعلمنا ابدأ ان
نفعل هذا بل بالعكس عندما ضرب لم
يعاقب بالضرب وعندما شتم لم يشتم وعندما
تألم لم يتهدد ولم يتوعد . (انطاكية ٥ ،
قرطاجة ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤)

« وكان يشتم ولا يرد الشتم وكان يتألم
ولا يهدد ولكنه فوّض امره الى الذي يحكم
حكماً عادلاً » (١ بط ٢ : ٢٣) .

القانون ٢٨

اي اسقف او قس او شماس اسقط
بعدل في محاكمة علنية يجسر على القيام بشيء
من الخدم الالهية التي كان قد اؤتمن عليها
فليقطع من الكنيسة قطعاً تاماً . (انطاكية
١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ ، سرديقية ١٤ ، باسيليوس
٨٨)

البيداليون

اختلفت الآراء في صحة الخدم الروحية
التي يقوم بها الكليريكي مفصول عن الخدمة
بحكم عادل من سيامة او معمودية وغيرهما ،
فالبعض قالوا انها تعد باطلة كأنها لم تحدث

الاسكندرية فصل اوريجانوس من وظيفته
لانه خصى نفسه ، ويقول البعض ان
اوريجانوس وكان عالماً واسع الاطلاع اكتشف
عشياً ودواء تمكن بواسطتها من اذواء
جذور الشهوة في جسده . والقديس
اثناسيوس (في دفاعه الاول الى قسطنطين)
جاء على ذكر لاوندوس اسقف انطاكية
وقد كان سلفاً لافندوكسيوس فقال انه لم
تكن تليق له الرئاسة ولا يستحق الشركة
لانه خصى نفسه ليتمكن من ان ينام مع
امرأة اسمها فستوليا (وهي وان كانت
امرأته فقد قيل عنها انها كانت عذراء)
دون ان تقع عليه شبهة .

القانون ٢٤

اي عامي خصى ذاته فليقطع من
الشركة ثلاث سنوات لانه تأمر على حياته
نفسها .

القانون ٢٥

اي قس او اسقف او شماس اكتشف
في زنى او قسم كاذب او سرقة فليعزل من
وظيفته ولكنه لا يقطع من الشركة لان
الكتاب يقول لا تفرض عقوبتين على ذنب
واحد . وهكذا يعامل سائر الكليريكين .
(الاول ٩ ، السادس ٢١ و ٢٤ ، قيصرية
الجديدة ١ ، قرطاجة ٣٥ ، باسيليوس ٣
و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠)

القانون ٢٦

ان الذين قبلوا في السلك الكليريكي وهم

رعية منفصلة ويقم منذبجاً آخر دون ان تكون هناك اسباب تدعوه لادانة اسقفه من جهة الاعتقاد او الاستقامة فليفصل قصاصاً له على طموحه وتمرده، وهكذا يفصل كل من انضم اليه من الاكليريكيين، اما العوام الذين معه فيقطعون من الشركة، ولا يصدر هذا الحكم الا بعد ان يدعوه اسقفه اولاً وثانياً وثالثاً . (الرابع ١٨ ، السادس ٣١ و٣٢ ، غنغرة ٥ ، قرطاجنة ١١٠ و١١١ و١٢٠)

البيداليون

قال الذهبي الفم في عظته على الرسالة الى اهل افسس : قال احد القديسين ان دم الشهادة نفسه لا يمكن ان يمحو خطيئة التفريق والشقاق في الكنيسة ، واذا ارتكب احدهم شر احدات شقاق في الكنيسة فقد ارتكب شرأ افطع من البدعة .

القانون ٣٢

اي قس او شماس قطعه اسقفه من الشركة لا يجوز ان يقبله اسقف غير الذي قطعه الا اذا كان هذا قد مات . (الرسل ١٢ و١٣ ، الاول ٥ ، انطاكية ٦ ، سرديقية ١٤ ، قرطاجنة ١١ و١٢ و١٣ و١٤)

البيداليون

يستثنى من هذا الحكم من قطع من الشركة بدون ان يدعى الى المحاكمة او بدون ان يحاكم ، ولهذا السبب لما دعي

ويجب ان يقوم بها ثانية الاكليريكي متمتع بكل حقوقه ، لانه اذا كان ما يقوم به ابي اسقف من سيامات وغيرها من الاسرار خارج ابرشيته يعد باطلا حسب القانون ٣ لمجمع انطاكية فمن باب اولى ان تعد كل خدمة يقوم بها بعد فصله من درجته الكهنوتية بحكم شرعي عادل باطلة ايضاً ، على ان بعض علماء الشرع الكنسي يقولون انه اذا قام احد الاكليريكيين المفصولين بخدمة سر من الاسرار كالمعمودية فالسر يعد ثابتاً ولا تجوز اعادة الخدمة .

القانون ٢٩

اي اسقف او قس او شماس يحصل على درجته الكهنوتية بالمال فليفصل من الكهنوت هو والذي سامه وليقطع من الشركة قطعاً باتناً ، كما قطعت انا بطرس سيمون الساحر (في بعض المخطوطات كما قطع بطرس بدون انا بطرس) . (الرابع ٢ ، السادس ٢٢ و٢٣ ، السابع ٤ و٥ و٩ ، باسيليوس ٩٠)

القانون ٣٠

اي اسقف يستولي على كنيسة بمساعدة السلطة الزمنية فليخلع وليقطع من الشركة مع كل المشتركين معه . (الرابع ٢ ، السابع ٣ و٥ ، اللاذقية ١٣)

القانون ٣١

اي قس يزدرى بأسقفه ويجمع حوله

٣٥٢ ، الثالث ٨ ، الرابع ٢٨ ، السادس
٣٩٣ و٣٩٦ ، انطاكية ٩)

القانون ٣٥

لا يحسرن اسقف على القيام بسيامة
خارج حدوده في مدن واماكن غير خاضعة
له ، فاذا ثبت عليه انه اقدم على شيء من
هذا بدون رخصة اصحاب السلطة فليسقط
هو والذين سامهم . (الثاني ٢ ، الثالث ٨ ،
السادس ٢٠ ، انطاكية ١٣ و٢٢ ، سرديقية
١١ و١٢)

القانون ٣٦

الاسقف الذي يشترط ولا يسؤدي
واجبات خدمته ولا يقوم برعاية الشعب
الذي اوتمن عليه فليقطع من الشركة الى
ان يقوم بواجب رعايته ، وبمثل هذا يحكم
على القس والشماس ، على انه اذا ذهب الى
شعبه فتمردوا ولم يقبلوه فهو يبقى اسقفاً
ويقطع الاكليركيون في تلك المدينة من
الشركة لتقصيرهم في تأديب الشعب العاصي .
(السادس ٣٧ ، انقيرة ١٨ ، انطاكية ١٧
و ١٨) .

القانون ٣٧

ليجتمع الاساقفة مرتين في السنة
وليفحصوا معاً اوامر الدين وحسن العبادة
وليفصلوا الخلافات الكنسية التي يمكن

الذهبي الفم الى البلاط لانه لم يحترم حكم
القطع الصادر ضده من مجمع ثيوفيلس
الاسكندري ولم يعره انتباهاً قبل القيام
بتحقيق مجمي آخر فقد كان دفاعه انه لم
يكن حاضراً عندما جرت محاكمته ولم
يسمع حتى التهم التي قدمها المدعون عليه ولم
يمنح اي فرصة للدفاع عن نفسه حسب
القانون الرسولي ٧٤ .

القانون ٣٣

لا يقبل اسقف او قس او شماس اجني
بدون رسالة توصية ، ثم انه بعد تقديم
رسالة التوصية يجب فحص مقدمها فاذا
كان ممن يعظون بحسن عبادة فليقبل والا
فلتقدم له حاجاته دون ان يقبل في الشركة
لان اشياء كثيرة قد اجريت خلسة .
(الوصل ١٢ ، الرابع ١١ و١٣ ، السادس
١٤ ، انطاكية ٧ و٨ ، اللاذقية ٤١ ، قرطاجنة
١١ و٩٧)

القانون ٣٤

ان اساقفة كل امة يجب ان يعرفوا
الاول فيهم ويمتبروه رئيساً لهم ولا يقدموا
على امر خطير بدون رأيه ، بل ليدبر كل
اسقف منهم شؤون ابرشيته خاصة . ولا
يقدمن الاول على شيء بدون مشاورة الجميع
وبذلك يتم اجتماع الرأي ويتمجد الله بالرب
في الروح القدس . (الاول ٧ و٦ ، الثاني

١ - في النص الذي اورده هاموند « ويتمجد الله بالرب يسوع المسيح والآب بالرب في الروح القدس اي
الآب والابن والروح القدس » .

اذا لم يعين المتروبوليت مديراً لها (السابع ١١) ، واذا وزع اسقف ما ينتج من املاك الكنيسة على اخوته واقربائه فيجب ان يحاكمه مجمع الابرشية (انطاكية ٢٥) ، واذا وهب الاسقف او باع للحكام اولغيرهم شيئاً من املاك الكنيسة او نقلها من اسم الاسقفية لاسم آخر فكل عمل من هذا النوع يعد باطلا (السابع ١٢) ، والمطران او الاسقف او رئيس الدير الذي يبيع شيئاً من املاك الكنيسة او الدير يعزل من مركزه ، ويجوز عند الضرورة بيع شيء من الاملاك بموافقة مجلس الكنيسة او مجمع الابرشية اذا كانت هذه الاملاك لا تنتج شيئاً بل تسبب خسارة او اذا كان القصد من البيع استعمال الثمن لاعتاق مسيحيين من العبودية . (قرطاجة ٤١٣٤)

القانون ٣٩

لا يجوز للقسوس والشمامسة ان يفعلوا شيئاً بدون رخصة من الاسقف لانه هو المؤمن على شعب الرب وهو المسؤول ان يقدم حساباً عن نفوسهم . (السابع ١٤ ، الالذقية ٥٧ ، قرطاجة ١٦٧ و١٦٨ و١٦٩ و١٧٠)

القانون ٤٠

اذا كان للاسقف املاك فلتكن مميزة عن املاك الرب حتى يكون للاسقف السلطة في ان يورث املاكه الخاصة بعد موته لمن يشاء كما يشاء ، ولا تضيع املاكه الخاصة بحجة انها من املاك الكنيسة ، فقد

حدوثها . الاجتماع الاول يعقد في الاسبوع الرابع من ايام المحسنيين (الاسبوع الرابع بعد الفصح) والاجتماع الثاني يعقد في الثاني عشر من شهر تشرين الاول . (الاول ٥ ، الرابع ١٩ ، السادس ٨ ، السابع ٦ ، انطاكية ٢٠ ، الالذقية ٤٠ ، قرطاجة ٢٦ و٦٠ و٦١ و٨١ و٨٤ و٨٥ و١٠٤) .

القانون ٣٨

ليعتن الاسقف بامتنع الكنيسة وليدبرها بمراقبة الله ، على انه لا يجوز ان يتخذ شيئاً منها لنفسه ولا ان يهب ما يخص الله لاقربائه ، اما اذا كانوا فقراء فليساعدهم بالاسعاف العام كسائر المحتاجين ولا يؤذن له ان يتخذ ذلك حجة لبيع امتعة الكنيسة . (الرسل ٤١ ، الرابع ٢٦ ، السابع ١١ و١٢ ، انقسيرة ١٥ ، غنغرة ٧ و٨ ، انطاكية ٢٥ و٢٤ ، قرطاجة ٤١ و٣٤) .

البيداليون

بما ان واجب العناية بالنفوس هو اهم واجبات الاسقف ويوجب ان ينصرف بكليته الى ذلك فعليه ان يعين بموافقة رجال الكهنوت عنده وكيلا منهم لتدبير املاك الكنيسة من منقولة وغير منقولة لصيانتها من التبدد او سوء الاستعمال . واذا اهل واجبه ولم يعمل بموجب القانون فللمتروبوليت ان يعين وكيلا لادارة املاك الاسقفية (الرابع ٢٦ ، ثيوفيلس ١٠) ، وعلى هذا المنوال يعين البطريرك مديراً لاملاك المطرانية

الشريعة الالهية ان الذي يخدم المذبح يأكل من المذبح ، ولا يتجند جندي ضد الاعداء والنفقة عليه . (الرسل ٣٨ ، الرابع ٢٦ ، السابع ١٢ ، انطاكية ٢٤ و٢٥ ، ثيوفيلس ١١ و١٠ ، كيرلس ٢)

آيات كتابية

« من يسعى الى الحرب والنفقة على نفسه . ومن يفرس كرمًا ولا يأكل من ثمره ... او لا تعلمون ان الذين يتولون الاعمال الكهنوتية يأكلون من الهيكل ، والذين يلزمون المذبح يقاسمون المذبح . هكذا رتب الرب ايضاً ان الذين يبشرون بالانجيل يعمشون من الانجيل » (١ كور ٩ : ١٣ و ١٤) « فيجب ان يكون الاسقف ... مضيفاً للغرباء » (١ تيمو ٣ : ٢ و تي ١ : ٨) .

القانون ٤٢

اذا كان الاسقف او القس او الشماس مدمناً لعب الزرد او شرب المسكر فليكيف عن ذلك او فليسقط . (الرسل ٤٣ و ٤٤ ، السادس ٩ و ٥٠ ، السابع ١٢ ، اللاذقية ٢٤ و ٢٥ ، قرطاجنة ٤٧ و ٦٩)

القانون ٤٣

والابوذي يكون او القارىء او المرتل او العامي الذي يدمن لعب الزرد وشرب الخمر فليكيف عن ذلك او فليقطع من الشركة . (الرسل ٤٤ و ٥٤ ، السادس ٩ و ٥٠)

يكون للاسقف امرأة واولاد واقرباء وخدام . والعدل امام الله والناس يقضي بالا تصاب الكنيسة بأية خسارة لان املاك الاسقف الخاصة لم تكن معروفة ولا ان يحق الاذي بالاسقف واقربائه بحجة المحافظة على املاك الكنيسة ولا يقع اقرباء الاسقف في عنت وخصومات فيصبون السلم على الاسقف بعد موته . (السادس ٣٥ ، انطاكية ٢٤ ، قرطاجنة ٣٠ و ٤٠ و ٨٩)

البيديون

ان ما يحمله الاسقف من اموال واملاك بعد صيرورته اسقفاً يجب ان يميز عما كان له من املاك قبل ذلك لان القانون ٤٠ لمجمع قرطاجنة يقول ان الاساقفة والاكليريكيين اذا كانوا فقراء ثم اقتنوا الاملاك وجمعوا الاموال وهم في الوظيفة الاكليريكية فيجب ان يتركوا هذه الاموال للكنيسة .

القانون ٤١

اننا نأمر ان تكون اموال الكنيسة تحت ولاية الاسقف لانه اذا كان قد اؤتمن على نفوس الناس الثمينة فمن باب اولي ان يؤتمن على الاموال الوقتية ، وعليه ان يدبرها كلها بموجب سلطته الخاصة ويقدم للمعوزين حاجاتهم بواسطة القسوس والشمامسة بخوف الله وبكسل ورع . وله ايضاً ، اذا دعت الحاجة ، ان يأخذ ما يسد حاجاته الضرورية وحاجات الاخوة الذين في ضيافته لثلا يكون او يكونوا في ضيق . فقد امرت

الكهنة الحقيقيين والكهنة الدجالين .

البيداليون

كان بعض المسيحيين اثناء الاضطهادات او البدع يسقطون اما خوفاً من الاضطهاد او تخدعاً بتعاليم بعض المبتدعين فالذي يرتد من هؤلاء تائباً الى الكنيسة لا تجوز اعادة معموديته لانه كان قد عمّد في الكنيسة الحقيقية قبل سقوطه والمعمودية واحدة لا تجوز اعادتها ولكنه يعاد تثبيته في الايمان بالتوبة والصلاة والمسحة ، واما من كان قد اعتمد عند المبتدعين فمعموديته باطلة وتجب اعادتها .

القانون ٤٨

كل من طلق امرأته وتزوج اخرى وكل من يتزوج مطلقة رجل آخر فليقطع من الشركة . (السادس ٨٧ ، انقيرة ٢٠ ، قرطاجة ٣٥ و ٢١ ، باسيليوس ٧٧)

البيداليون

قال الرب : « من طلق امرأته الالعة الزنى فقد جعلها زانية ومن تزوج مطلقة فقد زنى » (مت ٥ : ٣٢ و ١٩ : ٩) . ان الرب يشدد في منع الرجل ان يطلق امرأته او المرأة ان تطلق رجلها فقد قال من جهة الرجل : « من طلق امرأته واخذ اخرى فقد زنى » (مت ١٩ : ٩) وقال من جهة المرأة : « وانطلقت امرأة بعلمها وتزوجت آخر فقد زنت » (مر ١٠ : ١٢) ولكنه لم يصف هنا « الالعة الزنى » لا من جهة

القانون ٤٤

اي اسقف او قس او شماس يأخذ ربا ممن يقرضه فليكيف عن ذلك والا فليسقط . (الاول ١٧ ، السادس ١٠ ، اللاذقية ٤ ، قرطاجة ٦٥ ، باسيليوس ١٤)
آيات كتابيه

« لا تقرض اخاك بربى في فضة او طعام او شيء آخر مما يقرض بالربى ، بل الاجنبي اياه تقرض بالربى واخاك لا تقرضه بالربى (تثنية ٢٣ : ١٩ و ٢٠) .
« لم يقرض فضته بالربا... » (مز ١٤ : ١٥) :
(٥) .

القانون ٤٥

اي اسقف او قس او شماس صلى مع المبتدعين فليقطع من الشركة ، اما اذا سمح لهم بان يقيموا اية خدمة في اي رتبة اكليريكية فليسقط .

القانون ٤٦

اننا نأمر بان اي اسقف او قس يقبل معمودية او ذبيحة المبتدعين فليسقط ، لانه « اي ائتلاف للمسيح مع بليعال واي حظ للمؤمن مع الكافر؟ » (١ كور ١٦ : ١٥) .

القانون ٤٧

اي اسقف او قس عمد ثانية من كان قد اقتبل المعمودية الحقيقية أو لم يعمد من كان قد تدنس بمعمودية الكفرة فليسقط بما انه مستهزىء بصليب الرب وموته ولم يميز بين

يلعن ابا او اما (خر ٢٠ : ١٢ ، لا ١٠ : ٣ ،
 تث ٥ : ١٦) . ويستنتج القديس من كل
 هذا انه يوجد تمييز في الشرع في حين ان
 العدل يقضي بالمساواة بين الزوج والزوجة .
 وجاراه في ذلك القديس يوحنا الذهبي
 الفم في عظته الخامسة على الرسالة الاولى
 الى تيسالونيكية .

القانون ٤٩

اي اسقف او قس لا يعمد باسم الآب
 والابن والروح القدس كما امر الرب بل باسم
 ثلاثة ازليين او ثلاثة ابناء او ثلاثة معزين
 فليسقط .

البيداليون

يحذر بالذكر ان كل قوانين الرسل التي
 تبحث في اتمام سر المعمودية لا تتكلم الا عن
 الاساقفة والقسوس لانسه لم يكن يسمح
 لغيرهم من السلك الاكلييريكي ان يخدم سر
 المعمودية .

القانون ٥٠

اي اسقف او قس لا يتم سر المعمودية
 بثلاث غطسات بل بغطسة واحدة لموت
 الرب فليسقط لان الرب لم يقل عمدوا
 لموتي بل قال : « اذهبوا وتلمذوا كل الامم
 وعمدوهم باسم الآب والابن والروح القدس »
 (مت ٢٨ : ١٩) .

القانون ٥١

اي اسقف او قس او شماس او اي

الرجل وحده ولا من جهة المرأة وحدها .
 اما الكنيسة فقد جرت على خطة انها
 تسمح للرجل بان يطلق امرأته لعل الزنى
 ولكنها لا تسمح للمرأة ان تطلق بعلمها ولو
 زنى ، واذا طلقته لهذا السبب ولم يستطع
 ان يحتفل فتزوج امرأة غيرها فالمرأة الاولى
 التي طلقته تقع عليها جريمة الفسخ لهذا
 الزواج الثاني اذا استحق الرجل العفو ولا
 تعتبر امرأته الثانية زانية . انتقلت هذه
 الخطة الى الكنيسة من الشريعة المدنية
 الرومانية والقديس غريغوريوس اللاهوتي
 يندد بها اذ يقول : « ارى الناس يحكمون
 حكماً جائراً من جهة السلوك ، وشريعتهم
 ظالمة وشاذة ، فلأي سبب تفرض الشريعة
 القصاص على المرأة اذا زنت فيما هي تطلق
 الحرية للرجل ؟ واذا خانت امرأة مضجع
 زوجها حكم عليها بانها زانية واما الرجل
 الذي يضاجع نساء غيرها فهو غير مسؤول؟
 ان هذا الشرع غير مقبول وغير سائغ ، ان
 الرجال هم المشترعون ولذلك جنحوا في
 شرائعهم ضد النساء حتى انهم جعلوا الاولاد
 تحت رعاية الآب ، وتركوا الجانب الاضعف
 اي الام واهملوا العناية بها ولم يفكروا
 بشريعة تجعل الاولاد تحت رعايتها . ان
 الرب يقول : « اكرم اباك وامك » وهي
 اول وصية عطف عليها بالوعد بالمكافأة
 فقال : « لكي تطول ايامك وتصيب خيراً
 في الارض » ، فقد امر بالطاعة على السواء
 للاب والام وفرض العقاب نفسه على من

القانون ٥٣

اي اسقف او قس او شماس لا يأكل في ايام الاعياد لحماً ولا يشرب خمرأ لا عن نساك بل لانه يشتمز منها فليسقط لان ضميره مكوي وصار معثرة لكثيرين .
(الرسال ٥١ ، انقيرة ١٤ ، غنفرة ٩١ و١٤ و١٨ ، باسيليوس ٨٦)

الرسول بولس

« الروح القدس يقول صريحاً ان قوما يرتدون عن الايمان في الازمنة الاخيرة ويصفون الى ارواح الضلال والى تعاليم الشياطين مرانين ينطقون بالكذب وضمائرهم مكوية ويمنعون عن الزواج وعن اكل اطعمة خلقها الله ليتناولها بشكر كل من آمن وعرف الحق ، فان كل خليفة الله حسنة ولا شيء مردول مما يتناول بشكر » (١ تيمو ٤ : ١ - ٤) .

القانون ٥٤

اي الكليريكي يأكل في حانة فليقطع من الشركة الا اذا كان مضطراً الى النزول في فندق اثناء السفر . (الرسال ٤٢ و ٤٣ ، السادس ٩ ، السابع ٢٢ ، اللاذقية ٢٤ ، قرطاجة ٤٧ و ٦٩)

القانون ٥٥

اي الكليريكي يشتم الاسقف فليسقط اذ قيل : « رئيس شعبك لا تلغنه » (خر ٢٢ : ٢٨) .

شخص آخر من السلك الكهنوتي يمتنع عن الزبيحة واللحم والخمر ليس تنسكاً بل لانه يشتمز منها ويعتبرها نجسة وقد نسي ان الله قد خلق كل الاشياء حسنة جداً (١ تيمو ٤ : ٤) وانه خلق الانسان ذكراً وانثى (مت ١٩ : ٤) فهو بمسلكه هذا يجدف على عمل الخليفة ، فليصلح امره او فليسقط ويطرده من الكنيسة وبمثل ذلك يعاقب العامي ايضاً . (الرسال ٥٣ ، السادس ١٣ ، انقيرة ١٤ ، غنفرة ٩١ و ٩٤ و ٢١ ، باسيليوس ٨٦)

ايات كتابية

« ان كل شيء هو طاهر للاطهار فأما الانجاس والكفرة فما لهم شيء طاهر بل بصائرهم وضمائرهم نجسة » (تي ١ : ١٥) ، « ان كل خليفة الله حسنة ولا شيء مردول مما يتناول بشكر » ، (١ تيمو ٤ : ٤) ، « اني عالم ومتيقن في الرب يسوع انه به لم يبق شيء نجساً الا انه من يحسب شيئاً نجساً فله يكون نجساً » (رو ١٤ : ١٤) .

القانون ٥٦

اي اسقف او قس لا يقبل من يرجع نادماً من الخطيئة بل يرفضه فليسقط لانه يحزن المسيح القائل : « انه يكون في السماء فرح بخاطيء واحد يتوب » (لو ١٥ : ٧) .
(قرطاجة ٥٣ ، متى ١٨ : ١٢-١٤ ، ومتى ٩ : ١٣)

١٨٠٢ ، السابع ٦ ، الالذقية ٥١)

البيداليون

ظهر في القرون الاولى للمسيحية عدة كتب وضعها الملحدون ونسبوها زوراً الى مؤلفين مشهور لهم بحسن العبادة والقداسة تضليلاً للسطاء، ومنها الانجيل المنسوب الى القديس الرسول توما وضعه قوم من المبتدعين المانيين ورؤيا ابراهيم واسحق ويعقوب ورؤيا والدة الاله والكتب غير القانونية لايليا وارميا وانوخ وغيرهم من الانبياء والبطاركة، وهناك كتب شوهاها المبتدعون بالتحريف والتزوير ككتاب الدساتير الرسولية كما نقلها اقليمس ولهذا السبب رفضها المجمع المسكوني السادس في قانونه الثاني .

والكتب غير القانونية (الابوكريفه) عديدة منها رؤيا آدم ورؤيا لامك وصلاة يوسف الكلي الحسن ورؤيا وعهد موسى ومزامير الداد وسليمان ورؤيا صفنيا وكتاب عزرا الثالث ورؤيا بولس وتعاليم اقليمس واغناطيوس وبوليكربوس وكتاب الرسل سمعان وديماس وكلاوبا والانجيل السابع وانجيل فيلبس وطفولة المسيح واعمال اندراوس وغيرها مما يعسر احصاؤه .

وبعض الكتب غير القانونية دخل عليها التحريف والتزوير كالكتب المنسوبة الى ايليا وارميا وانوخ وغيرهم من البطاركة

القانون ٥٦

اي اكليريكي شتم قساً او شماساً فليقطع من الشركة .

القانون ٥٧

اي اكليريكي سخر من اعرج او اصم او اعمى او مقعد فليقطع من الشركة وبمثل ذلك يعاقب العامي ايضاً .

القانون ٥٨

اي اسقف او قس اهل الاكليريكيين او الشعب ولم يدبرهم في سبل التقوى فليقطع من الشركة واذا داوم الاممال والكسل فليسقط . (الرابع ٢٥ ، السادس ١٩ و٨٠ ، سرديقية ١١ و١٢ ، قرطاجنة ٢٩ و٨٢ و٨٦ و١٣١ و١٣٣)

القانون ٥٩

اي اسقف او قس او شماس لا يقدم لاحد الاكليريكيين ما يحتاج اليه عندما يكون في عوز فليقطع من الشركة ، واذا اصر على خطته فليسقط لانه يكون كمن قتل اخاه . (الرسل ٥١ و٤)

القانون ٦٠

اذا قرأ احد من الشعب في الكنيسة كتاباً للمؤلفين الملحدين وقد جعل لها عناوين كاذبة كأنها من الكتب المقدسة لتضليل الشعب والاكليريكيين فليسقط . (السادس)

١ - لم يرد ذكر الشماس في هذا القانون في مجموعة البيداليون ولا في الترجمة العربية طبع مصر .

الرب عبروا واهب عبور العاصفة الخ «
(عدد ٢١ : ١٤) .

القانون ٦١

اذا وقعت التهمة على احد المؤمنين
بالفسق او الزنى او بأي عمل ممنوع وحكم
عليه فلا يسمح له بالانخراط في السلك
الاكلييريكي . (الثاني ٦ ، قرطاجنة ٥٩
و ١٣٨)

القانون ٦٢

اي اكلييريكي بسبب خوفه من الناس
من يهود او وثنيين او مبتدعين يحدد اسم
المسيح فلينبذ خارجاً واذا جحد الاسم
الاكلييريكي فليسقط واذا تاب فليقبل
كعامي . (الاول ١٠ ، انقيرة ١ و ٢
و ٣ و ١٢)

البيداليون

اذا جحد اكلييريكي اسم المسيح خشية
اذى يحل به فبعد التوبة يجرد من رتبته
الاكلييريكية وينع من الصلاة مع المؤمنين
في الكنيسة ويفرض عليه الوقوف مع
التائبين خارج الكنيسة ، اما اذا انكر
وظيفته الاكلييريكية فيجرد منها ولكن
يسمح له بالشركة كأحد العوام .

القانون ٦٣

اي اسقف او قس او شماس او اي
شخص من اعضاء السلك الكهنوتي يأكل
لحماً بدمه (تك ٩ : ٤) او لحم فريسة

وقد كانت على ما يظهر خالية من التحريف
في عهد الرسل ولذلك استشهد القديس
بولس الرسول بقول لايليا : « ولكن كما
كتب ما لم تره عين ولا سمعت به اذن ولا
خطر على قلب بشر ما اعده الله للذين
يحبونه » (١ كور ٢ : ٦) ، وقد اثبت
ذلك بالبرهان الارشيدياكون غريغوريوس
الذي خدم البطريك طاراسيوس وهو عم
(او خال) العالم الكبير فوتيوس ، وقد
تبعه هذا في رأيه لان هذه الآية لم توجد في
كتب العهد القديم بالحرف الذي رواها فيه
الرسول بولس ، ويقول الارشيدياكون
غريغوريوس والعالم المدقق فوتيوس ان
الرسول بولس استشهد ايضاً بأية من كتاب
ارميا غير القانوني في رسالته الى اهل
افسس : « ولذلك يقول استيقظ ايها النائم
وقم من بين الاموات فيضيء لك المسيح »
(١٤ : ٥) . واستشهد القديس الرسول
يهوذا في رسالته الجامعة بنبو اخنوخ وهي
من الكتب غير القانونية : « وقد تنبأ على
هؤلاء ايضاً اخنوخ سابع آدم حيث قال
هوذا يأتي الرب في ربوات قديسيه ليجري
القضاء على جميعهم ويحج جميع المنافقين منهم
على كل اعمال نفاقهم التي نافقوا بها وعلى
جميع الفظاظات التي نطق بها عليه اولئك
الخطاة المنافقون » (يهوذا ١٤ و ١٥) ،
ويقول ابوليناريوس ان قد وجد كتب غير
قانونية حتى في عهد موسى كما يظهر من سفر
العدد : « ولذلك يقال في كتاب حروب

حيوان او لحم حيوان قد فطس فليسقط لان الشريعة تمنع كل هذا ، واما العامي فيقطع من الشركة . (السادس ٦٧ ، انقيرة ٢)

ايات كتابية

« وكل حي يدب يكون لكم مأكلاً وكقبول العشب اعطيتمكم الكمل ، ولكن لئلا يدمه لا تأكلوا » (تك ٩ : ٣ و ٤)
« لانه قد رأى الروح القدس ونحن الا نضع عليكم ثقلاً فوق هذه الاشياء التي لا بد منها وهي ان تمتنعوا بما ذبح للاصنام ومن الدم والمخنوق » (اع ١٥ : ٢٨ و ٢٩) .

الذهبي الفم

ان السبب لمنع اكل الدم انه مكرس ليقدم لله وحده ، او لعل المنع كان لان الله اراد ان يصون الناس عن الاندفاع الى سفك الدماء البشرية فمنعهم من اكل دم الحيوانات لئلا يحملهم هذا على السقوط بالتدرج في خطيئة سفك دماء البشر .

قلت اننا كثيراً ما سمعنا خصماً يهدد خصمه قائلاً: « ساقلك واشرب دمك » .

القانون ٦٤

اي كليريكي او عامي يدخل الى مجمع اليهود المتدعين ليصلي فليسقط الاول وليقطع الآخر من الشركة . (الرسل ٧ و ٥٥ و ٧١ ، السادس ١١ ، انطاكية ١ ، اللاذقية ٦ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٧ و ٣٨)

القانون ٦٥

اي الكليريكي يضرب شخصاً اثناء خصومة فيقتله بضربة واحدة فليسقط قصاصاً لثراسته ، واذا كان المذنب عامياً فليقطع من الشركة . (السادس ٦١ ، انقيرة ٢١ و ٢٢ و ٢٣ ، اثناسيوس ٢ و ٨ و ١١ و ١٣ و ٣٣ و ٥٢ و ٥٤ و ٥٦ و ٥٧)

القانون ٦٦

اي الكليريكي يصوم في يوم الرب او في يوم السبت ما عدا السبت الواحد فليسقط ، واما العامي فليقطع من الشركة . (السادس ٥٥ و ٥٦ ، غنغرة ١٨ ، اللاذقية ٢٩)

القانون ٦٧

من يخطف عذراء غير مخطوبة ويقيها عنده فليقطع ولا يجوز له ان يتخذ امرأة غيرها بل يجب ان يتخذ التي اختارها ولو كانت فقيرة . (باسيليوس ٢٢ و ٢٣ و ٢٥ و ٢٦)

القانون ٦٨

اي اسقف او قس او شماس يقبل سيامة ثانية فليسقط هو والذي شرطه الا اذا كان قد ظهر بالبراهين ان سيامته الاولى قام بها احد المتدعين ، لان من ينال المعمودية او السيامة من قبل المتدعين لا يمد من المؤمنين ولا من الكليريكيين . (الرسل ٤٦ و ٤٧ ، الاول ٨ ، الثاني ٧ ، السادس ٩٥ ، قرطاجة ٥٧ و ٧٧ و ١٠١)

البيذاليون

ان المجمع المسكوني الاول قبل في قانونه الثامن السيامات التي قام بها النواطيون وهؤلاء كانوا من المنشقين لا المبتدعين حسب القانون الاول لباسيليوس ، واما قبول مجمع قرطاجة السيامات التي قام بها الدوناطيون فقد دعت اليه حاجة كنائس افريقية الشديدة الى الكليريكيين للخدمة فكان عمل المجمع من قبيل التدبير الكنسي .

القانون ٦٩

فليسقط اي اسقف او قس او شماس او قارئ او مرتل لا يصوم صوم الفصح الاربعيني المقدس او يومي الاربعاء والجمعة من كل اسبوع الا اذا اضطرته الى ذلك علة جسدية ، واما العامي الذي لا يصوم فيقطع من الشركة (السادس ٥٦ و ٨٩ ، اللاذقية ٤٩ و ٥١ و ٥٢)

القانون ٧٠

فليسقط اي اسقف او قس او شماس او اي الكليريكي يصوم او يعيد مع اليهود او يقبل منهم اي نوع من هدايا العيد كالحبز الفطير او غيره ، واما العامي فليقطع من الشركة . (الرسل ٧ و ٦٥ و ٧١ ، السادس ١١ ، اللاذقية ٢٩ و ٣٧ و ٣٨ ، قرطاجة ٦١ و ٨١ و ١١٧)

القانون ٧١

اي مسيحي يقدم زيتا الى هيكل وثنى او الى مجمع لليهود في عيدهم او يوقد هناك مصباحاً فليقطع من الشركة . (الرسل ٧١ و ٦٥ و ٧١ ، السادس ١١ ، اللاذقية ٢٩ و ٣٧ و ٣٨ ، قرطاجة ٥٩ و ٨٢ و ١٢٣)

القانون ٧٢

اي الكليريكي او عامي يأخذ من الكنيسة المقدسة زيتاً او شيئاً آخر فليقطع من الشركة وليرد ما اخذه وفوقه خمسة .

القانون ٧٣

لا يحولن احد شيئاً من الاواني الذهبية او الفضية او الاغطية التي قدست للخدمة في الكنيسة لاستعماله الخاص خلافاً للسريرة ، وكل من اشترى باقدامه على ذلك فليقطع من الشركة .

القانون ٧٤

اي اسقف اتهم بزلة من قبل قوم موثوق بصدقهم يجب ان يستدعيه الاساقفة للنظر في امره فاذا حضر واعترف بزله او وجد مذنباً فيفرض عليه العقاب الملائم ، [ولكنه اذا دعي ولم يحضر فليدع ثانية] بارسال اسقفين اليه لهذه الغاية ، واذا ابى

١ - في الترجمة العربية طبع مصر ١٨٩٤ جاء في النص : « وليمد ما اخذه مع زيادة خمسة اضعاف » . وهكذا فسر اريستينوس هذا القانون في مجموعة البيذاليون ولا يخفى الفرق العظيم بين خمس الشيء وخسة اضعافه .

مرات ولم يحضر لم يكن مستوجباً الحكم لان الاساقفة الذين اجتمعوا ودعوه كانوا قد تظاهروا بعداوتهم له وعنف انتقادم، اما هو فقال انه لا يهرب من المحاكمة بل يطلب الا يجلس على كرسي القضاء ضده اعداؤه الذين اتهموه وسماهم باسمائهم .

القانون ٧٥

لا يقبل مبتدع شاهداً ضد اسقف ولا تقبل شهادة مؤمن واحد لانه « على فم شاهدين او ثلاثة تقوم كل كلمة » (تث ١٧ : ٦ ، مت ١٨ : ١٦) . (الاول ٢ ، قرطاجة ٤٠ ، ثيوفيلس ٩)

البيداليون

قال بولس الرسول : « لا تقبل الشكوى على قس الابشادة اثنين او ثلاثة » (١ تيمو ٥ : ١٩) ، على ان كثرة الشهود لا يؤبه لها ان لم يكن مشهوداً لهم بالصدق والاستقامة فكم اجمع شهود زور على اتهم الصديقين والابرار كالذين شهدوا ضد سوسنة وضد نبوت وضد استفانوس وضد الرب نفسه .

القانون ٧٦

لا يجوز لاسقف اكراماً لأخ او ابن او اي ذي قرابة ان يشرطن من يريده ذلك الشخص للدرجة الاسقفية اذ ليس من العدل ان يجعل وراثاً للاسقفية واهباً ما يختص

الحضور مع ذلك فليدع ثلاثة بارسال اسقفين ايضاً اليه [١] ولكنه اذا اصرّ على اهمال الدعوة ، ولم يحضر فللفظ المجمع الحكم بحسب ما يراه واجباً لثلا يظن انه استفاد بعدم حضوره للمحاكمة . (الثاني ٦ ، الرابع ٩ و ١٧ و ٢١ ، انطاكية ١٤ و ١٥ ، سرديقية ٤ ، قرطاجة ٨ و ١٢ و ١٦ و ٢٧ و ٩٦ و ١٠٥ و ١٣١ و ١٣٧ و ١٣٩ ، ثيوفيلس ٩)

البيداليون

ان التهم التي يعنها القانون ليست مما يختص بمعاملة الاسقف لاحد الناس معاملة ظالمة او بوقوع احدم فريسة لطمعه ، كما قال بلسامون خطأ ، بل هي مما يختص بالمخالفات الكنسية التي تعرّض رتبته الكلييريكية للخطر . وكل تهمة من هذا النوع لا تسمع الا اذا قدمها اشخاص ارثوذكسيون موثوق بصدقهم واستقامتهم وهم فوق كل شبهة ، وهذا ما يراه زونارس ايضاً .

ان المجمع المسكوني الثالث استدعى نسطوريوس ثلاث مرات ولما لم يحضر حكم عليه لعصيانه في تلبية الدعوة . وهكذا عامل المجمع الرابع ديوسقورس كما يظهر في اعماله . اما يوحنا الذهبي الفم فعلى الرغم من ان المجمع الذي عقد ضده عند شجرة البلوط قد دعاه للحضور اربع

١ - العبارة المحصورة بين هلالين في القانون هي غير موجودة الا في النص اللاتيني على ما يقول هيفيله ، ومع ذلك وردت في النص اليوناني في مجموعة بفردج وفي مجموعة البيداليون اليونانية وفي الترجمة العربية طبع مصر .

بسبب ذلك بل لثلاثا تتعطل مصالح الكنيسة .

بلسامون

قال هذا في جوابه ٢٣ على سؤال مرقس اسقف الاسكندرية في ما يختص بالقوانين ٧٧ و ٧٨ من قوانين الرسل ان لكل واحد الخيار في ان يقوم بالخدم المقدسة اذا اصاب بعاهة في جسده او مرض، ولكن اذا كانت العاهة او المرض يحولان دون ما تتطلبه الخدمة من واجبات فعلى من اصاب بهذه الصورة ان يمتنع عن القيام بالخدمة ولكنه لا يحرم بسبب ذلك من درجته الكهنوتية بل بالعكس يجب ان يعامل بالمعطف والشفقة ويتمتع بكرامته كاملة .

القانون ٧٩

ان كل من كان به شيطان لا يجوز ان يصير اكليريكيًا ولا ان يصلي مع المؤمنين ولكنه اذا تحرر من الشيطان فليقبل في الشركة واذا وجد مستحقًا فيجوز ان يشرطن . (السادس ٧ ، ٢ تيمو ٣ : ١٥)

القانون ٨٠

لايجوز لمن ارتد من الوثنية واعتمد او من رجع عن سيرة شريرة ان يصير حالاً اسقفاً لانه ليس من الصواب ان من كان هونفسه في حاجة الى الارشاد ان يصير معلماً للاخرين ، ما لم يكن ذلك على اثر ظهور علامة في اختيار النعمة الالهية له . (الاول

٢ ، قيصرية الجديدة ١٢ ، سريديقية ١٢
الاذقية ٣)

بالله اندفاعاً مع العاطفة البشرية ، ولا يحسن ايضاً ان تخضع كنيسة الله للورثاء ، فمن اقدم على شيء من هذا فلتكن سيامته باطلة وليعاقب بالقطع من الشركة . (انطاكية ٢٣ ، قرطاجنة ٤٠)

القانون ٧٧

اي شخص اعور او اعرج ولكنه مستحق من كل وجه آخر لأن يكون اسقفاً فليشرطن لان النقص الجسدي لا يدنس احداً بل دنس النفس .

الببذاليون

منعت الشريعة القديمة كل من به عيب او نقص جسدي من ان يصير كاهناً : « ان كل رجل به عيب لا يتقدم ، الاعمى والاعرج والافطس والاشرع والذي به كسر رجل او كسر يد والاحدب ومن به الدق والذي في عينيه بياض والاجرب والاحصف ومرضوض الحصى » (لا ٢١ : ١٨ - ٢٠) ، بل كان يوجب على كل من اصابه عيب من هذه العيوب بعد قبوله في الكهنوت ان يتوقف عن الخدمة الكهنوتية . اما الشريعة الجديدة فلا تمنع من كان به احد هذه العيوب عن الخدمة الكهنوتية اذا لم تمرقل قيامه بواجباته فيها وما الموانع الا عيوب النفس .

القانون ٧٨

اما اذا كان الرجل اصم او اعمى فلا يجوز ان يصير اسقفاً ليس لانه تدنس

البيداليون

من امثلة ظهور اختيار النعمة الالهية ظهور الرب لحنايا الرسول في دمشق يأمره بان ينطلق الى الزقاق المستقيم وان يلتصق في بيت يهوذا رجلا من طرسوس اسمه شاول فهو يصلي، وكيف اعترض حنايا لما سمعه من كثيرين عن هذا الرجل كم من الشر صنع بقديسي الرب في اورشليم. فقال له الرب انطلق فان هذا لي انا مختار ليحمل اسمي امام الامم والملوك وبني اسرائيل واني سأريه كم ينبغي ان يتألم من اجل اسمي (اع ١٩: ١٠-١٦).

ومن هذا النوع ما حدث للقديس امبروسيوس اسقف ميلان على ما رواه مؤرخو الكنيسة عن قبوله واعتماده وصيرورته اسقفاً (ثيودوريطس ك ٦، ف ٦، سقراط ك ٤، ف ٣٠).

القانون ٨١

قلنا سابقاً ان الاسقف او القس لا يجوز له ان ينهمك في ادارة المصالح العالمية بل يجب ان يتجرد لخدمة مصلحة الكنيسة فان لم يقتنع بذلك فليعزل لان السيد قال: لا يستطيع احد ان يخدم ربين. (الرسل ٦ و ٢٣، الرابع ٧ و ٣، السابع ١٠، قرطاجة ١٨).

القانون ٨٢

لا يؤذن لاي عبد ان يرقى الى رتبة اكليريكية بدون رضى سيده لما يسببه

ذلك من الاضطراب في منزله، على انه اذا وجد احد الارقاء مستحقاً للسيامة، كما حدث في حادثة اونيسمس ووافق سيده على اعتاقه واطلاق سبيله فيجوز ان يشترطن. (رسالة بولس الى فيليمون، الرابع ٤، السادس ٨٥، انقيرة ٣، قرطاجة ٩٠، باسيليوس ٤٠ و ٤٢)

القانون ٨٣

اي اسقف او قس او شماس يذهب للخدمة في الجيش ويحاول البقاء في الوظائفين معاً: الرومانية (اي المدنية) والكهنوتية فليسقط، لان «ما لقيصر لقيصر وما لله لله». (مت ٢٢: ٢١، الرسل ٦ و ٨١، الرابع ٣ و ٧، السابع ١٠، قرطاجة ١٨)

القانون ٨٤

اي شخص يشتم ملكاً او حاكماً خلافاً للحق والمعدل فليعاقب، اما الاكليريكي فبالعزل واما العامي فبالقطع من الشركة.

آيات كتابية

«ورئيس شعبك لا تلعنه» (لا تفل فيه سوءاً) (خر ٢٢: ٢٨)، «اكرموا الملك» (١ بط ٢: ١٧)، «اسأل ان تقام تضرعات... من اجل الملوك وكل ذي منصب» (١ تيمو ٢: ١ و ٢).

القانون ٨٥

لتكن الكتب الآتية محترمة ومقدسة

عندكم جميعاً من الكليريكيين وعوام ، في العهد القديم اسفار موسى الخمسة : التكوين والخروج واللاويين (الاحبار) والمعدن وتثنية الاشتراع ، وسفر يشوع بن نون ، وسفر القضاة ، وسفر راعوث ، واسفار الملوك الاربعة ، وسفرا اخبار الايام ، وسفرا عزرا ، وسفر استير ، وسفر يهوديت ، واسفار المكابيين الثلاثة ، وسفر ايوب ، وسفر الزمير ، واسفار سليمان الثلاثة ، اي الامثال والجامعة ، ونشيد الانشاد ، واسفار الانبياء الاثني عشر ، وسفر اشعيا ، وسفر ارميا ، وسفر حزقيال ، وسفر دانيال . وفي ما عدا هذه الاسفار نوصيكم بان تعلموا احداثكم حكمة سيراخ الواسع الاطلاع . اما كتبنا ، اي كتب العهد الجديد ، فهي الاناجيل الاربعة لمتى ومرقس ولوقا ويوحنا ، ورسائل بولس الاربعة عشرة ، ورسائل بطرس ، ورسائل يوحنا الثلاث ، ورسالة يعقوب ، ورسالة يهوذا ، ورسالتان لاقليمس واوامري (فرائضي) انا اقليمس الموجهة الى الاساقفة في ثمانية كتب وهذه لا ينبغي اشهارها للجميع لما فيها من

المواضيع السرية ، واعمالنا نحن الرسل^١ .
(اللاذقية ٩ ، قرطاجة ٣٢ ، اثناسيوس رسالته ٣٢ في الاعياد ، قصيدة لغريغوريوس اللاهوتي ولأمفيلوخوس اسقف ايقونية)

البيذاليون

في بعض المخطوطات وفي بعض المجموعات الاخرى التي طبعت ولا سيما في مجموعة الكيسوس اريستينوس توجد قوانين اخرى يعزى بعضها الى بطرس وبعضها الى بولس ولكن هذه القوانين يجب رفضها لانها مزورة النسبة ، والمجمع المسكوني السادس ذكر في قانونه الثاني خمسة وثمانين قانوناً للرسل وقال ان البعض وضعوا قوانين وعزوها الى الرسل ليستثمروها بطريقة تجارية ولذلك يجب رفضها .

ثم ان القديس اثناسيوس الكبير قسم كتب العهد القديم الى قسمين : الكتب القانونية والكتب التي تفيد قراءتها .

اما الكتب القانونية فهي ٢٢ كتاباً بعداد حروف الهجاء العبرانية (وجاراه في هذا القول القديس غريغوريوس اللاهوتي

١ - في الترجمة العربية طبع مصر ١٨٩٤ وردت الفقرة الاخيرة هكذا : « وكتاب اعمالنا نحن الرسل ولكليمنطس رسالتين ووصايا الرسل التي اوصوا بها لكم ايها الاساقفة وهي محررة بواسطتي انا كليمنطس في ثمانية كتب التي لا ينبغي اشهارها تجاه الكل لاجل الامور السرية التي تحويها » .

والترجمة الانكليزية لهذا القانون عن البيذاليون تماثل الترجمة العربية في ما عدا ان العبارة « اعمالنا نحن الرسل » ترد في ختام القانون كما وردت في مجموعة برسيغال التي اعتمدها في معظم مواد هذا الكتاب .

والقديس يوحنا الدمشقي) .

وهذه هي :

- ١ - التكوين ، ٢ - الخروج ، ٣ -
- اللاويين (او الاحبار) ، ٤ - العدد ، ٥ -
- تثنية الاستراع ، ٦ - يشوع بن نون ، ٧ -
- القضاة ، ٨ - راعوث ، ٩ - الملوك الاول
- والثاني (او سفري صموئيل الاول والثاني
- عند العبرانيين) ، ١٠ - الملوك الثالث
- والرابع (او الملوك الاول والثاني عند
- العبرانيين) ، ١١ - اخبار الايام الاول والثاني ،
- ١٢ - سفرا عزرا الاول والثاني ، ١٣ -
- المزامير ، ١٤ - الامثال ، ١٥ - الجامعة ،
- ١٦ - نشيد الانشاد ، ١٧ - سفر ايوب ،
- ١٨ - اسفار الانبياء الاثني عشر الصغار ،
- ١٩ - اشعيا ، ٢٠ - ارميا مع المراثي
- وسفر باروخ ورسالة ، ٢١ - حزقيال ،
- ٢٢ - دانيال .

اما الكتب التي تحسن قراءتها ويجب
ان يدرسها الموعوظون فهي : حكمة سليمان
وحكمة سيراخ واستير ويهوديت وطوبيا .
ويجب التنويه هنا ان سفر استير يحصى
بين الكتب القانونية كما ورد في قانون
الرسل هذا وفي قوانين مجعي اللاذقية

وقرطاجة . اما مجمع قرطاجة فيحصي
حكمة سليمان وسفر يهوديت وسفر طوبيا
بين الكتب القانونية . وقانون الرسل الحاضر
يحصي اسفار المكابيين الثلاثة بين الكتب
القانونية .

اما كتب العهد الجديد القانونية فهي :
الانجيل الاربعة واعمال الرسل والرسائل
الجامعة السبع ، اي رسالة يعقوب ورسالتا
بطرس ورسائل يوحنا الثلاث ورسالة
يهوذا ، لبولس اربع عشرة رسالة ، وسفر
الرؤيا . ويقول امفيلوخيوس عن سفر
الرؤيا ان معظم الثقات يقولون انه مزور
النسبة الى يوحنا على الرغم من شهادة كثيرين
بصحة نسبه اليه ، ومع ذلك فقد عدّه
مجمع قرطاجة مع الكتب القانونية وهكذا
قبله اثناسيوس الكبير في رسالته ٢٩
واديونيسيوس الاربوفاغي وهذا دعاء نبوءة
خارقة سرية وكثيرون غيرها . اما
غريغوريوس اللاهوتي وان لم يذكره في
قصيدته فقد ذكره في خطابه لآباء المجمع
المسكوني الثاني هكذا : على اني مقتنع
ان آخرين ، اي الملائكة ، يشرفون على
الكنائس كما علمني يوحنا في الرؤيا .

قوانين

في رسائل بعض الآباء القديسين

توطئة

ان بعض الآباء القديسين الذين نبغوا في القرون الثلاثة ، من الثالث الى الخامس ، كتبوا رسائل ضمنوها اجوبة قانونية وقد ورد ذكر هذه الرسائل القانونية في القانون الثاني للمجمع المسكوني السادس - ترولو - فصارت بذلك في مرتبة الشرع الكنسي . وهذه الرسائل مطولة وقد قسمت الى قوانين حسب مواضيعها . وقد لخصها العالم جون جونسون واعتمد برسيغال على هذه الخلاصة في مجموعته التي اخذنا عنها معظم ما جاء في كتابنا هذا .



قوانين القديس ديونيسيوس الاسكندري

ترجمة صائفة

جاء في مجموعة البيداليون ان القديس ديونيسيوس كان احد تلامذة اوريجانوس وصار كاهناً في الاسكندرية نحو سنة ٢٣٢ ثم خلف الاسقف هيراقلس . وفي عهد الامبراطور داكيوس قبض عليه الجند وسجن في تابوسيرس وهي بلدة صغيرة بين الاسكندرية وكنوبيوس . وفي سنة ٢٥٧ في عهد الامبراطور فاليريان استدعي القديس للمثول امام الحاكم اميليانوس فأعلن اعترافه بالايمان القويم فنفي الى كفره وهي مدينة في صحراء ليبيا . وبعد ثلاث سنوات استدعي في بداية عهد الامبراطور غالينوس نحو سنة ٢٦١ الى الاسكندرية فانصرف بكل قواه لرد المبتدعين والقضاء على الانشقاق الذي احدثه النواطين في الكنيسة في ذلك العصر وتدخل في الصلح بين استفانس بابا رومة وكبريانوس بابا قرطاجة وكانا قد اختلفا حول مسألة اعادة معمودية المبتدعين والمشتقين عند ارتدادهم الى الايمان القويم . وقد قاوم ديونيسيوس سايلوس مقاومة شديدة بقوة براهينه اقنع فرقة الالفيين بتغيير آرائهم التي لا تتفق مع التعاليم الارثوذكسية . وفي سنة ٢٦٥ دعي الى المجمع الذي عقد في انطاكية ضد بولس السيمساطي ولكن المرض والشيخوخة حالاً دون حضوره شخصياً فأرسل الى المجمع رسالة تفصح عن رأيه في الايمان الارثوذكسي ودحض مزاعم ذلك الرجل في عشرة اجوبة . وفي السنة نفسها وهي السنة الثانية عشرة للامبراطور غالينوس فارق الحياة بعد سبع عشرة سنة في رئاسة كرسي الاسكندرية .

وجاء في كتاب « مؤلفات الآباء » للاستاذ غطاس بطرس قندلفت انه ولد نحو سنة ٢٠٠ من ابوين وثنيين وتنصر في مصر بواسطة اوريجانوس وخلف هراقلس اولاً كرئيس مدرسة الوعظ في الاسكندرية ثم خلفه اسقف الاسكندرية في سنة ٢٤٧ وانه لما قبض عليه الجند في عهد داكيوس في سنة ٢٥٠ خطفه بعض المسيحيين وخبأوه في احد الاقبية .

وينسب لهذا القديس اربعة قوانين وردت في رسالة كتبها في سنة ٢٦٠ على قول ميلياس او في سنة ٢٤٧ على رأي جونسون وارسلها الى اسقف اسمه باسيليدس في المدن الخمس وقد ورد ذكرها في القانون الاول للمجمع الرابع المسكوفي وفي القانون الثاني للمجمع السادس المسكوفي (الخامس السادس) او (ترولو) .

خلاصة قوانين القديس دونهوسوس

ان تمس الرب بل مستهدب ثوبه . وكان السؤال : « هل يجب ان تمتنع النساء المسيحيات عن دخول الكنيسة عملاً بشريعة موسى التي تلزم النساء ان يعزلن في زمن حيضهن سبعة ايام؟ » . فجاء الجواب كالتالي في القانون .

القانون ٣

ان الذين يستطيعون ان يحتملوا وقد بلغوا السن الذي يمكنهم من ان يحكوا بأنفسهم فقد سمعوا ما قاله القديس بولس « لا يمنع احد الزوجين الآخر عن ذاته الا على موافقة الى حين لكي يتفرغا للصلاة ثم يعودان الى ما كانا عليه لئلا يجربها الشيطان لعدم عفتها » . (١ كور ٧ : ٥)

القانون ٤

ان الذين يمتنون ليلاً وهم نيام دون ارادتهم فليكن ضميرهم القاضي في السماح او عدم السماح لانفسهم بالشركة على مثال ما قال بولس الرسول في شأن الطعام « واما من يعتبر فرقاً فان اكل فانه يحكم عليه » . (رو ١٤ : ٢٣)^١

القانون ١

يتوقف موعد كسر الصيام الفصحى على معرفة الساعة التي قام بها المخلص بالتدقيق . وهذا ما لا يستطيع تعيينه مما ورد في الاناجيل الاربعة . ولذلك فالذين لم يصوموا ايام الاثنين والثلاثاء والاربعاء والخميس ليس بالامر الكثير عليهم ان يصوموا الجمعة والسبت قبل القيامة حتى الساعة الثالثة صباح الفصح . اما الذين صاموا كل الايام الستة من الاسبوع فلا يلامون اذا بكروا في كسر الصيام حالاً بعد منتصف الليل .

القانون ٢

لا يجوز للنساء في حيضهن ان يتقدمن الى المائدة المقدسة ويتناولن جسد المسيح المقدس ودمه الكريم ، بل لا يجوز ان يدخلن الى الكنيسة . اما واجب تقديم الصلوات فيقمن به في مكان آخر .

بلسامون

يتخذ القانون مثال المرأة التي كان بها نزيه دم مدة اثني عشرة سنة فلم تجرأ على

١ - ختم القديس رسالته الى باسيلوس التي لخصت منها هذه القوانين الاربعة كما يأتي : « انني ادليت برأيي في القضايا التي استشرتني بشأنها ليس كمن يعلم بل بكل بساطة بحسب العلاقة التي يجب ان تكون بيننا . فيا ولدي الجزيل الادراك والعلم ارجو منك ان تفحص ما كتبت ثم تدلي لي برأيك وهل توافقني على ما رأيت . الوداع يا ولدي الحبيب . لتكن خدمتك بسلام في الرب » .

الرسالة القانونية للقدّيس غريغوريوس العجائبي

سيرة القدّيس غريغوريوس

جاء في البيداليون ان القدّيس غريغوريوس هذا كان معاصراً للقدّيس ديونيسيوس الاسكندري وخدم مثله في عهد الامبراطورين فاليريان وغالينوس وفي اثناء ما اثاراه من الاضطهادات على المسيحيين . وبعد ان درس في الاسكندرية وتلمذ لاوريجانوس شرطنه فاديموس اسقف اماسية اسقفاً لقيصرية الجديدة على منطقة البنطس (او البحر الاسود) . وحضر المجمع الذي عقد في انطاكية ضد بولس السميساطي مع فرميليانوس اسقف قيصرية كبادوكية وعاش حتى عهد الامبراطور اورليانوس عندما عقد آخر مجمع ضد بولس السميساطي في سنة ٢٧٢ . وتقيم الكنيسة تذكاره في ١٧ تشرين الثاني .

وجاء في « مؤلفات الآباء » لغطاس بطرس قندلفت ان والد غريغوريوس توفي وهو لا يزال حدثاً فاعتنت والدته بتربيته وكانت تعدّه مع اخيه لفن الحمامة فرافقها صهرها الذي عين بوظيفة في قيصرية فلسطين للدرس في معهد بيروت الحقوقي ولكن غريغوريوس تعلق باوريجانوس ولازمه في قيصرية فلسطين يتعلم على يده مدة ثماني سنوات العلوم كلها مع علم اللاهوت وتفسير الكتاب المقدس . وفي سنة ٢٣٥ رحل الى الاسكندرية بسبب اضطهاد مكسيميانوس وتابع دروسه فيها ثم رجع الى وطنه ولجأ الى العزلة والنسك الى ان شرطنه اسقف اماسية اسقفاً لقيصرية الجديدة .

اما رسالته القانونية فقد كتبها في سنة ٢٦٢ كما يقول ميلياس في المجلد الثاني من السجلات المجمعة . وقد قسمت الى ١١ او ١٢ قانوناً (بقسمة القانون الاول الى قانونين) وهي في ما يختص بالذين اكلوا من ذبائح الاصنام وسقطوا في خطايا منوعة اثناء هجوم السبرابرة . وقد ذكرت هذه الرسالة في القانون الاول للمجمع الرابع المسكوني وفي القانون الثاني للمجمع السادس المسكوني (المجمع الخامس السادس او مجمع ترولو) .

ويقول جونسون ان غريغوريوس كتب رسالته نحو سنة ٢٤٠ عندما غزا القوط آسية في عهد الملك غالينوس . ويظن ان الرسالة عبارة عن منشور رعائي بعث به القدّيس الى كل الاساقفة في ابرشيته بواسطة احد الاساقفة افروسينوس الذي يدعوه الصديق القديم . وقد خاطب كل واحد من الاساقفة في فاتحة الرسالة هكذا : « ايها البابا الجزيل القداسة » .

قوانين القديس نريغوريوس العجائبي

الاموال او البضائع او الاملاك ، او انهم هم انفسهم خسروا ما يعادها قيمة ، لا ينقدم من التبعة ويجب ان يبعدوا من الصلاة مع المؤمنين .

القانون ٧

ان الذين تبلغ بهم القسوة ان يحجزوا على الاسرى الذين تمكنوا من الهرب من وجه المحاربين الغرباء يستحقون ان تنزل عليهم الصواعق ، ويجب القيام باجراء تحقيق عن مثل هذه الحوادث ويعين اشخاص لهذه الغاية .

القانون ٨

اما الذين انضموا الى المحاربين الغرباء وشاركوهم في النهب وسفك الدماء او قدموا خدمتهم ادلاء للاعداء لا يسمح لهم بأن يكونوا مع السامعين الى ان يجتمع الآباء القديسون ويتفقوا كلهم على ما يراه الروح القدس اولاً ثم هم انفسهم .

القانون ٩

اما اذا رجعوا الى انفسهم وردوا ما سلبوه ونهبوه فيمكن قبولهم مع الراكمين .

القانون ١٠

اما الذين ثبتت عليهم التهمة بوجود اشياء من اموال جيرانهم ، مما تركه الغزاة الغرباء ، في بيوتهم او حقوقهم فيحكم عليهم

القانون ١

ان من اسرم الاجانب فأكلوا معهم لا يعاملون كمن اكل من ذبائح الاوثان ولا سيما وقد شاع عند الجميع ان هؤلاء الاجانب لا يذبحون للاصنام. والرسول يقول : « ان الطعام لاجل الجوف والجوف لاجل الطعام وسيبئد الله هذا وذاك » (١ كور ٦ : ١٣) ، ثم ان المخلص نفسه قال : « ليس ما يدخل الفم ينجس الانسان بل ما يخرج من الفم هو الذي ينجس الانسان » (متى ١٥ : ١١) .

القانون ٢

ولا تعامل النساء اللواتي اغتصبهن هؤلاء القوم كمن ارتكبن الفحشاء بل يجب الفحص عن سيرة كل واحدة منهن سابقاً ، فاذا كانت من الفاسقات تعامل كاحدى الزواني .

القانون ٣

ان كل من تجاسر من المسيحيين على سلب اخوانه ونهبهم اثناء هجوم الاعداء واحتلالهم يجب قطعه من الشركة لثلا يحل غضب الله على الشعب ولا سيما على رؤساء الاساقفة اذا تهاونوا في الفحص عن هذه الامور .

القوانين ٤ و ٥ و ٦

ان دعوى البعض بأنهم وجدوا هذه

القانون ١٢

يقم النادبون على خطاياهم خارج بوابة الكنيسة ، والسامعون داخل مكان الصلاة في الرواق مع الموعوظين ، والراكمون داخل باب الكنيسة ، اما المشاركون في الصلاة فيبين الذين يتناولون الاسرار ، ثم المشتركون في الاسرار المقدسة .

بأن يكونوا مع الراكمين واذا اعترفوا طوعاً يقبلون مشتركين في الصلاة .

القانون ١١

وينح هذا الامتياز الاخير لمن لا يطلب مكافأة على ما اكتشفه او تمويضاً لاي سبب من الاسباب .



١ - يقول جولسون ان هذا القانون ليس للقديس غريغوريوس بل اضافه احد النساخ . ويقول جامع البيذاليون يظهر ان هذا القانون ليس من وضع غريغوريوس وقد اخذ بالطرف من القانون ٧٥ للقديس باسيليوس الكبير وقد جاء بمره بسنوات عديدة ، وقد يكون هذا السبب ان المفسر زونارس لم يفسره بل لم يأت على ذكره .

قوانين بطرس الشهيد رئيس اساقفة الاسكندرية

سيرته

ان القديس بطرس هو السابع عشر بين رؤساء الكرسي الاسكندري وقد خلف فيه ثيوداس ، ولما سقط ملاتيوس اسقف ليكوبولس في طيبه في عدة مخالفات متبعاً المبتدعين عزله القديس من الاسقفية ورفض قبول المعموديات التي قام بها هو وحزبه وشرطن آريوس شماساً عندما وضع هذا عقيدة خطيرة تتعلق بالايان . ولكن لما وجدته بعد ذلك يدافع عن ملاتيوس ويوافقه على آرائه الباطلة اسقطه وطرده من الكنيسة . وبعد ان رعى القديس رعيته باستقامة وباسلوب مقبول عند الله اذ قادها الى المراعي الخصيبة المحيية قضى شهيداً في عهد ديوكليتيانوس فخلفه اخيلاس . ولما قطع رأس بطرس الشهيد سمع صوت من السماء يقول : « بطرس اول الرسل وبطرس خاتمة الشهداء » وقد انتهى اضطهاد المسيحيين بعد موته بارتقاء قسطنطين الكبير عرش الامبراطورية في سنة ٣٠٤ . اما قوانينه فقد وردت في عظة له في التوبة وهي تختص بمن سقطوا وجحدوا الايمان اثناء الاضطهادات ، وقد ذكرت في القانون الاول للمجمع الرابع المسكوني وفي القانسون الثاني للمجمع السادس المسكوني (مجمع ترولو) .

خلاصة القوانين

كما اوردها برسيمفال نقلاً عن جونسون

السابق .

القانون ١

هذا هو الآن الفصح الرابع منذ بدء الاضطهاد وقد تحدد ان الذين لم يسقطوا الا بعد ان احتملوا عذابات أليمة وانقضى عليهم الآن ثلاث سنوات وهم مع النائحين فبعد صوم اربعين يوماً يقبلون في الشركة وان لم يكن قد جرى قبولهم اولاً مع التائبين .

القانون ٢

ان الذين احتملوا السجن لا غير بدون تعذيب فليضيف سنة الى قصاص توبتهم

القانون ٣

ان الذين سقطوا طوعاً دون ان يتعرضوا للتعذيب او للسجن فليضيف اربع سنوات الى قصاص توبتهم السابق .

القانون ٤

اما الذين لم يتوبوا فقد فقدوا كل رجاء وهم لا يبالون بالخطر .

القانون ٥

والذين لجأوا الى الحيلة فلم يكتبوا

للاضطهاد فسقطوا لا يجوز قبولهم بعد في خدمة الاسرار المقدسة ولو ارتدوا فيما بعد واحتملوا العذابات .

القانون ١١

اننا نشترك في الصلاة مع الذين يصلون من اجل الذين سقطوا اثناء التعذيبات التي تعرضوا لها بسبب الوشايات ، لانهم ينوحون بمرارة وتذلل من اجل سقطتهم ، « وان خطيء احدكم فلنا شفيع عند الرب يسوع المسيح البار وهو كفارة عن خطايانا » (١ يو : ٢ - ١) .

القانون ١٢

ان الذين ابتاعوا راحتهم وحريرتهم بالمال يحق لهم الشناء «لانه ماذا ينفع الانسان لو ربح العالم كله وخسر نفسه » (مر ٨ : ٣٦) .

القانون ١٣

وهكذا لا يجوز ان نلوم الذين هربوا وتركوا كل شيء على الرغم من ان الذين تركوهم خلفهم قد صار نصيبهم اسوأ .

القانون ١٤

ان الذين احتملوا العذابات حتى فقدوا قوة النطق والحركة ودفعت ايديهم فوق

ججودهم للايمان او لم يقدموا البخور بايديهم للاصنام ، بل ارسلوا من قام بذلك عنهم من الوثنيين فهؤلاء يحكم عليهم بستة اشهر مع التائبين وان عفا عنهم بعض المعترفين .

القانون ٦

اما العبيد الذين ارغمهم سادتهم على تبخير الاصنام نيابة عنهم فيحكم عليهم بان يقيموا سنة مع التائبين .

القانون ٧

اما السادة الذين ارغمهم فيحكم عليهم بثلاث سنوات مع التائبين لانهم مراؤون ولا رغامهم عبيدهم على تقديم الذبيحة عنهم .

القانون ٨

والذين سقطوا اولاً ثم ارتدوا معترفين بأنهم مسيحيون واحتملوا العذابات فانهم يقبلون حالاً في الشركة .

القانون ٩

والذين اثاروا سخط الحكام ليحملوهم على اضطهادهم واضطهاد اخوانهم يربحون ولكنهم لا يتمتعون من الشركة .

القانون ١٠

والاكليركيون الذين عرضوا انفسهم

١ - استشيد القديس بطرس في هذا القانون بما حدث عندما سخر الجوس بيهودس فغضب وارسل وقتل صيوان بيت لحم من ابن سنتين فما دون (مت ٢ : ١٦) . ثم قال ان اليسانج هربت ايضاً بابنها يوحنا الممدان في ذلك الوقت فقتل والده وخرى بن بركيا بين الهيكل والمذبح (مت ٢٣ : ٣٥) ، وقد رفض القديس ابرونيوس قبول هذا الرأي في ان وخرى قتل لهذا السبب وفي ذلك الوقت .

الجمعة تذكراً لآلام الفادي لاجلنا ، امسا
يوم الرب فهو يوم فرح لان ربنا قام فيه ،
وفي تقليدنا انه لا يجوز ان نركع في الصلاة
في ذلك اليوم .

النار لتقديم الذبيحة الرجسة فلتكن اسماؤهم
في الذبيحة مع المعترفين .

القانون ١٥

يجب الصوم يوم الاربعاء تذكراً للمؤامرة
اليهود على تسليم يسوع ، ويجب الصوم يوم



رسائل القديس اثنا سيوس القانونية

سيرته

جاء في البيداليون ان القديس اثنا سيوس نبغ في عصر قسطنطين الكبير ، وقد حضر وهو شماس المجمع المسكوني الاول في سنة ٣٢٥ مع الكسندروس بطريرك الاسكندرية ، وفي سنة ٣٢٦ انتخب خلفاً له ، ولكنه اذ ابى ان يشترك آريوس في الخدمة معه على الرغم من صدور امر الامبراطور قسطنطين الذي ظن ان آريوس قد قبل تحديداً المجمع النيقاوي اثار عليه الاساقفة من حزب افسابيوس اسقف نيقيوميديا التهم والمقالب الشائنة فأسقطه بجمع اللصوص في صور في سنة ٣٣٥ ، ونفي في السنة التالية الى ترييرس في فرنسا اذ قد اتهمه الآريوسيون باطلا امام الامبراطور بأنه قد منع ارسال الحصة المعينة على الاسكندرية من الخنطة الى القسطنطينية . وبعد ١٨ شهراً على اثر وفاة قسطنطين عاد الى الاسكندرية بأمر قسطنديوس الثاني ابن قسطنطين الكبير وفي سنة ٣٤١ اسقطه من الكرسي بجمع عقد في انطاكية ، فذهب الى رومة ودافع عن نفسه فما اتهم به في المجمع الذي عقد فيها في سنة ٣٤٢ ثم في المجمع الذي عقد في سرديقية في سنة ٣٤٧ . فدعاه الامبراطور قسطنديوس ثانية الى عرشه وقد توسط بذلك اخوه الامبراطور قنسطانس مهدداً . وبعد ست سنوات حكم عليه في المجمع الذي عقد في اريلايم في سنة ٣٥٣ ثم ، في المجمع الذي عقد في ميلان في سنة ٣٥٧ ، وعلى اثر ذلك انسحب الى صحراء طيبة وبقي هناك الى نهاية عهد قسطنديوس ، ولما ارتقى يوليانوس الجاحد الى العرش في سنة ٣٦١ استدعي الى كرسيه فمعد بجمعاً للبت في قضية الجوهر والمادة ونجح في توحيد الرأي بين الغربيين والشرقيين ، على انه في سنة ٣٦٢ نفي من الاسكندرية بأمر الامبراطور يوليانوس فقال معزياً للمسيحيين الذين اخذوا يبيكون : « اطمئنوا انها سحابة صيف وستنقشع » . وفي سنة ٣٦٣ قدم الى انطاكية فعلم جوفيانوس عقائد الايمان الارثوذكسي ، واثناء الاضطهاد الذي اثير في عهد فالنتيوس اختبأ في قبر احد الآباء ، ثم استدعاها فالنتيوس نفسه وعاش بسلام الى سنة ٣٧١ او ٣٧٣ ، وتوفي بعد خدمة ٤٦ سنة اسقفاً وقد بقي صليداً كالصخر لا تزعه صدمات الاخطار العنيفة ، فقد نفي خمس مرات في هذه المدة وقضى في المنفى ٢٠ سنة . وقد طبعت مؤلفاته في ثلاثة مجلدات في باريس في سنة ١٦٩٨ ، وله ثلاث رسائل قانونية ذكرت في القانون الاول للمجمعين المسكونيين الاول والسابع ، وفي القانون الثاني للمجمع المسكوني السادس ، (مجمع ترولو) .

١

خلاصة رسالته الى الراهب عمون

ان الامناء الليلي اذا حدث عن غير قصد لا يعد خطيئة اذا ما هي الخطيئة او النجاسة في اي افراز يحدث بحسب نوااميس الطبيعة نفسها؟ أليس من الجهل ان نحسب بروز الأفت من الاذن خطيئة؟ ومثله البصاق يتفل من الفم والمخاط يعزل من الانف؟ ويمكننا ان نضيف الى ذلك عدة اشياء يتضح منها ان البراز امر حتمي في حياة الحيوان . واذا كنا نعتقد ان الانسان هو كما تعلمنا من الكتاب المقدس صنع يد الله فكيف يمكن الافتراض بأن الضرورة تقضي عليه بالاقدام على عمل شيء نجس؟ وما دمنا ابناء الله، كما يعلمنا سفر اعمال الرسل ، فليس فينا شيء غير نقي (اع ١٧ : ٢٨ - ٢٩) . وهكذا فالزواج غير نجس (بل هو طاهر) ولو كانت البتولية (وهي فضيلة ملائكية لا يمكن ان يسمو عليها شيء) تفضل على الزواج .

٢

خلاصة رسالته التاسعة والثلاثين

بما ان المبتدعين يستشهدون بكتابات غير قانونية وبدأ ذلك حتى في العصر الذي كتب فيه القديس لوقا بشارته لذلك رأيت انه يحسن ان اعدد الاسفار التي استلمناها حسب التقليد الشريف انها الكتب القانونية التي نؤمن انها كتبت بوحي الهي . ففي العهد القديم اثنان وعشرون سفرأ وهي التكوين والخروج واللاويين والعدد وتثنية الاشتراع ثم يشوع والقضاة وراعوث والملوك الاربعة في سفرين ، واخبار الايام الاول والثاني في سفر واحد، ثم عزرا الاول والثاني (اي عزرا ونحميا) ثم المزامير والامثال والجامعة ونشيد الانشاد فأيوب وكتب الانبياء الاثني عشر وتعد سفرأ واحداً، ثم نبوات اشعياء وارميا مع رسالة باروخ والمرائي وحزقيال ودانيال .

وهذه هي اسفار العهد الجديد (وهنا يعددها خاتماً اياها بسفر الرؤيا ليوحنا) .

هذه هي ينابيع الخلاص ومن يعطش يستطيع ان يرتوي بما فيها من بلاغة ، وفي هذه الاسفار وحدها بشارة الخلاص وعقيدة حسن العبادة ، فلا يتناولن احد فيضيف اليها او يطرح منها شيئاً .

ولزيادة التدقيق اقول انه توجد ايضاً بضعة كتب لم تذكر في نطاق هذا القانون، وقد اوصى الآباء بان يطالعها المنضمون حديثاً الى الكنيسة والراغبون في ان يتدربوا في حسن العبادة وهي حكمة سليمان وحكمة سيراخ واسفار استير ويهوديت وطوبيا وتعليم الرسل

والراعي . اما كتب المبتدعين غير القانونية فلا تجوز قراءة شيء منها .

٣

خلاصة رسالته الى اورفيانوس

وهي رسالته ال ٤٥

ان المجمع الذي عقد في بلاد اليونان وشمل الذين في اسبانية وفرنسة قد حدد ان الذين سقطوا او الذين كانوا زعماء الضلال (الآريوسي) يعفى عنهم اذا تابوا ولكن لا يسمح لهم ان يتقدموا الى الرتب الاكليريكية . اما الذين لم ييحدوا ديانة حسن العبادة ولكنهم انفصلوا قهراً واضطراً فرأى المجمع ان يصفح عنهم وان يبقوا في رتبهم الاكليريكية ، ولا سجا وانهم قدموا في دفاعهم عن انفسهم عذراً مقبولاً واعطوا تأمينات بأنهم لن يتحولوا بعد عن الايمان القويم . اما الشعب الذي خدع او ارغم على الانفصال فليصفح عنه اذا تاب ولفظ اللعنة جهاراً على افذوكسيوس واوزيوس زعميي الآريوسيين الذين يقولون ان المسيح مخلوق ويجب ان يبسلوا ايضاً ذلك الايمان الباطل بعد ان يعلنوا اعترافهم بايمان الآباء في مجمع نيقية^١ .



١ - ترجمت هذه الرسائل ترجمة كاملة الى اللغة الانكليزية ونشرت في المجلد الرابع من السلسلة الثانية للآباء النيقاويين والآباء الذين جاؤوا بعدهم .

Nicene and Post-Nicene Fathers, Vol. IV, « Second Series », pp. 551, 552, 556, 557, 566, 567.

قوانين باسيليوس الكبير الاثنان والتسعون او رسائله القانونية

سيرته

جاء في البيداليون ان القديس باسيليوس الكبير ولد في قيصرية كبادوكية على البحر الاسود (البنطس) في سنة ٣٢٩ ، وفي سنة ٣٦٤ رقاها افسابيوس اسقف قيصرية الى درجة قس ، ولما شعر باسيليوس ان افسابيوس محسود منه ذهب الى البحر الاسود واخذ معه غريغوريوس الزينزي الذي كان يماثله في خطته وتفكيره ، واقام رئيساً على الاديرة في تلك المنطقة فوضع القواعد والقوانين لسلك الرهبان . وقد اقام في البرية في الصحراء (القفر) اذ كان شديد الميل الى المزيد من الهدوء التام ، ولكنه في سنة ٣٦٥ اذ علم ان البدعة التي نشأت في عهد الملك فالنس الأريوسي كادت تتسرب الى كبادوكية ، رجع ووضع نفسه تحت تصرف الكنيسة وعاد الى صداقته مع افسابيوس ودافع عن الارثوذكسية بحماسة عظيمة . وبعد موت افسابيوس في سنة ٣٧٠ وصيرورته اسقفاً على قيصرية قاوم بكل حماسة البدع التي انتشرت في ذلك العهد ، وقدم نفسه لحاكم الولاية موديستوس الذي حاول بكل الوسائل ان يزحزحه عن موقفه الصامد في الايمان القويم ، وبعد ان خدم ابرشيته ثماني سنوات انتقل الى جوار ربه .

وجاء في كتاب « مؤلفات الآباء » لغطاس بطرس قندلفت ان والدي باسيليوس كانا غنيين وتقيين جداً واحمهما باسيليوس واميليه ، واعتنت بتربيته ايضاً جدته لانيه ماكرينه تلميذة غريغوريوس العجائبي . وقد تهذب في قيصرية وطنه وفي القسطنطينية واثنينا ، وفي قيصرية ارتبط بصداقة متينة مع غريغوريوس اللاهوتي الذي قدم الى قيصرية لتحصيل العلوم ، ورجع من اثينا الى وطنه في سنة ٣٥٩ وما لبث ان رغب في العزلة . وبعد ان تجول في سورية وفلسطين ومصر اعتزل في بعض املاكه في البنطس وكانت اخته ماكرينه قد انشأت قبل ذلك بمدة طويلة ديراً للراهبات ، واسرع صديقه غريغوريوس فانضم اليه وشاركه في جهاداته الروحية وتنسكه .

وللقديس مؤلفات عديدة طبعت في باريس في سنة ١٧٣٠ ومما تركه لنا رسائله القانونية وقد قسمت الى ٩٢ قانوناً ذكرت اولاً في القانون الاول للمجمع الرابع المسكوني ثم في القانون الثاني للمجمع المسكوني السابع ، اما المجمع السادس فقد استعار منها عدة قوانين وجعلها في صلب قوانينه الجمعية .

١ - رسالة القديس باسيليوس الاولى الى امبيلوخوس اسقف ايقونية

وقد قسمت الى ١٦ قانوناً

مقدمة الرسالة

« ان الرجل البسيط اذا طلب الحكمة يعدّ حكياً ، اما السؤال فاذا صدر من شخص هو حكيم (حسب الظاهر) يرد البسيط حكياً (ام ١٧ : ٢٨) ، وهذا ما يحدث لنا بنعمة الله كلما استلمنا رسائل نشاطكم ونفسم المجتهدة ، لان ما تطرحونه من اسئلة يجعلنا اكثر معرفة بنفسنا وبما في اسئلتكم من دقة التمييز تعلمنا حقائق كثيرة لم نكن نعلم عنها شيئاً والعناء الذي نبذله في الجواب عليها هو معلنا ، لاننا لا نحتاج بعد استلام اسئلتكم وما نبذله من العناية في الجواب عليها ان نمود الى بذل الجهد بحثاً في مقاله لنا الآباء في موضوعها او تذكر ما اقدناه منهم اثناء مراجعتنا مؤلفاتهم .

القانون ١

من جهة السؤال المتعلق بالانقياء يجب مراعاة عادة كل مكان لان الذين بحثوا هذا الموضوع لهم آراء مختلفة ، اما معمودية البيوزينيين فلا اجعل لها حساباً وأعجب كيف ان ديونيسيوس القانوني يرى رأياً مخالفاً . ان القدماء تحدثوا عن بدع تفصل البعض فصلاً تاماً وتجعلهم غرباء اجانب عن الايمان ، من هذا النوع بدع المانيين والفالنتيين والمركيونيين والبيوزينيين الذين يحدفون على الروح القدس ويعمدون باسم الآب والابن وموتانس او برسكله . اما الانشقاقات فقد نشأت عن خصومات كنسية ولاسباب لا تتغلب على المعالجة فالشفاء او لاختلاف الرأي في ما يفرض على التائبين ، والانقياء هم من هذا الفريق من المنشقين . وقد وضع القدماء ، اي كبريانوس وفرميليانوس ، هؤلاء تحت حكم واحد مع عدة فرق من المنشقين لان الذين قطعوا التسلسل الرسولي لم تبق لهم صلة بالروح القدس . ان الذين انفصلوا اولاً كانت لديهم نعمة الروح ، ولكنهم بانشقاقهم عن الكنيسة أمسوا كالعوام ، ولذلك صدر الامر بان الذين تعمدوا عندهم يجب ان يطهروا بالمعمودية الحقيقية عند قدومهم الى الكنيسة كالذين عندهم العوام ، اما البعض في آسية فقد رأوا خلاف ذلك وان تقبل معموديتهم باستثناء المعروفين بالانكراتيين لانهم غيروا معموديتهم فصار من المحال قبولهم في الكنيسة . على انه يجب اتباع العادة ورأي الاساقفة المتولين الادارة ،

1 - Nicene and Post-Nicene Fathers, Second Series, Vol. VIII p. 223.

لافي اخشى ان اضع عائقاً للذين خلصوا باثارة هواجسهم من جهة معموديتهم ولا يجوز ان نقبل معموديتهم لانهم يقبلون معموديتنا بل يجب ان نراعي القوانين الموضوعه ، على انه لا يجوز على كل حال قبول احد بدون المسحة (مسحة الميرون) . اننا عندما قبلنا زويس وساتورنينوس في الاسقفية جعلنا قبولنا لها قاعدة لقبول من كانوا في الشركة معها .

القانون ٢

ليفرض على المرأة التي تقوم بعملية الاجهاض مدة عشر سنوات في التوبة سواء أكان الجنين تام التكوين او لم يكن . (الرسل ٦٦، انقيرة ٢١، السادس ٩١، باسيليوس ٨٠، الاول ١٢)

القانون ٣

اذا سقط شماس في خطيئة الزنى فليجرد من درجته ولكنه لا يقطع من الشركة لان القوانين القديمة تمنع فرض عقوبتين على جريمة واحدة . ثم ان العامي الذي يقطع من الشركة يستطيع ان يسترد مكانته التي كانت له قبل سقوطه . ولكن الاكليركي متى عزل من رتبته لا يبقى له من سبيل الى استردادها ومع ذلك فيفضل ان نشفي الناس من خطاياهم بالتندل والتوبة والا نلجأ الى تنفيذ القانون الا حيث ليس في الوسع ان نجد خطة افضل .

القانون ٤

ان الذين يتزوجون ثانية يجب ان يوضعوا تحت حكم التوبة سنة او سنتين ، اما الذين يتزوجون ثالثة فتفرض عليهم التوبة ثلاث او اربع سنوات ، وجرت العادة عندنا ان الذي يتزوج ثالثة يبقى تحت التوبة خمس سنوات تبعاً للتقليد لا بموجب القانون ، وهم يقضون نصف هذه المدة مع السامعين ثم يقضون مع المؤمنين ولكنهم يمنعون من الشركة الى ان تظهر ثمار توبتهم .

القانون ٥

اذا برهن المبتدعون على ارتدادهم بأدلة ظاهرة وهم على فراش الاحتضار يجب قبولهم .

القانون ٦

اذا ارتكب احد القانونيين الزنى لا يحسب ذلك زواجا ولا يسمح له بالزواج مها كان الامر بل يحكم بالفصل بين الاثنين^١ .

القانون ٧

يفرض قصاص واحد بعينه على مرتكبي السدومية مع الرجال او الحيوانات وعلى القتلة

١ - يعني بالقانونيين هنا الاكليركيين او الرهبان والراهبات لان كلا منهم قد نذر البتولية . فالقانون لا يميز للاساقفة ان ياذنوا بزواج احدهم قبل او بعد ارتكاب فعل الزنى .

والزناة وعبدة الاصنام ، ويجب الا نتردد في قبول الذين قضوا مدة ثلاثين سنة في التوبة من الرجاسة التي وقعوا فيها عن جهل فان جهلهم يشفع بهم ، وهكذا تقدمهم للاعتراف بخطيئتهم ، فليصدر امرم اذن لقبولهم ولا سيما اذا تقدموا بدموع لاستثارة حنوكم وكانوا منذ سقطتهم تلك قد استساروا سيرة تستحق شفقتكم .

القانون ٨

من يقتل شخصاً آخر بالسيف او يرمي امرأته بالفأس فيقتلها هو مجرم سفاك ، اما الذي يرمي كلباً بمجر فيصيب عن غير قصد رجلاً فيقتله او الذي يقتل شخصاً في محاولته تأديبه او ارهابه بالقضيب او السوط لتقويمه ، او الذي يقتل في الدفاع عن نفسه ولم يكن يقصد الا ابداء المهاجم لا يبعد قاتلاً ، وتمعد المرأة قاتلة اذا اعطت رجلاً عقاراً لتكسب حبه فكان العقار سبباً لموته، ومثلها المرأة التي تأخذ عقاراً للاسقاط او التي تعطيه لغيرها، وكل السفاحين من قطاع الطرق واللصوص المسلحين هم قتلة .

القانون ٩

ان الرب الهنا ساوى بين الرجل والمرأة في المنع من الطلاق الالعة الزنى ، وقد جرت العادة ان تبقي النساء ازواجهن وان وقعوا في الخطيئة ، اما الرجل اذا هجرته امرأته فقد يأخذ غيرها ولو كان هجرها مسبباً عن خيائته الزوجية ، ويؤكد القديس باسيليوس ان المرأة التي تأخذه تقع في خطيئة الزنى ، ولا يسمح للمرأة بمثل هذه الحرية ، واذا هجر الرجل امرأته وهي بريئة فلا يسمح له بالزواج . (الوسل ٤٨ ، السادس ٨٧ ، انقيرة ٢٠ ، قرطاجة ١١٨)

القانون ١٠

اذا اقسام احد بالآ يقبل سيامة لا يجوز ان يرغم على خرق ايمانه ، وقد احيل سفروس اسقف مساده الذي شرطن كرياكس قساً لقرية خاضعة لاسقف مستية الى المحكمة الالهية لادعائه بأنه فعل ذلك اعتسافاً ، فقد ارغم كرياكس عند سيامته ان يحلف خلافاً للقوانين بأنه يبقى في خدمة كنيسة القرية ، ولكن اسقف مستية الذي تخضع له تلك الكنيسة ارغمه على تركها ، فالقديس باسيليوس ينصح امفيلوخيوس بأن يجعل تلك القرية وكنيستها تابعة لابرشية مسادة وخاضعة لرئيسها سفروس وان يسمح لكرياكس بأن يعود اليها محافظة على قسمه ، ويفترض انه بهذه الوسطة يقنع لونجينيوس اسقف تلك المقاطعة بأن يمدل عن عزمه بابقاء تلك الكنيسة مهجورة كما صرّح عندما طرد كرياكس .

القانون ١١

من سقط في جريمة قتل بدون تعمد يفرض عليه عشرة سنة في التوبة ، وهذا اذا لم يمت الشخص المصاب في مكانه بل مات بعد ان قام وانتقل الى مكان آخر ولكن الجرح الذي اصيب به كان سبب موته .

القانون ١٢

يمنع من تزوج زيجة ثانية من القبول في احدى الدرجات الكهنوتية .

القانون ١٣

لم يكن آباؤنا يحسبون القتل في الحرب جريمة ، ومع ذلك يلوح لي انه يحسن بأن يمنع من ارتكب هذا الشر ثلاث سنوات من الشركة . (الرسل ٦٦ ، السادس ٩٢ ، انقضية ٢١ و ٢٢ و ٢٣)

القانون ١٤

اذا وزع من كان يتعاطى الربا ارباحه غير العادلة على الفقراء وهجر محبة المال ، يجوز قبوله في الخدمة الكليريكية .

القانونان ١٥ و ١٦

في هذين القانونين تفسير لبعض آيات كتابية فلم يحصها بلسامون ولا اريستينوس بين القوانين .

في الاول تفسير للآية « اخضعت كل شيء تحت قدميه الغنم والبقر جميعاً وحيوان البر ايضاً ، وطيور السماء واسماك البحر السالكة سبل البحار » (مز ٨ : ٦ - ٨) اذ جمع حيوانات البر وطيور السماء واسماك البحر كأنها من نوع واحد .

وفي الثاني تفسير آية في الملوك الرابع او الثاني (١ : ٥) « وكان نعمان رئيس جيش ملك آرام رجلاً عظيماً عند سيده مكرماً لديه لانه على يديه اجرى الرب خلاصاً لأبرام » .

٢- رسالة القديس باسيليوس الثانية الى امفلوخيوس

(تجد ترجمتها الانكليزية في المجلد المذكور آنفاً)

(الرسالة ١٩٩ ، ص ٢٣٦)

القانون ١٧

ان الذين اقساموا في انطاكية الا يخدموا الاسرار المقدسة وضعت لهم قانوناً ليؤذن لهم

بخدمتها على انفراد ولكن لا يجوز ان يخدموها من اجل الشعب . اما بيانور فقد نقل من هناك الى ايقونيوم (قونية) ولذلك يتمتع بحرية اوسع ولكنه يجب ان يقوم بفرض التوبة من اجل القسم الذي استعجل في اعطائه لشخص غير مؤمن تجنباً لخطر ليس بذى بال .

القانون ١٨

ان القديس كانوا يقبلون التي تتزوج بعد نذر البتولية على مثال قبول من عقد زيجة ثانية ، اعني يفرض عليها قصاص سنة كاملة في التوبة في حين ان مثل هذه يجب ان تعامل بأشد صرامة من الارملة التي تنذر العفة ، اي كما تعامل الزانية ، على انه يجب الا يؤذن بقبول العذراء في نذر البتولية الا بعد استيفائها السادسة عشرة او السابعة عشرة من السن وبعد تجربتها واصرارها على الطلب ، لان الوالدين او الاقرباء كثيراً ما يقدمون البنات وهم دون السن المطلوب خدمة لاغراضهم الزمنية ولذلك يجب الا تقبل البنات لنذر البتولية بسهولة .

القانون ١٩

ان الرجال عند توشحهم بثوب الرهبنة يتعهدون ضمناً بالعزوبة وان لم يعرفوا عن ذلك صراحة ، ومع ذلك فأرى انه يحسن ان يسألوا وان يطلب منهم نذر العزوبة حتى اذا استسلم احدهم لشهوات الجسد يعاقب معاقبة الزناة .

القانون ٢٠

اذا نذرت امرأة البتولية ولكنها تزوجت وهي بعد من المبتدعات او الموعوظات يصفح لها عن كل شيء في المعمودية ، لان كل ما يفعله الشخص وهو بعد في صف الموعوظين لا يحاسب عليه بعد المعمودية .

القانون ٢١

ان الرجل المتزوج الذي يرتكب الفحشاء مع امرأة عزباء يعاقب بشدة ولكن ليس لدينا قانون لاعتباره زانياً وتلتزم زوجته بأن تبقى مساكنة له ، واذا ارتكبت الزوجة الفحشاء يحكم بطلاقها ، واذا ابقاها الرجل عنده لا يعد من الاتقياء هذه هي العادة ولكنها لا نرى لها سبباً معقولاً .

القانون ٢٢

ان الذين يخطفون العذارى ولا يعيدوهن يعاقبون كمرتكي الفحشاء ، سنة مع النائحين

وسنة مع السامعين والسنة الثالثة مع التائبين وفي السنة الرابعة يقفون مع المؤمنين ثم يقبلون في شركة الاسرار المقدسة ، واذا ارجعت المذارى الى الذين خطبوهن فلمؤلاء ان يقبلوا او يرفضوا الزواج بهن ، واذا اعدن الى الاوصياء عليهن فلمؤلاء ان يأذنوا او لا يسمحوا بزواجهن من الحاطفين .

القانون ٢٣

لا يجوز للرجل ان يتزوج اخت امرأته ولا يجوز للمرأة ان تتزوج اخا زوجها ، اما الذي يتزوج امرأة اخيه فلا يقبل في الشركة حتى يخلي سبيلها .

القانون ٢٤

ان الارملة التي تسجل في سجل الارامل اي الشاسات عند بلوغها الستين سنة لا تقبل في الشركة اذا تزوجت حتى تتحرر من نجاستها ، اما الرجل الارمل فلا يفرض عليه اذا تزوج الا القصاص الذي يفرض على من يتزوج للمرة الثانية اما اذا كانت الارملة دون الستين فالخطأ على الاسقف لقبولها شماسا .

القانون ٢٥

ان من يتزوج امرأة كان قد اغتصبها يقع تحت العقاب لاغتصابه المرأة ولكن يسمح له ان يبقيا زوجة له اما المرأة فيصنع عنها . (الرسل ٦٦ ، باسيليوس ٢٢ و٢٣ و٢٦)

القانون ٢٦

لا تعد الفحشاء زواجا ولا بداية زواج ، وخير للذين ارتكبا الفحشاء مما ان ينفصلا ان امكن ، اما اذا اصرا على الزواج فليسمح به خشية شر اعظم ، وتنفرض عليها عقوبة الفحشاء . (الرسل ٦٧)

القانون ٢٧

ان القس الذي ارتبط وهو لا يدري بزيجة غير شرعية فقد حكمت بأن يبقى له شرف الوظيفة ، ولكن يجب ان يتخلى عن كل الخدم المقدسة ، وان يمتنع عن اعطاء البركة سرا او علنا ولا يجوز له ان يناول جسد المسيح لاحد ولا ان يقيم خدمة القداس الالهى بل ليصرف وقته في النوح تائباً لينال الصفح عن الخطيئة التي ارتكبها عن جهل .

١ - ذكر القديس باسيليوس في هذا القانون انه ارسل لامفيلوخوس رسالة صغيرة وهي نسخة رسالة بعث بها الى الاسقف ديودورس وقد قسمت الى القانونين ٨٧ و٨٨ .

القانون ٢٨

ان نذر الانسان بعدم اكل لحم الخنزير هو مما يدعو الى السخرية اذ ليس من موجب للامتناع عن اكله . (١ تيمو ٤ : ٤ ، السادس ٩٤)

القانون ٢٩

لا يجوز لحاكم ان يقسم بانه سينزل الاذى برعيته ويجب ان يتوب اذا تسرع واقسم على ذلك ، اذ لا عذر يقبل عن ازالة الاذى والشر بالناس من اجل المحافظة على قسم .

القانون ٣٠

ان الذين يخطفون النساء وشركاهم لا يقبلون في الصلاة بل يجب ان يكونوا مع الواقفين ثلاث سنوات ، واذا لم تستعمل القوة في سي النساء فلا يحسب ذلك جريمة على الخاطفين الا اذا ارتكبوا الفحشاء ممهن ، اما الارملة التي ليس على رأسها متسلط فلا يصفى الى ابي ادعاء فارغ من جبتها .

القانون ٣١

المرأة التي تساكن في غياب زوجها وانقطاع اخباره عنها رجلا آخر قبل ان تتحقق تماماً انه قد مات تعد زانية .

القانون ٣٢

الاكليبيكي الذي يعزل لارتكابه خطيئة مميتة لا يقطع من الشركة اذ لا يجوز ان يفرض عقابان على خطيئة واحدة .

القانون ٣٣

اذا وضعت المرأة طفلاً وهي في سفر ولم تعتن به فهي قاتلة . (الرسل ٦٦)

القانون ٣٤

اذا ارتكبت امرأة الزنى فأنبها ضميرها واعترفت بزلتها يفرض عليها عقاب الزانية وتمنع المدة المعينة من الشركة دون ان يعلن امرها لثلاث تعرض لخطر القتل .

القانون ٣٥

اذا هجرت المرأة زوجها وظهر بعد الفحص ان لم يكن من سبب لاقدامها على ذلك تقع تحت القصاص اما الزوج فلا يمنع من الشركة . (السادس ٨٨)

القانون ٣٦

ان زوجة الجندي التي تتزوج بعد غياب زوجها مدة طويلة وقبل حصولها على شهادة بموته يغفر لها قبل المرأة التي تبادر حالا الى الزواج على الظن بأن زوجها المسافر قد يكون ميتاً . (السادس ٩٣)

القانون ٣٧

اذا اختطف رجل زوجة او خطيبة رجل آخر ثم تزوج غيرها فيعتبر زانياً من جهة علاقته مع الاولى لا مع الثانية .

القانون ٣٨

اذا هربت ابنة مع رجل بدون رضی والديها تعتبر زانية ، واذا رضی والداها عن زواجها بالذي هربت معه يفرض ثلاث سنوات في التوبة .

القانون ٣٩

المرأة التي تساكن رجلاً زانياً تعتبر في كل مدة اقامتها معه زانية .

البيداليون

اذا زنت زوجة رجل ثم هجرت زوجها وهو حي او ذهبت بعد موته لتساكن الزاني فهي زانية ما دامت حية ولا تقبل في التوبة .

القانون ٤٠

الجارية التي تسلم نفسها لرجل آخر خلافاً لارادة سيدها تعد زانية ، اما التي تعقد زواجها علناً فهي زوجة ، لان كل عقد يقوم به شخص وهو تحت سلطة شخص آخر يعد باطلاً . (الرسل ٨٢ ، الرابع ٤ ، السادس ٨٥ ، قرطاجة ٧٧٣ و ٩٠)

القانون ٤١

ان الارملة هي ولية امرها ولها ان تتزوج بمن تشاء . (١ كور ٧ : ٣٩ ، رو ٧ : ٣)

القانون ٤٢

ان زواج العبيد بدون موافقة سادتهم والقاصرين بدون اذن والديهم يعد نوعاً من الفحشاء الى ان يكتسب الصفة الشرعية برضى اولياء امرهم .

القانون ٤٣

ان من ضرب شخصاً ضربة كانت قاتلة او جرحه فمات بسبب الجرح هو قاتل مدافعاً

كان عن نفسه او ممتدياً . (الرسل ٦٦ ، السادس ٩١ ، انقيرة ٢١ و٢٢ و٢٣ ، اثناسيوس الى عمون ، باسيليوس ١١ و١٢ و١٣ و١٤ و١٥ و١٦ و١٧ ، النيمسي ٥)

القانون ٤٤

اذا ارتكبت الشماسة الزنى مع رجل وثني لا تقبل في الشركة الا بعد توبة سبع سنوات مع محافظتها اثناء ذلك على العفة ، اما الوثني فاذا عاد الى تدنيسه بعد اعترافه بالايمان كما يعود الكلب الى قيئه فلا يسمح لجسد الشماسة الذي تقدر بان يسلم للشهوة . (الرسل ٢٥ ، السادس ٢١ و٢٤ ، قرطاجة ٣٥)

القانون ٤٥

ان من سبب اهانة للمسيح بقبح سيرته لا يحق له بعد ان يتمتع باسم المسيحي .

القانون ٤٦

ان التي تتزوج عن غير معرفة رجلا كانت زوجته قد هجرته مدة ثم اطلق الرجل سبيلها بعد رجوع امرأته فتكون قد ارتكبت الفحشاء بلا قصد فلا تمنع من الزواج ولكن الافضل ان لا تتزوج . (السادس ٩٣)

القانون ٤٧

ان الانكرايين والساكوفوريين والابوتكتيينم كالنواطين من جهة اعادة معموديتهم ، وقد اختلفت القوانين من جهة النواطين ولم تختلف من جهة غيرهم ، فحكوا العقل في شأنها عندكم اذا كانت ممنوعة كما هي الحال في رومة واتخذوا خطة التدبير الكنسي ، فان كل هؤلاء هم شيع من الماركيونيين وان عمدوا باسم الاقانيم الثلاثة اذ ينسبون لله انه خالق للشر ويقولون ان الحجر ومخلوقات الله نجسة ، فيجب ان يجتمع الاساقفة لايضاح القانون حتى اذا عمد احدكم امثال هؤلاء المبتدعين يكون لديه حجة يدافع بها امام من يسأله .

القانون ٤٨

المرأة التي يتركها يجب ، كما ارى ، ان تبقى بدون زواج .

القانون ٤٩

لا تعد الجارية التي يفتصبها سيدها مذنبه .

١ - اي انه لا يسمح زواج الوثني مرتكب الفحشاء بالشماسة ولو آمن وطلب بعد ايمانه ان يسمح له بان يتزوجها .

القانون ٥٠

اننا نحسب الزبيجة الثالثة عاراً في الكنيسة ، ولكننا لا نحكم حكماً جازماً ضد من يعقدها فهي افضل من الزنى في الخفاء . (قيصرية الجديدة ٣ ، باسيليوس ٨) .

٣ - رسالة باسيليوس الثالثة الي امضيلو خموس

(تجد ترجمتها الانكليزية في المجلد المذكور آنفا الرسالة ٢١٨ ، ص ٢٥٥)

القانون ٥١

المقوبة واحدة على الاكليريكيين في احدى الدرجات الكهنوتية او في احدى الرتب التي تمنح بدون سيامة وهي اسقاطه (عزله) من وظيفته . (الرسل ٢٥ ، السادس ٤ و ٢١ ، قرطاجة ٣٥ ، باسيليوس ٣٢ و ٤٤)

القانون ٥٢

اذا ولدت امرأة وهي في سفر فاهملت طفلها تعد قاتلة الا اذا كانت عاجزة عن حمايته وهي في عزلة ولا تجد ما تحتاج اليه .

القانون ٥٣

ان الأمة اذا كانت ارملة ورغبت في الزواج ثانية لا اعتبار لدعواها انها اغتصبت بل ينظر الى رغبتها في الزواج ويفرض عليها العقاب المعين على من يتزوج ثانية .

القانون ٥٤

للاسقف ان يزيد او يخفض مدة القصاص على مرتكب جريمة القتل عن غير عمد .

القانون ٥٥

ان الذين يقاتلون اللصوص وقطاع الطريق يمنعون من الشرکه اذا كانوا عواماً ويسقطون اذا كانوا اكليريكيين « لان كل من يأخذ بالسيف بالسيف يؤخذ » (مت ٢٦ : ٥٢)

البيداليون

العقاب المفروض هنا هو كالعقاب الذي يفرض على الذين يقتلون في الحروب . (ق ١٣)

القانون ٥٦

ان من يقتل عمداً ثم يتوب يفرض عليه القصاص بالقطع من الشركة عشرين سنة ، اربع سنوات ينوح فيها على خطيئته خارج باب المعبد متوسلاً الى المؤمنين وهم داخلون الى الكنيسة

ان يصلوا من اجله ، وخمس سنوات يكون فيها مع السامعين وسبع سنوات مع الراكعين واربع سنوات يقف فيها مع المشتركين دون ان يسمح له بالشركة حتى نهاية العشرين سنة فيتقدم اذ ذاك الى تناول الاسرار المقدسة .

القانون ٥٧

ان من يقتل غير متعمد القتل يفرض عليه سنتان نائحاً وثلاث سنوات سامعاً واربع سنوات راکعاً وسنة يقف فيها مع المؤمنين وفي نهاية السنوات العشر يقبل في شركة الاسرار المقدسة .

القانون ٥٨

يفرض على الزاني اربع سنوات مع النائحين وخمس سنوات مع السامعين واربع سنوات مع الراكعين وستنان مع المؤمنين وفي نهاية الخمس عشرة سنة يقبل في الشركة. (انقيرة ٢٠، التيسمي ٤)

القانون ٥٩

يفرض على مقترف الفحشاء سنتان نائحاً وستنان سامعاً وستنان راکعاً وسنة واقفامع المؤمنين ثم يقبل في الشركة . (باسيلوس ٢٩ ، التيسمي ٤)

القانون ٦٠

ان من ينقض نذره من الراهبات او الرهبان يفرض عليها او عليه العقوبة على الزنى. (الرابع ١٦ ، انقيرة ١٩)

القانون ٦١

اذا اعترف اللص طوعاً بذنبه يفرض عليه سنة في التوبة اما اذا اكتشف امره فالعقوبة سنتان ونصف المدة يقضيها راکعاً والنصف الآخر واقفامع المؤمنين .

القانون ٦٢

من كشف عورته لرجل يفرض عليه عقاب الزناة .

البيداليون

الاشارة هنا الى مضاجعة الذكور للذكور .

القانون ٦٣

والعقاب نفسه يفرض على من يدنس نفسه مع حيوان اذا اقر بذنبه طوعاً . (انقيرة

١٧١٦ ، باسيلوس ٧ ، النيسي ٤)

القانون ٦٤

تفرض سنتان على شاهد الزور مع النائحين وثلاث سنوات سامعاً واربع سنوات راعماً وسنة واقفاً مع المؤمنين ثم يسمح له بالشركة .

القانون ٦٥

من اعترف باستخدام السحر والعقاير تفرض عليه عقوبة القاتل .
(البيذاليون) يريد عقوبة القاتل عن غير عمد .

القانون ٦٦

من ينهب جثث الموتى من القبور للسرقة يقيم نائحاً سنتين وسامعاً ثلاث سنوات وراعماً اربع سنوات ثم يقف سنة مع المؤمنين قبل الشركة .

القانون ٦٧

مضاجع الاخت يفرض عليه عقاب القاتل .

القانون ٦٨

مضاجعو الاقرباء الذين لا يجوز عقد زيجة معهم يعاقبون كالزناة .

القانون ٦٩

اذا ضاجع القارىء (الاناغوسط) خطيبته قبل عقد الزواج يمنع من وظيفته سنة كاملة ولا تجوز ترقيته بعد ذلك ، اما اذا كان هو او غيره من الاكليريكيين المسموح لهم بأن يتزوجوا قد ضاجع امرأة لم يخطبها فيفصل عن كل خدمة اكليريكية كل حياته .

القانون ٧٠

القس او الشماس الذي يدنس شفتيه (بقبلة) يمنع عن القيام بخدمته ولكن يسمح له ان يتناول مع القسوس او الشمامسة (داخل الهيكل) ، واما من تجاوز هذا الحد في المخالفة فيعزل من درجته .

البيذاليون

ان من اعترف بخطأه هذا يعاقب بالوقف عن الخدمة مدة محددة .

القانون ٧١

اذا ثبت على اكليريكي انه اطلع على زلة من هذا النوع ارتكبها احدهم ولم يعلم بها الرئيس

يعامل معاملة المذنب نفسه . (انقيرة ٢٥)

القانون ٧٢

من يستسلم الى انبياء البخت والمنجمين لابي غرض من الاغراض تفرض عليه عقوبة القاتل .

القانون ٧٣

من انكر المسيح ثم اعترف بخطيئته وتاب وبقي نائحاً مدة حياته يناول الاسرار المقدسة ساعة موته .

القانون ٧٤

للاسقف سلطة الحل والربط وله ان يخفف مدة التوبة اذا اقتنع باخلاص التائب .

القانون ٧٥

من ضاجع اخته لامه او لابيها يفرض عليه ان يكون نائحاً ثلاث سنوات وسامعاً ثلاث سنوات وواقفاً مع المؤمنين سنتين ، وذلك بعد ان يندم ويعلن توبته .

القانون ٧٦

وكذا يقاص من يتزوج امرأة اخيه او كنته .

القانون ٧٧

من طلق امرأته وتزوج اخرى يعتبر زانياً ويجب حسب قوانين الآباء ان يقيم نائحاً سنة واحدة وسامعاً سنتين وراكماً ثلاث سنوات وواقفاً مع المؤمنين سنة ثم يسمح له بالشركة اذا تاب بدموع حارة . (متى ٥ : ٣٢ و ١٩ : ٧ ، مر ١٠ : ١١ ، لو ١٦ : ١٨)

القانون ٧٨

وهكذا يقاص من تزوج اختين واحدة بعد الاخرى . (قيصرية الجديدة ٢)

القانون ٧٩

من يعشق حماته يفرض عليه القصاص المفروض على من يعشق اخته . (باسيليوس ٦٧)
(٧٥)

القانون ٨٠

لم يقل الآباء شيئاً عن تعدد الزوجات لاعتبارهم ان هذا من طبائع الوحوش ولا يليق

بالبشر ، ونحن نرى ان تعدد الزوجات خطيئة افطع من الزنى ، فليفرض اذن العقاب القانوني على من يقع فيها ، اي سنة مع النائحين ثم ثلاث سنوات مع الراكعين قبل قبوله في الشركة .

البيداليون

يظهر ان هذا القانون يعني بتعدد الزوجات ما اعتاد الآباء ان يصموا به من يتزوج ثالثة بعد وفاة زوجته الاولى والثانية (قيصرية الجديدة ٣) اما ان يكون للرجل امرأتان او ثلاث في الوقت نفسه فما لم تسمح به الكنيسة مطلقاً .

القانون ٨١

ان الذين اكلوا من اطعمة الجوس المقدمة للاصنام واقسموا الايمان الوثنية بعد تعرضهم لعذابات طويلة اثناء غزوات البرابرة يمنع دخولهم ثلاث سنوات ثم يقيمون سنتين مع السامعين وثلاث سنوات مع الراكعين ثم يقفون ثلاث سنوات مع المؤمنين وفي نهايتها يتقدمون الى الشركة . (الاول ١٤ ، السادس ٩٤ ، انقيرة ٤ و ٥ و ٦ ، بطرس ٣ ، النيسي ٣)

القانون ٨٢

ان الذين ارغوا على تقديم شهادة زور يقبلون في الشركة بعد ست سنوات ، اما اذا شهدوا زوراً غير مرغبين فليقيموا مع النائحين سنتين ومع السامعين سنتين وسنة مع الراكعين ثم سنتين مع المؤمنين وبعد التحقيق من ندامتهم يقبلون في الشركة . (السادس ٩٤)

القانون ٨٣

الذين يلجأون الى وسائل السحر الوثنية او يأتون برجال الى بيوتهم لاعمال سحرية وتطهيرية يفرض عليهم سنة مع النائحين وسنة مع السامعين وثلاث سنوات مع الراكعين وسنة مع المؤمنين . (انقيرة ٢٤)

القانون ٨٤

اننا لا نراعي في احكامنا مدة القصاص طالوت او قصرت بل دلالت التوبة ولذلك لا شأن لنا مع الذين لا يندمون ولا يهجرون لذات الجسد بل يؤثرون خدمة اهوائهم على خدمة الرب (تك ١٩ : ١٧) .

القانون ٨٥

لنحذر لثلاث نهارك معهم ، لننذرهم نهاراً وليلا حتى تتمكن من انقاذهم من الاعراك ،

ولكن لننقذ انفسنا على كل حال من القضاء الذي يحل بهم .

٤ - من رسالة القديس باسيليوس الى امفيلوخوس
(تجد ترجمة هذا القسم من الرسالة ٢٣٦ في المجلد المذكور انفاً ، ص ٢٨٧)

القانون ٨٦^١

ضد تعليم شيعة الانكراتيين الذين لا يأكلون لحم البتة ، وهي احدى الشيع القديمة في الكنيسة كانت تدعي انها تتبع في سلوكها التعاليم والتقاليد الرسولية ، وكانت تحرم اكل اي نوع من اللحم .

٥ - رسالة القديس باسيليوس الى ديودورس اسقف طرسوس
(تجد ترجمة هذه الرسالة ١٠٩ في المجلد المذكور انفاً ، ص ٢١٢)

القانونان ٨٧ و ٨٨

الاول هو مقدمة الرسالة الى ديودورس يخبره فيها عن رسالة اطلعه عليها وفيها دفاع عن جواز تزوج الرجل بأختين الواحدة بعد الاخرى تحمل كل منها اسمه ، وهو يعلن امله بأن تكون الرسالة مزورة .

والقانون الثاني هو الجزء الآخر من الرسالة (١٠٩) وفيه يقدم البرهان على عدم جواز هذا النوع من الزيجة حسب تقليد الكنيسة الذي صار له قوة الشريعة باعتبار انها تسلمته من رجال مشهود لهم بالقداسة ، فقد صرحوا ان من يتزوج اخت امرأته لا يعتبر زواجه شرعياً ولا يسمح للرجل والمرأة بدخول الكنيسة الا بعد فسخ زواجهما ، ثم يبين القديس ان الشريعة القديمة هي لليهود وليست للمسيحيين فلا يصح الاعتماد عليها .

٦ - رسالة القديس باسيليوس الى القس غريغوريوس

القانون ٨٩^٢

هو رسالة الى غريغوريوس وقد كان قساً بتولا يأمره فيها بأن يطلق سبيل المرأة التي تقيم معه في بيته ولو كان قد بلغ السبعين من عمره وادعى انه مجرد من الشعور بالحلب او العشق ، والقديس باسيليوس يصرح بأنه يعتقد بصدق قوله ولكنه يذكره بالقانون الثالث للمجمع النيقاوي الذي يمنع منعاً باتاً سكنى امرأة مع اكليريكي اعزب ويأمره بالا بصير

١ - هذان القانونان هما القانون ٨٧ في البيذاليون .

٢ - انه القانون ٨٨ في البيذاليون .

معتزة للناس وان يرسل المرأة الى دير ويستخدم رجلاً بدلاً منها ، ثم يهدده بأنه اذا لم يطع الامر يموت وهو ممنوع عن الخدمة الكهنوتية ليقدم حساباً عن نفسه امام الله ، ويكون مبسلاً عند كل الناس وان كل من يقبله يقطع ايضاً من الشركة . (الثالث ٦ و ٥ و ١٠ ، السابع ١٨ و ٢٢ ، قرطاجة ٤٥)

٧- رسالة القديس باسيليوس الى الخوراساقفة

(تجد ترجمة هذه الرسالة ٥٤ في المجلد المذكور انفاً ، ص ١٥٧)

القانون ٩٠

يشكو القديس في رسالته هذه الى الخوراساقفة من سوء سلوك الاكليريكيين الذين تكاثروا عددهم ومن اهمال الفحص الواجب والسؤال عن سيرة المرشحين وحسن اخلاقهم ، فقد كان القسوس والشمامسة يقدمون شهادتهم الى اسقف الكورة (الخوراسقف) وهذا بعد اطلاعه عليها يكتب الى اسقف المدينة ثم يقبل المرشح في السلك الاكليريكي ، ويشكو ايضاً من زيادة عدد صغار الاكليريكيين زيادة فاحشة ولا سيما في زمن الحرب اذ يقبل الرجال على الخدمة الاكليريكية لينجوا من اخطار الحرب ومشقات الجندية ، فيأمر الخوراساقفة بان يرسلوا اليه لوائح باسماء الاكليريكيين في كل قرية واسماء الذين قبلوهم ، اما اذا وجد البعض في الرتب الاكليريكية الدنيا وكان قبولهم قد تم من قبل احد القسوس فيجب ان يحصوا مع العوام ، ويجب اعادة فحص من هم هناك الآن واخراج غير المستحقين من السلك ، ثم يأمرهم بانه من الآن فصاعداً لا يجوز قبول احد قبل اعلامه والحصول على موافقته ، اما من يقبل بدون اطلاعه فلا يحسب الا كأحد افراد الشعب .

رسالة القديس باسيليوس الى الاساقفة المعاونين

(تجد ترجمة هذه الرسالة ٥٣ في المجلد المذكور انفاً ، ص ١٥٦ و ١٥٧)

القانون ٩١

في هذه الرسالة التي وجهها القديس باسيليوس الى الاساقفة المعاونين له يمنع من تقاضي مكافأة مالية على السيامات ومنع التجارة في الكنيسة المؤتمنة على جسد الرب يسوع ودمه . اما الادعاء بان المال قد دفع بعد القيام بالسيامة فهو حجة باطلة وكل من ثبت عليه هذا

١ - انه القانون ٨٩ في البيذاليون .

٢ - انه القانون ٩٠ في البيذاليون .

الجرم يجب ان يترك خدمة المذبح حيث يقيم وينصرف الى مكان آخر يستطيع فيه ان يجعل عطية الله سلعة للبيع والشراء .

٩- من الفصل السابع عشر من كتاب القديس باسيليوس

الى المغبوط امفيلوخوس

القانون ٩٢

يتكلم في هذا الفصل عن التعليم الوارد في الكتاب المقدس وعن تقليد الرسل غير المكتوب فيقول ان لكيها المنزلة نفسها في الايمان فالتقليد غير المكتوب الذي يشير اليه هو ختم اولئك الذين لهم الرجاء بالمسيح برسم الصليب وهم يرفعون الصلاة ملتفتين الى الشرق للدلالة على انهم ينشدون عدن الجنة في الشرق وهي التي طرد منها جدانا الاولان. وهكذا كلمات الاستدعاء التي تقال عند تقديس خبز سر الشكر وكأس الفداء ، وهكذا نبارك ماء المعمودية ونمسح المعتمد بالميرون ، وبما اخذناه بالتقليد الغطسات الثلاث وما يقال عند المعمودية من الرض المثلث لابليس واعماله، ومثله الصلاة وقوقاً في اليوم الاول من الاسبوع (الاحد) وفي كل ايام الخمسين تذكيراً لنا باننا نهضنا مع المسيح عندما قام من القبر وبما ننتظره في الدهر الآتي. وجملة القول ان عقائد الايمان وكلمات البشارة والوعظ حفظت سالمة بعضها في الكتب المقدسة وبعضها في التقليد الذي تسلمناه من الرسل بواسطة الآباء .

القانون ٩٣

يؤكد القديس ان كلمة « مع الروح القدس » الواردة في المجدلة الكبرى هي من التقليد الرسولي غير المكتوب ، وهو تقليد موثوق به لقدمه .

١٠

جاء في مجموعة تيليوس والاسقف بفردج رسالة للقديس الى شعب نيقوبولس يعزيم فيها لخسارتهم كنيستهم ويشددهم لاضطرارهم الى القيام بالعبادة في الخلاء فالرسل الاحد عشر اضطروا قبلهم الى العبادة محصورين في علية وكان صالبو المسيح يقيمون العبادة في الهيكل العظيم .

١ - انه القانون ٩١ في البيذاليون .

٢ - انه القانون ٩٢ في البيذاليون .

رسالة القديس غريغوريوس النيسى الى ليتويس اسقف ملاطية

سهرته

جاء في البيداليون ان القديس غريغوريوس اسقف نيسة في كبادوكية هو شقيق القديس باسيليوس الكبير ولد في قيصرية كبادوكية او في سبسطية (سيواس) نحو سنة ٣٣٥ ، وبعد ان خدم مدة قارئاً في الكنيسة انصرف الى درس فن الخطابة ولكن القديس غريغوريوس اللاهوتي استدعاه ليعود الى وظيفته وقبل صيرورته اسقفاً كان قد تزوج وما لبث ان تامل بعد وقت قصير فاحتمل مصيبتة بصبر وشجاعة وفي تلك السنة انتدب اسقفاً على نيسة فلم تطل اقامته هناك لان غيرته على الايمان اثارته عليه غضب الامبراطور فالنس فانقل الى اماكن متمدة وكان الآريوسيين يلاحقونه ويكيدونه . وبعد موت فالنس في سنة ٣٧٨ استدعاه الامبراطور غراتيان الى عرشه الاسقفي في نيسة ، ولما حضر المجمع الذي عقد في منطقة انطاكية ارسله المجمع مع وفد من الاساقفة لتفقد الكنائس في بلاد العرب وفي رجوعه زار اورشليم والاماكن المقدسة فاشأز مما شاهده من الرذائل التي كان يمارسها القوم هناك وكتب رسالة الى صديقه اورد فيها نصائحه للذين ينوون القيام بزيارة لاورشليم ، وحضر المجمع المسكوني الثاني المقدس الذي عقد في سنة ٣٨١ فاتم نص دستور الايمان الذي وضعه المجمع المسكوني الاول في نيقية باضافة عقيدة لاهوت الروح القدس والمواد الاربع الاخيرة . ثم حضر ايضاً المجمع المكافى الذي عقد في القسطنطينية في سنة ٣٩٤ للبحث في قضية اغاييوس وبنادبوس . ويظن انه توفي نحو سنة ٣٩٥ تاركاً مؤلفات عديدة عدا رسالته هذه القانونية التي ذكرت في القانون الاول لكل من المجمعين الرابع والسابع المسكونيين وفي القانون الثاني للمجمع المسكوني السادس .

ملخص الرسالة القانونية كما اورده جونسون

هو العيد الجامع الذي فيه تتم القيامة
(النهوض) من السقطة في الخطيئة .

آية كتابية

« فكم بالاحرى دم المسيح الذي بالروح
الازلي قرب نفسه لله بلا عيب يطهر ضمائركم

القانون ١

في الفصح المقدس يجب ان يتقدم الى
الشركة الالهية ليس الذين تحولوا بنعمة
الغسل ابي المعمودية فحسب بل يجب ان
يتقدم معهم الثابون والمرتدون لان الفصح

من الاعمال الميتة لتخدموا الله الحي ،
(عب ٩ : ١٤) .

القانون ٢

ان الذين يسقطون دون تهديد او اكراه
فينكرون المسيح لا يتحولون باختيارهم الى
يهود او وثنيين او مانيين او جاحدين من
اي نوع لا يجوز قبولهم في الشركة الا في
ساعة موتهم . اما اذا نالوا الشفاء على غير
انتظار فتجب اعادتهم الى صف التائبين .

القانون ٣

ان اللاجئين الى المنجمين والمقسمين
مدفوعين بعدم ايمانهم تجب معاملتهم
كالساقطين من الايمان بملء ارادتهم ، اما
اذا لجأوا اليهم لنقص في مداركهم او
مدفوعين بأمل كاذب في انكشاف غتهم
فيعاملون معاملة الساقطين تحت وطأة
الاضطهاد .

القانون ٤

الفاسقون يجب ان يمنعوا من دخول
الكنيسة ثلاث سنوات وان يقيموا سامعين
ثلاث سنوات وراكعين ثلاث سنوات ثم
يقبلون في الشركة ، وقد تختصر مدة
القصاص مع السامعين والراكعين للذين
يعترفون طوعاً بخطيتهم ويبرهنون عن
ندامة صادقة ، وفي خطيئة الزنى تضاعف

مدة القصاص ويجب ان تراعى ظروف كل
حالة

القانون ٥

القائلون عمداً يرفضون من الكنيسة لمدة
تسع سنوات ثم يقضون تسع سنوات سامعين
وتسع سنوات راكعين ويمكن انقاص كل
مدة من هذه الى سبع او ست او حتى الى
خمس سنوات اذا اظهر التائبون ثمار التوبة ،
اما القائلون غير معتمدين فيقاصون كالزناة
مع مراعاة الظروف الخاصة في كل حادثة ،
اما من صار في خطر الموت فتجوز مناولته
على ان يعود الى اكمال مدته في التوبة بعد
زوال الخطر .

القانون ٦

اظهر الآباء تساهلاً كبيراً نحو وثنية
الذين يشتهون ما للغير فلم يفرضوا قصاص
التوبة الا على اللصوص الذين ينشون القبور
او يختلسون المقدسات في حين ان الربا
والاعتصار وان جملاً تحت ستار اتفاقات
ممنوعان في الكتاب المقدس ، اما قطاع
الطرق فعند ارتدادهم الى الكنيسة يعاملون
كالقتلة ، والذين يسرقون ثم يعترفون للكاهن
يحكم عليهم برد المسروق والاحسان بسخاء
للفقراء وان لم يكن لديهم مال لرد ما
سلبوه فيجب ان يشتغلوا ويعوضوا من
كسب ايديهم .

١ - قسم الفسق او الزنى في هذا القانون الى درجات على نسبة ما فيه من الاعتداء على حقوق الغير ايضاً
او نوع الاعتداء ذاته وهكذا جعل القصاص درجات متفاوتة متناسبة مع فداحة الذنب .

القانون ٨

يقول القديس هنا ان شريعة موسى ساوت بين مختلسي المقدسات والقتلة في العقاب برجمهم بالحجارة الى ان يموتوا ، ويظن القديس ان الآباء تساهلوا في فرضهم توبة اقصر مدة على هذه الخطيئة مما فرض على خطيئة الزناة .

القانون ٧

ان الذين ينبشون القبور وبيحشون بين عظام و تراب الموتى لعلمهم يحدون شيئاً ثميناً مدفوناً مع الجثث (لا الذين يأخذون بعض حجارة القبر لا غير لاستعمالها في البناء) يحكم عليهم بالقصاص المفروض على الفساق .



القديس غريغوريوس اللاهوتي

سيرة

جاء في البيداليون ان القديس غريغوريوس اللاهوتي ولد نحو سنة ٣٢٨ في اريزوس وكان معاصراً للقديس باسيليوس الكبير الذي سامه اسقفاً على ساسيمة . ثم ترك ساسيمة واخذ على عاتقه العناية بكنيسة زينزوس في وطنه اطاعة لابيه غريغوريوس اسقفها . وفي سنة ٣٧٨ ارسله المجمع الذي التأم في انطاكية الى القسطنطينية ليلبد جهده ونشاطه في العناية بالشعب الارثوذكسي فيها ، وبعد ان استعفى من اسقفية العاصمة الملكية التي رقي اليها بطلب ثيودوسيوس الكبير انتقل الى اريانزوس وهي مدينة بالقرب من زينزوس قبل التثام المجمع المسكوني الثاني ، وهناك نظم عدة قصائد وقد توفي في سنة ٣٨٩ او ٣٩١ .

قصيدته في كتب العهدين القديم والجديد القانونية

لا نجد عن الكتب الاخرى مداركك فقد ظهرت كتب مزورة كثيرة ، اما الكتب التاريخية في العهد القديم فهي اثنا عشر وهي التكوين والخروج واللاويين والعدد وتثنية الاشتراع ويشوع بن نون والقضاة وراعوث ثم الملوك الاول والثاني ثم اخبار الايام وعزرا . والكتب الشعرية خمسة اولها ايوب ثم مزامير داود فكتب سليمان الثلاثة الجامعة والامثال ونشيد الانشاد . ثم الكتب النبوية وهي خمسة ايضاً اولها مؤلف من اثني عشرة نبوة للانبياء هوشع وعاموص وميخا ويوثيل ويونان وعوبديا وناحوم وحبقوق وصفنيا وحجي وزخريا وملاخي ، وثانيها اشعيا وثالثها ارميا ورابعها حزقيال وخامسها دانيال وهكذا فكتب العهد القديم كلها هي بعدد حروف اللغة العبرانية اي اثنان وعشرون سقراً .

اما اسفار العهد الجديد فهي متى الذي كتب عن عجائب المسيح للعبرانيين ، ومرقس الذي كتب عنها ليطالية ، ولوقا وضعها لاهل اخائية (اليونان) ، ويوحنا الذي زار السماء كتب بشارته للجميع . ثم كتاب اعمال الرسل فرسائل بولس الاربع عشرة فالرسائل الجامعة السبع فاذا عثرت على كتب غيرها فلا تعد من الكتب القانونية .

القديس امفيلوخيوس

سيرته

جاء في البيذاليون ان القديس امفيلوخيوس عاش في عهد الامبراطورين فالنتينانوس وفالنتس في سنة ٣٧٤ ولعت شهرته في سيرته النسكية وفي سعة معارفه اللاهوتية . وصار اسقفاً على ايقونيوم (قونية) وكان احد المناضلين عن عقيدة لاهوت الابن والروح القدس ، وقد كان من آباء المجمع المسكوني الثاني ، وقد تمكن من اقناع الامبراطور ثيودوسيوس وابنه الامبراطور اركاديوس باصدار شريعة تمنع المبتدعين بما فيهم الآريوسيين والمكدونيين من عقد المجمع او الاستنك في مجادلات بما يختص بجوهر الله وطبيعته وفرض العقوبة على كل من يخالف هذه الشريعة ، واجابة لسؤاله ارسل اليه القديس باسيليوس الكبير فصوله السبعة والعشرين عن الروح القدس ، وعلى الرغم من ان القانون الثاني للمجمع المسكوني السادس قد ثبت كل ما كتبه هذا القديس فلم يصل الينا منها في مؤلفات الآباء غير القصيدة التي نظمها في تعداد اسماء الكتب المقدسة القانونية .

خلاصة قصيدة القديس امفيلوخيوس

في الكتب المقدسة القانونية

يجب ان تعلم ان ليس كل كتاب دعي كتاباً مقدساً يجب علينا قبوله واعتباره دليلاً اميناً صادقاً ، فبعض الكتب متوسط في الاعتبار على نسبة ما يحويه من الحقائق ، والبعض الآخر مزور ومضلل للقراء بدرجات متفاوتة ، ولذلك فأنى معدد في ما يلي ما كتب بوحى الهي . فأسفار العهد القديم هي الاسفار الخمسة التكوينية والخروج واللاويين والعدد وتثنية الاشرع ثم سفر يشوع فالقضاة فراعوث وكتب الملوك الاربعة يتلوها كتابا اخبار الايام ثم عزرا الاول والثاني فالكتب الشعرية الخمسة : ايوب والمزامير واسفار سلجان الثلاثة الامثال والجامعة ونشيد الانشاد فالانبياء الاثنا عشر هوشع وعاموص وميخا ويونيل وعوبديا ويوفان وناحوم وحقوق وصفنيا وحجي وزخريا وملاخي ، ثم الانبياء الاربعة المتكبر اشعيا وارميا وحزقيال ودانيال ويضيف البعض الى ما تقدم سفر استير .

اما في العهد الجديد فلا تقبل الا الاناجيل الاربعة : متى ومرقس ولوقا ويوحنا واعمال الرسل (وهو السفر الثاني لوقا) اضع اليها رسائل الاناء المصطفى بولس الرسول وهي اربع عشرة رسالة واحدة الى الرومانيين واثنان الى الكورنثيين واخرى الى الغلاطيين

ورسالة الى الافسيين وواحدة الى الفيلبيين واخرى الى الكولوسيين ثم رسالتان الى التسالونيكين ورسالة (واصح رسالتان كما يظهر من عددها) الى تيموثاوس ورسالة الى كل من تيطس وفيليمون ، عدا الرسالة التي قال عنها البعض خطأ انها مزورة وهي رسالته الى العبرانيين . ثم الرسائل الجامعة وقد قال البعض انها ثلاث وآخرون قالوا انها سبع رسائل اما نحن فيجب ان نقبل رسالة يعقوب ورسالة بطرس ورسالة يوحنا وان قال البعض ان ليوحنا ثلاث رسائل ولبطرس رسالتين ، عدا رسالة ليهوذا وهي في حسابهم السابعة . واما كتاب الرؤيا ليوحنا فالبعض يقبلونه وعدد غير يقول انه مزور . هذا هو القانون الاقرب الى الحقيقة في الكتب المقدسة الموحى بها من الله^١ .

١ - برسيغال : « صار لدينا الآن خمس قوائم مختلفة في عدد الكتب المقدسة القانونية وقد ثبتها كلها ووافق عليها المجمع المسكوني السادس (مجمع ترولو) ، والمجمع المسكوني السابع . وهذا مما يقودنا الى الاستنتاج ان موافقة المجمعين اعطيت بصورة اجمالية غير محددة » .

القديس تيموثاوس الاسكندري

سيرته

جاء في البيذاليون ان القديس تيموثاوس اسقف الاسكندرية لمع في عهد الامبراطور فالنس نحو سنة ٣٧٢ وقد خلف اخاه الاسقف بطرس الذي نفاه الامبراطور بسبب الدستور النيقاوي، فهو الرابع والعشرون في سلسلة اساقفة الاسكندرية وكان من اشد المدافعين عن تساوي الاقانيم في الجوهر، وحضر المجمع المسكوني الثاني في سنة ٣٨١ واعلن لاهوت الروح القدس، وبعد سبع سنوات من انعقاد المجمع المسكوني الثاني انتقل الى رحمة ربه فخلفه ثيوفيلس على الكرسي الاسكندري، وقد كتب سير كثيرين من المتنسكين ولا سيما سيرة ابولو الراهب احد رؤساء الاديان. على ان اهم ما تركه هو قوانينه التي وضعها في صورة اسئلة واجوبة وقد ذكرت في القانون الثاني للمجمع المسكوني السادس والقانون الاول للمجمع المسكوني السابع.

قوانين القديس تيموثاوس

وهي ١٨ جواباً على ١٧ سؤالاً

الموت فليعمد والا فلا .

سؤال ٣

هل يجوز للمؤمن المتسلطة عليه الارواح الشريرة ان يشترك ؟

الجواب : اذا كان لا يرفض الاسرار ولا يهدف عليها يسمح له بالتناول احياناً .

سؤال ٤

اذا مرض موعوظ وصار مغبولاً لا يستطيع ان يقدم اعتراف ايمانه فهل يجوز ان يعمد اجابة لتوسل اقربائه او اصدقائه ؟
الجواب : يجوز ان يعمد اذا لم تكن الارواح النجسة مستولية عليه .

سؤال ١

اذا حضر الذبيحة ولد عمره سبع سنوات او رجل موعوظ وتناول منها عن جهل وبدون قصد فما العمل في مثل هذه الحالة ؟

الجواب : ليمنح الاستنارة اي المعمودية لان الله قد دعاه .

سؤال ٢

اذا رغب موعوظ تسلطت عليه الارواح الشريرة في قبول المعمودية او اذا طلب ذوهه ذلك ولا سيما وهو في خطر الموت فما العمل ؟

الجواب : اذا كان حقيقة تحت خطر

سؤال ٥

هل يجوز للرجل او المرأة ان يتناول احدهما الاسرار المقدسة بعد المضاجعة ليلاً؟

الجواب : لا . فقد قال الرسول : « لا يمنع احدكما الآخر عن ذاته الا على موافقة الى حين لكي تنفرغا للصلاة ثم عودا الى ما كنتما عليه لئلا يجربكما الشيطان لعدم عفتكما » (١ كور ٧ : ٥) .

سؤال ٦

اذا اتفق لامرأة من الموعوظات ان حدث لها عادة النساء في اليوم المعين لاستنارتها بالمعمودية فهل يجوز ان تعمد في ذلك اليوم؟

الجواب : لا تعمد حتى تعود نقية .

سؤال ٧

هل يجوز لامرأة وهي في دور حيضها ان تشارك؟ (تتناول)

الجواب : لا الى ان تعود نقية .

سؤال ٨

هل يجب على المرأة في حال ولادتها ان تحفظ صوم الفصح؟

الجواب : لا . ان الصوم قد فرض لاذلال الجسد ، وعندما يكون الجسد في حال من الضعة والضعف بدون صوم فينبغي للشخص اذ ذاك ان يأكل ويشرب ليستطيع التغلب على الضعف .

سؤال ٩

هل يجوز للاكليريكي ان يقيم خدمة الذبيحة او يصلي اذا حضر في المكان آريوسي او مبتدع؟

الجواب : عند تقديم الذبيحة يعلن الشماس قبل القبلة (وفي ترجمة جاونسون بعد القبلة) قائلاً : « كل من هم ليسوا من المؤمنين اخرجوا يا جميع الموعوظين اخرجوا » . ومن هذا يستدل ان امثال هؤلاء الاشخاص لا يجوز ان يكونوا حاضرين الا بعد ان يعدوا بالتوبة ونبذ البدعة .

سؤال ١٠

اذا مرض انسان وهزل جسمه كثيراً بسبب ذلك فهل يجب ان يصوم قبل الفصح المقدس وهل يستطيع الاكليريكي ان يعفيه من الصوم ويأذن له بتناول اي نوع من الطعام او على الاقل من الزيت والحمر؟

الجواب : يجب ان يؤذن للمريض بتناول الطعام والشراب .

سؤال ١١

هل يجوز للاكليريكي دعي لمباركة زواج ان يقوم بالخدمة اذا عرف ان الزبيحة غير جائزة بسبب القرابة (كأن تكون المرأة اخت زوجة الارمل)؟

الجواب : لا . لا يجوز للاكليريكي ان ياليء القوم في مخالفتهم للشريعة .

الى ربطها بالسلاسل وكان الرجل لايمتثل
الحرمان فهل يجوز ان يتزوج امرأة اخرى؟
الجواب : كل ما استطيع ان اقول ان
الرجل اذا اخذ امرأة اخرى يعد زانياً .

سؤال ١٦

اذا صام الرجل وعزم على الشركة
ولكنه اذا كان يغسل فمه او اذا كان يفتسل
ويبلغ قليلا من الماء عن غير قصد فهل يجوز
ان يتناول ؟

الجواب : نعم . لان الشيطان يجد دائما
سبلا ليمنعه من تناول الاسرار الالهية .

سؤال ١٧

كثيراً ما نسمع كلمة الله ولا نعمل بها
فهل قضي علينا بحكم المنطق بالدينونة ؟
الجواب : اذ ذاك يجب ان لا تتأخر
عن لوم انفسنا فندامتنا هي مقدمة لخلاصنا .

سؤال ١٨

في اي سن يصير المرء تحت شريعة
دينونة الله لاجل خطاياها ؟
الجواب : يتوقف هذا على درجة مدارك
كل شخص فالبعض تبدأ محاسبتهم منذ بلوغهم
العاشرة والبعض الآخر بعد ان يتقدموا
اكثر من ذلك في العمر .

سؤال ١٢

ما العمل اذا طلب عامي من كاهن ان
يتناوله مع انه حدث له امناء في الليل ؟
الجواب : اذا حدث الامناء نتيجة
لشهوته لامرأة لا يجوز ان يتناول اما اذا
حدث الامناء تجرية من الشيطان ليحول
دون تناوله فعلى الكاهن ان يتناوله لان
المجرب لا ينفك عن مهاجمته ليحول دون
قبول الاسرار .

سؤال ١٣

في اي ايام الاسبوع يجب ان يمتنع
الزوجان احدهما عن الآخر .

الجواب : في يوم السبت ويوم الرب
(الاحد) ففيها تقدم الذبيحة غير الدموية .

سؤال ١٤

هل يجوز تقديم الذبيحة عن روح من
اضاع رشده فقتل نفسه ؟

الجواب : على الكاهن ان يستقصي عن
الحقيقة فلا يقدم الذبيحة الا بعد ان يتحقق
ان المنتحر فقد عقله قبل الانتحار .

سؤال ١٥

اذا اصاب المرأة مس الى درجة تدعو

ثيوفيلس اسقف الاسكندرية

سيرته

جاء في البيذاليون ان ثيوفيلس صار رئيس اساقفة الاسكندرية في سنة ٣٨٠ وكان رجلاً حكيماً شجاعاً فلم يتردد في ان يظهر للوثنيين المهدوعين سر الحيل التي كان كهنتهم يستخدمونها ليوهموه اللاجئيين الى الاصنام الجامدة انها تجاوبهم على ابتهالاتهم اذ كان الكهنة يقفون في مخابىء وراء الاصنام ويجاوبون المصلين عنها ، ولم يكتف بذلك بل انه حطم تماثيل سارابس وكان ضخماً ثقیل الوزن وشاع عنه بين الشعب انه اذا تحرك اهتز الكون باسره ، فأراهم بعد ان حطمه انه كان مخبئاً للجرذان . واذاب تماثيل الآلهة الكاذبة وسكبها اواني مختلفة للاستعمال في الكنيسة ، ولكنه اثار فيما بعد حرباً على القديس يوحنا الذهبي الفم بسبب فرقة من الرهبان مما كان يجب ان يتجنبه ولذلك اثار على نفسه الضغائن ، ومما زاد في كراهية الناس له انها كره في درس كتب اوريجانس وكان قد سبق فابسلها . ويقول المؤرخ سقراط انه لما سئل عن ذلك اجاب : « ان مؤلفات اوريجانس هي كأزهار الحديدية فانا اقطف منها ما هو جميل واتجنب اشواكها » . وقد حضر الجمع الذي عقد في القسطنطينية في عهد بطيريكية نكتاريوس ، بعد الجمع المسكوني الثاني في سنة ٣٩٤ ، للنظر في قضية اغابيوس وبفادوس وكان كل منهما يدعي انه اسقف بسطرة . وقد مات تائباً وترك رسائل قانونية ذكرت في القانون الاول من المجمعين الرابع والسابع وفي القانون الثاني للمجمع السادس (ترولو) .

قوانينه

صلاة المساء اي الساعة الثالثة بعد الظهر .

القانون ٢

من رسالته في قضية ليكوبولس
لترايع العادة المتبعة في كل كنيسة
وبوجبها يرفض الكهنة الذين اشتركوا مع
الآريوسيين او يبقون في مراكزهم ولكن
يشرطن قسوس ارثوذكسيون وان بقي
الآخرون . وليعمل في المدن الاخرى طبقاً

القانون ١

قد يقع عيد الغطاس احياناً بحيث يتفق
ان يكون يوم الرب هو يوم الاستعداد له
(البرامون) فلنتصرف بحكمة وبما يليق
باليومين فنأكل كل يوم الاحد شيئاً من الاثمار
(الثمر) حتى لا نقع في بدعة عدم تكريم
يوم الرب ، ولكن لا نهمل الصوم كل الامل
فنمتنع عن اكل اي شيء بعد ذلك حتى

بان يبقى اكليريكيًا، فيجب فحص القضية فاذا كان هذا الرجل لم يساكن بعد ان اعتمد ابنة اخيه التي كانت قد ماتت كزوجة له فليسمح ببقائه شماساً فان اتخاذه هذه المرأة زوجة قبل المعمودية خطيئة طهرها الغسل المقدس ، ولكنه اذا كان قد ساكنها كزوجة بعد المعمودية فليسقط من الشاسية ، ولا لوم مع ذلك على الاسقف ابولو في سيامته لانه فعل ذلك دون ان يعلم ان بانوف كان متزوجاً ابنة اخيه .

القانون ٥

في البيداليون ٦

يجب اجراء فحص في قضية يعقوب فاذا تبرهن بالادلة انه وهو قارىء ارتكب الفحشاء فطرده الكهنة ومع ذلك تمت سيامته فيما بعد فليطرد ولكن بعد فحص دقيق وليس لمجرد الشبهة والوشايات الباطله ، واذا لم تثبت عليه تهمة فليبتق اكليريكيًا يطالب بالجواب عما يمكن ان يكون قد ارتكبه .

القانون ٦

في البيداليون ٧

اما من جهة الذين ستم سيامتهم فليراع النظام الآتي: كل الكهنة يجب ان يختاروا المدد للسيامة ويوافقوا على سيامته . وبعد ان يجري الاسقف الفحص ويعلم موافقته تم سيامة المنتخب في وسط الكنيسة

للخطة التي جرى عليها الاساقفة الارثوذكسيون في طيبة ، فالذين سامهم الاسقف ابولو واشتركوا بعد ذلك مع الأروبيين فليؤدبوا اذا كانوا قد فعلوا ذلك باختيارهم ، اما اذا كانوا قد اطاعوا بذلك امر اسقفهم فليبقوا في مراكزهم ، واذا اجمع الشعب كله على رفضهم فيجب سيامة غيرهم .

القانون ٣ في البيداليون

واذا ثبت ان القس بيستوس في ارايى ارتكب الفحشاء مع امرأة هجرها زوجها (البيداليون : ازدردت زوجها وهو حي) فلا يسمح له بعد ان يكون كاهناً ، ولكن لا يحسب هذا ذنباً على الاسقف الذي سامه اذا كان قد اقدم على ذلك وهو يجهل ما جرى ، لان المجمع المقدس يأمر بنبذ الرجال غير المستحقين ولو لم يصدر الحكم بشأنهم الا بعد السيامة .

القانون ٣

في البيداليون ٤

ليثبت حكم الاسقف ابولو ضد القس سور ولكن لهذا الحق في ان يستأنف دعواه .

القانون ٤

في البيداليون ٥

اما ما يختص بالشاس بانوف فاذا كان تزوج ابنة اخيه قبل ان يعتمد فليسمح له

بإشتراك الكهنة وحضور الشعب شهوداً . ولا يجوز ان تتم سيامة بصورة سرية خفية ، لانه عندما يكون السلام مستتباً في الكنيسة فالسيامات يجب ان تتم بحضور المؤمنين فيها . اما في الاماكن النائية حيث شاركت الرعايا الأريوسيين في آرائهم فلا يجوز ان يسام احد الا بعد الفحص يقوم به الكليريكين ارثوذكسيون بحضور الاسقف الموكولة اليه العناية بالشعب ، ثم يقوم الاسقف بالسيامة بحضور الشعب مع وجوب منع اي تشويش يحدثه تجول البعض اثناء الخدمة في صحن الكنيسة .

القانون ٧

في البيداليون ٨

ليوزع الاكليريكين ما يبقى من التقادم للذبيحة بعد تناول كل ما قدس منها للاسرار المقدسة ، ولا يجوز للموعوظين ان يذوقوا شيئاً من فضلات التقادم بل توزع على الاكليريكين والاخوة المؤمنين الحاضرين في الكنيسة .

القانون ٨

في البيداليون ٩

بما ان هيراكس قال ان الرجل الذي وشي به انه ارتكب الفحشاء لا يجوز ان يسام كليريكياً فرد الاسقف ابولو بانه لم يتقدم احد بالشكوى علناً على الرجل

فلتفحص قضيته فحصاً دقيقاً فاذا تقدم شهود موثوق بهم وثبت الجرم عليه فليطرد من الكنيسة اما اذا وجد مستحقاً فليبق .

القانون ٩

في البيداليون ١٠

قد تحدد ايضاً بموافقة الكهنة كلهم وموافقة الاسقف ابولو ايضاً ان يعين ايكونومس (مدير) لتأمين صرف الكنيسة بضبط وحكمة^١ .

القانون ١٠

في البيداليون ١١

يجب الاعتناء براحة الارامل والفقراء والمسافرين منعاً لانزعاجهم ، ولا يجوز لأحد ان يحتجز شيئاً من اموال الكنيسة لنفسه .

من رسالة ثيوفيلس

الى الاسقف افرنجيوس

القانون ١٢ في البيداليون

تقولون ايها المحترم ان البعض من الذين يدعون انفسهم اتقياء يطلبون الانضمام الى الكنيسة وبما ان آباءنا المطوبين الذين اجتمعوا في نيقية حددوا ان من ينضم الى الكنيسة منهم تجوز سيامته فاتبع هذه الخطة اذا وجدت ان سيرة المرتد حسنة

١ - يفيد النص الوارد في البيداليون تعيين ايكونومس آخر مما يدل على عدم كفاءة الايكونومس المعين سابقاً .

وليس له مانع آخر يحول دون سيامته .

من رسالة الاسقف ثيوفيلس

الى الاسقف اغاثوس

القانون ١٣ في البيداليون

بما ان مكسيموس عقد زواجا غير شرعي منذ عشر سنوات وهو يجهل شرائع الكنيسة وبما انه وعد بالاتفاق مع امرأته ان يمتنعا عن مساكنة احدهما الآخر فاذا تأكد لكم اخلاصهما وعدم خداعهما فلنكم اذا استحسنتم ان تقبلوهما مع الموعوظين والرأي في ذلك لكم على كل حال لان ما يراه الحاضر لا يراه الغائب .

من رسالة الاسقف ثيوفيلس

الى الاسقف ميناس

القانون ١٤ في البيداليون

ان القسوس في قرية جيمينوم قد تصرفوا بمقتضى الشريعة في فصلهم المرأة كيراديوم من الرعية اذا كان ما بلغنا عن تصرفها صحيحا . ولما تبين لي ان هذه المرأة راغبة في اصلاح سيرتها فأعدوها لذلك اذا شئتم باقناعها بوجوب الندامة والتوبة والتقيد بالشريعة الالهية ليسمح لها بان تنضم الى الرعية .



القديس كيرلس اسقف الاسكندرية

سيرة

عن البيداليون

كان القديس كيرلس ابن اخ (او الارجح ابن اخت) الاسقف ثيوفيلس وقد خلفه على عرش الاسكندرية في سنة ٤١٢ . واذ لم يكن على صلة ود مع القديس يوحنا الذهبي الفم ولم يتحول عن عداوته له حتى بعد موت الذهبي الفم ، لما كان من الخلاف بينه وبين سلفه ثيوفيلس ، فقد ظهرت والدة الاله المذراء لكيرلس في الحلم وامرته بأن يضع اسم القديس يوحنا الذهبي الفم في الذبيخة ففعل نادماً على شعوره السابق . وبعد ان سعى بطردالسيود من الاسكندرية اثار حرباً روحية على المبتدعين ولا سيما على نسطوريوس . ولكنه لم يتمكن من رد هذا عن ضلاله بالرسانل المعديدة وبواسطة المجمع المكاني الذي عقده في الاسكندرية في سنة ٤٢٦ ، فأصدر فيه ابسالته المشهورة ضد بدعة نسطوريوس ثم اقنع الامبراطور ثيودوسيوس بان يدعو الى مجمع مسكوني ثالث . فكان كيرلس من ابرز اعضائه وتمكن فيه من خلع نسطوريوس من بطريكية القسطنطينية . وفي سنة ٤٤٤ انتقل الى جوار ربه . وقد طبعت مؤلفاته في باريس في سنة ١٦٣٨ في سبعة مجلدات وفيها رسالته القانونية التالية مقسومة الى اربعة قوانين كما اوردها بلسامون والى خمسة كما وردت في مجموعة اريستينوس . ويظهر من النص ادناه ان للقديس كيرلس رسالتين لارسالة واحدة وقد ورد ذكرهما في القانون الاول لكل من المجمعين الرابع والسابع وفي القانون الثاني للمجمع السادس (ترولو) .

رسالته الى دومنوس بطريك انطاكية

خلاصتها نقلا من مجموعة برسيغال

في هذه الرسالة يشكو الاسقف بطرس بانه عزل ظالماً من كرسيه ولم يزل يتمتع بلقب اسقف ويقول انه لم يعط فرصة للدفاع عن نفسه بل جردوه حتى من كل امواله ، فيطلب كيرلس من دومنوس متروبوليت انطاكية ان يدعو مجمع اساقفته ليتاح للاسقف بطرس عرض دعواه ، وان لا يسمح للاساقفة الذين يشبه الاسقف بطرس بتحزيم ضده بان يكونوا بين القضاة في دعواه ، فقد تبادوا في عنفهم وقساوتهم ولم يكتفوا بتجريدته من كل ما يخص الكنيسة بل جردوه ايضاً من امواله الخاصة ، فيجب ان يقدموا حساباً عن كل ذلك . وان الاسقف بطرس وان كان قد وقع طلباً بالاستعفاء من وظيفته فهو قد وقعه

مرغماً بوسائل الارهاب والتحويل، لذلك لا يعتبر هذا الاستعفاء مقبولاً الا اذا اظهر التحقيق ان الاسقف بطرس يستحق العزل .

رسالته الى اساقفة ليبيا والمدن الخمس

يشكو كيرلس في هذه الرسالة ان البعض من رفض اساقفتهم سيامتهم او ممن طردوا من اديارهم لشذوذهم قد اقدم اسقف آخر على سيامتهم وهم ليسوا اهلاً اذ كان احدهم يغادر فراش عرسه ويذهب لتقديم الذبيحة او اية خدمة اخرى في الاديار التي طردوا منها لما سببوه فيها من معاش . وهو يناشد الاساقفة باتخاذ العناية اللازمة وبالتدقيق كلما جاء احد للسيامة في الفحص عن سيرته وسلوكه وهل هو متزوج وكيف ومتى عقد زواجه . ويقول ان الموعوظين الذين فصلوا بسبب سقوطهم لا يجوز ان يعمدوا الا عند ساعة موتهم .



القديس جناديوس بطريرك القسطنطينية

عن البيداليون

عاش القديس جناديوس في عهد لاون الكبير الذي لقبه الآريسيون بالسفاح . وكان اولاً كاهناً في القسطنطينية ثم رقي الى البطريركية على اثر وفاة اناطوليوس في سنة ٤٥٨ ، وهو الذي حضر المجمع الرابع المسكوني في خلقيدونية . وبعد ان عين مركيانوس الذي ارتد من شيعة الانقياء الى الارثوذكسية ايكونومساً امر الاكليريكيين في كل سنة ان يتقيدوا بأمره في توزيع ما يقدم الى الكنائس ، وانه لا يجوز للكنيسة الكبرى ان تستولي على كل شيء حسب العادة حتى ذلك الوقت . وكان لا يشترط احداً الا بعد درس المزامير واستظهارها ، وكان عجائبياً فقد شفى بصلاته مصوراً يبست يده عن الحركة بعد ان رسم صورة المسيح على شكل الاله زفس ، وانتقل الى رحمة ربه في سنة ٤٧١ وله عدة مؤلفات عدا رسالته ضد السيمونية وقد كتبها في سنة ٤٥٩ مع مجمع اساقفته وكانوا ٧٣ اسقفاً ، وقد ذكرت في قوانين المجمعين السادس والسابع .

رسالته الى البابا في رومة

خلاصتها نقلاً عن مجموعة برسيغال: ان ربنا سام رسله بدون دراهم وبلاثن وهكذا نحن ايضاً يجب ان نقوم بسيامة الاكليريكيين تحت رئاستنا، لان الرب جعلنا في درجة الرسل خلفاء لهم . ولا يجوز ان نلجأ الى اي نوع من السفسطات والحيل لتخلص من هذا الواجب البسيط ، لانه فرض علينا بصورة جليلة واضحة لا شبهة فيها ولا لبس ، في آيات الانجيل اولاً ثم في قانون مجمع خلقيدونية المسكوني .

ملحق

شريعة الزواج بين الاقارب

خلاصة فصل في البيداليون

توطئة

جاء في آخر مجموعة البيداليون فصل في انواع القرابة والدرجات التي يمنع فيها الزواج حسب شريعة الكنيسة وشرائع امبراطورية الروم وما ورد في بعض مؤلفات الآباء ، فرأينا ان ننقل خلاصته خاتمة لهذا المجلد ومنها يظهر الفرق الشاسع بين تقليد الكنيسة ونظامها حتى القرن السابع عشر او الثامن عشر والنظام المتبع في هذا العصر في معظم الكنائس الارثوذكسية ولا سيما في الكنيسة الانطاكية وقد قضت بما ادخل فيه من تعديل للشريعة القديمة عوامل شتى من داخلية وخارجية .



مقدمة

- ورد في بعض قوانين المجامع والرسل والآباء ما يدل على ان الشرع الكنسي يحرّم عقد بعض الزيجات لموانع متعددة من القرابة . (السادس ٥٤١ و٣ ، الرسل ١٩ ، قيصريّة الجديدة ٢ ، باسيليوس الكبير ٢٣ و٢٧ و٢٨ و٦٨ و٧٦ و٧٧ و٧٨ ، تيموثاوس ١١)
- وانواع القرابة خمسة : اولها القرابة الدموية وهي التي ترجع الى اصل واحد ، ثانيها قرابة المصاهرة من اصلين ، ثالثها قرابة المصاهرة عندما تمتد الى ثلاثة اصول او اكثر ، رابعها القرابة الروحية في المعمودية ، خامسها قرابة التبني .
- وقبل الشروع في ايضاح كل نوع منها وما ينشأ فيه من درجات القرابة نورد في ما يلي المبادئ الاساسية التي تراعى في كل منها .
- ١ - درجة القرابة واحدة لا تختلف في نسبتها الى ذكر او انثى .
 - ٢ - قبل اعطاء اذن لعقد زواج بين شخصين يجب النظر بعين الاعتبار الى ما بينها من درجة القرابة والى صيانة قواعد الحشمة واللياقة .
 - ٣ - اذا احدثت الزيجة تشويشاً واختلاطاً في اسماء القرابة تسمى ممنوعة شرعاً .
 - ٤ - ليس بين الرجل وامرأته درجة قرابة فقد جمعها الزواج شرعاً في شخص واحد .
 - ٥ - لا يمكن تعيين درجة القرابة الا بالنسبة الى شخصين ، وعدد الدرجات هي بعدد الولادات الحادثة في سبيل انتساب احدهما الى الآخر .
 - ٦ - الشرائع التي تمنع الزواج في بعض درجات القرابة تراعى ايضاً من جهة النقول ، اولاد الزنى ، اذ تنظر الشريعة الى نسبهم من جهة الاب او الام .
 - ٧ - اذا عقدت خطبة رجل على امرأة شرعياً وتليت عليها صلاة العريون المقدسة اعتبرت الخطبة كالزواج في حساب درجات القرابة ، اي لو توفي الخطيب او الخطيبة قبل عقد الزواج فأقرباء الخطيب الذين تمنع الشريعة زواجهم بامرأته تمنع ايضاً زواجهم بخطيبته والعكس بالعكس .
 - ٨ - وهكذا تعتبر القرابة ايضاً من جهة الرجل والمرأة بعقد مباركة زواجهما في الكنيسة ولو توفي احدهما قبل ان يعرف الرجل امرأته ، فالقرابة حصلت على اثر تلاوة صلاة سر الزواج ، كما يقول بلسامون وبليستارس وغيرهما .

الفصل الاول

القرابة الدموية او القرابة من اصل واحد

تقسم القرابة الدموية الى ثلاثة انواع ، الصاعدة والنازلة والجانبية .
فالصاعدة هي التي تتناول الآباء فالجدود فأباء الجدود وهم جراً صعوداً .
والنازلة هي التي تتناول الابناء فالاحفاد فأبناء الاحفاد وهم جراً نزولاً .
والجانبية هي التي تتناول الاخوة والاخوات والاعمام والاخوال والعمات والحالات
وابناء وبنات الاعمام والاخوال والعمات والحالات ثم من يليهم في شجرة الاقارب الدمويين .
ويستحيل عقد زواج شرعي بين الاقرباء الدمويين صعوداً او نزولاً لان معدل عمر
الانسان لا يأذن ببلوغ احدهم الى الدرجة الثامنة التي يؤذن شرعاً بعقد الزواج فيها بل قد
يستحيل ذلك حتى في الدرجة السادسة او الدرجة الخامسة لعدم لياقة زيجة من هذا
النوع لما يوجد من الفرق العظيم في السن كالفرق في عمر الجد وعمر ابنة حفيد حفيده (او
ابنة حفيده حفيدته) والدرجة بينها هي الخامسة ومثلها بين الجدة وابن حفيد حفيدها
(او ابن حفيده حفيدتها) .

اما الدرجات الممنوعة في القرابة الجانبية فنذكر منها ما يلي :

١ - الاخ لا يجوز ان يتزوج شقيقته او اخته ابنة ابيه او ابنة امه من زواج شرعي
او غير شرعي ، فدرجة القرابة هنا هي الثانية .

٢ - العم او الخال لا يجوز ان يتزوج ابنة اخيه او ابنة اخته ، كسليم الخال وحليمة
ابنة الاخت (في شكل القرابة) ، والعمة او الخالة لا يجوز ان تتزوج ابن اخيها او ابن
اختها كسليمة العمة وجميل او حلیم ابن الاخ (شكل القرابة) ، فدرجة القرابة هنا هي
الثالثة .

٣ - العم او الخال الكبير (اخو الجد او الجدة) لا يجوز ان يتزوج حفيده اخيه او
حفيده اخته كسليم وسلي او لبيب وسارة كما لا يجوز للعمة او الخالة الكبيرة ان تتزوج
حفيد اخيها او حفيد اختها كليببة وسهيل او سليمة ونعيم (انظر الشكل) ، فدرجة
القرابة هنا هي الرابعة .

٤ - ابن العم او الخال او العمة او الخالة لا يجوز ان يتزوج ابنة عمه او خاله وعمته او
خالته كجميل وجميلة وحليم وهيمة (انظر الشكل) ، فدرجة القرابة هنا هي الرابعة .

٥ - العم او الخال الكبير لا يجوز ان يتزوج حفيده ابن (او ابنة) اخيه او اخته ،

والعمة او الخالة الكبيرة لا يجوز ان تتزوج حفيد ابن (او ابنة) اخيها او اختها مثل سليم وتام او نهلة ومثل سليمة وفؤاد (انظر الشكل) ، فدرجة القرابة هنا هي الخامسة .
٦ - ابن العم او الخال او العمة او الخالة لا يجوز ان يتزوج حفيدة عمه او خاله او عمته او خالته على مثال جميل وسلمى او سارة ومثال جميلة ونعيم وبهية وسهيل (انظر الشكل) فدرجة القرابة هنا هي الخامسة .

٧ - حفيد العم او الخال او العمة او الخالة لا يجوز ان يتزوج حفيدة العم او الخال او العمة او الخالة كنعيم وسلمى وسهيل وسارة (انظر الشكل) درجة القرابة هنا هي السادسة .

٨ - العم او الخال الكبير لا يجوز ان يتزوج حفيدة حفيد (او حفيدة) اخيه او اخته والعمة او الخالة الكبيرة لا يجوز ان تتزوج حفيد حفيد (او حفيدة) . اخيها او اختها كسليم وسارة او هند ومثل لبيبة و ابراهيم (انظر الشكل) ، فالقرابة هنا هي في الدرجة السادسة .


٩ - حفيد العم او الخال او العمة او الخالة لا يجوز ان يتزوج ابنة حفيد او حفيدة العم او الخال او العمة او الخالة كنعيم وتام وسلمى وتوفيق او فؤاد وسهيل وتام وسارة وتوفيق (انظر الشكل) ، فالقرابة هنا في الدرجة السابعة .

(شكل لدرجات القرابة الصاعدة والنازلة والجانبية على الصفحة التالية)

شكل

لدرجات القرابة الصاعدة والنازلة والجانبية

شخص الاب - الرجل والمرأة - والام واحدا لدرجة بينها



امثلة درجات القرابة في هذا الشكل :

١ - بين عبدالله او نهاد او فضل الله او سعاد في اسفل السلم والاب والام (الرجل

- والمرأة) في أعلى السلم سبع درجات (سبع ولادات) صعوداً .
ومثلها بالعكس بين الاب والام في أعلى السلم وعبدالله او نهاد او فضل الله او سعاد في
اسفل السلم سبع درجات نزولاً .
- ٢ - درجة القرابة بين الاخوة والاخوات من زيجة واحدة او زيجتين هي الثانية يمثلها
في الشكل سليم وفيليب وسليمة ولبيبة .
- ٣ - بين الاعمام والعمات والاحوال والحالات وابناء الاخوة او الاخوات ثلاث درجات
كما بين العم سليم وابن اخيه حلیم والحال فيليب وابنة اخته جميلة في الشكل .
- ٤ - بين الاعمام والعمات والاحوال والحالات درجة القرابة بينهم الرابعة يمثلها في
الشكل جميل وحليم وجميلة وبهية .
- ٥ - بين ابناء وبنات الاعمام والاحوال والحالات واحفاد او حفيدات الاعمام والعمات
والاحوال والحالات درجة القرابة هي الخامسة ، يمثلها في الشكل جميل وسلمى وبهية
وسهيل وحليم وسارة وجميلة ونعيم الخ .
- ٦ - بين احفاد الاعمام والعمات والاحوال والحالات درجة سادسة يمثلها في الشكل نعيم
وسلمى وسهيل وسارة .
- ٧ - بين احفاد ابناء الاعمام والعمات والاحوال والحالات واحفاد الاعمام والعمات
والاحوال والحالات درجة سابعة ، يمثلها في الشكل سلمى وتوفيق وسهيل وتمام ونعيم ونهيلة
وسارة وتوفيق الخ .
- كل الدرجات التي ذكرناها اعلاه كانت ممنوعة في الشرع الكنسي وشرع الدولة البيزنطية
حتى آخر القرن الثامن عشر .

الفصل الثاني في درجات قرابة المصاهرة

قرابة المصاهرة هي القرابة التي تنشأ من زواج رجل وامرأة لم تكن بينهما قرابة سابقة بالنسبة الى اقرباء الرجل من جهة واقرباء المرأة من الجهة الثانية .
فالشريعة هنا مثلاً تمنع زواج الرجل بجماته او ام حماته او جدتها فمن له بحسب الترتيب في الدرجة الاولى فالثانية فالثالثة كما هن لامراته . وتمنع المرأة من الزواج بابن رجلها او حفيده او ابن حفيده او حفيدته فانهم لها كما هم له في الدرجة الاولى فالثانية فالثالثة .
ولم يعين القدماء درجات القرابة الممنوعة من هذا النوع ولكنهم اكتفوا بان وضعوا قاعدة شاملة بان زواجاً من هذا النوع يمتنع اذا نجم عنه تشويش في اسماء القرابة او حيث يخالف الحشمة واللباقة فزواج الرجل بجماته (والدة امرأته) تؤدي الى اعتباره بالنسبة اليها اباً لنفسه ، وزواج المرأة بابن زوجها يجعلها كنة لنفسها . فضلاً عما في هذا الزواج من عدم الحشمة واللباقة .



الفصل الثالث

الزيجات الممنوعة في قرابة المصاهرة

حيث يقدم احد الاصليين شخصاً واحداً

- ١ - اذا تزوج رجل امرأة لا يجوز له اذا ماتت ان يتزوج ابنتها من رجل آخر وهكذا لا يجوز للمرأة ان تتزوج ابن زوجها من امرأة اخرى ، القرابة هنا في الدرجة الاولى من اصليين .
- ٢ - لا يجوز للرجل ان يتزوج حفيدة امرأته من رجل آخر . كما لا يجوز للمرأة ان تتزوج حفيد رجلها من امرأة اخرى . القرابة هنا في الدرجة الثانية من اصليين .
- ٣ - لا يجوز للرجل ان يتزوج حفيدة ابن (او بنت) امرأته من رجل آخر ، ولا يجوز للمرأة ان تتزوج حفيد ابن (او بنت) رجلها من امرأة اخرى . فالقرابة هنا في الدرجة الثالثة من اصليين .
- ٤ - لا يجوز للرجل ان يتزوج حفيدة حفيد (او حفيدة) امرأته من رجل آخر . ولا يجوز للمرأة ان تتزوج حفيد حفيد (او حفيدة) رجلها من امرأة اخرى . القرابة هنا في الدرجة الرابعة من اصليين .
- ٥ - لا يجوز لرجل توفيت امرأته ان يتزوج اختها ، فهي اخته شرعاً ودرجة القرابة بينها هي الثانية .
- ٦ - ولا يجوز له ان يتزوج بنت اخي امرأته او بنت اختها فهو لها عم او خال حسب الشريعة ، ودرجة القرابة بينها هي الثالثة .
- ٧ - لا يجوز لرجل ان يتزوج امرأة اخيه ، فهي اخته شرعاً .
- ٨ - ولا يجوز له ان يتزوج امرأة عمه او خاله فهي شرعاً عمته او خالته .
- ٩ - ولا يجوز له ان يتزوج ابنة حماته من زواج ثان فهي مع ذلك اخت لزوجته المتوفاة واخته شرعاً .

الفصل الرابع الزيجات الممنوعة في قرابة المصاهرة

- ١ - رجل وابنه لا يجوز لهما ان يتزوجا امأ وابنتها من رجل آخر ، لان ابنة زوجة الاب تعتبر شرعاً اختاً لابنه والقرابة بينها في الدرجة الثانية .
- ٢ - رجل وابنه لا يجوز لهما ان يتزوجا امرأة وحفيدتها من رجل آخر فحفيدة زوجة الاب ابنة اخ او ابنة اخت لابن الزوج والقرابة بينها في الدرجة الثالثة .
- ٣ - رجل وابنه لا يجوز ان يتزوجا اختين ، فأخت امرأة الاب هي في الدرجة الثالثة لابنه من اصلين ، ويحدث في هذا الزواج تشويش في اسماء القرابة اذ يصير الابن سلف ابيه .
- ٤ - لا يجوز لرجل وابنه ان يتزوجا العممة او الخالة وابنة اخيها او اختها ، فأنها لابن في الدرجة الرابعة .
- ٥ - جد وحفيده لا يجوز ان يتزوجا اختين فأخت امرأة الجد هي في الدرجة الرابعة للحفيد ، ويحدث هنا تشويش في الاسماء اذ يصير الجد سلف حفيده .



الفصل الخامس

درجات اخرى ممنوعة في قرابة المصاهرة

- ١ - اخان لا يجوز ان يتزوجا اختين ، القرابة هنا في الدرجة الرابعة ، ويحدث تشويش في الاسماء اذ يصير الاخ سلف اخيه والاخت سلفة اختها .
- ٢ - رجل وابن اخيه او اخته لا يجوزان يتزوجا الام وابنتها ، القرابة هنا في الدرجة الرابعة .
- ٣ - لا يجوز لرجل ان يتزوج اخت كنته او اخت كنة ابنه اذ لا يجوز لاحد ان يتزوج ابنته او حفيدته .
- ٤ - اذا كان للرجل وامراته اولاد من زيجة سابقة فلا يجوز لابن الرجل ان يتزوج بنت المرأة ولا لابن المرأة ان يتزوج بنت الرجل فقد صارا بزواج الاب والام اخوين شرعاً . ويقول البعض ان حفيد الرجل يجوز ان يتزوج حفيدة المرأة من زواج سابق .

في قرابة المصاهرة من ثلاثة اصول

- بديع واخته تمام هما من اصل واحد ، وبديع تزوج جميلة فهي من اصل ثان ، وتمام تزوجت حليماً وهو من اصل ثالث ، فالقرابة بين المذكورين قرابة مصاهرة من ثلاثة اصول . وفي قرابة من هذا النوع نقدم الامثلة الآتية :
- ١ - لا يجوز لرجل ان يتزوج بامرأة ابن امرأته من زواج آخر ، ولا يجوز لامرأة ان تتزوج ارملة بنت بعلمها من زواج آخر ، فالقرابة بين كل من الاثنتين المذكورين هي في الدرجة الاولى من ثلاثة اصول في المصاهرة .
 - ٢ - ولا يجوز لرجل ان يتزوج ابنة امرأة اخ زوجته من زواج آخر ، فالقرابة بينه وبين امرأة اخ زوجته في الدرجة الثانية وبينه وبين ابنتها في الدرجة الثالثة من ثلاثة اصول .
 - ٣ - ولا يجوز لرجل ان يتزوج اخت زوج شقيقة امرأته ، فهي في الدرجة الثالثة .
 - ٤ - ولا يجوز لرجل ان يتزوج ابنة صهر (زوج ابنة) امرأته فهو بمثابة جد لها .
 - ٥ - ولا يجوز له ان يتزوج امرأة صهره (زوج اخته المتوفاة) فهي في الدرجة الثانية .

٦ - رجل وابنه لا يجوز ان يتزوجا امرأة واخت زوجها المتوفى ، فالقربة هنا لابن في الدرجة الثالثة .

٧ - اخ واخوه لا يجوز ان يتزوجا امرأة وابنة زوجها (المتوفى) فالقربة هنا لاحد الاخين في الدرجة الثالثة .

٨ - اخ واخوه لا يجوز ان يتزوجا امرأة وكننتها (زوجة ابنها من زواج آخر) فالقربة لاحد الاخين هي في الدرجة الثالثة .

على انه لا يجوز لرجل امرأة ان يتزوج بعد وفاتها اخت صهرها ، ويجوز لاخت واخيه ان يتزوجا امرأة واخت زوجها المتوفى ، او ان يتزوجا امرأة وحفيدة زبيبتها (ابنة زوجها المتوفى) فالقربة في كل منها هي في الدرجة الرابعة .



الفصل السادس القراة الناشئة عن الكفالة (العراب)

– العراب : هو الكفيل الذي يتعهد أمام الله بتعليم الطفل الممعد قواعد الايمان الارثوذكسي .

وفي حال وفاة الوالدين او عدم تمكنها من تربيته عندها يقوم العراب مقام المربي والمعلم والمتعهد باعالته حتى بلوغه سن الرشد .

لا يجوز :

- ١ – ان يتزوج ابن العراب الأخت بالروح .
- ٢ – ان تتزوج ابنة العراب الأخ بالروح .
- ٣ – ان يتزوج اخو العراب اخت ابن او ابنة العراب الروحيين .
- ٤ – ان تتزوج اخت العراب اخا ابن او ابنة العراب الروحيين .
- ٥ – الاخوان بالروح ، لأن ابامها الروحي واحد (عرابها) ، لا يجوز ان يتزوجا اختين بالروح ، لأن امها الروحية (عرابتها) واحدة .



الفصل السابع القرابة الناشئة عن التبني

إذا تبني رجل امرأة أو طفلاً أو طفلة بصورة شرعية صارت لها بمنزلة الولد بالتبع ،
إذا تبنيها عدداً من صبيان أو بنات صاروا كلهم كالأخوة بالتبع ولا يجوز الزواج فيما بينهم .
لا يجوز لرجل ان يتزوج امرأة الابن الذي تبناه ، كما لا يجوز للابن بالتبني ان
يتزوج امرأة ابيه او اخته .
لا يجوز لأحد ان يتزوج أم الرجل الذي تبناه او عمته او خالته فالأم هي بمنزلة
جدته والعمة والحالة هما بمنزلة العممة او الحالة الكبيرة له .
لا يجوز لأحد ان يتزوج حفيدة الرجل الذي تبناه فهي بمنزلة ابنة أخ له .



الفارس

<http://Kotob.has.it>

<http://Kotob.has.it>

- ۱ -

فہرس الاعلام

<http://kotob.has.it>

<http://Kotob.has.it>

أدم	: ٣١٦ ، ٣٣٨ ، ٥٣٦ ، ٧٣ ، ٨٦٣ ، ٨٦٤
أرام	: ٨٨٨
أريوس	: ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٥ ، ٩٨ ، ١٠٣ ، ١١٣ ، ١١٧ ، ٢٥٧ ، ٢٦١ ، ٣٠٨ ، ٣١٠ ، ٤٧٠ ، ٤٩٧ ، ٥١٢ ، ٥١٦ ، ٥٣٣ ، ٥٣٥ ، ٧٨٠ ، ٧٩١ ، ٧٩٢ ، ٨٠٠ ، ٨٣١ ، ٨٧٨ ، ٨٨١
أيلس	: ٥٨٧
أبيتيوس	: (اسقف تسالونيكية) ٦٤٢ ، ٦٤١
أبيتيوس	: (رئيس شمامسة القسطنطينية) ٣٩٢ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ ، ٤٤٢
اباندنتيوس	: (الاسقف موفد البابا اغاثوس) ٤٩٤
أبتيسوس	: (اسقف افريقي) ٧١٠
ابرام	: (اسقف باتنس) ٢٤١
ابرجيوس	: (اسقف برغه) ٥١١
ابراهيم - ابرام	: (ابو الايمان) ٣٨٥ ، ٧٨٦ ، ٨٣٣ ، ٨٦٣ ، ٨٨٨
ابسار	: ٧٩٦
ابلس	: ٢٨٧
ابولو	: (الاسقف) ٩٠٨ ، ٩١٢ ، ٩١٣
انبون	: (بن داود) ٥٢
ابوليناريوس	: (بطريرك الاسكندرية) ٤٣٨ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٤٥٢ ، ٧٦٩
ابوليناريوس	: (المتبع) ٢٣٨ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٥٧ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ ، ٤٠٥ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٦٨ ، ٤٧٠ ، ٤٧٢ ، ٤٨٣ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩ ، ٥٠٣ ، ٥١٢ ، ٥١٣ ، ٥١٦ ، ٥١٨ ، ٥٢٤ ، ٥٣٣ ، ٨٣١
ابيفانيوس	: (القديس اسقف سالاميس) ٤٥ ، ٥٨ ، ٨٩ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ١١١ ، ١٣٧ ، ١٩٩ ، ٢٠٢ ، ٢٢٧ ، ٢٤٥ ، ٢٤٦ ، ٢٤٧ ، ٢٥٣ ، ٢٦١ ، ٢٦٣ ، ٣٦١ ، ٥٤٤ ، ٥٤٥ ، ٧٩٣ ، ٨٥٠
ابيفانيوس	: (الشماس ، نائب رئيس اساقفة سردينية) ٧٨٤ ،
ابيفونيوس	: (اسقف افريقي) ٦٨١ ، ٦٩١ ، ٦٩٢ ، ٦٩٣ ، ٦٩٥ ، ٦٩٦
ابيفوروس	: ٤٧١ ، ٤٨٣
ابيكتيتوس	: (الطوباوي) ٣٨٣ ،
اتيكوس	: القنصل ٦٩٦ ،
اتيكوس	: (بطريرك القسطنطينية) ٩٩ ، ١٨٠ ، ٧٤٦ ، ٤٢٥
اتيلا	: ٤٢٥

ارسانئوس : (حداد ، بطريرك انطاكية)
٢

ارخيداموس : (مندوب البابا الى مجمع سرديقية)
٦١٩ ، ٦١٥

اركاديوس : (الامبراطور)
٥٣٣ ، ٧١٤ ، ٧٥٣ ،
٩٠٦

اركاديوس : (الاسقف ، مندوب رومة)
٢٩١ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ ،
٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٢٩ ،
٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٥٩ ،

ارمياء : (النبي)
١٤٩ ، ٢٣٩ ، ٦٠١ ،
٦٠٢ ، ٦٧٥ ، ٨٦٣ ،
٨٦٤ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ،
٨٨٢ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦ ،

ارمينوبولس : (قسطنطين)
٢٩ ، ٦٨ ، ٥٤٩ ،
٦٨٥ ، ٦٨٢

ارستينوس : (الكسيوس)
٩ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٧ ،
٢٨ ، ٥٩ ، ٦٤ ، ٦٨ ،
١٣٠ ، ١٤٢ ، ١٥٠ ،
١٧٩ ، ١٨٤ ، ١٨٧ ،
١٩٧ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦ ،
٢١٧ ، ٢٢٢ ، ٢٢٢ ،
٢٢٨ ، ٢٣٦ ، ٢٦٩ ،
٢٨٠ ، ٤١٦ ، ٤١٨ ،
٤٢٢ ، ٥٣٦ ، ٥٤٢ ،
٥٥٨ ، ٥٦٢ ، ٥٦٩ ،
٥٧٣ ، ٦٠٩ ، ٦١٩ ،
٦٢٠ ، ٦٢١ ، ٦٣٢ ،
٦٤٠ ، ٦٦٦ ، ٦٨٥ ،
٧٠٥ ، ٧١٢ ، ٨١١ ،
٨٢٨ ، ٨٦٦ ، ٨٧٠ ،
٨٨٨ ، ٩١٥ ،

اسبيريدون : (اسقف قبرص)
٤٠٨

اسبيريدون : (المجاني)
٤٢ ، ٤١

اثناسيوس الكبير : (بطريرك الاسكندرية)
١٧ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ،
٤٤ ، ٤٨ ، ٥٨ ، ٦١ ،
٨٩ ، ٩٣ ، ٩٧ ، ١١٧ ،
١٥٧ ، ١٧١ ، ١٧٢ ،
١٧٨ ، ١٨٣ ، ٢٥٩ ،
٢٦١ ، ٢٦٣ ، ٢٧٠ ،
٢٧٣ ، ٢٧٦ ، ٣٠٨ ،
٣١٠ ، ٣٥٤ ، ٣٧٧ ،
٣٧٩ ، ٣٨٣ ، ٤٠٥ ،
٤٥٣ ، ٤٩٩ ، ٥٠٢ ،
٥١٤ ، ٥٣٧ ، ٥٧٥ ،
٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥ ،
٦١٦ ، ٦١٧ ، ٦١٩ ،
٦٢١ ، ٦٢٢ ، ٦٤٧ ،
٦٥٠ ، ٧٨٧ ، ٧٩٣ ،
٨٥٥ ، ٨٦٥ ، ٨٧٠ ،
٨٧١ ، ٨٨١ ، ٨٩٣ ،

اثناسيوس : (البطريرك القسطنطيني)
٥٣١

اثناسيوس : (القس ، ابن شقيقة القديس
كيرلس)
٨٤٥

اجنهارد :
٤٧٨

ادامنيوس : (صديق اوريجانس)
٨٦٤ ، ٨٦٣ ،

اخيلاس :
٨٧٨

ادريانوس : (بابا رومة)
٢٢ ، ٢٣ ، ٩٠ ، ١٠٠ ،
٢٧٨ ، ٤٣٣ ، ٤٨٨ ،
٥٢٥ ، ٥٢٧ ، ٥٢٨ ،
٥٣١ ، ٧٦١ ، ٧٦٤ ،
٧٦٥ ، ٧٦٩ ، ٧٧٣ ،
٧٧٧ ، ٧٨٢ ، ٧٨٤ ،
٧٨٥ ، ٧٣٦ ، ٧٣٩ ،
٨٤٠ ، ٨٤٣ ،

ادغار : (الملك)
١٣٤

اربايانوس : (اسقف أنقرة)
٧٥٤ ، ٧٥٣

- استفانوس : (اسقف انطاكية) : ٨٢١ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ،
٨٨٢ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦ ،
- استفانوس : (الشهيد القديس) : ١٥٢ ، ٢٨٤ ، ٥٥٥ ،
٥٥٦ ، ٨٦٧ ،
- استفانوس : (اسقف سالونيه) : ٢٩ ، ١٥٤ ،
- استفانوس : (اسقف كورنثوس) : ٤٩٠ ،
- استفانوس : (اسقف أفسس المتنازع) : ١٢١ ، ٤٣٢ ،
- استفانوس : (الاسقف من اورشليم) : ٤٥٢ ، ٤٨٦ ، ٥١١ ،
٥١٢ ، ٥١٧ ، ٥١٩ ،
٥٢٤ ، ٥٣٤ ،
- استفانوس : (بابا رومة) : ٧٥٦ ، ٨٧٣ ،
- استير : ٢٣٩ ، ٦٧٥ ، ٨٧٠ ،
٨٧١ ، ٨٨٢ ، ٩٠٦ ،
- اسحق : (ابن ابراهيم) : ٧٨٦ ، ٧٦٣ ،
- اسخوليوس : (التسالونيكي) : ٢٤٣ ،
- اسكربون : (الثماس في الاسكندرية) : ٤٠١ ،
- اسليباس : (اسقف غزة) : ٦١٥ ، ٦١٦ ،
- اسياتيكوس : (المتربوليت الافريقي) : ٧٤٠ ،
- اسيداس : (الاسقف) : ٤٥٥ ، ٤٧٠ ، ٤٧١ ،
٤٧٤ ،
- اسيفاليوس : ٤٩٧ ،
- اسيان : ٩٧ ، ٧٥٥ ،
- اشعيا النبي : ٢٣٩ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ،
٣٨٢ ، ٣٨٣ ، ٣٨٦ ،
٥٧٥ ، ٥٩٧ ، ٦٧٥ ،
- اشولايوس : (اسقف تسالونيكية) : ٢٧٢ ،
- اشولايوس : (اسقف في مجمع رومة) : ٢٨٤ ،
- اشيلادوس : ٤٢ ،
- اغابيتوس الاول البابا : ٥٨٩ ،
- اغابويوس : (الاسقف المتنازع على اسقفية
بوسطره) : ٧٥١ ، ٧٥٣ ، ٩٠٢ ،
٩١١ ،
- اغابويوس : (الراهب) : ٣٢ ،
- أغاثوس الاول : (بابا رومة) : ٣٤٣ ، ٤٨٦ ، ٤٨٨ ،
٤٨٩ ، ٤٩٠ ، ٤٩٢ ،
٤٩٣ ، ٥٠٧ ، ٥٠٩ ،
٥١٠ ، ٥١١ ، ٥١٣ ،
٥١٦ ، ٥١٧ ، ٥١٨ ،
٥٢٢ ، ٩١٤ ،
- اغريكولا : (اسقف قيصرية كبادوكية) : ١٢٤ ،
- اغناطيوس القديس : (بطريرك انطاكية) : ٩٢ ، ١٦٣ ، ٢١٢ ،
٣١٠ ، ٥٥٦ ، ٨٤٨ ،
٨٦٣ ،
- افتيشيانوس القنصل : ٦٩٦ ،
- افتيشيانوس الاسقف : ٦٤٣ ،
- افتيشيوس : (بطريرك القسطنطينية) : ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٤٨١ ،
- افتيشيوس : (اوطيخه المهدف صاحب البدعة) : ١٣ ، ١٧٩ ، ٣٤٤ ،
٣٥٢ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ ،
٣٧٢ ، ٣٧٣ ، ٣٧٤ ،
٣٧٥ ، ٣٧٧ ، ٣٧٨ ،

افسابية : (الملكة - زوجة قسطنطين)
١٧٤

افسابيوس : (اسقف قيصرية)
٤٣ ، ١٥٣ ، ٢٦٣ ،
٨٨٤

افسابيوس : (اسقف بيروت)
٤١٤

افسابيوس : (اسقف افقيرة)
٤٤٣

افسابيوس : (اسقف القسطنطينية)
١٥٤ ، ١٧١ ، ١٧٣ ،
١٩٣

افسابيوس : (رئيس مجمع غنغرة)
١٥٤ ، ١٥٥

افسابيوس : المؤرخ الكنسي

٢ ، ٤١ ، ٤٦ ، ٤٨ ،
٤٩ ، ٥٩ ، ٦٣ ، ٧١ ،
٧٦ ، ٧٧ ، ٩٤ ، ١١١ ،
١١٥ ، ١١٩ ، ١٥٠ ،
١٥٢ ، ١٧٣ ، ٢١٨ ،
٢٦٣ ، ٣١٠

افسابيوس البجليلي : ٧٩٣ ،

افسابيوس : (اسقف نيقوميديية)
٤٣ ، ٤٤ ، ٨٣ ، ٢٧٣ ،
٢٧٤ ، ٨٨١

افسابيوس الاسقف : (الموقد الى رومة) ٢٨٥ ،
افسابيوس : (القنصل)
٦١٣

افسابيوس : (اسقف دوريلوم او ذوريلوس)
٢٦٩ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ،
٣٧٤ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦ ،
٤٠٠ ، ٤٠١ ، ٤٣٤

افساكوس : ٢٤٤

افستراتيوس : (ارجنتوس)
٢٠٥ ، ٢٢١

٢٨٤ ، ٣٨٥ ، ٣٨٩ ،

٣٩٠ ، ٣٩٣ ، ٣٩٦ ،

٤٠١ ، ٤٠٢ ، ٤٠٣ ،

٤٠٥ ، ٤٠٧ ، ٤٠٩ ،

٤١٧ ، ٤٣٨ ، ٤٦٨ ،

٤٧٠ ، ٤٩٧ ، ٥١٢ ،

٥١٦ ، ٥٣٤ ، ٥٣٥ ،

٥٣٦ ، ٦٠٦ ، ٧٨٠ ،

٧٩١ ، ٧٩٢ ، ٨٠١ ،

٨٣١

افتيميوس القديس : ٦١ ،

افتيميوس الراهب : (في فلسطين) ٣٩٨ ،

افجانيوس : في غنغرة

١٥٥

افجانيوس : شماس مركس ومندوبه

٢٦٣

افجانيوس : نائب البابا يوحنا

٣٤٥

افدوكسيوس : اسقف القسطنطينية

٢٥٧ ، ٢٦١ ، ٢٦٢ ،

افدوكسيوس : المندوب الافابي

٦١٥

افدوكسيوس : اسقف انطاكية

٨٥٥

افدوكسيوس : زعيم الآريوسيين

٨٨٣

افدوكية : (الملكة)

٤٢٨

افراتس : من كولونية

٦١٤

افرامبوس : رئيس كنيسة ثيوبولي

٥٠٢

افرنجيوس الاسقف : ٩١٣ ،

افروسينوس الاسقف : ٨٧٥ ،

افريبيوس : (اسقف بيزه)

٣٦٣

اقليمس الثامن : (البابا)
 ٥٥٤ ، ٨٦
 اكاسيوس : (اكاسيوس) اسقف بيركه او بيرية
 ٢٤١ ، ٢٤٣ ، ٥٤٠
 اكاسيوس : (اسقف قيصرية)
 ٢٦٢
 اكاسيوس : (سمع دعوى القبرصيين ضد
 الانطاكيين)
 ٣٥٢
 اكثيوس : (اكيثيوس) شماس القسطنطينية
 ١٢١ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ ،
 ٣٨٤ ، ٧٠٢ ، ٧١٠ ،
 ٧٢١
 اكولس : القس نائب البابا زوسيموس
 ٦٥٥ ، ٦٥٦ ، ٦٥٧ ،
 ٦٦٠ ، ٧٤٢ ، ٧٤٣ ،
 ٧٤٥
 اكليسيوس : (اسقف رافينه)
 ٢٢٠ ، ٢٢١
 اكيسيوس : (اسقف في القسطنطينية)
 ٦٤
 الاتيوس لاون : ٥٨٠
 الاديوس : (اسقف قيصرية كبادوكية)
 ٢٤١
 آليزات و : ٢٦٩
 البان القديس : ٨٢٧
 الدبرت : ٢٢٧
 العازر : (الذي اقامه المسح)
 ٤٨٧
 الفثيريوس : ٣٦٢
 الكسندروس : (متروبوليت ابامية)
 ٣٥٦
 الكسندروس : (بطريرك الاسكندرية)
 ٤١ ، ٤٢ ، ١١٤ ، ٣١٠ ،
 ٨٨١

افسثاثيريوس : (بطريرك انطاكية)
 ١٢ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٨٣ ،
 ٦١٥
 افسثاثيريوس : (اسقف بيروت)
 ٤٢٠ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ،
 ٤٦٣
 افسثاثيريوس : (اسقف في بنبيلية)
 ٣٥٣ ، ٣٥٤
 افسثاثيريوس : (بطريرك اورشليم)
 ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٤٥٢
 افسثاثيريوس : (اسقف بسبسية ، صاحب بدعة)
 ١١٠ ، ١٥٣ ، ١٥٥ ،
 ١٥٧ ، ١٦٠ ، ١٦٧ ،
 ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٨
 افسثاثيريوس : (الاسقف المنفي)
 ١٧٢
 افلابيوس : (اسقف قيصرية كبادوكية)
 ١٥٤
 افلاطون : ٢٦١ ، ٤٧١ ، ٤٧٩ ،
 ١٥٥ : افلايوس
 افلوجيوس : (اسقف اديسه ، القديس)
 ٢٤١ ، ٢٤٣
 افلوجيوس : (بطريرك الاسكندرية)
 ٢٦٩ ، ٣٦٧ ، ٥٠٢
 افنوميوس : (اسقف نيقوميديا)
 ٢٦١ ، ٢٦٢ ، ٢٧٩ ،
 ٢٨٦ ، ٣٧٩ ، ٤٢٠ ،
 ٤٧٠
 اقليمس الاسكندري : ٤٨ ، ١٣٦ ، ٢٣٨
 اقليمس : (كليمنطس) الروماني
 ٤٨ ، ١٦٢ ، ٣١١ ،
 ٥٣٦ ، ٥٣٧ ، ٨٤٧ ،
 ٨٤٩ ، ٨٦٣ ، ٨٧٠
 اقليمس الخامس : (البابا)
 ٣١٠ ،

٤٥٠٠ ، ٤٩٩ ، ٤٥٣
٥٦٧ ، ٥٦٠ ، ٥٠٢
٨٦٩ ، ٥٩١

امبروسيوس : الاسقف
٢٨٤

امبيفديوس : اسقف افريقي ٧١٠

امبيليوس : اسقف افريقي ٧١٠

امفيلوشيوس : (امفيلوخيرس) اسقف بقونية

٤ ، ١٣١ ، ٢٤١ ، ٢٤٣ ،
٣٦١ ، ٥٣٧ ، ٥٦٢ ،
٧٩٣ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ،
٨٨٥ ، ٨٨٧ ، ٨٨٨ ،
٨٩٠ ، ٨٩٤ ، ٨٩٩ ،
٩٠١ ، ٩٠٦

اميرباخيان : ٥٧٢

اميليان : (اميليانوس)

٨٧٣ ، ٧٤٠

اميليه : والدة باسيلوس ٨٨٤

اناطوليوس : (اسقف القسطنطينية)

٢٦٩ ، ٢٨٣ ، ٣٦٤ ،
٣٦٨ ، ٣٧٠ ، ٣٧١ ،
٣٧٧ ، ٣٨٤ ، ٣٩٧ ،
٣٩٨ ، ٣٩٩ ، ٤٠٢ ،
٤١٤ ، ٤٣٤ ، ٤٣٥ ،
٤٣٦ ، ٤٣٧ ، ٩١٧

انتيموس : ٨٤

انتيموس : اسقف سيتانة ٤١٩

انتيموس : اسقف طرابزون ٤٤٦

انتيميئوس : (اسقف فماغرسته)

٣٥٢ ، ٣٥١

اندراس : رئيس اساقفة رودس

٢٧٤

اندرياس : فراي هرن فون شاغونا

١٦

انجيلوس : اسحق (الامبراطور)

٢٨

الكسندروس : (بطريرك انطاكية)
٥٤٠

الكسندروس : (متروبوليت ايرابولس)
٣٥٦

الكسندروس الثالث : (بابا رومة)
١٣٧

الكسندروس : (اسقف القسطنطينية)
٤٢ ، ٤١

الكسندروس : اسقف كبادوكية نقل الى اورشليم
٨٤

الكسندروس : اسكندر - اسقف هالز
٧٦٦

الكسندروس : الاسكندر - الكاهن المتوحد
٤٦١

الكسياس : ٤١٤

الكوان : Alcuin : ٨٣٨

الياس : (الاورشليمي) ٧٦٩

الياس : الاسقف الذي امل عليه يوحنا
الدمشقي ٤٨٧

اليبيوس : اسقف كنيسة كاغستين وطاقسة

٦٣١ ، ٦٥٨ ، ٦٥٩ ،
٦٦٦ ، ٧١٠ ، ٧١٨ ،
٧٤٠

اليصابات : ام يوحنا الممدان

٣١١ ، ٨٧٩

اليصابات : الملكة

٧٦٣

اليوس ادريانوس : (ملك الروم)

٥٩

امالاريوس : ٥٨٠

امبروسيوس : القديس اسقف ميلان

٥٠ ، ٧٢ ، ٨٩ ، ١١٧ ،
١٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٤٣ ،
٢٧٠ ، ٢٧٣ ، ٣٧٧

اوتاكتوس : ١٥٣
 اوتريوس : (اسقف ميليتن)
 ٢٤٢
 اوتن : ٢٢٠
 اوربانوس الثالث : البابا
 ١٣٧
 اوربانوس : اسقف موريتانية ستفنسس
 ٦٨٦ ، ٦٨٧ ، ٦٨٨ ،
 ٦٩٠ ، ٦٩٢ ، ٦٩٥ ،
 ٧١٠ ، ٧٤٣
 اورفيانوس : ٨٨٣
 اورسي : السكاردينال
 ٢٤١ ، ٦٥١
 اورليانوس : ملك رومة
 ١٧٣ ، ٨٧٥
 اورليان : اسقف ازلاتيس ٤٥٣
 اورنديوس : ٣٥٩
 اوريجانوس : ٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ،
 ٣١٠ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧ ،
 ٤٥١ ، ٤٧٠ ، ٤٧١ ،
 ٤٧٣ ، ٤٧٤ ، ٤٧٥ ،
 ٤٧٨ ، ٤٧٩ ، ٥١٢ ،
 ٥٣٤ ، ٥٣٥ ، ٥٣٦ ،
 ٨٠١ ، ٨٣١ ، ٨٥٥ ،
 ٨٧٣ ، ٨٧٥ ، ٩١١
 اوريليوس : رئيس اساقفة قرطاجنة
 ٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٦٥٧ ،
 ٦٥٩ ، ٦٦٠ ، ٦٦١ ،
 ٦٦٢ ، ٦٦٣ ، ٦٦٥ ،
 ٦٦٧ ، ٦٧٢ ، ٦٧٦ ،
 ٦٨٧ ، ٦٨٨ ، ٦٨٩ ،
 ٦٩٠ ، ٦٩١ ، ٦٩٣ ،
 ٦٩٤ ، ٦٩٥ ، ٦٩٦ ،
 ٦٩٧ ، ٧٠٢ ، ٧٠٥ ،
 ٧١٤ ، ٧١٥ ، ٧١٧ ،
 ٧١٨ ، ٧٢١ ، ٧٣٠ ،
 ٧٤٠ ، ٧٤٢ ، ٧٤٥ ،
 ٧٤٧

انسطاسيوس : بابا رومة
 ٣٠ ، ٦٥٥ ، ٦٩٦ ،
 ٦٩٧ ، ٧٠٢ ، ٧٠٤
 انسطاسيوس : بطريرك القسطنطينية
 ٧٩٦
 انسطاسيوس : بطريرك انطاكية
 ٢٦٩
 انسطاسيوس : اسقف نيقية
 ٤٢٠
 انسطاسيوس : الاكبر رئيس كنيسة نيوبولي
 ٥٠٢
 انسطاسيوس : بطريرك اورشليم
 ٥٢٢ ، ٥٢٥ ، ٥٢٩ ،
 ٧٦٩
 انسطاسيوس : حافظ السكرتك في مجمع نيقية الثاني
 ٧٨٢ ، ٨١٦ ، ٨٢٢ ،
 ٨٤٢
 انسطاسيوس : (كاهن نسطوريوس)
 ٣٠٩
 انطونيوس واوغسطينوس : ٥٥٤
 انطونيوس : (اسقف افسس)
 ٤٠٧
 انطيوخس : (اسقف سامواسه)
 ٢٤١
 انطيوخس : القنصل ٣٢٦
 انوريس : (انوريس) بابا رومة
 ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥١٢ ،
 ٥١٧ ، ٥١٨ ، ٥٢١ ،
 ٥٢٢ ، ٥٢٣ ، ٥٢٤ ،
 ٥٣٤ ، ٥٣٥
 اوبتيمس : اسقف انطاكية البيسيدية
 ٢٤١
 اوبتاطس : ٧٤٧
 اوبسايين : ٢٢٢

ايلاريوس : (الشمس) - القديس
 ٣٧٧ ، ٣٧٥ ، ٣٧٤

اونوريوس : (البابا)
 ١٣ ، ٤٨٦ ، ٤٨٨ ،
 ٤٢٩ ، ٤٩١

اونوريوس : (الاسقف مجمع قرطاجا)
 ٦٨٧

اونوريوس اوغستوس : (الامبراطور)
 ٦٥٤ ، ٦٥٥ ، ٦٩٦ ،
 ٧١٤ ، ٧٢٠ ، ٧٢١ ،
 ٧٢٩ ، ٧٣٠ ، ٧٤٦ ،
 ٧٥٠ ، ٧٥٣ ، ٨٠١ ،
 ٨٣١

اونيسمس : ٨٦٩

الياس اهمجر : ١٠٠

الياس انهجيروس اوغسطانيوس :
 ٣٥٠

ايباريوس - او - ايباريوس :
 (القس من سينكه)
 ٧٤٣ ، ٦٥٥ ، ٩٩ ،
 ٧٤٩ ، ٧٤٧

ايباس : (اسقف ادبسة)
 ٣٠٠ ، ٣٣٣ ، ٤٠٧ ،
 ٤٢٩ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧ ،
 ٤٤٨ ، ٤٤٩ ، ٤٥٣ ،
 ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٤٥٨ ،
 ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ،
 ٤٧٢ ، ٤٨٢ ، ٤٨٣ ،
 ٤٨٤ ، ٥١٢

ابراهيم ايتشلنس :
 ٩٨ ، ١٠٤ ، ١٠٧

ايتيوس : ٢٦١

ايرونيوس : (القديس)
 ٤١ ، ٨٤ ، ٤٩ ، ١١١ ،
 ١٣٧ ، ١٥٧ ، ٢٥٨ ،
 ٣٣٩ ، ٤١٨ ، ٥٤٤ ،
 ٥٤٥ ، ٥٨١ ، ٥٩٧ ،
 ٦١٣ ، ٨٧٩ ، ٨٤١

اوريليوس : بابا رومة
 ٦٥٦ ، ٦٥٨

اوريليوس : الامبراطور
 ٧٥٥

اوزيوس : زعيم الآريوسيين
 ٨٨٣

اوغسطي : ٦٥

اوغسطينوس : الياس انهجيروس
 ٣٥٠

اوغسطينوس القديس : اسقف ايبوني او هيبونه
 ٧٢ ، ٨٢ ، ٨٩ ، ٩٠ ،
 ٩٦ ، ١٣٧ ، ١٥٧ ،
 ١٥٨ ، ١٨٠ ، ١٩٠ ،
 ٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ٢١١ ،
 ٢٣١ ، ٢٣٤ ، ٢٣٨ ،
 ٢٣٩ ، ٢٥٣ ، ٤٦٢ ،
 ٤٨١ ، ٤٨٢ ، ٤٩٩ ،
 ٥٠٠ ، ٥٦٧ ، ٥٩٠ ،
 ٥٩٥ ، ٦٢٩ ، ٦٥١ ،
 ٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٦٥٩ ،
 ٦٦٥ ، ٧١٠ ، ٧١٨ ،
 ٧٢٧ ، ٧٣٠ ، ٧٤١ ،
 ٧٦٧

اوفيمية : (القديسة) الشيدة
 ٣٧٥ ، ٣٩٣ ، ٣٩٥ ،
 ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، ٣٩٩ ،
 ٤٠٠ ، ٤٠٢ ، ٤٠٤

اولبيان : ٢٢

اولمبيوس : (مجمع غنفة)
 ١٥٥

اولمبيوس : (مجمع سرديقية)
 ٦٤١ ، ٦٤٢

اندراس : (الرسول)
 ٨٦٣

انطونيوس : (مجمع قرطاجا)
 ٧٤٧

انوراطس : (اسقف موريتانية ستفنس)
 ٦٨٦ ، ٦٨٨ ، ٦٩٠ ،
 ٦٩٢ ، ٦٩٥ ، ٧١٠

- ايريناوس : (القديس اسقف ليون)
٤٤٠ ، ٤٨ ، ٢٠٤ ، ٣١١ ، ٦٠٧
- ايريناوس : (الكونت)
٣٣٤
- ايريناوس : (اسقف صور)
٥٤٠
- الملكة ايريني : ٧٦١ ، ٧٦٨ ، ٧٧٣ ، ٧٧٥ ، ٧٨٢ ، ٧٨٨ ، ٧٩٨ ، ٨٣٠ ، ٨٣١ ، ٨٤٥ ، ٨٣٦
- القديس ايسيدور او ايسيدوروس :
(اسقف اشبيلية)
٣٠ ، ٩٢ ، ١٠٠ ، ٦٥١
- القديس ايسيدوروس : (اسقف بيلوسيرم)
٢١٩
- القديس ايسيدوروس : (اسقف كيرس)
٢٤١
- ايسيدور مركاتور - ايسيدوروس :
١٤٣ ، ١٤٦ ، ١٨٠ ، ١٩٨ ، ٢١٠ ، ٢٣١ ، ٢٤٦ ، ٢٥٦ ، ٢٨٠ ، ٤١٠ ، ٤١٨ ، ٤٢١ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٦٢٢ ، ٦٤٥ ، ٦٣٧
- ايفاغريوس : (من اساقفة قبرص)
٣٤٩
- ايفاغريوس : (الشماس)
٤٤٦ ، ٤٧٣ ، ٥١٢ ، ٥٣٤ ، ٥٣٦ ، ٨٠١ ، ٨٣١
- ايفاغريوس : (المؤرخ) Scholasticus
٣٩٨ ، ٤٠٧ ، ٤٧٣
- ايفانجيلوس : (اسقف افريقي)
٧١٠
- ايفوديوس : (اسقف افريقي)
٧١٠ ، ٧٢٠ ، ٧٢٩
- ايلاريوس : (اسقف بواتيه - القديس)
(ايلاري و هيلاري)
٨٩ ، ١٧١ ، ١٧٢ ، ٣٧٩ ، ٤٥٣ ، ٥٠٢ ، ٦١٦ ، ٦٤٧
- ايلاريون : (ايلاري)
ايلاريوس الارشدياكون الروماني
١١٨ ، ٣٧٧
- ايلاريون : (الشماس ، مندوب القديس لاون)
٣٩١
- ايليا : (النبي)
٨٦٣ ، ٨٦٤
- ايليان :
١٥٥
- ايتانوس القديس :
٤٢٥
- اينميوس :
٢٤٣ ، ٢٨٤
- اينوكنديوس - اينوسنت - اينوكنتيوس
(البابا الاول)
٥٨ ، ٦٩ ، ١٧٨ ، ٢٣٩ ، ٥٤٠ ، ٧٢٣ ، ٧٢٦
- اينوكنديوس : (البابا الثاني)
٥٤٦
- اينوكنديوس : (البابا الثالث)
٢٦٨ ، ٢٦٩ ، ٥٢٥
- اينوسنت : (اينوكنديوس) كاهن من الاسكندرية
٧٤٥ ، ٧٤٨
- ايوب :
٢٣٩ ، ٥٩٥ ، ٦٧٥ ، ٧٣٤ ، ٨٠٦ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٨٢ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦

- ب -

باسيانوس : (الاسقف)	١٥٥ (في غنغرة)	بابوس
٤١٠ ، ٣٩٩ ، ١٢١	(الاب بيار)	باتيفول
٤٣٢ ، ٤١٣	٢٣٨ ، ٢٠٩ ، ٢٠٨	باجي
باسيليوس : (اسقف اسباني) ١٢٥	١٩٣ ، ١٥٤ ، ١٥٣	باخوس
باسيليوس الكبير : (القديس)	٥٨٨ ، ٥٨٧	باردمان
٤ ، ١٧ ، ٢٧ ، ٤٨	٢٣٨ (مبتدع)	باروخ
٥١ ، ٥٢ ، ٦٣ ، ٧٠	٨٧٢ ، ٨٧١	بارونيوس : (الكاردينال)
٧٢ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٨١	١١١ ، ١٥٣ ، ١٥٩	باريفوريوس : (التوحيد)
٨٧ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٣	١٩٣ ، ١٩٩ ، ٢٥٠	باساريون : (المرتد)
١٣١ ، ١٣٢ ، ١٣٦	٢٦٩ ، ٣٤٥ ، ٣٧٢	باستلاس : (اسقف برغه)
١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤٠	٥٢١ ، ٥٢٢ ، ٦٥١	باسكال : (البابا)
١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٥	٨٣٩ ، ٧٥٥	باسكاسينوس : (اسقف ليليوم)
١٥٣ ، ١٥٨ ، ١٩٧	٤٦١	١١٧ ، ٣٦٤ ، ٣٧١
١٩٩ ، ٢٠٤ ، ٢٠٦	٤١٤	٣٧٦ ، ٣٧٧ ، ٣٩٢
٢١٠ ، ٢٥٩ ، ٢٦٢	٧٩٦	٣٩٣ ، ٣٩٤ ، ٣٩٩
٢٦٣ ، ٣١٥ ، ٣٧٧	٨٢٧	٤٠٠ ، ٤٠٢ ، ٤٠٤
٣٧٩ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩		٤٣٤ ، ٤٣٦ ، ٤٣٨
٤١٣ ، ٤١٧ ، ٤١٩		٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤١
٤٢٠ ، ٤٢٢ ، ٤٢٩		٤٤٤
٤٣٠ ، ٤٥٣ ، ٥٣٧		٤٧٠ :
٥٤١ ، ٥٤٦ ، ٥٥٩		باسناج
٥٦٠ ، ٥٦٢ ، ٥٦٦		باسوس : (في غنغرة)
٥٧٢ ، ٥٧٣ ، ٥٧٦		١٥٥
٥٨١ ، ٥٨٢ ، ٥٩٢		القنصلين باسوس وانطيوخوس
٥٩٥ ، ٦٠١ ، ٦٠٢		٣٢٦
٦٠٣ ، ٦٠٤ ، ٦٠٥		باسوس : (القنصل)
٦١١ ، ٦١٧ ، ٦٧٧		٧٢٨ ، ٧٢٩
٦٨٣ ، ٧١٢ ، ٧٢٧		
٧٨١ ، ٧٩٣ ، ٨١٤		
٨٢٣ ، ٨٢٥ ، ٨٢٦		
٨٢٧ ، ٨٢٨ ، ٨٥١		
٨٥٣ ، ٨٥٤ ، ٨٥٥		
٨٥٦ ، ٨٦٠ ، ٨٦٢		
٨٦٥ ، ٨٦٦ ، ٨٦٩		
٨٧٤ ، ٨٧٧ ، ٨٨٤		
٨٨٥ ، ٨٨٦ ، ٨٨٧		

باليرييني : (الاخوان)
٨٩ ، ٢٥٦ ، ٣٩٨ ،
٤٣٥ ، ٤٤٤ ، ٤٥٤ ،
٤٥٧ ، ٤٧٤ ، ٤٧٥ ،
٦١٨ ، ٦٢٣ ، ٦٢٧ ،
٦٥١ ، ٦٧٨

باليلووغس يوحنا : (الامبراطور)
٢٩

باماخيوس : ٤١٨ ، ٥٨١

باور : ٨٤٢

ببين : (Pepin) ٧٩٨

برايبديوس : (الذي كان أسقفاً على عدة قرى)
٤١٣

برايسيدوس : ٣٥٩

براكسياس : ٢٦٢

براوريسيوس : ١٥٥

برايبليوس : (اسقف أورشليم)
٦١

برتوجينس : (اسقف سرديقية)
٦١٦

بردجت : (اسقف نروج) ٨٢٧

برسكلا : (صاحب مونتاناوس)
١٩٩ ، ٨٨٥

برسكليانوس او برسكليانوس :
٢٤٤ ، ٢٨٥

برسيغال : (هنري)

٣ ، ٤ ، ٦ ، ٨ ، ٩ ،

١٦ ، ١٧ ، ٢٢ ، ٤٠ ،

٤٤ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ ،

٥٩ ، ٦٠ ، ٦٣ ، ٦٥ ،

٧٩ ، ٨٣ ، ٨٨ ، ٩٢ ،

٩٤ ، ٩٧ ، ١٠٩ ،

١١٨ ، ١١٩ ، ١٢٠ ،

١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٦ ،

٨٨٨ ، ٨٩٠ ، ٨٩٣ ،

٨٩٤ ، ٨٩٥ ، ٨٩٦ ،

٨٩٧ ، ٨٩٩ ، ٩٠٠ ،

٩٠١ ، ٩٠٢ ، ٩٠٥ ،

٩٠٦ ، ٩١٩

باسيليوس المكدوني : ٤١٢

باسيليوس : (اسقف غوريتنه)

٥٢٥ ، ٥٢٩

باسيليوس : (اسقف انقيرة)

٢٥٨ ، ٣٤٩ ، ٧٧٨ ،

٧٨٦

باسيليوس : (في غنفة) ١٥٥

باسيليوس : (اسقف في مجمع في رومة)

٢٤٣ ، ٢٨٤

باسيليوس الاول : (الامبراطور)

٢٥ ، ٢٩

باسيليوس : (القس)

٣٦٤ ، ٣٧٥

باسيليوس : (من اتباع سيمون الساحر)

٦٠٧

باسيليوس : (الشهيد اسقف امامية)

١٢٤ ، ١٤١

باسيليوس : (والد القديس باسيليوس الكبير)

٨٨٤

باسيليوس : (اسقف) ٨٧٣

باغاديوس : (المتنازع على أسقفية بوسطرة)

٧٥١ ، ٧٥٣

باقلوف : (الاستاذ) ١٨

بافوف : (الشمس) ٩١٢

بالاتينوس : (اسقف افريقي) ٧٤٧

بالاديوس : (اسقف امامية) ٢٩٨

بالمروليم : ٧٦٣ ، ٧٦٤ ، ٧٦٥ ،

٨٣٨ ، ٨٤٠ ، ٨٤٢

باله : ٦٥١

٧٧٩ ، ٧٦١ ، ٧٥٥
٧٩٦ ، ٧٩٠ ، ٧٨٣
٨٢٤ ، ٨١٢ ، ٨٠٣
٨٢٨ ، ٨٣٥ ، ٨٢٨
٨٤٥ ، ٨٤٦ ، ٧٤٧
٨٧٠ ، ٨٧٢ ، ٩٠٧
٩١٥ ، ٩١٧

برصوم : (الارشمنديت) ٣٧٥

برمناس : (من الشمامسة الـ ٧)
٥٥٥

برنابا : ٣١١ ، ٣٥١ ، ٣٥٢

برويست : ٢١١

بروثوريوس : (اسقف الاسكندرية)

١١٧ ، ١١٨ ، ٤٣٨

بروجكتوس الاسقف : (بروباكتوس)

مندوب روما

٢٩١ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤

٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٣٠

٣٣١ ، ٢٥٩

برودنتيوس : (كاتب ترانيم) ٢٢٨

بروس أ.ب. : ٣١٤

بروكوروس : (من الشمامسة الـ ٧)

٥٥٥

بروكلس : (اسقف القسطنطينية)

٤٥٣ ، ٤٦٢ ، ٤٦٣

بريمسيديوس : ٧٢٩

براونهارولد : (الاسقف) ٥٤٢

برايت : (وليم) الدكتور

٤٧ ، ٥٣ ، ٧٦ ، ٢٥٨

٢٦١ ، ٢٧٢ ، ٢٦٣

٢٦٤ ، ٢٧٢ ، ٣٠٨

٣٨٤ ، ٤٠٧ ، ٤٠٨

٤٠٩ ، ٤١٠ ، ٤١٢

٤١٣ ، ٤١٧ ، ٤١٩

٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٤٢٧

١٢٧ ، ١٢٣ ، ١٢٤

١٣٦ ، ١٣٨ ، ١٤٠

١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٤٨

١٥٠ ، ١٥٢ ، ١٥٣

١٥٧ ، ١٥٨ ، ١٦٠

١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٨

١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٥

١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٧٩

١٨٠ ، ١٨٣ ، ١٨٩

١٩٠ ، ١٩٣ ، ١٩٥

١٩٦ ، ١٩٨ ، ٢٠١

٢٠٨ ، ٢١٠ ، ٢١١

٢١٦ ، ٢١٨ ، ٢٢٦

٢٢٦ ، ٢٣٢ ، ٢٣٣

٢٣٥ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨

٢٣٩ ، ٢٤١ ، ٢٤٥

٢٤٨ ، ٢٥٧ ، ٢٦٥

٢٦٦ ، ٢٧٧ ، ٢٩٩

٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣١٨

٣١٩ ، ٣٢١ ، ٣٢٣

٣٣٤ ، ٣٣٧ ، ٣٣٨

٣٤٠ ، ٣٤١ ، ٣٤٦

٣٥٠ ، ٣٧٠ ، ٤١٠

٤٢١ ، ٤٢٧ ، ٤٣٠

٤٣٣ ، ٤٣٤ ، ٤٣٦

٤٤٠ ، ٤٤٤ ، ٤٤٥

٤٤٧ ، ٤٥٠ ، ٤٥٥

٤٧٢ ، ٤٨٥ ، ٤٨٩

٤٩٢ ، ٥٢١ ، ٥٢٩

٥٣٧ ، ٥٤٢ ، ٥٤٨

٥٥٠ ، ٥٥٤ ، ٥٥٦

٥٥٨ ، ٥٦٥ ، ٥٧٥

٥٧٧ ، ٥٨٨ ، ٥٨٩

٥٩٣ ، ٥٩٤ ، ٥٩٥

٥٩٧ ، ٥٩٨ ، ٥٩٩

٦٠٠ ، ٦٠١ ، ٦٠٣

٦٠٦ ، ٦٠٩ ، ٦١٨

٦٢١ ، ٦٢٣ ، ٦٢٦

٦٢٩ ، ٦٣١ ، ٦٣٢

٦٤٧ ، ٦٤٩ ، ٦٥٢

٦٦٣ ، ٦٦٨ ، ٦٧٠

٦٧٨ ، ٦٨١ ، ٦٩٤

٦٩٦ ، ٧٢٣ ، ٧٥٠

(بطريرك القسطنطينية) : بطرس
٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٥٠٣ ،
٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٧ ،
٥١٨ ، ٥٢٤ ، ٥٣٤ ،
٨٠١

(الراهب النائب عن رئيس
اساقفة الاسكندرية) : بطرس
٤٨٦

(اسقف نيقيونية) : بطرس
٣٤٩ ، ٥٢٦

(اسقف اجاميا) : بطرس
٤٤٦

(متقدم كهنة رومة) : بطرس
٧٦٩ ، ٧٧٧ ، ٧٨٤ ،
٧٨٥

(رئيس دير مار سابا في رومة) : بطرس
٧٦٩ ، ٧٧٧ ، ٧٨٤ ،
٧٨٥

بطرس دي ماركة :
١٩٣ ، ٤٨١ ، ٦١٩ ،
٦٢١ ، ٦٢٣ ، ٦٥١

(بطريرك انطاكية) : بطرس
٢٥٤ ، ٢٦٦ ، ٣٥١

(متروبوليت دمشق) : بطرس
٤٨٧

بطار دانيال : ٤٦

بفاديوس (ادعى انه اسقف بسطره) :
٩٠٢ ، ٩١١

بفردج وليم (الاسقف) :
٩ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٧ ،
٢٨ ، ٥٧ ، ٥٩ ، ٦٠ ،
٦١ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٩٦ ،
٩٧ ، ١٠٠ ، ١٢٠ ،
١٣٥ ، ١٧٠ ، ١٨٥ ،
١٩٥ ، ٢٥٦ ، ٢٥٧ ،
٢٧٣ ، ٢٨٠ ، ٣٤١ ،
٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٤١٦ ،
٤١٧ ، ٥٨٦ ، ٦٠٦

٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٤٣٢ ،
٤٣٩ ، ٤٤٤

بريسكه : ١٠٠ ، ٢٥٦ ، ٤٢١ ،
٤٢٣ ، ٤٣٠ ، ٦٢٢

بريتون (اسقف) : ٢٨٤

بريسكيه (من تباع مونتافوس) :
٢٨١

بطرس الرسول (صفا)

٤٠ ، ٧٠ ، ٧٦ ، ٧٧ ،

٩٦ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ،

٢٨٧ ، ٢٩٣ ، ٣٠٣ ،

٣١٠ ، ٣١٩ ، ٣٢٧ ،

٣٢٩ ، ٣٤٥ ، ٣٦٧ ،

٣٨٣ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ ،

٣٩٢ ، ٤٠٣ ، ٤٣٥ ،

٤٩٢ ، ٤٩٦ ، ٤٩٧ ،

٥٠٩ ، ٥١٧ ، ٥٤٣ ،

٦٢٠ ، ٦٢١ ، ٦٤٧ ،

٦٤٨ ، ٦٧٥ ، ٧٥٠ ،

٧٥٩ ، ٧٧٣ ، ٧٧٧ ،

٧٨٢ ، ٧٨٣ ، ٧٨٤ ،

٧٨٥ ، ٧٩٧ ، ٨٠٩ ،

٨١٣ ، ٨١٤ ، ٨١٥ ،

٨٣٧ ، ٨٤١ ، ٨٤٨ ،

٨٥٦ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ،

٩٠٧

بطرس (الاسكندري) :

٤ ، ١٧ ، ٤١ ، ٤٢ ،

٥٨ ، ٢٦٥ ، ٢٧٠ ،

٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٥٢٥ ،

٥٢٩ ، ٥٣٧ ، ٨٧٨ ،

٨٧٩ ، ٩٠٨ ، ٩١٥ ،
٩١٦

بطرس (كاهن من الاسكندرية) :

٢٩٥ ، ٢٩٨ ، ٣٢٤

بطرس (اسقف بسطية) :

٢٤١

٥٥٠ ، ٥٥٦ ، ٥٥٧
٥٥٨ ، ٥٧١ ، ٥٧٦
٥٧٩ ، ٥٨٠ ، ٥٨٦
٥٨٧ ، ٥٩١ ، ٥٩٢
٥٩٣ ، ٥٩٦ ، ٦٠٠
٦٠١ ، ٦٠٦ ، ٦٠٩
٦١٠ ، ٦١٧ ، ٦٢١
٦٢٣ ، ٦٣٢ ، ٦٣٦
٦٣٧ ، ٦٤٠ ، ٦٤٠
٦٥٢ ، ٦٥٣ ، ٦٨٠
٦٨٥ ، ٧٠٥ ، ٧١٢
٧٥٠ ، ٨١٠ ، ٨١٣
٨١٥ ، ٨١٦ ، ٨١٧
٨١٨ ، ٨٢٢ ، ٨٢٤
٨٢٦ ، ٨٢٧ ، ٨٥١
٨٦٧ ، ٨٦٨ ، ٨٧٤
٨٨٨ ، ٩١٥ ، ٩١٩

بشرية (الامبراطورة) :

٨٢٣ ، ٣٦٤ ، ٣٦٦
٣٧٥ ، ٣٩٨ ، ٤٠٠
٢٣٤ ، ٤٣٥

بلينيوس : ١٥٤

بمفيليوس (الشهيد) : ٤٥

بنافور ريمون: (القديس) : ٣٠

بنتيريم : ٦٥ ، ٢٠٤

بندكتوس الثامن : (البابا) ٢٥١

بندكتس الرابع عشر : (البابا) ٨٦

بنفهام : ٤٩ ، ٧٢ ، ٧٧ ، ٨١

١٢٧ ، ١٣٥ ، ٢١٢

٢٣١

بنياناطس : ٧٢٩

بودليان : ٣٥٠

بوسطوميانس : (الاسقف) ٦٩٤

بوسويه : ٨٨ ، ٢٨٨ ، ٣٧٠

٤٩٢ ، ٥٢١ ، ٥٢٣

٦٣٢ ، ٦٣٩ ، ٦٥٢
٦٥٣ ، ٦٦٤ ، ٦٧٢
٧٥٣ ، ٧٥٧ ، ٨١٠
٨٤٧ ، ٨٦٧ ، ٩٠١

بفنتيوس : (الطبي) :

٤١ ، ٤٢ ، ١٠٩ ، ١١٠
١١١ ، ١١٢ ، ١٥٩

بلّ : ٤٥

بلاس جيل : ٥٧٥

بلادستارس : (متى) :

٢٨ ، ٩٤ ، ١٩٣
٣٥٤ ، ٣٥٥ ، ٥٨٢
٦٠٥ ، ٩١٩

بلادكوتس : (اسقف انطاكية) :

١٧٣

بلادكيانس : ٧١٠

بلسامون : (ثيودور) :

١٦ ، ١٧ ، ٢٧ ، ٢٨
٤٦ ، ٥٣ ، ٥٩ ، ٦٤
٦٨ ، ٦٩ ، ٧١ ، ٧٩
٨٤ ، ٨٦ ، ٩٢ ، ٩٤
١٠٠ ، ١٢٠ ، ١٣١
١٣٨ ، ١٤٠ ، ١٤١
١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٥٠
١٥١ ، ١٥٨ ، ١٦٠
١٦٨ ، ١٧٥ ، ١٧٦
١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٩٦
١٩٧ ، ١٩٨ ، ١٩٩
٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٢
٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٢١٧
٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٢٥
٢٢٨ ، ٢٢٩ ، ٢٣٠
٢٣١ ، ٢٣٢ ، ٢٣٥
٢٥٦ ، ٢٦٥ ، ٢٧٤
٢٨٠ ، ٢٤٠ ، ٣٤١
٣٥٠ ، ٣٥٤ ، ٣٥٥
٤١٢ ، ٤١٥ ، ٤١٨
٤١٩ ، ٤٨٦ ، ٥٢٥
٥٣١ ، ٥٣٨ ، ٥٤٨

٦٠٥ ، ٦١٧ ، ٧٥٥ ،
٨٧٣ ، ٨٧٥

بولس : (القسطنطيني)

٢٥٨ ، ٢٧٣ ، ٤٣٣ ،
٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٥٠٣ ،
٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٧ ،
٥١٨ ، ٥٢٤ ، ٥٢٥ ،
٥٣٤

بولس المعترف : (القديس) ٢٧٦

بولس : (الهامي) ٤٠٧

بولوتوف : (الاستاذ) ١٧

بوليخرونيوس : (الشيخ)

٤٨٦ ، ٥١١ ، ٥١٧ ،
٥١٩ ، ٥٢٤ ، ٥٣٤

بوليقراطس : ٤٨

بوليكر بوس : ١٠٦ ، ١٦٣ ، ٦٠٧ ،
٨٦٣

بولينوس : ٢٠٤

بوميرسويبرت : ٢٠٩

بوننا - بونه : (الكاردينال)

٨١ ، ٢٠٩ ، ٢٣٤ ،
٥٦٧ ، ٥٨٥ ، ٨١٧

بونيفاس - بونيفاتيوس الثامن :

(البابا)

٣٠ ، ٩٩ ، ١٤٩ ،
٦٥٥ ، ٦٥٨ ، ٦٥٩ ،
٧٤٢ ، ٧٤٥ ، ٧٤٦ ،
٧٤٨ ، ٧٤٩

بونيفاتيوس : (القس ونائب عن رومة)

٣٦٤ ، ٣٩٣ ، ٣٩٤ ،
٤٠٤ ، ٤٣٦ ، ٤٤١

بيانور : ٨٨٩

بيتافوس : (العالم اليسوعي)

٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠٧ ،
٣١٤ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ،
٣٣٩ ، ٨٣٩

(الدكتور) :

بوسي

٢٥٠ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ،
٢٤٨ ، ٢٤٦

بوسيدوس : ٧١٨ ، ٧٢٩

البوغوميل : (البلغارية) ٣٦٢

بولس الرسول : (الاسقف بولس)

٤٧ ، ٥١ ، ٦٩ ، ٩٤ ،

٩٦ ، ١٢٩ ، ١٤٩ ،

١٥٧ ، ١٥٩ ، ١٦٣ ،

١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٨٠ ،

١٩٤ ، ٢١١ ، ٢٢٦ ،

٢٣٩ ، ٢٧٢ ، ٢٨٧ ،

٢٩٧ ، ٣١٦ ، ٣٢٥ ،

٣٣٩ ، ٣٤٥ ، ٣٧٩ ،

٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٣٨٢ ،

٣٨٣ ، ٣٨٥ ، ٤٢٤ ،

٤٥٩ ، ٤٦٢ ، ٤٩٧ ،

٤٩٩ ، ٥٤٠ ، ٥٤٤ ،

٥٤٧ ، ٥٥١ ، ٥٧٣ ،

٥٧٥ ، ٥٩٢ ، ٥٩٣ ،

٥٩٥ ، ٦٠٩ ، ٦٧٥ ،

٦٧٦ ، ٦٨٤ ، ٦٩٩ ،

٧٠٣ ، ٧٢٠ ، ٧٢٢ ،

٧٣٠ ، ٧٣٢ ، ٧٥٠ ،

٧٦٨ ، ٧٨٣ ، ٧٨٥ ،

٨٠٢ ، ٨٠٩ ، ٨١١ ،

٨١٣ ، ٨١٦ ، ٨٢٣ ،

٨٢٢ ، ٨٤٨ ، ٨٥٢ ،

٨٦٢ ، ٨٦٣ ، ٨٦٤ ،

٨٦٧ ، ٨٦٩ ، ٨٧٠ ،

٨٧١ ، ٨٧٤ ، ٩٠٥ ،

بولس السيمساطي :

٤٥ ، ٩٤ ، ٩٤ ، ١٠٢ ،
١٧٣ ، ٢٣٨ ، ٢٦٤ ،

بيلاجيوس (صاحب البدعة) :
 ٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ ،
 ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٢٥٨ ،
 ٣٥٩ ، ٦٥٥ ، ٧٣ .
 بيلاجيوس الاول : (بابا رومة)
 ٤٥٨
 بيلاجيوس الثاني : (بابا رومة)
 ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٤٤٩ ،
 ٥٥٣
 بيلارمين - بلارمن : (الكاردينال)
 ٨٦ ، ١١١ ، ٣٧٢ ،
 ٤١٤ ، ٦٥١ ، ٧٦٥ ،
 ٨٣٩
 بيلاطس البنطي : ٢٤٦ ، ٥٠٨
 بيليساريوس : (القنصل) ٤٥٥
 بيناتشي : (المام) ٥٢١
 بينغنوس : (الاسقف) ٤٥٥
 بينيوس : ١٥٦ ، ٤١٤ ، ٨٣٩
 بيوري : ٢٢ ، ٢٥ ، ٧٦١
 بيوس الثامن : (البابا) ٨٩

بيتروفيوس : ٣٤٥
 بيشنفس : (القنصل) ٤٥٥
 بيشنيكوس : ١٥٥
 بيرسون : (الاسقف)
 ٤٥ ، ٢٥٣ ، ٢٥٤ ،
 ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١١
 بيروس : (نائب البابا يوحنا)
 ٣٤٥
 بيروس : (بطريرك القسطنطينية)
 ٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٥٠٣ ،
 ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٧ ،
 ٥١٨ ، ٥٢٤ ، ٥٣٤ ،
 ٨٠١ ، ٨٣١
 بيرونيكيان : ٣٨٤ ، ٣٩٣
 بيريرا انطونيو : ٥٤٠
 بيسانوس : (الاب اليسوعي)
 ٩٧
 بيستوس : (القس) ٩١٢
 بيكل : ٥٤٥
 بيلاجيوس : (أسقف اللاذقية ، القديس)
 ٢٤١ ، ٢٤٣

ت

ترتيانوس : ٤٥ ، ٤٨ ، ٨٠ ، ٩٤ ،
 ٩٦ ، ١٩٩ ، ٢٠٨ ،
 ٢٨١ ، ٣٧٣ ، ٦٠٥ ،
 ٦٠٧
 تريبونيان : ٢٣
 تقياد : (اخت ميخائيل الثالث)
 ٨٣٥

تاتيان : (زعم بدعة المائين وتلميذ
 القديس يوستينانوس)
 ٥٦٦
 تاليريالوس : ٢٤٣
 تامار : ٢٥٢
 ترنتش : ٨٣٦

تورياتوس : ١٧ ، ١٠١
 توما ديبو المولوف : (الارشمندريت)
 ٣
 توما : (نائب الادارة الشرقية عن
 بطريرك انطاكية وارشلیم)
 ٢٧٩
 توما : (الرسول)
 ٤٧١ ، ٤٨٣ ، ٨٦٣
 توما : (القديس)
 ٧٦٦
 توما الاكوييني : ٢٥٣
 توما : (الراهب)
 ٧٦٩ ، ٧٧٧ ، ٨٢٧
 توماسن او توماسينوس :
 ٥٤ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٦٨ ،
 ٨٤ ، ٨٥ ، ٩٥ ، ١١٠ ،
 ١١١ ، ١٥٢ ، ٥٤٤
 تياريستس : ٩٩
 تيرينديوس : ٧٤٧
 تيطس : (تلميذ بولس)
 ٢٣٩ ، ٤٦١ ، ٥٤٠ ،
 ٥٤٤ ، ٥٥١ ، ٨٥٢ ،
 ٩٠٧
 تيطس : (القنصل) : ٧١٦
 تيفرس : (الكامن) : ٤٧
 تيلمونت : ١٥٤ ، ١٧٢ ، ١٩٣ ،
 ١٩٩ ، ٢٤٥ ، ٢٥٩ ،
 ٢٦٢ ، ٢٦٦ ، ٢٦٩ ،
 ٢٧٣ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠ ،
 ٣٦١ ، ٤٣٣ ، ٦٢١ ،
 ٦٢٣ ، ٦٢٦ ، ٦٥١ ،
 ٧٥٠
 تيليوس : (اسقف سانت بريك) :
 ١٠٠ ، ٣٤١ ، ٦٧١ ،
 ٩٠١
 تيموثاوس : (الخور اسقف) :
 ٦٦
 تيموثاوس : (صاحب اتباع) :
 ٤٩٧
 تيموثاوس : (تلميذ بولس) :
 ١٩٤ ، ٢٠٩ ، ٢٣٩ ،
 ٣٢٥ ، ٣٢٦ ، ٤٦٢ ،
 ٥٤٠ ، ٥٤٧ ، ٥٥٨ ،
 ٧٠٣ ، ٩٠٧ ، ٩٠٨
 تيموثاوس الاسكندري :
 ٤ ، ١٧ ، ٨١ ، ١٩٧ ،
 ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٦٩ ،
 ٢٧٢ ، ٥٢٧ ، ٥٦٤ ،
 ٨١٢ ، ٨٥٢ ، ٩١٩
 تيمستيروس : ٥١٣ ، ٥١٨

ث

ثالاسيوس : (اسقف قيصرية في كبادوكية)
 ٣٧٧ ، ٤٤٠
 ثاوغنيتوس : (اسقف نيقية) : ٤٣
 ثاوناس : (اسقف مار ماريكس) :
 ٤٣
 ثياسيوس : (اسقف افريقي) :
 ٧١ ، ٧٢ ، ٧٢٩ ،
 ٧٤٧
 ثيتون : (الكامن) :
 ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣

٤٤٨ ، ٤٤٧ ، ٤٤٦
٤٥٢ ، ٤٤٩ ، ٤٤٨
٤٥٥ ، ٤٥٤ ، ٤٥٣
٤٦١ ، ٤٦٠ ، ٤٥٨
٤٦٤ ، ٤٦٣ ، ٤٦٢
٤٦٨ ، ٤٦٧ ، ٤٦٥
٤٧٥ ، ٤٧٢ ، ٤٧١
٤٨٤ ، ٤٨٣ ، ٤٨٢
٥٣٥ ، ٥٣٤ ، ٥١٢
٥٥.

ثيودوريطس (اسقف قورش او كيروس)

٤٣ ، ٤١ ، ٣٢ ، ٣٢
١١٣ ، ٩٨ ، ٩٤ ، ٨٩
٢٢٦ ، ١٩٤ ، ١١٩
٢٧٥ ، ٢٦١ ، ٢٤٣
٣١٨ ، ٣٠٨ ، ٢٩٦
٣٦٥ ، ٣٣٣ ، ٣٣١
٤٠٠ ، ٣٧٤ ، ٣٧٢
٤٤٧ ، ٤٤٦ ، ٤٠١
٤٥٢ ، ٤٤٩ ، ٤٤٨
٤٥٨ ، ٤٥٥ ، ٤٥٤
٤٦٥ ، ٤٦٤ ، ٤٦٣
٤٨٣ ، ٤٨٢ ، ٤٧٢
٥٣٤ ، ٥١٢ ، ٤٨٤
٥٦٦ ، ٥٤٠ ، ٥٣٥
٦٤٧ ، ٦١٦ ، ٥٩١
٨٦٩

ثيودوريطس: (الانطاكي)

٧٦٩

ثيودوسيوس: (الامبراطور الكبير الاول)

٩٧ ، ٦٢ ، ٥٨ ، ٢٣
٢٢٠ ، ٢٠٢ ، ١١٧
٢٤٣ ، ٢٤٢ ، ٢٤١
٢٧٣ ، ٢٧٢ ، ٢٥٥
٢٨٦ ، ٢٨٥ ، ٢٧٨
٤٠٤ ، ٤٠٠ ، ٣٩٣
٤٥٢ ، ٤٣٠

ثيودوسيوس: (الثاني الامبراطور)

٢٩٤ ، ٢٨٩ ، ٢٨٨
٣٣٧ ، ٣٣٦ ، ٣٣١
٣٧٥ ، ٣٧٤ ، ٣٦٦

٩٩ : ثيلو

ثيودوبرت (الملك) ٩٠

ثيودورة (الامبراطورة)

٨٣٥ ، ٤٥٠

ثيودورس (اسقف متيلين)

٥٠٩

ثيودورس (الاسقف من ليبيا)

٣٦٧

ثيودورس (اسقف فاران)

٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٥٠٣ ، ٥١١

٥١٨ ، ٥١٧ ، ٥٢١

٥٣٤ ، ٥٢٤ ، ٥٢١

ثيودورس (الشمامس في الاسكندرية)

٤٠١

ثيودورس (القس من ريثوس)

٣٦٩

ثيودورس (الكاهن من رومة)

٤٨٦ ، ٤٩٤ ، ٥١٩

ثيودورس (الكاهن من اورشليم)

٤٩٠

ثيودورس (الكاهن من رافينه)

٤٩٤

ثيودورس (رئيس اساقفة كنتبري)

٥٠٩ ، ٩٠

ثيودورس (اسقف اورشليم)

٣٤٩

ثيودورس (اسقف كلانية)

٧٨٦ ، ٧٨٤

ثيودورس (اسقف ميرة)

٧٨٠

ثيودورس (اسقف موبسوتيه)

٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١٢ ، ٣١٣

٣٣١ ، ٣١٥ ، ٣٣٢

٣٤١ ، ٣٣٩ ، ٣٣٢

٣٥٣ ، ٣٤٩ ، ٣٤٨

ثيوفيللاكتوس: (القاصد البابوي)	٥٣٣ ، ٥٣٥ ، ٥٣٦ -
٢٥٤ ، ٩٠ .	٥٩١ ، ٦٥٤ ، ٦٥٥ ،
ثيوفيلس : (اسقف قيصرية)	٧١٧ ، ٧٢١ ، ٧٢٢ ،
٥٩	٧٢٩ ، ٧٣٠ ، ٧٤٦ ،
ثيوفيلس : (اسقف الاسكندرية)	٧٧٩ ، ٨٢٤ ، ٩٠٥ ،
١٧ ، ٦٩ ، ١١٧ ،	٩٠٦ ، ٩١٥
٢٧١ ، ٤٠٥ ، ٤٢٩ ،	ثيودوسيوس: (المسيحي الحقير)
٤٥٣ ، ٤٧٤ ، ٥٢٧ ،	٧٨٠ .
٥٢٨ ، ٦١٢ ، ٧٢٦ ،	ثيودوسيوس: (الاسكندري)
٧٥٠ ، ٧٥٣ ، ٧٥٤ ،	٥٠٣
٨١٩ ، ٨٥١ ، ٨٥٤ ،	ثيودولطس : (اسقف انقيرة)
٨٥٧ ، ٨٥٨ ، ٨٥٩ ،	٣٢٨ ، ٧٩٣
٨٦٧ ، ٩٠٨ ، ٩١١ ،	ثيوفانس : (بطريرك انطاكية)
٩١٣ ، ٩١٤ ، ٩١٥ ،	٥١١ ، ٧٩٦
٨٧٨ ، ١١٣ :	ثيوفانس : ١٧٣ ، ٧٩٦

ج

جبرائيل : (من بنتابولس)	٥٨٠ .	جاورجيوس: (بطريرك انطاكية)	٥٢٥ ، ٥٢٩
جبرائيل : (الملاك القديس)	٢٢٧ ، ٣١٦ ، ٣١٨ ،	جاورجيوس: (اسقف القسطنطينية)	٤٨٦ ، ٤٩٠ ، ٤٩٢ ،
٣١٩ ، ٨٠٧ ،	٥٨٠ :	جاورجيوس: (من اساقفة اورشليم)	٥٠٩
جبريت :	جermanos : (القديس اسقف باريس)	٤٥٢	جاورجيوس: (كاهن مندوب عن اورشليم)
٢١٩ ، ٢٢٠ ،	جermanos : (اسقف القسطنطينية)	٤٨٦ ، ٤٩٠ ،	جاورجيوس: (كاهن في كنيسة رومة)
٥٢٥ ، ٧٦٩ ، ٧٩٥ ،	جنتليوس : (اسقف قرطاجية)	٤٨٩ ، ٤٩٤ ، ٥١١ ،	٥١٩
٦٦٧ ، ٦٦٣ ، ٦٦٥ ،	جناديوس : (اسقف القسطنطينية)	٧٦٩	جاورجيوس: (القبرصي)
٦٦٧ ، ٥٣٧ ، ٩١٧ ،	جورج : (القاصد البابوي)	١٨	جبرائيل : (مطران نوفمورود وسان بطرسبرج)

٧٤٢ ، ٧٤٠ ، ٧٣٨
٨٧٣ ، ٨٧٢ ، ٧٥٥
٩٠٢ ، ٨٧٧ ، ٨٧٥
٩٠٩

جويس جيمس ويلاند :
٤٢٧

جلاسيوس - جيلاسيوس :

(الاول، البابا اسقف كيزيكوس)
٤١ ، ٥٥ ، ٩٨ ، ١٠٩
١١٢ ، ١١٣ ، ٢٨٣
٧٨٣ ، ٨٤٠

جيلاسيوس : (اسقف قيسرية فلسطين)
٢٤١

جيناريوس - جيناريوس : (اسقف افريقي)
٧٥٨ ، ٧٤٧ ، ٧١٠

جيناريوس : (مجمع سرديقية)
٦٣٩

جوفيانوس : (الاسقف)
٨٨١ ، ٧٥٧ ، ٧٥٦

جوليان : ٣٥٩

جوكندوس : (اسقف افريقي)
٧٤٠

جونسون جان - جانسون

٥٩٣ ، ٤١٥ ، ٥١٠ ، ٩
٦٠٢ ، ٦٥٢ ، ٦٦٠
٦٦٢ ، ٦٦٤ ، ٦٧٠
٦٧١ ، ٦٧٥ ، ٦٧٦
٦٧٧ ، ٦٧٨ ، ٦٧٩
٦٨٠ ، ٦٨٤ ، ٦٨٦
٦٨٧ ، ٦٨٩ ، ٦٩١
٦٩٢ ، ٦٩٤ ، ٦٩٦
٧٠١ ، ٧٠٢ ، ٧٠٥
٧٠٦ ، ٧١٢ ، ٧١٥
٧١٦ ، ٧٢٣ ، ٧٢٤
٧٢٦ ، ٧٢٧ ، ٧٢٩

ح

٧٥٨ ، ٨٧٠ ، ٨٧٠
٨٨٢ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦

٩٠٥ ، ٩٠٦ : حجي

٨٦٩ : (الرسول) حنانيا

٤٦٠ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦ : حبقوق

٨٣٣ : حت

(النبي) : حزقيال

١٤٩ ، ٢٣٩ ، ٦٧٥

خ

٥٧١ : خريستوس

٢٨ : خوموس

(القس) : خاريسيوس

٣٤٠ ، ٣٤١ ، ٣٤٢
٣٥١ ، ٣٤٦

٣٥٠ : خريستوفوروس يوستالوس

دوروثيوس : (كاهن من انطاكية)
٣٢ ، ٤٦ ، ١٢١ ،
١٧٩

دوسيتيوس : (اسقف اورشليم)
١٤١ ، ١٥٤ ، ١٧٨ ،
٣٣١ ، ٣٣٢ ، ٣٦٦ :
٤٤٦ ، ٥٢٦ ، ٥٨١ ،
٦٦ ، ٧٥٠ ، ٧٥٦

دوشسن : ٢١١ ، ٢١٨ ، ٢٢١

دولنجر : ٢٦٤ ، ٤٧٣

دولسيكيوس : (نائب عن افريقيا)
٧١٨

دومنوس : (بطريرك انطاكية - ثيوبولس)
٣٧٤ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧ ،
٤٥٢ ، ٩١٥

دوناطس : (اسقف افريقي)
٦٥٥ ، ٦٨٧ ، ٧٠٦ ،
٧٤٠ ، ٧٤٧

دوناتييان : (المتربوليت) ٧٤٠

دونوس : (بابا رومة) ٤٩٣

ديداكوس : ٨٢٧

ديديوس : ٤٧٨ ، ٥١٢ ، ٥٣٤ ،
٥٣٦ ، ٨٠١ ، ٨٣١

دي روسي : ٢٠٨

ديسيدراتس : (اسقف فردون) ٩٠

دي كانج : ٦٥

ديلارك : (الاب) ١٧

دي ماركا : ٦٠ ، ٦١

ديماس : (الرسول) ٨٦٣

داكيوس : (الامبراطور)
٧٥٥ ، ٨٧٣

داماسوس الاول : (البابا)
٦٦ ، ١٩٤ ، ٢٤١ ،
٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٥٩ ،
٢٧٢ ، ٢٧٤ ، ٢٧٨ ،
٢٨٤ ، ٢٨١

داماسوس الثاني : (البابا)
٦٦

داميان : (القديس) ٢٥١

دانيال : (النبي)

١٤٩ ، ٢٣٩ ، ٦٧٥ ،
٧٣٤ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ،
٨٨٢ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦

دانيال : (كاتب الوقائع في مجمع قرطاجنة)
٦٥٧ ، ٦٥٩ ، ٦٦٠

داود : (النبي)

٥٢ ، ٩٠ ، ١٤٩ ،
٢٠٨ ، ٢٣٨ ، ٣٨٥ ،
٥٠٥ ، ٥١٣ ، ٥١٨ ،
٥٩٥ ، ٧٦٧ ، ٧٨٩ ،
٨٠٩ ، ٨٣٢ ، ٨٣٤ ،
٨٤٧ ، ٨٦٣ ، ٩٠٥

دراكنثيوس : ٣٥٥

دريادوس : (الكاهن) ٣٩١

دلكتيوس : (دلستبيوس) ٣٩١

دميانوس : (من اساقفة اورشليم)
٤٥٢

دوين ، دويان : ٥٧ ، ١٥٣ ، ٦٥١

دوران : ٥٨٠

٤٣٤ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ،
٥١٢ ، ٥٣٤ ، ٥٣٦ ،
٦٠٦ ، ٧٨٠ ، ٧٩١ ،
٧٩٢ ، ٨٠١ ، ٨٣١ ،
٨٦٧

ديوكلتيان (الامبراطور ديوكليسيانوس) :
٢٤٧ ، ٦٨٧ ، ٨٧٨

ديونييسيوس : (اسقف ذوبيرلس)
٢٤١

ديونييسيوس : (اسقف الاسكندرية)

٤ ، ١٧ ، ٥٨ ، ٧٩ ،
١٩٩ ، ٢٦٣ ، ٣٠٧ ،
٥٣٧ ، ٦٢١ ، ٦٢٢ ،
٨٧٣ ، ٨٧٤ ، ٨٧٥ ،
٨٨٥

ديونييسيوس : (الارويباغي)

٥٠٢ ، ٦٦٤ ، ٨٧١

ديونييسيوس اكسجيوس :

٢٩ ، ٥٥ ، ٥٨ ، ٦٥ ،
١٠٠ ، ١١٨ ، ١٨٩ ،
٢١٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٩ ،
٢٥٦ ، ٢٨٠ ، ٣٤١ ،
٤١٨ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ،
٤٢٣ ، ٤٣٠ ، ٥٩٨ ،
٦٣٧ ، ٦٤٥ ، ٦٥٣ ،
٦٥٥ ، ٦٥٧ ، ٦٧٥ ،
٧٣١

ديمتريانوس : ٩٤

ديمتريوس خوماتينوس :

(رئيس اساقفة تسالونيكية)
٨٥

ديمتريوس : (اسقف الاسكندرية)
٨٥٤

ديتريجر : ٣٠٠

ديوجينس : ١٢٣

ديوجينس : (اسقف كيزيكوس)
٤٤٣

ديودورس : (اسقف طرسوس)

٢٤١ ، ٢٤٣ ، ٣٣١ ،
٤٤٦ ، ٨٩٠ ، ٨٩٩

ديورنوس : ٥٢٣

ديومستورس : (الجاحد)

١٢١ ، ٤٣٢

ديومستورس : (مندوب البابا) ٦٢

ديومستورس : (الاسكندري)

٣٦٤ ، ٣٦٥ ، ٣٧٤ ،
٣٧٥ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧ ،
٣٩١ ، ٣٩٢ ، ٣٩٣ ،
٣٩٤ ، ٤٠٠ ، ٤٠١ ،
٤٠٢ ، ٤٠٣ ، ٤٠٤

ذ

ذيمستين : ٨٥٠

ذيميس : ٤٤٦

ر

- ٤١ ، ٥٣ ، ٥٧ ، ٥٨ ،
٩٨ ، ١١١ ، ٥٣٨
روفينوس : (القنصل)
٦١٣ ، ٧٥٠
- رومانوس : ١٤٤
رومانوس : (الاب اليسوعي)
٩٧
روموريدس : ٧١٧
ريباراتوس : (زعيم اساقفة افريقيا)
٤٤٩
ريتشر : (ادمون)
٦١٨ ، ٦٢١ ، ٦٥١
ريجينيرس : (الاسقف) ريچينوس
٣٤٩ ، ٣٥١ ، ٧١٠
ريتشارد : (ملك اسبانية) ٣٤٥
ريكاردوس : (الملك) ٢٥٢
ريمي سبليز : ١٥٣ ، ١٩٣
رينادوس : (القس) ٣٧٤
رينودو : ٩٨
- راعوث : ٢٣٩ ، ٦٧٥ ، ٨٧٠ ،
٨٧١ ، ٨٨٢ ، ٩٠٥ ،
٩٠٦
رافائيل : ٢٢٧
رستم : (الدكتور اسد)
٢٥ ، ٤٢ ، ٢٤٤ ،
٢٦٨ ، ٣٣٢ ، ٣٦٦ ،
٤٤٧ ، ٤٩٠ ، ٥٢٨ ،
٦٥١ ، ٧٧٠
رستيتوطلس : (الاسقف)
٧٢٩ ، ٧٤٠
روث : (الدكتور)
٦٥ ، ١٣٨ ، ١٣٩
روسبي فولجننتيوس : ٥٩٨
روستيوكوس : (الثماس) ٤٥٣
روغاتيون : (الاسقف) ٧١٠
روفس : (اسقف تسالونيكية)
٣٢٧
روفينوس : (قس اكليلية)

ز

- زاوورسكي : (الاستاذ) ١٨
زخريا : (البابا)
١٤٩ ، ١٧١ ، ٢٢٧
زخريا : (ابن برخيا)
٨٧٩ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦
- زروبابل : ٤٠٣
زفس : (الاله) ٩١٧
زوراس : ٤٤٦
زوسيموس : (البابا) ٤١٧ - ٤١٨

٥٥٨ ، ٥٦٤ ، ٥٧٢ ،
 ٥٧٥ ، ٥٨٣ ، ٥٨٥ ،
 ٥٨٦ ، ٥٨٨ ، ٥٩٣ ،
 ٥٩٤ ، ٥٩٦ ، ٥٩٧ ،
 ٦٠٠ ، ٦٠١ ، ٦٠٢ ،
 ٦٠٨ ، ٦٠٩ ، ٦١٧ ،
 ٦٢١ ، ٦٢٢ ، ٦٢٣ ،
 ٦٢٦ ، ٦٢٩ ، ٦٣٠ ،
 ٦٣٢ ، ٦٣٧ ، ٦٤٠ ،
 ٦٤٥ ، ٦٥٢ ، ٦٧٠ ،
 ٦٨٠ ، ٦٨٥ ، ٧١٢ ،
 ٧٥٥ ، ٧٥٦ ، ٧٦٠ ،
 ٨١٠ ، ٨١٥ ، ٨١٧ ،
 ٨٢٤ ، ٨٢٧ ، ٨٢٨ ،
 ٨٥٠ ، ٨٦٧ ، ٨٧٧ ،

زويس : (الاسقف) ٨٨٦

زويلوس : (بطريرك الاسكندرية)
 ٥٠٢

زينون : (الامبراطور)
 ٤١ ، ٣٥١ ، ٣٥٢

زينون : (اسقف مايومه)
 ٣٤٩ ، ٤٠٨

زيون : (اسقف اورشليم) ٦٠

زوسيموس : ٩٩ ، ٣٣٩ ، ٦٥٠ ،
 ٦٥٥ ، ٦٤٧ ، ٧٤٣ ،
 ٧٤٤ ، ٧٤٩

زونارس : (يوحننا)

١٦ ، ١٧ ، ٢٧ ، ٥٠ ،
 ٥٢ ، ٥٥ ، ٥٩ ، ٦٤ ،
 ٦٨ ، ٧١ ، ٧٦ ، ٧٨ ،
 ٧٩ ، ٨٧ ، ٩٢ ، ١٠٠ ،
 ١٢٥ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ،
 ١٣٣ ، ١٣٨ ، ١٤١ ،
 ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ،
 ١٤٧ ، ١٥٠ ، ١٥١ ،
 ١٦٢ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ،
 ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٨٤ ،
 ١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٩٧ ،
 ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ ،
 ٢٠٧ ، ٢١٧ ، ٢٢٢ ،
 ٢٢٥ ، ٢٢٨ ، ٢٣٠ ،
 ٢٣٥ ، ٢٣٧ ، ٢٥٦ ،
 ٢٦٧ ، ٢٦٩ ، ٢٧٤ ،
 ٢٧٨ ، ٢٨٠ ، ٣٤٠ ،
 ٣٥٠ ، ٣٥٤ ، ٣٥٥ ،
 ٤٠٧ ، ٤١٢ ، ٤١٥ ،
 ٤١٨ ، ٤٢٢ ، ٤٨٦ ،
 ٥٢٥ ، ٥٣٩ ، ٥٤٨ ،
 ٥٤٩ ، ٥٥١ ، ٥٥٦ ،

س

ساتورينوس : (من اتباع سيمون السامر)
 ٦٠٧

ساتورينوس : (الاسقف)
 ٧٥٨ ، ٨٨٦

ساراپس : ٩١١

سالماثية انطونيوس : ٢٧

سالوفاسيوس تيموثاوس : ٤٢٨

سابا : (القديس) ٧٦٩

سابا : (رئيس دير ستوديوم)
 ٧٨١

ساباتيوس : ٢٨٠ ، ٢٨١

سابراتسيو بومبيوس : (اسقف افريقي)
 ٧٥٦

سابينوس : (اسقف هيراقلية) ٢٤

١١٣ ، ١١٩ ، ١٥٣
١٥٤ ، ١٦٨ ، ١٧١
١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٨
٢٤٦ ، ٢٦١ ، ٢٦٢
٢٦٦ ، ٢٧٣ ، ٢٨٠
٢٨١ ، ٣١٠ ، ٦١٣
٦١٤ ، ٦١٥ ، ٦١٦
٦٥٠ ، ٨٥٤ ، ٨٦٦
٩١١

سكاريلي : ٦٥١

سكستوس الرابع : (البابا)
٣١

سيكونداس :

(اسقف بطولي)
٤٣ ، ١١٣

سكودامور : ٨١

سكول : (الاستاذ) ٢٤

سلاماسيوس : ٥٧

سلفستروس : (البابا)

٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣

سلفستر : (الباحث) ٥٣٦

سليان : (الملك)

١٤٩ ، ٢٣٩ ، ٤٥٩
٦٠٢ ، ٦٧٥ ، ٧٣١
٧٣٤ ، ٨٤٧ ، ٨٦٣
٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٨٢
٩٠٥ ، ٩٠٦

سمبليكيان : ٦٨٦

سمعان : (التسالونيكي)

٥٤ ، ٧٠ ، ٧٥ ، ٥٦٧
٥٨٠ ، ٥٨١ ، ٥٨٥
٦٦٤

سمعان : (الرسول) ٨٦٣

سمولنسك جان : ١٨

سنكليز : ٧٩٧

سانت اساف اسقف : ١٦

سياستيان : (الشمس) ٤٥٣

سبتار : ٢٣٩ ، ٦١٨ ، ٦٢١

سبلان هنري : ٤٢٧

سترايو : (استرايو ولفرد)

١٥٤ ، ٦٠٩

ستيلنفليت : (الاسقف) ٥٧

سرجيوس : (نائب البابا) ٤٨٦

سرجيوس : (بطريك القسطنطينية)

٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٥٠٣

٥١٠ ، ٥١١ ، ٥١٢

٥١٧ ، ٥١٨ ، ٥٢٢

٥٢٣ ، ٥٢٤ ، ٥٣٤

٥٣٥ ، ٨٠١ ، ٨٣١

سرجيوس : (بابا رومة)

٥٣٠ ، ٥٣١

سرفوزدي : ٧٤٧

سرموند : (العالم اليسوعي) ١٠٠

سفيران مفنسس : ٧٤٠

سفروس : (اسقف مساده) ٨٨٧

سفروس : (الكسندروس) ٢٢

سفروس : (سولبيوس)

١١٨ ، ٦٥

سفروس : (بطريك انطاكية)

٣٩٨

سفروس : (قتل) ٧٢٩

سفروس : (ابله المجمع الخامس)

٤٤٦ ، ٥٠٣ ، ٥١٣

٥١٦ ، ٥١٨ ، ٦٠٦

٧٠٠ ، ٩٠١

سقراط : ٢ ، ٢٤ ، ٤١ ، ٤٣

٤٧ ، ٤٨ ، ٨٢ ، ٨٤

١٠٩ ، ١١١ ، ١١٢

سوزمن - صوزمن - سوزمينوس :	سيريكيوس : (البابا)
٢ ، ٤١ ، ٤٧ ، ٧١ ،	٣ ، ٥٤٠ ، ٦٨٦
١٠٩ ، ١١٢ ، ١٥٣ ،	سيريكيوس : (كاتب الكنيسة المقدسة
١٥٤ ، ١٧٢ ، ١٧٨ ،	الكاثوليكية في رومة)
٢٤٦ ، ٢٦٤ ، ٢٨٠ ،	٣٢٣
٥٥٦ ، ٦١٣ ، ٦١٤ ،	سيسيلوس : ٥٦٧
٦١٥	
سوزيموس : ٤٠٨	سيكروبيوس : (اسقف سياستروبولس)
سوسنه : ٨٦٧	٣٧٨ ، ٣٧٩ ، ٣٩٤ ،
سولبيسيوس : ٦٥٠	٤٢٠
سويت : ٢٤٩ ، ٤٥٠	سيلفانس : ٧١٧ ، ٧١٨
سبيو مافي : ٦١٣	مياخوس : (البابا)
سبيتكوس : ٧٤٧	١٥٤ ، ١٦١
سيدونيوس ابوليناريوس :	سيمون الساحر سمعان :
٩٠	٥٢٤ ، ٥٦٠ ، ٦٠٧ ،
سيراخ : ٣٥٣ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ،	٨١٤ ، ٨١٥ ، ٨٥٦ ،
٨٨٢	سور : (القس) : ٩١٢
سيرفوس ديبى : (الابوذاكون في رومة)	سوريوس : ٨٣٩
٤٥٥ ، ٤٥٦	سينسيوس : (الاسقف) : ١١٠

ش

شارل الاول : (ملك انكلتره)	شاوول : ٨٦٩
٤٢٧	شول : ٢٦
شارل : (الجرر)	شيلدون : (رئيس الاساقفة)
٦٢٥	٤٢٧
شارلمان الكبير : ١٠٠ ، ١١٨ ، ٢٢١ ،	شليستراتن عمانوئيل : (الاب اليسوعي)
٢٢٧ ، ٢٥٠ ، ٣٤٥ ،	١٧١ ، ١٨٩
٣٤٦ ، ٥٢٨ ، ٨٣٦ ،	
٨٣٧ ، ٨٣٨ ، ٨٣٩ ،	
٨٤٠ ، ٨٤٣ ، ٨٤٤ ،	

ص

صفر ونيوس : (اسقف اورشليم)	سابيلوس - صابيلوس - سابيلوس
٥١١ ، ٣٦٧	٤٥ ، ٥٨ ، ٩٤ ، ١٩٩ ،
(النبي) :	٢٦٣ ، ٢٨١ ، ٢٨٦ ،
٩٠٦ ، ٩٠٥ ، ٨٦٣	٨٧٣ ، ٦١٧
٨٧١ :	صفر ونيوس بيبالوس : ٢
(ملاتيسوس ، مطرات بونس) :	صفر ونيوس : (احد افراد الشعب المسيحي)
ايرس وسائر الارجتين (٤٠١
٧٧١	

ط

٧٨٧ ، ٧٩٨ ، ٨١٠ ،	طاراسيوس : (القسطنطيني)
٨٦٤ ، ٨٣٠	١٤ ، ٣٤٩ ، ٣٦٨ ،
٨٨٢ ، ٨٧١ :	٥٢٥ ، ٥٢٦ ، ٥٢٧ ،
٦٧٥ :	٥٢٨ ، ٥٣١ ، ٧٦١ ،
٧٤٧ :	٧٦٥ ، ٧٦٩ ، ٧٧٦ ،
٥٠٧ ، ٤٩٣ :	٧٧٨ ، ٧٨٠ ، ٧٨١ ،
طياربوس	٧٨٣ ، ٧٨٤ ، ٧٨٥ ،

ع

(الراهب) :	عمون	٩٠٦ ، ٩٠٥ :	عاموس
٨٩٣ ، ٨٨٢		٧٨٦	عمران : (رزق الله)
٢٨٦ ، ٢٨٢ :	عمانويل	٢٣٩ ، ٦٧٥ ، ٨٦٣ ،	عزرا
٩٠٦ ، ٩٠٥ :	عويديا	٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٨٢ ،	
٨٣٣ (ابن اسحق) :	عيسو	٩٠٦	

غ

٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٧
 ٣٧٩ ، ٥٣٧ ، ٦٤٢
 ٨٧٥ ، ٨٧٦ ، ٨٧٧
 ٨٨٤

غريغوريوس الثاني : (البابا)
 ٥٢٣ ، ٥٢٥

غريغوريوس التاسع : (البابا)
 ٣٠

غريغوريوس الثالث عشر : (البابا)
 ٣٠

غريغوريوس الثالث : (البابا)
 ١٥٨

غريغوريوس : (غنفرة) ١٥٥

غريغوريوس : (اسقف قيصرية الجديدة)
 ٧٩٠ ، ٨٣٩ ، ٨٤٣

غريغوريوس النيسىسي :

٤ ، ١٧ ، ٥٢ ، ٧٠
 ٧٢ ، ٧٦ ، ٨٩ ، ٩٠
 ١٣٨ ، ٢٤١ ، ٢٤٢
 ٢٤٣ ، ٣٥٥ ، ٤٥٣
 ٥٠١ ، ٥٠٢ ، ٥٣٧
 ٦٣٦ ، ٧٥٠ ، ٧٨٦
 ٨٩٣ ، ٨٩٥ ، ٨٩٦
 ٨٩٨ ، ٩٠٢

غريغوريوس النزينزي : (القديس)

٥٥ ، ٨٤ ، ٨٩ ، ٢٠٤
 ٢٤٢ ، ٢٤٥ ، ٢٦٠
 ٢٦٥ ، ٢٧٠ ، ٣٠٨
 ٤١٣ ، ٤٢٩ ، ٥٠٠
 ٥٠١ ، ٧٩٣ ، ٨٨٤
 ٩٠٥

غريغوريوس : (ارشدياكون)
 ٨٦٤

غارينية : (يوحنا)

٣٠٩ ، ٤٧٠ ، ٤٧٤

غاليانوس : (الملك)

٧٥٥ ، ٨٧٣

غالينوس : ٨٧٥

غراتيان : ٣٠ ، ٥٠ ، ٦٥ ، ١٤٩

٢٤١ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩

٢٧٢ ، ٢٧٨ ، ٤٣٣

٤٩٩ ، ٥٢٥ ، ٥٣١

٥٥٤ ، ٧٢٨ ، ٩٠٢

غرادو : (اسقف اكيله) ٤٨٥

غراطس : (اسقف قرطاجه)

٦٢٧ ، ٦٢٨ ، ٦٢٩

٦٤٠ ، ٦٦٣

غيرانجيه : ٢٣٨

غريغوري : (الهامي) ٢٣

غريغوريوس : (الكبير)

٤ ، ١٤ ، ٥٢ ، ٩٠

١٢٧ ، ١٣٢ ، ١٤٤

٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٦١

٢٦٨ ، ٢٨١ ، ٢٨٢

٢٨٣ ، ٣٥٥ ، ٤٠٧

٤١٩ ، ٤٢٧ ، ٤٤٩

٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٥١٤

٥٣٧ ، ٥٥٩ ، ٥٦٧

٥٧٥ ، ٥٨١ ، ٥٨٨

٥٩٢ ، ٦٥١ ، ٧٣٠

٧٧٤ ، ٧٦٨ ، ٨٣٣

٨٦١ ، ٨٧٠ ، ٨٧١

٨٨٤ ، ٩٠٢ ، ٩٠٥

غريغوريوس المعجاني : (القديس)

٤ ، ١٧ ، ٢٧ ، ٧٣

٨٣ ، ١٧٣ ، ٢٤١

غودنتيوس : (الاسقف)
 ٦٤٣ ، ٦٤٢ ، ٦٢٢ ، ٦٤٥
 غوري : (المؤرخ) ٤٣٢
 غوشلران : (الاب) ١٧
 غدلداس ت ملكيور : ٨٣٨
 غيبون : ٢٢ ، ٧٦١ ، ٧٦٢
 غيتا : ٧١٧
 غيساريك : (من امراء الفندال)
 ٤٢٥

غريغوريوس : (اسقف الاسكندرية غير الشرعي)
 ٦١٤
 غريغوريوس : (المطوب) ٢٦٦
 غلوبو كوفسكي نقولا : (استاذ)
 ١٨
 غلوستر : ٧٦٣
 غوتفرد : ١٩٣
 غودفولديوس : (الاسقف)
 ٧١٠ ، ٧١٦

ف

٧١٤ ، ٧٤٢ ، ٧٤٥ ، ٧٤٦
 فالنتينيان الثالث : (الامبراطور)
 ٢٣
 فالنس : (الامبراطور)
 ٢٤٣ ، ٢٤٧ ، ٢٥٧ ، ٤١٩ ، ٤٢٠ ، ٨٨٤ ، ٩٠٢ ، ٩٠٦ ، ٩٠٨
 فاليسيوس : ٢٦٥
 فان اسبن : ٥١ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٦٤ ، ٧٨ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٩١ ، ١٣٠ ، ١٣٤ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٤٩ ، ١٥١ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦٤ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧٥ ، ١٧٩ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٤ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٠ ، ١٩١

فابريكيوس : ١٠٠
 فابيوس : ٤٨ ، ٧٩
 فاديوس : (اسقف امامسية)
 ٨٧٥
 فارينيه : (الارشيدوق) ١٢٣
 فاسكز : ٤٥
 فالاسيوس : ١١١
 فاليريوس : (الملك) ٧٥٥
 فاليريان : (الاسقف) ٣٦١
 فاليريان : (الامبراطور)
 ٨٧٣ ، ٨٧٥
 فاليريانوس : ٢٨٤
 فاليريوس : ٧١٠
 فالنتينوس : (اسقف سكيثيه)
 ٤٥٣
 فالنتينوس : (اسقف نوميديا)
 ٦٥٤ ، ٦٥٦ ، ٦٦٦

٨٥٥ :	فستوليا	١٩٦ ، ١٩٥ ، ١٩٢
(البابا) :	فكتور	٢٠١ ، ٢٠٠ ، ١٩٧
٢٠٤ ، ٥٩		٢٠٦ ، ٢٠٥ ، ٢٠٣
(الاسقف) :	فكتور	٢١٦ ، ٢١٠ ، ٢٠٧
٧٢٩ ، ٦٩٣ ، ١١٨		٢٢٣ ، ٢٢٢ ، ٢١٧
٧١٠ (الاسقف) :	فكتوريان	٢٢٦ ، ٢٢٥ ، ٢٢٤
(الكاهن لرومة) :	فكنديوس	٢٣٠ ، ٢٢٩ ، ٢٢٨
٤٣ ، ٤٢ ، ٤١		٢٣٦ ، ٢٣٥ ، ٢٣٢
(الانطاكي) :	فلافيانوس	٤١١ ، ٢٧٨ ، ٢٧٣
٧٥٠ ، ٢٨٦ ، ٢٨١		٤٢٣ ، ٤١٦ ، ٤١٣
٧٥٤		٥٤٨ ، ٥٣٩ ، ٤٣٢
(اسقف فيليبي) :	فلافيانوس	٥٥٣ ، ٥٥٠ ، ٥٤٩
٣٢٤ ، ٣٢٢		٥٥٩ ، ٥٥٨ ، ٥٥٦
(اسقف القسطنطينية القديس) :	فلافيانوس	٥٦٣ ، ٥٦٢ ، ٥٦١
٣٦٦ ، ٣٦٥ ، ٣٤٨		٥٧٢ ، ٥٦٧ ، ٥٦٥
٣٧٣ ، ٣٧٢ ، ٣٦٧		٥٧٧ ، ٥٧٦ ، ٥٧٤
٣٧٦ ، ٣٧٥ ، ٣٧٤		٥٨٢ ، ٥٨٠ ، ٥٧٨
٣٨٤ ، ٣٧٨ ، ٣٧٧		٥٨٩ ، ٥٨٤ ، ٥٨٣
٤٠٣ ، ٤٠١ ، ٣٩٦		٥٩٧ ، ٥٩١ ، ٥٩٠
٤٣٨ ، ٤٣٤ ، ٤٣٢		٦٠٨ ، ٦٠٥ ، ٦٠٣
٥١٣ ، ٤٦٣ ، ٤٥٤		٦٢٣ ، ٦٢١ ، ٦١٩
٥٣٦		٦٢٧ ، ٦٢٦ ، ٦٢٤
فلافيوس افخاريوس : (قنصل)		٦٣٣ ، ٦٣٠ ، ٦٢٩
٧٠٢ ، ٢٥٦		٦٣٧ ، ٦٣٦ ، ٦٣٥
٦٩٧ (ستيليكو) :	فلافيوس	٦٤٢ ، ٦٤٠ ، ٦٣٩
فلافيوس ايفاغوريوس : (القنصل)		٦٥٢ ، ٦٤٦ ، ٦٤٥
٢٥٦		٨١١ ، ٨١٠ ، ٦٥٣
فلتن يوحنا : (القس)		٨١٥ ، ٨١٤ ، ٨١٢
٥٤٢ ، ٢٢٦ ، ٧		٨١٩ ، ٨١٨ ، ٨١٦
٢٨٨ ، ٢٤٧ ، ١٩٤ :	فلنتينوس	٨٢٢ ، ٨٢١ ، ٨٢٠
٤١٩ ، ٣٩٥ ، ٣٦٤		٨٢٧ ، ٨٢٥ ، ٨٢٣
(اسقف سرديقية) :	فلورنديوس	٣٤٤ (اسقف رومة) :
٧٢٩ ، ٣٧٩		٨٣٣ : فرعون
٣٥٩ :	فلوروس	فرميليانوس : (القديس)
		٧٥٦ ، ٢٥٨ ، ١٩٩
		فرميليانوس : (اسقف قيصرية كبادوكية)
		٨٨٥ ، ٨٧٥
		فرنسيس دي سال : ١٦٦
		فريتيلاس : (مطران مراقلية)
		٣٦٣

١٥٤ ، ١٥٣ ، ٥٦ : فولكس	١٤٥ ، ١٣٨ ، ٦٤ :	فلوري
٥٩٩ ، ٥٩٨ : فولو بطرس	٤٨١ ، ٢٦٦ ، ٢٥١	
٩٤ : فيبي	٥٣٨ ، ٥٣٠ ، ٥٢٩	
٢٢٠ (القديس) : فيتالي	٥٦٥ ، ٥٥٣ ، ٥٤١	
(اسقف انطاكية) : فيتاليوس	٨١١ ، ٦٥١ ، ٦٢٣	
١٢٤ ، ١٢٣	٧٠٢ (القنصل) : فنزنديوس	
١٤١ : فيتاليوس الاكسرخوس	٦٩٦ ، ٦٥٦ ، ٦١٤ :	فنست
٢٤١ (اسقف كارس) : فيتس	٧٤٧ ، ٧٣٩	
٥٤٥ : فنك		
(البابا) : فيجيليوس	(اسقف ميلان) : فنيريوس	
١٣ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣	٦٩٧ ، ٦٩٦	
٣٢٣ ، ٤٤٨ ، ٤٦٦	٢٦٤ :	فوتينوس
٤٤٩ ، ٤٥٠ ، ٤٥١	١٦ ، ٢٦ ، ٢٧ ، ٢٨ :	فوتيسوس
٤٥٣ ، ٤٥٥ ، ٤٥٦	١٠٠ ، ١٧٠ ، ١٩٣	
٤٥٧ ، ٤٥٨ ، ٤٧١	٢٥١ ، ٣٥٤ ، ٢٨٠	
٤٧٤ ، ٤٧٥ ، ٤٨١	٢٨١ ، ٣٢٧ ، ٣٤٩	
٤٨٥	٣٥١ ، ٣٦٢ ، ٤١٤	
١٩٨ : فيراندوس	٤٢٠ ، ٤٢٧ ، ٤٣٦	
(اسقف قيصرية كبادوكية) : فيرموس	٤٣٧ ، ٤٦٦ ، ٤٦٣	
٣٢٧	٤٨٦ ، ٤٨٧ ، ٥٢٥	
٣٤٢ (اسقف نيقية) : فيساريون	٦٥٥ ، ٧٦٥ ، ٨٤٦	
٧٢٤ : فيكنديوس	٨٦٤	
٧٠٩ : فيلاريجس	(فرخس) : فوخ	
٢٦٢ : فيلاسيوس	٢٠٠ ، ٢٥٦ ، ٦٢٢ :	
٣٥٥ : فيلاغريوس	٦٨١	
٧٦٣ (ريتشرد) : فيلد	٤٥ : فوريس	
(البابا) : فيلكس الثالث	فورطوناتيان ، فورطوناتس :	
٢٨٣ ، ١٢	٦٥٦ ، ٦٦٣ ، ٧١٠	
(الاسقف) : فيلكس	٧٢٤ ، ٧٢٩ ، ٧٣٩	
٦٦٧ ، ٥٩٨	٧٤٧ ، ٨٤٤	
(الاسقف) : فيلوثيوس بريتيون	(اسقف بوتنتيه بيكينوم) : فوستينوس	
٢١٢	٦٥٥ ، ٦٥٦ ، ٦٥٧	
٢٦١ : فيلوسترغوس	٦٥٨ ، ٦٥٩ ، ٦٦٠	
	٦٦٢ ، ٧٤٢ ، ٧٤٣	
	٧٤٥ ، ٧٤٧ ، ٧٤٨	
	٧٤٩	
	(الاسقف) : فوقاس	
	٤٥٥	

- ٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٥٩ .
 فيليبس : (الفصل)
 ٧٢٨ ، ٧٢٩
 فيلتوس : ١٥٥
 فيليكيانوس : ٧١٧
 فيليمون : (تلميذ بولس)
 ٢٣٩ ، ٨٦٩ ، ١٠٧
 فيليمون : (من الشهامة الـ ٧)
 ٥٥٥
 فينابل : (ادمون) ٢٧٠
 فينسزوي : (الاستاذ)
 ٤٥١ ، ٤٧٠ ، ٤٧٤ ،
 ٤٧٥
 فينوستيانس : ٧١٧
- ٦١٥ ، ٦١٩ : فيلو كسينوس
 فيلو لوجيوس : ٧١٧
 فيلون : ٦٠
 فيليب شاف : ٢٥٩
 فيليبس : (القس نائب البابا زوسيموس)
 ٦٥٥ ، ٦٥٦ ، ٦٥٧ ،
 ٦٦٠ ، ٧٤٢ ، ٧٤٣ ،
 ٧٤٥
 فيليبس : (الشماس ، احد الرسل الـ ٧٠)
 ١٥١ ، ٥٥٥
 فيليبس : (الرسول) ٨٦٣
 فيليبس : (الكاهن مندوب البابا كليندين)
 ٢٩١ ، ٢٩٣ ، ٣٢٣ ،
 ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٢٩ ،

ق

- ٢٣ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ،
 ٧١ ، ١٠٩ ، ١١٣ ،
 ١١٥ ، ١١٩ ، ١٢٣ ،
 ١٧١ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ،
 ٢٧٤ ، ٢٧٦ ، ٣٩٥ ،
 ٤٥٢ ، ٤٥٤ (خازن
 البلاط) ٤٦٥ ، ٥٣٣ ،
 ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥ ،
 ٦١٧ ، ٧٠٢ ، ٧٨٢ ،
 ٧٨٣ ، ٧٨٧ ، ٧٨٨ ،
 ٨٥٥ ، ٨٧٨ ، ٨٨١
- الامبراطور قسطنطين بوغوناتوس :
 (اللحياني) ٤٨٦ ، ٤٨٨ ، ٤٩٣ ،
 ٥٠٧ ، ٥١١ ، ٥١٣ ،
 ٥١٨ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ ،
 ٥٢٧ ، ٥٢٨ ، ٥٣٤ ،
 ٥٣٥
- قزما : (الشماس) ٧٨٤
 قسطندية : (الامبراطورة)
 ٧١ ، ٥٧٢ ، ٧٩٣
 قسطنديوس : (الملك ، الرابع الامبراطور)
 ١٧١ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ،
 ٢٤٣ ، ٢٥٨ ، ٢٥٩ ،
 ٢٧٣ ، ٢٧٦ ، ٦١٣ ،
 ٦١٤ ، ٦١٥ ، ٦١٧ ،
 ٦٤٩ ، ٦٥٠ ، ٦٦٣
 قسطنديوس : (البطريرك الجديد)
 ٧٩٧
 قسطنديوس : (اسقف قبرص) ٨٣٩
 قسطنديوس : (الثاني) ٨٨١
 قسطنطين الكبير : (الامبراطور)

قسطنطين : (اسقف قسطنديية)
 ٧٨٥ ، ٨٤٢ ، ٨٤٣
قسطنطين : (اسقف سيلوم الراهب)
 ٧٩٦
قسطنطين : (ابن لاون الثالث)
 ٢٥ ، ٦٤ ، ٧٦ ، ٧٧
قسطنطين : (الزبيعي)
 ٨٢١
قسطنطين : (القنصل)
 ٤٥٥
الامبراطور قسطنطين كبرونيوس :
 ٧٦٩
قندلفت : (غطاس بطرس)
 ١١٩ ، ٤٧٩ ، ٨٧٣ ،
 ٨٨٤ ، ٨٧٥
قنسطانس : (الامبراطور)
 ٦٤٩ ، ٦٦٣ ، ٨٨١
قنسطانس : (الثاني ، الملك ، الامبراطور)
 ٢٧٣ ، ٢٧٦ ، ٣٦١ ،
 ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦١٥ ،
 ٦١٧
قيافا : ٨٣٠ :
قيصر : ٦٩٦ ، ٨٦٩ :

قسطنطين : (الابيودياكون مرفد البابا)
 ٤٩٤ ، ٥١٩ ، ٥٢٤
قسطنطين التاسع : ٢٦ :
قسطنطين بروفيروجينيتوس : ١٤٤
قسطنطين : (كاتم الاسرار)
 ٤٤٢
قسطنطين : (بطريك اورشليم)
 ٧٦٩
قسطنطين : (السادس الامبراطور)
 ٢٦ ، ٧٦١ ، ٧٦٨ ،
 ٧٧٣ ، ٧٧٥ ، ٧٨٢ ،
 ٧٩٠ ، ٧٩٥ ، ٧٩٧ ،
 ٧٩٨ ، ٨٠٠ ، ٨٣٠ ،
 ٨٤٥
قسطنطين : (اسقف هرمينوبولس)
 ١٣٩
قسطنطين : (البطريرك ايام ثيودوروس)
 ٧٧٩
قسطنطين : (البابا)
 ٥٣١
قسطنطين : (اسقف ليوندييه)
 ٧٧٤

ك

كانتاكوزن يوحنا : (الامبراطور)
 ٢٩
كانديديان : (الكونت)
 ٢٩٤ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ،
 ٣٣٦
كايف : (Cave)
 ١٥٤ ، ٦٥٤
كاپوس : ٧١٦ :
كبريانوس : ٤ : ١٦ ، ٨٠ ، ١٢٥ ،
 ١٥٧ ، ١٩٨ ، ٥٣٧ ،

كاباسيلاس : (رئيس اساقفة دير اشيون)
 ٨٥
كابريولوس : (رئيس اساقفة قرطاجه)
 ٣٢٢
كاروسوس : ١٢١ ، ١٧٩ :
كارولين : (الملكة)
 ٤٢٨
كاسيودوروس : ٨٩ :
كالندس : ٥٨٧ :
كالينيكة : ٩٤ :

كوسارت : ٧ ، ١٦ ، ٤٣ ، ٦١ ،
 ١٠١ ، ١٧٤ ، ١٦١ ، ١٩٢ ،
 ٢٥١ ، ٢٤٦ ، ٢٩٢ ،
 ٢٥٥ ، ٢٥٧ ، ٢٩٥ ،
 ٢٩٧ ، ٣٠٠ ، ٣٢١ ،
 ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ ،
 ٣٢٧ ، ٣٢٩ ، ٣٥٠ ،
 ٣٥٣ ، ٣٥٦ ، ٣٦١ ،
 ٣٦٣ ، ٣٧٦ ، ٣٧٨ ،
 ٣٨٠ ، ٣٨٤ ، ٣٩١ ،
 ٣٩٢ ، ٣٩٣ ، ٣٩٤ ،
 ٣٩٥ ، ٣٩٩ ، ٤٠٠ ،
 ٤٣٤ ، ٤٣٧ ، ٤٤٠ ،
 ٤٥٢ ، ٤٥٦ ، ٤٥٨ ،
 ٤٦٧ ، ٤٧٨ ، ٤٨١ ،
 ٤٩١ ، ٤٩٣ ، ٥٠٠ ،
 ٥٠١ ، ٥٠٢ ، ٥٠٣ ،
 ٥٠٧ ، ٥٠٨ ، ٥٠٩ ،
 ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥١٦ ،
 ٥١٨ ، ٥٢٣ ، ٦٥٧ ،
 ٧٥٠ ، ٧٥٣ ، ٧٥٧ ،
 ٧٦٥ ، ٧٦٦ ، ٧٧٣ ،
 ٧٧٥ ، ٧٧٨ ، ٧٧٩ ،
 ٧٨٠ ، ٧٨٤ ، ٧٨٥ ،
 ٧٨٦ ، ٧٨٧ ، ٧٩٠ ،
 ٨٠٠ ، ٨٣٠ ، ٨٤٥

كولوستيانوس: ٦٥٦

كومنفر د. : ٣٢

كومينوس الكسيوس : (الامبراطور)
 ٢٧ ، ٧٤

كومينوس عانويل : (الملك)
 ٢٨

كومينوس : (يوحنا) ١٨٥

كوينتن جان : ٢٧

كيردون كيراديوم : (المرأة)
 ٦٠٧ ، ٩١٤

كيرلس الاورشليمي : (القديس)
 ٤٩ ، ٨٢ ، ٨٩ ، ١٥٧

٥٣٨ ، ٥٦٠ ، ٥٦٧ ،
 ٦١٢ ، ٧٥٥ ، ٧٥٦ ،
 ٧٥٧ ، ٧٥٨ ، ٧٦٠ ،
 ٨٧٣ ، ٨٨٥

كدرنيوس : ٩٤

كرسكونيوس كريسكينوس :

١٨٥

كرسكونيوس : (اسقف بلدة ريبس)

٦٨٧ ، ٦٨٨

كرنيليوس : ٨٤٨

كرياكوس : (اسقف قيصرية كبادوكية)

٢٤٤ ، ٥٢٩

كريبس : ١٢٣

كريسكونيوس: ٧٠٩ ، ٧١٠ ، ٧٤٠

كرنيليوس : (البابا)

٦٣ ، ٦٤ ، ١٥٢

كرنيليوس : (القائد) ٧٧

كساب حنانيا : (الارشمندريت) ٥

كسانتيوس سينكس :

(اسقف كرسي نوميدية الاول)

٧١٤ ، ٧١٥ ، ٧١٨

كسنل : ٤٣٤ ، ٤٣٥

كسيفلن يوحنا: ٢٦

كلويا : (الرسول) ٨٦٣

كلدونيوس : ٧٥٨

كلفن : (يوحنا)

٨٨ ، ٨٩

كودفولدوس : (اسقف قرطاجنة)

٤٢٥

كودنيوس : ٨١٨ ، ٨١٩

كورزن روبرت : ٢١٨

كورنيليوس : (بابا رومية) ٤٨

كورنيوس : ٥٢٥

كيروس (بطريك الاسكندرية) :
٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٥٠٣ ،
٥١٢ ، ٥١٧ ، ٥١٨ ،
٥٢٢ ، ٥٢٤ ، ٨٣١

كيروس (اسقف فاسز) :
٥١ ، ٥٣٤

كيرياكوس (اسقف) : ٢٨٥

كيرياثوس (القس في قريته) : ٨٧٧

كيفا : ٥١

كيكيليان (الاسقف) : ٩٩

كينز : ١٨٣

كيلستوس : ٣٣٢

كيلستين (البابا) :

١٣ ، ٩٩ ، ٢١٨ ، ٢٨٨ ،
٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ،
٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٨ ،
٣٠١ ، ٣٢٢ ، ٣٢٣ ،
٣٢٤ ، ٣٢٧ ، ٣٢٨ ،
٣٢٩ ، ٣٣٠ ، ٣٣١ ،
٣٤٦ ، ٣٥٦ ، ٣٧٩ ،
٣٩٥ ، ٦٥٥ ، ٧٤٧

كيليانوس كاسيليانوس كاكليانوس :

(الاسقف سلف اوريليوس)
اسقف قرطاجية)
٦٦٠ ، ٦٨٧

كيلستيوس - كلستيوس :

٣٣٣ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ ،
٣٣٨ ، ٣٣٩ ، ٣٥٨ ،
٣٥٩ ، ٧٣٠

كيورثن وليم (العالم الانكليكاني) :

٦١٣ ، ٦٤٧

١٩٩ ، ٢١٢ ، ٢٤١ ،
٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤ ،
٢٥٨ ، ٢٨٦ ، ٣١٠ ،
٥٠٢ ، ٦١٠

كيرلس الاسكندري : (القديس)

٤ ، ١٧ ، ٤٠ ، ٤٩ ،
٦٢ ، ٩٩ ، ١١٧ ، ١٨٠ ،

٢٨٨ ، ٢٨٩ ، ٢٩٠ ،
٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٦ ،

٢٩٧ ، ٢٩٨ ، ٢٩٩ ،
٣٠٠ ، ٣٠١ ، ٣٠٧ ،

٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ،
٣١٢ ، ٣١٣ ، ٣١٤ ،

٣١٥ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ،
٣١٨ ، ٣٢٠ ، ٣٢١ ،

٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٧ ،
٣٢٨ ، ٣٣٠ ، ٣٣١ ،

٣٢٢ ، ٣٢٤ ، ٣٣٥ ،
٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٤٠ ،

٣٤٢ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥ ،
٣٤٦ ، ٣٥٤ ، ٣٥٥ ،

٣٥٧ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ،
٣٦٣ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ ،

٣٦٨ ، ٣٧١ ، ٣٧٧ ،
٣٧٩ ، ٣٨٠ ، ٣٨٤ ،

٣٩١ ، ٣٩٣ ، ٣٩٥ ،
٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٠ ،

٤٠١ ، ٤٠٥ ، ٤٢٩ ،
٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٤٤٨ ،

٤٤٩ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣ ،
٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٤٦١ ،

٤٦٢ ، ٤٦٣ ، ٤٦٤ ،
٤٦٥ ، ٤٧٢ ، ٤٨٣ ،

٥٠١ ، ٥٠٢ ، ٥١٢ ،
٥١٣ ، ٥١٤ ، ٥٣٤ ،

٥٣٥ ، ٥٣٦ ، ٥٣٧ ،
٦٣٣ ، ٧٤٥ ، ٧٤٨ ،

٧٩٣ ، ٨١٩ ، ٨٢١ ،
٨٥٩ ، ٩١٥ ، ٩١٦

كيرلس (اسقف سكينبولس) :

٦١

ل

٨٦٣ :	لامك	٧٦٧ :	لابان
٤٠٠ ٢٦٠ ٢٥٠ ١٣ :	لاون	٦١ ، ٤٣ ، ١٦ ، ٧ :	لابه
٨٩ ، ٦٦ ، ٦٢ ، ٦١		١٦١ ، ١٠١ ، ٦٢	
١٩٣ ، ١٧١ ، ١١٧		٢٤٦ ، ١٩٢ ، ١٧٤	
٢٦٩ ، ٢٦٨ ، ٢٥٠		٢٥٧ ، ٢٥٥ ، ٢٥١	
٣٠٨ ، ٢٨٣ ، ٢٨١		٣٠٠ ، ٢٩٧ ، ٢٩٥	
٣٤٦ ، ٣٤٥ ، ٣١١		٣٢٣ ، ٣٢٢ ، ٣٢١	
٣٦٧ ، ٣٦٥ ، ٣٦٤		٣٢٩ ، ٣٢٧ ، ٣٢٤	
٣٧١ ، ٣٧٠ ، ٣٦٨		٣٥٦ ، ٣٥٣ ، ٣٤٠	
٣٧٤ ، ٣٧٣ ، ٣٧٢		٣٧٦ ، ٣٦٣ ، ٣٦١	
٣٧٩ ، ٣٧٨ ، ٣٧٥		٣٨٤ ، ٣٨٠ ، ٣٧٨	
٣٩٢ ، ٣٩١ ، ٣٨٤		٣٩٣ ، ٣٩٢ ، ٣٩١	
٣٩٦ ، ٣٩٥ ، ٣٩٤		٣٩٩ ، ٣٩٥ ، ٣٩٤	
٤٠١ ، ٣٩٩ ، ٣٩٧		٤٣٧ ، ٤٣٤ ، ٤٠٠	
٤٣٣ ، ٤٣٢ ، ٤٠٣		٤٥٢ ، ٤٥٠ ، ٤٤٠	
٤٣٧ ، ٤٣٥ ، ٤٣٤		٤٦٧ ، ٤٥٨ ، ٤٥٦	
٤٤٧ ، ٤٣٩ ، ٤٣٨		٤٩١ ، ٤٨١ ، ٤٧٨	
٤٥٣ ، ٤٥٢ ، ٤٤٨		٥٠١ ، ٥٠٠ ، ٤٩٣	
٤٨٧ ، ٤٨٦ ، ٤٦٣		٥٠٧ ، ٥٠٣ ، ٥٠٢	
٥٠٢ ، ٥٠٠ ، ٤٨٨		٥١٠ ، ٥٠٩ ، ٥٠٨	
٥٢٢ ، ٥١٤ ، ٥١٣		٥١٨ ، ٥١٦ ، ٥١١	
٦٢٧ ، ٥٤٠ ، ٥٢٣		٧٥٠ ، ٦٥٧ ، ٥٣٣	
٧٨٤ ، ٧٨٣ ، ٧٤٧		٧٦٥ ، ٧٥٧ ، ٧٥٣	
٨٢١ ، ٧٩٥ ، ٧٩٠		٧٧٥ ، ٧٧٣ ، ٧٦٦	
٩١٧		٧٨٠ ، ٧٧٩ ، ٧٧٨	
لاونديوس : (الاسقف الآريوسي)		٧٨٦ ، ٧٨٥ ، ٧٨٤	
٤٧		٨٠٠ ، ٧٩٠ ، ٧٨٧	
لاونديوس : (اسقف مغنيسية)		٨٤٥ ، ٨٣٠	
١٢١		لارسو : ٦١٣ :	
لاونديوس كاستراكس : ٦١٤		لاشالودراكو : (حاكم مقاطعة تراقية)	
٣٩٨ (من بيزنطية)		٧٩٧	
لاونديوس : (اسقف انطاكية) ٨٥٥		لاما : (الجديد) ٤٧١	
لايتفوت : (الاسقف)		لامبرت : ٢٢٦ ، ٧٦ ، ٧١ :	
٣١٠ ، ١٦٣ ، ١٦٢		لاميك بطرس : ٤٧٣ :	
٧٦١			

لوقا : (الذي نكس في جبل ستيريون)
٥٨٥

لوكنديوس : (نائب البابا) (الاسقف)

٢٦٨ ، ٣٧١ ، ٣٧٦ ،

٣٧٧ ، ٣٩٣ ، ٣٩٤ ،

٤٣٤ ، ٤٣٦ ، ٤٤٠ ،

٤٤١ ، ٤٤٣

لوكنسيوس : (الاسقف) ٣٦٤

لوكيانوس : ٧١٧ ، ٧١٨

لومبارد : (بطر) ٧٥

لونوي : ٥٧

لونجينوس : ٨٨٧

لويس كرستيان : ٦٢٦

ليبراثوس : ٣١٠

ليبرالس : ٧٥٨

ليبيريس : (البابا) ٦١٥

ليتيوس : (اسقف ملاطية) ٩٠٢

ليكو بولس : ٩١١

ليكينيس : (الامبراطور)

٧٠ ، ٧١ ، ٧٦ ، ٧٧ ،

١٢٣

لبسيوس : (الدكتور) ٢٤٥

لدلو : (الهامي)

١٣٦ ، ١٣٧

له كيان : ٣٤٩

لوبس كرستيان : (خرستيان)

٥٩٧ ، ٦٣٢ ، ٨١٢ ،

٨١٥

لوبن : (Lupin)

٥٨٩

لوبه : ٢٥٦

لوبراون بيير : ٢١١

لوثر : (مارتن)

٨٩ ، ١٥٧

لورزو : (القديس) ٧٣

لوشنسيوس : (الاسقف) ٤٠٤

لوقا : (الانجيلي)

٢١١ ، ٢٣٩ ، ٣١٤ ،

٤٢٤ ، ٤٩٧ ، ٤٩٩ ،

٥٠٠ ، ٥٤٤ ، ٥٤٧ ،

٦٠٣ ، ٨٣٢ ، ٨٧٠ ،

٨٨٢ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦

(البطريك)

١٣٩ ، ٥٤٩ ، ٥٥٣

لوقا

م

ماركوس : (البابا) ٩٧

ماسون ا. ج : ٣١٩

مارش : ٧٤٧

ماركوس اوريليوس : ٧٧

مارتيال : (اسقف ايباني) ١٢٥

ماترونس : (الاسقف) ٧١٠

ماتيودي لاروك : ٨٤٧

مارتن : (مطران براكارا اورباغه)

٢٣٥ ، ٢٤٠

مارتينوس : (الاول) ٣٠٧

ماريس	: ٣٠٠ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٤٥٨ ، ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٧٢ ، ٤٨٢ ، ٤٨٣ ، ٥١٢
مارنيوس	: ٧٧
مارنيوس	: (المتوحد) ٤٦١
ماريه	: (القديسة) ٢٢٠
مافريكيوس	: (الامبراطور) ٣٦٧
ماكرنيه	: (حدة باسيلوس الكبير) ٨٨٤
ماماتشي	: ٦١٣
مانسي	: ٤٥٠ ، ٤١٠ ، ٤٠٨ ، ٤٠٧ ، ٤٥٤ ، ٤٥٧ ، ٦١٣ ، ٦١٤ ، ٦٥١ ، ٨٤٢
مانويل	: (بطريك القسطنطينية) ٨٥
ماني الفارسي	: ٣٣٨ ، ٤٧١ ، ٤٨٣ ، ٦٠٧
متى	: (الانجيلي) ٢٣٩ ، ٣٠١ ، ٣٥٢ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩ ، ٥٦٠ ، ٥٦٤ ، ٥٦٥ ، ٥٦٦ ، ٥٧٥ ، ٦٠٣ ، ٦٠٥ ، ٧٧٥ ، ٨٢٦ ، ٨٦٢ ، ٨٧٠ ، ٨٧٦ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦
ميثا متياس	: ٨٤٨ ، ٨٥١
مرتنيانوس	: (المتوحد) ٤٦١
مرتيريوس	: (اسقف انطاكية) ٢٨٠ ، ٦١٥
مرتينوس	: (البابا) ٥٠٨
مارتينوس	: (القديس) ٨٤٤
مرسيليان	: ٣٥٩
مركانوس مكسيموس	: ٥٨١
مرقس	: (بطريك الاسكندرية) ٢٨ ، ١٠٤ ، (الرسول) ٢٣٩ ، ٨٦٨ ، ٨٧٠ ، ٩٠٦ ، ٩٠٥
مرقس	: (اسقف افسس) ٣٤٢ ، ٣٤٥ ، ٥٣٥
مركاثور ماريو	: ٣٠٧ ، ٣١٧ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩
مركيون	: ٤٧١
مركيان	: ٤٨٣
مركيانوس	: (ايكرونوس) ٩١٧
مركيانوس	: (الامبراطور) ٥٣٤
مركلس	: (اسقف انقيرة) ١٢٣ ، ١٢٤ ، ٢٤٦ ، ٢٥٧ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٦١٦ ، ٦١٧
مركلوس	: ٩٤
مركلوس	: (ايبودياكون كنيسة قوطاجة) ٧٤٥ ، ٧٤٦ ، ٧٤٨
مركيان	: (الامبراطور) (مركيانوس الملك) ١١ ، ٣٦٤ ، ٣٦٦ ، ٣٧٥ ، ٣٩٥ ، ٣٩٨ ، ٤٠٠ ، ٤٠١ ، ٤٠٢ ، ٤٠٥ ، ٤٠٩ ، ٤١٠ ، ٤١٩ ، ٤٢٠ ، ٤٢٥ ، ٤٣٧ ، ٤٥٢
مركيانوس	: ٢٨١
مركيون	: ٦٠٧
مسرة جراسيموس	: (متروبوليت بيروت) ٢٣٣
المصري يوسف	: ١٧ ، ٥٨ ، ٧٩ ، ٢٨٠ ، ٤٢٧ ، ٤٣٠
مطروقانس الشيخ	: (اسقف القسطنطينية) ٤٢

مكسيموس (عقد زواجاً غير شرعي) : ٩١٤	مفريكيوس : (الثامن) : ٥٨١
مكسيموس (الكلي) : ٢٦٥ ، ٢٦٨ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ ، ٢٧٢ ، ٢٧٣ ، ٢٨١	مكار يوس : (رئيس اساقفة انطاكية) : ٥٠٩ ، ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٧ ، ٥١٨ ، ٥٢٤ ، ٥٣٤
مكسيموس (الاورشليمي) : ٦١ ، ٦١٦	مكار يوس : (اسقف انقيرة) : ٤١٤
مكسيموس (الراهب) : ٣٦٢ ، ٤٦١	مكار يوس : (الانطاكي) : ٤٨٦
مسكيله : ٢٨١	مكار يوس : (قتل) : ٧٢٩
ملا تيوس (اسقف ليكربولس) : (اسقف انطاكية) ٥٣ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١٧٨ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ٢٦٥ ، ٢٨٤	مكار يوس : (المصري) : ٢٧
ملا تيوس (الجغرافي) : ١٩٤ ، ٦١٦	مكار يوس : (اسقف اورشليم) : ٤١ ، ٤٢
ملاخي (النبي) : ١٦٠ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦	مكار يوس : (حكمة الجمع السادس) : ٨٠١
منون (اسقف افسس) : ٣٣١ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٤٣١	مكدونيوس : ٤٧٠ ، ٥١٢ ، ٥٣٣ ، ٥٣٥
منصور (يوحنا الدمشقي) : ٧٩٥	مكدونيوس : (صاحب البدعة) : ٢٤٢ ، ٢٥٧ ، ٢٥٨ ، ٢٥٩ ، ٢٧٩ ، ٢٨٦ ، ٨٠٠ ، ٨٣١
منهى (المهد القديم) : ٥٨٩	مكدونيوس : (الامبراطور) : ٣٤٥
مو : ٣٧٠	مكر ايس أ. : (العالم) : ٤٧٩
مودستينوس : (ايرينيوس) : ٢٢	مكسيمينوس : (الآريسي) : ٤٩٩
موديستوس : (حاكم ولاية) : ٨٨٤	مكسيموس : (المعترف) : ٨١٠
مورنتيوس : ٧٢٦	مكسيميانوس : (اخذ مركز نسطوريوس) : ٢٩٣ ، ٣٣٢ ، ٨٧٥
مورينوس : ٦٥ ، ٧٢ ، ٢١٧ ، ٢٢٠	مكسيميانوس : (اسقف فاجيانسم) : ٧١٦
موسى (النبي) : ١٣٥ ، ٨٠٦ ، ٨٠٧ ، ٨٠٩ ، ٨٤٨ ، ٨٦٣	مكسيميان الاصغر : (الامبراطور) : ٢٢ ، ١٠٩ ، ١٢٣ ، ١٢٤
	مكسيميان : (الشهيد) : ٧٧
	مكسيموس : ٤١ ، ٩٠
	مكسيموس : (اسقف انطاكية) : ٦٢ ، ٣٦٤ ، ٣٧٧ ، ٣٩٩

٨٣٥ ، ٥٨١ ، ٥٨٠	٨٧٤ ، ٨٧٠ ، ٨٦٤
(الاستاذ) : ميشو	٩٠٤
٨٤٤ ، ٨٣٥ ، ٥٣١	٦٤٣ : موسيوس
٨٩ : ميلانكتون	مونالاديني فننتيوس : ٥٦٥
٧٩٩ : ميلان	مونتانوس : ٢٨١ ، ٢٨٠ ، ١٩٩
٨٧٣ ، ١٢٤ : ميلياس	مونتانس : ٨٨٥
(اسبيريدون) : ميلياس	مونتفوكن : (العالم)
١٥٤ ، ١٤١	٢٦٤ ، ١٠٠ ، ٩٧
(صاحب مجموعة اعمال الجامع) : ميلياس	مونفوس بطرس : ٤٢٨
٧٦٨ ، ٧٥٥ ، ٧٥٠ ، ٨٧٥	مورهيد : ٢٢
٣١٠ : ميليتو	متيردولر : ١٥٩
٣٥٦ ، ٣٨٤ ، ٣٩٧ ، ٥٠٧ ، ٥١٨ ، ٦٥٥ ، ٦٥٧	ميتوديوس : (بطريك القسطنطينية)
٣٢٣ ، ٤٤٦ ، ٤٥٠ ، ٩١٤	٧١
ميناس	١١٩ ، ١١٨ :
	٩٠٦ ، ٩٠٥ :
	٨٥ ، ٢٢٧ ، ٢٦٩ :

ن

٢٨٩ ، ٢٨٨ ، ٦٢ ، ١٣ : نسطوريوس	٩٠٦ ، ٩٠٥ :
٢٩٢ ، ٢٩١ ، ٢٩٠ ، ٢٩٨ ، ٢٩٥ ، ٢٩٣ ، ٣٠١ ، ٣٠٠ ، ٢٩٩ ، ٣٠٩ ، ٣٠٨ ، ٣٠٧ ، ٣١٤ ، ٣١٣ ، ٣١٢ ، ٣١٥ ، ٣١٦ ، ٣١٧ ، ٣٢٠ ، ٣٢٢ ، ٣٢١ ، ٣٢٠ ، ٣٢٩ ، ٣٢٨ ، ٣٢٧ ، ٣٣٢ ، ٣٣١ ، ٣٣٠ ، ٣٣٥ ، ٣٣٤ ، ٣٣٣ ، ٣٣٨ ، ٣٣٧ ، ٣٣٦ ، ٣٤١ ، ٣٤٠ ، ٣٣٩	ناحوم : ٩٠٦ ، ٩٠٥ :
	نارسيوس : (اسقف اورشليم)
	٥٩
	نپوت : ٨٦٧
	نبوخذنصر : ٨٠٧
	نتاليس الكسندروس : (اسكندر)
	٤٥ ، ١١١ ، ٦٤٩ ، ٦٥٠ ، ٦٥١
	نحميا : ٨٨٢
	نحلة نفاع : ٢

نونس : ٥٨٧	٣٤٧ ، ٣٤٦ ، ٣٤٢	
نيناندر : ٢٠٦ ، ٢٠٥	٣٥٦ ، ٣٥٨ ، ٣٥٧	
نيقانور : (من الشمس من ال ٧ :	٣٦٥ ، ٣٦٤ ، ٣٦١	
٥٥٥	٣٧١ ، ٣٦٩ ، ٣٦٨	
نيقوديوس : (الراهب) ٣٢	٣٨٤ ، ٣٨٠ ، ٣٧٤	
نيقولوس الاول : (البابا)	٤٠٠ ، ٣٩٦ ، ٣٩٣	
٦٨ ، ٦٧ ، ٦٦	٤٤٧ ، ٤٠٥ ، ٤٠١	
نيقولوس : (من الشماسة دخيل انطاكي)	٤٥٣ ، ٤٥٢ ، ٤٤٩	
٥٥٥	٤٦١ ، ٤٥٨ ، ٤٥٤	
نيقولوس : (رئيس اساقفة ميراليكية)	٤٦٤ ، ٤٦٣ ، ٤٦٢	
٤٢	٤٧٠ ، ٤٦٨ ، ٤٦٥	
نيقولويدس يوحنا : ٣٢	٥١٢ ، ٤٨٣ ، ٤٧٢	
نيكون : (البطريرك) ١٨	٥٣٥ ، ٥٣٤ ، ٥١٣	
نيكيتاس : (اسقف مراقلية) ٦٠٤	٥٣٦ ، ٦٠٦ ، ٥٣٦	
نيكيتاس : (بطريرك اورشليم)	٧٨٠ ، ٧٩١ ، ٨٣١	
٧٦٩	٩١٥ ، ٨٦٧	
نيكيتيوس : (اسقف الكرسي الاول في اريشة موريتانية)		٨٨٨ : نعان
٧١٤		٤١٤ : نقولا
نيكيفورس الاورشليمي : (البطريرك)		(اسقف ميتون)
٢٨ ، ٥٩١ ، ٨٢٢ ، ٨٢٨	٦٥٠ ، ٤١٤ ، ٢٦٩	(الاول البابا) : نقولا
نيكفورس غريفوراس :		(البطريرك) : نكتاريوس
٤١٩ ، ٤٨٦ ، ٥٣٧ ، ٧٩٦ ، ٥٧٨	١٨ ، ٧٤ ، ١٩٦ ، ٢٤٢ ، ٢٨١ ، ٢٦٩ ، ٢٤٢ ، ٢٨٦ ، ٥٣٧ ، ٥٣٨ ، ٦١٢ ، ٧٥٠ ، ٩١١ ، ٧٥٣	
نييل ج.م. : (جون ماسون)		٢٦٢ ، ١٥٠ ، ٦٤ ، ٦٣ : نواطس
٢٤٩ ، ٥٨٠ ، ٧٦٣ ، ٨١٧ ، ٧٦٤		٢٧٩ ، ٦٥٩ ، ٧٥٥ : نوح
نييلوس : ٤٨٦		١٥٨ : نورس
نييلي : ٢٦٤		(الكاردينال) : نويميديوس
نيوفيطس السابع : (البطريرك)		٤٧٣ ، ٤٧٤ ، ٤٧٥ : نويميديوس
٣٢		(اسقف مكسولة) : نووتشيوس
نيومن : (نيومان)		٦٦٥ ، ٦٩٢ ، ٦٩٣ ، ٧١٧ : نووتشيوس
٢٦٤ ، ٢٦٣ ، ٢٦٢		(اسقف اللاذقية) : ٤٣١

هوسيوس - اوسيوس: (اسقف قرطبة)

١٢ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ،
١١. ، ٦١٥ ، ٦١٦ ،
٦١٨ ، ٦١٩ ، ٦٢٠ ،
٦٢١ ، ٦٢٢ ، ٦٢٣ ،
٦٢٤ ، ٦٢٥ ، ٦٢٦ ،
٦٢٧ ، ٦٢٨ ، ٦٢٩ ،
٦٣٠ ، ٦٣١ ، ٦٣٢ ،
٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٦٣٥ ،
٦٣٦ ، ٦٣٧ ، ٦٣٨ ،
٦٣٩ ، ٦٤٠ ، ٦٤١ ،
٦٤٣ ، ٦٤٦ ، ٦٥٩

هوشع (النبي)

٤٦. ، ٤٦٥ ، ٨١١ ،
٩٠٥ ، ٩٠٦

هوفدون (روجر) : ٨٤٠

هولستينوس لوكاس : ٢٧٥

هيبوليتس : ٤٨

هيراقليوس : (اسقف افسس) ٤٣١

هيراكلوس : ٨٧٣

هيراكس : ٩١٣

هيرودس : ٣٨٨ ، ٨٧٩

هيفيله : ٢ ، ١٦ ، ١٧ ، ٤٧ ،

٥٠ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٥٥ ،

٥٧ ، ٥٩ ، ٦٥ ، ٦٨ ،

٦٩ ، ٧٠ ، ٧٦ ، ٨٣ ،

٩٣ ، ٩٤ ، ٩٦ ، ٩٧ ،

٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٩ ، ١١٦ ،

١١٨ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ،

١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣١ ، ١٣٢ ،

١٣٣ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ،

١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ،

١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٦ ،

١٤٩ ، ١٥٣ ، ١٥٤

هادون : (ارثر ريبست) ٦٥

هاردين : ٧ ، ٩٩

هاردين : (صاحب مجموعة هاردون)

٤٥٤

هارناك - هرنالك :

٤٥ ، ١٢٣ ، ٤٧٤ ،

٧٩٧ ، ٨٠٩ ، ٨٣٥

هالوا : ٤٧٠

هاموند : ٥٦ ، ٦٥ ، ٧٢ ، ٩٦ ،

١٢. ، ١٢٨ ، ١٣٥ ،

٢١٢ ، ٢٢٦ ، ٢٨٠ ،

٨٥٧

هرفيتس - هرفيتوس: (جتسيان)

١٢٨ ، ٢٥٧ ، ٦٠١ ،

٦٢١ ، ٦٤٥

هرفينوس : ٧٥٠

هرقل : (والد قسطنطين السلجاني)

٤٨٦ ، ٤٩٣ ، ٥٠٧

هرمس : ١٥٧

هرموجين : (الخامي) ٢٣

هرمينوبولس : ٣٦٢ ، ٦٢٧

هنري : (الثاني ملك جرمانية)

٢٥١ ، ٧٢٨

هنري : (الثامن) ٥٤٦

هنكار : (رئيس اساقفة ريبس)

١٠٠ ، ٦٢٥ ، ٨٢٩ ،

٨٤٠

هوركس : ٦٢١

هوركيسداس : (البابا) ٥٩٨

٤٢٣ ، ٤٢٢ ، ٤٢١
 ٤٤٤ ، ٤٣٩ ، ٤٣٧
 ٤٥٢ ، ٤٥٠ ، ٤٤٧
 ٤٥٧ ، ٤٥٤ ، ٤٥٣
 ٤٧٤ ، ٤٧٣ ، ٤٧٠
 ٥٢٢ ، ٥٢١ ، ٤٧٥
 ٥٣١ ، ٥٣٠ ، ٥٢٤
 ٥٩٣ ، ٥٨٦ ، ٥٧٢
 ٦٠٦ ، ٦٠٠ ، ٥٩٩
 ٦٢٠ ، ٦١٨ ، ٦١٣
 ٦٢٣ ، ٦٢٢ ، ٦٢١
 ٦٤٠ ، ٦٣٢ ، ٦٢٦
 ٦٤٩ ، ٦٤٨ ، ٦٤٣
 ٧٨٦ ، ٧٥٥ ، ٧٠٩
 ٧٩٦ ، ٧٩٣ ، ٧٩٠
 ٨١٧ ، ٨١٦ ، ٨١٥
 ٨٣٩ ، ٨٢٢ ، ٨١٩
 ٨٦٧ ، ٨٤٥ ، ٨٤١

(الامبراطورة) :

٧٨٨ ، ٧٨٣ ، ٧٨٢

١٦٠ ، ١٥٩ ، ١٥٨
 ١٦٧ ، ١٦٥ ، ١٦٤
 ١٧٢ ، ١٦٩ ، ١٦٨
 ١٩٣ ، ١٨٣ ، ١٧٤
 ٢٠١ ، ١٩٩ ، ١٩٥
 ٢٠٧ ، ٢٠٥ ، ٢٠٤
 ٢٢٢ ، ٢١٧ ، ٢١٠
 ٢٢٩ ، ٢٢٦ ، ٢٢٤
 ٢٣٣ ، ٢٣٢ ، ٢٣١
 ٢٣٨ ، ٢٣٧ ، ٢٣٥
 ٢٥٠ ، ٢٤٥ ، ٢٣٩
 ٢٦٦ ، ٢٥٧ ، ٢٥٦
 ٢٧٤ ، ٢٧٣ ، ٢٦٧
 ٢٩٤ ، ٢٨١ ، ٢٨٠
 ٣٠٨ ، ٣٠٠ ، ٢٩٩
 ٣١٥ ، ٣١٢ ، ٣١٠
 ٣٢٢ ، ٣٢٠ ، ٣١٧
 ٣٣٦ ، ٣٣٤ ، ٣٢٣
 ٤٠٦ ، ٣٩٨ ، ٣٦٣
 ٤١١ ، ٤١٠ ، ٤٠٩
 ٤١٨ ، ٤١٦ ، ٤١٢

ميدانة

و

ويستكوت : ٤٧ ، ٤٨

ويلسن : (الاسقف) : ٤٢٨

: ٤٧٠ ، ٤٧٣ ، ٦١٨

: (الدكتور) : ٦١٣

والش

ويتزر

ي

٨٨٢ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦

: (بن سيراخ) : ٨٢٣

: ٤١ ، ٩٨ ، ٢٣٩ ، ٥٥٦

: ٥٦٦ ، ٥٦٨ ، ٦٧٥

٩٧٧

يشوع

يعقوب

: ٣١٩

: (بن فون)

: ٢٣٩ ، ٤٠٣ ، ٦٧٥

: ٧٦٧ ، ٨٧٠ ، ٨٧١

يمتى

يشوع

يوحنا : (الراهب الاورشليمي)
٧٨٦ ، ٣٤٥

يوحنا : (الراهب تاب عن ثيودوريطس
الانطاكي)
٧٧٧ ، ٧٦٩

يوحنا : (اسقف بورتوس)
٤٩٠

يوحنا الرسولي : (الاسقف)
٢

يوحنا : (اللوغوثيقي العظيم)
٧٨٤

يوحنا : (نائب الادارة الشرقية اي عن
بطريركية انطاكية واروشليم)
٢٧٩

يوحنا : (غليس) ٥٧٨

يوحنا الذهبي الفم :

٦٩ ، ٨٠ ، ٨٣ ، ٨٩ ،
١١١ ، ١٧٨ ، ١٨٣ ،
٢٠٦ ، ٢١٠ ، ٢١١ ،
٢١٢ ، ٢١٩ ، ٢٧١ ،
٤٠٧ ، ٤١٣ ، ٤١٨ ،
٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٤٣١ ،
٤٣٧ ، ٤٥٣ ، ٥٥١ ،
٥٥٥ ، ٥٦٠ ، ٥٦٥ ،
٥٦٦ ، ٥٧٥ ، ٥٨٦ ،
٥٩٤ ، ٥٩٥ ، ٧٢٦ ،
٧٨١ ، ٧٩٣ ، ٨٥٦ ،
٨٥٧ ، ٨٦١ ، ٨٦٥ ،
٨٦٧ ، ٩١١ ، ٩١٥

يوحنا القسطنطيني المفسر :

٣٤٤ ، ٤٣٧ ، ٥٠١ ،
٥٠٢ ، ٨٣٥

يوحنا : (رئيس اساقفة سبسطية)
٤٤٤

يوحنا : (القديس)
٨٠ ، ١٠٤ ، ١٤٩

٧٣٤ ، ٧٦٧ ، ٧٦٨ ،
٨٣٢ ، ٨٣٣ ، ٨٤٨ ،
٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٩٠٧ ،
٩١٢

يوذيت : ٦٧٥ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ،
٨٨٢

يوذا : (القديس)
١٦٣ ، ٢٣٩ ، ٦٧٥ ،
٨٦٤ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ،
٩٠٧

يوذا : (الاسخريوطي)
٣٤٥ ، ٨٤٨ ، ٨٥١

يونيل : (المؤرخ) ٣٥٢

يونيل : (المهد القديم)
٩٠٥ ، ٩٠٦

يوحنا الانطاكي : (هاباخيرس)
٢٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٣٩ ،
٢٨٠ ، ٢٨٩ ، ٢٩٩ ،
٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ٣٣٤ ،
٣٣٥ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ ،
٣٤٠ ، ٣٤٢ ، ٣٥٠ ،
٣٥١ ، ٣٥٦ ، ٣٥٧ ،
٣٥٨ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣ ،
٣٨٠ ، ٣٨٤ ، ٤٠٠ ،
٤٣٠ ، ٤٣٧ ، ٤٦١

يوحنا الانطاكي : (اسقف سيقروس)
٦٦٤

يوحنا الثاني : (البابا)
١٧١ ، ٥٩٨

يوحنا : (بابا رومية)
٣٤٥ ، ٨٧٩

يوحنا : (الثامن البابا)
٥٣١ ، ٦٢٥

يوحنا : (اسقف يوستينابولس)
٥٢٩

يوحنا : (الصائم)
١٣٨ ، ٥٣٧ ، ٥٧٥

٦١٩ ، ٦٢٠ ، ٦٣٠ ،
٦٣١ ، ٦٤٧ ، ٦٤٨ ،
٦٤٩

٣٩١ : (الاسقف) يوليوس

٨٣٢ : يوناتان

٩٠٥ ، ٩٠٦ : يونان

١٨٠ ، ٣٤٣ ، ٣٣٩ : يوليانوس

٣٤٨ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥ ،

٣٧٩ ، ٤١٧ ، ٤٣٤ ،

٦٩٢ ، ٦٩٣ ، ٨٨١

(بابا رومة) : يوليوس الاول

١٧١ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ،

٦١٣ ، ٦١٦ ، ٦١٧ ،



فهرس الامكنة

<http://kotob.has.it>

<http://Kotob.has.it>

٤٥٣ ، ٩٣ :	ارلاتيس	٣٢	(جبل) :	آئوس
٧٧ :	ارلس	٤٢ ، ١١٦ ، ١٩٤ :		آسية
١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٥ :	ارمينية	٢٦٥ ، ٢٦٤ ، ٢٦٨ :		
٥٢٧ ، ٥٦٥ ، ٥٦٨ :		٤٠٤ ، ٤٠٢ ، ٢٦٨ :		
٥٨٤		٤٣١ ، ٤٣٠ ، ٤٠٧ :		
٩٠٥ :	اريانزوس	٤٤٣ ، ٤٤٢ ، ٤٣٢ :		
٤٦ :	اريلات	٨٧٥ ، ٧٥٦ ، ٦٥٠ :		٨٨٥
٨٨١ :	اريلاتم	١٥٤ ، ١٢٣ ، ٦٥ :		آسية الصفري
٩٠٥ :	ارينزوس	٣٣١ ، ٢٥٩		
٣٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٨٤ :	اسبانية	(اورشليم) :		آليه
١١٨ ، ١١٦ ، ١١٠ :		٤٣١ ، ٤١٩		
٢٥٠ ، ٢٢١ ، ١٥٤ :		٤٤٦ :		اباميا
٣٤٥ ، ٢٥٣ ، ٢٥٢ :		٥٧١ :		ابيدس
٧٠٧ ، ٦١٥ ، ٤٨٥ :		٣٥٦ :		ابرابولس
٨٨٣ ، ٧١٥		٦٢٢ :		ايروس
٤٨٥ :	استرية	١٧ ، ٣٢ ، ٥٩٢ :		ايشينا
٤٢٧ :	امكتلندة	٨٨٤		
٦٥١ ، ٣٠ :	اشبيلية	٩٠٥ ، ١١٦ :		اخانية
٣٥٤ :	اضالية	ادريانوبولي - ادريانوبولس :		
٨٢ ، ٨١ ، ٦٦ ، ٤٢ :	افريقية	٢٧٨		
٤٠٧ ، ١١٦ ، ٩٩ :		٢٤٣ ، ٢٤١ ، ١٥٢ :		اديسه
٤٦٢ ، ٤٤٩ ، ٤٢٢ :		٤٢٩ ، ٤٠٧ ، ٣٣٣ :		
٥٥٠ ، ٥٣٧ ، ٥٢٧ :		٤٤٧ ، ٤٤٦		
٦٤٠ ، ٦٢٩ ، ٥٥١ :		٩١٢ :		ارابي
٦٥٣ ، ٦٥٢ ، ٦٥٠ :		٤٣٧ :		ارثوسية
٦٧٢ ، ٦٧٠ ، ٦٥٥ :		٧٧١ :		الارجنتين
٦٨٩ ، ٦٨٧ ، ٦٧٨ :		٧٧١ :		الاردن
٦٩٥ ، ٦٩٤ ، ٦٩٠ :				
٧٠٣ ، ٧٠٢ ، ٦٩٧ :				
٧٠٩ ، ٧٠٥ ، ٧٠٤ :				
٧١٦ ، ٧١٥ ، ٧١٠ :				
٧٣٨ ، ٧٢٨ ، ٧٢٣ :		٦٨٨ (ارزوني) :		ارزوخ

٨٤٥ : اكوينتين
 ٣٤٥ : اكسيرانة
 ٣٣٩ : اكلا نوم
 ٥٨ ، ٥٧ : اكليلية
 ١١٨ : اكيبيان
 ٤٨٥ ، ٢٨٥ ، ٢٥١ : اكليله اكليله
 ١٧ : الاسكندرية
 ٤٢ ، ٤١ ، ٢٨ ، ٥٣ ، ٥٧ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٩٩ ، ١٠١ ، ١٠٤ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١١٦ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٧٦ ، ١٩٧ ، ١٩٩ ، ٢٤٢ ، ٢٥٩ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٢٦٥ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧١ ، ٢٧٨ ، ٢٧٢ ، ٢٩٥ ، ٢٩٨ ، ٢٩٧ ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ، ٣١٠ ، ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ ، ٣٢٧ ، ٣٣١ ، ٣٣٢ ، ٣٣٦ ، ٣٣٧ ، ٣٤٦ ، ٣٤٥ ، ٣٦٧ ، ٣٦٤ ، ٣٥٨ ، ٣٧٧ ، ٣٧٦ ، ٣٧٤ ، ٣٩٥ ، ٣٩٢ ، ٣٨٠ ، ٣٩٦ ، ٤٠٠ ، ٤٠١ ، ٤٠٣ ، ٤٠٤ ، ٤٢٩ ، ٤٣٣ ، ٤٣١ ، ٤٤٢ ، ٤٤١ ، ٤٣٨ ، ٤٤٧ ، ٤٤٦ ، ٤٨٩ ، ٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٤٩٩ ، ٥٠٢ ، ٥١٧ ، ٥٣٧ ، ٥٢٥ ، ٥١٧ ، ٥٤٠ ، ٥٦٩ ، ٥٧٠ ، ٦١٤ ، ٦١٣ ، ٦١٧ ، ٦٥٨ ، ٦٦٠ ، ٧٢٦ ، ٧٤٤ ، ٧٤٥ ، ٧٤٨ ، ٧٥٠ ، ٨٧٣ ، ٨٧٥ ، ٨٦٨

٧٤٣ ، ٧٤٢ ، ٧٤٠ ، ٧٤٩ ، ٧٤٨ ، ٧٤٧ ، ٧٥٧ ، ٧٥٦ ، ٧٥٥ ، ٨٦٦
 ٤ : ١٠ ، ١٦ ، ٤٣ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٩ ، ١٠٤ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ٢٣٩ ، ٢٤٢ ، ٢٥٢ ، ٢٥٤ ، ٢٦٨ ، ٢٨٨ ، ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١١ ، ٣١٢ ، ٣٢٤ ، ٣٢٥ ، ٣٢٧ ، ٣٣٠ ، ٣٣١ ، ٣٣٣ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، ٣٣٧ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ ، ٣٤٨ ، ٣٥١ ، ٣٥٢ ، ٣٥٣ ، ٣٥٦ ، ٣٥٧ ، ٣٦١ ، ٣٦٦ ، ٣٧٤ ، ٣٧١ ، ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، ٣٩١ ، ٣٩٣ ، ٣٩٥ ، ٣٩٩ ، ٤٠١ ، ٤٠٤ ، ٤٠٧ ، ٤١٠ ، ٤١٣ ، ٤١٦ ، ٤٢٨ ، ٤٣١ ، ٤٣٢ ، ٤٤٨ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٤٥٩ ، ٤٦١ ، ٤٦٣ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٧١ ، ٤٧٢ ، ٤٨٣ ، ٥١٢ ، ٥٣٣ ، ٥٣٥ ، ٥٣٧ ، ٥٧١ ، ٦٥١ ، ٦٩٨ ، ٧٩٦ ، ٨٠١ ، ٨١٣ ، ٨٥٦

افسس

٦٠ : اكس

٢٥٠ : اكس لاشابل

١٠٠ ، ٢٨ ، ٢٧ ، ١٦ : اكسفورد
 ٧٥٨ ، ٤٢٧

٤٠٦ ، ٤١٠ ، ٤١٣
 ٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٢٣
 ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٤٢٦
 ٤٢٩ ، ٤٣١ ، ٤٣٣
 ٤٣٤ ، ٤٣٦ ، ٤٤٠
 ٤٤١ ، ٤٤٢ ، ٤٤٦
 ٤٤٧ ، ٤٥٢ ، ٤٦١
 ٤٨٩ ، ٥٠٩ ، ٥١٠
 ٥١١ ، ٥١٢ ، ٥١٧
 ٥١٨ ، ٥٢٥ ، ٥٣٤
 ٥٣٧ ، ٥٤٨ ، ٥٥٧
 ٥٥٨ ، ٥٦٨ ، ٥٦٩
 ٥٧٠ ، ٥٧١ ، ٥٩٩
 ٦١٤ ، ٦١٥ ، ٦١٨
 ٦١٩ ، ٦٢٠ ، ٦٢٩
 ٦٣٥ ، ٦٣٧ ، ٦٣٩
 ٦٤٠ ، ٦٤٢ ، ٦٥١
 ٦٥٨ ، ٦٦٠ ، ٦٦٦
 ٦٦٧ ، ٦٦٨ ، ٦٦٩
 ٦٧١ ، ٦٧٣ ، ٦٧٥
 ٦٧٧ ، ٦٧٩ ، ٦٨٠
 ٦٨١ ، ٦٨٨ ، ٦٨٩
 ٦٩١ ، ٦٩٣ ، ٧٠٤
 ٧٠٨ ، ٧٠٩ ، ٧١١
 ٧١٦ ، ٧١٧ ، ٧٢٧
 ٧٤٤ ، ٧٥٠ ، ٧٥٥
 ٧٦٢ ، ٧٧٧ ، ٨١٨
 ٨١٩ ، ٨٢٠ ، ٨٢٣
 ٨٤٧ ، ٨٤٩ ، ٨٥١
 ٨٥٢ ، ٨٥٣ ، ٨٥٥
 ٨٥٦ ، ٨٥٧ ، ٨٥٨
 ٨٥٩ ، ٨٦٥ ، ٨٦٧
 ٨٦٨ ، ٨٧٣ ، ٨٧٥
 ٨٨١ ، ٨٨٨ ، ٩٠٣
 ٩٠٥ ، ٩١٥

٢٥٨ :

٤ ، ١٦ ، ١٨ ، ٥١
 ٦٣ ، ٦٦ ، ٦٨ ، ٧٠
 ٧٦ ، ٧٨ ، ١٠٠
 ١٠٩ ، ١١٠ ، ١٢٠
 ١٢١ ، ١٢٣ ، ١٢٤

٨٧٨ ، ٨٨١ ، ٩٠٨
 ٩١١ ، ٩١٥

٢٠٣ : المينام

(الفيرا) : المغيره

١٣٨ ، ١٨٠

٦١٣ : المانيا

١٢٤ ، ١٤١ ، ٢٩٨
 ٨٧٥

٨ ، ٥٥٥ : اميركا

٢ : انطاكية

١٨ ، ٢٨ ، ٤١ ، ٤٢

٤٥ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩

٥٢ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧

٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١

٦٢ ، ٦٣ ، ٦٦ ، ٦٧

٦٨ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٤

٩٣ ، ٩٤ ، ١٠١

١٠٤ ، ١٢٠ ، ١٢١

١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٣٣

١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٧١

١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٤

١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٧٩

١٨٢ ، ١٨٥ ، ١٨٩

١٩٣ ، ٢٠٨ ، ٢١٣

٢٢٣ ، ٢٢٧ ، ٢٤١

(البيسيدية) ، ٢٤٢

٢٤٦ ، ٢٥٤ ، ٢٦٤

٢٦٥ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧

٢٦٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧٣

٢٧٤ ، ٢٧٥ ، ٢٧٦

٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨٦

٢٨٩ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠

٣٢٧ ، ٣٣١ ، ٣٣٢

٣٣٣ ، ٣٣٤ ، ٣٤٢

٣٤٤ ، ٣٥٠ ، ٣٥١

٣٥٢ ، ٣٥٦ ، ٣٥٧

٣٦١ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣

٣٦٤ ، ٣٧٤ ، ٣٧٧

٣٨٠ ، ٣٨٤ ، ٣٩٨

٣٩٩ ، ٤٠٠ ، ٤٠٢

٧٦٢ ، ٦٠٥ ، ٥٨١
٨٠٢ ، ٧٧٣ ، ٧٦٩
٩٠٢ ، ٨٦٩ ، ٨٤٨

(اورليانز) : اورليان

٤٢٥ ، ٢٠٢ ، ٩٠

(اوروبا) : اوروبه

٥٧٥ ، ٣٦٣ ، ٤٢

٨٣٦ : اوستيا

١٠٠ : اوغسبرغ

٦٥٩ : اوقاطولي

٣٥٦ : اباميه

٢٠٢ : ايباون

١٩٠ : ايبونى

(الكرج) : ايبيرية

٢٦٦ ، ٢٦٥

١٧٤ : ايسورية

١١٨ ، ١١٦ ، ٦٣ :

٢٧٣ ، ٢٧٢ ، ٢١٩

٦٥٥ ، ٥٦٥ ، ٤٨٥

٦٩٧ ، ٦٨٧ ، ٦٥٧

٧٠٥ ، ٧٠٢ ، ٧٠١

٩٠٥ ، ٧٤٤ ، ٧١٠

٢٧٣ ، ٢٥٩ ، ١٩٤ :

٣٩١ ، ٣٧٧ ، ٣٧١

٤٣٥ ، ٤٣٣ ، ٣٩٤

٦١٦ ، ٦١٥ ، ٤٤٩

٧٧٣ ، ٦٤٢ ، ٦٢٢

(قونية) : ايقونيوم

٢٤١ ، ١٩٩ ، ٤ :

٦١٤ ، ٥٣٧ ، ٢٤٣

٨٨٥ ، ٨٧٠ ، ٧٥٦

٩٠٦ ، ٨٨٨

١٤١ ، ١٣٨ ، ١٢٥

١٨٢ ، ١٥٨ ، ١٤٤

٢٤٦ ، ٢٣٧ ، ١٩٥

٣٢٨ ، ٢٦٣ ، ٢٥٧

٤١٤ ، ٤٠٦ ، ٣٤٩

٤٣١ ، ٤٣٠ ، ٤٢٩

٥٤١ ، ٥٣٧ ، ٤٤٣

٥٦٠ ، ٥٤٣ ، ٥٤٢

٦١٦ ، ٥٧٦ ، ٥٧٠

٦٨١ ، ٦٧٧ ، ٦٥٠

٧٥٣ ، ٧٢٧ ، ٦٨٣

٧٩٣ ، ٧٨٦ ، ٧٧٨

٨٢٥ ، ٨٢٠ ، ٨١٩

٨٦٠ ، ٨٥٨ ، ٨٥٧

٨٦٥ ، ٨٦٤ ، ٨٦٢

٨٨٧ ، ٨٨٦ ، ٨٦٩

٨٩٥ ، ٨٩٣ ، ٨٨٨

٨٩٨

٢٨ ، ٧٢ ، ٨٤ ، ٨٥ :

٩٠ ، ١٣٤ ، ٤٢٧

٤٨٥ ، ٥٤٢ ، ٥٥٥

٥٧٨ ، ٥٩١ ، ٦٥٢

٨٣٦ ، ٦٢٧

٩٥ ، ٢٠٢ ، ٥٤٠ :

(ار ايلية او ايلية كايبتولينا) :

١ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٥٩

٦٠ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣

٨٢ ، ٨٤ ، ١٠٢ ، ١٠٤

١٥٤ ، ١٥٨ ، ١٧٨

٢٠٩ ، ٢٤٢ ، ٢٤٤

٢٦٧ ، ٢٦٩ ، ٢٧٩

٢٨٦ ، ٢٨٩ ، ٢٩٨

٣٢٣ ، ٣٢٦ ، ٣٢٧

٣٢٩ ، ٣٣١ ، ٣٤٩

٣٦٤ ، ٣٦٧ ، ٣٧٤

٣٩٩ ، ٤٠١ ، ٤٠٢

٤٠٣ ، ٤٠٧ ، ٤٣٣

٤٤٠ ، ٤٤٢ ، ٤٤٦

٤٤٧ ، ٤٥٢ ، ٤٦٦

٤٨٦ ، ٤٨٩ ، ٤٩٠

٥١١ ، ٥٦٦ ، ٥٦٩

انكلتره

اورانج
اورشليم

ب

البندقية	: ١٠٠ ، ٥٦٥	باتريميه	: (قيسرية) ٥٨١
البنطس	: ١١٦ ، ١٤١ ، ٢٦٤ ، ٢٦٥ ، ٢٦٨ ، ٤٠٢ ، ٤٠٤ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٣٢ ، ٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ٨٨٤ ، ٨٧٥	باتنس	: ٢٤١
بواتيه	: ٨٩ ، ١٧١ ، ٦٤٧	باريس	: ١٦ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٦٦ ، ١٠٠ ، ١٢٠ ، ١٩٨ ، ٢١٩ ، ٢٢٠ ، ٤٥٠ ، ٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٤٥٦ ، ٤٨١ ، ٧٥٠ ، ٨٢٧ ، ٨٤٠ ، ٨٨١ ، ٨٨٤ ، ٩١٥
بوتنتين - بوتنتيه	:	الباسيلية	: ٤١٣ ، ٤١٧
٦٥٥ ، ٦٥٦ ، ٦٥٧ ، ٦٦٢		بافلاغونية	: ٣٦٣
بؤدليان	: ٩٧	البترون	: ٤٣٧
بورتوس	: ٤٩٠	براغه	: (او براكارا) ٢١٩ ، ٢٢٠ ، ٢٣٥ ، ٢٤٠ ، ٥١١ ، ٧١٥ ، ٧٩٦
بوسطره بسطره		البرتغال	: ٢٣٥
٧٥٠ ، ٧٥١ ، ٧٥٣ ، ٩١١		برلين	: ٦١٣
البوسفور	: ٧٩٦	بريطانية	: ١١٦ ، ١١٨ ، ٣٣٨ ، ٥٠٩
بولونيا	: ٢٦	بطرسبرج	: ١٨ ، ١٩
بونتيون	: ٦٩	بطولومايس (بطولمي)	: بطولومس : ٤٣ ، ١١٣ ، ٢٦٣
بونس ايرس	: ٧٧١	بفلاغونية	: ١٥٤
بييلوس (جيبيل)	: ٤٣٧	بلاشرونه	: ٧٦٩ ، ٧٩٠ ، ٧٩٦ ، ٧٩٧ ، ٨٥١
بيت لحم	: ٤١٨ ، ٨٣٣ ، ٨٧٩	بلغارية	: ٢٦٥ ، ٦١٦
بيشينة	: ٢٨٣ ، ٣٦٤ ، ٣٨٣ ، ٣٩٣ ، ٣٩٥ ، ٤٢٠ ، ٤٢١ ، ٨٤٢	البلند	: ٤٧٩
بيركه	: ٢٤١	بفيلية	: ٣٣٢ ، ٣٥٣ ، ٣٥٤ ، ٣٦١
بيروت (بيريتوس)	:		
٣ ، ٢٣ ، ٢٥ ، ٨٣ ، ١١٩ ، ١٧٣ ، ٢٣٣ ، ٢٤٤ ، ٢٦٨ ، ٣٣٢ ، ٣٦٦ ، ٣٧٤ ، ٤٠٠			

٤١٩ ، ٣٩٨ :	بیز نطیة	٤٢٠ ، ٤١٤ ، ٤٠٧
٦٥٦ :	بیز سینہ	٤٤٧ ، ٤٣٧ ، ٤٣٦
٣٦٣ :	بیزہ	٦٥١ ، ٤٩٠ ، ٤٦٣
٢٤١ ، ٢٢٧ :	بیسیدیة	٨٧٥ ، ٧٧٠
٦٨٧ :	بیکس - بیکانس	٥٤٠ :
٦٥٧ ، ٦٥٦ ، ٦٥٥ :	بیکینوم	٧٤٠ ، ٦٥٩ :
٦٦٢ :		٧١٧ :
٢١٩ :	بیلوسیوم	٧٢٣ :
١٧٤ :	بین النهرین	٦٩٢ :
		بیزرته

ت

٦٥٠ ، ٦١٨ ، ٦١٢	٨٧٣ :	تابوسیرلس
٧٥٠ ، ٦٨٤ ، ٦٥٣	٨٤ :	ترازون
٨١٠ ، ٧٨٧ ، ٧٥٥	٢٢٠ :	تراستقیری
٨٧٢ ، ٨٤٩ ، ٨٢٩	٢٨ :	ترانت
٨٧٨ ، ٨٧٥ ، ٨٧٣	٤ ، ١٤ ، ١٦ ، ١٨ :	ترولو
٩١١ ، ٩٠٧ ، ٨٨١	٤١ ، ٢٩ ، ١١١ ، ١٢١ ، ١٢٠ ، ١٢٢	
٩١٥	١٦٤ ، ١٣٨ ، ١٢٢ ، ١٦٨ ، ١٩٣ ، ١٨٠ ، ١٦٨	
٦١٧ ، ٦١٦ :	٢٢٤ ، ٢٠٢ ، ١٩٨ ، ٢٣١ ، ٢٣٠ ، ٢٢٥	
٨٨١	٢٣٦ ، ٢٣٥ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٧٠ ، ٢٦٧	
	٤٢٢ ، ٤٠٦ ، ٣٣٨ ، ٤٣٥ ، ٤٣٣ ، ٤٣٢	
تربادیتسه	٥١٨ ، ٥١٢ ، ٤٨٩ ، ٥٢٧ ، ٥٢٥ ، ٥٢٢	
تربیریروس (فرلة)	٥٣٠ ، ٥٢٩ ، ٥٢٨ ، ٥٣٨ ، ٥٣٣ ، ٥٣١	
تسالونیکية - تیسالونیکية :	٥٥٠ ، ٥٤٤ ، ٥٤١ ، ٥٥٦ ، ٥٥٣ ، ٥٥١	
٨٥ ، ٢٣٩ ، ٢٦٠		
٢٧٢ ، ٢٢٧ ، ٤٩٠		
٥٣٠ ، ٦٤١ ، ٦٤٣		
٨٦١		
٩٠ ، ٧٥ :		تسالون
١٠٠ :		تورین
٦٥٥ :		تونس
٥٧١ :		تونیدس
٤٢٠ ، ٤١٩ :		تیانه
٦٢٢ :		تیسالیہ

ث

٤٤٣ ، ٥٧١ ، ٦١٦ ،
٧٩٧
٥.٢ :

ثيوبولي

٢٤ : ٢٦٤ ، ٢٥٨ ،
٢٦٥ ، ٢٧٨ ، ٢٦٨ ،
٤٠٢ ، ٤٠٤ ، ٤٣٠ ،
٤٣١ ، ٤٣٢ ، ٤٤٢ ،

ثراقية

ج

٧٩٨ : جنتيلي
٩١٤ : جيمينوم
٢٤٥ : جينه

١٩٤ : جرابلس
٢٥١ ، ٨٣٨ ، ٨٤٥ : جرمانية
٧٢٦ : الجديدة
٣٣١ : جرمانيكية

ح

حلب : (ار بيروا)
٨٣ ، ٤٢

الحبشة : (اثيوبية)
١.٤

خ

٥٣ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٩ ،
٧٨ ، ٩٤ ، ١٢٠ ،
١٢١ ، ١٢٢ ، ١٥٢ ،
١٧١ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ،

خريسوبولس: ٧٩٦

خليدونوية : (قاضي كوي)

٤ ، ١٦ ، ٢٩ ، ٤٣ ،

٤٣٥ ، ٤٣٤ ، ٤٣٣
 ٤٣٩ ، ٤٣٧ ، ٤٣٦
 ٤٤٨ ، ٤٤٧ ، ٤٤٤
 ٤٥٣ ، ٤٥٢ ، ٤٤٩
 ٤٦٣ ، ٤٥٩ ، ٤٥٤
 ٤٦٨ ، ٥٦٥ ، ٤٦٤
 ٥١٣ ، ٥١٢ ، ٤٧٢
 ٥٣٧ ، ٥٣٥ ، ٥٣٤
 ٥٥٩ ، ٥٤٧ ، ٥٤٣
 ٦٥٢ ، ٦٥١ ، ٥٦٩
 ٨٠١ ، ٧٩٦ ، ٧٥٠
 ٨٢٥ ، ٨١٩ ، ٨١٤
 ٩١٧

٢٠٢ ، ٢٠١ ، ١٨٥
 ٢٥٠ ، ٢٤٥ ، ٢٤٢
 ٢٦١ ، ٢٥٦ ، ٢٥٢
 ٢٨٢ ، ٢٧٠ ، ٢٦٩
 ٣٠٠ ، ٢٩٩ ، ٢٨٣
 ٣٦٤ ، ٣٤٨ ، ٣٤٧
 ٣٧١ ، ٣٧٠ ، ٣٦٦
 ٣٩٢ ، ٣٧٥ ، ٣٧٣
 ٣٩٨ ، ٣٩٥ ، ٣٩٣
 ٤٠١ ، ٤٠٠ ، ٣٩٩
 ٤١١ ، ٤٠٦ ، ٤٠٥
 ٤١٨ ، ٤١٤ ، ٤١٣
 ٤٢٥ ، ٤٢٠ ، ٤١٩

د

٣٧٦ ، ٣٧٤ ، ٢٦٩ :	دوريالوم	٦١٦	(ا) :	دانوب
٤٣٤ :			٤٤٩ :	ملاطية
٦٩ :	دوزي		٨٦٩ ، ٤٨٧ :	دمشق
٢٨٣ ، ٢٨٢ :	دويلوم		٨٣٦ ، ٧٩٨ :	دوبلن

ذ

٨٥ :	ذيراشيون	(دريلوم) :	ذوريالوس
٢٤١ :	ذيويسبولس	٤٠١ ، ٤٠٠ ، ٣٧٤	

ر

٥٣٠ ، ٥٢٥		٦٦ :	راتسيون
٢٧٤ :	رودس	٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٤٩٤ :	رافينه

٤٥١ ، ٤٤٩ ، ٤٤٦
 ٤٦٣ ، ٤٦٢ ، ٤٥٣
 ٤٨٦ ، ٤٨٥ ، ٤٧٤
 ٤٩١ ، ٤٩٠ ، ٤٨٩
 ٥٠٩ ، ٥٠٧ ، ٤٩٢
 ٥١٢ ، ٥١١ ، ٥١٠
 ٥١٨ ، ٥١٧ ، ٥١٣
 ٥٢٤ ، ٥٢٢ ، ٥٢١
 ٥٣١ ، ٥٢٧ ، ٥٢٥
 ٥٣٥ ، ٥٣٤ ، ٥٣٢
 ٥٥٤ ، ٥٥٣ ، ٥٣٩
 ٥٧٠ ، ٥٦٩ ، ٥٥٦
 ٥٨٧ ، ٥٨٣ ، ٥٨١
 ٦١٥ ، ٦١٤ ، ٥٩٨
 ٦١٩ ، ٦١٧ ، ٦١٦
 ٦٢٢ ، ٦٢١ ، ٦٢٠
 ٦٢٥ ، ٦٢٤ ، ٦٢٣
 ٦٤٧ ، ٦٣١ ، ٦٣٠
 ٦٥٦ ، ٦٥٥ ، ٦٥٤
 ٦٥٩ ، ٦٥٨ ، ٦٥٧
 ٧٠٢ ، ٦٧٨ ، ٦٦٢
 ٧٢١ ، ٧٠٥ ، ٧٠٣
 ٧٤٢ ، ٧٢٨ ، ٧٢٦
 ٧٤٥ ، ٧٤٤ ، ٧٤٣
 ٧٥٥ ، ٧٤٧ ، ٧٤٦
 ٧٦٥ ، ٧٦٤ ، ٧٥٦
 ٧٧٨ ، ٧٧٧ ، ٧٦٩
 ٧٩٨ ، ٧٨٥ ، ٧٨٤
 ٨٤١ ، ٨٤٠ ، ٧٣٠
 ٨٧٣ ، ٨٤٩ ، ٨٤٧
 ٩١٧ ، ٨٩٣

٣٦٩ :

رثيوس

٦٦ :

رثي

٤٢٥ ، ١٠٠ ، ٩٠ :

رثيس

٦٢٥

٢٥٨ :

رثيني

١٨ ، ٨ :

روميا

٧٩٦ :

سيلوم

رومة

١٠ ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ :

٢٢ ، ٢٩ ، ٤١ ، ٤٣ :

٤٨ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ :

٦٠ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٣ :

٧٣ ، ٩٤ ، ٩٩ ، ١٠٤ :

١١٤ ، ١١٦ ، ١١٧ :

١١٨ ، ١٥٢ ، ١٥٤ :

١٦١ ، ١٧١ ، ١٧٣ :

١٩٨ ، ٢١٨ ، ٢١٩ :

٢٢٠ ، ٢٣٩ ، ٢٤١ :

٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٤٩ :

٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٢٦٦ :

٢٦٧ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩ :

٢٧٠ ، ٢٧٣ ، ٢٧٥ :

٢٧٨ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ :

٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ :

٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٨ :

٣٠١ ، ٣٠٢ ، ٣١١ :

٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤ :

٣٢٩ ، ٣٣١ ، ٣٣٨ :

٣٤٣ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥ :

٣٤٦ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ :

٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٧٠ :

٣٧٥ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧ :

٣٧٨ ، ٣٨٣ ، ٣٨٤ :

٣٩٢ ، ٣٩٤ ، ٣٩٥ :

٣٩٦ ، ٣٩٩ ، ٤٠٢ :

٤٠٥ ، ٤١٤ ، ٤١٥ :

٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤١٨ :

٤٣١ ، ٤٣٢ ، ٤٣٣ :

٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ :

٤٣٨ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ :

٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ٤٤٥ :

ش

شاغونا	١٦:	شيكاغو	(ايلينويز) :
شالون	(سهل) :		٤٧٩ ، ٣٥٣ ، ٣٢ ، ٣
			٤٢٥

ص

سقلية	٣٩٢ ، ٧٧٤ ، ٧٨٤ :	صور	٤٦٣ ، ٥٤٠ ، ٨٨١ :
صور	٤٢٠ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ ،	صوفيه	٦١٦ :

ط

طاغستين	٦٥٨ :	طرسوس	٢٤١ ، ٤٤٦ ، ٨٦٩ ، ٨٩٩ :
طاغسته	٧١٨ :	طليطلة	٢١٩ ، ٢٢١ ، ٢٥٠ ، ٥٤٠ ، ٣٤٥ ، ٢٥٢ :
طرايزون	٤٤٦ :	طيبة الصعيد	٤٢ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ١٠٩ ، ٧٥٧ ، ٩٦٥ ، ٩٦٥ ، ٩٦٥ :
طرابلس	٤٣٧ ، ٦٥٦ ، ٦٦٨ ، ٦٨٨ ، ٦٨٩ ، ٧١٧ ، ٧٤٠ ، ٧١٨ :		٨٧٨ ، ٨٨١ ، ٩١٢ :

ع

العربية	١٧٤ :	عرقه	٤٣٧ :
عردات	٤٣٧ :		

غ

غفيرة	١١٨ ، ١١٦ ، ٦٦ : ٤٢٥ ، ٢٢.	الغال
غورتيه	١١٠ ، ١٨ ، ١٦ ، ٤ : ١٢١ ، ١٢٠ ، ١١٢ ١٥٥ ، ١٥٤ ، ١٥٣	غالبولي غايسية غزة غلاطية غنفرة
فرانكفورت - فرانكفورت	١٦٠ ، ١٥٨ ، ١٥٧ : ١٦٧ ، ١٦٥ ، ١٦٤ ٤٠٩ ، ٤٠٦ ، ١٧٠ ٤٤٣ ، ٤٢٩ ، ٤٢٤ ٥٦٤ ، ٥٦٢ ، ٥٣٧ ٦٦٧ ، ٦٦٦ ، ٦٦٢ ٦٨٢ ، ٦٨١ ، ٦٧٦ ٧١٢ ، ٧٠٢ ، ٦٨٤ ٨٢٣ ، ٨٢٠ ، ٨١٩ ٨٥٨ ، ٨٥٦ ، ٨٥١ ٨٦٥ ، ٨٦٢	غورتيه

ف

فاتيكان	٩٧ ، ١٠٠ ، ٣٤٠ :	فرانكفورت - فرانكفورت
فاسز	٥١٠ :	فريبرغ
فارس	١٠٤ :	فريجيبة
فاران	٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٥٠٣ : ٥١١ ، ٥١٧ ، ٥١٨ ٥٢٤ ، ٥٣٤	فلسطين
فردون	٩٠ :	
فرنسة	٦٦ ، ٨٤ ، ١١٦ : ١١٨ ، ٢٢١ ، ٢٥١ ٣٤٥ ، ٤٨٥ ، ٥٢٨ ٥٩١ ، ٧٩٨ ، ٨٣٨ ٨٨١ ، ٨٨٣	

فيلاذقية	٣٤٢ ، ٣٤١ :	فلورنس - فلورنسا	١٤ ، ١٥ ، ١٠٠ :
فيليبوبولي - فيليببوليس	٢٧٣ ، ٢٧٨ ، ٦١٥ :		٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٧٤ :
	٦١٦ ، ٦٤٩ :		٣٤٢ ، ٣٤٥ ، ٣٤٦ :
فيليببي	٢٣٩ ، ٢٢٢ ، ٣٢٤ :		٣٤٨ ، ٣٤٩ ، ٤٣٥ :
فيتا	٣١ ، ٤٧١ :	فياغوسطه	٣٥١ ، ٣٥٢ :
فينيقية	٦٢ ، ١٧٤ ، ٣٤٧ ، ٣٩٩ :	الفندال	٦٥٥ :
		فوستوس	٦٥٦ ، ٧٣٠ :
		فيرونه	٤٧٤ ، ٦١٣ ، ٦٢٧ :

ق

قرطاجة	٤٢٢ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ :	القاهرة	٢ :
	٤٢٦ ، ٤٢٨ ، ٤٢٩ :	قانا الجليل	٣٠٦ :
	٤٣٦ ، ٥٣٧ ، ٥٣٨ :	قازان	٢ :
	٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٥٤٨ :	قبرص	١٠٤ ، ١٧٦ ، ٢٦٥ :
	٥٤٩ ، ٥٥١ ، ٥٥٢ :		٣٤٩ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ :
	٥٥٣ ، ٥٥٤ ، ٥٥٧ :		٣٥٢ ، ٤٠٨ ، ٥٧١ :
	٥٥٨ ، ٥٦١ ، ٥٦٣ :		٥٧٢ ، ٦٥٠ ، ٧٨٥ :
	٥٦٤ ، ٥٦٨ ، ٥٦٩ :		٨٣٩ ، ٨٤٢ :
	٥٧٣ ، ٥٧٧ ، ٥٧٩ :	قرطاجة	٤ ، ١٦ ، ١٨ ، ٥١ :
	٥٨٤ ، ٥٩٥ ، ٦٠٠ :		٥٢ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٦٣ :
	٦١٢ ، ٦١٨ ، ٦١٩ :		٨٠ ، ٨٢ ، ٨٤ ، ٨٧ :
	٦٢٣ ، ٦٢٩ ، ٦٣١ :		٨٩ ، ٩٣ ، ٩٥ ، ٩٩ :
	٦٣٥ ، ٦٣٦ ، ٦٣٩ :		١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦٦ :
	٦٤٠ ، ٦٤٢ ، ٦٥٢ :		١٦٣ ، ١٦٦ ، ١٧٨ :
	٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٦٥٥ :		١٧٩ ، ١٨٢ ، ١٨٣ :
	٦٥٦ ، ٦٥٧ ، ٦٦٠ :		١٨٨ ، ١٩٦ ، ١٩٨ :
	٦٦١ ، ٦٦٢ ، ٦٦٣ :		٢٠٣ ، ٢٠٧ ، ٢٢٨ :
	٦٦٤ ، ٦٦٥ ، ٦٦٦ :		٢٥٧ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ :
	٦٦٨ ، ٦٦٩ ، ٦٧١ :		٣٢٢ ، ٣٣٢ ، ٣٣٧ :
	٦٧٣ ، ٦٧٤ ، ٦٧٥ :		٣٣٩ ، ٣٣٩ ، ٤٠٨ ، ٤٠٩ :
	٦٧٦ ، ٦٧٧ ، ٦٧٨ :		٤١٠ ، ٤١٢ ، ٤١٣ :
	٦٧٩ ، ٦٨٠ ، ٦٨١ :		٤١٧ ، ٤١٨ ، ٤٢١ :
	٦٨٤ ، ٦٨٥ ، ٦٨٦ :		
	٦٨٧ ، ٦٨٨ ، ٦٨٩ :		

القسطنطينية: ١٩٦ : ٢٤٢ ، ٢٤١ ، ٢٤٣
٢٤٥ ، ٢٤٤ ، ٢٤٨
٢٥١ ، ٢٥٠ ، ٢٥٢
٢٦٢ ، ٢٥٨ ، ٢٥٧
٢٦٧ ، ٢٦٦ ، ٢٦٥
٢٧٠ ، ٢٦٩ ، ٢٦٨
٢٧٣ ، ٢٧٢ ، ٢٧١
٢٨٠ ، ٢٧٥ ، ٢٧٤
٢٨٣ ، ٢٨٢ ، ٢٨١
٢٨٦ ، ٢٨٥ ، ٢٨٤
٣٠٠ ، ٢٩٩ ، ٢٩٨
٣٢٣ ، ٣٠٨ ، ٣٠١
٣٣٢ ، ٣٣١ ، ٣٣٧
٣٤٤ ، ٣٣٨ ، ٣٣٦
٣٥٢ ، ٣٤٨ ، ٣٤٧
٣٦٥ ، ٣٦٤ ، ٣٥٧
٣٧٠ ، ٣٦٧ ، ٣٦٦
٣٧٥ ، ٣٧٤ ، ٣٧١
٣٧٩ ، ٣٧٧ ، ٣٧٦
٣٩٢ ، ٣٨٤ ، ٣٨٠
٣٩٧ ، ٣٩٥ ، ٣٩٣
٤٠١ ، ٣٩٩ ، ٣٩٨
٤٠٥ ، ٤٠٤ ، ٤٠٢
٤١٤ ، ٤١٣ ، ٤٠٧
٤١٧ ، ٤١٦ ، ٤١٥
٤٢٣ ، ٤١٩ ، ٤١٨
٤٢٩ ، ٤٢٧ ، ٤٢٦
٤٣٢ ، ٤٣١ ، ٤٣٠
٤٣٥ ، ٤٣٤ ، ٤٣٣
٤٣٨ ، ٤٣٧ ، ٤٣٦
٤٤٢ ، ٤٤٠ ، ٤٣٩
٤٤٦ ، ٤٤٤ ، ٤٤٣
٤٤٩ ، ٤٤٨ ، ٤٤٧
٤٥٣ ، ٤٥٢ ، ٤٥٠
٤٦٣ ، ٤٥٩ ، ٤٥٤
٤٧٣ ، ٤٦٥ ، ٤٦٤
٤٨٩ ، ٤٨٦ ، ٤٧٤
٤٩٧ ، ٤٩٢ ، ٤٩٠
٥٠٣ ، ٥٠٢ ، ٥٠١
٥١١ ، ٥١٠ ، ٥٠٦
٥٢٥ ، ٥١٧ ، ٥١٢

قرطاجة : ٦٩٢ ، ٦٩١ ، ٦٩٠ :
٦٩٥ ، ٦٩٤ ، ٦٩٣
٦٩٨ ، ٦٩٧ ، ٦٩٦
٧٠١ ، ٧٠٠ ، ٦٩٩
٧٠٤ ، ٧٠٣ ، ٧٠٢
٧٠٧ ، ٧٠٦ ، ٧٠٥
٧١٠ ، ٧٠٩ ، ٧٠٨
٧١٣ ، ٧١٢ ، ٧١١
٧١٦ ، ٧١٥ ، ٧١٤
٧١٩ ، ٧١٨ ، ٧١٧
٧٢٣ ، ٧٢٢ ، ٧٢٠
٧٢٦ ، ٧٢٥ ، ٧٢٤
٧٣٠ ، ٧٢٩ ، ٧٢٧
٧٣٣ ، ٧٣٢ ، ٧٣١
٧٣٦ ، ٧٣٥ ، ٧٣٤
٧٣٩ ، ٧٣٨ ، ٧٣٧
٧٤٥ ، ٧٤٢ ، ٧٤٠
٧٥٧ ، ٧٥٥ ، ٧٤٧
٨١٨ ، ٨١٢ ، ٧٥٨
٨٢٣ ، ٨٢١ ، ٨١٩
٨٢٩ ، ٨٢٧ ، ٨٢٥
٨٥٣ ، ٨٥٢ ، ٨٥١
٨٥٧ ، ٨٥٦ ، ٨٥٥
٨٦٠ ، ٨٥٩ ، ٨٥٨
٨٦٤ ، ٨٦٣ ، ٨٦٢
٨٦٧ ، ٨٦٦ ، ٨٦٥
٨٧٠ ، ٨٦٩ ، ٨٦٨
٨٨٧ ، ٨٧٣ ، ٨٧١
٨٩٤ ، ٨٩٣ ، ٨٩٢
٩٠٠
قرطبة : ١٥٤ ، ٤٢ ، ٤١ ، ١٢ :
٦١٨ ، ٦١٦ ، ٦١٥
قسطندية : ٨٤١ ، ٧٨٥ ، ٣٥١ :
القسطنطينية: ٤ ، ١٣ ، ١٧ ، ١٨ :
٢٨ ، ٢٦ ، ٢٤ ، ٢٢
٤٢ ، ٤١ ، ٣٢ ، ٢٩
٧١ ، ٦٤ ، ٤٨ ، ٤٧
٩٦ ، ٨٥ ، ٨٤ ، ٨٠
١٥٤ ، ١٥٢ ، ٩٩
١٧٦ ، ١٧٣ ، ١٧١
١٨٥ ، ١٨٠ ، ١٧٨

قيصرية الجديدة :

٤ ، ١٦ ، ١٨ ، ٦٣ ،
٦٥ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ٦٨ ،
٦٩ ، ٨١ ، ١٢٠ ،
١٢١ ، ١٤٢ ،
١٥٢ ، ١٨٢ ، ١٩٥ ،
٢٣٢ ، ٤٠٦ ، ٥٣٧ ،
٥٤١ ، ٥٤٣ ، ٥٤٧ ،
٥٥٤ ، ٥٥٥ ، ٥٥٦ ،
٥٥٩ ، ٥٦٢ ، ٦٣٣ ،
٦٥٠ ، ٧٥٦ ، ٧٩٠ ،
٨٣٩ ، ٨٤٣ ، ٨٥٤ ،
٨٥٥ ، ٨٦٨ ، ٨٧٥ ،
٨٩٤ ، ٨٩٧ ، ٨٩٨ ،
٩١٩

قيصرية فلسطين :

٤١ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ١٠٢ ،
٢٤١ ، ٨٧٥

قيصرية كبادوكية :

١٢٤ ، ١٥٤ ،
٢٠٤ ، ٢٤١ ، ٢٦٨ ،
٢٢٧ ، ٣٧٧ ، ٤٠٨ ،
٤٤٠ ، ٥٢٩ ، ٥٣٧ ،
٥٦٦ ، ٥٨١ ، ٨٧٥ ،
٨٨٤ ، ٩٠٢

السلطانية : ٥٢٨ ، ٥٣٥ ، ٥٣٦ ،
٥٣٨ ، ٥٤٠ ، ٥٦٩ ،
٥٧٠ ، ٥٧١ ، ٥٧٢ ،
٥٨٠ ، ٥٩٢ ، ٦١٢ ،
٦١٥ ، ٦١٧ ، ٦٢٧ ،
٦٥٠ ، ٦٥١ ، ٦٥٨ ،
٦٦٠ ، ٧١٥ ، ٧٤٤ ،
٧٤٦ ، ٧٥٠ ، ٧٥٢ ،
٧٥٣ ، ٧٦٩ ، ٧٨٣ ،
٧٨٧ ، ٧٩٠ ، ٧٩٥ ،
٧٩٦ ، ٧٩٧ ، ٧٩٨ ،
٨٠١ ، ٨١٨ ، ٨١٩ ،
٨٢٥ ، ٨٤٠ ، ٨٤٢ ،
٨٤٥ ، ٨٤٦ ، ٨٥١ ،
٨٨١ ، ٨٨٤ ، ٩٠٢ ،
٩٠٥ ، ٩١١ ، ٩١٥ ،
٩١٦

قورش : ٣٧٤ ، ٤٠٠ ، ٥٤٠

قيصرية : ٤٣ ، ٥٩ ، ٦١ ، ٦٢ ،
١٥٣ ، ٢٦٢ ، ٢٦٣ ،
٤١٣ ، ٤١٦ ، ٤١٧ ،
٤١٩ ، ٧١٨ ، ٨٤٠

ك

كبادوكية : ٨٤ ، ١٤١ ، ١٥٤ ،
٢٤١ ، ٣٧٧ ، ٤١٩ ،
٧٥٦ ، ٨٨٤ ، ٩٠٢ ،
٥٢٥ ، ٥٢٩ ، ٥٣١ ،
٦١ ، ٨٥ ، ٥٥٨ ،
٦٤ : كنعانية
١٦٣ ، ٢٣٩ ، ٤٩٠ ،
٥٣١ ، ٥٨٥ ، ٥٩٢ ،
٥٩٤ ، ٥٩٥

٩٩٧

كابوه : ٦١٤ ، ٦٨٧ ،
كابيلون : ٥٨٢ ،
كاتانية : ٧٨٤ ، ٧٨٦ ،
كارس : ٢٤١ ،
كاسترن : (الشرقية) : ٥٧١ ،
كالكوث : ٨٣٦ ،
كانو بيوس : ٨٧٣ ،

كروس : ٢٤١ ، ٣٣٣
كيزيكوس : ٩٨ ، ٢٦١ ، ٤٤٣ ،
٥٧٢ ، ٥٧١
كيليكية : ١١٦ ، ١٧٤
كيف : ٦٥

كولوسي : ١٩٤ ، ٢٣٩
كولونية - كولونيا :
٢٤٢ ، ٢٤٦ ، ٦١٤
كولي : ٣٦٣
كونيتوس : ٧٥٥

ل

الاذقية : ٨٦٥ ، ٨٦٦ ، ٨٦٨ ،
٨٧١ ، ٨٧٠

لاذقية سورية : ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢٦١

لانفر : ٦٩

لبنان : ٢٣ ، ٣٧٤ ، ٥٣٣ ،
٥٥٣

لندن : ٦١ ، ٦١٣

لوغوئيتي : ٥٧٨

ليبيا - ليبيا : ٤١ ، ٤٢ ، ٥٦ ، ٥٧ ،

٥٨ ، ١١٣ ، ٢٦٣ ،

٢٦٧ ، ٥٥٠ ، ٦٤٧ ،
٨٧٣ ، ٩١٦

ليتشييه : ٥٥٣

ليستريكي : ٦١

ليكوبولس : ٥٨ ، ٨٧٨

ليكية : ٧٥٦

ليليوم : ١١٧ ، ٣٩٢

ليوننديه : ٧٧٤

ليون : ١٤ ، ١٥ ، ٦٩

لاتيران لاتران : ٤٣٥ ، ٥٤٦

الاذقية : (فرجيية)

٢ ، ٤ ، ١٦ ، ١٨ ،

٤٩ ، ٥٢ ، ٦٣ ، ٦٧ ،

٧٦ ، ٨٧ ، ٩١ ، ٩٣ ،

٩٥ ، ١٢٠ ، ١٦٣ ،

١٨٠ ، ١٨٢ ، ١٨٨ ،

١٩٣ ، ١٩٤ ، ١٩٥ ،

١٩٦ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ،

٢٠٤ ، ٢٠٦ ، ٢١٩ ،

٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ٢٢٧ ،

٢٢٨ ، ٢٣٩ ، ٢٤١ ،

٢٧٩ ، ٤١٨ ، ٤٢١ ،

٤٢٢ ، ٤٣١ ، ٥٣٧ ،

٥٤٨ ، ٥٤٩ ، ٥٥٠ ،

٥٥٧ ، ٥٥٨ ، ٥٦١ ،

٥٦٤ ، ٥٦٨ ، ٥٨٠ ،

٥٨١ ، ٥٩١ ، ٥٩٤ ،

٥٩٦ ، ٦٠٦ ، ٦٣٣ ،

٦٦٣ ، ٦٧٣ ، ٦٧٥ ،

٦٧٦ ، ٦٨٣ ، ٦٨٤ ،

٦٨٦ ، ٧٠٠ ، ٧٠٩ ،

٧٢٧ ، ٨١٢ ، ٨١٧ ،

٨٥٠ ، ٨٥٢ ، ٨٥٦ ،

٨٥٧ ، ٨٥٨ ، ٨٥٩ ،

٨٦٠ ، ٨٦٢ ، ٨٦٣ ،

المنار : ٤٠٠ ، ٤٠٣ ، ٣١٢ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣٣١ ، ٣٣٩ ، ٣٤١ ، ٣٤٨ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٤٤٩ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٧١ ، ٤٨٢ ، ٤٨٣ ، ٤٨٤ ، ٥١٢

موبسويستيه: ٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١٢ ، ٣٣١ ، ٣٣٩ ، ٣٤١ ، ٣٤٨ ، ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، ٤٤٩ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٤٥٥ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٧١ ، ٤٨٢ ، ٤٨٣ ، ٤٨٤ ، ٥١٢

موريتانية ستفنسس :

٦٥٦ ، ٦٥٩ ، ٦٧٠ ، ٦٨٦ ، ٦٩٠ ، ٧١٤ ، ٧١٥ ، ٧١٧ ، ٧١٨ ، ٧٤٠ ، ٧٥٧

موسكو : ١٨ ، ١٠٠ ، ١٧٦ ، ٦٦٤ ، ٦٦ : ميتنس ، ٤١٤ : ميشون ، ٤٢ : ميراليكية ، ٣٨٣ ، ٦١٦ : ميسية ، ٧٣ ، ١٩٣ ، ٢٧٢ : ميلان ، ٤٨٥ ، ٥٦٠ ، ٦١٤ ، ٦١٥ ، ٦٦٦ ، ٦٩٧ ، ٧٠٥ ، ٨٨١ ، ٨٦٩ ، ٧٠٥ : ميلد ، ٦٦ : ميليتن - ميليتين : ٢٤٢ ، ٢٤٢ ، ٦٥٢ ، ٦٥٤ ، ٧١٤ : ميليفس ، ٧١٦ ، ٧١٧

مايالين : ٦٩٢ ، مارماريكس : ٤٣ ، ماينس ماينس : ٣٠ ، ٦٩ ، ٩٠ ، مايو مه : ٤٠٨ ، متيلين : ٥٠٩ ، مراكش : ٧٠٧ ، مرموريكه : ١١٣ ، مساوه : ٨٨٧ ، مستية : ٨٨٧ ، مصر : ٢ ، ٤٢ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ١٠٩ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١١٦ ، ١٢٣ ، ١٧٣ ، ١٨٦ ، ٢٣٣ ، ٢٦٢ ، ٢٦٤ ، ٢٦٦ ، ٢٧٦ ، ٣٠١ ، ٤٢٨ ، ٤٤٢ ، ٤٤١ ، ٥٢٨ ، ٥٥٩ ، ٥٧٦ ، ٦١٧ ، ٦٤٧ ، ٦٦٦ ، ٦٧٦ ، ٦٨١ ، ٦٨٥ ، ٦٩٥ ، ٧٠٠ ، ٧٠٦ ، ٧١٩ ، ٧٢٦ ، ٧٤٩ ، ٧٦٧ ، ٨٦٣ ، ٨٦٦ ، ٨٦٧ ، ٨٧٠ ، ٨٨٤ ، ١٢١ : مغنيسية ، ٢٧٢ ، ٢٧٨ ، ٦٢٢ : مكنونية ، ٦٢٩ ، ٦٦٥ : مكسولة ، ٩٠٢ : ملاطية ، المنار (جريدة) : ٣٧٤ ، ٣٦٦

ن

٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠ ،	نيقية	٧٧٤ ، ٤٢٥ :	نابولي
١٠١ ، ١٠٤ ، ١٠٩ ،		٣١٩ :	الناصره
١١٠ ، ١١١ ، ١١٣ ،		٨٢٧ :	زوج
١١٦ ، ١١٩ ، ١٢٠ ،		:	تزينز - نيزينزو - تزينزوس
١٢١ ، ١٢٧ ، ١٤١ ،		٨٤ ، ٣٥٥ ، ٥٥٩ ،	
١٤٤ ، ١٥٣ ، ١٥٩ ،		٩٠٥	
١٧١ ، ١٧٢ ، ١٧٤ ،		٩٨ :	نصيبين
١٧٥ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ،		١٨ :	نوفورود
١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ،		٦٥٤ ، ٦٥٥ ، ٦٥٦ ،	نوميديا
١٩٤ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ،		٦٥٨ ، ٦٥٩ ، ٦٦٥ ،	
٢٠٣ ، ٢١٦ ، ٢٢٧ ،		٦٦٦ ، ٦٧٠ ، ٦٨٦ ،	
٢٤٢ ، ٢٤٤ ، ٢٤٥ ،		٦٨٨ ، ٦٨٩ ، ٧٠٩ ،	
٢٥٢ ، ٢٥٧ ، ٢٥٨ ،		٧١٠ ، ٧١٤ ، ٧١٥ ،	
(بيتنية وحدها) ، ٢٦٤ ،		٧١٨ ، ٧٢٣ ، ٧٤٠ ،	
٢٦٥ ، ٢٦٧ ، ٢٧٣ ،		٧٤٢ ، ٧٥٦ ، ٧٥٧ ،	
٢٧٤ ، ٢٨٢ ، ٢٨٥ ،		٣٥٨ :	نيسالي
٢٨٦ ، ٢٨٩ ، ٢٩٨ ،		٤٢٩ ، ٩٠٢ :	نيسه
٣٠٢ ، ٣٤١ ، ٣٤٢ ،		٩٠١ :	نيقوبولس
٣٤٣ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ ،		٤٣ ، ٤٤ ، ٨٣ ، ١٧٣ ،	نيقوميديا
٣٤٨ ، ٣٤٩ ، ٣٥٠ ،		٢٧٤ ، ٣٢٩ ، ٣٧٩ ،	
٣٥١ ، ٣٥٧ ، ٣٧٠ ،		٣٩٩ ، ٤٠٠ ، ٤٢٠ ،	
٣٧١ ، ٣٧٥ ، ٣٧٩ ،		٤٢١ ، ٥٢٦ ، ٨٨١ ،	
٣٨١ ، ٣٨٣ ، ٣٩٣ ،		:	نيقية بيتنية
٣٩٤ ، ٣٩٥ ، ٤٠٠ ،		١٢ ، ١٦ ، ١٨ ، ٤٠ ،	
٤٠١ ، ٤١٦ ، ٤١٩ ،		٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ،	
٤٢٠ ، ٤٢١ ، ٤٣٣ ،		٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ ،	
٤٤٢ ، ٤٤٤ ، ٤٥٩ ،		٥٠ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٥٤ ،	
٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٥١٢ ،		٥٥ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ،	
٥٣١ ، ٥٣٣ ، ٥٣٧ ،		٦٠ ، ٦١ ، ٦٢ ، ٦٤ ،	
٥٤٧ ، ٥٤٨ ، ٥٤٩ ،		٦٥ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ٦٩ ،	
٦٠٣ ، ٦١٧ ، ٦١٨ ،		٧٢ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٩٣ ،	
٦٣٧ ، ٦٥٠ ، ٦٥١ ،			
٦٥٣ ، ٦٥٧ ، ٦٥٨ ،			
٦٥٩ ، ٦٦٠ ، ٦٦١ ،			
٦٧١ ، ٦٨٦ ، ٧٤٤ ،			
٧٤٥ ، ٧٤٦ ، ٧٤٨ ،			
٧٥٢ ، ٧٥٣ ، ٧٦١ ،			
٧٦٢ ، ٧٦٣ ، ٧٦٤ ،			

٨٤٠ ، ٨٣١ ، ٨٣٠ :
٨٤٥ ، ٨٤٤ ، ٨٤١
٩١٣ ، ٩٠٢ ، ٨٨٣

نيقية

٧٨٦ ، ٧٧٥ ، ٧٦٨ :
٧٩٨ ، ٧٩١ ، ٧٨٨
٨١٢ ، ٨٠٤ ، ٨٠٠

نيقية

هـ

٦٧١ ، ٦٧٠ ، ٦٦٩ :
٦٨١ ، ٦٧٥ ، ٦٧٣
٦٨٤ ، ٦٨٣ ، ٦٨٢
٦٩٠ ، ٦٨٦ ، ٦٨٥
٧١٠ ، ٧٠٧ ، ٦٩١
٧٢١ ، ٧١٤

هيو

٧٦٦ : هازر

مراقلية - هيراقلية :

٢٦٨ ، ٤٢ ، ٢٤
٤٤٠ ، ٤١٩ ، ٣٦٣
٧٨٣ ، ٦٠٤

هيبونه - هيبوني :

٦٥٩ ، ٦٥٤

١٦ : هرفنشات

١٣٩ : هرمينوتولس

هيليسبنطس - هيليسبونت :

٥٧٢ ، ٥٧١ ، ٢٥٨

٦٦٨ ، ٦٥٤ ، ٦٥٢ : هيو

و

١٠٠ : ويتنبرغ

ي

١٧٦ ، ١٠٤ ، ١٧ :

اليونان

يوستنيابولس - يي :

٥٧٢ ، ٥٧١ ، ٥٢٩

<http://Kotob.has.it>

فهرس المواضع

آ

- الآب : ٢٧٣ — ٢٧٦ ، ٤٦٧ .
- الابريشية : تحل مشاكلها الخاصة ٧٢٣ ، تقسيمها ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٤١٩ ، ٥٧١ ، ٦٩٥ ، ٦٩٦ ، ٧٢٥ ، حدودها ٥٧١ ، حقوقها ٣٥٠ ، زيارتها من قبل المجمع ٦٩٠ .
- ابسال : الامبراطور ضد اوريجانس ٤٧٨ ، كيرلس ضد نسطوريوس ٢٩٩ ، ٣٠٠ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣١٢ ، ٣١٣ . المجمع الخامس ضد اوريجانس ٤٧٣ — ٤٧٧ ، الموتى ٤٦١ ، ٤٦٢ .
- الابن (المسيح) : تجسده وكونه اله تام وانسان تام ٢٦١ ، ٢٨٦ ، ٢٩٦ — ٢٩٧ ، ٣٠٢ — ٣١٢ ، ٣٢١ — ٣٢٥ ، ٣٣٢ — ٣٤١ ، ٣٨١ — ٣٨٣ ، ٣٨٥ — ٣٩١ ، ٣٩٦ ، ٤٦٨ ، ٤٦٩ ، ٤٧٠ ، ٤٧٦ ، ٤٧٨ ، ٤٩٥ ، ٧٨٩ ، جوهره ٤٣ ، ٤٤ ، ١٧٣ ، ٢٧٣ — ٢٧٦ ، ٤٧٠ ، ٤٧٦ ، والروح القدس ٣٠٥ — ٣١٨ ، ٣١٩ ، له طبيعتان في اقنوم واحد ٢٨٨ ، ٣٦٥ ، ٣٦٩ ، ٣٨٥ — ٣٩١ ، ٣٩٦ — ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٤٦٩ ، ٤٩٥ ، ٤٩٨ ، ٤٩٨ ، ٥٠٧ — ٥٠٩ ، له مشيئتان وعلان ٤٨٦ — ٤٨٧ ، ٤٨٧ ، ٤٩٥ ، ٤٩٦ ، ٤٩٨ — ٤٩٨ ، ٥٠٣ ، ٥٠٨ ، ٥١٠ ، ٥١١ ، ٥١٢ — ٥١٤ ، ٥١٦ — ٥١٧ ، ٥١٩ — ٥٢٠ .
- الابوكريفة : انظر « الكتب غير القانونية » .
- الاجهانس : ١٣٨ ، ٦٠٣ ، ٨٨٦ ، ٨٨٧ .
- الاحتضار : ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٨٦ .
- الاحد : وتذكار الشهداء فيه ٢٣٥ ، تكريمه ٢٢٤ ، منع التمثيل فيه ٧٠٠ ، منع الركوع فيه ٩٦ ، ١٠٣ ، ٦٠٣ ، ٨٨٠ ، ٩٠١ ، منع الصوم فيه ١٦٧ ، ١٦٨ ، ٥٨٣ ، ٨٨٠ .

- الإرادة : الإنسانية وشريعة الله ٣٧ — ٣٨ .
- ارتداد : المبتدعين ٤٩ ، ٦٣ ، ٧١ ، ٧٥ ، ٩٣ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٩٥ ، ١٩٧ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٧٩ — ٢٨١ ، ٦٠٧ — ٦٠٥ ، ٧٢٥ ، ٨٨٦ .
- ارث : الاكثريكي ١٩١ ، ٦٧٣ — ٦٧٤ ، ٦٨٠ ، ٧١١ ، ٨٥٨ .
- ارشيديد ياكون : ٦٦ .
- الارمل : ٨٩٠ .
- الارملة : ٢٠١ ، ٥٧٣ ، ٨٩٠ ، ٨٩٢ ، ٩١٣ .
- استئناف : الدعوى ٧٢٣ ، ٧٣٧ .
- الاستحالة (استدعاء الروح القدس) : ٩٠١ .
- الاستنطاق او الاستقسام : ٢٢٣ .
- الاستيخارة : انظر « الحال الكهنوتية » .
- الاسرى : ٨٧٦ .
- الاسقف : في ابرشيته : استقلاله فيها ١٨١ ، عدم قبوله التي اختير لها ١٨٦ ، طرده منها او تعذر استلامها ١٨٥ ، ٥٧٠ ، ٦٤١ ، حضوره الى الكنيسة فيها ٥٩٧ ، ٦٣٤ ، ٦٣٥ ، ٧٠٧ ، وكنائس القرى ٤٢٣ ، ٥٦١ ، واملاكها او اموالها ١٣٣ ، ١٩٠ ، ١٩١ ، ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٦٧٦ ، ٦٧٧ ، ٦٨٠ ، ٨١٩ ، ٨٥٨ ، ٨٥٩ ، لا يحق له تعيين خلفه ١٠٥ ، ١٠٨ ، ١٨٩ ، ١٩٠ ، ٧١١ ، ٨٦٧ ، والاحسان ١٦١ ، ٨٥٩ ، والوعظ ١٦٠ ، ٥٥٧ — ٥٥٨ ، والمحافظة على القوانين ٦٧١ ، ٦٤٣ — ٦٤٥ ، اهماله العناية بها ٧٠٧ ، ٧٣٧ ، ٨٥٨ ، ٨٦٣ ، استقالته منها ٣٥٣ — ٣٥٥ ، اقامة الذبيحة ٢٣٧ ، ٥٦٥ ، ٨٥١ ، وتعميد الفصح ١٧٥ ، ٨٥٢ ، والصلاة مع المبتدعين ٨٦٠ ، واليهود ٨٦٦ ، والصوم الاربعيني ٨٦٦ ، وصوم الاربعة والجمعة ٨٦٦ ، وتأديب الساقطين ٨٦ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ٤٢٢ ، ٤٢٣ ، ٦٨٤ ، ٨٩٤ ، ٨٩٧ ، وتعيين المستنطق ٢٢٣ ، والمعمودية ٨٦٠ ، ٨٦١ ، ومسامحة التائب ٨٦٢ ، ٨٩٤ ، ٨٩٧ ، والمآذب في الكنيسة ٦٨٤ ، والفقراء ٧٠٨ .
- والابريشيات الاخرى : بمنعه من اغتصابها ١٣٥ ، ١٨٥ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٧٠٨ ، ٧٣٦ ، منع انتقاله اليها ٨٢ — ٨٦ ، ١٨٣ ، ١٨٨ — ١٨٩ ، ٢٦٤ — ٢٦٦ ، ٤١٠ ، ٤٤٢ ، ٥٥٨ ، ٦١٨ ، ٦٢٠ ، ٦٣٣ ، ٧٠٧ ، ٨٥٣ ، منع تدخله بشؤونها ١٨٣ ، ١٨٩ ، ٢٦٤ ، ٣٥٠ ، ٥٥٨ ، ٦٣٣ — ٦٣٥ ، ٧٠٨ ، لا يحق له اجتذاب خادم روعي منها ٦٣٩ ، ٦٤٠ ، ٦٩٢ — ٦٩٩ ، ٧١١ ، ٧١٧ ، ٨٥٣ .
- اسقاطه : ١٣٥ ، ١٧٥ ، ١٨٢ ، ١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٦ ، ٣٣٧ ، ٤٣١ ، ٤٠٦ ، ٤١٩ ، ٤٢٥ ، ٤٣٦ ، ٥٤١ ، ٥٤٩ ، ٥٥٧ ، ٥٥٨ ، ٥٥٩ ، ٥٦٠ ، ٥٦٦ ، ٥٩٧ ، ٦١٨ ، ٦١٩ ، ٦٦٥ ، ٦٩٣ ، ٧٠٢ ، ٧٣٦ ، ٧٣٨ ، ٧٤٢ ، ٧٥٢ ، ٧٥٣ ، ٧٥٤ ، ٨١٣ ، ٨١٢ ، ٨٢٥ ، ٨٢٦ ، ٨٥١ ، ٨٥٢ ، ٨٥٣ ، ٨٥٥ ، ٨٥٦ ، ٨٥٧ ، ٨٥٩ ، ٨٦٠ ، ٨٦١ ، ٨٦٢ ، ٨٦٣ ، ٨٦٥ ، ٨٦٦ ، ٨٦٩ .

الاسقف (تابع)

والاكليركين والرهبان: سيامته لهم ١٠٤ ، ١٨١ ، ٤٠٦ ، ٨٥٧ ، ٨٥٧ ، قبوله المقطوع منهم ٥٤ ، ١٠١ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ، ٥٥٧ ، ٦٣٦ ، ٦٦٥ ، ٨٥٢ ، ٨٥٦ ، يطمعهم على املاك الكنيسة ١٩٠ ، ١٩١ ، ٦٨٠ ، قبول الاجنبي منهم ٨٦ ، ١٧٩ ، ٤٢١ ، ٤٢٥ ، ٦٩٢ ، ٨٥٧ ، لا ينفرد في النظر في الدعوى عليهم ٧٢٩ ، علاقته بالرهبان والمعداري المنذرات ٥٤١ ، ٥٧٢ ، ٥٧٤ ، ٦٨٥ ، ٧٣٩ ، يعتني بالاحتاج منهم ٨٦٣ ، ينتقي المرشحين للكهنوت ٩٠٠ ، ٩١٢ ، ٩١٦ ، يهتم بالاديرة ٤٠٩ ، يعين الخوراساقفة ١٨١ ، يرخص للقس او الوكيل ١٦٠ ، ١٦١ .
انتخابه: ٥٢ ، ٥٦ ، ١٨٧ ، ٢٠٣ ، ٤٤٢ ، ٦١٩ ، ٦٨٩ .
حلله الكهنوتية: ٢١٨ — ٢٢٢ .

في حياته الخاصة: احتقاره الخمر واللحم والزواج ٨٦٢ ، ارثه ١٩١ ، ٦٨٠ ، ٧١١ ، ٨٥٨ ، افراد عائلته ١٩١ ، ٨٥٨ ، ٨٦٧ ، ٨٦٨ ، اكل اللحم ٨٦٤ ، التماسه الرتب والمجد ٦٢٧ ، ٦٤٣ ، امتعته الخاصة ٥٦٩ ، ٨٢٣ ، املاكه او امواله الخاصة ١٩١ ، ٥٥٨ ، ٥٨٩ ، ٦٣٥ ، ٦٨٠ ، اولاده ٦٨١ ، تأمين عيشه ٨٥٩ ، تناوله القرايين ٨٥٢ ، والخصي ٨٥٤ ، والربا ٥٤٩ ، ٨٦٠ ، والزنى ١٠٨ ، ٥٤١ ، ٨٥٥ ، زواجه ٥٣٩ ، ٥٠٠ — ٥٥٢ ، ٥٧٨ ، ٧٠٦ ، ٨٥١ ، زيارة مسقط راسه ٦٣٥ ، والزيجة الثانية ٥٣٨ — ٥٤١ ، وشرب المسكر ٨٥٩ ، وضرب العلماني ٨٥٥ ، والعفة ٤٣٧ — ٤٣٩ ، ٥٥٣ ، ٦٦١ — ٦٦٢ ، ٦٧٦ ، ٧٠٦ ، ٧٠٨ — ٧٠٩ ، ٨١٥ ، والعمل الدنيوي ٤٠٨ ، ٦٦٩ — ٦٧٠ ، ٨٥٢ ، ٨٦٩ ، والفضب ٦٣٧ ، ولعب النرد ٨٥٩ ، والمال ٤٠٦ ، ٨١٣ ، ٨٥٦ ، والراة ٥١ ، ١٠١ ، ٦٧٦ ، ٨٢٤ ، ومعرفة الزامر ٨١١ .

والسلطات الزمنية: الامبراطور ١٨٢ ، ١٨٣ ، ٤١٩ ، ٦٢٧ ، ٦٢٨ ، ٦٢٩ ، ٦٣٠ ، ٦٤٤ ، ٧٢٨ ، والجندية ٨٦٩ ، والسلطة ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٤١٩ ، ٨١٢ ، ٨٥٦ ، والحاكم الدنية ٦٦٩ ، ٦٨٧ ، ٧٠٣ .

سيامته: شروطها: انظر «سيامة» ، لا يجوز له ان يقبل سيامة ثانية ٨٦٥ ، منع تنصيبه على مدينة صغرة ٢٣٧ ، ٦٢٥ ، واحد في مدينة واحدة ٦٣ ، ١٠٥ .

والسيمونية: لا تجوز ١٠٥ ، ٤٠٦ ، ٥٥٠ — ٥٥٢ ، ٥٥٩ ، ٥٦٠ ، ٨١٣ ، ٨٥٦ .
والشعب: في حال رفض الشعب له ١٨٦ ، في حال طلبه من قبل الشعب ٢٠٣ ، ٦١٩ ، ٦٢٥ ، في حال تشويه سمعته من قبل الشعب ٢٧٦ — ٢٧٩ ، في حال تعلقه للشعب وابتعاده عن الجمع ١٨٥ ، ٦٩١ ، ٦٩٢ .

الشكوى عليه: ٤٧٦ — ٤٧٩ ، ٢٧٩ ، ٤٢٦ ، ٦٣٦ ، ٦٦٥ ، ٦٦٩ ، ٦٧٢ ، ٨٦٦ .
والمتروبوليت (او اسقف الكرسي الاول او العاصمة او البطريرك): في حال خلافه معه ٤٢٣ ، يستشير فيها يتعدى شؤون ابرشيته ١٨١ ، يستأذن منه للسفر ٦٧٥ ، ٦٩٦ . انظر ايضا «المتروبوليت» و «اسقف الكرسي الاول» .

والجمع: عليه ان يحضر اجتماعاته ٢٢٨ ، ٢٢٩ ، ٣٣٧ ، ٤٢٤ ، ٥٤٨ ، ٧٠٨ — ٧٠٩ ، عليه ان يطيع قراراته ٣٤٠ ، لا يجوز للمجمع نقله الى ابرشية اخرى ٨٢ —

- الاسقف (تابع)
- ٨٦ ، ١٠٥ ، ١٨٨ ، ٦١٨ ، ٦٨٧ ، الا في حالات استثنائية ٨٥ ، ٨٥٣ .
- المقطوع : ١٧٧ ، ١٨٣ ، ٦٧٩ .
- من هو : خليفة الرسل ٣٢٤ - ٣٢٥ ، الكلمة ٨٥ ، مؤتمن على نفوس الرعية ١٩٠ .
- اسقف الاسكندرية (او بابا او بطيريك) : ٥٦ - ٥٨ ، ٦٠ ، ٢٦٤ - ٢٧١ ، ٤٣١ ، ٤٣٣ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، ٤٤١ ، ٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ٧٢٦ .
- اسقف انطاكيا : ٢٦٤ - ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٤٣٠ ، ٥٦٩ .
- اسقف انطاكية (او بطيريك) : ٥٦ - ٥٨ ، ٦٠ ، ٦٢ ، ١٠٤ ، ٢٦٤ - ٢٦٩ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٣٩٩ ، ٤٣١ ، ٤٣٣ ، ٤٤١ ، ٤٤٢ ، ٥٦٩ .
- اسقف اورشليم (او بطيريك) : ٥٩ - ٦٢ ، ١٠٢ ، ٢٦٧ ، ٣٩٩ ، ٤١٩ ، ٤٣١ ، ٤٣٣ ، ٤٤٢ ، ٥٦٩ .
- اسقف ايبيريه (جيورجيا) : ٢٦٥ : ٢٦٦ .
- اسقف بلغارية (او بطيريك) : ٢٦٥ .
- اسقف بيروت : ٤٢٠ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ .
- اسقف الحبشة : ١٠٤ ، ٢٦٦ .
- اسقف رومة (او بابا او بطيريك) : ١١ - ١٤ ، ٥٦ ، ٥٨ ، ٦٠ ، ٩٩ ، ١٠٤ ، ٢٦٦ ، ٢٧٠ ، ٢٧٨ ، ٢٨٩ ، ٢٩٠ ، ٢٩٣ ، ٣٥٦ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ - ٣٧٠ ، ٣٧٣ ، ٤١٤ ، ٤٣٠ ، ٤٣٢ ، ٤٣٣ ، ٤٤١ ، ٤٤٢ ، ٤٤٥ ، ٤٤٨ ، ٤٤٩ ، ٤٥٧ ، ٤٨١ ، ٤٨٢ ، ٤٨٨ ، ٤٩٢ ، ٤٩٧ ، ٥٢٢ ، ٥٦٩ ، ٦٢٠ ، ٦٢١ ، ٦٢٢ ، ٦٢٤ ، ٦٣٠ ، ٦٥٨ ، ٧٠٤ ، ٧٢٦ ، ٧٢٨ ، ٧٤٣ ، ٧٤٤ - ٧٤٨ ، ٧٨٢ ، ٧٨٤ ، ٨٤٠ - ٨٤١ .
- اسقف سلوتية : ١٠٤ .
- اساقفة الشرق : ٢٦٤ - ٢٦٦ ، ٤٤٢ .
- اسقف صور : ٤٢٠ ، ٤٣٦ .
- اسقف قبرص : ١٠٤ ، ٢٦٥ ، ٣٤٩ ، ٣٥٢ - ٥٧١ ، ٥٧٢ .
- اسقف قرطاجة : ٦٩٣ - ٦٩٥ ، ٧١٣ ، ٧١٥ ، ٧٢٦ ، ٧٤٠ .
- اسقف القسطنطينية (او البطريرك المسكوني) : ١٣ ، ٢٦٥ ، ٢٦٦ - ٢٧١ ، ٤٠٤ - ٤٠٥ ، ٤١٣ ، ٤١٦ ، ٤١٩ ، ٤٢٣ ، ٤٣٠ ، ٤٣٦ ، ٤٤٠ - ٤٤٥ ، ٥٦٩ ، ٧٨٣ - ٧٨٤ ، ٨١٩ .
- اسقف تيمرية كبادوكية (البنطس) : ٢٦٤ - ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٤١٩ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٣٧ ، ٤٤٢ ، ٤٤٣ .
- اسقف الكرسي الاول (او العاصمة او البطريرك او المتروبوليت) : ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٨ ، ٦٣٠ ، ٦٨٣ ، ٨٥٧ . انظر ايضا « البطريرك » و « المتروبوليت » .
- الاسقف المعاون : انظر « الخوراسقف » .
- اسقف نيقوميديية : ٤٠٠ ، ٤٢٠ .
- اسقف نيقية : ٤٢١ .

اسقف هيراطلية (ثراقية) : ٢٦٤ - ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٣٦٣ ، ٤١٩ ، ٤٣٠ ، ٤٣١ ، ٤٤٢ ، ٤٤٣ .

الاصم : والكهنوت ٨٦٨ .
الإعتراف : ارشادات للمعرف ٦١٠ ، ٦١١ ، الاولاد ٩١٠ ، السري ٧٥ ، ٧٨ ،
العلمي : انظر « التاديب » ، المواظبة عليه ١٩٥ .
الإعتدال : في الرقص ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، في الطعام ٢٣٥ ، ٢٣٦ .

الاعرج : والكهنوت ٨٦٨ .
الاعمى : والكهنوت ٨٦٨ .
الاعور : والكهنوت ٨٦٨ .
اغتنصاب : الجارية من قبل سيدها ٨٩٣ ، المرأة قبل زواجها ٨٩٠ ، النساء في الحروب ٨٧٦ .

الافلونية : انظر « الحلل الكهنوتية » .

اكديكوس : انظر « محامي » .

الاكسرخوس : ٦٦ ، ٤٢٣ .

اكل : الاشمنزاز منه بدعة ٨٦٢ ، دم الحيوان ممنوع ٥٩٠ ، ٨٦٤ ، ذبائح الاجانب ٨٧٦ .

الاكليريكي : واسقفه : ٣٣٧ ، ٣٣٨ ، ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤١٧ ، ٤٢٦ ، ٦٣٧ ، ٦٧٨ ، ٨٦٢ ، ٦٧٩ .

والاكليريكيون الاخرون : ٤١٣ ، ٤٢١ ، ٥٥٦ ، ٨٦٣ .

ورعيته : ارتداده الى الكنيسة يوم الاحد ٦٣ ، ٥٩٧ ، واملاك او اموال
الكنيسة ١٩١ ، ٨١٩ - ٨٢٠ ، ٨٦٦ ، انتخابه الايكونوموس ٤٢٨ ، وايقامة
الاسرار خارج الكنيسة ٥٦٥ ، وبيوت العذارى والارامل ٦٨٣ ، والراهبات ٥٤١ ،
ورسائل التوصية ٤١٨ ، ٤٢١ ، ٨٥٢ ، رفضه الترقية ٦٧٩ ، رفضه الرعية
الموكلة اليه ٦٤٣ ، سفره ٢٢٩ ، والصلاة مع الموعوظين ٨٥٢ ، والصلاة مع
المبتدعين ٨٥٢ ، ٩٠٩ ، عدم انتقاله من مكان الى آخر او تدخله بشؤون رعية
اخرى ٨٢ - ٨٣ ، ٨٦ ، ١٠٨ ، ١٧٧ ، ٢٢٩ ، ٤١٠ ، ٤١٧ ، ٤٢٥ ، ٤٢٦ ،
٥٥٦ ، ٥٥٧ ، ٦٤١ ، ٨١٨ ، ٨٥٣ ، وقبول الاجنبي ٨٥٧ ، والمآدب داخل
الكنيسة ٦٨٤ ، والمحافظة على القوانين ٦٧١ ، ٩٠٩ ، وولائم الحبة ٢٢٣ ،
يعين لكنيسة واحدة ٤١٠ ، ٤١٧ ، ٤٢٥ ، ٨٢٢ ، واليهود ٥٤٩ ، ٥٥٠ ،
٨٦٥ ، ٨٦٦ .

حلله الكهنوتية : ٢١٨ - ٢١٩ ، ٥٦٢ .

حياته الخاصة : ارثه ٦٧٣ - ٦٧٤ ، ٦٨٠ ، والاعراس ٢٣٦ ، ٥٦٠ ،
واكل دم الحيوان ٥٩٠ ، واكل اللحم ١٣٣ ، امتعته الخاصة ٥٦٢ ، ٨٢٣ ،
اولاده ٦٧٣ ، ٦٨١ ، والجوود ٨٦٤ ، والحشمة ٦٠٨ ، ٨٢٣ ، والحمام العام
٢٢٥ ، ٥٩٦ ، والخصي ٤٦ ، ٤٧ ، ٨٥٤ ، والربا ٨٧ - ٩٠ ، ١٠٢ ، ١٠٥ ،
٤٠٨ ، ٥٤٩ ، ٦٦٢ - ٦٦٣ ، ٦٧٠ ، ٨٦٠ ، والزنى ١٤٧ ، ٥٤١ ، ٨٥٥ ، ٨٩٦ ،
وزنى امراته ١٤٧ ، زواجه ١٠٩ ، ٥٤٢ - ٥٤٧ ، ٨٥٥ ، والزواني ٦٠١ ،

- الكليكي (تابع)**
والزبيجة الثانية ٥٣٩ ، والسخرية ٨٦٣ ، والسحر ٢٢٧ ، والسرقة ٨٥٥ ،
والشتيمة ٨٦٢ ، ٨٦٣ ، ٨٦٩ ، والشرب والطرب ٢٣٦ ، ٥٤٩ ، ٨٥٩ ، والصوم
٨٦٥ ، ٨٦٦ ، والضرب ٨٦٥ ، عزوبته ١٠٩ ، ١١٢ ، والعفة ٦٧٦ ، ٧٠٦ ،
والعمل الدنيوي ٤٠٨ ، ٤١١ ، ٤٥٩ ، ٨١٨ ، والعمل الشريف ٨٢٣ ،
والفلكيون ٢٢٧ ، والقتل ٨٩٤ ، والقسم الكاذب ٨٥٥ ، ولعب النرد
٥٧٩ ، ٨٥٩ ، والمال ٤٠٦ - ٤٠٧ ، ٨٢٢ ، والمجوس ٢٢٧ ، والمرأة ٥١ -
٥٢ ، ١٠١ ، ٢٢٥ ، ٥٩٦ ، ٨٢٨ ، ٨٩٩ ، والملاهي ٢٣٦ ، ٥٦٠ ، ٨٦٢ ،
والمنجبون ٢٢٧ ، منع اشتراكه بالمؤامرات ٤٢٤ ، ٥٦٨ ، منع دخوله خبارة
٢٢٢ ، ٥٤٩ ، ٦٨٣ ، منعه من كفالة احد او تقديم شهادته في الدعوى ١٠٣ ،
٦٩٩ ، ٨٥٤ .
- والسلطات الزمنية :** والجندية ٤١١ - ٤١٢ ، والمحاكم المدنية ٤١٣ ، ٤١٤ ،
٤١٦ ، ٤١٧ ، ٦٦٩ ، ٦٩٩ ، ٧٢٧ .
- سيامته :** انظر « سيامة » .
- الشكوى عليه :** ٢٧٧ ، ٤٢٦ ، ٦٦٥ ، ٧٤٠ ، ٧٤١ .
- طاعته للمجمع :** ٣٤٠ .
- قطعة او اسقاطه :** ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٤ ، ٧٠ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ١٣٣ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ،
٢٢٧ ، ٣٣٨ ، ٣٤١ ، ٤٠٦ ، ٤١٢ ، ٤١٧ ، ٤٢٤ ، ٤٢٥ ، ٤٢٦ ، ٤٣٠ ، ٥٤١ ،
٥٤٩ ، ٥٥٠ ، ٥٥٦ ، ٥٥٧ ، ٥٥٩ ، ٥٥٩ ، ٥٦١ ، ٥٦٢ ، ٥٦٥ ، ٥٦٨ ، ٥٧٧ ،
٥٧٩ ، ٥٨٥ ، ٥٨٧ ، ٥٨٩ ، ٥٩٠ ، ٥٩٦ ، ٥٩٧ ، ٥٩٩ ، ٥٩٠ ، ٥٩٦ ،
٥٩٧ ، ٥٩٨ ، ٦٠١ ، ٦٠٢ ، ٦٠٤ ، ٦٠٨ ، ٧٢٧ ، ٧٢٨ ، ٨١٥ ، ٨١٨ ،
٨٥٢ ، ٨٥٣ ، ٨٥٤ ، ٨٦٢ ، ٨٦٣ ، ٨٦٤ ، ٨٦٥ ، ٨٦٦ ، ٨٦٩ ، ٨٨٦ ،
٨٩١ ، ٨٩٤ .
- محاكمته :** ٥٤ ، ٦٧٩ ، ٧٠٠ ، ٧١٠ ، ٧٣٨ .
- المقطوع :** ٣٣٩ ، ٥٥٩ ، ٦٣٧ ، ٦٦٦ ، ٦٧٩ ، ٧٠١ ، ٨٥٢ ، ٨٥٣ .
- انظر ايضا « القس » و « الكاهن » .
- الادباطور :** والاسقف ١٨٢ ، ١٨٣ ، ٤١٩ ، ٦٢٧ ، ٦٢٨ ، ٦٢٩ ، ٦٣٠ ، ٦٤٤ ،
٧٢٨ ، والاكليكي ١٨٢ ، ١٨٣ .
- الامناء :** الليلي ٨٧٤ ، ٨٨٢ ، ٩١٠ .
- الامر :** الامبراطوري ضد اصحاب المشيئة الواحدة ٥٢٤ .
- الامفوريون :** انظر « الحل الكهنوتية » .
- الاناغوسط :** انظر « القاري » .
- انبثاق :** الروح القدس ٢٤٨ - ٢٥٤ .
- انتخاب :** الاسقف ٥٢ - ٥٤ ، ٥٦ ، ١٩٦ ، ٢٠٣ .
- الانتحار :** ١٤٠ ، ٩١٠ .
- انتيدورن :** انظر « البروتي » .
- الانجيل :** ضرورة قراءته ٢٠٦ .
- الانديميسي :** ٨١٦ - ٨١٧ .

- الانشقاق: ٣٤٤ ، ٨٨٥ .
- الاهل : وتربية اولادهم ١٦٦ ، وزواج اولادهم ٢٠٠ ، ٢٠١ ، ٢٢٥ .
- الاواني : الكنسية ٨٦٦ .
- الايوان : ذبائحهم : انظر « ذبيحة الايوان » و « صنم » .
- اولاد : اكرامهم لوالديهم ١٦٦ ، ١٦٧ ، الاكليزيكي ٢٠١ ، ٦٧٣ ، ٦٨١ ، تربيتهم ١٦٦ ، القراء والمرتلين ٤٢١ .
- الايوندياكون : والزنى ٥٤١ ، وزواجه ٥٤٢ ، ٥٥٢ — ٥٥٤ ، سن سيامته ٥٥٥ ، وشرب المسكر ٨٥٩ ، والعفة ٥٥٢ — ٥٥٣ ، ٦٧٦ ، قطعة ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٨٥٩ ، ولعب النرد ٨٥٩ ، والمرأة ٥٣٨ — ٥٤٢ ، منعه دخول خماره ٢٢٢ .
- وظيفته وحدوده ٢١٦ ، ٢١٧ ، ٢٢٢ ، ٢٢٩ .
- الايثارة : ٦٠٩ .
- الايقونة : تعليم الكنيسة الارثوذكسية بشأنها ٨٠٦ — ٨٠٨ ، تعليم الكنيسة اللاتينية ٨٠٣ — ٨٠٥ ، تركيبها ٧٦١ ، ٧٦٦ — ٧٦٨ ، ٧٦٩ ، ٧٧٠ ، ٧٧٦ ، ٧٧٩ ، ٧٨٠ — ٧٨١ ، ٧٨٥ ، ٧٨٨ ، ٧٨٩ ، ٨٠١ — ٨٠٢ ، ٨٠٧ — ٨٠٨ ، ٨١٧ ، ٨٣٢ — ٨٣٤ ، حرب الايقونات ٧٩٧ — ٧٩٩ ، ٨٢١ ، ٨٣٥ ، دفاع يوحنا الدمشقي عنها ٧٧١ ، ٧٧٢ ، رموزها ٥٩٩ .
- الايقونسطاس : انظر « الكنيسة — بناؤها » .
- ايكونومس (مدير) : ٤٠٦ ، ٤٢٨ ، ٤٣٠ ، ٨١٩ ، ٩١٣ .

ب

- الباب الملوكي : انظر « الكنيسة — بناؤها » .
- باحة الكنيسة : انظر « الكنيسة — بناؤها » .
- الباسيلية : ٤١٣ ، ٤١٧ .
- الباكون : انظر « النادبون » .
- البتولية : والزواج ٨٨٢ ، ٨٨٩ ، نذرها ٨٨٩ ، نكل عهدا ١٣٥ .
- البيخت : ٥٨٦ ، ٨٩٧ .
- البخور : ٨٥١ .
- البروجازمينا : انظر « القديس » .
- بدعة : ابرجيوس استغف برغبة ٩٣٥ ، الابوتكتين ٨٩٣ ، الابوليناريين ٢٧٩ ، ٣١٥ ، ٥١٧ ، ٦٠٥ ، ٦٠٦ ، وانظر « ابوليناريوس » صفحة ٩٣٥ ، الاربعمشرين ١٩٧ ، ١٩٨ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٣٤٢ ، ٦٠٥ ، ٦٠٦ ، الايستيرين : انظر « الاربعمشرين » ، الاريوسيين ١٧٢ ، ١٧٨ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٢ ، ٢٧٩ ، ٢٨٤ ، ٣٤٤ ، ٥١٦ ، ٦٠٥ ، ٦٠٦ ، ٦١٥ — ٦١٦ ، ٨٨٣ ، ٩١١ ، وانظر ايضا

بدعة (تابع)

« اريوس » صفحة ٩٣٥ ، اسطفاتس الاورشليمي : انظر صفحة ٩٣٧ ،
 اقتيشيوس ٣٥١ ، ٣٩٤ ، ٤٤٦ ، ٤٤٩ ، ٤٥٢ ، ٦٤٧ وانظر ايضا الكلمة نفسها
 صفحة ٩٣٨ ، الافذوكسين ٢٤٢ ، ٢٥٧ ، ٢٦٢ ، ٨٨٣ ، اسطفاثيوس ١٥٦ ،
 ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٧٠ ، ٦١٥ وانظر ايضا الكلمة نفسها صفحة ٩٣٨ ،
 الافنوميين ٢٤٢ ، ٢٥٧ ، ٢٥٨ ، ٦٠٥ ، وانظر ايضا كلمة « افنوميوس »
 صفحة ٩٤٠ ، انثيموس اسقف طرابزون ٤٤٦ ، الانقياء ٦٣ - ٦٥ ، ٧٢ ،
 ١٣٦ ، ٢٧٩ ، ٦٠٦ ، ٨٨٥ ، ٩١٣ ، الانكرانيين ٨٩٣ ، ٨٩٩ ، اوريجانوس :
 انظر صفحة ٩٤١ ، الاوطيخين ٢٧٤ ، ٣٧٤ ، انوريوس البابا ٤٥٤ ، ٤٥٥ ،
 ٨٠١ ، ٨٣١ وانظر ايضا الكلمة نفسها صفحة ٩٤١ و ٩٤٢ ، ايباس : انظر
 صفحة ٩٤٢ ، ايفاغريوس : انظر صفحة ٩٤٣ ، باردسان : انظر صفحة
 ٩٤٤ ، برسكله : انظر « المونتانيين » و صفحة ٩٤٥ ، بريسيليانيست ٢٥٠ ،
 بطرس القسطنطيني : انظر صفحة ٩٤٧ ، البوغومييل ٣٦٢ ، بولس
 القسطنطيني : انظر صفحة ٩٤٩ ، بوليخرونيوس : انظر صفحة ٩٤٩ ،
 البيوزين ٨٨٥ ، بيروس القسطنطيني : انظر صفحة ٩٥٠ ، البيلاجيين : انظر
 « بيلاجيوس » صفحة ٩٥٠ ، تيمبستوس : انظر صفحة ٩٥١ ، تيودورس
 الموسيستي : انظر صفحة ٩٥٢ ، تيودورس اسقف فاران : انظر صفحة
 ٩٥٢ ، تيودوريطوس : انظر صفحة ٩٥٢ ، خاريسيوس : انظر صفحة ٩٥٤ ،
 الدوناتيين ١٨٠ ، ٤٩٩ ، ٦٨٦ ، ٦٩٧ ، ٧٠٣ ، ٧٠٤ ، ٧٠٥ ، ٧١٣ ، ٧١٨ -
 ٧٢٣ ، ٧٢٥ ، ٧٢٩ ، ٧٣٥ ، ٧٣٨ ، ٨٦٦ ، ٨٩٣ وانظر ايضا « دوناطس »
 صفحة ٩٥٥ ، نذيوموس او نذيوموس : انظر صفحة ٩٥٥ و ٩٥٦ ،
 ديودورس : انظر صفحة ٩٥٦ ، ديوسقورس : انظر صفحة ٩٥٦ ، الساباتييين
 ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨١ ، الساكوفورين ٨٩٣ ، سرجيوس القسطنطيني : انظر
 صفحة ٩٥٩ ، السموساطي (بولس) : انظر صفحة ٩٤٩ ، سيفروس : انظر
 صفحة ٩٥٩ ، سيهون الساحر : انظر صفحة ٩٦٠ ، الصابليين ٢٤٢ ، ٢٥٧ ،
 ٢٦٢ ، ٢٧٩ ، ٢٨٦ ، ٦٠٥ وانظر ايضا « صابليوس » صفحة ٩٦١ ،
 الغنوسطين ١٥٨ ، ٣٣٨ ، ٦٠٦ ، الفالنتيين ٦٠٦ ، ٦٠٧ ، ٨٨٥ ، الفرجيين
 ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٧٩ ، ٦٠٥ ، القوتنيانيين ١٩٧ ، ١٩٨ ، ٢٤٢ ، ٢٥٧ ، ٢٦٤ ،
 فولو (بطرس) : انظر صفحة ٩٦٥ ، الكولريديانيين ٢٠٢ ، كيروس
 الاسكندري : انظر صفحة ٩٦٩ ، كيلستوس ٣٣٢ ، ٦٥٥ وانظر ايضا
 الكلمة نفسها صفحة ٩٦٩ ، المانيين ٩٤ ، ١٥٨ ، ٣٦١ ، ٦٠٦ ، ٨٨٥ وانظر
 ايضا « ماني الفارسي » صفحة ٩٧٢ ، المائين ٥٦٦ ، المتهودين ٢٢٤ ، محاربي
 الابقونات ٧٩ - ٧٩٩ ، ٨١٧ ، ٨٣٠ - ٨٣١ ، محاربي الروح : انظر
 « النصف الاريوسيين » ، المركلين ٩٤ ، ٢٤٢ ، ٢٥٧ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ، ٦٠٦ ،
 ٦٠٧ ، ٨٨٥ ، ٨٩٣ ، المشيئة الواحدة ٤٨٦ ، ٤٩١ ، ٤٩٧ ، ٥١٠ - ٥١١ ،
 ٥١٣ ، ٥١٦ ، ٥٢٤ ، ٥٢٦ ، ٥٣٤ ، ٨٣١ ، مكاريوس الانطاكي ٤٨٦ ، ٨٠١
 وانظر ايضا الكلمة نفسها صفحة ٩٧٣ ، مكدونيوس : انظر « النصف

بدعة (تابع)

الاريسيين « ، الكسيمانيين : انظر « الدوناتيين » ، مكسيميلة : انظر « المونتانيين » ، مؤلمي الثالث ٥٩٨ — ٥٩٩ ، المونتانيين ٦٤ ، ١٣٦ ، ٢٢٦ ، ٢٧٩ ، ٦٠٥ ، وانظر ايضا « مونتانوس » صفحة ٩٧٤ ، النسطوريين : انظر « نسطوريوس » صفحة ٩٧٤ و ٩٧٥ ، النصف الاريسيين ١٧٢ ، ٢٤٢ ، ٢٥٧ — ٢٥٩ ، ٢٧٩ ، ٢٨٦ ، ٤٦٤ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٤٧٠ ، ٤٧٢ ، ٤٨٣ ، ٥١٢ ، ٥٣٣ ، ٥٣٥ ، ٦٠٥ ، ٦٠٦ ، ٦٤٩ ، ٨٠٠ ، ٨٣١ ، النواطيين ٧٢ ، ١١١ ، ١٣٦ ، ١٩٧ ، ١٩٨ ، ٦٠٥ ، ٦٠٦ ، وانظر ايضا « نواطس » صفحة ٩٧٥ .

البروتي (او بركة او انتيدورن) : ٢٠٤ ، ٢٠٥ ، ٩١٣ .

البطرشيل : انظر « الحلل الكهنوتية » .

البطريك : سلطته ١٠٤ — ١٠٥ ، الثورى معه ١٨١ . انظر ايضا « اسقف الكرسي الاول » و « متروبوليت » .

بكاراة : ١٤٠ .

البواب : ٥٤١ .

بيان : المجمع المسكوني السابع ٧٨٨ — ٧٨٩ .

ت

التاج : انظر « الحلل الكهنوتية » .

تاديب : الانقياء ٦٣ ، الجاحد ١٣٠ ، ٦٨٦ ، ٨٩٧ ، ٨٩٨ ، خاطف النساء ٨٩١ ، ٨٩٢ ، الزاني ١٣٧ ، ٨٨٩ ، ٨٩١ ، ٨٩٢ ، ٨٩٥ ، الساحر ١٤٠ ، ٨٩٦ ، ٨٩٧ ، ٨٩٨ ، ٩٠٣ ، السارق ٨٧٦ ، ٨٧٧ ، الساقطين ٧٠ — ٧٥ ، ٧٨ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ٨٧٨ ، ٨٧٩ ، ٨٨٣ ، ٩٠٣ ، السودومي ٨٨٦ ، ٨٩٥ ، شاهد الزور ٨٩٦ ، ٨٩٨ ، الفاحش ٨٨٩ ، ٨٩٠ ، ٨٩٥ ، ٩٠٣ ، الفاسق ١٣٤ ، ٩٠٣ ، القاتل ١٣٩ ، ٨٧٦ ، ٨٩٤ ، ٨٩٥ ، ٩٠٣ ، قاطع الطرق ٨٩٥ ، ٨٩٦ ، ٩٠٣ ، اللص ٨٩٥ ، ٨٩٦ ، ٩٠٣ ، مخالف شريعة الزواج ١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٩٥ ، ٦٠١ ، ٨٨٦ ، ٨٩٠ ، ٨٩٤ ، ٨٩٧ ، مختلس القديسات ٩٠٣ ، ٩٠٤ ، مضاجع الاقرباء ٨٩٦ ، ٨٩٧ ، المثل ٦٨٦ ، ممارسة الاجهاض ١٣٨ ، ٨٨٦ ، المووظين الساقطين ٨١ ، ١٤٥ ، نابش القبور ٨٩٦ ، ٩٠٤ ، ناقد نذر البتولية ١٣٥ ، ناقد نذور الرهبنة ٨٩٥ ، الوثني ٨٨٧ ، ٨٩٨ .

التاديب : العلني ٧٢ — ٧٥ ، والتوبة ٨٩٨ .

تحديد : المجمع المسكوني الرابع ٣٩٥ — ٣٩٧ ، المجمع المسكوني السادس ٥١١ — ٥١٥ ، المجمع المسكوني السابع ٨٠٠ — ٨٠٢ ، المجمع المسكوني السابع

الكاذب ٧٩٠ — ٧٩٥ .

التبجيم : هو للاسقف ١٢٨ — ١٢٩ ، ٨٩٤ ، ٨٩٧ .

- الترتيل : بخشوع وانتباه ٥٩٥ ، محصور بالمرتلين ٢٠٥ .
 التريصاغيون : ٥٩٨ .
 التقشف : باللباس ١٦٤ — ١٦٥ .
 التقليد (الشريف) : ٤٠ ، ٢٤٥ ، ٢٥٢ ، ٣٤٣ ، ٥٣٣ ، ٥٣٥ ، ٥٣٦ ، ٨٠٩ ، ٩٠١ .
 التمثيل : ٥٧٩ ، ٦٨٦ ، ٧٠٠ ، ٧٠١ ، ٧٤٠ .
 التوبة : والخلاص ٩١٠ ، الملتية ٧٢ — ٧٥ ، قبول التائب ٨٦٢ ، نظامها ٧٠ — ٧١ ، ٨٧٨ .
 الثائبون : انظر « السامعون » و « الراكعون » و « الباكون » و « المشتركون في الصلاة » .

ث

- الثالوث القدوس : ٢٧٣ ، ٢٨٥ — ٢٨٦ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٤٨٧ ، ٤٩٥ ، ٦٦١ .
 الثور او الاثمار : المقدمة الى الكنيسة ١٦١ ، ٦٨٢ ، ٨٥١ .
 ثيوطوكس : انظر « والدة الله » .

ج

- الجارية : ٨٩٣ .
 جثث : الموتى ٨٩٦ .
 الجحود : ١٣٠ ، ١٣١ ، ٢٢٨ ، ٨٦٤ ، ٨٩٧ .
 الجنيدية : ٧٧ ، ٤١١ — ٤١٢ .
 الجنين : قتله ، انظر « الاجهاض » .
 الجوهر : وحدته في الثالوث القدوس ٢٧٣ — ٢٧٦ ، في المسيح : انظر « الابن » .

ح

- الحجر : انظر « الحلال الكهنوتية » .
 حرية : الانسان ٧٠٠ ، العبادة ٧٢٩ .
 الحشمة : ٦٠٨ ، ٨٩٥ .
 الحاكم : ٨٦٩ .
 حكم : المجمع المسكوني الثالث في قضية اسقفين ٣٦٣ ، ضد بعض الشيع ٣٦١ ،

- حكم (تابع)
- ٣٦٢ ، على نسطوريوس ٣٢٢ ، المجمع المسكوني الرابع على ديسقورس
 ٣٩٣ ، في قضية اسقف افسس ٣٩٩ ، بشأن سلطة نيوميدية . ٤٠٠ ، المجمع
 المسكوني الخامس ٤٥٨ - ٤٦٦ ، المجمع المسكوني السادس ضد اصحاب
 المشيئة الواحدة ٥١٠ - ٥١١ .
- الحلل الكهنوتية : ٢١٨ - ٢٢٢ .
- الحمام العمومي : ٢٢٥ ، ٥٩٦ .
- الحمل : في الايقونة ٥٩٩ .
- الحيض : ٨٧٤ .

خ

- الخبز : في الذبيحة ٦٨٢ ، ٨٦٦ .
- الخدم الالهية : ترتيبها ، انظر « الليتورجيا » ، منمها خارج الكنيسة ١٦٠ ، ١٧٦ ،
 منعها على الاكليركي المقطوع ١٧٧ ، ١٧٨ ، ٨٥٥ .
- الخصي : ٤٦ - ٤٧ ، ٨٥٤ ، ٨٥٥ .
- الخضار : تقديبها الى الكنيسة ٨٥١ .
- الخطبة : الكنسية ٦٠٨ ، ٩١٩ .
- الخطف : ١٣١ ، ٤٣٠ ، ٦٠٤ ، ٨٦٥ ، ٨٨٩ - ٨٩٠ ، ٨٩١ ، ٨٩٢ .
- الخطيئة : آدم ٧٣٠ ، ادوارها ١٤٥ ، كلنا نرتكبها ٧٣٣ ، ٧٣٤ ، والمعرف
 ٦١٠ - ٦١١ ، والموت ٧٣١ ، الندم عنها ٨٦٢ ، والنعمة ٧٣٢ .
- خليفة : مساكنها ٨٥٣ .
- خمارة : ٢٢٢ ، ٥٤٨ .
- الخير : الاشتمزاز منه بدعة ٨٦٢ ، في الذبيحة ٥٦٦ - ٥٦٨ ، ٦٨٢ .
- الخنزير : اكل لحمه ٨٩١ .
- الخوراسقف : واسقف المدينة ١٣٢ ، ١٨١ ، والرسائل السلامية ١٨٠ ، شرطونيته
 ١٣٢ ، ١٨١ ، والعناية بالفقراء ١٥١ ، وظيفته ٦٥ - ٦٩ ، ١٥١ ، ١٨١ ،
 ٨٢١ ، ٩٠٠ .

د

- الداية : منع دخولها الى الكنيسة ٦٠٢ .
- دستور الايمان : لابيانثيوس ٢٤٦ - ٢٤٨ ، لامسانيوس ٤٤ ، المجمع المسكوني

- دستور الايمان (تابع)**
 النيقاوي الاول ٤١ ، ٤٣ — ٤٤ ، ٤٥ ، ٢٣١ ، تلاوته من قبل المستشرقين
 ٢٣١ ، ٢٤٥ ، ٥٩٦ ، توسيعه من قبل المجمع المسكوني الثاني ٢٤٣ ، ٢٤٥ ،
 ٢٤٦ ، زيادة كلمة « والابن » عليه في الغرب ٢٤٨ — ٢٥٤ ، ٢٤٤ ، ٢٤٩ ،
 منع تغييره ٢٤١ — ٣٤٦ .
الدعوى : ٧٢٣ ، ٧٤١ .
دم : الحيوان ٥٩ ، ٨٦٤ .
الدير : بناؤه ٤٠٩ ، ٨٢٤ ، رئيسه ٨١٩ — ٨٢٠ ، ٨٢١ ، ٨٢٢ ، ٨٢٤ ، المزدوج
 ٨٢٦ — ٨٢٧ ، يبقى الى الابد ٤٢٦ — ٤٢٧ ، ٥٧٨ .
الدينونة : ٤٧٧ ، ٤٧٨ .

ذ

- الذبيحة او الذبيخة** : ١٣ ، ٤٥٦ ، ٧١٢ .
الذبيحة الالهية : واستدعاء الروح القدس ٩٠١ ، ما يقدم فيها ٥٨٤ ، ٦٨٢ ، ٨٥١ ،
 منع اقامتها في البيوت ٢٣٧ ، يقدمها الصالح ٦٨٦ .
ذبيحة : الاوثان ٧١ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٢ ، ٢٢٦ ، ٧١٣ ،
 ٨٦٦ ، ٨٧٦ ، ٨٧٨ ، ٨٧٩ ، المتدعين ٨٦٠ .
الذخيرة : ٨٠ — ٨١ ، ٥٦٣ .
الراكعون : ٧٠ — ٧١ ، ٧٥ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٣٤ ، ١٣٩ ، ١٤٠ ،
 ١٤٥ ، ٨٧٧ .
الراهب او الراهبة : والاستف ١٠٢ ، ١٠٦ ، ٤٠٩ ، ٤١٢ ، ٤٢٦ ، ٦٨٥ ، ٧٣٩ ،
 والاعمال الدنيوية ٤٠٨ ، ٤١١ ، واملاك الدير ٨٢٠ ، ٨٢١ ، والبتولية ٨٨٩ ،
 والتمثيل ٥٦ ، تكريسه ٦٦٣ ، والجنسية ٤١١ ، وحرب الايقونات ٧٩٧ — ٧٩٨ ،
 والحمام العام ٥٩٦ ، ورئيس الدير ٥٧٧ ، ٨٢٧ ، والزنى ٥٧٦ ، والزواج
 ٤٢٢ — ٤٢٣ ، ٥٤٣ ، ٨٨٦ ، وسباق الخيل ٥٦٠ ، سلوكه ٥٦٠ ، ٨٢٨ ،
 والسيونية ٤٠٦ ، ٨٢٥ ، شروط قبوله ١٠٢ ، ٤٠٩ ، ٥٧٢ — ٥٧٤ ، ٥٧٥ ،
 ٦٨٥ ، ٧٣٩ ، والصوم ١٦٨ ، عدم اشتراكه بالمؤامرات ٤٢٤ ، ٥٦٨ ، عدم
 تدخله بقضايا الكنيسة ٤٠٩ ، عدم دخوله الى بيوت العذارى ٦٨٣ ، قطعه
 ٤٠٦ ، ٤١٢ ، ٤٢٢ ، ٤٢٤ ، ٥٦١ ، ٥٦٨ ، ٥٩٦ ، ٥٩٨ ، ٨١٥ ، ٨٢١ ، ونقد
 النذر ٨٩٥ ، وملازمة الدير ٤٠٩ ، ٤٢٦ ، ٥٧٧ ، ٨٢٧ .
الربا : منعه ٨٧ — ٩٠ ، ١٠٢ ، ١٠٥ ، ١٩٦ ، ٤٠٨ ، ٥٤٩ ، ٦٦٢ — ٦٦٣ ،
 ٦٧٠ ، ٨٦٠ ، ٨٨٨ ، ٩٠٣ .
الرقى : ١٤٠ .
رسالة : اتيكوس القسطنطيني الى مجمع الافريقيين ٧٤٦ ، اثناثيوس الى الراهب

رسالة (تابع)

عمون ٨٨٢ ، التاسعة والثلاثين ٨٨٢ ، الى اورفيانوس ٨٨٣ ، الامبراطور
قسطنطين بشأن عيد الفصح ١١٥ — ١١٦ ، الامبراطور قسطنطين الى البابا
ادريانوس ٧٧٣ — ٧٧٤ ، الامبراطور الى المجمع المسكوني الخامس ٤٥٢ —
٤٥٤ ، الى المجمع المسكوني السابع ٧٧٥ — ٧٧٧ ، اناطوليوس الى البابا
لاون ٣٩٧ — ٣٩٨ ، البابا الى المجمع المسكوني الثالث ٣٢٤ — ٣٢٦ ، البابا
لاون الى المجمع المسكوني الرابع ٣٦٧ — ٣٦٨ ، ٣٨٤ — ٣٩١ ، البابا
هيجيليوس الى افثيشيوس ٤٨١ — ٤٨٥ ، البابا اغاثوس الى الامبراطور
٤٩٢ — ٥٠٩ ، البابا انسطاسيوس ٧٠٢ ، البابا ادريانوس الى الامبراطور
٧٨٢ — ٧٨٤ ، باسيلوس الاولى الى امفيلوخيويس ٨٨٥ — ٨٨٨ ، الثانية اليه
٨٨٨ — ٨٩٤ ، الثالثة اليه ٨٩٤ — ٨٩٩ ، الى ديودورس ٨٩٩ ، الى
الخوراساقفة ٩٠٠ ، الى الاساقفة المعاونين ٩٠٠ ، الى القس غريغوريوس
٩٠٠ ، الى المغبوط امفيلوخيويس ٩٠١ ، الى شعب نيقبولس ٩٠١ ،
تيوفيلس الى الاسقف ميناس ٩١٤ ، الى الاسقف اغاثوس ٩١٤ ، جناديوس
الى بابا رومة ٩١٧ ، غريغوريوس العجائبي ٨٧٥ — ٨٧٧ ، غريغوريوس
النصصي الى ليتويس ٩٠٢ — ٩٠٤ ، كبريانوس ٨٥٧ — ٧٦٠ ، كيرلس
الاسكندري الى المجمع الافريقي ٧٤٥ ، الى نسطوريوس ٢٩٥ — ٢٩٧ ،
٣٠٠ — ٣٠٦ ، الى دومنوبس الانطاكي ٩١٥ ، الى اساقفة ليبيا ٩١٦ ، الى
اسقف انطاكية يوحنا ٣٨٠ — ٣٨٣ ، المجمع الافريقي الى البابا بونيفاثيوس
٧٤٢ — ٧٤٥ ، الى البابا كيلستين ٧٤٧ — ٧٤٩ ، مجمع انطاكية ١٧٤ ، مجمع
سرديقية الى الاسكندرية ٦٤٧ ، الى البابا يوليوس ٦٤٧ — ٦٤٨ ، مجمع
غنفره ١٥٥ — ١٥٦ ، مجمع القسطنطينية لسنة ٣٨٢ ، ٢٨٤ — ٢٨٧ ،
المجمع المسكوني الاول الى الاسكندرية ١١٣ — ١١٤ ، الى الامبراطور ١١٥ ،
المجمع المسكوني الثاني الى الامبراطور ٢٥٥ ، المجمع المسكوني الثالث الى
البابا كيلستين ٣٥٦ — ٣٦٠ ، الى مجمع بيفيلية ٣٥٣ — ٣٥٥ ، الى الشعب
٣٣٣ ، المجمع المسكوني الرابع الى البابا لاون ٤٠٣ — ٤٠٥ ، المجمع المسكوني
السادس الى البابا اغاثوس ٥١٨ — ٥٢٠ ، الى الامبراطور ٥١٦ — ٥١٧ ،
المجمع المسكوني السابع الى الامبراطور ٨٣٠ — ٨٣٤ .
الرسائل : السلامية او التوصية او القانونية او الرسمية ١٧٩ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ،
٢٢٩ ، ٤١٨ ، ٤٢١ ، ٦٣٠ ، ٦٣١ ، ٨٥٧ .
الركوع : منعه في الاحاد وايام الخميس ٩٦ ، ١٠٣ ، ٦٠٣ ، ٨٨٠ ، ٩٠١ .
الروح القدس : والاب ٢٥٩ ، ٣٠٥ — ٣٠٦ ، استدعاؤه ٩٠١ ، اثباته ٢٤٨ —
٢٥٤ ، ٢٥٩ ، ٣٤٤ — ٣٤٩ ، جوهره ٢٤٣ ، ٢٥٩ ، ٢٧٣ ، ٢٧٦ ، ٤٦٧ ،
والمجمع ٣٠٢ ، ٣٢٤ .
الروح او الارواح : ٤٧٥ — ٤٧٧ .

الساقطون: ٦٣ ، ٧٠ ، ٧٥ ، ٧٨ ، ٨١ — ٨٢ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ،
١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ، ٩٠٣ .

الساكوس: انظر « **الحلل الكهنوتية** » .

السامعون: ٧٠ — ٧١ ، ٧٣ ، ٧٥ ، ٨١ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٣٠ ، ١٣٤ ، ١٤٥ ،
٨٧٧ .

السبت: وتذكّر الشهداء ٢٣٥ ، والصوم ٥٨٣ ، وضرورة العمل فيه ٢٢٤ ،
وقراءة الانجيل ٢٠٦ .

سر: التوبة ، انظر « **الاعتراف** » ، الزواج ، انظر « **الزواج** » ، الشكر ، انظر
« **التشكر** » ، الكهنوت ، انظر « **سيامة** » ، مسح الزيت ، انظر
« **مسحة** » ، المعمودية انظر « **معمودية** » ، الميرون : انظر « **الميرون** » .

السرقية: ٨٧٦ ، ٩٠٣ .

السحر: ١٤٠ ، ٢٢٧ ، ٥٨٦ ، ٨٩٦ ، ٨٩٨ ، ٩٠٣ .

سفر — اسفار: العهد الجديد ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٥٩٠ ، ٦٧٥ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٨٢ ،
٩٠٥ ، ٩٠٦ ، العهد القديم ٢٤٠ ، ٥٩٠ ، ٦٧٥ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٨٢ ، ٩٠٥ ،
٩٠٦ .

السلب: انظر « **السرقية** » .
سلطة: الاساقفة ، انظر « **اسقف** » ، المجمع المسكوني ، انظر « **المجمع**
المسكوني » ، المجمع المسكوني الثاني ٢٨١ — ٢٨٣ .

السلطة المدنية: والاسقف والاكليزيكي : انظر هذه الكلمات ، يجب الطاعة لها
٣٤ ، يجوز اللجوء اليها لمعاقبة الاكليزيكي المتبرد ١٧٨ ، ١٧٩ .

السميد: ٥٩٧ .

السودومية: ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٨٦ — ١٨٧ ، ٨٩٥ .

سيامة الاسقف: تصار ثلاثة اشهر على الاكثر بعد ترميل الابرشية ٤٢٨ ، تصار من

قبل المتروبوليت (او البطريرك) يعاونه اسقفين على الاقل ٥٢ — ٥٤ ، ١٨٧ ،

٦٦٧ — ٦٦٨ ، ٦٦٨ ، ٦٨٨ ، ٧٥٢ ، ٧٥٣ ، ٨١٢ ، ٨١٣ ، ٨٥٠ ، تكون باطله اذا لم

تتم حسب الشروط القانونية ١٨٧ ، ٢٧٠ ، شروطها ٤٩ ، ٥٦ ، ٦٣٢ ، ٦٣٣ ،

٦٨٢ ، ٦٨٦ ، ٦٨٩ ، ٨١٠ ، ٨١١ ، ٨٥٣ ، ٨٥٤ ، ٨٦٨ ، والشعب ٥٣ ، ٥٤ ،

١٨٦ ، ٢٠٣ ، ٦١٩ ، قدمها ٧١٤ — ٧١٥ .

سيامة الاكليزيكي: اعادتها ٦٥ ، ٩٣ ، ٦٧٧ ، ٦٨٧ ، ٨٦٥ ، والسيونية ١٠٥ ،

٤٠٦ — ٤٠٧ ، ٥٥٩ ، ٨١٤ ، ٨٢٥ ، ٨٦٦ ، ٩١٧ ، شروطها ٤٦ ، ٤٩ ، ٦٩ ،

٧٠ ، ١٠١ ، ١١٤ ، ١٤٩ ، ١٥٠ ، ١٩٦ ، ٢٧٠ ، ٤١٠ ، ٤١١ ، ٥٥٤ ، ٥٦٨ ،

٦٣٢ — ٦٣٣ ، ٦٨٢ ، ٦٨٣ ، ٦٩٧ ، ٨١١ ، ٨٥٠ — ٨٥٣ ، ٨٥٤ ، ٨٦٨ ، ٨٨٧ ،

٨٨٨ ، ٩١٢ — ٩١٣ ، ٩١٦ ، والشعب ١٠٨ ، ٢٠٣ ، قدمها ٧١٤ ، ٧١٦ .

سمر: الشهداء الخرافية ٥٨٨ .

سيرة: القديس اثناسيوس ٨٨١ ، امفيلوخيسوس ٩٠٦ ، باسيليوس ٨٨٤ ،

بطرس الشهيد ٨٧٨ ، تيموثاوس الاسكندري ٩٠٨ ، ثيوفيلس الاسكندري

٩١١ ، جنايدوس القسطنطيني ٩١٧ ، ديونيسيوس الاسكندري ٨٧٣ ،

غريغوريوس المجاني ٨٧٥ ، غريغوريوس اللاهوتي ٩٠٥ ، غريغوريوس

- سيرة (تابع)
 النيصمي: ٩٠٢، كيرلس الاسكندري ٩١٥ .
 المسيمونية: ١٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٥٥٩، ٥٦٠، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨٢٥ .
 ٨٥٦، ٩٠٠، ٩١٧ .

ش

- الشرطونية:** انظر «سيامة» .
الشرع: الروماني ٢٢ — ٣١ ، الكنسي وعلاقته مع الشرع المدني ٢٥ — ٣١ ،
 الكنسي وعلاقته بالشرعية الالهية ٣٥ ، ٣٦ — ٣٩ ، ٤٨ .
المشرق: الصلاة نحوه ٩٠١ .
الشركة: لا تجوز مع المقطوعين ١٧٦ : ١٧٧ ، ١٧٨ ، قطع الاسقف منها: انظر
 «الاسقف» ، قطع الاكليريكي منها: انظر «الاكليريكي» ، قطع الراهب منها:
 انظر «الراهب» ، قطع الشماس منها: انظر «شماس» ، قطع العلماني
 منها: انظر «العامي» ، قطع القس منها: انظر «القس» ، قطع
 القارئ منها: انظر «القارئ» .
الشرعية: الالهية ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ — ٣٩ ، الطبيعية ٣٣ — ٣٦ ، المدنية ٥٩٢ .
الشعب: وانتخاب الاسقف ٥٣ ، ٥٤ ، ١٨٦ : ٢٠٣ ، ٦١٩ . وانتخاب الكهنة
 ١٠٨ ، ٢٠٣ .
شعر: الاكليريكي ٥٥٩ ، والعمارة ٦٠٧ ، القراء ٥٦٨ ، المرأة ١٦٧ ، المنزل ٥٦٨ ،
 النساك ٥٧٤ — ٥٧٥ .
شفاعة: القديسين ٧٨٠ — ٧٨١ ، ٧٨٩ ، ٨٠٥ ، ٨٠٦ .
الشكر: سر ٧٨ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٥٦٠ ، ٥٦٥ ، ٥٩٩ .
الشكوى: اصولها ٧٤٢ ، على الاسقف: انظر «الاسقف» ، على الاكليريكي:
 انظر «الاكليريكي» ، على الشماس: انظر «الشماس» ، على القس
 والكاهن: انظر «قس» و «كاهن» .
الشماس: واسقفه: ٩١ ، ١٠٢ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ٦٧٨ ، ٦٧٩ ، ٨٥٨ . و **الاكليريكين:**
 الشماسية ٢١٦ — ٢١٧ ، الكهنة ٩١ ، ١٠٢ ، ٢١٦ ، ٥٤٧ ، ٥٤٨ ، ٨٦٣ .
والرعية: ارتداده الى الكنيسة ٥٩٧ ، ٦٤١ ، واملاك او اموال الكنيسة
 ١٩٠ ، ١٩١ ، اهباله اياها ٨٥٧ ، والاوتان ١٢٥ — ١٢٦ ، وتعميد الفصح
 ١٧٥ ، ٨٥٢ ، تناوله القرايين ٨٥٢ ، جلته: انظر «الجلل الكهنوتية»
 والراهبات ٥٤١ ، رفضه الترقية ٦٧٩ ، عدد الشماسية في المدينة الواحدة
 ١٥١ — ١٥٢ ، ٥٥٥ — ٥٥٦ ، والعلماني ٨٥٥ ، عمله ٩١ — ٩٣ ، ١٢٦ ،
 ٥٥٥ — ٥٥٦ ، ٥٦٠ ، والمبتدعين ٨٦٠ ، منع تنقله ٨٢ — ٨٣ ، ٨٦ ، ١٧٧ ، ٩٥٣ ،
 واليهود ٨٦٦ . **حياته الخاصة:** ارثه ٦٨٠ ، احتقاره الخمر ٨٦٢ ، احتقاره الزواج
 ٨٦٢ ، احتقاره اللحم ٨٦٢ ، واكل اللحم ١٣٣ ، ٨٦٤ ، ودخوله الخمار

- الشماس (تابع)**
 ٢٢٢ ، والربا ٥٤٩ ، ٨٦٠ ، والزنى ١٤٩ ، ٥٤١ ، ٨٥٥ ، ٨٨٦ ، ٨٩٣ ، ٨٩٦ ،
 زواجه ١٣٠ ، ٥٣٩ ، ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٥٤٣ ، ٥٥٢ — ٥٥٤ ، ٨٥١ ، ٩١٢ ،
 والسرقة ٨٥٥ ، والسيونية ٥٦٠ ، ٨٥٦ ، وشرب المسكر ٨٥٩ ، والصوم
 ٨٦٦ ، وطلاق زوجه ١٠٦ — ١٠٧ ، والعنف ٥٥٢ — ٥٥٣ ، ٦٦١ — ٦٦٢ ،
 ٦٧٦ ، ٧٠٦ ، ٨٩٦ ، والعمل الدنيوي ٦٦٩ — ٦٧٠ ، ٨٥٢ ، والقسم الكاذب
 ٨٥٥ ، ولعب النرد ٨٥٩ ، والمرأة ٥١ ، ١٠١ ، وملكه الخاص ٦٨٠ .
والسلطات الزمنية : والامبراطور ١٨٣ ، والجندي ٨٦٩ ، والمحاكم المدنية
 ٦٦٩ ، ٨١٢ .
سيامته : انظر « سيامة الاكليكي » ، سنها ٥٥٤ ، ٦٧٠ ، قبوله سيامة
 ثانية ٨٦٥ .
الشكوى عليه : ٦٦٩ ، ٦٧٣ .
قطعه : ٨٦ ، ٩١ ، ١٠٧ ، ١٣٠ ، ١٣٣ ، ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ٥٤١ ،
 ٥٤٢ ، ٥٤٧ ، ٥٤٩ ، ٥٦٠ ، ٥٩٧ ، ٨١٢ ، ٨٥٢ ، ٨٥٣ ، ٨٥٥ ، ٨٥٦ ، ٨٥٧ ،
 ٨٥٩ ، ٨٦٠ ، ٨٦٢ ، ٨٦٤ ، ٨٦٥ ، ٨٦٦ ، ٨٦٩ .
محاكمته : ١٨٨ ، ٦٦٧ ، ٦٦٨ ، ٦٧٣ ، ٦٧٨ ، ٦٧٩ ، ٧٣٨ .
المقطوع : ١٧٧ ، ١٨٣ ، ٦٧٧ ، ٨٥٦ .
الشماسات : ٩٣ ، ٩٤ — ٩٦ ، ٢٠٢ ، ٤٢٢ — ٤٢٣ ، ٤٤٣ ، ٥٤٣ ، ٥٧٣ ، ٨٩٠ ،
 ٨٩٣ .
الشمس : ٤٧٥ .
الشهادة : ١٢٦ ، ١٢٧ .
الشهداء : ١٦٩ ، ٢٢٦ ، ٢٣٥ ، ٦٨٦ ، ٨٧٩ ، بقاياهم ٨١٦ ، المتدعين ٢٠٠ ،
 ٢٢٦ ، مقامتهم ٧١٣ .
الشاهد : ٦٠٠ ، ٨٦٧ .
الشهوة : ١٤٤ ، ١٤٥ .
الشورى : بين الاساقفة واولهم ١٨١ ، ٨٥٧ .
الشيخات : ٢٠١ — ٢٠٢ .
الشیطان : ٤٧٥ ، ٤٧٦ ، ٤٧٨ ، ٥٨٥ ، ٨٦٨ .
الشيخ : ٣٦١ — ٣٦٢ .

ص

- صحن (الكنيسة)** : انظر « الكنيسة — بناؤها » .
الصلاة : الربانية ٧٣٣ — ٧٣٤ ، الى الشرق ٩٠١ ، مع المتدعين ٢٠٠ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ ،
 ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٨٥٢ ، ٨٦٠ ، ٩٠٩ ، مع المقطوعين ١٧٦ ، ٨٥٢ ، مع اليهود

الصلاة (تابع)

٥٤٩ ، ٥٥٠ ، ٨٦٥ ، ٨٦٦ .

الصليب : اشارته ٩٠١ ، اكرامه ٥٩٤ .

الصور : المثيرة ٦٠٩ .

الصوم : الاربعاء ٨٦٦ ، ٨٨٠ ، الاحد ١٦٧ ، ١٦٨ ، ٥٨٣ ، ٨٦٥ ، ٨٨٠ ، الجمعة

٨٦٦ ، ٨٨٠ ، الخميس العظيم ٢٣٣ ، ٥٦٣ — ٥٦٤ ، الرهبان ١٦٨ ، قبل

القداس للاكليريكي ٥٦٣ ، ٥٦٤ ، ٦٨٤ ، ٦٨٦ ، السبت ١٦٨ ، ٥٨٣ ، ٨٦٥ .

السبت العظيم ٦٠٣ ، ٨٧٤ ، عيد الغطاس ٩١١ ، عيد الميلاد ٢٣٥ ، الكبير

٢٣٢ ، ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، ٥٨٠ ، ٥٨١ ، ٥٨٤ ، ٨٦٦ ، المرأة الحامل ٩٠٩ ،

المرضى ٩٠٩ ، قبل المناولة ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٩١٠ .

صنم — اصنام : ١٢٥ ، ٧١٣ ، ٧٨٩ ، ٨٠٦ ، ٨٨٧ ، ٨٩٨ .

ض

الضرب : ٨٥٥ ، ٨٦٥ ، ٨٩٢ .

ط

الطعام : الاشمزاز منه بدعة ٨٩١ ، ٨٩٤ ، الاعتدال في تناوله ٢٣٥ — ٢٣٦ ، منعه

داخل الكنائس ٢٢٤ .

الطفل : ضرورة الاعتناء به ٨٩١ ، ٨٩٤ .

الطقوس : ترتيبها ٢٠٧ ، ٢٠٨ — ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢١١ — ٢١٦ ، وحدتها ٩٦ .

الطلاق : في حالة الزنى ٨٦٠ — ٨٦١ ، ٨٨٧ ، ٨٨٩ ، في حالة الاتهام بالزنى باطلا

١٠٧ ، في حالة جنون احد الزوجين ٩١٠ ، لا يجوز لعدم الاتفاق ١٠٥ .

الطمع : ٦٦٢ ، انظر ايضا « الربا » .

الطيور : ٨٥١ .

ع

العامي : ارتداده الى الكنيسة يوم الاحد ٥٩٧ ، ٦٣٤ ، اعتداله في الماكمل ٢٣٥ ،

العامي (تابع)

في الأعراس ٢٣٥ ، والاسقف ١٦١ ، ٤١٢ ، اكله اللحم بدمه ٥٩٠ ، ٨٦٥ ،
واملاك و اموال الكنيسة ١٦١ ، ١٦٢ ، ٤٢٧ ، ٨٢٠ ، ٨٢١ ، والاواني الكنيسة
٨٦٦ ، والاوثان ٨٦٦ ، والتعليم ٥٨٨ ، والحمام العام ٢٢٥ ، ٥٩٦ ، والخطف
٨٦٥ ، والخصي ٨٥٥ ، والراهبات ٥٤١ ، والربا ٩٠ ، والرسائل السلامية
٤١٨ ، ٨٥٢ ، والرقص ٢٣٥ ، زواجه : انظر «**الزواج**» ، والزواني ٦٠١ ،
سلوكه ٦٠٧ ، ٦٠٨ ، والسخرية ٨٦٣ ، والثنية ٨٦٩ ، وشرب المسكر ٢٣٧ ،
٨٢٩ ، ٨٥٩ ، والشكوى على الاسقف او الاكليركي ٢٧٦ - ٢٧٩ ، ٤٢٦ ،
وصوم الاحد والسبت ٨٦٥ ، وصوم الاربعاء والجمعة ٨٦٦ ، والصوم
الاربعي ٨٦٦ ، والضرب ٨٦٥ ، والطرب ٢٣٦ ، ٨٢٩ ، ٨٥٩ ، والفصح
١٧٤ ، ١٧٥ ، والقتل ٨٩٤ ، والقداس الالهي ٨٥٢ ، قطعة من الشركة ٢٠٠ ،
٢٢٦ ، ٣٤١ ، ٤٠٦ ، ٤١٢ ، ٤٣٠ ، ٥٤١ ، ٥٧٧ ، ٥٧٩ ، ٥٨٤ ، ٥٨٥ ، ٥٨٧ ،
٥٨٨ ، ٥٨٩ ، ٥٩٠ ، ٥٩٢ ، ٥٩٣ ، ٥٩٤ ، ٥٩٦ ، ٥٩٧ ، ٥٩٨ ، ٦٠١ ،
٦٠٢ ، ٦٠٤ ، ٦٠٧ ، ٦٠٨ ، ٦٣٤ ، ٨١٥ ، ٨٢٠ ، ٨٥٢ ، ٨٥٦ ، ٨٦٠ ، ٨٦٣ ،
٨٦٥ ، ٨٦٦ ، ٨٨٦ ، ولعب النرد ٥٧٩ ، ٨٥٩ ، والبتدعيين ٢٠٠ ، ٢٢٦ ، ٣٣٩ ،
٣٤٠ ، والمبج ٥٩١ ، المقطوع ٨٥٢ ، ٨٥٣ ، ٨٨٦ ، والملاهي ٦٦٩ ، ٨٢٩ ،
ومناصرة القس المتبرد على اسقفه ٤١٢ ، ٨٥٦ ، وموائد الحبة ٢٢٣ ، ٦٨٤ ،
واليهود ٨٦٥ ، ٨٦٦ .

العبادة : في الكنيسة الاولى ٢١١ - ٢١٦ ، في الهواء الطلق ٩٠١ .

المبد : تحريره ٦٠٠ ، ٧٠١ ، ٧١٢ ، دخوله الى الرهبنة ٤٠٩ ، زواجه ٨٩٢ ،
سيامته ٨٦٩ ، وسيده ١٥٩ ، ٦٠٠ .

عجائب (المسيح) : ٣١٧ - ٣١٩ ، ٧٨٧ .

العدو : العذاب على يده ٨٧٨ - ٨٧٩ ، ٨٩٨ ، مساعدته ٨٧٦ .

العداري : زواجهن ٤٢٢ ، ٨٨٩ ، المخطونات ١٣١ ، ٤٣٠ ، ٦٠٤ ، ٨٦٥ ، ٨٨٩ -
٨٩٠ ، ٨٩١ ، ٨٩٢ ، ومسكنة الرجال الغرباء ١٣٥ .

العريس : الاشتراك به ٢٣٥ ، والاكليريكي ٢٣٦ ، ٥٦٠ ، منعه في الصوم الكبير
٢٣٥ .

عزوبة : الاكليريكي ٥١ - ٥٢ ، ١٠١ ، ١٠٩ - ١١٢ ، نذرها للشماسات ٩٤ ،
نذرها كرها للزواج بدعة ١٦٢ .

العسل : ٥٨٤ ، ٦٨٢ ، ٨٥١ .

العفة : للاكليرس ٤٢٧ - ٤٣٩ ، ٥٥٢ ، ٥٥٣ ، ٦٧٦ ، ٧٠٦ ، ٧٠٨ - ٧٠٩ ،
٨٩٦ ، في الزواج ٨٧٤ ، ٩٠٩ ، ٩١٠ .

العلماني : انظر «**العامي**» .

العنب : والذبيحة ٥٦٣ ، ٦٨٢ ، ٨٥١ .

العهد : الجديد ٢٣٨ ، ٢٣٩ ، ٥٩٠ ، ٦٧٥ ، ٨١١ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٨٢ ، ٩٠٥ ،
٩٠٦ ، ٩٠٥ ، ٢٣٩ ، ٥٩٠ ، ٦٧٥ ، ٨٧٠ ، ٨٧١ ، ٨٨٢ ، ٩٠٥ ، ٩٠٦ .

عيد : الظهور الالهي ٩١١ ، الفصح : انظر «**الفصح**» ، منع التمثيل ودخول الملاهي
خلاله ٧٠٠ ، العيد الوثني ٥٨٧ ، ٦٩٩ ، الميلاد ، انظر «**الميلاد**» .

غ

الفداء : والشكر ٨٢٩ .

ف

- الفسق : انظر « السودومية » .
- الفصح : الاسبوع التابع للعيد ٥٨٩ ، تعيين تاريخه ٤١ ، ١١٤ ، ١١٥ ، ١١٩ ، ١٧٤ ، ١٧٥ ، ٦٤٧ ، ٦٨١ ، ٦٩٠ ، ٧٠٧ ، ٨٥٢ ، يناول الجميع فيه ٩٠٢ .
- الفحشاء : ٨٩٠ ، ٨٩٣ ، ٨٩٥ .
- الفصول الثلاثة : ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، ٤٤٩ ، ٤٥٣ ، ٤٥٥ ، ٤٥٨ ، ٤٦٠ ، ٤٦٤ ، ٤٦٥ ، ٤٨٢ ، ٤٨٤ .
- الفقراء : اختيار وكيل للاعتناء بهم ١٠٨ ، ٧٠٨ ، الاهتمام بهم ١٩١ ، ٩١٣ ، توزيع ارباح الربا عليهم ٨٨٨ .
- الفهم : ٤٧٦ ، ٤٧٧ .
- الفنادق : للغرباء والفقراء ٤١٧ ، ٤١٨ .

ق

- القاريء : لولاده ٤٢١ ، تعيينه ١٨١ ، ٥٦٨ ، ٧١٧ ، ٨٢١ ، حله ٢٢٢ ، والزننى ٥٤١ ، ٨٩٦ ، ٩١٢ ، زواجه ٤٢١ ، ٤٢٢ ، ٦٧٠ ، سلوكه ٢٢٢ ، ٨٥٩ ، والصوم ٨٦٦ ، والعفة ٦٧٠ ، ٦٧٧ ، قطعه ٥٤١ ، ٨٥٩ ، ٨٦٦ ، ٨٩٦ .
- قانون : معنى الكلمة ٤٧ — ٤٩ .
- قانوني : ١٨٢ .
- قبلة : السلام : ٢١٠ .
- القتل : الجنين ٦٠٣ ، ٨٨٦ ، ٨٨٧ ، دفاعا عن النفس ٨٨٧ ، الطفل من جراء عدم الاهتمام به ٨٩١ ، ٨٩٤ ، عمدا ١٣٩ ، ٨٨٧ ، ٨٩٤ ، ٩٠٣ ، عن غير عمد ١٣٩ ، ٨٨٧ ، ٨٨٨ ، ٨٩٢ ، ٨٩٤ ، ٨٩٥ ، ٩٠٣ ، قطاع الطرق ٨٩٤ ، ٩٠٣ .
- القداس : ترتيبه ٢١٠ ، ٢١١ — ٢١٦ ، القدسات السابق تقديسها (البروجينر مينا)

القداس (تابع)

٢٣٣ ، ٥٨٠ ، ٥٨٣ ، لا يجوز اقامته في البيوت الخاصة ٧٩ ، ١٧٦ ، ٢٣٧ ،
٥٦٥ ، لا يجوز الامتناع من الاشتراك به ثلاث مرات متتالية ٥٩٧ ، ٦٣٤ ، لا
يجوز الخروج منه بعد تلاوة الانجيل ١٧٦ ، ١٧٧ ، ٨٥٢ ، لا يجوز ان يقيمه
الاكليركي المقطوع ١٧٧ ، ١٧٨ ، والنساء ٥٦٢ .

القدس : انظر « الكنيسة — بناؤها » .

القدسات : ارسالها الى ابرشية اخرى ٢٠٤ — ٢٠٥ ، تكوينها ٦٨٢ ، حفظها ٢٠٥ .
القدسيون : بقاياهم ٧٨٠ ، ٧٨٩ ، ٨٠٣ ، ٨١٦ ، شفاعتهم ٧٨٠ — ٧٨١ ، ٧٨٩ ،
٨٠٣ ، ٨٠٥ ، ٨٠٦ .

القس : واسقفه : ١٧٧ ، ١٧٨ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ ، ٦٦٦ ، ٦٧٨ ، ٧٣٨ ، ٨٥٦ ، ٨٥٨ .

حياته الخاصة : واحتقاره للخمر والزواج واللحم ٨٦٢ ، ارثه ٦٨٠ ، واكل
اللحم ١٣٣ ، ٨٦٤ ، وامواله الخاصة ٦٨٠ ، والخمارة ٢٢٢ ، والربا ٥٤٩ ،
٨٦٠ ، والزنى ١٤٢ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ٨٥٥ ، ٨٩٦ ، ٩١٢ ، زواجه ١٤٢ ، ٥٤٢ ،
٥٤٣ ، ٥٥٢ — ٥٥٤ ، ٨٥١ ، ٨٩٠ ، والزيجة الثانية ٥٣٩ ، ٥٤٠ ، والزيجة
غير الشرعية ٥٦١ ، ٥٦٢ ، والسرقة ٨٥٥ ، والسيمنية ٥٦٠ ، ٨٥٦ ، وشرب
المسكر ٨٥٩ ، والصوم ٨٦٦ ، والعمفة ٥٥٢ — ٥٥٣ ، ٦٦١ ، ٦٦٢ ، ٦٧٦ ،
٧٠٦ ، ٨٩٦ ، والعمل الدنيوي ٦٦٩ ، ٦٧٠ ، ٨٥٢ ، ٨٦٩ ، والقسم الكاذب
٨٥٥ ، ولعب النرد ٨٥٩ ، والمال ٨٥٦ ، والمرأة ١٠١ ، ٨٩٩ .

والرعية : واتامة الذبيحة الالهية ٢٣٧ ، ٨٥١ ، واموال او املاك الكنيسة
١٩٠ ، ١٩١ ، ٦٨٠ ، اهماله اياها ٨٥٧ ، ٨٦٣ ، وتادييب الساقطين ٦٨٤ ،
وقناوله القرايين ٨٥٢ ، حلله : انظر « **الحلال الكهنوتية** » ، وذبائح الاوثان ٨٦٠ ،
والرسائل السلامية ١٨٠ ، وضرورة حضوره الخدم ١٦٠ ، ٦٤١ ، والمذارى
المنذورات ٦٦٣ — ٦٦٤ ، ٦٨٥ ، والعلمانيين ٨٥٥ ، والفصح ١٧٥ ، ٨٥٢ ،
والمبتدعين ٨٦٠ ، وبساحة التائب ٦٦٣ — ٦٦٤ ، ٦٦٥ ، ٨٦٢ ، منع نقله
او تنقله الى رعية اخرى ٨٢ ، ٨٦ ، ١٧٧ ، ٨٥٣ ، والميرون ٦٦٣ — ٦٦٤ ،
والميهود ٨٦٦ .

والسلطات الزمنية : والامبراطور ١٨٢ ، ١٨٣ ، والجندي ٨٦٩ ، والحاكم
المدنية ٦٦٩ .

سيامته : انظر « **سيامة الاكليركي** » ، سنه ١٤٩ ، ٥٥٤ ، في حال قبوله
سيامة ثانية ٨٦٥ .

الشكوى عليه : ٦٦٩ ، ٦٧٣ .

القروي : ١٥٠ .

قطعه : ٤٩ ، ٨٦ ، ١٤٢ ، ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ١٨٢ ، ٥٤٢ ، ٥٤٩ ،
٥٦٠ ، ٦٦٦ ، ٦٦٧ ، ٨٥١ ، ٨٥٢ ، ٨٥٣ ، ٨٥٥ ، ٨٥٦ ، ٨٥٧ ، ٨٥٩ ، ٨٦٠ ،
٨٦١ ، ٨٦٢ ، ٨٦٤ ، ٨٦٥ ، ٨٦٦ ، ٨٦٩ .

والكهنة : ٨٦٣ .

محاكمته : ١٨٨ ، ٦٦٧ ، ٦٦٨ ، ٦٧٣ ، ٦٧٨ ، ٧٣٨ .

المقطوع : ١٧٧ ، ١٨٣ ، ٦٧٧ ، ٨٥٦ ، انظر ايضا « **الاكليركي** » و « **الكاهن** »

- القسم : واذى الناس ٨٩١ ، والسيامة ٨٨٧ ، ٨٨٨ ، الوثني ٦٠٥ .
- القصاص : انظر « تاديب » .
- قطاع الطرق : ٨٩٤ ، ٩٠٣ .
- القمح : ٦٨٢ ، ٨٥١ .
- القمح : ٤٧٥ .
- قوانين : الاباء ٥٣٦ ، ٨٠٩ ، ٨٧٢ — ٩١٧ ، اثناسيوس ٨٨١ — ٨٨٣ ، امفلوخويس ٩٠٦ — ٩٠٧ ، باسيلوس الكبير ٨٨٤ — ٩٠١ ، بطرس الشهيد ٨٧٨ — ٨٨٠ ، تيوفيلس الاسكندري ٩١١ — ٩١٤ ، ثيموثاوس الاسكندري ٩٠٨ — ٩١٠ ، جناديوس القسطنطيني ٩١٧ ، ديونيسيوس الاسكندري ٨٧٣ — ٨٧٤ ، الرسل ١٨ ، ٣٢ ، ٥٣٦ ، ٥٣٨ ، ٥٤٤ ، ٨٠٩ ، ٨٤٧ — ٨٧١ ، غريغوريوس اللاهوتي ٩٠٥ ، غريغوريوس العجايبى ٨٧٥ — ٨٧٧ ، النيصي ٩٠٢ — ٩٠٤ ، كيرلس الاسكندري ٩١٥ — ٩١٦ ، الجمع المسكوني الاول (عددها) ٩٧ — ١٠٠ ، العربية للجمع الاول ١٠١ — ١٠٨ ، الجمع المسكوني الثاني (عددها) ٢٥٦ ، ضرورة مراعاتها ١٢ ، ٤٠٦ ، ٥٣٥ ، ٥٣٧ ، ٦٦ ، ٨٠٩ ، ٨١٠ ، مجموعات القوانين ١٦ — ٣١ .

ك

- الكاهن (او رجل الكهنوت) : واسقفه : ١٠٦ ، ١٧٧ ، حياته الخاصة : والحمام العام ٢٢٥ ، ٥٩٦ ، والخمارة ٢٢٢ ، والربا ١٠٢ ، ١٩٦ ، والزنى ٥٤١ ، وزنى زوجه ١٤٧ ، زواجه ٥٣٩ ، ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٥٤٣ ، ٥٦٤ ، ٥٦٥ ، والزيجة الغير الشرعية ٥٦١ — ٥٦٢ ، وسباق الخيل والتمثيل ٥٦٠ ، والسحر ٢٢٧ ، والشرب والطرب ٢٣٦ ، وطلاق زوجه ١٠٦ — ١٠٧ ، ١٤٧ ، والعفة ٥٦٤ — ٥٦٥ ، والغضب والاستكبار ١٠٣ ، والملاهي ٢٣٦ ، ٦٦٩ ، والمرأة ٥١ ، ١٠١ ، ٢٢٥ ، ٥٤١ ، ٥٦٤ ، ٥٩٦ ، ورعيته : ارتداده الى الكنيسة ٥٩٧ ، والاعراس ١٤٦ ، ٢٣٦ ، ٥٦٠ ، واملاك او اموال الكنيسة ١٣٣ ، حله ٢١٨ — ٢٢٢ ، والراهبات ٥٤٢ ، سفره ٢٢٩ ، وموائد المحبة ٢٢٣ ، منع نقله او تنقله ١٠٥ ، ١٧٧ ، واحد لكل رعية ١٠٥ ، واليهود ٥٤٩ ، والسلطات الزمنية : ٨١٢ ، سيامته : انظر « سيامة الاكليزيكي » ، تكون باذن الخوراسقف ١٠٨ ، منع انتخابه من الجمهور ٢٠٣ ، قبوله لها ٩١٢ ، الشكوى عليه : ٢٧٦ — ٢٧٩ ، والشماس : ٢١٦ ، قطعه : ١٠٧ ، ١٣٣ ، ١٧٧ ، ٢٢٧ ، ٥٤١ ، ٥٥٠ ، ٥٦٦ ، ٥٩٦ ، ٥٩٧ ، ٨١٢ ، انظر ايضا « الاكليزيكي » و « القس » .
- كتاب الفريين : ٢٧٣ — ٢٧٦ .

- الكتاب المقدس : والتقليد ٥٥٧ ، ٥٥٨ ، ٩٠١ .
- كتب التعريف : انظر « الرسائل السلامية » .
- الكتب الشارلمانية : ٨٣٨ — ٨٤٤ .
- الكتب الغير القانونية : تعدادها ٨٦٣ — ٨٦٤ ، منمها ٢٣٨ ، ٨٦٣ .
- الكتب القانونية : للمهد الجديد والمهد القديم : انظر « سفر » .
- الكتب المنصوح قراءتها : ٨٨٢ ، ٨٨٣ .
- الكم : انظر « الحلال الكهنوتية » .
- الكنيسة : احتقارها بدعة ١٦٠ ، املكها او اموالها ١٣٣ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٩٠ ، ١٩١ ، ٤٢٧ ، ٤٢٨ ، ٤٢٩ ، ٦٧٦ ، ٦٧٧ ، ٦٨٠ ، ٨١٩ ، ٨٢٠ ، ٨٢١ ، ٨٥٨ ، ٨٥٩ ، ٨٦٦ ، ٩١٣ ، وبقايا الشهداء ٨١٦ ، بناؤها ٧٣ — ٧٤ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، تركها ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، الجلوس فيها ٨٧٧ ، والحشمة ٦٠٨ ، عدم قراءة كتب المحدثين فيها ٢٣٨ ، ٨٦٣ ، اللاجنون اليها ٦٩٦ ، منع التجارة فيها ٥٩٦ ، منع دخول الدابة اليها ٦٠٢ ، منع دخول المبتدع اليها ١٩٧ ، منسح دخول النساء في حيضهن اليها ٨٧٤ ، منع الطبخ والاكل فيها ٥٩٦ ، ٦٠٩ ، ٦٨٤ ، منع ولائم الحبة فيها ٢٢٤ ، ٥٩٤ ، ٦٨٤ .
- الكهنوت : والخصي ٤٦ ، حلله ٢١٨ — ٢٢٢ ، لا يعطى للمستنر حديثا ٤٩ ، ٥١ ، ١٩٦ ، لا يعطى للمتزوج ثانية ٨٨٨ ، يسقط منه الذي سقط من الايمان قبل سيامته ٤٩ ، ٥٠ ، ٧٠ ، يسقط منه من يتزوج بعد سيامته ١٤٢ ، ٥٣٨ ، يعطى لمن هو بلا عيب ٦٩ ، ٧٠ .

ل

- اللباس : والتكشف ١٦٤ ، ١٦٥ .
- لين : ٥٨٤ ، ٦٨٢ ، ٨٥١ .
- اللجوء : الى الكنيسة ٦٩٦ .
- لحم : اكله ١٣٣ ، ١٥٨ ، الخنزير ٨٩١ ، منع تقديمه داخل الهيكل ٦٠٩ .
- للصوص : ٨٩٤ ، ٨٩٥ ، ٩٠٣ .
- الليتورجيا : ترتيبها ٧٢٧ ، في الكنيسة الاولى ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ١١ — ٢١٦ .

م

- المال : والاستف : انظر « الاستقف » ، والاكليريكي : انظر « الاكليريكي » ، الربا : انظر الكلمة ذاتها ، والكنيسة : انظر « الكنيسة » .

المتدعون : بركاتهم ٢٢٥ ، ٢٢٨ ، الزواج منهم ٢٠٠ — ٢٠١ ، ٢٢٥ ، الصلاة معهم ٢٢٥ ، ٢٢٨ ، عدم الاحتكاك بهم ٢٠٠ ، ٢٢٦ ، كيفية قبولهم ١٩٧ — ١٩٩ ، ٢٧٩ — ٢٨١ ، لا يسمح لهم بدخول الكنيسة ١٩٧ .

المتروبوليت (او البطريرك) : واتصال الاساقفة بالامبراطور ١٨٢ ، ٦٣٠ ، وامتنعة الاسقف المتوفي ٥٦٩ ، امتناعه عن حضور المجمع المسكوني ٣٣٣ ، وبيع املاك الكنيسة ٦٧٦ ، وثبتت انتخاب الاساقفة ٥٢ ، ٥٦ ، ١٨٥ ، ١٨٧ ، ٢٠٣ ، ٤٤٢ ، ٦٢٥ ، ٦٢٦ ، ٦٦٨ ، وثبتت العمل في كل ابرشية ٥٢ ، ٨١٢ ، والتكلم باسم الجميع ٧١٣ ، ودعوة المجمع ١٨٨ ، ٤٢٤ ، وسفر الاساقفة ٦٧٥ ، ٦٩٦ ، والنهر على سيرة الاساقفة ومستواهم الفكري ٨١١ ، والشورى ٨٥٧ ، ومحاكمة الاساقفة ١٨٤ ، ومحاكمة الاكليركي ١٠١ ، ٦٧٨ .

انظر ايضا « اسقف الكرسي الاول » و « البطريرك » .

المتروبوليتية : شروط قيامها ٦٧٠ .

مجمع — مجامع : الابريشية (او البطريركية) : واملاك الكنيسة ٦٨٠ ، وتعيين الاساقفة ١٩٠ ، ٢٠٣ ، حكمه مبرم في محاكمة الاساقفة ١٨٤ ، ٢٧٧ ، ضرورة اشتراك الاساقفة به ٢٢٨ ، يدير شؤون الابريشية (او البطريركية) ٢٦٥ ، ينعقد مرتين في السنة ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ١٠١ ، ١٠٥ ، ١٨٨ ، ٢٦٥ ، ٤٢٤ ، ٥٤٨ ، ٨١٥ ، ٨٥٧ ، ينعقد مرة واحدة في السنة في الحالات الاستثنائية ١٠٥ ، ٥٤٨ ، ٦٧١ ، ٨١٥ ، ينظر بقضايا الاكليروس ٥٤ ، ٥٥ ، ١٧٩ ، ١٨٨ ، ٤١٣ ، ٤٢٣ ، ٦٧٨ ، **اريلات ٤٦** ، **الافريقية ٢٩** ، ٦٥٣ — ٦٥٤ ، **الاسكندرية** في سنة ٣٦٢ : ٢٥٩ ، **افسس** الذي عقده اسقف انطاكية يوحنا في سنة ٤٣١ : ٣٢٤ — ٣٢٦ ، ٣٥٨ ، **افسس** المسكوني الثالث سنة ٤٣١ : ١٣ ، ٦١ — ٦٢ ، ٢٨٨ — ٣٦٣ ، **افسس** للصوسي سنة ٤٤٩ : ١٠ ، ٦٢ ، ٣٦٥ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥ ، ٣٧٦ — ٣٧٧ ، ٣٩١ ، ٤٠١ ، ٤٣٢ ، ٤٣٩ ، **اكسس** : ٩٠ ، ٢٥٠ ، **اكسيفرانة ٣٤٥** ، **انطاكية** سنة ٢٦٩ : ٤٨ ، ٩٤ ، **انطاكية** سنة ٣٤١ : ٦٦ ، ١٧١ — ١٩٢ ، **انطاكية** سنة ٣٧٩ : ٢٧٤ ، **انقرة** سنة ٣١٤ : ١٢٣ — ١٤٠ ، **اورلينز** : ٩٠ ، ٢٠٢ ، **اورنج** : ٩٠ ، ٢٠٢ ، ٥٤٠ ، **ايباون** سنة ٥١٧ : ٢٠٢ ، **ايقونية** سنة ٢٣٥ : ١٩٩ ، **الايمان المقدس** سنة ١٨٣ : ٨٩ ، **بونتيون** سنة ٨٧٦ : ٦٩ ، **ترنت** سنة ١٥٦١ : ٢٨ ، **ترولو** الثاني سنة ٦٩٢ : ٩٠ ، **التريد نغيني** : ١٥٧ ، ٢٣٦ ، ٨٠٣ ، ٨١٠ ، **دوزي** سنة ٨٧٢ : ٦٩ ، **الرسولية ١** ، ٨٤٨ ، **رومة** سنة ٧٤٥ : ٢٢٧ ، **ريز** سنة ٤٣٩ : ٦٦ ، **ريمس** : ٩٠ ، **خليقيدونية** : انظر « المسكوني الرابع » ، **سريقية** سنة ٣٤٤ : ١٤ ، ٢٧٤ ، ٦١٣ — ٦٥١ ، **شالون** سنة ٨١٣ : ٧٥ ، ٩٠ ، **غفره** بين سنة ٣٢٥ و ٣٨١ : ١٥٣ — ١٧٠ ، **طليطلة** : ٢٥٠ ، ٢٥٢ ، ٣٤٥ ، ٥٤١ ، **فرنكفورت** سنة ٧٩٤ : ٧٨٦ ، ٨٣٧ ، ٨٤٥ ، **فلورنس** سنة ١٤٣٩ : ١٤ ، ١٥ ، ٢٥١ ، ٢٦٨ ، ٢٧٤ ، ٣٤٢ ، ٣٤٥ ، ٣٤٨ ، ٣٤٩ ، ٥٣٦ ، **قرطاجة** سنة ٢٥٧ : ٧٥٥ — ٧٦٠ ، **قرطاجة** سنة ٤١٩ : ٦٥٢ — ٧٤٩ ، **القسطنطينية** : في سنة ٣٨١ : انظر « المسكوني الثاني » ، في سنة ٣٨٢ : ٢٧٤ ، ٢٨٤ ، ٢٨٧ ، مي

مجمع — مجامع (تابع)

سنة ٣٩٤ : ٥٣٨ ، ٧٥٠ — ٧٥٤ ، في سنة ٤٤٨ : ٣٧٤ ، ٤١٧ ، في سنة ٤٤٩ : ٣٧٤ ، المسكوني الخامس سنة ٥٣٣ : ١٣ ، ٤٤٦ — ٤٨٥ ، المسكوني السادس سنة ٦٨٠ — ٦٨١ : ١٣ ، ٤٨٦ — ٥٢٤ ، المسكوني الخامس — السادس او ترولو سنة ٦٩٢ : ١٤ ، ٢٩ ، ٥٢٥ — ٦١١ ، السابع الكاذب سنة ٧٥٤ : ١٠ ، ٧٩٠ — ٧٩٩ ، المدعو المسكوني الثامن سنة ٨٦٩ : ١٤ ، ٨٤٦ ، في سنة ٨٧٩ : ١٥ ، ٣٤٥ ، ٨٤٦ ، **قيصرية الجديدة** سنة ٣١٥ : ٦٥ ، ١٤١ — ١٥٢ : **كالكوت** سنة ٧٨٧ : ٨٣٦ ، **اللاذقية** بين سنة ٣٤٣ و ٣٨١ : ٩٥ ، ١٩٣ — ٢٤٠ ، **لاتيران** الرابع سنة ١٢١٥ : ٤٣٥ ، **لستريكي** سنة ٤٤٩ : ٦١ ، **لانفر** سنة ٨٣٠ : ٦٩ ، **ليون** سنة ٨٧٦ : ٦١ ، **ليون** سنة ١٢٧٤ : ٦٩ ، **مايانس** سنة ٨٤٧ : ٦٩ ، ٩٠ ، **المسكونية** : طبيعتها ١٠ — ١٥ ، ٣٤٠ ، ٣٧٣ ، عددها ١٤ ، ١٥ ، وكرسي رومة ١١ — ١٤ ، ٢٨٩ ، ٢٩٣ ، ٣٧٢ ، ٣٧٣ ، **المسكوني الاول** سنة ٣٢٥ : ١٢ ، ٤٠ ، ١١٩ ، ٢٥٧ ، ٣٤١ ، **المسكوني الثاني** ٣٨١ : ١٢ ، ١٣ ، ٢٤١ ، ٢٨٧ ، **المسكوني الثالث** سنة ٤٣١ : ١٣ ، ٦١ ، ٢٨٨ — ٣٦٣ ، **المسكوني الرابع** سنة ٤٥١ : ١٣ ، ٢٩ ، ٣٦٤ — ٤٤٥ ، **المسكوني الخامس** سنة ٥٥٣ : ١٣ ، ٤٤٦ — ٤٨٥ ، **المسكوني السادس** سنة ٦٨٠ — ٦٨١ : ١٣ ، ٤٨٦ — ٥٢٤ ، **المسكوني السابع** سنة ٧٨٧ : ١٤ ، ٢٩ ، ٧٦١ — ٨٤٤ ، **الكانية الخمسة** : ١٢١ — ١٢٣ ، ١٩٨ ، **ميلان** سنة ٣٤٥ : ١٩٣ ، **نيقية** سنة ٣٢٥ ، انظر « **المسكوني الاول** » ، **نيقية** سنة ٧٨٧ : انظر « **المسكوني السابع** » ، **هيبو** : ٦٨١ ، **اليهود** : ٨٦٦ .

المجوس : ٢٢٧ .

مهامي : ٤٠٦ — ٤٠٧ ، ٤٢٦ ، ٧٠٨ ، ٧٢٤ .

الحكمة الكنسية : ٦٩٩ .

المدير : انظر « **ايكونومس** » .

الذبيح : لا يدخله العامي والنساء : ٢٣٠ ، ٥٩١ ، انظر ايضا « **الكنيسة** — بناؤها » .
المرتل : اولاده ٤٢١ ، زواجه ٤٢١ — ٤٢٢ ، والزنى ٥٤١ ، سلوكه ٢٢٢ ، ٨٥٩ ، شروط قبوله ٥٦٨ ، والصوم ٨٦٦ ، عمله ٢٠٨ — ٢٠٩ ، قطعه ٥٤١ ، ٨٦٦ ، لباسه ٢٢٢ .

المرأة : والاستقف ٥١ ، ١٠١ ، ٦٧٦ ، ٨٢٤ ، والاكليريكي ٥١ ، ٥٢ ، ١٠١ ، ٢٢٥ ، ٥٩٦ ، ٨٢٨ ، ٨٩٩ ، **المتروكة** ٨٩٣ .

مرسوم — **مراسيم** : الاباطرة ومخالفة الشرع الكنسي ٤٢٠ ، الاباطرة الرومانيين ٢٣ ، ٢٤ ، **البيباوات** ٣٠ ، ٣١ ، **الامبراطور الى المجمع المسكوني الثالث**

٢٩٤ ، **المجمع المسكوني الاول** : انظر « **دستور الايمان** » .

مزارات : الشهداء ٤١٧ ، انظر ايضا « **مقامات** » .

المزامير : ترتيب تلاوتها ٢٠٦ ، **الغير القانونية** ٢٣٨ ، **ضرورة معرفتها من قبل**

الاكليريكي ٨١١ .

مساكن : الفقراء ٤١٧ .

مستشفى : ١٠٧ ، ٤١٣ ، ٤١٧ .

- مسحة : الزيت ٧٨ ، الميرون : انظر : « الميرون » .
- المسيح : انظر « الابن » .
- المشاركون في الصلاة : ٧٠ ، ٧٤ ، ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٣٤ ، ١٤٠ ، ٨٧٧ .
- المطران : انظر « الاسقف » .
- المطرائية : منع تقسيمها ٤١٩ ، ٤٢٠ ، انظر ايضا « الابريشية » .
- المعترفون : ٨٧٩ .
- المعمودية : اعادتها ٩٣ ، ٩٤ ، ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٧٩ ، ٤٢٢ ، ٦٠٥ — ٦٠٧ ، ٦٧٧ ، ٦٨٧ ، ٦٩٧ ، ٧٥٥ ، ٧٥٦ ، ٧٥٧ ، ٧٥٩ ، ٨٦٠ ، ٨٦٥ ، ٨٩٣ ، اولاد اليهوديين ٨١٧ ، باسم الثالوث القدوس ٨٦١ ، تاريخ اقامتها ٢٣٠ ، ٢٣١ ، تتم بثلاث غطسات ٩٥ ، ٨٦١ ، ٩٠١ ، وتلاوة دستور الايمان ٢٣١ : ٥٩٦ ، العراب ١٠٣ ، وغسل الخطايا ١٣٢ ، ٧٣١ ، ٨٥٣ ، ٨٨٩ ، الاطفال ٧٨ ، ٦٠٠ ، ٧٠٧ ، ٧٣١ ، لا تعطى حالا بعد الارتداد ٥٠ ، المتدعين ٧٥٦ ، ٧٥٧ — ٧٦٠ ، ٧٦٠ ، ٨٦٠ ، ٨٦٥ ، المرضي ٢٣١ ، ٦٨٥ ، ٩٠٨ ، مكان اقامتها ٥٦٥ ، ٥٨٥ ، الموتى ٦٧١ ، الموغوظين ٩٠٨ ، والميرون ٧٨ ، ٢٣٢ ، النساء الحامل ١٤٦ ، النساء في حيضهن ٩٠٩ .
- الملائكة : ٢٢٦ ، ٢٢٦ ، ٤٧٥ .
- ملك — املاك : الكنيسة ١٣٣ ، ٤٢٧ ، ٦٧٦ — ٦٧٧ ، ٦٨٠ ، ٦٨١ ، ٨١٩ ، ٨٢٠ ، ٨٢١ .
- الملك : شتمته ٨٦٩ .
- ملكوت السموات : ٧٣١ .
- مقامات : الشهداء ٧١٣ ، انظر ايضا « مزارات » .
- المناول (الاسرار) : الاسقف المقطوع ٦٧٩ ، الامتناع عنها بحجة الاحترام مرفوض ١٧٧ ، والزيجة الثانية ١٩٥ ، والسيمونية ٥٦٠ ، والصوم ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٩١٠ ، ضرورتها ١٧٦ ، ٥٨١ ، ٥٨٢ ، الطماني ٢١٠ ، ٥٨٤ ، والعفة ٩٠٩ ، القس المقطوع ٦٧٩ ، كيفية الاقتراب ٦٠٩ ، ٦١٠ ، لا تجوز داخل الهيكل الاللاكيريكي ٢١٠ ، والمال ٥٦٠ ، المرضي ٧٩ — ٨١ ، المقبل على الموت ٧٨ ، ٧٩ ، منع من هم تحت القصاص منها ١٠٣ ، الموتى ٥٩٩ ، ٦٧١ ، النساء في حيضهن ٨٧٤ ، ٩٠٩ .
- موائد المحبة : ١٦٣ ، ١٦٤ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٥٩٤ ، ٦٨٤ .
- الموغوظون : ٤٩ ، ٥٠ ، ٧٣ ، ٨١ ، ٨٢ ، ١٤٥ ، ٢١٠ ، ٢١٣ ، ٩٠٨ .
- الميرون (مسحة) : ١٩٧ ، ١٩٨ ، ٢٣٢ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، ٤٢٢ ، ٦٠٥ — ٦٠٧ ، ٦٦٣ ، ٦٦٤ ، ٧٥٩ ، ٨٨٦ ، ٩٠١ .
- الميلاد (عيد) : ٢٣٥ ، ٥٩٦ ، ٥٩٧ .

ن

التابون او النائحون : ٧٢ ، ٧٣ ، ٨٧٧ ، ٨٧٨ .

- نادي : الشرب والطرب ٢٣٦ .
- الفارتكس : ٧١ ، انظر ايضا « الكنيسة — بناؤها » .
- الناسك : والحمام العام ٢٢٥ ، ٥٩٦ ، والخمارة ٢٢٢ ، سلوكه ٥٧٤ ، ٥٧٥
تطعه ٥٩٦ .
- النجوم : ٤٧٥ .
- النرد : لبعه ممنوع ٥٧٩ ، ٨٥٩ .
- النساء : اغتصابهن ٨٣٦ ، سلوكهن في الكنيسة ٢٣ ، ٥٩٢ ، انظر ايضا
« المرأة » .
- النسب : والكنهوت ٥٦٨ .
- النعمة : ٧٣٢ ، ٧٣٤ .
- النفس : ٤٧٥ ، ٤٧٨ .

هـ

- هوموسيوس : ٤٤ ، ٤٥ ، ٢٥٨ ، انظر ايضا « الابن » .
- الهيكل : انظر « الكنيسة — بناؤها » .

و

- والدة الله : ٢٩٧ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ — ٣١٢ ، ٣٨١ ، ٣٨٢ ، ٣٨٥ ، ٣٨٦ ، ٣٩٦ ، ٤٦٧ ، ٤٦٨ ، ٥٩٦ ، ٥٩٧ .
- الواقفون : ١٣٤ ، ١٤٠ .
- الوالدين : انظر « الاهل » .
- الوثنيون : عدم التعييد معهم ٢٢٨ ، انظر ايضا « نبيحة الاوثان » و « صنم — اصنام » .
- الوعظ : اسسه وضرورته ٢١٠ ، ٥٥٧ ، ٥٥٨ .
- ولائم المحبة : انظر « موائد المحبة » .

ي

- اليهود : صلاتهم ٢٠٨ ، عدم الاكل من خبزهم الفطير ٢٢٨ ، ٥٤٩ ، ٥٥٠ ، ٨٦٦ ، عدم التعييد معهم او معاشرتهم ١١٥ ، ١١٦ ، ١٧٥ ، ٢٢٨ ، ٥٤٩ ، ٥٥٠ ، ٨٥٢ ، ٨٦٦ ، عدم الدخول الى مجتمهم ٨٦٦ ، عدم الصلاة معهم ٨٦٥ ، ٨٦٥ .
- عدم قبولهم ما لم يرتدوا باخلاص ٨١٧ .
- يوم الرب : انظر « الاحد » .

التصويب

التصويب	الكلمة	السطر	العامود	الصفحة
القارىء	القاريء	١		٤
المجموعة	المجوعة	١٥		٥
القارىء	القاريء	٢		٦
رفض	رفص	٢٢		١٣
لافراد	الافراد	١١		٢٣
جيل	جيل	٧		٣٢
الانكليزية	الانكليزية	٨		٣٢
الخطاىء	الخطاطيء	٦		٣٨
سلفسترس	سلفسترس	العنوان		٤٠
قانون	قانون	١٦	٢	٤٧
ليثبتوا	لتثبتوا	١	١	٥٤
يوفيناليوس	يوفيناليوس	٢٥		٦٢
المجامع	المجموع	١٨	٢	٦٣
الاسر	الاسرار	٥	٢	٧١
اليوم	اليوم	٨		٧٥
الارتداد	الارتداء	٢٢		٧٥
باسيليوس ١٤	باسيليوس ٤	٢٠	٢	٨٧
نزى	نزى	١٦		٩٠
الذي	لذي	١٣	٢	٩٣
المجمع	المجع	٩	١	١٠٥
كلتسيها	كلتسيها	٤	١	١٠٧
لم	لمن	٢٠		١٣٥
للقانون ١	للقانون ٤	٣	١	١٥٧
كل	كان	١١		١٦٠

الصفحة	العامود	السطر	الكلمة	التصويب
١٧٦		٢٣	بالمفصح	بالمفصح
٢٠٥	١	٥	اجزاء	جزاء
٢١٦		٨	القانون ١٠	القانون ٢٠
٢١٦		٢٤	القانون ١١	القانون ٢١
٢٢٣		٢	القانون ٦	القانون ٢٦
٢٢٧	٢	١٧	الاحترم	الاحترام
٢٥١		٢٥	للاهوت	للالهوت
٢٥٦		١٥	نوخ	منوخ
٢٥٨		١١	لابن	الابن
٢٦٨	١	٤	المدنية	المدينة
٢٨٤		٢	استوليوس	انثوليوس
٣٢٠	٢	٢٥	علي	على
٣٣٥		٢٤	الوجب	الواجب
٣٣٦		١٤	الى جانب	من جانب
٣٥٣		٦	بعضايه	بعناية
٣٥٩		٢٧	قريء	قرىء
٣٧٠		١٨	كادو	كادوا
٣٨٦		١١	يجب	يجب
٣٨٧		١٦	كأن	كان
٣٨٩		٢٥	زد	زد
٣٩١		٨	تقوية	قوية
٣٩٢		١	اميتوس	اييتيوس
٣٩٥		٢٦	الرسول	الرسولي
٤١١	١	٣	خلاصة قريمة	خلاصة قديمة
٤٢٥		٤	شرعاً	شرعاً
٤٢٦		١٦	الاشخاض	الاشخاص
٤٣٢	٢	١٢	الوقع	الواقع
٤٣٣	٢	١٦	بجنا	بجنا

الصفحة	العامود	السطر	الكلمة	التصويب
٤٤٠	٢	٣	النجاز	الانجاز
٤٦٥	٢	٢٦	معادة	يجب حذرها
٤٧٤		٩	الخامس	الخامس
٤٨٥		١٥	مستمراً	مستمراً
٥٠٩		٧	زلاء	زملاء
٥٠٩		١٤	لمتن	المتن
٥٠٩		١٥	مشاركته	مشاركتنا
٥٣٦	٢	١٠	الجمع	المجمع
٥٣٩		٢٢	الذين	الذي
٥٤٠	١	١٩	الاول	الاولى
٥٤٤		٤	حدوث	حدوث
٥٦١		٢	قرطاجة	قرطاجة
٥٦٢		١٧	المنضون	المنضون
٥٦٩		١٠	نجد	نجد
٥٨٠		١	القانون ٥٥	القانون ٥٢
٦٠٣		٢١	ياخذان	ياخذن
٦١٠	٢	١٢	التعليم	التعليم
٦١٥		٢٨	ارضيدهاموس	ارخيدهاموس
٦١٩	٢	٤	د	د
٦٢٦	١	٢٠	المجارون	المجاورون
٦٣٩		٢٦	يسام	يسوم
٦٩٨		١٧	يتلفون	يتلفون
٧٨١		٥	مشاغرهم	مشاعرهم
٨٦٣	٢	١٩	الداد	داود
٨٦٣		٢٦	انوخ	اخنوخ
٨٧٤	١	٢	يتوقف	يتوقف
٨٩٤		١٤	القصاص	القصاص
٩٠٢		١٨	بناديوس	بفاديوس